الأسرة المسلمة

مختصر

في ظل التغيرات المعاصرة



تحرير

رائد جميل عكاشة   منذر عرفات زيتون



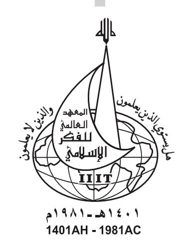
المعهد العالمي للفكر الإسلامي



دار الفتح
للدراسات والنشر

الأسرة المسلمة

في ظل التغيرات المعاصرة



الطبعة الأولى 1436هـ / 2015م

الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة

تحرير: رائد جميل عكاشة ، منذر عرفات زيتون

موضوع الكتاب 1. الأسرة المسلمة 2.العولمة
3. مقاصد الزواج 4.التيارات الحداثية
5. التحولات الاجتماعية 6.مؤتمرات الأسرة

ردمك (ISBN): 978-1-56564-632-2

المعهد العالمي للفكر الإسلامي

المركز الرئيسي – الولايات المتحدة الأمريكية
The International Institute of Islamic Thought
P.O.Box: 669, Herndon, VA 20172 - USA
Tel: (1-703) 471 1133, Fax: (1-703) 471 3922
www.iiit.org / iiit@iiit.org

مكتب الأردن – عمّان
ص.ب 9489 الرمز البريدي 11191
هاتف: 4611421 6 962+ فاكس: 4611420 6 962+
www.iiitjordan.org



ص.ب 183479 عمان 11118
هاتف: 4646199 6 962+ فاكس: 4646188 6 962+ جوال: 799038058 962+
البريد الإلكتروني: info@daralfath.com
الموقع على الشبكة الإلكترونية: www.daralfath.com

الأسرة المسلمة

في ظل التغيرات المعاصرة

تحرير

رائد جميل عكاشة   منذر عرفات زيتون



١٤٠١هـ - ١٩٨١م
1401AH - 1981AC
المعهد العالمي للفكر الإسلامي



دار الفتح
للدراسات والنشر



المحتويات

الباب الثاني

أسس البناء الأسري ومقاصده في الأفراد والمجتمع

الباب الثالث

تأثير التحولات الاجتماعية في الأسرة والتحديات التي تواجهها

الباب الرابع

الفكر الغربي وانعكاساته على منظومة الأسرة المسلمة

الباب الخامس

تجارب وخبرات عملية في المحافظة على دور الأسرة

المقدمة

انطلقت الحياة البشرية في أول عهدها من علاقة فطرية تكاملية بين زوجين: رجل وامرأة، أصبحا أباً وأماً، وكوّنا أسرة بشرية كانت الوحدة الأولى في بناء المجتمع البشري. ومن تلك الأسرة الواحدة تفرعت أُسَر متعددة تجمع بينها علاقات الأصل الواحد، وعلاقات القربى بين الأسر، ومن هذه الأسر تكونت الشعوب والقبائل والأمم. وكانت هذه هي السُّنة الإلهية التي فطر الله الناس عليها؛ لإعمار الأرض وتحقيق الاستخلاف فيها. ومنذ تلك البداية والأسرة هي وحدة البناء الأساسية في كل مجتمع بشري، الكفيلة بحماية المقومات الأساسية التي تعطي للمجتمع خصائصه البشرية العامة، وهويته القومية أو العرقية أو الدينية الخاصة. فكيف يمكن أن نربط اليوم بين قيام المجتمع البشري الأول على أساس الأسرة، وبقاء الأسرة أساساً لكل التكوينات البشرية عبر التاريخ؟

لكنَّ العالم شهد تغيّرات واسعة في مجال العلاقة بين مكوّنات الأسرة، ففقدت الأسرة في كثير من المجتمعات -وإن بدرجات متفاوتة- مفهومها في الطبيعة الفطرية، وموقعها في البناء الاجتماعي، ووظيفتها في التنشئة والتربية، كل ذلك لصالح اتجاهات فردانية، تُعْلي من قيمة الفرد، وتجعلُه بؤرةَ الاهتمام، وتَحُدُّ من دور الأسرة في تشكيل بنيته النفسية والعقلية. ولم تكن الأسرة العربية والإسلامية بمنأى عن هذه التغيّرات؛ إذ شهدت الأسرة نسباً متنامية في حالات الطلاق، وارتفاع سن الزواج، وتطوير أنواع من الزواج لا تحقق هدفه السامي في بناء الأسرة. وبذلك اضطرب مفهوم الأسرة؛ فشاع مصطلح الشريك والقرين، ووُصِف الزواج الطبيعي بالتقليدي أو النمطي، وظهرت دعوات إلى بناء الأسرة اللانمطية. وغدت العلاقة بين أفراد الأسرة علاقة اقتصادية استهلاكية، مرتبطة بالتمويل والمنفعة والمصلحة، لا بالانتماء إلى المنظومة القيمية للمجتمع

الإنساني. وأصبحت القيم الفردية المنظمة للحياة الأسرية تحكم التفاعل الأسري. ولم تعد الأسرة تقوم بوظائفها الفكرية والنفسية من صحة نفسية، وأمن اجتماعي، وهوية فكرية وثقافية، ولا الوظائف الاجتماعية من حضانة ورعاية وتربية...، ولا الوظائف البيولوجية من إشباع غريزي وتناسل طبيعي...، ولا الوظائف الاقتصادية من تدبير المأكل والمسكن والملبس.... فما هي الملامح التي تشكل مفهوم الأسرة وواقعها في المجتمع الإنساني المعاصر بصورة عامة؟ وما مدى تأثر المجتمعات الإسلامية المعاصرة بهذه التغيّرات في مفهوم الأسرة وبنائها ووظائفها؟

ثمة تشويه واضح، وربما مقصود، لمفهوم التنشئة الاجتماعية، فقد كانت التنشئة الاجتماعية تعني العملية التي يتم بها انتقال الثقافة والقيم من جيل إلى جيل، وإكساب الفرد أنماط السلوك في مجتمعه، متمثلاً القيم والمعايير التي يتبناها المجتمع، ليغدو الشخص كائناً اجتماعياً وعضواً صالحاً في الأسرة والمجتمع، لكن هذا المفهوم للتنشئة قد أخذ مساراً آخر؛ إذ بدأت الأسرة العربية والإسلامية تتبنى النمط الغربي والمنظومة الغربية في التنشئة الاجتماعية. فما مفهوم التنشئة الاجتماعية في المجتمعات العربية والإسلامية؟ وما الخصائص التي أصبحت تمتلكها التنشئة الاجتماعية في هذه المجتمعات؟

إنّ أبرز ملامح التغيُّر في مفهوم الأسرة في العالم الحديث، سيادةُ مفهوم الأسرة النواتية على شكل التفاعل الأسري، واضمحلال الأسرة الممتدة، بفعل عوامل التحديث والتطور الاجتماعي والاقتصادي، والتسويغ الفكري والمعرفي لتأثير هذه العوامل في مفهوم الأسرة ووظيفتها، مما أدى إلى شيوع مظاهر التفكك في البناء الأسري وضعف المشاعر الفطرية المعبرة عن المودة والتراحم الأسري، واختفاء مظاهر التكافل والتعاون، وبروز الفردية والانعزالية. فكيف نفهم دور الأسرة الممتدة في تماسك البناء الاجتماعي؟ وما أهمية هذا المفهوم للأسرة الممتدة في تحقيق الصحة النفسية للشخصية الإنسانية المتكاملة والمتوازنة؟

لقد أثّرت منظومة التفكير الاجتماعي الغربية القائمة على الداروينية الاجتماعية، في سائر المنظومات المعرفية لباقي الشعوب، بتأثير العولمة والهيمنة السياسية والاقتصادية والأكاديمية...، دون مراعاة للخصوصيات الثقافية، والاجتماعية، والدينية، للمجتمعات والشعوب، ورأت بعض التيارات الفكرية الغربية أنَّ الأسرة شكلٌ من أشكال السيطرة الأبوية السلطوية، وأنَّ شرط الإبداع والتجاوز يتم من خلال التمرد على كل أشكال الأبوية ومنها الأسرة. وثمة تيارات تنادي بالتطابق المطلق بين الرجل والمرأة، دون مراعاة لما أودعه الله ﷻ من خصائص فطرية ونفسية وجسمية لكلا الصنفين؛ فانتشرت الحركات النسوية، وبرز مفهوم النوع الاجتماعي "الجندر" تجلياً واضحاً للقضاء على سمات التفرُّد والتمايز الطبيعي بين الجنسين. ولعلَّ انتشار مصطلح الأم العزباء في البنية المجتمعية الغربية يشير إلى تآكل مؤسسة الزواج؛ وسائر مفاهيم الرابطة الأسرية المتأصلة في البناء التشريعي للديانات السماوية، الذي تكون فيه الأسرة الأساس في إقامة العلاقات، ويكون الزواج بين رجل وامرأة هو أساس الأسرة، ومن هذا التكوُّن تتشكل دوائر القربى في الصهر والنسب، وسائر عناصر التكامل المجتمعي الأخرى. ولقد حاولت المؤتمرات الدولية أن تغذي هذا الإحساس بالتمرُّد، والتفلُّت من القيام بالمسئوولية الأدبية والأخلاقية تجاه الأسرة، بإعطاء الشرعية للقوانين التي تقوّض عُرى الأسرة؛ مفهوماً وبناءً ووظيفةً. فما الموقف الذي يلزم اتخاذه من قرارات المؤتمرات الدولية التي تحاول فرض التشريعات وأنماط السلوك والقيم، التي تتناقض مع الموروث الثقافي والخصوصيات الحضارية والدينية للمجتمع العربي المسلم؟

إنَّ التغيُّرات التي طرأت على واقع الأسرة في المجتمعات الغربية، لم تقتصر على تلك المجتمعات، بل إنَّ مظاهر العولمة والتحديث، وأنماطَ الحياة الغربية، ولا سيّما الأمريكية، مثّلت خطراً على ثقافات الشعوب الأخرى، لكنَّ هذا التأثير لم يكن واحداً في جميع المجتمعات؛ فثمَّة مجتمعات استطاعت

أن تحافظ على دور الأسرة في بناء مجتمعها وأهميتها، ووعت أهمية الترابط الأسري في المحافظة على الهوية، ونجحت في الموازنة بين التطور والتحديث، والمحافظة على قيم الأسرة. فما المجتمعات التي تمتلك تجارب فريدة في المحافظة على قيم الأسرة؟ وكيف استطاعت هذه المجتمعات المواءمة بين التطور التقني والتمسك بالهوية الوطنية أو الدينية؟ وما دور هذه المواءمة في تحقيق التقدم الصناعي والنهوض الحضاري؟

كان للإعلام دور كبير في تغيّر مفهوم الأسرة في عالمنا العربي والإسلامي، وغدت الأفلام والمسلسلات الغربية أو المستغربة تؤدي المهمة التي كان على الأسرة أن تؤديها في إحداث التنشئة الاجتماعية، ومن ثم أصبحت تلك البرامج الإعلامية مصدراً لإنتاج القيم والمعايير الاجتماعية، التي تتناقض مع البنية المعرفية الإسلامية، مما أثّر سلباً في شخصية الفرد المسلم، فانحرفت العلاقات بين الجنسين عن الصورة التي كانت تقتضيها الفطرة البشرية والأعراف الاجتماعية والأحكام الشرعية. فما البرامج الإعلامية البديلة للبرامج الحالية، التي تكون قادرة على تعزيز القيم وحماية عناصر الهوية في المجتمعات العربية والإسلامية؟ وما خصائص هذه البرامج؟ وكيف يمكن إعدادها؟

ثَمَّة حديثٌ في الفكر الإسلامي المعاصر عن التربية الوالدية، التي يلزم أن تتطور برامجها لإعداد الشباب والشابات قبل الزواج وبعده، للقيام بالمهمة الإنسانية المقدسة التي تتطلبها مسؤولية البناء السليم للأسرة، وقيامها بمهمتها في تربية الأبناء وتنشئتهم، بصورة تعزز لديهم قيم الانتماء للمجتمع والأمة، وتوفر لهم القدوة الحسنة في استلهام هذه القيم وتمثلها، وتتيح لهم البيئة الغنية للتزوُّد بأنماط التفكير السليم، والسلوك القويم، والمعرفة الحقة، والخبرة الوفيرة. وإذا كانت التربية الوالدية تعبِّر عن الحاجة لإعداد الوالدين وتزويدهما بما يلزم من معارف وخبرات للقيام بهذه الأمانة، فإنَّ التربية الأسرية في الإطار الإسلامي توفر المتطلبات التربوية اللازمة لضبط العلاقات الاجتماعية

القائمة على طبائع الفطرة وأحكام الشرع بين جميع أفراد الأسرة، في بُعْدَيْها المتكاملين: النَّسَب والصهر، لتتكامل فيها قيم الأبوّة والبنوّة، مع قيم العمومة والخؤولة، وعلاقات المودّة والرحمة بين الأجداد والآباء والأبناء والأحفاد، فتلك هي مكونات الأسرة في الهدي الإلهي والنبوي الكفيلة بصلاح الحال في البناء الاجتماعي السليم، وأيَّ اختلال في العلاقات الفطرية والشرعية في هذه المكونات سيكون السبب في اختلال الاجتماع الإنساني عامة. فما أهمية التربية الوالدية والتربية الأسرية التي تلزم لإعادة بناء المجتمع العربي والإسلامي؟ وما مكونات هذه التربية؟ وكيف يمكن تطويرها وتوظيفها؟

هذا الكتاب محاولة للإجابة عن هذه الأسئلة، وكانت فصوله في الأساس بحوثاً نوقشت في مؤتمر علمي دولي نظمه المعهد العالمي للفكر الإسلامي بالتعاون مع الجامعة الأردنية ووزارة التنمية الاجتماعية في عمّان، في المدة: من الثامن والعشرين إلى الثلاثين من شهر جمادى الأولى ١٤٣٤هـ، الموافق ٩ - ١١ نيسان (أبريل) ٢٠١٣م. وكان الهدف من المؤتمر على وجه التحديد:

- تحديد مفهوم الأسرة في النظام الإسلامي، واستلهام موقعها في البناء الاجتماعي في ضوء الوحي الإلهي والهدي النبوي، إلى جانب محاولة فهم طبيعة التغيرات التي طرأت على الأسرة وموقعها في المجتمع الحديث والمعاصر.

- تأكيد أهمية التربية الوالدية والتربية الأسرية، بما يعين على تكوين الأسرة وقيامها بمهمتها في التنشئة الاجتماعية للأبناء والأحفاد، وتطوير برامج عملية للتربية الوالدية والأسرية تكون قادرة على النهوض بالأسرة، لتمكينها من بناء الشخصية الإسلامية المنشودة في أبناء الأمة.

- تشخيص التحديات التي تواجهها الأسرة، وبيان كيفية مواجهة هذه التحديات، والحد من تأثير الاستلاب والاختراق الثقافي الموجه ضدها، والوقوف على مرتكزات حمايتها من الآثار السلبية للعولمة

والحداثة والتيارات الفكرية الغربية، وإبراز خطورة التشريعات المحلية المتغربة والعالمية الخاصة بالأسرة على الخصوصيات الثقافية لمجتمعاتنا العربية والإسلامية.

- وبالرغم مما تعانية الأمة الإسلامية من تفكك وضعف في النظم والمؤسسات، فإن الأسرة لا تزال الحِصن الأخير من حصون الأمة الذي يمكن أن يحمي مقوماتها وهويتها. لذلك فإن الانتصار للأسرة، والإعلاء من شأنها وحمايتها، لهو من أوجب الواجبات التي تقع على عاتق الأفراد والجماعات والمؤسسات، وذلك نظراً للمكانة الكبيرة للأسرة في بناء المجتمع، فحال الأسرة من القوة أو الضعف هو الذي يقرر إلى حد كبير حال الأجيال الجديدة من أبناء الأمة، لا سيما في المراحل الأولى من حياتهم، بما ينبغي أن توفره الأسرة لهم من أساليب الحماية والتنشئة والتوجيه.

لقد تضمنت بحوث هذا الكتاب توضيحات وافية عن مكانة الأسرة وأسس بنائها، ودراسات معمقة لحالتها في الظروف الراهنة وما يحفّ بها من مخاطر تهدد كل لا سيّما، خصوصاً في زمن الانفتاح والعولمة اللذين يكادان يذهبان بكل خصوصيات أمتنا ومجتمعاتنا لصالح خصوصيات أمم ومجتمعات أخرى، وتعمل فيه قوى العولمة جهوداً جبارة على إلزام مجتمعاتنا بما تراه، من أنماط الحياة والتفاعل الاجتماعي، التي من أخطرها ما تضعه الأمم المتحدة بمنظماتها المختلفة، وتتبناه منظمات المجتمع المدني في بلادنا، بتبعية واضحة، من اتفاقيات ومعاهدات وبروتوكولات، تحمل صفة الإلزام للدول والجماعات، حتى إنها تحاول أن تلزم دول العالم كافة بالمصادقة عليها وتبني تطبيقها على شعوبها، بالترغيب تارة وبالترهيب تارة أخرى، عن طريق التحكُّم بمدّها أو حرمانها من المساعدات المالية والرعايات السياسية.

يحصل هذا الهجوم الخارجي، والتبعية الداخلية، في الوقت الذي تعيش في الأسرة العربية والمسلمة، لا سيما الأسرة الممتدة، انكماشاً ملحوظاً في بنائها ومقوماتها، لأسباب كثيرة، منها الاغتراب والهجرة سعياً وراء أسباب الحياة، أو طلباً للحرية أو بحثاً عن بيئة آمنة. فضلاً عن الآثار الناتجة عن انتشار وسائل الإعلام الجديدة التي تطورت فيها مفاهيم جديدة للتواصل الاجتماعي بديلاً عن التواصل الاجتماعي بين أفراد الأسرة.

ويسر المعهد العالمي للفكر الإسلامي أن يقدم للأسرة المسلمة وللباحثين في قضايا الأسرة، هذه البحوث العلمية المحكّمة، لا ليقول لقد أنجزنا عملاً وقطعنا شوطاً، وإنما ليؤكد أن الجهود المطلوبة في ميدان إصلاح واقع الأسرة وحمايتها جهود ممتدة وتزداد الحاجة إلى المزيد منها كل حين، بما يكافئ ويغالب قوى التدمير والتخريب الأسري في مجتمعاتنا، ومجتمعات العالم.

ونأمل أن يذكّر هذا الكتاب بقيم الأسرة وحاجتها إلى الدعم والرعاية، سبيلاً إلى بناء مجتمع يعطي ثماره الإنسانية الطيبة كل حين بإذن ربه، وإلى إخراج الأمة المسلمة من جديد كيما تكون خير أمة أخرجت للناس.

وننوّه في ختام حديثنا بالجهود التي بذلها أعضاء مكتب المعهد في الأردن، ولا سيما الدكتور فتحي ملكاوي؛ المدير الإقليمي للمعهد العالمي للفكر الإسلامي، والدكتور رائد عكاشة؛ المستشار الأكاديمي للمعهد، والأستاذ إيصال الحوامدة؛ أمين سر مكتب المعهد، والدكتور ماجد أبو غزالة؛ مدير المشاريع، والدكتور عبد الرحمن أبو صعيليك؛ أمين تحرير لجنة الطباعة والنشر. فلهم خالص الشكر والتقدير.

والحمد لله رب العالمين

المحرران

الباب الأول

مفهوم الأسرة ومكانتها في الفكر الإسلامي

الفصل الأول:

المفردات القرآنية في موضوع الأسرة
دلالتها الفقهية وامتدادها الاجتماعي

رولا محمود الحيت[1]

مقدمة:

يهدف هذا البحث إلى بيان أهمية الأسرة وترابطها وتماسكها من خلال الاستخدام القرآني لمفرداتها. ومن المعلوم أن كلمة الأسرة لم ترد في القرآن الكريم ولا في السنة النبوية اسماً أو صفة لنظام الزوجية الإنساني أو غيره، غير أن القرآن الكريم استخدم ألفاظاً لها دلالاتها الفقهية، ولها وجودها وحضورها في موقعها من الآية. وقد جاء هذا البحث متتبعاً تلك المفردات القرآنية -ما أمكن- في موضوع الأسرة، ومبيناً ما تشير إليه من أحكام وامتدادات اجتماعية. فما الحكمة -مثلاً- من مخاطبة الزوجة أحياناً بلفظ "امرأة" وأحياناً أخرى بلفظ "زوجة"، مع أن اللفظ الأول يطلق على المتزوجة وغير المتزوجة، فما الدلالة الاجتماعية لهذا الأسلوب القرآني؟ وما الدلالات التي أراد القرآن الكريم إبرازها في أسلوب الخطاب بين أفراد الأسرة الواحدة التي ورد ذكرها في آياته؟

إن القرآن الكريم في عرضه للمفردات القرآنية ينبه إلى الواجبات المطلوبة من كل عضو فيها (الزوج والزوجة والأبناء والآباء)؛ ليؤسس بذلك مجتمعاً ينهض أبناؤه للقيام بواجباتهم طوعاً من غير حاجة إلى صراع داخل الأسرة والمجتمع لنيل الحقوق من بقية أفراد المجتمع، وهذا ما يكشف عن الامتدادات الاجتماعية للمفردات القرآنية، وهو ما يهدف البحث إلى إلقاء الضوء عليه.

---

(١) دكتوراه في الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية ٢٠٠٥م، أستاذ مساعد في جامعة الإسراء الخاصة/ الأردن. البريد الإلكتروني: rolaheet@hotmail.com

اشتمل هذا البحث على موضوعات عدة، أولها إعطاء لمحة موجزة عن أهمية الأسرة، في الإسلام وأنها وحدة أساسية من وحدات العمران الكوني، وفطرة وسنة اجتماعية حرص الإسلام على تنظيم أحكامها، لضمان استمرار وجودها في المجتمع وتماسكها. وكان لا بّد من تحليل المعاني اللغوية التي تضمنها لفظ الأسرة، وإيجاد الرابط بينها وبين مدلولات الأسرة بوصفها نسقاً من الأنساق المجتمعيّة ذات الأهمية والتأثير. واهتم البحث بتوضيح خصائص البنية الأسرية من خلال اللفظ القرآني، وما امتازت به من دعائم الاستمرارية والاستقرار. واهتم كذلك بإبراز صور العلاقات الأسرية المتعددة الواردة في آيات القرآن الكريم من حيث العلاقة الوالدية بين الآباء والأبناء، سواء أكانت الأسرة صالحة أم طرأ عليها خلل ما أثر في استقرارها. ثم، العلاقات الأخوية بين الإخوة في الأسرة الواحدة، وأخيراً العلاقة الزوجية. ولقد ركز البحث في العلاقة الوالدية والأخوية على إبراز سمات تلك العلاقة من خلال أُسر الأنبياء والصالحين الوارد ذكرهم في القرآن الكريم، أما ما يتعلق بالعلاقات الزوجية، فقد جاء التركيز على إبراز أهم الأسس -بعامة- التي يتحقق بها الاستقرار الأسري، ثم بيان كيفية التعامل مع ما يطرأ على الأسرة من مشكلات. وأخيراً، الحقوق الزوجية. وجاء ذلك كله من خلال المفردات القرآنية المتعلقة بالموضوع.

ويقوم البحث على منهج استقراء الألفاظ القرآنية ذات الدلالة المباشرة وغير المباشرة ما أمكن إلى ذلك سبيلاً، ومن ثم، التنبيه إلى ما دلّت عليه من معانٍ فقهية أو دلالات اجتماعية أو الاثنين معاً، إضافة إلى استعراض بعض الأسر الوارد ذكرها في القرآن الكريم وخاصة أسر الأنبياء والصالحين، والتنبيه إلى المعاني المستفادة منها، وصولاً إلى الأسرة النموذج التي أرادها الإسلام.

أولاً: أهمية الأسرة في الإسلام

تعد الأسرة أساس المجتمع الإسلامي، وهي وحدة أساسية من وحدات العمران الكوني، وهي فطرة وسنة اجتماعية حرص الإسلام على تنظيم أحكامها لضمان استمرار وجودها في المجتمع وتماسكها؛ ففصّل في أحكامها والتشريعات المتعلقة بها ما لم يفصله في غيرها من الأحكام، وأثار الانتباه إلى ما يسمى بالأسرة الممتدة التي تقوم على مجموعة من القيم والمفاهيم التي تعمل على بقاء الكيان الاجتماعي وحدة واحدة متكاملة، وهو ما يظهر في قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [النحل: ٧٢]. وفي الآيات القرآنية التي تربط بين التوحيد وبر الوالدين وصلة الرحم والتقوى والإحسان، وتربط كذلك بين قطيعة الرحم والفساد في الأرض، قال تعالى: ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [النساء: ٣٦]، وقال: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ ۚ إِن تَكُونُوا۟ صَٰلِحِينَ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا ﴿٢٥﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٥]. وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم: أنه قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ قَالَتْ الرَّحِمُ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنْ الْقَطِيعَةِ. قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَك؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ فَهُوَ لَكِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: "فَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ ﴾ [محمد: ٢٢]."[1]

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**، المطبعة السلفية، كتاب: الأدب، باب: من وصل وصله الله، حديث رقم٥٩٨٧، والآية: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ ﴾ [محمد: ٢٢].

إن النموذج الإسلامي للأسرة يعرضها على أنها وحدة أساسية من وحدات الإعمار الكوني، وبناء أساسياً من أبنية المجتمع الإسلامي، وهي مؤسسة طبيعية تراحمية تحكمها قيم الفضل والعفو والتقوى، وليست مؤسسة اصطناعية ذات طبيعة صراعية تنافسية تخضع لعلاقات توازن القوى.[(١)]

ولم يكتف الإسلام بالاهتمام بالأسرة النواتية فحسب، بل تعداها إلى ما يسمى بالأسرة الممتدة، وجعل الرابطة بين الأسرة النواتية والأسرة الممتدة من باب المسؤولية العقدية، يقابلها رضى الله -تعالى- على المستوى الإيماني، ووجود تعاون وبذل على المستوى الاجتماعي، وحماية لصلات القرابة التي تمثل سياج حماية للأسرة الصغيرة التي لا تستطيع القيام بوظائفها بنجاح إلا في ظل الأسرة الممتدة.[(٢)]

ثانياً: تحليل مفهوم الأسرة

يعد مفهوم الأسرة مفهوماً مستحدثاً، من حيث إن كلمة "الأسرة" من الكلمات التي لم تذكر في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ولم يستخدمها فقهاء المسلمين في كتاباتهم، وإن كانت موجودة في الواقع العملي بوصفها نسقاً من الأنساق المجتمعيّة ذات الأهمية والتأثير في التفاعلات المجتمعيّة، من خلال ما يرتبط بها من حقوق وواجبات بين عناصرها بعضهم مع بعض، وبين الأسر فيما بينها على صعيد المجتمع، لكون الأسرة هي الوحدة الأولى الأساسيّة في المجتمع. وعدم استخدام القرآن والسنة لكلمة الأسرة لفظاً لا يعني عدم وجود مضمونها، وكذلك عدم ورود الكلمة في استعمالات الفقهاء لا يعني عدم وجود واقعها وأحكامها. والمتعارف عليه الآن إطلاق لفظ "الأسرة" على الرجل ومن يعولهم من زوجه وأصوله وفروعه. وهذا المعنى يعبر عنه الفقهاء

---

(١) عزت، هبة رؤوف. **المرأة والعمل السياسي**، هيرندن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، سلسلة الرسائل الجامعية (١٨)، ط١، ١٩٩٥م، ص١٨٧(بتصرف).

(٢) المرجع السابق، ص١٩٥ (بتصرف).

قديماً بألفاظ منها: الآل، والأهل، والعيال. وقد فصَّل الفقهاء أحكام الأسرة وكل ما يتعلق بها في أبواب النكاح والمهر والنفقات والقسم والطلاق والخلع والعدد والظهار، والإيلاء والنسب والحضانة والرضاع، والوصية والميراث ونحوها.

وقد وردت لكلمة الأسرة معانٍ عدة في المعاجم والقواميس اللغويّة، أهمها: الأَسْرُ: الشَّدُّ والعَصْبُ وشِدَّةُ الخَلْقِ والخُلُقِ،[1] والجماعة يربط بينها أمر مشترك، وأهل المرء وعشيرته وأهله الأدنون؛ لأنه يتقوى بهم. والأسِيْرُ: المَحْبُوْسُ. والأسْرُ: الشد وَثَاقاً، فهو مَأْسُوْرٌ،[2] والقيد والحبس، وإحكام الخلق. والدرع الحصينة. والأسْرُ: قُوةُ المَفَاصِلِ والأوْصَال،[3] ونَبْتٌ أسِيْر: أي مُلْتَفٌّ.[4] والدرع الحصينة وأهل الرجل وعشيرته والجماعة يربطها أمر مشترك.[5] والملاحظ في هذه المعاني أنها تشترك في معنى الشد والربط والإحكام، وكأن الأسرة في معناها اللغوي العام تعني الرابطة القويّة الحصينة التي تمتاز بالقوة وسيادة مشاعر الألفة والرحمة؛ ولذلك جاء في معانيها الدرع الحصينة، والنبت الملتف، وقوة المفاصل والأوصال، وفي المجال البشري جاء من معانيها: أهل المرء وعشيرته.

فالأسرة هي الركن الرئيس في بناء المجتمع وهي اللبنة الأولى، في ظلالها ينشأ الأفراد وتتكون شخصيتهم. وفي الشريعة الإسلامية نجد كل المقومات الأساسية التي تهتم بالجانب الروحي والعقلي والوجداني والأخلاقي

---

(١) الفيروز أبادي، محمد بن يعقوب. **القاموس المحيط**، بيروت: مطبعة الرسالة، ط١، ١٩٨٧م، ج١، ص٤٣٧.

(٢) الطالقاني، أبو القاسم إسماعيل بن عباد بن العباس. **المحيط في اللغة**، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، بيروت: عالم الكتب، ط١، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ج٨، ص٣٧٢.

(٣) المرجع السابق، ج٨، ص٣٧٢.

(٤) المرجع السابق، ج٨، ص٣٧٣.

(٥) مصطفى، إبراهيم وآخرون. **المعجم الوسيط**، تحقيق: مجمع اللغة العربية، القاهرة: دار الدعوة، ١٩٨٩م، ج١، ص١٧.

والاجتماعي، التي تحقق توازن الأسرة وتماسك بنيانها. وقد اهتم القرآن الكريم بالنظام الأسري منذ بدء الخليقة الأولى، فأول أسرة بشرية كانت على وجه الأرض هي أسرة آدم وحواء -التي هي أساس البشرية-، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١ ﴾ [النساء: ١]، وسيبقى ذلك الاهتمام على مر الأزمان؛ لأن الخطاب الإلهي خطاب عالمي ليس مقصوراً على زمان أو مكان أو نوع بشري.

ثالثاً: خصائص البنية الأسرية

وذلك من خلال لفظي القرآن الكريم "الميثاق الغليظ" و"من أنفسكم أزواجاً":

١- الميثاق الغليظ:

يعدُّ الزواج الطريق الشرعي لبناء الأسرة وإنجاب الذرية وإحصان النفس. ولا يشكل الزواج في الشريعة الإسلامية عقداً اجتماعياً فحسب، بل وتتحقق به المصالح العمرانية والمصالح الدينية والروحية؛ فهو طريق إلى صون أخلاق المجتمع وتطهيره من الرذائل؛ لذلك جاء وصفه في القرآن الكريم بالميثاق لقوله تعالى: ﴿ وَإِنۡ أَرَدتُّمُ ٱسۡتِبۡدَالَ زَوۡجٖ مَّكَانَ زَوۡجٖ وَءَاتَيۡتُمۡ إِحۡدَىٰهُنَّ قِنطَارٗا فَلَا تَأۡخُذُواْ مِنۡهُ شَيۡـًٔاۚ أَتَأۡخُذُونَهُۥ بُهۡتَٰنٗا وَإِثۡمٗا مُّبِينٗا ٢٠ وَكَيۡفَ تَأۡخُذُونَهُۥ وَقَدۡ أَفۡضَىٰ بَعۡضُكُمۡ إِلَىٰ بَعۡضٖ وَأَخَذۡنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا ٢١ ﴾ [النساء: ٢٠ - ٢١]، فكلمة "ميثاق" في القرآن الكريم لا تأتي إلا وتعلّق الأمر بشيء عظيم تجلت أهميته في تحديد مسار البشرية في المواقف الحاسمة. والميثاق: رباط وعهد مؤكد،[1] وعقد يشد طرفين إلى بعضهما بعضاً بمحض اتفاقهما، وينتج من الإخلال به نتائج سلبية تتعدى هذين الطرفين إلى الأسرة بأكملها. والغليظ باللسان العربي هو: المشدد المؤكد. جاء عند علماء المسلمين في توضيح معنى الميثاق الغليظ تنبيهات عدة؛ فقال

(١) القرطبي، محمد بن أحمد. **الجامع لأحكام القرآن**، القاهرة: دار الكتاب العربي، ١٩٦٧م، ج١، ص٢٤٧.

مجاهد وابن زيد: الميثاق كلمة الله التي استحللتم بها فروجهن (أي النساء)، وهي قول الرجل: نكحت وملكت النكاح ونحوه. وقال عكرمة: هو قوله ﷺ: "فَاتَّقُوا اللَّهَ فِى النِّسَاءِ فَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمُوهُنَّ بِأَمَانِ اللَّهِ وَاسْتَحْلَلْتُمْ فُرُوجَهُنَّ بِكَلِمَةِ اللَّهِ."[1] وقال قوم: الميثاق الولد؛ إذ به تتأكد أسباب الحرمة وتقوى دواعي الألفة. وقيل: ما شُرط في العقد من أنّ على كل واحد منهما تقوى الله وحسن الصحبة والمعاشرة بالمعروف، وما جرى مجرى ذلك.[2] وقال الزمخشري: الميثاق الغليظ حق الصحبة والمضاجعة، كأنه قيل: وأخذن به منكم ميثاقاً غليظاً؛ أي بإفضاء بعضكم إلى بعض. ووصفه بالغلظ لقوته وعظمته؛ فقد قالوا: صحبه عشرين يوماً قرابة، فكيف بما يجري بين الزوجين من الاتحاد والامتزاج؟[3]

٢- "من أنفسكم أزواجاً":

-السكينة والأنس والسكن معانٍ قرآنية ابتدأت مع خلق بني آدم. جاء في الكتاب العزيز: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم: ٢١]، والمودة والرحمة هي الأساس بين الرجل وزوجه، لأنهما في الأصل مخلوقان من نفس واحدة، قال تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [النساء: ١]، وهو ما يدل على وحدة المنشأ ووحدة فطرة التكوين التي تنتفي معها نزعة الاستعلاء لأي من الطرفين على الآخر.[4] فالمراد من النفس الواحدة التي

---

(١) مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري. **صحيح مسلم**، شرح: يحيى بن زكريا النووي، بيروت: مؤسسة مناهل العرفان، ١٩٨٩م، ج٤، ص٣٩.

(٢) أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي الأندلسي الغرناطي. **البحر المحيط**، القاهرة: مطبعة السعادة، ١٩١٠م، ط١، ج٣، ص١٦٦.

(٣) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر الخوارزمي. **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٧م، ج١، ص٥٢٣.

(٤) أبو حيان، **البحر المحيط**، مرجع سابق، ج٣، ص١٥٤.

خُلقنا منها هي: نفس سيدنا آدم عليه السلام لأنها أصل البشر،[1] وفي ذلك إشارة إلى أن الناس بعضهم من بعض، وأن حق بعضهم على بعض بالرعاية والتعاطف واجب؛ لاجتماعهم في النسب.[2] ثم جاء العطف على النفس الواحدة بقوله: ﴿ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴿١﴾ ﴾. يقول ابن حيان في تفسيره:[3] "الظاهر أنها منشأة من آدم نفسه، ويحتمل أن يكون المعنى في قوله منها: من جنسه لا من نفسه حقيقة، بل اشتركا في الإنسانية"، فهما متساويان فيها، وهو السرّ في ذكر لفظ زوجها ليشعر بالمشاكلة والمجانسة والاقتران.[4] فَخَلْق الزوجين من نفس واحدة مدعاة لجلب الأنس، وجعل قرين الإنسان متكوناً من نوعه نعمة.

- الوصف بالزوج يؤذن بملازمته للآخر، وهذا ما يكون مقدمة لإيجاد الأنس والاستقرار مع نفس الجنس والنوع فلا يحدث بينهما الجفاء مما يكون مدعاة للتنافر. وقد دلّت على هذا الأمر الآيات القرآنية التي جاء فيها اللفظ؛ فإذا كانت الزوجية تامة بين الزوجين في الأسرة، وكان بينهما توافق تام من غير اختلاف ديني أو نفسي أو جنسي سميت المرأة زوجاً، فإن لم تكن الزوجية متحققة بينهما فإن القرآن يطلق عليها لفظ امرأة. فمثلاً: الفرق في التعبير عن زوجة سيدنا زكريا عليه السلام؛ فمرة يقول "امرأة" كما في قوله تعالى: ﴿ وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِى عَاقِرًا فَهَبْ لِى مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ ﴾[مريم: ٥]، وقوله: ﴿ قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ وَقَدْ بَلَغَنِىَ ٱلْكِبَرُ وَٱمْرَأَتِى عَاقِرٌ ﴿٤٠﴾ ﴾[آل عمران: ٤٠]. ومرة أخرى يعبّر عنها بـ"الزوجة" كما في قوله تعالى: ﴿ وَزَكَرِيَّآ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ رَبِّ لَا تَذَرْنِى فَرْدًا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلْوَٰرِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَوَهَبْنَا لَهُۥ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُۥ زَوْجَهُۥٓ ... ﴿٩٠﴾ ﴾[الأنبياء: ٨٩ - ٩٠]. إن لفظ "امرأة" يُطلق على المتزوجة وغير المتزوجة، ولما كانت الحياة الزوجية

(١) المرجع السابق، ج٣، ص١٥٤.

(٢) المرجع السابق، ج٧، ص٥١٢.

(٣) المرجع السابق، ج٣، ص١٥٣.

(٤) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب. **التفسير القيم**، تحقيق: محمد الفقي، بيروت: لجنة التراث العربي، ١٩٤٨م، ص١٣٢.

غير كاملة في أتم صورها وحالاتها لكونها عاقراً أطلق عليها القرآن لفظ "امرأة". وبعدما زال المانع وأصلحها الله فحملت، عندها تحققت الزوجية الكاملة على أتم صورها.(1) فإذا تعطلت حكمة الزوجية في البشر بعقم أو ترمل، نجد أن القرآن الكريم يستعمل كلمة "امرأة" وليس كلمة "زوج"، كالآيات في امرأة إبراهيم وامرأة عمران في سورة هود: ﴿ وَٱمۡرَأَتُهُۥ قَآئِمَةٞ فَضَحِكَتۡ فَبَشَّرۡنَٰهَا بِإِسۡحَٰقَ وَمِن وَرَآءِ إِسۡحَٰقَ يَعۡقُوبَ ٧١ ﴾ [هود: ٧١]، وسورة الذاريات: ﴿ فَأَقۡبَلَتِ ٱمۡرَأَتُهُۥ فِي صَرَّةٖ فَصَكَّتۡ وَجۡهَهَا وَقَالَتۡ عَجُوزٌ عَقِيمٞ ٢٩ ﴾ [الذاريات: ٢٩]، وسورة آل عمران: ﴿ إِذۡ قَالَتِ ٱمۡرَأَتُ عِمۡرَٰنَ رَبِّ إِنِّي نَذَرۡتُ لَكَ مَا فِي بَطۡنِي مُحَرَّرٗا فَتَقَبَّلۡ مِنِّيٓۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٣٥ ﴾ [آل عمران: ٣٥]. وإذا تعطلت آية الزوجية من السكن والمودة والرحمة بخيانة أو تباين في العقيدة، نجد القرآن الكريم يستعمل تعبير "امرأة" وليس "زوج" مثل: ﴿ وَقَالَ نِسۡوَةٞ فِي ٱلۡمَدِينَةِ ٱمۡرَأَتُ ٱلۡعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا عَن نَّفۡسِهِۦۖ قَدۡ شَغَفَهَا حُبًّاۖ إِنَّا لَنَرَىٰهَا فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ٣٠ ﴾ [يوسف: ٣٠]، ومثل: ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱمۡرَأَتَ نُوحٖ وَٱمۡرَأَتَ لُوطٖۖ كَانَتَا تَحۡتَ عَبۡدَيۡنِ مِنۡ عِبَادِنَا صَٰلِحَيۡنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمۡ يُغۡنِيَا عَنۡهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗا وَقِيلَ ٱدۡخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ١٠ ﴾ [التحريم: ١٠]؛ فهنا تتعطل آية الزوجية مع الخيانة، ومن أمثلة ذلك ما جاء في القرآن في امرأة لوط: ﴿ وَلَمَّا جَآءَتۡ رُسُلُنَآ إِبۡرَٰهِيمَ بِٱلۡبُشۡرَىٰ قَالُوٓاْ إِنَّا مُهۡلِكُوٓاْ أَهۡلِ هَٰذِهِ ٱلۡقَرۡيَةِۖ إِنَّ أَهۡلَهَا كَانُواْ ظَٰلِمِينَ ٣١ قَالَ إِنَّ فِيهَا لُوطٗاۚ قَالُواْ نَحۡنُ أَعۡلَمُ بِمَن فِيهَاۖ لَنُنَجِّيَنَّهُۥ وَأَهۡلَهُۥٓ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ كَانَتۡ مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ٣٢ وَلَمَّآ أَن جَآءَتۡ رُسُلُنَا لُوطٗا سِيٓءَ بِهِمۡ وَضَاقَ بِهِمۡ ذَرۡعٗا وَقَالُواْ لَا تَخَفۡ وَلَا تَحۡزَنۡ إِنَّا مُنَجُّوكَ وَأَهۡلَكَ إِلَّا ٱمۡرَأَتَكَ كَانَتۡ مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ٣٣ ﴾ [العنكبوت: ٣١ - ٣٣]، ﴿ فَأَنجَيۡنَٰهُ وَأَهۡلَهُۥٓ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ قَدَّرۡنَٰهَا مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ٥٧ ﴾ [النمل: ٥٧]، ﴿ إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمۡ أَجۡمَعِينَ ٥٩ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ قَدَّرۡنَآ إِنَّهَا لَمِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ٦٠ ﴾ [الحجر: ٥٩ - ٦٠]، ﴿ فَأَنجَيۡنَٰهُ وَأَهۡلَهُۥٓ إِلَّا ٱمۡرَأَتَهُۥ كَانَتۡ مِنَ ٱلۡغَٰبِرِينَ ٨٣ ﴾ [الأعراف: ٨٣]. وفي موضع آخر نجد القرآن الكريم يستخدم تعبير "امرأة فرعون" حيث تعطلت آية الزوجية بينهما بإيمانها وكفره،

---

(1) الشحود، علي بن نايف. **الإعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم**، نسخة إلكترونية المكتبة الشاملة، ج1، ص328.

قال تعالى: ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١١﴾ ﴾ [التحريم: ١١].[1]

ومن جهة أخرى، فقد جاء في دعاء عباد الرحمن في سورة الفرقان: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَٰجِنَا وَذُرِّيَّٰتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَٱجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴿٧٤﴾ ﴾ [الفرقان: ٧٤]، فهي صفة للمؤمنين الذين يجعلون في دعائهم أن يرزقهم الله القرار والسكينة في بيوتهم من خلال الأزواج الطيبين والذرية الصالحة. وهو ما عبر عنه القرآن الكريم في معرض الحديث عن الاستقرار في الحياة الآخرة باستعماله لكلمة "زواج"، جاء ذلك في آيات متعددة ضمن سور كثيرة، مثل: ﴿ وَلَهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَهُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٢٥﴾ ﴾ [البقرة: ٢٥]، ﴿ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ ﴿١٥﴾ ﴾ [آل عمران: ١٥]، ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾ ﴾ [النساء: ٥٧]، ﴿ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ أَنتُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ تُحْبَرُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾ [الزخرف: ٧٠].

وينطلق بناء المجتمع الفاضل من بناء الأسرة الفاضلة المبنية على أساس من التقوى لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [النساء: ١]، فإذا كان حصن الأسرة منيعاً قوياً كان حصن المجتمعات منيعاً قوياً.

- تتفرع عن مؤسسة الزواج شبكات عدة مترابطة ومتشابكة بهذا الميثاق (العقد) الغليظ؛ إذ تشكل كل شبكة جزءاً له دور مميز في تقوية وجود الأسرة واستدامتها. قال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [النحل: ٧٢].

(١) المرجع السابق، ج١، ص٤١١.

يقول ابن عاشور في "التحرير والتنوير": "وهو استدلال ببديع الصنع في خلق النسل؛ إذ جعل مقارناً للتأنّس بين الزوجين؛ إذ جعل النسل منهما ولم يجعله مفارقاً لأحد الأبوين أو كليهما. وجعل النسل معروفاً متصلاً بأصوله بما ألهمه الإنسان من داعية حفظ النسب، فهي من الآيات على انفراده تعالى بالوحدانية كما قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَـٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم: ٢١]. فجعلها آية تنطوي على آيات، ويتضمّن ذلك الصنع نعماً كثيرة، كما أشار إليه قوله تعالى: ﴿ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾."(١)

رابعاً: العلاقات الأسرية في القرآن الكريم

فقد عرض القرآن الكريم صوراً متنوعة، بعضها يشكل نموذجاً يقتدى، وبعضها فيه تنبيه لسلبيات متناقضة مع النموذج قُدمت لنتجنبها ونتعامل معها بواقعية. والقرآن في عرضه لهذه الصور لم يكن مثالياً، بل تعامل مع الواقع كما هو؛ فهناك المتحاسدون كأبناء آدم عليه السلام، وهناك المتحابون كموسى وهارون -عليهما السلام-، وهناك من بدأ متحاسداً وانتهى متحاباً كأبناء يعقوب عليه السلام، وهذا التنوع يكشف عن الواقعية في الخطاب القرآني، وهو يقدمه ليبين كيف يعالج الخلل وصولاً إلى النموذج.

والعلاقات الأسرية الواردة في القرآن الكريم تتضمنت: العلاقة الوالدية والعلاقة الأخوية والعلاقة الزوجية:

١- العلاقة الوالدية:

أ- نبهت آيات القرآن الكريم إلى التوصية بالوالدين والإحسان إليهما؛ فجاء الأمر بالإحسان إليهما في بعض المواضع أمراً مجرداً، وفي

(١) ابن عاشور، محمد الطاهر. **تفسير التحرير والتنوير**، تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م، ج١٤، ص٢١٧.

موضع آخر جاءت النصوص القرآنية تفصل كيفية الإحسان وصوره. ففي سورة البقرة -مثلاً- أعلمنا الله تعالى بأنه أخذ العهود الموثقة على بني إسرائيل بعبادته وحده لا شريك له، وبالإحسان إلى الوالدين، قال تعالى: ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا ٱللَّهَ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ ﴿٨٣﴾ ﴾ [البقرة: ٨٣]، وفي سورة النساء أمر الله تعالى بعبادته وحده لا شريك له، وثنّى بالأمر بالإحسان إلى الوالدين: ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [النساء: ٣٦]. وعندما أعلمنا الله تعالى بالمحرمات العظام التي حرمها علينا عدّ في مقدمتها الشرك وعقوق الوالدين: ﴿ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ ﴿١٥١﴾ ﴾ [الأنعام: ١٥١]. وفي سورة الإسراء تفصيل لكيفية الإحسان، قال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤]. وأول ما يستدل من الآية الكريمة في سورة الإسراء أن الأمر بالإحسان إلى الوالدين جاء في صورة قضاء من الله يحمل معنى الأمر المؤكد بعد الأمر المؤكد بعبادة الله، وقد تولى الله تعالى الأمر بالوصية بهما ولم يترك ذلك لبشر -وإن كان رفيع الدرجات عند الله تعالى كلقمان مثلاً-، يدلك على هذا قوله تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ ﴿١٤﴾ ﴾ [لقمان: ١٤]، فلما كان شأن الوالدين عظيماً تولى ربنا تعالى أمرهما لعظم منزلتهما عنده تعالى. وتنبه الآية الواردة في سورة الإسراء على نمط راقٍ من صور الإحسان إلى الوالدين، فلا بدّ أولاً من قولٍ لينٍ وتواضع جم، ثم الترفع عن كل ما يؤذيهما مهما كان حقيراً، وقد ضرب القرآن مثلاً لذلك عندما نهى عن التأفف، والأُف في اللغة: الوسخ الذي حول الظفر ووسخ الأذن، ويقال ذلك عند استقذار الشيء، ثم استعمل ذلك عند كل شيء يضجر منه ويتأذى به.[1] ومن البر بهما والإحسان إليهما: ألا يسيء

(١) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين. **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ، مادة: أفف.

إليهما بسب أو شتم أو إيذاء بأي صورة من الصور، فذلك من الكبائر بلا خلاف. عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ "مِنَ الْكَبَائِرِ شَتْمُ الرَّجُلِ وَالِدَيْهِ". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ هَلْ يَشْتِمُ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ؟ قَالَ "نَعَمْ، يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ فَيَسُبُّ أَبَاهُ وَيَسُبُّ أُمَّهُ فَيَسُبُّ أُمَّهُ."[1] فهي أول مرتبة من مراتب الرعاية والأدب؛ ألا يندّ من الولد ما يدل على الضجر والضيق وما يشي بالإهانة وسوء الأدب، وإنما صارت قولة "أف" للأبوين أردأ شيء؛ لأنه رفضهما رفض كفر النعمة وجحد التربية ورد الوصية التي أوصيها. وتأتي بعد هذه المرتبة مرتبة إيجابية أعلى، بحيث يكون الكلام للوالدين فيه الإكرام والاحترام وهي ﴿ وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾، ثم يأخذ السياق في تظليل الجو كله بأرق الظلال، وفي استجاشة الوجدان بذكريات الطفولة ومشاعر الحب والعطف والحنان.. هي الرحمة ترق وتلطف حتى لكأنها الذل الذي لا يرفع عيناً ولا يرفض أمراً، وكأنما للذل جناح يخفضه إيذاناً بالسلام والاستسلام، ﴿ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴾، فهي الذكرى الحانية.. ذكرى الطفولة الضعيفة يرعاها الولدان وهما اليوم في مثلها من الضعف والحاجة إلى الرعاية والحنان.[2] وفي سورة الأحقاف وسورة لقمان؛ أرشد النص القرآني إلى معاناة الأم في حملها وإرضاعها لطفلها، وفي ذلك إرشاد إلى المعاناة التي توجب لها مزيداً من الرعاية والاهتمام، قال تعالى: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ۚ ﴿١٥﴾ ﴾ [الأحقاف: ١٥]، وقال: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ ﴾ [لقمان: ١٤].

ب- لقد فقه علماؤنا مراد الله تعالى من الآيات الواردة، فنبّهوا إلى أمور عدة، أولها: أن الإحسان إلى الوالدين شريعة عامة ألزم الله بها عباده على

(١) مسلم، **الصحيح**، مرجع سابق، ج١، ص٤.

(٢) قطب، سيد. **في ظلال القرآن**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٩، ١٣٩١هـ/١٩٧١م، ج٥، ص١٤.

مر العصور، فقد أخبرنا الله تعالى أنه كان عهداً موثقاً أُخذ من بني إسرائيل، وهو مما أثنى الله تعالى به على عبده ونبيه يحيى، قال تعالى: ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا ﴿١٤﴾ ﴾ [مريم: ١٤]، وقال حكاية عن سيدنا عيسى: ﴿ وَبَرًّا بِوَالِدَتِي وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ ﴾ [مريم: ٣٢]، وفي دعاء الأنبياء وأولهم إبراهيم عليه السلام: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ ﴿٤١﴾ ﴾ [إبراهيم: ٤١]، ﴿ وَاغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ ﴿٨٦﴾ ﴾ [الشعراء: ٨٦]، ثم سيدنا نوح عليه السلام: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ ﴿٤١﴾ ﴾ [إبراهيم: ٤١]، وقال سيدنا سليمان في دعائه: ﴿ وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ ﴿١٩﴾ ﴾ [النمل: ١٩]. إن هذه النصوص قاطعة الدلالة على أن هذا تشريع عام في جميع الشرائع لجميع الأمم، ولا يتصور أن يؤمر العباد بخلاف ذلك.

ت- استنبط فقهاء المسلمين من الآيات الواردة في هذا الموضوع حدود طاعة الوالدين، فقالوا: إن البرّ بالوالدين فرض عين ولا يختص بكونهما مسلمين، بل حتى لو كانا كافرين يجب برّهما والإحسان إليهما ما لم يأمرا ابنهما بشرك أو ارتكاب معصية. قال تعالى: ﴿ وَإِن جَاهَدَاكَ عَلَىٰ أَن تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ ﴿١٥﴾ ﴾ [لقمان: ١٥]، و قال: ﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [الممتحنة: ٨]. والبر هو الإحسان بالقول اللين اللطيف الدال على الرفق والمحبة، وتجنب غليظ القول الموجب للنفرة، واقتران ذلك بالشفقة والعطف والتودد والإحسان بالمال وغيره من الأفعال الصالحات. والأمر الآخر المستنبط من الآيات الواردة في تحديد العلاقة الوالدية هو أن طاعة الوالدين تكون في المباحات فعلاً أو تركاً، ما لم يترتب على الاستجابة لهما ضرر بالغ أو هلاك محقق. فإذا كان الأمر بمعصية فلا طاعة، وإذا كان بترك مندوب وفي ذلك مصلحة لهما فإنه يجب طاعتهما.[1]

---

(١) الدسوقي، شمس الدين محمد بن أحمد. **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، القاهرة: مطبعة عيسى البابي الحلبي، ١٩٠٤م، ج٢، ص١٧٥، ١٧٦.

ث- الصور الأسرية التي عرضها القرآن الكريم تلفت النظر إلى أن قرار تكوين أسرة قائمة على النهج الرباني خروج من الفردية التي يمكن أن تسيطر على الإنسان، والانطلاق من قيود الذات والعمل لعمارة الأرض وترقية الحياة وقيادة للبشرية قيادة رشيدة نظيفة معمرة بانية عادلة خيرة. هذا هو الأصل الذي تبنى عليه الأُسر وأساس العلاقة الوالدية التي تنشأ بين الآباء والأبناء، وهو ما يظهر جلياً في وصايا لقمان الحكيم لابنه وهو يعظه، يقول الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ أَنِ ٱشْكُرْ لِلَّهِ ۚ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿١٢﴾ وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ إِلَىَّ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٤﴾ وَإِن جَٰهَدَاكَ عَلَىٰٓ أَن تُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا ۖ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىَّ ۚ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٥﴾ يَٰبُنَىَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ فَتَكُن فِى صَخْرَةٍ أَوْ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوْ فِى ٱلْأَرْضِ يَأْتِ بِهَا ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٌ ﴿١٦﴾ يَٰبُنَىَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَ ۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴿١٧﴾ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ وَٱقْصِدْ فِى مَشْيِكَ وَٱغْضُضْ مِن صَوْتِكَ ۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ﴿١٩﴾ ﴾ [لقمان: ١٢ - ١٩]. وتُعدُّ وصايا لقمان الحكيم، الواردة في سورة لقمان منهجاً متكاملاً لتربية الأبناء، فهي صادرة عن رجل صالح حكيم كما وصفه الله تعالى بقوله ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ ﴾، وهي وصايا نابعة من قلب محب مشفق على ولده ناصح له، أساسها الصدق والقناعة والتجربة والمعرفة. وقد جمع لقمان في هذه الموعظة أصول الشريعة وهي: الاعتقادات والأعمال وأدب المعاملة وأدب النفس.(١) وعرض لعلاقة الأبوة والأمومة بأسلوب يفيض انعطافاً ورحمة: ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفِصَٰلُهُۥ فِى عَامَيْنِ ﴾، ويقرن قضية الشكر لله بالشكر لهذين الوالدين فيقدمها عليها: ﴿ أَنِ ٱشْكُرْ لِى وَلِوَٰلِدَيْكَ ﴾.(٢) وفي ظل نصيحة الأب لابنه

---

(١) ابن عاشور، **تفسير التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٢١، ص١٥٤.

(٢) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص٥٠٠.

يعرض للعلاقة بين الوالدين والأولاد في أسلوب رقيق؛ ويصور هذه العلاقة صورة موحية فيها انعطاف وَرِقَّة. ومع هذا، فإن رابطة العقيدة مقدمة على تلك العلاقة الوثيقة،[1] ولكن الاختلاف في العقيدة والأمر بعدم الطاعة في خلافها لا يسقط حق الوالدين في المعاملة الطيبة والصحبة الكريمة: ﴿ وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا ﴾؛ فهي رحلة قصيرة على الأرض لا تؤثر في الحقيقة الأصيلة: ﴿وَٱتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ﴾.

وصورة أخرى يعرضها القرآن الكريم، هي صورة سيدنا إبراهيم (الابن الصالح) مع أبيه آزر: بدأ إبراهيم عليه السلام حواره مع أبيه فقال -كما قص الله تعالى علينا-: ﴿ وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْـًٔا ﴿٤٢﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدْ جَآءَنِي مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَٱتَّبِعْنِيٓ أَهْدِكَ صِرَٰطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَٰنِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِي يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ۖ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ ۖ وَٱهْجُرْنِي مَلِيًّا ﴿٤٦﴾ قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيْكَ ۖ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُواْ رَبِّي عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّي شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ ﴾ [مريم: ٤١ - ٤٨]. لقد استعمل سيدنا إبراهيم هذا الأسلوب الدعوي الرائع؛ فقد نادى والده بلفظ الأبوة الذي يدل على حنوه عليه وشفقته به؛ ليستميله وليكون ذلك أكثر تأثيراً عليه، وليكسر حدَّة الأب على ابنه، فقال: ﴿ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْـًٔا ﴾، فلم يعمد إلى أسلوب الأمر المباشر أو النهي المباشر، فيقول مثلاً: لا تعبد الشيطان.. أو لا تعبد ما لا يسمع، وإنما قال: ﴿ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنكَ شَيْـًٔا ﴾. يقول ابن عاشور في التحرير والتنوير: "علم إبراهيم أن في طبع أهل الجهالة تحقيرهم للصغير كيفما بلغ حاله في الحذق -وبخاصة الآباء مع أبنائهم-، فتوجه إلى أبيه بخطابه بوصف الأبوة إيماء إلى أنه مخلص له النصيحة، وألقى إليه حجّة

---

(١) المرجع السابق، ج٦، ص١٠.

فساد عبادته في صورة الاستفهام عن سبب عبادته وعمله المخطىء، منبّهاً على خطئه عندما يتأمل في عمله".[1]

وبالمقابل، تجد القرآن الكريم قد ضرب مثلاً في العلاقة بين الأب الصالح والولد العاصي أو الكافر، وهو ما اتضح في قصة نبي الله نوح عليه السلام حين أمره الله تعالى ببناء السفينة التي سيحمل فيها من آمن معه، وما آمن معه إلا قليل لم يكن ابنه منهم، وإذ بالأمر يُنفذ والسفينة تجري في الموج، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱرْكَبُوا۟ فِيهَا بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْر۪ىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ ۚ إِنَّ رَبِّى لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٤١﴾ وَهِىَ تَجْرِى بِهِمْ فِى مَوْجٍ كَٱلْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ٱبْنَهُۥ وَكَانَ فِى مَعْزِلٍ يَٰبُنَىَّ ٱرْكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٤٢﴾ قَالَ سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ ۚ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ ۚ وَحَالَ بَيْنَهُمَا ٱلْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُغْرَقِينَ ﴿٤٣﴾ ﴾[هود: ٤١ - ٤٣]. جاء في ظلال القرآن: "وفي هذه اللحظة الرهيبة الحاسمة يبصر نوح، فإذا أحد أبنائه في معزل عنهم وليس معهم، وتستيقظ في كيانه الأبوة الملهوفة، ويروح يهتف بالولد الشارد: ﴿ يَٰبُنَىَّ ٱرْكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾، ولكن البنوة العاقة لا تحفل بالأبوة الملهوفة، والفتوة المغرورة لا تقدر مدى الهول الشامل! ﴿ قَالَ سَـَٔاوِىٓ إِلَىٰ جَبَلٍ يَعْصِمُنِى مِنَ ٱلْمَآءِ ۚ ﴾. ثم ها هي ذي الأبوة المدركة لحقيقة الهول وحقيقة الأمر ترسل النداء الأخير: ﴿ قَالَ لَا عَاصِمَ ٱلْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ ۚ ﴾.. لا جبال ولا مخابئ ولا حامٍ ولا واقٍ -إلا من رحم الله-، وفي لحظة تتغير صفحة المشهد.. فها هو ذا الموج الغامر يبتلع كل شيء: ﴿ وَحَالَ بَيْنَهُمَا ٱلْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُغْرَقِينَ ﴾."[2]

إن البيت الصالح والبيئة الصالحة في زماننا أشبه ما تكون بسفينة نوح التي تجري في موج كالجبال من الفتن والخطوب، ويجب على الآباء والأمهات الحرص على الأبناء كل الحرص كي يركبوا في السفينة.. لقد لبث نوح ﷺ يدعو قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً (تسعمائة وخمسين عاماً)؛ يدعوهم

---

(١) ابن عاشور، **تفسير التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج١٦، ص١١٣.

(٢) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٤، ص٢١٧.

إلى الله ﷻ بلا كلل أو ملل وبكل وسيلة أتيحت له ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي دَعَوْتُ قَوْمِي لَيْلًا وَنَهَارًا ﴿٥﴾ [...] ثُمَّ إِنِّي أَعْلَنتُ لَهُمْ وَأَسْرَرْتُ لَهُمْ إِسْرَارًا ﴿٩﴾ ﴾ [نوح: ٥ - ٩]، ومع كل ذلك، قال الله تعالى: ﴿ وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ ﴿٤٠﴾ ﴾ [هود: ٤٠]، وهذا بلا شك من الابتلاء لهذا الرسول الكريم، وأشد منه أن يكون ابنه -أقرب الناس إليه- ممن لم يركبوا معه في سفينة النجاة. حري بالآباء الذين قد يظنون أن في طرد الأبناء حلاً أن يتأملوا مشهداً مهيباً في ما قصه القرآن الكريم، إنه المشهد الأخير بين نوح عليه السلام وابنه قبل أن يبتلعه الطوفان، لقد أدرك عليه السلام الخطر العظيم المحدق بابنه في هذه اللحظة الحرجة التي تفصل بينه وبين الجنة أو النار، فناداه بأرق عبارة نداء المشفق المحب فقال: "يا بني"، وكان يمكن أن يناديه باسمه (يا فلان) لكنه أراد أن يلين قلبه وأن يذكّره بأبوته التي لن يأتيه منها إلا كل خير. ثم إنه لم يدْعه في هذا الموقف للإيمان -رغم طول ما دعاه إليه من قبل- خوفاً منه عليه السلام أن يأتي جواب ابنه بالإعراض عن الهدى كما كان يعرض طوال السنين الماضية فيختم له بالكفر، لكنه عدل عن ذلك إلى قوله: ﴿ يَا بُنَيَّ ارْكَب مَّعَنَا ﴾، يعني لا أريد منك الآن سوى الركوب لتنجو من الغرق، فلما رأى انخداع ابنه بما يراه في الجبل من عصمة من الغرق، قال: ﴿ لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَن رَّحِمَ ﴾، ولم يقل لن يعصمك الجبل، فلم يخاطبه بعينه بهذا الخطاب بل جعلها قضية عامة شفقة عليه، ثم ذكّره برحمة الله رجاء أن يكون من أهلها.

ومن جهة أخرى، فقد ضرب الله مثلاً للعلاقة الوالدية في أسرة صالحة؛ تبدأ بتطلع الوالد إلى أن يكون ابنه امتداداً له، ووريثاً لكل ما هو فاضل، وهذا يتجلى أولاً في دعاء سيدنا إبراهيم عليه السلام، قال تعالى: ﴿ وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِن ذُرِّيَّتِي ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ﴿١٢٤﴾ ﴾ [البقرة: ١٢٤]. وقال: ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَهَبَ لِي عَلَى الْكِبَرِ إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ ۚ إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ الدُّعَاءِ ﴿٣٩﴾ رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِن ذُرِّيَّتِي ۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَاءِ ﴿٤٠﴾ رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ ﴿٤١﴾ ﴾ [إبراهيم: ٣٩ - ٤١]. ثم في تضرع امرأة عمران إلى ربها، ونذرها لما في بطنها لله رب العالمين رغبة منها في أن تكون ذريتها صالحة،

وكأنها تُعلم من خلفها من الآباء والأمهات أن بداية التوفيق للذرية تكون بدعاء رب العالمين والتوكل عليه، وهو ما تنبه إليه سيدنا زكريا عندما دخل على السيدة مريم وهي في محرابها ووجد عندها الرزق الوفير. وتصور الآيات تلك المشاهد بقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحٗا وَءَالَ إِبۡرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمۡرَٰنَ عَلَى ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةَۢ بَعۡضُهَا مِنۢ بَعۡضٖۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ إِذۡ قَالَتِ ٱمۡرَأَتُ عِمۡرَٰنَ رَبِّ إِنِّي نَذَرۡتُ لَكَ مَا فِي بَطۡنِي مُحَرَّرٗا فَتَقَبَّلۡ مِنِّيٓۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ فَلَمَّا وَضَعَتۡهَا قَالَتۡ رَبِّ إِنِّي وَضَعۡتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا وَضَعَتۡ وَلَيۡسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلۡأُنثَىٰۖ وَإِنِّي سَمَّيۡتُهَا مَرۡيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿٣٦﴾ فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٖ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنٗا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقٗاۖ قَالَ يَٰمَرۡيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ قَالَتۡ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٍ ﴿٣٧﴾ ﴾ [آل عمران: ٣٣ - ٣٧].. ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥۖ قَالَ رَبِّ هَبۡ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةٗ طَيِّبَةًۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾ ﴾ [آل عمران: ٣٨].

وينبّه القرآن الكريم إلى أساس عظيم -لا بدّ أن تبنى عليه الأسرة- يتمثل في السير على المنهج الرباني ومراعاة الله تعالى وخشيته، بل إن صلاح الوالدين يكون سبباً في حفظ الذرية، وهو ما جاء واضحاً في سورة الكهف في أحد المشاهد التي لفتت نظر نبي الله موسى عليه السلام حين خرج في رحلته مع الرجل الصالح، قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا ٱلۡجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَٰمَيۡنِ يَتِيمَيۡنِ فِي ٱلۡمَدِينَةِ وَكَانَ تَحۡتَهُۥ كَنزٞ لَّهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَٰلِحٗا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَن يَبۡلُغَآ أَشُدَّهُمَا وَيَسۡتَخۡرِجَا كَنزَهُمَا رَحۡمَةٗ مِّن رَّبِّكَۚ وَمَا فَعَلۡتُهُۥ عَنۡ أَمۡرِيۚ ذَٰلِكَ تَأۡوِيلُ مَا لَمۡ تَسۡطِع عَّلَيۡهِ صَبۡرٗا ﴿٨٢﴾ ﴾ [الكهف: ٨٢].

٢- العلاقات الأخوية:

ذكرت فيما مضى أن القرآن الكريم كان واقعياً في تصويره للعلاقات داخل الأسرة؛ بمعنى أنه يعرض أحياناً صوراً تحمل في طياتها إيجابيات متعددة لتكون نموذجاً يحتذى به، وأخرى تحمل في طياتها العديد من السلبيات تنبيهاً إلى اجتنابها، لأنها ستكون مدعاة لهدم العلاقات داخل الأسرة. والأسرة كما جاء في تعريفها اللغوي: الدرع الحصينة، وفي ذلك دلالة على قوة الترابط بين عناصرها،

وهو ما جاء واضحاً في طلب سيدنا موسى ﷺ من ربه تبارك وتعالى أن يعينه بمعين من أهله (هارون أخيه)، يشد أزره ويقويه ويتروى معه في الأمر الجليل الذي هو مقدم عليه، قال تعالى على لسانه ﷺ ﴿ وَٱجۡعَل لِّي وَزِيرٗا مِّنۡ أَهۡلِي ٢٩ هَٰرُونَ أَخِي ٣٠ ٱشۡدُدۡ بِهِۦٓ أَزۡرِي ٣١ وَأَشۡرِكۡهُ فِيٓ أَمۡرِي ٣٢ كَيۡ نُسَبِّحَكَ كَثِيرٗا ٣٣ وَنَذۡكُرَكَ كَثِيرًا ٣٤ ﴾ [طه: ٢٩ - ٣٤]. وفي موضع آخر: ﴿ قَالَ يَٰهَٰرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذۡ رَأَيۡتَهُمۡ ضَلُّوٓاْ ٩٢ أَلَّا تَتَّبِعَنِۖ أَفَعَصَيۡتَ أَمۡرِي ٩٣ قَالَ يَبۡنَؤُمَّ لَا تَأۡخُذۡ بِلِحۡيَتِي وَلَا بِرَأۡسِيٓۖ إِنِّي خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقۡتَ بَيۡنَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ وَلَمۡ تَرۡقُبۡ قَوۡلِي ٩٤ ﴾ [طه: ٩٢ - ٩٤]. هذه هي الصورة الأولى للأخوة؛ الصورة التي تسودها المحبة والرأفة والشفقة والتساند والتعاون والتناصح وقبول وجهات النظر المختلفة، وقد يختل شيء من هذه المعاني أو يطرأ عليها شيء من أمراض القلوب التي تقوض بنيان الأسرة، كما حصل بين ابني آدم، قال تعالى: ﴿ وَٱتۡلُ عَلَيۡهِمۡ نَبَأَ ٱبۡنَيۡ ءَادَمَ بِٱلۡحَقِّ إِذۡ قَرَّبَا قُرۡبَانٗا فَتُقُبِّلَ مِنۡ أَحَدِهِمَا وَلَمۡ يُتَقَبَّلۡ مِنَ ٱلۡأٓخَرِ قَالَ لَأَقۡتُلَنَّكَۖ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡمُتَّقِينَ ٢٧ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقۡتُلَنِي مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٖ يَدِيَ إِلَيۡكَ لِأَقۡتُلَكَۖ إِنِّيٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٢٨ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثۡمِي وَإِثۡمِكَ فَتَكُونَ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلنَّارِۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ٢٩ فَطَوَّعَتۡ لَهُۥ نَفۡسُهُۥ قَتۡلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٣٠ ﴾ [المائدة: ٢٧ - ٣٠]؛ لقد كان ولدا آدم ﷺ في عبادة وطاعة، ووقفا بين يدي الله موقف تقديم قربان يتقربان به إلى الله، غير أن وسوسة الشيطان والنفس الأمارة بالسوء أغوت صاحبها وطوعت له أن يقتل أخاه حسداً، فكانت نتيجة ذلك ندماً على ما قدمت يداه من قتل كل معاني الأخوة. وقد عبر القرآن الكريم عن هذه المعاني بقوله: ﴿ مِنۡ أَجۡلِ ذَٰلِكَ كَتَبۡنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفۡسَۢا بِغَيۡرِ نَفۡسٍ أَوۡ فَسَادٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعٗا وَمَنۡ أَحۡيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحۡيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعٗاۚ ٣٢ ﴾ [المائدة: ٣٢].

والصورة الثالثة التي يعرضها القرآن الكريم للعلاقة الأخوية هي: ما كان بين يوسف وإخوته؛ فقد بدأت أُخّوتهم بالتحاسد، وانتهت بإعادة أواصر المحبة والمودة بين الأخوة جميعهم، وكأن القرآن ينبه إلى أن الخلل يمكن أن يُصوَّب. فحين جلس يوسف ﷺ مع إخوته الذين أساؤوا إليه -وقد دفعهم حسدهم إلى

محاولة التخلص من أخيهم حين جلس معهم، بعد أن آتاه الله من فضله ومكن له في الأرض، واكتمل شمل أسرة نبي الله يعقوب عليه السلام وحصل التآنس- عبَّر عن هذا المعنى بشكره إلى الله تعالى قائلاً: ﴿ وَقَدْ أَحْسَنَ بِيَ إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُم مِّنَ الْبَدْوِ مِن بَعْدِ أَن نَّزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِّمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ [يوسف: ١٠٠]، وفي الآية إشارة إلى أن إخراجهم كان من البدو مادياً وسلوكياً؛ فقد أخرجهم من المنطقة الجغرافية (البادية)، وأخرجهم من سلوك البداوة وما فيه من غلبة النزعة الفردية والتحاسد الذي هو نقيض مقصود الأسرة للوصول إلى الاجتماع الإنساني وتحقيق العمران.

٣- العلاقات الزوجية في القرآن:

وُصف عقد الزواج في القرآن الكريم بالميثاق الغليظ. ودلالة اللفظ تُوحي بعظم شأن هذا العقد. وقد استنبط الفقهاء من مفردات القرآن الكريم المتعلقة بالأسرة أحكاماً متعددة استطاعوا من خلالها -إضافة إلى السنة النبوية- الشريفة أن يضعوا دستوراً كاملاً للأسرة في الإسلام. لقد اعتنى القرآن الكريم ببيان أحكام الأسرة منذ بداية تأسيسها، وتولى الله -سبحانه- بيان من يحرم ومن يحل الزواج منهن، ووزع مال الأسرة بين أفرادها في الحياة بما يسمى نظام النفقات، وبعد الممات بالميراث والوصايا، وبيَّن حقوق الزوجين وما لكل طرف على صاحبه، وأنَّ الحقوق بمقدار الواجبات وأنها متقابلة، وأن الحقوق ما أعطيت إلا للتمكين من أداء الواجبات. وقد بُحثت كل هذه الموضوعات في كتب الأحوال الشخصية وفصّلت تفصيلاً شاملاً.

أ- المفردات الدالة على نشوء الأسرة:

استخدم القرآن الكريم لفظ "الإنكاح" ولفظ "الأزواج" ولفظ "البعل" ولفظ "الصهر" و"النسب" للدلالة على الأسرة الناشئة -على اختلاف المعاني التي دلت عليها تلك الاستعمالات في القرآن الكريم-، وقد ورد الاستخدام القرآني للفظ "الإنكاح" بعدة أساليب، منها: ما ورد بصيغة الأمر كقوله تعالى:

﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلۡأَيَٰمَىٰ مِنكُمۡ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنۡ عِبَادِكُمۡ وَإِمَآئِكُمۡۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغۡنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ وَلۡيَسۡتَعۡفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغۡنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦۗ ﴿٣٣﴾ ﴾ [النور: ٣٢ - ٣٣]، وفي هذا دلالة على أن الزواج في الإسلام يعد وسيلة للتطهير والارتقاء، فيدعو الأمة المسلمة لتزويج رجالها ونسائها إذا قام المال عقبة دون تحقيق هذه الوسيلة الضرورية لتطهير الحياة ورفعها. ثم يأتي توجيه آخر يخط الإسلام من خلاله الطريق الصحيح الذي يتحقق به بناء الأسرة ونجاحها واستقرارها، فيقول تعالى: ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ وَلَأَمَةٌ مُّؤۡمِنَةٌ خَيۡرٌ مِّن مُّشۡرِكَةٍ وَلَوۡ أَعۡجَبَتۡكُمۡۗ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤۡمِنُواْۚ وَلَعَبۡدٌ مُّؤۡمِنٌ خَيۡرٌ مِّن مُّشۡرِكٍ وَلَوۡ أَعۡجَبَكُمۡۗ أُوْلَٰٓئِكَ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلنَّارِۖ وَٱللَّهُ يَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱلۡجَنَّةِ وَٱلۡمَغۡفِرَةِ بِإِذۡنِهِۦۖ وَيُبَيِّنُ ءَايَٰتِهِۦ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمۡ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٢١﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢١]. فالأَمَةُ المؤمنة التي تشترك في أحد أهم مقومات الثقافة (وهو الدين) خير من المشركة التي فقدت هذا المقوم ولو سبقتها بكل مقاييس الجمال عند البشر؛ لأن الأصل في الرابطة الزوجية هو الاستقرار والاستمرار. والإسلام يحيط هذه الرابطة بكل الضمانات التي تكفل استقرارها واستمرارها. وفي سبيل هذه الغاية يرفعها إلى مرتبة الطاعات ويعين على قيامها بمال الدولة للفقراء والفقيرات، ويفرض الآداب التي تضمن الاستقرار في الأسرة، ويسمي الزواج إحصاناً؛ أي وقاية وصيانة. ويستقر في أخلاد المؤمنين أن البقاء من غير إحصان -ولو فترة قصيرة- لا ينال رضى الله، فيقول الإمام علي -كرم الله وجهه- وقد سارع بالزواج عقب وفاة زوجه فاطمة بنت الرسول ﷺ: "لقد خشيت أن ألقى الله وأنا عزب". فيدخل الزواج -في عرف المؤمن- في الطاعات التي يتقرب بها إلى ربه. وترتفع هذه الصلة إلى مكان القداسة في ضميره -بما أنها إحدى الطاعات لربه-.(١)

وقد استدل جمهور الفقهاء بقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾ على أن الولي شرط في صحة عقد الزواج؛ لأن الخطاب في الآية الكريمة هو خطاب للأولياء،

(١) المرجع السابق، ج٧، ص٢٣٢.

إضافة إلى استنادهم إلى مفردات أخرى وردت في مواضع مختلفة في القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْاْ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِۗ ﴿٢٣٢﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٢]، فقالوا: لو لم يكن الولي معتبراً لما كان لعضله معنىً.[١] وفي المقابل، فقد استدل فقهاء الحنفية بالآيات نفسها على أن الولاية ليست شرطاً في صحة العقد، فيجوز للمرأة البكر البالغة -عندهم- أن تزوج نفسها، فقالوا: إن قوله تعالى ﴿ وَلَا تُنكِحُواْ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ هو خطاب لأولي الأمر من المسلمين أو لجميع المسلمين وليس للأولياء في الزواج، وكما أن غير الأولياء لا يعدّ إذنهم شرطاً في صحة الزواج فكذلك الأولياء، واستدلوا بآيات أخرى أُضيف النكاح فيها إلى النساء، كقوله تعالى: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥۗ ﴿٢٣٠﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٠]، وقوله: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۗ ﴿٢٣٤﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٤]، فإن زوجت المرأة نفسها من الكفء وبمهر المثل فقد فعلت في نفسها بالمعروف ولا جناح على الأولياء في ذلك.[٢] ولكن، لا يتصور أن عدم اشتراط فقهاء الحنفية الولاية -بوصفه شرطاً في صحة عقد النكاح- إهمالهم لرأي الولي، بل هو حق مراعىً في الزواج. فإذا كان جمهور الفقهاء قد جعلوا الولاية على المرأة في عقد الزواج أحد مقومات العقد التي لا يقوم إلا بها، فإن فقهاء الحنفية جعلوه متعلقاً بشرط الكفاءة في الزواج الذي يترتب على انعدامه عدم اللزوم، بحيث يكون للأولياء حق الاعتراض إن تزوجت المرأة من غير الكفء عند العقد،[٣] على اعتبار أن الكفاءة من النظام العام الذي يفصل فيه القضاء. فمبدأ الولاية هو الإرشاد والتوجيه لما فيه صلاح المولى عليه ورعايته، واعتبار رأي الولي ابتداء إنما جاء محافظة على مصلحة المرأة ورعاية لحقوقها.

---

(١) ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد. **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠٤م، ج٢، ص٨.

(٢) المرجع السابق.

(٣) ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. **حاشية ابن عابدين**، بيروت: دار عالم الكتب، ٢٠٠٣م، ج٢، ص١٧٩.

والولي غير متهم في الأصل فيما يبديه من رأي؛ لأنه يصدر عن فكر هادئ وحكم متجرد، فيكون أقرب إلى الصواب.(١)

وفي موضع آخر استخدم الأمر بالزواج في قوله تعالى: ﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً ﴿٣﴾ ﴾ [النساء: ٣]، وفي خطوة نحو تنظيم الأسرة والمجتمع جاءت الآيات تتناول سائر أنواع المحرمات من النساء: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [النساء: ٢٣]. صحيح أن أصناف النساء الوارد ذكرهن في الآية السابقة كلهن طيبات، إلا أنهن من المحرمات اللواتي لا يجوز للرجل أن يختار منهن زوجاً له. فبعض الطبقات المحرمة كالأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت، وكذلك نظائرهن من الرضاعة وأمهات النساء وبنات الزوجات (الربائب في الحجور) يراد أن تكون العلاقة بهن علاقة رعاية وعطف واحترام وتوقير، فلا تتعرض لما قد يجدُّ في الحياة الزوجية من خلافات تؤدي إلى الطلاق والانفصال -مع رواسب هذا الانفصال- فتخدش المشاعر التي يراد لها الدوام.(٢) إن بعض هذه الطبقات -كالربائب في الحجور والأخت مع الأخت وأم الزوجة وزوجة الأب- لا يراد خدش المشاعر البنوية أو الأخوية فيها، فالأم التي تحس أن ابنتها قد تزاحمها في زوجها، والبنت والأخت كذلك لا تستبقي عاطفتها البريئة تجاه ابنتها التي تشاركها حياتها أو أختها التي تتصل بها أو أمها وهي أمها!

(١) عقلة، محمد. **نظام الأسرة في الإسلام**، عمّان: مكتبة الرسالة، ط١، ١٩٨٣م، ج١، ص١٤٤.

(٢) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٢، ص٨٠.

وكذلك الأب الذي يشعر أن ابنه قد يخلفه على زوجته، والابن الذي يشعر أن أباه الراحل أو المطلق غريم له؛ لأنه سبقه على زوجته. ومثله يقال في حلائل الأبناء الذين من الأصلاب لما بين الابن والأب من علاقة لا يجوز أن تشاب. وذكر الله تعالى في هذه الآية الكريمة ما يحل من النساء وما يحرَّم، فحرم سبعاً من النسب وستاً من رضاع وصهر، وألحقت السنة المتواترة صنفاً سابعاً وهي: الجمع بين المرأة وعمتها، ونص عليه الإجماع. وثبتت الرواية عن ابن عباس أنه قال: حرم من النسب سبع ومن الصهر سبع وتلا هذه الآية، وقال: السابعة قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ ﴾ [النساء: ٢٤]. فالسبع المحرمات من النسب: الأمهات والبنات والأخوات والعمات والخالات وبنات الأخ وبنات الأخت. والسبع المحرمات بالصهر والرضاع: الأمهات من الرضاعة والأخوات من الرضاعة وأمهات النساء والربائب وحلائل الأبناء والجمع بين الأختين، والسابعة ﴿ وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم ﴾ [النساء: ٢٢].[1]

وبما أن الأصل في عقد الزواج هو الدوام والاستمرارية بما ينعكس على استقرار الأسرة، فقد نبه الفقهاء إلى حرمة صور من الزواج لا تتحقق منها تلك الغاية، فكل نكاح لا يقصد منه الديمومة عند عقده فهو حرام، كالنكاح المؤقت ونكاح المتعة، واستدلوا على ذلك من مفردات القرآن الكريم، قال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝٦ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ۝٧ ﴾ [المؤمنون: ٥ - ٧]، فليست المتعة نكاحاً ولا ملك يمين. ولأن النكاح ما شرع لاقتضاء الشهوة فقط، بل شرع لأغراض ومقاصد يتوسل به إليها، واقتضاء الشهوة بالمتعة لا يقع وسيلة إلى المقاصد فلا يشرع. وقال الله تعالى: ﴿ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ ﴾ [النساء: ٢٥]،

---

(١) القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص١٠٦. انظر أيضاً:
- قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٢، ص٧٧.

ومعلوم أن النكاح بإذن الأهلين هو النكاح الشرعي بولي وشاهدين، ونكاح المتعة ليس كذلك.[1]

ب- المفردات القرآنية الواردة في كيفية التعامل مع المشكلات الأسرية:

تُثبت الحياة الواقعية للبشر أن هناك حالات تتهدم وتتحطم على الرغم من جميع الضمانات والتوجيهات، وهي حالات لا بدّ أن تواجَه مواجهة عملية، اعترافاً بمنطق الواقع الذي لا يجدي إنكاره حين تتعذر الحياة الزوجية ويصبح الإمساك بالزوجية عبثاً لا يقوم على أساس. "والإسلام لا يسرع إلى رباط الزوجية المقدسة فيفصمه لأول وهلة ولأول بادرة من خلاف؛ إنه يشد على هذا الرباط بقوة فلا يدعه يفلت إلا بعد المحاولة واليأس".. "إنه يهتف بالرجال: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴿١٩﴾ ﴾[النساء: ١٩]، فيميل بهم إلى التريث والمصابرة حتى في حالة الكراهية، ويفتح لهم تلك النافذة المجهولة: ﴿ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾، فما يدريهم أن في هؤلاء النسوة المكروهات خيراً، وأن الله يدخر لهم هذا الخير، فلا يجوز أن يفلتوه إن لم يكن ينبغي لهم أن يستمسكوا به ويعزوه. وليس أبلغ من هذا في استحياء الانعطاف الوجداني واستثارته، وترويض الكره وإطفاء شرته."[2]

"فإذا تجاوز الأمر مسألة الحب والكره إلى النشوز والنفور، فليس الطلاق أول خاطر يهدي إلى الإسلام، بل لا بدّ من محاولات للإصلاح بين الزوجين حفاظاً على الأسرة. وأولى تلك المحاولات ما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّـٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَـٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾ ﴾[النساء: ٣٤- ٣٥]. وعند التأمل في الاستعمال القرآني للفظ النشوز، نجد أنه ورد في القرآن الكريم

---

(١) القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص١٣٠.

(٢) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٧، ص٢٣٦.

ليدل على أحد معنيين،[1] أحدهما: نشوز المرأة، وهو معصيتها زوجها فيما يجب له عليها من حقوق النكاح، والأصل فيه الآية السابقة وما دلت عليه من أسلوب العلاج والتدرج به. والنوع الثاني: نشوز الرجل عن امرأته، وهو: إعراضه عنها لرغبته عنها لمرضها أو كبرها أو مرضه أو كبره، أو منعها من نفقة أو كسوة، وقال بعض الفقهاء العدوان منه بالضرب والأذى.[2] وهنا جعل للمرأة وسيلتين للعلاج دلت عليها الآيات القرآنية:

الوسيلة الأولى: أن تضع عنه بعض حقها تسترضيه بذلك. والأصل فيه قوله تعالى: ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾ ﴾ [النساء: ١٢٨]. قالت عائشة -رضي الله عنها-: "هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيريد طلاقها، ويتزوج عليها. تقول له: أمسكني لا تطلقني وأنت في حل من النفقة علي والقسمة لي."[3] وهو ما أشير إليه بالصلح.

الوسيلة الثانية: أن يكون لها واحد مما دلت عليه الآية الكريمة: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. فإما الطلاق وإما التفريق بعوض -وإن كره الفقهاء أن يأخذ الرجل من المرأة عوضاً إن كان النشوز منه مع جواز ذلك قضاء-،[4] مع التنبيه على أنه إذا كان النشوز من الزوج

(١) ابن قدامة، موفق الدين. **الكافي**، بيروت: المكتب الإسلامي، ط٣، ١٣٩٩هـ، ج٣، ص٩٢.

(٢) الشيرازي، إبراهيم بن علي بن يوسف. **المهذب في فقه الإمام الشافعي**، بيروت: عالم الكتب، ط١، ٢٠٠٣م، ج١٦، ص٤٥١. انظر أيضاً:
- القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص١٧١.

(٣) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: عبد القادر شيبة الحمد، الرياض: مكتبة العبيكان، ٢٠٠١م، ج٩، ص٣٠٤.

(٤) القدوري، أبو الحسين أحمد بن محمد. **متن القدوري على مذهب الإمام أبي حنيفة**، القاهرة: مكتبة محمد علي صبيح، ١٩٦٦م، ص٩٨.

بالعدوان بالضرب والأذى فيزجر عن ذلك ويجبر على العود إلى العدل، وإلا طلقت لضرره.[1]

ولا تعني هاتان الوسيلتان هضم حقوق المرأة، والدليل على ذلك أمران:

- الآيات العامة والأحاديث النبوية الموجهة لحرمة الظلم، من ذلك ما ورد في الآية السابقة ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٩]. وقوله تعالى ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ ﴿٤٢﴾ ﴾ [إبراهيم: ٤٢]. وعن النبي ﷺ فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال: "يا عبادي، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا."[2]
- خطاب الله تعالى للنبي ﷺ، حين أباح له التخيير بين نسائه، فقال تعالى: ﴿ تُرْجِى مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ وَتُـْٔوِىٓ إِلَيْكَ مَن تَشَآءُ ۖ وَمَنِ ٱبْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ ۚ ﴿٥١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٥١]، ثم عقب في آخر الآية الكريمة بقوله: ﴿ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن تَقَرَّ أَعْيُنُهُنَّ وَلَا يَحْزَنَّ وَيَرْضَيْنَ بِمَآ ءَاتَيْتَهُنَّ كُلُّهُنَّ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَلِيمًا ﴿٥١﴾ ﴾ [الأحزاب: ٥١]، مما يدل على أن الله تعالى رغَّب النبي ﷺ في طمأنة نفوس زوجاته والإحسان إليهن والحرص على رضاهن جميعاً، حتى وإن رجح بعضهن على بعض،[3] والرسول الكريم قدوة لأمته. وكما أمره الله تعالى بالإحسان إلى زوجاته وإعطائهن كامل حقوقهن، فكذلك ينبغي أن يكون سائر الرجال من أمته.

---

(١) ابن جزي، أبو القاسم محمد بن أحمد. **قوانين الأحكام الفقهية**، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٧٤م، ص٢٣٦.

(٢) مسلم، **الصحيح**، مرجع سابق، ج٤، ص١٩٩٤.

(٣) البيضاوي، عبد الله بن عمر. **أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي)**، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق ومحمد أحمد الأطرش، دمشق وبيروت: دار الرشيد ومؤسسة الإيمان، ط١، ٢٠٠٠م، ج١، ص٣٨١. انظر أيضاً:
- ابن عاشور، **تفسير التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج١، ص٣٣٨١.

وهناك نوع ثالث من النشوز، ولكن لم يأت بالوصف نفسه بل بما يسمى الشقاق، وهو أن يكون النشوز من الزوجين كليهما معاً،[1] **وهو الذي أنزل الله تعالى فيه:** ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾ ﴾ [النساء: ٣٥]، **فإذا ادَّعى كل واحد** منهما ظلم صاحبه وعدوانه، أسكنهما الحاكم إلى جانب ثقة يطلع عليهما ويلزمهما الإنصاف. فإن لم يكن إنصاف أحدهما من صاحبه وخيف الشقاق بينهما، بعث الحاكم حكماً من أهله وحكماً من أهلها ليفعلا ما يريا المصلحة فيه من التفريق بعوض أو غيره، أو الإصلاح بترك بعض الحقوق أو غيره، لقوله تعالى: "وإن خفتم شقاق بينهما."[2] فإن أشكل الأمر ولم يتبين ممن الشقاق والنشوز، وقد ساء بينهما وتكررت شكواهما ولم يقدر على الإصلاح بينهما، فيبعث حكمان، وينفذ تصرفهما بما رأياه من تطليق أو خلع من غير إذن الزوج ولا موافقة الحاكم، وذلك بعد أن يعجز الحكمان عن الإصلاح بينهما.[3]

ت- المفردات القرآنية في حقوق الزوجين:

حرص القرآن الكريم على بيان حقوق كل من الزوجين وواجباته، حرصاً منه على اجتناب كل ما يمكن أن يؤثر في استقرار الأسرة، وقرّر قاعدة عظيمة تتمثل في تحقيق المساواة التكاملية بينهما، أما من حيث المساواة في الإنسانية فهما سواء، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [النساء: ١]، والتشريع الإسلامي يحقق المساواة بين الرجل والمرأة فيما اتفق فيه الطرفان من قدرات وخصائص إنسانية، أما ما يختلفان فيه فينطبق عليه مفهوم

---

(١) ابن جزي، **قوانين الأحكام الفقهية**، مرجع سابق، ص٢٣٦.

(٢) الكاساني، أبو بكر بن مسعود. **بدائع الصنائع**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٩٨٦م، ج٢، ص٦٤٦.

(٣) ابن جزي، **قوانين الأحكام الفقهية**، مرجع سابق، ص٢٣٦.

العدل وليست المساواة المطلقة، وذلك مراعاة للفوارق بينهما وما خلقوا عليه من اختلاف الاحتياجات التي تناسب الطبيعة البشرية لكل منهما. والمتأمل في آيات القرآن الكريم يتضح له أن الخطاب الرباني موجه إلى الرجل والمرأة على حد سواء، مع اختلاف في دلالة الصيغة التي جاء بها الخطاب، فإن خص أحدهما بالخطاب فهو إما لزيادة تنبيه، أو لأن الحكم يختص بمن توجه إليه الخطاب وهو أليق به.[1]

ومن الحقوق التي نبهت إليها المفردات القرآنية ما كان مشتركاً بين الزوجين، فقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمۡ لِفُرُوجِهِمۡ حَٰفِظُونَ ۝٥ إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ۝٦ ﴾ [المؤمنون: ٥ - ٦]، وقال سبحانه: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ۝١٩ ﴾ [النساء: ١٩]، وقال أيضاً: ﴿ وَلَهُنَّ مِثۡلُ ٱلَّذِي عَلَيۡهِنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ۝٢٢٨ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وقال: ﴿ هُنَّ لِبَاسٞ لَّكُمۡ وَأَنتُمۡ لِبَاسٞ لَّهُنَّۗ ۝١٨٧ ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وكذلك قال سبحانه: ﴿ نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمۡۚ ۝٢٢٣ ﴾ [البقرة: ٢٢٣]، وقال: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمۡ سَكَنٗا ۝٨٠ ﴾ [النحل: ٨٠]، فهما مشتركان فيما دلت عليه الآيات القرآنية، بحيث يجب للنساء من الحق على الرجال مثل الذي يجب لهم عليهنّ ﴿ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ﴾؛ أي بالوجه الذي لا يُنكر في الشرع وعادات الناس، فلا يُكلّفنهم ما ليس لهنّ ولا يكلفونهنّ ما ليس لهم، والمراد بالمماثلة مماثلة الواجب للواجب[2] بما يليق بكل منهما في مركزه في الأسرة، وبما يصل بالبيوت إلى السكن المشار إليه في الآية الأخيرة. وقد وردت آيات أخرى تؤكد حق التوارث بين الأزواج بشروط مخصوصة،[3] فقد قال تعالى: ﴿ وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٞۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٞ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡنَۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِينَ بِهَآ أَوۡ دَيۡنٖۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا

(١) ابن قيم الجوزية، **التفسير القيم**، مرجع سابق، ص١٣٢.

(٢) الزمخشري، **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، مرجع سابق، ج١، ص٢٠٠.

(٣) ووردت الآيات القرآنية كذلك تفصل الأنصبة للورثة على اختلاف درجة القرابة بينهم.

تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ﴿١٢﴾ ﴾ [النساء: ١٢]. أما ما يتعلق بالنفقة فدل عليه قوله تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ ﴿٣٤﴾ ﴾ [النساء: ٣٤]، والقيم على الغير هو المتكلف بأمره.[1] وقال تعالى: ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ ﴿٢٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، والمولود له هو الأب، والضمير في رزقهن يعود إلى الزوجات أو المطلقات.[2] لفظ "المولود له" يدل على أن النسب يثبت للزوج. وقال الحنفية: إن النسب -كذلك- يثبت للأم إن أتت به على فراش الزوجية الصحيح، قال ﷺ: "الولد للفراش وللعاهر الحجر،" وقال تعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ ﴾ [الطلاق: ٧]. ووجه الاستدلال: أنه إذا كان هذا واجباً في نفقة المطلقات -لأن نفقة المعتدَّة على زوجها- فنفقة الزوجة واجبة بالأولى. ولفظ آخر دل على النفقة هو "الإسكان"، في قوله تعالى: ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَآرُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا۟ عَلَيْهِنَّ ۚ وَإِن كُنَّ أُو۟لَٰتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا۟ عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ۚ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ۖ وَأْتَمِرُوا۟ بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ ﴿٦﴾ ﴾ [الطلاق: ٦] فالأمر بالإسكان هو أمر بالإنفاق.[3]

ومن الحقوق التي دلت عليها مفردات القرآن الكريم ما يتعلق بقيادة الأسرة والقيام على شؤونها حرصاً وضماناً لاستقرار الأسرة، قال الله تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ

---

(١) الحصني، تقي الدين أبو بكر بن محمد. **كفاية الأخيار في حلّ غاية الاختصار**، تحقيق: كامل محمد عويضة، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٥م، ج٢، ص١٩٣.

(٢) ابن رشد، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، مرجع سابق، ج٢، ص٥٤.

(٣) الكاساني، **بدائع الصنائع**، مرجع سابق، ج٤، ص١٦.

عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ ﴾ [النساء: ٣٤]، فالقوامة في الأسرة للرجل، وهي مرتبطة بمعاني العدل والتدبير، ثم إنها جعلت لأمرين ذكرتهما الآية الكريمة: ﴿ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾. أما الأفضلية -المتعلقة بالنفقة وبذل الرجل للمرأة المال من الصداق والنفقة- فهو أمر منصوص عليه في الآية الكريمة. وأما الأفضلية الواردة في قوله تعالى: "بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُم عَلَى بَعْضٍ".. فمن العلماء من جعل سببها كمال العقل والتمييز وكمال الدين والطاعة والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على وجه العموم.[1] ومنهم من جعل التفضيل راجعاً إلى اختلاف خصائص الذكورة عن الأنوثة -من زيادة القوة في النفس والطبع عند الرجال ما ليس موجودا في النساء-، من غير أن يمس هذا الاختلاف الاعتبار في ميزان التقوى والميزان الإيماني بشكل عام،[2] تأكيداً على الحقيقة القرآنية في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴿١٣﴾ ﴾ [الحجرات: ١٣]. فالمراد بالتفضيل: زيادة نسبة الصلاح في الرجل من جهة الرئاسة للأسرة عن صلاح المرأة لها، فهي صالحة وهو أصلح، والمصلحة تقتضي تقديم الأصلح،[3] كما في قوله ﷺ: "إِذَا خَرَجَ ثَلاثَةٌ فِي سَفَرٍ فَلْيُؤَمِّرُوا أَحَدَهُمْ"[4] وعليه، فإن قوامية

---

(١) انظر:
- ابن العربي، محمد بن عبد الله. **أحكام القرآن**، تحقيق: علي محمد البجاوي، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ط١، ١٩٥٧م، ج١، ص٤١٦.
- القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص١٦١.
- الكاساني، **بدائع الصنائع**، مرجع سابق، ج٣، ص٤١٨.

(٢) انظر تحليل هذه الآراء في:
- عزت، **المرأة والعمل السياسي**، مرجع سابق، ص١٩٩.

(٣) عزت، **المرأة والعمل السياسي**، مرجع سابق، ص١٩٩.

(٤) السجستاني، سليمان بن الأشعث. **سنن أبي داود**، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٠٠م، كتاب: الجهاد، حديث رقم٢٦٠٨.

الرجل على المرأة ضرورة تضبطها القواعد الشرعية التي تعزز معاني الرأفة والمودة والرحمة، وتوزيع المهام بين أفراد الأسرة بما يحفظ الأسرة ويضمن استقرارها. فالقوامة تنطوي على معنى الشراكة بين الزوجين في الحقوق.[1] يدل على ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾﴾ [البقرة: ٢٢٨]، فالحقوق متبادلة، وهما أكفاء، وما من عمل تعمله المرأة إلا وللرجل عمل يقابله لها، وإن لم يكن مثله في شخصه فهو مثله في جنسه.[2] فعلى الرجل أن يبذل المهر والنفقة ويحسن العشرة، وعلى المرأة حفظ ماله وقبول قوله في الطاعات، وهو ما دلت عليه تتمة آية القوامة: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ [النساء: ٣٤]، فارتبط معنى الصلاح بالقنوت، وهو لفظ عام يفيد الطاعة لله تعالى، ثم للزوج فيما يرضي الله تعالى.[3]

وأخيراً، فإن الله تعالى قد خط للإنسان الطريق الصحيح الذي يتحقق به بناء الأسرة ونجاحها واستقرارها؛ وجعل تقواه سبحانه الأساس الذي ينبغي أن تبنى عليه المعاملات الزوجية، لتكون دعامة لنجاح العلاقة بين الزوجين وبين كل أفراد الأسرة، يقول تعالى: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنٍ خَيْرٌ أَم مَّنْ أَسَّسَ بُنْيَٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٩﴾﴾ [التوبة: ١٠٩]، وبيّن كل ما يمكن أن يحتاجه الفرد في بناء أسرته بما يضمن استقرارها واستمرارها.

---

(١) ابن العربي، **أحكام القرآن**، مرجع سابق، ج١، ص٤١٦.

(٢) خليل، فوزي. **دور أهل الحل والعقد في النموذج الإسلامي لنظام الحكم**، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦م، ص١٤٦.

(٣) الرازي، فخر الدين. **مفاتيح الغيب: تفسير الرازي**، بيروت: دار الفكر، ١٩٨١م، ج١٠، ص٨٩.

خاتمة:

انتهى هذا البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات يمكن إجمالها في ما يأتي:

- لما كانت الأسرة أساس المجتمع والوحدة الأساسية في العمران الكوني، استحقت عناية القرآن الكريم بها وتنظيم أحكامها لضمان استمرار وجودها في المجتمع، وتماسكها.
- دلت مفردات القرآن الكريم ذات العلاقة بالأسرة على متانة البنية التي يتأسس عليها رباط الأسرة، من حيث الدلالة على مدى أهمية عقد الزواج حين أطلق عليه وصف "الميثاق الغليظ"، ثم التنبيه إلى أساسيات لا بدّ أن تراعي الحقوق والواجبات لجميع الأطراف في الأسرة.
- عرض القرآن الكريم لصور من العلاقات الأسرية، واستخدم ألفاظاً لها دلالاتها الفقهية ولها وجودها وحضورها في موقعها، والقرآن في عرضه لهذه الصور لم يكن مثالياً، بل تعامل مع الواقع كما هو؛ فهناك المتحاسدون كأبناء آدم عليه السلام، وهناك المتحابون كموسى وهارون -عليهما السلام-، وهناك من بدأ متحاسداً وانتهى متحاباً كأبناء يعقوب عليه السلام، وهذا التنوع يكشف عن الواقعية في الخطاب القرآني، وهو يقدمه ليبين كيف يعالج الخلل وصولاً إلى النموذج.
- حماية الأسرة والسعي في إنقاذها من التفكك والهلاك واجب على كل مسلم؛ لأنه من أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً، وإحياؤها يكون بتقديم نماذج إسلامية قائمة على أساس من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ندفع بها الباطل ونزهقه، ونحقق المقصد الشرعي في إقامة دين الله تعالى في الأرض ومنع الفساد، قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٥١﴾﴾ [البقرة: ٢٥١].

الفصل الثاني:

التوجيهات التربوية من خلال خطاب الآباء للأبناء كما جاءت فى القرآن الكريم

محمود خليل أبو دف[1]

مقدمة:

القرآن الكريم كتاب الله الحكيم الذي نزل به الروح الأمين، صَنعَ -بفضل الله ورحمته- من أهل الجزيرة العربية أمّة جديدة تحمل رسالة الإسلام، وتنشئ حضارة تُغيِّر حالهم من جهل إلى علم، ومن ضعفٍ إلى قوةٍ، ومن فُرقة وتأخُّر إلى تآلف وتقدّم، ومن ذلّ وهوان إلى عزة وإباء، ولن يصلح حال الأمة الإسلامية اليوم إلاّ بما صلح به حال الأجداد من السلف الصالح. فليس هناك منهج غير المنهج الإلهي يستطيع أن ينهض بحاجات النفوس البشرية ويغذي عواطفها ومشاعرها ويتابع نموها وتطورها ويحقق لها الهداية الكاملة.[2]

وينفرد القرآن الكريم بأسلوبه الرائع في بناء العقيدة الإسلامية في النفس الإنسانية، فهو لا يستخدم العقل وحده ولا العاطفة وحدها، بل يربي العقل والعاطفة معاً، ويعمد التدرُّج في مخاطبة العقل البشري من المحسوس إلى المجرّد ومن الحاضر إلى الغائب، ثم ينتقل بعد ذلك إلى بيان حقيقة الموجد للمخلوقات وأنَّه هو المستحق للعبادة وحده دون سواه.[3] وقد أشار القرآن

(١) دكتوراه في أصول التربية الإسلامية، جامعة أم درمان الإسلامية سنة ١٩٩٣م. أستاذ في قسم أصول التربية بالجامعة الإسلامية/ غزة. البريد الإلكتروني: mdaff@iugaza.edu.ps.

(٢) علي، سعيد إسماعيل. **أصول التربية الإسلامية**، القاهرة: دار السلام للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٥م، ص١١٨، ١١٩.

(٣) الأنصاري، عبد الرحمن بن محمد عبد المحسن. "معالم أصول التربية الإسلامية من خلال وصايا نعمان لابنه"، **مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة**، عدد١٠٥، ١٤٠٠هـ، ص١.

الكريم إلى بداية التكوين الأسري في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ [النساء: ١]. فالآية تحمل في طياتها الخطوط الأولى للتكوين الأسري، فالنفس الواحدة تُشتق منها نفسٌ أخرى لتتعاون النفسان في البناء المشترك، لتكوين خليّة اجتماعية صالحة تكون منطلقاً نحو مجتمع متماسك.[١] ونظراً لما تضطلع به الأسرة من دور تربوي فعَّال ومؤثّر عدّها كثيرٌ من العلماء المرجعية الرئيسة في حياة الأبناء، يستمدون منها قيمهم وأهدافهم ومعاييرهم وأساليب تصرُّفاتهم.[٢]

وصلاح الآباء مقدمة أساسية لصلاح الأبناء الذين يتحمّلون المسؤولية -بالدرجة الأولى- عن سلامة فطرتهم، لما يملكون من أثر كبير في تعليمهم وتوجيههم، كما عبر عن ذلك قوله ﷺ: "ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كما تُنتج البهيمة بهيمة جمعاء هل تحسُّون فيها من جدعاء."[٣] وأشار القرآن الكريم إلى طبيعة الآباء الحريصة على هداية الأبناء، لما فيه خيرهم وتجنيبهم المفاسد والشرور، ودليل ذلك ما جاء في قوله تعالى -على لسان نبي الله إبراهيم عليه السلام-: ﴿ وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [إبراهيم: ٣٥]. وحث الرسول ﷺ على إرشاد الناس وتوجيههم إلى أبواب الخير كما جاء في قوله ﷺ: "إن الدال على الخير كفاعله."[٤] وقد حفّز المولى

---

(١) كرم، عبد العال. **أثر العقيدة في بناء الفرد والمجتمع**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٨م، ص٢٢٩.

(٢) زيادة، مصطفى عبد القادر وآخرون. **فصول في اجتماعات التربية**، الرياض: مكتبة الرشد، ط١، ٢٠٠٤م، ص١٢٧.

(٣) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ، كتاب: الجنائز، باب: إذا أسلم الصبي فمات فهل يُصلى عليه، حديث رقم١٣٥٨، ج٢، ص٩٥.

(٤) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة. **سنن الترمذي**، القاهرة: مطبعة الحلبي، ١٩٧٥م، كتاب: أبواب العلم، ما جاء في الدال على الخير كفاعله، حديث رقم٢٦٧٠، ص٤١.

-سبحانه وتعالى- الآباء على تحمُّل مسؤولياتهم تجاه تربية الأبناء كما تبيّن في قوله -سبحانه وتعالى-: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَـٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَـٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍۚ كُلُّ ٱمْرِئٍۭ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴿٢١﴾ ﴾ [الطور: ٢١]. ويُعقّب السعدي على الآية السابقة بقوله: "وهذا من تمام نعيم الجنّة أن ألحق الله بهم ذريتهم الذين اتبعوهم بإيمان؛ أي: الذين لحقوهم بالإيمان الصادر من آبائهم فصارت الذريّة تبعاً لهم بالإيمان، فألحقهم الله بمنازل آبائهم في الجنَّة وإن لم يبلغوها جزاءً لآبائهم وزيادةً في ثوابهم، ولتقرّ أعين الآباء دون أن ينقص الله من أعمالهم شيئاً."(١) فالأبناء أمانة في أعناق آبائهم ينبغي أن يصونوها وألا يفرّطوا في أدائها رعايةً وإرشاداً وتوجيهاً، وهم سيُسألون أمام الله عن رعيتهم كما جاء في قوله ﷺ: "إن الله سائلٌ كل راعٍ عما استرعاه حفظ أم ضيّع."(٢)

ويشكّل وضوح مسار الأسرة المسلمة في حياتها وأساليبها التربوية أهمية كبرى في عصرنا الحالي في ظل التحديات الثقافية، وهي تسعى للمحافظة على الهوية الإسلامية للأبناء.(٣) ولن يتحقق للأسرة عنصر الوضوح فيما تقوم به من رعاية الأبناء وتوجيههم ما لم تنطلق من كتاب الله الحكيم، حتى تتميز تربيتها للأبناء وتنجح في بناء الشخصية المسلمة بكل أبعادها. ولقد حظي موضوع التوجيه التربوي باهتمام الباحثين، فتناولوه من زوايا مختلفة، من أبرزها: دراسة القاضي (٢٠١٢م) الذي تطرَّق فيها إلى الأهداف التربوية في وصايا لقمان لابنه كما جاءت في القرآن الكريم. واستعرض منصور (٢٠٠٣م) مجالات التوجيه التربوي من خلال خطاب الرسل لأقوامهم كما جاء في القرآن الكريم، في حين عرضَ النابلسي (١٩٩٤م) لأسس البناء في وصية لقمان لابنه.

---

(١) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٠م، ص٨١٥.

(٢) ابن حبّان، محمد بن حبّان بن أحمد. **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبّان**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٨م، كتاب: السير، باب: الخلافة والإمارة، حديث رقم٤٤٩٢، ص٣٤٤.

(٣) بكار، عبد الكريم. **مسار الأسرة**، الرياض: مؤسسة الإسلام، ط١، ١٤٣٠هـ، ص٤-٨.

وقد أشار "الجندي" إلى تأثر الجيل المسلم في عصرنا الحالي بالتربية الوافدة مما جعله يواجه تحديات خطيرة وبخاصة في ظل انشغال الآباء والأمهات عن توجيههم وتربيتهم.(١) فالجيل المسلم غدا اليوم -في كثير من جوانبه- مقطوعاً عن الإسلام، خاضعاً لمناهج الدوائر العلمانية والمادية والغربية في التربية والتعليم.(٢) وتطرّق بعض الباحثين المعاصرين إلى العديد من الأخطاء التي يقع فيها الآباء فيما يخص تربية أبنائهم وتوجيههم، كإهمال نصحهم وإرشادهم، وتربيتهم على الميوعة والترف والبذخ، والقسوة عليهم في التعامل أكثر من اللازم، وعدم مخاطبتهم بأسلوب حسن.(٣)

وفي البيئة الفلسطينية، كشفت دراسة (أبو دف، أبو دقة) عن ممارسة الآباء لأخطاء متعددة ومتنوعة في تربية الأبناء في مجالي التوجيه التربوي للأبناء والأساليب التي يستخدمونها معهم، وكان من أبرزها: إهمال حثّ الأبناء على أداء الصلوات وإهمال التوجيه الأخلاقي، والحد من توفير فرص كافية للأبناء لمخالطة الناس، واستخدام الخشونة الزائدة في معالجة أخطائهم السلوكية، ومقاطعة الأبناء مدة طويلة، وتشجيعهم على تقليد بعض النماذج السلبية من الشخصيات.(٤) ومن خلال معايشة الباحث للواقع، لاحظ افتقار كثير من الآباء والأمهات لمهارات التوجيه التربوي السليم والمناسب للأبناء، فضلاً عن

---

(١) الجندي، أنور. **نحو بناء منهج البدائل الإسلامية للنظريات والأيدولوجيات والمفاهيم الغربية الوافدة المطروحة في مناهج التربية والثقافة والعلوم**، القاهرة: دار الاعتصام، ط١، ١٩٨٩م، ص٩٧.

(٢) عبد الحميد، محسن. **المذهبية الإسلامية والتغيير الحضاري**، الدوحة: رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، ط١، ١٤٠٤هـ، ص٣١.

(٣) الحمد، محمد إبراهيم. **التقصير في تربية الأولاد: المظاهر وسبل الوقاية والعلاج**، الرياض: دار ابن خزيمة، ١٤١٥هـ، ص١١-٣٠.

(٤) أبو دف، محمود. وأبو دقة، سنا. "أخطاء الأسرة الشائعة في تربية الأبناء من وجهة نظر طلاب الدراسات العليا في الجامعة الإسلامية بغزة (تطوير أنموذج)"، **مجلة الجامعة الإسلامية بغزة، سلسلة الدراسات الإنسانية**، عدد٢، جمادى الأولى، ١٤٢٩هـ، ص٣٢٧-٣٧٥.

ممارسة أساليب منفِّرة مع الأبناء تقوم على العنف لا الرفق، وتغليب لغة الإلزام على أسلوب الإقناع، مما أوجد فجوة كبيرة بين الآباء والأبناء، وغدا تأثيرهم في الأبناء ضعيفاً في الغالب، بسبب فقدان الآباء بوصلة التوجيه التربوي الصحيحة المستمدة من كتاب الله العزيز وسنة نبيه ﷺ مما حفّز الباحث على الشروع في تناول هذا الموضوع في محاولةٍ منه لاستنباط التوجيهات التربوية المتضمنة في خطاب الآباء الموجّه للأبناء، الذي جاء في أربع عشرة آيةً من كتاب الله الحكيم، وتضمن مجالات حيوية متعددة: (المجال الإيماني والمجال التعبدي والمجال الاجتماعي). ويُقصد بالتوجيهات التربوية (إجرائياً) جملة النصائح والإرشادات الموجّهة من الآباء عبر خطابهم للأبناء -كما جاء في القرآن الكريم- بما يحقق لهم الاستقامة في حياتهم والسعادة في الدنيا والآخرة.

وتهدف هذه الدراسة إلى: الكشف عن أبرز التوجيهات التربوية المتضمَّنة في خطاب الآباء للأبناء كما جاءت في القرآن الكريم. واقتراح آليات لتطوير دور الأسرة المسلمة المعاصرة في التوجيه التربوي لأبنائها في ضوء خطاب الآباء للأبناء كما جاء في القرآن الكريم.

أولاً: أبرز التوجيهات التربوية المتضمنة في خطاب الآباء للأبناء كما جاءت في القرآن الكريم

من خلال استقراء الآيات المتعلقة بهذا الموضوع تم تحليلها وتصنيفها على النحو الآتي:

١- التوجيهات التربوية للأبناء في المجال الإيماني:

الجانب الإيماني عنصر أساسي في بناء الشخصية المسلمة الفاعلة والمتميزة، فالإيمان منبع الاستقامة التي لا تتحقق بغيره، ويتضح ذلك من خلال توجيه النبي ﷺ لسفيان بن عبد الله الثقفي حينما سأله: يا رسول الله، قل لي في

الإسلام قولاً لا أسأل عنه أحداً بعدك؟ فقال له: "قل آمنت بالله ثم استقم."[١] "وتصدر عن الإيمان: الإرادة القوية والنشاط الخلاّق، ومن خلاله يستشرف الإنسان لعالم الخلود."[٢] والإيمان -بطبيعته- يؤدي إلى سلامة التفكير، في حين أن الأفكار المنحرفة مردّها إلى العقائد الفاسدة التي لم تثبت على دليل وبرهان بل على خرافات وأوهام.[٣]

ويمكن تلخيص أبرز التوجيهات التربوية في المجال الإيماني -من خلال خطاب الآباء الموجه لأبنائهم كما جاء في القرآن الكريم- على النحو الآتي:

أ- الدعوة إلى توحيد الله ﷻ ونبذ الشرك:

ونلمس ذلك من خلال قوله تعالى -على لسان لقمان الحكيم-: ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ ﴾ [لقمان: ١٣]. لقد حذر لقمان ابنه من الشرك لكونه ظلماً عظيماً، وجاء في تفسير الآية السابقة أن الشرك عظيم؛ لأنه يساوي بين الله المستحق للعبادة وحده وبين من لا يستحقونها من الأوثان وغيرها من المعبودات.[٤] والشرك بالله ﷻ ظلمٌ بحقه؛ لأنه يساوي بين من لا نعمة إلا منه ومن لا نعمة منه.[٥] ومن

---

(١) ابن حبان، محمد بن حبان أحمد. **صحيح ابن حبّان بترتيب ابن بلبان**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م، كتاب: الرقائق، باب: الأدعية، حديث رقم٩٤٢، ص٢٢١.

(٢) المصري، محمد أمين. **لمحات في وسائل التربية الإسلامية**، بيروت: دار الفكر، ط٤، ١٩٧٨م، ص١٤١.

(٣) مرسي، محروس السيد. "الأهداف التربوية من منظور إسلامي"، المؤتمر العالمي الخامس للتربية الإسلامية، القاهرة، ١٩٨٧م، ج١، ص٤١٢.

(٤) لجنة من علماء الأزهر. **المنتخب في تفسير القرآن الكريم**، مصر: مؤسسة الأهرام، ط١٨، ١٩٩٥م، ج١، ص١٣.

(٥) البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد. **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤١٨هـ، ج٤، ص٢١٤.

وجوه كون الشرك عظيماً: "أنه لا أفظع ولا أبشع ممّن سوى المخلوق من تراب بمالك الرقاب، وسوّى الذي لا يملك من الأمر شيئاً بمن له الأمر كله، وسوّى الناقص الفقير من جميع الوجوه بالرب الكامل الغني عن جميع الوجوه."[1]

وأشار القرآن الكريم إلى إرشاد الآباء أبناءهم إلى الثبات على عقيدة التوحيد، ويتضح ذلك من خلال قوله تعالى: ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴾[البقرة: ١٣٢]. فالمقصود بقوله تعالى "لا تموتن إلا وأنتم مسلمون"؛ أي: على ملّة التوحيد والإسلام إلى الله،[2] فمن شأن أهل الحق والحكمة -الحريصين على صلاح أنفسهم، وصلاح أبنائهم، ودوام الحق في الناس- أن يوصوا أبناءهم بالثبات على التوحيد ليكونوا خلفاً عنهم في الناس.[3] وقد روي "أن النبي نوحاً لما حضرته الوفاة قال لابنه: إنّي قاصٌّ عليك الوصية، آمرك باثنتين وأنهاك عن اثنتين؛ آمرك بـ"لا إله إلا الله"، فإن السماوات السبع والأرضين السبع لو وضعت في كفّةٍ ووُضعت "لا إله إلا الله" في كفّةٍ، رجحت بهنّ لا إله إلا الله."[4] ولأهمية غرس عقيدة التوحيد في نفوس الأبناء أمر الرسول ﷺ الآباء بإرشاد الأبناء إلى توحيد الله ﷻ منذ اللحظات الأولى لخروجهم إلى الحياة الدنيا، وكذلك التذكير بها في نهاية حياتهم؛ إذ جاء في الحديث النبوي الشريف: "افتحوا على صبيانكم أول كلمة بلا إله إلا الله، ولقّنوهم

---

(١) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان**، مرجع سابق، ص٦٤٨.

(٢) رضا، محمد رشيد. **تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٥م، ج١، ص٣٨٥.

(٣) ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد. **التحرير والتنوير**، تونس: الدار التونسية للنشر والتوزيع، ١٩٨٩م، ج١، ص٧٢٧.

(٤) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م، حديث رقم٦٥٨٣، ص١٥٠.

عند الموت لا إله إلا الله، فإنه من كان أوّل كلامه لا إله إلا الله وآخر كلامه لا إله إلا الله ثم عاش ألف سنة ما سُئل عن ذنب واحد."[1]

ودعا نوح عليه السلام ابنه -الذي كان كافراً- إلى التوحيد والالتحاق بركب المؤمنين حتى لا يغرق مع الكافرين،[2] ويتضح ذلك من خلال قوله تعالى -على لسانه عليه السلام-: ﴿ يَٰبُنَيَّ ٱرۡكَب مَّعَنَا وَلَا تَكُن مَّعَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴿٤٢﴾ ﴾ [هود: ٤٢]. ويُستفاد من الآية السابقة: ضرورة نهي الآباء أبناءهم عن مصاحبة الأشرار والمنحرفين من أهل الكفر والشرك وأن ينحازوا إلى صف المؤمنين ويختلطوا بهم ويلزموا صحبتهم حتى يقوا أنفسهم من الانحراف في الحياة الدنيا والهلاك في الآخرة.

ب- التعريف بقدرة الله تعالى وسعة علمه:

ويتضح ذلك من خلال قوله تعالى -على لسان لقمان الحكيم- حينما خاطب ابنه: ﴿ يَٰبُنَيَّ إِنَّهَآ إِن تَكُ مِثۡقَالَ حَبَّةٖ مِّنۡ خَرۡدَلٖ فَتَكُن فِي صَخۡرَةٍ أَوۡ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ أَوۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ يَأۡتِ بِهَا ٱللَّهُۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَطِيفٌ خَبِيرٞ ﴿١٦﴾ ﴾ [لقمان: ١٦]. ومعنى الآية السابقة: أنه لو كان للإنسان في تلك المواقع (السماوات والأرض) مثقال حبة من خردل، جاء الله بها حتى يسوقها إلى من هو رزقه، فلا ينشغل في البحث عن الرزق عن أداء الفرائض.[3] وجاء في معنى (حبة من خردل): الخصلة من الإساءة أو الإحسان إن تك مثلاً في الصغر كحبة الخردل فتكن في صخرةٍ أو في السماوات أو في الأرض -مع كونها في أقصى غايات الصِغر- في أخفى مكان وأحرزه كجوف الصخر يأتِ بها الله؛ أي: يُحضرها ويحاسب

---

(١) البيهقي، أحمد بن علي بن موسى. **شعب الإيمان**، الرياض: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ٢٠٠٣م، حديث رقم٨٢٨٢، ص١٢٨.

(٢) الصابوني، محمد علي. **مختصر ابن كثير**، بيروت: دار القرآن الكريم، ط٤، ١٩٨١م، ج٢، ص٢٢٠.

(٣) القرطبي، عمر بن يوسف بن عبد الله. **الجامع لأحكام القرآن**، القاهرة: دار الكتب المصرية، ط٢، ١٣٨٤هـ، ج١٤، ص٦٦.

عليها، فالله لطيف ينفذ علمه وقدرته في كل شيء، ويعلم كنه الأشياء فلا يُعسر عليه.[1] وتشير الآية السابقة إلى علم الله المحيط بالأشياء وبما احتوت عليه ضمائر العباد من البر وغيره، فإنه -سبحانه وتعالى- حكيم يضع الأشياء مواضعها وينزلها منازلها.[2] ولقد لفت الرسول ﷺ انتباهنا إلى علم الله الواسع واطلاعه على أعمال العباد مهما اجتهدوا في إخفائها من خلال قوله: "ولو أنَّ أحدكم عملٍ بعملٍ في صخرةٍ صمَّاء ليس عليه باب ولا كوَّة لخرج ما غيّبه للناس كائناً من كان."[3]

وفي ضوء المعاني والمغازي المتنوعة في الآيات السابقة يمكن استنباط عدد من الاتجاهات السلوكية الإيجابية التي يُفترض أن يجتهد الآباء في ترسيخها لدى الأبناء، نجملها في الآتي:

- ترسيخ الاعتقاد الجازم بأن الله ﷻ هو المتكفل برزق عباده وأن عليهم أن يجتهدوا في عبادته ولا يشغلوا تفكيرهم في قضية الرزق، ويؤكد ذلك قوله -جلت حكمته-: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴿٥٨﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦ - ٥٨].
- الحث على الاستقامة في الأعمال السرية والجهرية استشعاراً لرقابة الله ﷻ على أعمال العباد، وقد جاء في التوجيه القرآني قوله تعالى: ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ۚ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٣٥﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٥]. وفي معرض آخر من كتاب الله العزيز قال ﷻ: ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٤﴾ ﴾ [الحديد: ٤]. فالمراقبة لله تعني: "علم المؤمن بأن الله مطلع عليه ظاهراً وباطناً في كل وقت, فمن راقب ربه سبحانه أخلص

(١) القاسمي، محمد جمال الدين. **محاسن التأويل**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ، ج٨، ص٣٠.

(٢) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، مرجع سابق، ص٣٩٣.

(٣) ابن حبان، **صحيح ابن حبان**، مرجع سابق، ص٤٩١.

له السر والعلانية، والظاهر والباطن في كل وقت من أوقات حياته."[1]
والمؤمن الصالح الذي يراقب ربه في كل أحواله ويعلم أنه الله يراقب ظاهره وباطنه يستقيم سلوكه ويتأدّب ويتصف بصفة الحياء، ويفكر مليّاً قبل أن يُقدم على أي عمل متخيلاً عواقبه، وهذا من معاني الإحسان التي بيّنها الرسول المعلم ﷺ في قوله: "الإحسان أن تعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك."[2]

- التأكيد على الاستعانة بالله ﷻ في كل أمور الحياة، وقد خاطب الرسول ﷺ ابن عباس- بقوله: "يا غلام إنّي أعلمك كلمات، احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تُجاهك، إذا سألتَ فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيءٍ قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضرّوك بشيء لم يضروك إلا بشيءٍ كتبه الله عليك، رُفعت الأقلام وجفّت الصحف."[3]

ت- الدعوة إلى الإيمان بالبعث يوم القيامة:

ونلمس تلك الدعوة في الحوار الدائر بين الأبوين وولدهما الجاحد، والذي جاء ذكره في محكم التنزيل بقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيۡهِ أُفّٖ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِيٓ أَنۡ أُخۡرَجَ وَقَدۡ خَلَتِ ٱلۡقُرُونُ مِن قَبۡلِي وَهُمَا يَسۡتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيۡلَكَ ءَامِنۡ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلۡأَوَّلِينَ ١٧ ﴾ [الأحقاف: ١٧]. لقد وجّه الوالدان ابنهما إلى الإيمان بالبعث بعد الموت و"هو أعظم إحسان يصدر من الوالدين لولدهما أن دعواه

---

(١) روشة، خالد السيد. **لذة العبادة**، الإسكندرية: دار المروة والصفا للنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠٥م، ص٤٨٣.

(٢) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الإيمان، باب: سؤال جبريل النبي، حديث رقم٥٩٠، ص١٩.

(٣) الترمذي، **سنن الترمذي**، مرجع سابق، أبواب صفة الجنة، حديث رقم٢٠١٦، ص٦٦٧.

إلى ما فيه سعادته الأبدية وفلاحه السرمدي."[1] وتدل الآية السابقة على أن الأبوين قد بذلا غاية جهدهما وسعيهما في هداية ولدهما حتى إنهما استغاثا بالله ﷻ، كما يستغيث الغريق ويسأل الشريق، وهما يعذلان ولدهما ويتوجعان له، ويبيّنان له الحق ويقدمان له الأدلّة ما أمكنهما.[2] ومن خلال تأمّل الآيتين السابقتين يتبين الآتي:

- صبر الأبوين على صلف ابنهما وخشونته وغلظته في مخاطبتهما.
- شدة حرص الأبوين على هداية ابنهما الضالّ.
- الاستعانة بالله ﷻ في تربية الأبناء وإرشادهم إلى أبواب الخير في سلوك دأب عليه الأنبياء والصالحون، نرى ذلك من خلال ما جاء على لسان نبي الله إبراهيم عليه السلام وهو يدعو ربه ﷻ ويستعين به من أجل صلاح نفسه وصلاح ذريته كما جاء في قوله تعالى: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْنِى مُقِيمَ ٱلصَّلَوٰةِ وَمِن ذُرِّيَّتِى ۚ رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ ﴿٤٠﴾﴾ [إبراهيم: ٤٠]. فالاستعانة بالله ﷻ لا تكون فقط على أداء الفرائض والعبادات، وإنما تكون -أيضاً- في مجال أداء الواجبات التربوية والإرشادية، وهذا السلوك -بحد ذاته- يعكس توكل الأب على الله -سبحانه وتعالى- في أداء واجباته التربوية تجاه أبنائه.
- في ضوء الأنموذج السابق، ينبغي أن تجتهد الأسرة في وقاية الأبناء من الانحراف العقائدي والفكري والمبادرة إلى تصحيح المفاهيم المغلوطة عن العقيدة لدى الأبناء -سواءً أكان ذلك عن جهل أم كان إصراراً وتعنّتاً منهم-، ولعل هذا الدور أصبح ملحّاً في عصرنا الحالي حيث تدفّق الأفكار والعقائد الفاسدة عبر وسائل الإعلام المتنوعة مما يجعل هذا الجيل مهدداً بشكل كبير في عقيدته وأساليب تفكيره.

---

(١) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، مرجع سابق، ص٧٨١.

(٢) المرجع السابق، ص٧٨١.

ث- ترسيخ الإيمان بقَدَر الله النافذ في خلقه:

يتضح ذلك من خلال مخاطبة نبي الله يعقوب لبنيه -كما جاء على لسانه- في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدۡخُلُواْ مِنۢ بَابٖ وَٰحِدٖ وَٱدۡخُلُواْ مِنۡ أَبۡوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖۖ وَمَآ أُغۡنِي عَنكُم مِّنَ ٱللَّهِ مِن شَيۡءٍۖ إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِۖ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُۖ وَعَلَيۡهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [يوسف: ٦٧]. يتضح من سياق الآية السابقة أن المقصود بحكم الله -سبحانه وتعالى- هو حكمه القدري الذي لا مفر منه ولا فِكاك، وقضاؤه الإلهي الذي يجري به قدره فلا يملك الناس فيه لأنفسهم شيئاً، وهذا هو الإيمان بالقدر خيره وشره.[١] أما أمرُ يعقوب عليه السلام أبناءه بألا يدخلوا من باب واحدة فذلك من قبل أخذ الحيطة والحذر؛ ذلك أنهم كانوا ذوي جمالٍ وهيئة حسنة ومنظر وبهاء، فخشيَ أن يصيبهم الناس بعيونهم؛ فإن العين حق تنزل الفارس عن فرسه، وهذا الاحتراز لا يرد قدر الله وقضاءه، فإن الله إذا أراد شيئاً لا يُردُ ولا يمانع.[٢] وقد جاء في التوجيه النبوي الشريف: "لا يُغني حذرٌ من قدر، والدعاء ينفع مما نزل، ومما لم ينزل، وإن البلاء لينزل فيتلقّاه الدعاء فيعتلجان إلى يوم القيامة."[٣]

ج- التأكيد على الأمل في رحمة الله وعدم اليأس منها:

وقد عبّر عن هذا التوجيه التربوي ما جاء -على لسان نبي الله يعقوب عليه السلام- في محكم التنزيل: ﴿ يَٰبَنِيَّ ٱذۡهَبُواْ فَتَحَسَّسُواْ مِن يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَاْيۡـَٔسُواْ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ لَا يَاْيۡـَٔسُ مِن رَّوۡحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿٨٧﴾ ﴾ [يوسف: ٨٧]. لقد نهى نبي الله يعقوب عليه السلام أبناءه عن اليأس من رحمة الله عز وجل، وأبان لهم أن هذه الصفة من صفات الكافرين وأن الثقة بالله عز وجل منزلة عالية من منازل المؤمنين، و"لولا

---

(١) قطب، سيد. **في ظلال القرآن**، بيروت: دار الشروق، ط٩، ١٩٨٠م، ج٤، ص٢٠١٧.

(٢) الصابوني، **مختصر ابن كثير**، مرجع سابق، ج٢، ص١٥٦.

(٣) النيسابوري، أبو عبد الله عمر بن عبد الله. **المستدرك على الصحيحين**، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م، كتاب: الدعاء والتكبير والتهليل والتسبيح والذكر، حديث رقم١٨١٧، ص٦٦٩.

عظيم ثقة أم موسى بربها لما ألقت بولدها وفلذة كبدها في تيار الماء يتلاعب به أمواجه."[1]

ومن الجدير ذكره في هذا المقام أن الثقة برحمة الله ﷻ وعنايته تحفّز الفرد المسلم على المبادرة إلى الأعمال والواجبات بقوة وصلابة ونفس مطمئنة. ولا تعني الثقة برحمة الله ﷻ -بأي شكل- السلبية والانكفاء وترك الأخذ بالأسباب، وهذا ما تأكَّد من الآية الكريمة السابقة؛ إذ أمر يعقوب عليه السلام أبناءه بالتحرك والمبادرة والتحسس الذي يعني: "السعي في الخير وطلبه بالحاسّة، على خلاف التجسس، فهو يكون في الشر وطلب الكشف عن العورات."[2] لقد أمر يعقوب عليه السلام أبناءه بأن يجتهدوا في التفتيش عن يوسف وأخيه، ذلك أن الرجاء يوجب للعبد السعي والاجتهاد فيما رجاه، في حين أن الإياس يوجب التَّثاقُل والتباطؤ.[3] فالتوكُّل على الله من أعظم الأسباب التي يحصل بها المطلوب ويندفع بها المكروه، فمن أنكر الأسباب لم يستقم منه التوكُّل، ولكن من تمام التوكّل عدم الركون إلى الأسباب وقطع علاقة القلب بها، فيكون حال قلبه قيامه بالله لا بها وحال بدنه قيامه بها.[4] وقد أمر المولى -سبحانه وتعالى- المؤمنين بالتوكل عليه في قوله ﷻ: ﴿ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾ ﴾ [إبراهيم: ١١].

ويستفاد من المشهد التربوي السابق: ضرورة تعويد الأبناء على تحمّل المسؤولية، وممارسة العمل الجماعي القائم على التعاون لحل المشكلات التي تواجههم في الحياة، وتلك صورة جميلة من عمل الفريق لإنجاز المهام المطلوبة وتحقيق المصلحة العامّة.

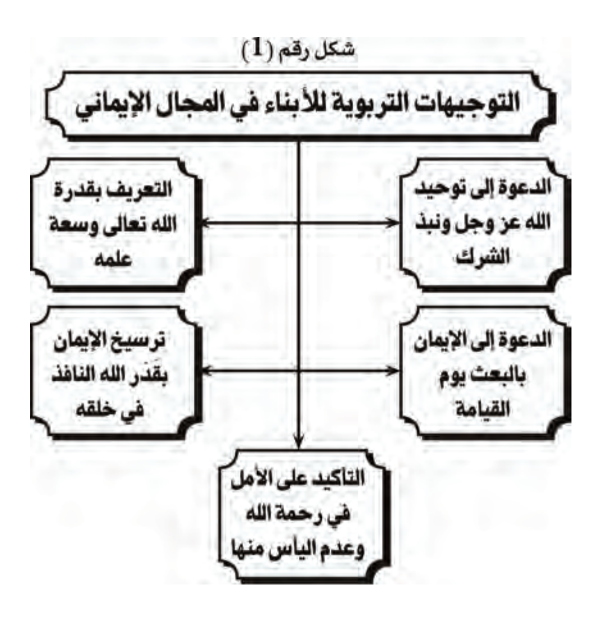
---

(١) العلي، عبد المنعم صالح. **تهذيب مدارج السالكين**، القاهرة: دار التوزيع والنشر الإسلامية، ط٢٢، ٢٠٠٣م، ص٣١٢.

(٢) درويش، محيي الدين أحمد. **إعراب القرآن وبيانه**، بيروت: دار ابن كثير، ط١، ١٤١٥هـ، ج٥، ص٤٤.

(٣) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان**، مرجع سابق، ص٤٠٤.

(٤) العلي، **تهذيب مدارج السالكين**، مرجع سابق، ص٣٠٤.



٢- التوجيهات التربوية للأبناء في المجال التعبّدي:

حدد القرآن الكريم الغاية العظمى من خلق الإنسان، وهي التي تتجلّى في عبادة الله ﷻ كما يتضح من قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾[الذاريات: ٥٦]. وتُظهر لنا العبادات أعمالاً روحية عميقة الجذور ترتبط بمعانٍ سامية تنبع من فطرة الإسلام، وتقوم بتنظيم حياة المسلم. والسِّر في العبادات أنها ترتبط كلها بمعنى العبودية لله وحده وتلقِّي تعاليمه وأوامره، مما يعمل على توحيد نوازع الإنسان كلها وبرمجة النفس على الخضوع الدائم لأوامر الله. وتزوّد العبادات الإنسانَ دائماً بشحنات متتالية من القوة المستمدة من الصلة بالله ﷻ، والثقة بالنفس المستمدة من الثقة بالله، ويحرص الإسلام على استمرار هذه الشحنات الحيّة التي تعبّئ القلب وتنير له الطريق في أصعب الظروف وأحلكها، فينهض من كبوته كلّما تعثّر، ويستنير بنور العبادة والصلة بالله كلما أظلم ما حوله حتى يقصد عبادة الله في كل أعماله ومعاملاته.[1]

---

(١) النحلاوي، عبد الرحمن. **أصول التربية الإسلامية وأساليبها في البيت والمدرسة والمجتمع**، دمشق: دار الفكر، ط٥، ٢٠٠٧م، ص٤٨-٥٢.

ويمكن تلخيص أبرز التوجيهات التربوية في المجال التعبُّدي -من خلال خطاب الآباء الموجه لأبنائهم كما جاءت في القرآن الكريم- على النحو الآتي:

أ- الحث على العبودية الخالصة لله ﷻ:

ونلمح ذلك من خلال قوله تعالى -في حق نبيه يعقوب عليه السلام-: ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ١٣٣]، فالوصية في الآية السابقة تركزت في الحث على التزام عقيدة الوحدانية في العبادة وإسلام القلب لله تعالى والإخلاص له.[١] ومن الجدير ذكره في هذا المقام، أن العبودية لله ﷻ تُحرِّر الإنسان من كل أشكال العبودية لغيره؛ فهي تحرره من العبودية لنزواته وأهوائه كما يتضح من خلال قوله تعالى: ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ [الجاثية: ٢٣]. كما تقيه من الوقوع في شرك العبودية للأشخاص التي أشار إليها قوله ﷻ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ [التوبة: ٣١].

والعبودية الخالصة لله ﷻ تقي الإنسان من الانزلاق إلى عبودية النزوات والشهوات المادية التي حذر الرسول المعلم ﷺ من الوقوع فيها بقوله: "تعس عبدُ الدينار، وعبدُ الدرهم، وعبد الخميصة تعِس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش."[٢] والعبودية الخالصة لله ﷻ تستوجب ألا يرائي العابد بعمله، وأن يبقى عمله خالصاً لوجه الله تعالى[٣] امتثالاً لقوله: ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ

---

(١) رضا، **تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار**، مرجع سابق، ج١، ص٣٨٥.

(٢) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد. **سنن ابن ماجه**، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٩٧٥م، كتاب: الزهد، باب: في المكثرين، حديث رقم٤١٣٦٦، ص١٣٨٦.

(٣) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، مرجع سابق، ص٤٨٩.

رَبِّهِۦٓ أَحَدَۢا ﴿١١٠﴾ ﴾ [الكهف: ١١٠]. وقد أكّد الرسول ﷺ هذا السلوك التعبّدي من خلال قوله -حينما خاطب معاذاً-: "يا معاذ". قال: قلت: لبيك وسعديك. ثم قال مثله ثلاثاً، ثم قال: "هل تدري ما حق الله على العباد؟". قال: قلت: لا. قال: "حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً"، ثم سار ساعة، فقال: "يا معاذ". قال: قلت: لبيك وسعديك. قال: "هل تدري ما حق العباد على الله إذا فعلوا ذلك؟ ألا يعذِّبهم."(١) ومن الأشياء التي ينبغي أن يحذر الآباء أبناءهم منها: الوقوع في الشِّرك الخفي، اقتداءً بما فعل الرسول المربي ﷺ، فحينما خاطب عبد الرحمن أصحابه قائلاً: يا أيها الناس، إنَّ أخوف ما أخاف عليكم الشرك الخفي. فقال معاذ بن جبل: اللهمَّ غُفّراً، أوَما سمعت رسول الله ﷺ يقول حين ودّعنا: "إن الشيطان قد أيس أن يُعبد في جزيرتكم هذه، ولكن يُطاع فيما تحتقرون من أعمالكم فقد رضي."(٢)

وفي ضوء ما سبق، يفترض أن يعزز الآباء لدى أبنائهم اتجاهاً سلوكياً نحو الوقوف عند نيّاتهم، وتفحُّصها قبل الشروع في ممارسة الأعمال المختلفة حتى لا تُحبط أعمالهم. ومن المفارقة العجيبة أن يجتهد المربون في توعية الجيل بحقوقهم وحقوق الآخرين عليهم، في حين يغفلون عن تبصيرهم بحق الله ﷻ عليهم.

ب- الحث على إقامة الصلاة:

من العبادات الأساسية التي افترضها الله ﷻ على عباده الصلاة، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا ﴿١٠٣﴾ ﴾ [النساء: ١٠٣]. وتُعدُّ الصلاة الركن الثاني من أركان الإسلام كما جاء في قوله الرسول ﷺ: "بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الاستئذان، باب: من أجاب بلبيك وسعديك، حديث رقم٦٢٦١، ص٦٠.

(٢) البيهقي، **شعب الإيمان**، مرجع سابق، حديث رقم٦٤٣٦، ص١٦٩.

الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، وصوم رمضان."[1] وقد حث لقمان ابنه على إقامة الصلاة كما بين القرآن ذلك -على لسانه مخاطباً ابنه-: ﴿ يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ﴿١٧﴾ ﴾ [لقمان: ١٧]، وخاطب المولى ﷻ المؤمنين بقوله: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴿٥٦﴾ ﴾ [النور: ٥٦]. والإقامة من الناحية اللغوية تفيد المحافظة على الشيء وملازمته والثبات عليه.[2] ومعنى إقامة الصلاة: الإتيان بجميع حقوقها وشروطها من الناحية الشكلية الظاهرة، وأما قوام الصلاة من الناحية الجوهرية، فيُقصد به: التوجه إلى الله تعالى والخشوع الحقيقي له والإحساس بالحاجة إليه.[3] وقد حث الرسول ﷺ الآباء على أمر أولادهم بالصلاة في سن السابعة وضربهم على التقصير فيها إذا بلغوا سن العاشرة كما جاء في الحديث الشريف: "مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع."[4]

وتجدر الإشارة هنا إلى نواحي الإعجاز التربوي المتمثلة في الآثار الطيبة المترتبة على إقامة الصلاة، ونُلخِّص أبرزها على النحو الآتي:

- التدريب على إتقان الأعمال، وهي قيمة إنسانية حضارية منبثقة عن تعاليم الإسلام، وقد حث القرآن الكريم على الإحسان ورغّب فيه في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِۛ وَأَحْسِنُوٓاْۛ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٩٥﴾ ﴾ [البقرة: ١٩٥]، وأرشد الرسول ﷺ المسلمين إلى أداء العمل على أفضل وجه وإتقانه في قوله: "يحب الله للعامل إذا عمل أن يحسن."[5] وعرّف الإحسان بأنه "إحكام العمل وإتقانه،

---

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الإيمان، باب: قول النبي بني الإسلام، حديث رقم٦٨، ص١١.

(٢) الرازي، محمد بن أبي بكر. **مختار الصحاح**، القاهرة: دار الحديث، ١٩٩٠م، ص٣٠٢.

(٣) رضا، **تفسير القرآن الكريم المشهور بتفسير المنار**، مرجع سابق، ج٦، ص١١١.

(٤) أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق. **سنن أبي داود**، بيروت: المكتبة العصرية، ١٩٨٠م، كتاب: الصلاة، باب: متى يُؤمر الغلام بالصلاة، حديث رقم٤٩٥٦، ص١٣٣.

(٥) الطبراني، سلمان بن أحمد بن أيّوب. **المعجم الكبير**، القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٩٩٤م، باب: السلام، حديث رقم١٩٩، ص١٩.

ومقابلة الخير بأكثر منه والشرّ بأقلّ منه،"[1] فالصلاة تعوّد صاحبها على إتقان الأعمال، ذلك أن من شروطها أن تُؤدى بخشوع، عملاً بالتوجيه القرآني في قوله تعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ ٱلْمُؤْمِنُونَ ۝١ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَـٰشِعُونَ ۝٢ ﴾ [المؤمنون: ١ - ٢]، والمغزى التربوي من المبادرة إلى أمر الصبي الصغير بالصلاة في السابعة ثم محاسبته عليها حالة تقصيره -عند بلوغ العاشرة- يُتيح الفرصة الكافية له حتى يتعلَّمها ويتقن أداءها بعد ممارستها مدة ثلاث سنوات، فأداء الصلاة يتطلب فهماً ومعرفة، وأداء سلوكٍ "نفس حركي" ليس سهلاً القيام به على الوجه المطلوب مع بداية سن السابعة.

- الصلاة وسيلة فاعلة في وقاية الأبناء من الانحراف السلوكي؛ لأنها تنهى عن الرذائل والمنكرات، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ۝٤٥ ﴾ [العنكبوت: ٤٥]، و"وجه كون الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر أن العبد المقيم لها المتمم لأركانها وشروطها، وخشوعها يستنير قلبه ويتطهّر فؤاده ويزداد إيمانه وتقوى رغبته في الخير، وتقل أو تنعدم رغبته في الشر، وبالضرورة فإن مداومتها والمحافظة عليها -على هذا الوجه- تنهى عن الفحشاء والمنكر، وهذا أعظم مقاصدها وثمراتها."[2] ويشير قطب في "ظلاله" إلى أن المداومة على الصلاة توثّق صلة القلب بالله ﷻ، فيجد المُصلي لحياته غاية أعلى من أن تستغرق في الأرض وحاجاتها، ويتولّد لديه الشعور بأنه موصول بخالق المخاليق، وهذا بحد ذاته مصدر قوة للضمير وبلوغ التقوى.[3]

- تُمثِّل الصلاة قوة روحية نفسية تعين الفرد على تحمّل المصاعب والمواقف الضاغطة في الحياة بثبات، وقد أمر الله -جلت حكمته- عباده المؤمنين أن

---

(١) حجازي، محمد محمود. **التفسير الواضح**، بيروت: دار الكتاب العربي، ط١٠، ١٩٨٧م، ج١، ص٩٥٩.

(٢) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان**، مرجع سابق، ص٣٢.

(٣) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج١، ص٤٠.

يستعينوا بها في قوله تعالى: ﴿ ٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ﴿١٥٣﴾ ﴾ [البقرة: ١٥٣]. لقد أمر الله تعالى المؤمنين بالاستعانة على أمورهم الدنيوية والدينية بالصبر والصلاة؛ فالصبر هو حبس النفس وكفّها عما تكره، وأمر الله تعالى بالاستعانة بالصلاة؛ لأنّ الصلاة هي عماد الدين ونور المؤمنين، فإذا كانت صلاة العبد كاملة مجتمعاً فيها ما يلزم فيها وما يُسن، وحصل فيها حضور القلب، استشعر دخوله على ربه ووقوفه بين يديه، مستحضراً لكل ما يقوله وما يفعله، فلا جرم أن هذه الصلاة من أكبر المعونة على جميع الأمور، فهذه هي الصلاة التي أمر الله أن يستعين بها على كل شيء.[١]

- الصلاة من الأسباب الرئيسة المؤدية إلى الراحة النفسية، وقد رُوي عن سالم بن أبي الجَعْد قال: قال مِسْعَرٌ -أراه من خزاعة-: ليتني صلّيت فاسترحت. فكأنهم عابوا عليه ذلك! فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها."[٢] وجاء في شرح الحديث: يستريح بأدائها من شُغل القلب لها، وقيل: كان اشتغاله بالصلاة راحةً له، فإنّه يعُدّ غيرها من الأعمال الدنيوية تعباً؛ فكان يستريح بالصلاة، لما فيها من مُناجاة الله تعالى.[٣] وعبّر الرسول ﷺ عن ارتياحه بالصلاة وسروره بها من خلال قوله: "حُبِّب إليّ من الدنيا النساء والطيب، وجعل قرة عيني في الصلاة."[٤]

- تُعوّد الصلاةُ الفردَ المسلم على النظام والانضباط من ناحيتين، الأولى:

---

(١) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان**، مرجع سابق، ص٧٤.

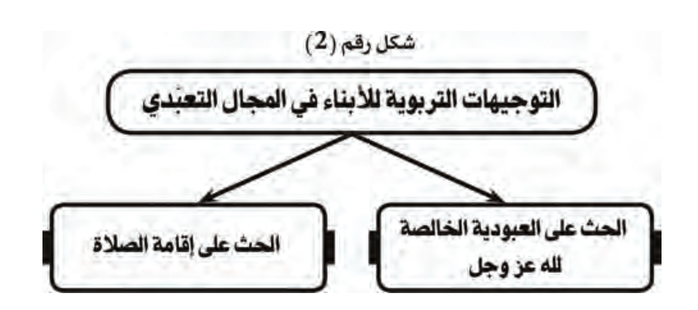
(٢) أبو داود، **سنن أبي داود**، مرجع سابق، كتاب: الأدب، باب: في صلاة العتمة، حديث رقم٤٩٨٥، ص٢٩٦.

(٣) أبادي، محمد شرف بن أمير بن علي بن حيدر. **شرح سنن أبي داود**، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ، ج١٣، ص٢٢٥.

(٤) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب. **المُجتبى من السنن**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، ١٩٨٦م، كتاب: عشرة النساء، باب: حب النساء، حديث رقم٣٩٣٩٦، ص٦١.

كون المسلم مطالباً بأدائها على وقتها عملاً بالتوجيه النبوي الشريف حينما سئل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل؟ فقال: "الصلاة لوقتها، وبر الوالدين، ثمّ الجهاد في سبيل الله."(١) والناحية الثانية، فإن الصلاة يستوجب أداؤها مراعاة الترتيب، مما يرسّخ عند المصلي قيمة الانضباط والنظام وترتيب الأولويات، وقد جاء في الحديث النبوي الشريف "إذا كبّر الإمام وسجد فكبّروا واسجدوا، فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم."(٢)

- إعلاء الهمّة؛ ذلك أن المداومة على الصلوات في أوقاتها يتطلب المثابرة والمجاهدة، ويوقظ الهمة العالية، ويعززها كما يبعث على النشاط والحيوية، وقد دلّ على ذلك حديثه ﷺ "يعقد الشيطان على قافية رأس أحدكم إذا هو نام ثلاث عقد، يضرب كل عقدة عليك ليل طويل، فارقد فإن استيقظ فذكر الله انحلت عقدةٌ، فإن توضّأ انحلت عقدة، فإن صلّى انحلت عقدة فأصبح نشيطاً طيب النفس، وإلا أصبح خبيث النفس كسلان."(٣)



---

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: التوحيد، باب: سَمَّى النبي ﷺ عملاً، حديث رقم١٥٦، ص٩.

(٢) النسائي، **المُجتبى من السنن**، مرجع سابق، كتاب: التطبيق، باب: الإشارة بالأصبع في التشهد الأول، حديث رقم١١٧٢، ص٢٤١.

(٣) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الجمعة، باب: عقد الشيطان على قافية الرأس إذا لم يُصل بالليل، حديث رقم١١٤٢، ج٢، ص٤٢.

٣- التوجيهات التربوية للأبناء في المجال الاجتماعي:

البُعد الاجتماعي عنصر أساسي في الشخصية المسلمة كما أن "الوعي الاجتماعي في هذه الشخصية جزء من وعيها الشامل بالوجود كله (شاهده وغيبه، الفردي فيه والجماعي)؛ فالمسلم مدعو إلى الوعي الشامل من خلال التأمل والتدبر والتفكّر في ملكوت السماوات والأرض، وفي الحياة وما بعد الحياة، وهو مدعو إلى الوعي الشامل بالحياة الاجتماعية بكل أبعادها وتفاعلاتها."[١]

وتقوم الحياة الاجتماعية على دوافع غريزية فطرية كامنة في نفس كل إنسان. ومن الأمور البدهية أن الإنسان اجتماعي بطبعه، فالبشر لا يعيشون إلا مجتمعين يأنس بعضهم ببعض، كما أن الفرد البشري لا يستطيع -وحده- أن يستكمل كل ما يحتاجه لحياته من الضروريات دون الاعتماد على الآخرين، وقد أودع الله في غريزة كل أمة من الخلائق الانصياع إلى النظام الاجتماعي الذي يناسبها بغريزتها، والإنسان -وهو أمة من هذه الأمم- لا يعيش إلا منتظماً في جماعة،[٢] ولذا كان من أبرز مقاصد التنشئة الاجتماعية تشكيل أفراد إنسانيين قادرين على الاندماج في الإطار العام للجماعة، متكيفين مع أنماطها وقيمها.[٣] ولكون الأسرة أول من يحتضن الطفل الصغير، ويقدم له الرعاية ويكسبه لغة التواصل مع الآخرين في المجتمع؛ توجِب عليها ترسيخ البعد الاجتماعي في شخصيته وتحويله -تدريجياً- من كائن متمحور حول نفسه وحاجاته البيولوجية اليومية إلى كائن اجتماعي، ومن خلال تحليل الخطاب التربوي الموجه للأبناء من خلال الآباء في القرآن الكريم أمكن تحديد عدد من التوجيهات التربوية للأبناء في المجال الاجتماعي يمكن إجمالها على النحو الآتي:

---

(١) عثمان، سيد أحمد. **المسؤولية الاجتماعية والشخصية المسلمة**، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ط٢، ١٩٨٦م، ص٢٨.

(٢) النحلاوي، عبد الرحمن. **التربية الاجتماعية في الإسلام**، دمشق: دار الفكر، ط١، ٢٠٠٨م، ص٢١،٢٠.

(٣) الجهني، حنان عطية. **الدور التربوي للوالدين في تنشئة الفتاة المسلمة في مرحلة الطفولة**، الرياض: إصدار مجلة البيان، ط١، ٢٠٠١م، ج١، ص٢٣٩.

أ- الالتزام بالآداب الاجتماعية في التعامل مع الآخرين:

الأدب هو اجتماع خصال الخير في العبد، وقيل: الأدب هو معرفة النفس ورعوناتها، وتجنّب تلك الرعونات.[1] فلا ينفع العلم بغير أدب، فالأدب هو: القيد الحسن الذي يقي الأخلاق من الانحراف والجنوح والشطط.[2] وقال ابن المبارك: "من تهاون بالأدب عوقب بحرمان السنن، ومن تهاون بالسنن عوقب بحرمان الفرائض، ومن تهاون بالفرائض عوقب بحرمان المعرفة."[3] وأما الأدب مع الخلق فهو معاملتهم -على اختلاف مراتبهم- بما يليق بهم.[4] وقد حث الرسول ﷺ على كسب الناس وتأليف قلوبهم بحسن التعامل معهم من خلال قوله: "إنَّكم لا تسعون الناس بأموالكم، ولْيسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق."[5] وأوصى الرسول ﷺ أبا ذر رضي الله عنه بمخالطة الناس ومعاملتهم بخلق حسن كما جاء في خطابه له: "اتقِ الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلقٍ حسن."[6] ورغّب الرسول المعلم ﷺ الآباء بتأديب أولادهم من خلال قوله -مخاطباً إياهم-: "والله لأن يُؤدِّب أحدكم ولده خيرٌ له من أن يتصدّق كل يوم بنصف صاع."[7] وقد خاطب ابن عمر -رضي الله عنهما- رجلاً بقوله: "أدِّب ابنَك، فإنَّك مسؤول عن ولدك ماذا أدّبته وماذا علّمته، وإنه مسؤولٌ عن برّك وطواعيته لك."[8]

---

(١) العلي، **تهذيب مدارج السالكين**، مرجع سابق، ص٣٩٧، ٣٩٨.

(٢) روشة، **لذة العبادة**، مرجع سابق، ص٣٨٥.

(٣) المرجع السابق، ص ٤٠٠.

(٤) العلي، **تهذيب مدارج السالكين**، مرجع سابق، ص٤٠٥.

(٥) النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، مرجع سابق، كتاب: العلم، حديث رقم٤٢٧، ص٢١٢.

(٦) الترمذي، **سنن الترمذي**، مرجع سابق، باب: ما جاء في معاشرة الناس، حديث رقم١٩٨٧، ص٣٥٥.

(٧) النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**، مرجع سابق، كتاب: الأدب، حديث رقم٧٦٨٠، ص٢٩٢.

(٨) البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. **السنن الكبرى**، لبنان: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٣م، كتاب: الصلاة، باب: ما على الآباء والأمهات من تعليم الصبيان، حديث رقم٥٠٩٨٦، ص١٢٠.

ويمكن تلخيص الآداب الاجتماعية المتضمنة في خطاب الآباء لأبنائهم -كما جاءت في القرآن الكريم- على النحو الآتي:

- الحث على الصبر في التعامل مع الناس:

نلمس ذلك في خطاب لقمان لابنه، كما جاء في محكم التنزيل: ﴿ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ١٧ ﴾ [لقمان: ١٧]، فالصبر مطلوبٌ لما يصيبُ الداعية إلى الله تعالى من التواء النفوس وعنادها وانحراف القلوب وإعراضها، ومن الأذى الذي تمتد به الألسن وتمتد به الأيدي. وعزم الأمور يعني قطع الطريق أمام التردُّد فيها بعد التصميم.(1) فالصبر قوة خُلقية من قوى الإرادة تمكن الإنسان من ضبط نفسه لتحمّل المتاعب والمشقّات والآلام، وضبطها عن الاندفاع بعوامل الضجر والجزع والسأم والملل والعجلة والرعونة والغضب والطيش. وبالصبر يتمكن الإنسان -بطمأنينة وثبات- من وضع الأشياء في مواضعها، ويتصرف في الأمور بعقل واتزان، ويُعدّ الصبر ضرورةً حياتيةً لكل عمل نافع وإيجابي.(2) وامتدح الرسول ﷺ مخالطة الناس والتحلي بالصبر تجاه ما يترتب على ذلك من إيذاء بقوله: "المسلم الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خيرٌ من المسلم الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم."(3) ورغّب القرآن الكريم في خُلق الصبر كما جاء في قوله ﷻ: ﴿ قُلۡ يَٰعِبَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمۡۚ لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ فِي هَٰذِهِ ٱلدُّنۡيَا حَسَنَةٞۗ وَأَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةٌۗ إِنَّمَا يُوَفَّى ٱلصَّٰبِرُونَ أَجۡرَهُم بِغَيۡرِ حِسَابٖ ١٠ ﴾ [الزمر: ١٠].

- التواضع للناس والتحذير من التعالي عليهم:

جاء على لسان لقمان الحكيم قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُصَعِّرۡ خَدَّكَ لِلنَّاسِ ﴾ [لقمان: ١٨].

---

(١) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص٢٧٩٠.

(٢) الميداني، عبد الرحمن حسن حنبكة. **الأخلاق الإسلامية وأسسها**، دمشق: دار القلم، ط٣، ١٩٩٢م، ص٣٠٥، ٣٠٦.

(٣) الترمذي، **سنن الترمذي**، مرجع سابق، أبواب صفة الجنة، حديث رقم٢٥٠٧، ص٦٦٢.

والصّعر: داء يصيب الإبل فيلوي أعناقها -كنايةً عن الكبْر والازدراء-، والصّعر: إمالة الخد للناس في تعالٍ واستكبار.[١] وقد حث الرسول ﷺ المسلمين على التواضع فيما بينهم من خلال قوله ﷺ: "إن الله أوحى إليَّ أن تواضعوا حتى لا يبغي أحدٌ على أحد، ولا يفخر أحدٌ على أحد."[٢]

- **تجنّب الخُيلاء والإعجاب بالنفس:**

جاء في قوله تعالى على لسان لقمان -وهو يخاطب ابنه-: ﴿ وَلَا تَمْشِ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ﴾ [لقمان: ١٨]. و"المشي في الأرض مرحاً هو: المشي في تخايل ونفخة وقلّة مبالاة بالناس، وهو حركة كريهة يمقتها الله ويمقتها الخلق، وهي تعبير عن شعور مريض بالذات يتنفس في مشيه الخيلاء."[٣] وفُسّر قوله تعالى: (مرحاً) في الآية السابقة أي بَطِراً فخراً بالنعم معجباً بنفسك.[٤] ولقد امتدح رب العزة المؤمنين المتواضعين مع الخلق في مشيتهم في قوله تعالى: ﴿ وَعِبَادُ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى ٱلْأَرْضِ هَوْنًا ﴿٦٣﴾ ﴾ [الفرقان: ٦٣]، وهوناً: متواضعين هينين بدون كبر ولا مرح ولا بطر.[٥] وقد حذر النبي ﷺ بشدّة من مرض العُجب معتبره من المهلكات في قوله: "أخوف ما أخاف على أمّتي ثلاثٌ مهلكاتٌ: شحٌ مُطاع وهوىً مُتّبع وإعجابُ كل ذي رأي برأيه."[٦] ويرى الباحث أن مرض العُجب من العوامل التي تفقد صاحبه سمة المرونة الفكرية، وتحرمه الاستفادة من خبرات الآخرين وتجاربهم، ومن ثمَّ تعيق تطوّر قدراته وإمكاناته.

---

(١) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص٢٧٩٠.

(٢) أبو داود، **سنن أبي داود**، مرجع سابق، كتاب: الأدب، باب: في التواضع، حديث رقم٤٨٩٥، ص٢٧٤.

(٣) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص٢٧٩٠.

(٤) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان**، مرجع سابق، ص٦٤.

(٥) الخطيب، محمد محمد عبد اللطيف. **أوضح التفاسير**، القاهرة: المطبعة المصرية، ط٦، ١٩٦٤م، ج١، ص٤٤٥.

(٦) الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، القاهرة: دار السعادة، ١٩٧٤م، ج٢، ص١٦٠.

- **مراعاة الاعتدال في المشي:**

ونلمح ذلك من خلال قوله تعالى -على لسان لقمان حينما أوصى ابنه-: ﴿ وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ ﴾ [لقمان: ١٩]. والقصد في المشي يعني: التوسّط فيه ما بين الإسراع والبطء، أي: لا تثبْ وثب الشُطّار ولا تدبَّ دبيب المتماوتين.[١] ويعقب قطب على الآية السابقة بقوله: "إن المشية القاصدة إلى هدف لا تتلكَّأ ولا تتبختر ولا تتخايل إنما تقضي مقصدها في بساطة وانطلاق.[٢] ومن ثمرات الاقتصاد في المشي: ادخار الطاقة البشرية والجهد والزمن، ومن ثمّ، الوصول إلى الهدف بأسرع وقت ممكن." ومن اللفتات التربوية في الآية السابقة، أن أمر لقمان ابنه بالقصد في المشي جاء بعد نهيه في الآية السابقة عن المرح في المشي، وهذا يُعد إرشاداً للآباء بألا يقتصروا على نقد السلوك السلبي لدى أبنائهم دون تقديم السلوك الإيجابي البديل حتى يكون توجيههم عملياً ومفيداً ومنطقياً.

- **خفض الصوت في مخاطبة الناس:**

ويتضح ذلك من خلال قوله تعالى -على لسان لقمان الحكيم-: ﴿ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ ﴾ [لقمان: ١٩]، فالخفض من الصوت فيه أدبٌ وثقة بالنفس واطمئنان إلى صدق الحديث وقوته، ومن يزعق أو يُغلظ في الخطاب فهو سَيِّيء الأدب أو شاكٌّ في قيمة قوله أو قيمة شخصه، فهو ضعيف الثقة في نفسه يحاول إخفاء هذا الضعف بانتهاج الحِدّة والغلظة وسلوك الزعامة.[٣] ومعنى أنكر الأصوات في الآية السابقة "أي: أفظعها وأبشعها، فلو كان في رفع الصوت البليغ فائدة ومصلحة لما اختُص بذلك الحمار الذي قد عُلمت خسّته وبلادته."[٤] ومن الجدير ذكره في هذا المقام أن نهيق الحمار يقترن برؤية الشيطان، ولذا، كان من السُّنة عند سماع

---

(١) القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، مرجع سابق، ج١٤، ص٧١.

(٢) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص٢٧٩٠.

(٣) المرجع السابق، ج٥، ص٢٧٩٠.

(٤) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان**، مرجع سابق، ص٦٤.

صوته التعوذ بالله منه عملاً بالتوجيه النبوي الشريف: "إذا سمعتم صياح الدِّيَكة فاسألوا الله من فضله، وإذا سمعتم نهيق الحمار، فتعوّذوا بالله من الشيطان؛ فإنه رأى شيطاناً."[(1)]

- **التحذير من إفشاء ما ينبغي كتمانه من الأسرار:**

لما أخبر يوسف أباه يعقوب -عليهما السلام- بما رأى في المنام أرشده إلى عدم البوح به، وقد عرض القرآن الكريم لنا هذا المشهد التربوي المتضمن نصيحة من الأب لابنه في قوله تعالى: ﴿قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقۡصُصۡ رُءۡيَاكَ عَلَىٰٓ إِخۡوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيۡدًاۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴿٥﴾ وَكَذَٰلِكَ يَجۡتَبِيكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأۡوِيلِ ٱلۡأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكَ وَعَلَىٰٓ ءَالِ يَعۡقُوبَ كَمَآ أَتَمَّهَا عَلَىٰٓ أَبَوَيۡكَ مِن قَبۡلُ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡحَٰقَۚ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٞ ﴿٦﴾﴾ [يوسف: ٥ - ٦]. ويشير الميداني إلى أن الكتمان وحفظ السر من فروع خُلق الصبر، وهو ضبط النفس ضد دوافع التعبير عما يختلج فيها، وله صلة بقوة الإرادة المستندة إلى صحة العقل وسلامة الرأي. ويكون الكتمان فضيلة نافعة إذا كان في أمرٍ ينبغي كتمانه وعدم إفشائه؛ لأن المصلحة المعقولة والمشروعة تقتضي كتمانه.[(2)] فمن الكتمان المحمود: ما جاء في وصية يعقوب لابنه يوسف -عليهما السلام- حينما أوصاه بأن لا يقصّ على إخوته رؤيته حتى لا يحسدوه ويدبروا له مكيدة لإهلاكه. والتدبير يكون ابتداءً من الشيطان -عدو للإنسان- الذي لا تفوته فرصة له فيضيعها، فالكيد من وسوسة الشيطان في النزغ بين الناس عندما تعرض له داعية من هوى النفس وشرّها الغريزي في الإنسان.[(3)]

ومعنى (يجتبيك ربُّك) أي: كما أكرمك بالرؤيا فكذلك يختارك لمعالي الأمور، فالاجتباء: اختيار معالي الأمور للمُجتبى، ويُقصد بإتمام النعمة هنا:

---

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: بدأ الخلق، باب: خير حال المسلم، حديث رقم٣٣٠٣، ص١٢٨.

(٢) الميداني، **الأخلاق الإسلامية وأسسها**، مرجع سابق، ص٣٥٨.

(٣) رضا، **تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار**، مرجع سابق، ج١٢، ص٢١٦.

نعمة النبوة والرسالة والملك والرياسة،[1] ويُستشف من خلال نُصح يعقوب لابنه يوسف -عليهما السلام بعد إخبار الأخير برؤيته- أنه من الضروري أن تتوفّر مساحة من العلاقة الحميمة القائمة على الثقة والانفتاح بين الآباء والأبناء، ولولا وجود مثل هذه العلاقة لما بادر يوسف إلى إخبار أبيه يعقوب -عليهما السلام- بما رأى في منامه، وبناءً عليه، ينبغي أن يتمثّل الآباءُ هذا الأنموذج المتميز في العلاقة مع أبنائهم، مما يساعدهم على حُسن إسداء النصيحة لهم، ومساعدتهم على مواجهة المشكلات التي تعترضهم في حياتهم.

وفي ضوء المشهد القرآني السابق يمكن اشتقاق بعض المهام التربوية -التي ينبغي أن تبادر الأسرة المسلمة إلى القيام بها تجاه الأبناء- نلخصها في الآتي:

- التذكير الدائم بعداوة الشيطان للإنسان, والحذر منه والمداومة على الاستعاذة بالله منه.
- الإفصاح للأبناء عما يتوقعه الآباء لهم من نجاحات في المستقبل، مما يعزز لديهم الصورة الإيجابية عن الذات، ويزيد من ثقتهم بأنفسهم وتهيئتها لتحقيق الإنجازات وإحراز النجاحات.
- التذكير بنعم الله العظيمة على الإنسان، والتحدث بها أمام الأبناء حتى يقتدوا بها في تذكُّر تلك النّعم وشكر المنعم عليها سبحانه وتعالى.
- ربط الأبناء بتاريخ الأجداد وتراثهم الوضّاء المشرف، حتى يظلوا على صلة بهذا التراث الأصيل متمسكين بقيمه ومقتدين بأهل الخير والرشاد ورواد الإصلاح في الشعوب والأمم، مما يسهم في ترسيخ الهوية الإسلامية والمحافظة عليها، ووقايتها من الاختراق الفكري الثقافي في عالم يضج "بالإيدولوجيات" والأفكار والمذاهب الهدّامة التي تستهدف احتلال عقول الأبناء وإفساد هويتهم.

---

(١) القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص١١٩.

ب- توجيه الأبناء للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

تميَّزت الأمة الإسلامية عن غيرها من الأمم بأدائها رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كما بينه في قوله تعالى -واصفاً إياها-: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾ [آل عمران: ١١٠]. و"الأمر بالمعروف هو كل ما أمرت به الشريعة، والمنكر هو كل ما حرّمته."[١] و"لقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر: الكتاب والسنة وإجماع الأمة."[٢] والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يجسّد رسالة تربوية إرشادية للناس، من شأنها أن تعزز شيوع الأخلاق الفاضلة في المجتمع، وتعمل على انحسار الرذائل والمفاسد. وينبغي ألا يتباطأ الفرد المسلم في إنكار المنكر عملاً بالتوجيه النبوي الشريف: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان."[٣] لقد أكد الغزالي أن إهمال رسالة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يؤدي إلى شيوع الفساد وخراب البلاد وهلاك العباد.[٤]

ويكتسب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أهمية كبيرة من خلال كونه من أهم المعايير الإسلامية لتقويم السلوك الفردي والجماعي، كما أنه يُسهم في تهيئة الظروف الاجتماعية الصحية اللازمة لتربية الشخصية المسلمة.[٥]

---

(١) عودة، عبد القادر. **الإسلام بين جهل أبنائه وعجز علمائه**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٧م، ص٤٦.

(٢) النووي، محيي الدين أبو زكريا يحيى. **شرح صحيح مسلم**، القاهرة: دار الفكر، ١٩٨١م، ج١، ص٥١.

(٣) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. **المسند الصحيح المختصر**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د. ت.)، كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، حديث رقم٧٨، ص٦٩.

(٤) الغزالي، أبو حامد محمد. **مختصر إحياء علوم الدين**، بيروت: دار المعرفة، ط١، (د. ت.)، ص٢٨٥.

(٥) علي، **أصول التربية الإسلامية**، مرجع سابق، ص١٧٩.

ولقد أدرك لقمان -بحكمته- ضرورة توجيه ابنه وإرشاده إلى القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وجاء ذلك -على لسانه- في قوله تعالى: ﴿ وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ﴾ [لقمان: ١٧]، وأجمل صورة للإنسان -الذي يمكن أن تصوغه التربية الاجتماعية الإسلامية- هي صورة ذاك الذي يصل إلى مستوى من النضج الخلقي والاجتماعي بحيث يصبح مفتاحاً للخير ومغلاقاً للشر في نفسه وفي مجتمعه. وقد أثنى الإسلام على هذا النوع المتميِّز من الناس الذي يمتلك روح المبادرة ويمارس الفاعلية الاجتماعية كما نفهم من خلال حديثه ﷺ: "إن هذا الخير خزائن، ولتلك الخزائن مفاتيح، فطوبى لعبد جعله الله مفتاحاً للخير مغلاقاً للشر، وويل لعبد جعله الله مفتاحاً للشر مغلاقاً للخير."[١] ومن الجدير ذكره في هذا المقام أن التوجيه التربوي السابق -على لسان لقمان- تضمّن أمرين مهمين: أولهما تنمية روح الغيرة -في نفس الأبناء- على أحكام الدين وعلى تحقيق المصلحة العامة للمجتمع الإسلامي. وثانيهما: ممارسة برمجة نفسية وتهيئة للأبناء على تحمّل المسؤولية تجاه المجتمع الذي يعيشون فيه، وعدم الاتِّصاف بالسلبية واللامبالاة حينما تنتهك الحرمات ويُتعدَّى على حدود الله ﷻ بممارسة أشكالٍ من المنكرات.

ثانياً: آليات المقترحة لتطوير دور الأسرة المسلمة في التوجيه التربوي لأبنائها

في ضوء التوجيهات التربوية التي تم استنباطها من خلال خطاب الآباء الموجّه للأبناء كما جاء في القرآن الكريم، يقترح الباحث الآليات التالية لتطوير دور الأسرة المسلمة في التوجيه التربوي لأبنائها:

١- العمل على إثراء الخطاب التربوي للآباء وترقيته شكلاً ومضموناً:

ويمكن أن يتحقق ذلك بمراعاة توافر المواصفات التالية في الخطاب التربوي للآباء:

---

(١) ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، مرجع سابق، باب: من كان مفتاحاً للخير، حديث رقم٢٣٨، ص١٨٧.

أ- الشمول والتنوُّع في الخطاب التربوي الموجه للأبناء؛ مما يساعد على تحقيق المقاصد التربوية. ونقصد هنا بالشمول والتنوع: ملامسة أبعاد وجوانب تربوية أساسية في شخصية الأبناء، وقد بدا ذلك واضحاً من خلال استهداف الخطاب التربوي -الموجه للأبناء في القرآن الكريم- لجوانب حيوية متمثلة في الجانب الإيماني والاجتماعي والأخلاقي، فضلاً عن اشتماله العديد من الفوائد والتوجيهات التربوية للمربّين، كما نلمس الشمول والتنوع في هذا الخطاب من خلال استخدام أساليب تربوية عديدة بما يتناسب مع الموقف التربوي ويراعي الفروق الفردية من الناحيتين الإدراكية والنفسية للمخاطب، فنلحظ استخدام لقمان أسلوب الموعظة الحسنة في مخاطبته ابنه كما جاء في قوله تعالى على لسانه: ﴿ وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾ ﴾ [لقمان: ١٣]، كما تضمن الخطاب التربوي للأبوين حواراً مع ابنهما الذي أنكر البعث كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾ ﴾ [الأحقاف: ١٧]. وفي موقف تربوي آخر أبدى نبي الله يعقوب نصيحة لابنه بألا يقصَّ رؤياه على إخوته كما جاء في قوله تعالى -على لسانه-: ﴿ قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقْصُصْ رُءْيَاكَ عَلَىٰٓ إِخْوَتِكَ ﴾ [يوسف: ٥]، واستخدم لقمان مع ابنه أسلوب الترهيب الممتزج بإثارة العاطفة حينما نهاه عن التكبر على الناس والخيلاء في المشي كما جاء في قوله ﷻ على لسانه: ﴿ وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾ ﴾ [لقمان: ١٨].

ومن الأساليب الراقية والمتميزة التي استخدمها الآباء في مخاطبة أبنائهم: أسلوب التعليل الذي يفسِّر ويوضح ويشرح الأثر السلبي المترتّب على ممارسة سلوك سلبي، ومثال ذلك: أن لقمان حينما نهى ابنه عن الشرك بيَّن له أنه ظلم عظيم، وحينما نصح يعقوب ابنه يوسف -عليهما السلام- بألا يقصَّ رؤياه على إخوته علل ذلك بمكيدة إخوته بفعل وسوسة الشيطان وتسويله لهم. وأبدع لقمان

حينما ربط خطابه التربوي بمشهد حي من الواقع كما اتضح من قوله تعالى -على لسانه-: ﴿ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ ١٩ ﴾ [لقمان: ١٩]. ويعقّب صاحب الظلال على هذه الآية بقوله: "الأسلوب القرآني يُرذل هذا الفعل ويصيغه في صورة منفّرة محتقرة بشعة فيرسم مشهداً مضحكاً يدعو إلى السخرية مع النفور، فلا يكاد ذو حسٍّ يتصور هذا المشهد من التعبير المبدع ثم يحاول شيئاً من صوت تلك الحمير."[(١)] وحينما كان المقصد تعريف الابن بقدرة الله ﷻ وإحاطة علمه بكل شيء استخدم لقمان صورة حسية رائعة مستمدة من الواقع المشاهد، حينما تحدّث عن حبة من خردل مختبئة في صخرة أو في السماوات أو في الأرض يعلمها الله سبحانه وتعالى. وقد عقّب صاحب "الظلال" على هذا الأسلوب بقوله: "ويظلُّ الخيال يلاحق تلك الحبّة من الخردل في مكامنها حتى يخشع القلب وينيب إلى اللطيف بخفايا الغيوب، ويتجلّى علم الله الذي يتابعها وتستقر من وراء ذلك تلك الحقيقة التي يريد القرآن إقرارها في القلب بهذا الأسلوب العجيب."[(٢)]

ومن مظاهر الشمول والتنوع في الخطاب التربوي للآباء: استهداف لقمان ابنه -في مواقف متعددة- فرداً بعينه باستخدام لفظة "يا بُني" (في خمسة مواقف)، وفي مواقف أخرى نجده يستهدف مجموعة من الأفراد باستخدام لفظة "يا بَنيَّ" (في ثلاثة مواقع) بما يعكس مرونة في الخطاب، التربوي تمكنه من مواجهة الحاجات التربوية المختلفة للفرد والجماعة على حدٍّ سواء.

ب- وضوح لغة الخطاب التربوي وسلاسته وبلاغته وقِصَره. ونلحظ هذه السمات بشكل واضح من خلال تتبع الآيات القرآنية التي اشتملت على نماذج متعددة من هذا الخطاب. ومن البدهيّ أن توافر هذه السمات فيه تساعد على توصيل الفكرة وإفهام السامع بيسرٍ دون عناء وجهد كبيرين.

---

(١) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٥، ص٢٧٩٠.

(٢) المرجع السابق، ج٥، ص ٢٧٨٩.

ت- التزام الرفق والتودّد في الخطاب التربوي الموجه للأبناء: فنلمس الرفق في الخطاب التربوي الموجه للأبناء بصورة واضحة من خلال استخدام لفظة "يا بُني" و"هي تصغير لكلمة ابن في نداء العطف والتحبّب."(١) وتفيد كلمة بُني -كما أشار البيضاوي- التصغير والإشفاق.(٢)

وكان مما امتدح به رب العزة نبيه محمداً ﷺ صفات اللين والرفق والرحمة بالمسلمين كما بينه في قوله ﷻ: ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ [آل عمران: ١٥٩]. وأرشد الرسول ﷺ المسلمين بالتزام الرفق في قوله: "ما كان الرفق في شيءٍ إلا زانه، ولا كان الفحشُ في شيء قط إلا شانه."(٣) واستخدام الرفق في التوجيه التربوي له أثر كبير في إصلاح النفوس والتأثير فيها واستلال الحقد منها وتعليمها الأدب والحياء.(٤)

ث- ينبغي ألا يسير الخطاب التربوي الموجه للأبناء في اتجاه واحد في كل الحالات؛ إذ تقتضي بعض المواقف إعطاء الفرصة للأبناء حتى يبادروا بالمخاطبة، ومن ثم مناقشتهم والتعقيب عليهم وتقديم التغذية الراجعة لهم، وخير مثال على ذلك: التخاطب الذي حدث بين أبوين كريمين وابنهما الجاحد، والذي عقّب على خطابها، ثم قاما بالرد عليه، فصوّر القرآن الكريم لنا هذا المشهد الدال على التخاطب الفاعل بين الآباء والأبناء؛ فجاء في محكم التنزيل: ﴿ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾ ﴾ [الأحقاف: ١٧].

(١) رضا، **تفسير القرآن الحكيم المشهور بتفسير المنار**، مرجع سابق، ج١٢، ص٢١٦.

(٢) البيضاوي، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، مرجع سابق، ج٤، ص٢١٤.

(٣) ابن حبان، **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، مرجع سابق، كتاب: البر والإحسان، باب: ذكر الأمر بلزوم الرفق في الأشياء، حديث رقم ٩، ص٣١٢.

(٤) البقعاوي، صالح بن سليمان. **مبدأ الرفق في التعامل مع المتعلمين من منظور التربية الإسلامية**، الدمّام: دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢١هـ.

ج - استمرار الخطاب التربوي للآباء خلال حياتهم دون توقُّف، ونلمس ذلك من خلال حرص يعقوب -عليه السلام- وهو على فراش الموت- على تذكير أبنائه بالثبات على العبودية الخالصة لله، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِۦمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ١٣٣]. فالخطاب للأبناء ينبغي أن يكون مطرداً ومتواصلاً دون انقطاع، حتى وإن كان قليلاً وموجزاً، عملاً بالتوجيه النبوي الشريف: "سدّدوا وقاربوا، واعلموا أنه لن يدخل أحدكم عمله الجنة، وأن أحبَّ الأعمال إلى الله أدومها وإن قل."[(١)]

ح - مراعاة التدرج -حسب الأولويات- في الخطاب التربوي للأبناء: ونلمس ذلك بوضوح من خلال خطاب لقمان لابنه في الآيات (١٣-١٩) من سورة لقمان؛ إذ بدأ بالجانب الإيماني، فحثّه على توحيد الله عز وجل وعرّفه بسعة علمه، ثم أرشده إلى إقامة الصلاة، ثم حثه على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر في التعامل مع الناس والتزام الأدب. وأما الصورة الأخرى لمراعاة التدرج -وفق الأولويات- في أنموذج لقمان الخطابي، فقد تمثلت -في بدء خطابه- بما يخص علاقة الإنسان المسلم مع الله -سبحانه وتعالى- ثم علاقته مع الناس.

٢- العمل على إعادة نظم الخطاب التربوي للأسرة المسلمة:

ونقصد بذلك: توحّد الخطاب التربوي -الموجه للأبناء- في الأسرة المسلمة وانسجامه وقيامه على مبدأ التوافق بين الوالدين وخلوه من التناقض والاضطراب، مما يؤثر سلباً على الأبناء، فمن "سنن الإسلام في هذه الحياة أن يقوم الرجل والمرأة معاً بعمارة الكون وتعريف شؤون الحياة، فلا غنى للرجل عن المرأة ولا غنى للمرأة عن الرجل، ومن هنا، حثت تشريعات الإسلام

---

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الرقائق، باب: القصد والمداومة على العمل، حديث رقم٦٤٦٤، ص٩٨.

وتوجهاته على التعاون بينهما في كلِّ شيء."[1] فقد حث القرآن الكريم المؤمنين على التعاون فيما بينهم في أعمال الخير كما يتضح من خلال قوله ﷻ: ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ ﴿٢﴾ ﴾ [المائدة: ٢]، فالخطاب التربوي للأسرة المسلمة ينبغي أن يكون قائماً على التعاون والتساند والتكامل امتثالاً للتوجيه النبوي الشريف: "إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشدّ بعضه بعضاً -وشبّك بين أصابعه-."[2] وقد ساق القرآن الكريم لنا أنموذجاً للخطاب التربوي المتوحّد القائم على أساس التعاون والتوافق والانسجام بين الأبوين؛ إذ جاء في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِى قَالَ لِوَٰلِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَآ أَتَعِدَانِنِىٓ أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ ٱلْقُرُونُ مِن قَبْلِى وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ ٱللَّهَ وَيْلَكَ ءَامِنْ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿١٧﴾ ﴾ [الأحقاف: ١٧].

ومما يعزز هذا النوع المتميز من الخطاب التربوي الأبوي اعتقاد الوالدين بضرورة تحمُّل المسؤولية المشتركة في رعاية الأبناء وتربيتهم، وتقاسم الأدوار بينهما امتثالاً للتوجيه النبوي الشريف: "كلكم راع، وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راع ومسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله، وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعيةٌ في بيت زوجها، ومسؤولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده، ومسؤول عن رعيته."[3] ومن الجدير ذكره في هذا المقام، أن التزام الأبوين بالدين يشكّل قاعدة للتفاهم بينهما كما يوحّد اتجاههما وأهدافهما، ويساعدهما على تحقيق الأهداف التي يسعيان إلى بلوغها؛ إذ يجدان في أحكام الشرع المرجع الذي يحتكمان إليه ويطمئنان إلى حلوله السليمة.[4]

---

(١) الهاشمي، علي. **شخصية المرأة كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنة**، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ط٦، ٢٠٠٠م، ص١٥٨.

(٢) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، حديث رقم٤٨١، ج١، ص١٠٣.

(٣) المرجع السابق، كتاب: الجمعة، باب: الجمعة في القرآن والمدن، حديث رقم٨٩٣، ج٢، ص٥.

(٤) التميمي، عز الدين الخطيب. **فقه الأسرة في الإسلام**، عمّان: المركز الثقافي الإسلامي، ط١، ١٩٨٥م، ص٣٦.

ولا يتنافى تعاون الأبوين في مجال التوجيه التربوي للأبناء وتقاسمهما المسؤولية مع كون الرجل هو المسؤول التربوي الأول والقائد الموجه في هذا المجال، وهذا من مظاهر قوامة الرجل على المرأة كما جاء في قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ ﴿٣٤﴾﴾ [النساء: ٣٤]. و"لا تعْني قوامة الرجل الاستبداد والتسلّط والقهر، بل هي ولاية النصح والتوجيه والرعاية والحماية."[١] وقوامة الرجل لا تعني إلغاء شخصية المرأة في البيت ولا في المجتمع الإنساني، فهي للرجل ذات مضمون أخلاقي ووظيفة داخل الأسرة لإدارة هذه المؤسسة وصيانة البناء الأسري وتمكين الزوجين من أداء دورهما في تربية الأبناء.[٢] وقد جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ﴿٦﴾﴾ [التحريم: ٦]؛ أي: وقاية النفس بإلزامها أمر الله، والقيام بأمره امتثالاً ونهيه اجتناباً، ووقاية الزوجات والأولاد بتأديبهم وتعليمهم.[٣]

وبناءً على ما تقدّم، فينبغي أن يتبادل الأبوان النصائح والخبرات ووجهات النظر في تربية الأبناءِ، وتوجيههم بما يحقق مصلحتهم ويجلب الخير لهم ويحقق الاستقامة في حياتهم، ومن الضروري أن يُنفّذ ذلك في إطار الاحترام المتبادل والحرص على عدم إظهار الاختلاف في وجهات النظر بينهما أمام الأبناء، بما ينعكس سلباً على أداء المهام التربوية المناطة بهما، ويخدش أو يشوّه الأنموذج الذي يفترض أن يظل ناصعاً متألّقاً في عيون الأبناء.

٣- اجتهاد الآباء ما أمكن في حيازة المواصفات الشخصية والمهنية المستمدة من معاني الحكمة:

من اللافت للانتباه أن بدايات سورة لقمان -وقبل استعراض مفردات

---

(١) شويدح، أحمد ذياب وآخرون. **النظم الإسلامية**، غزة، ط١، ١٩٩٧م، ص١١١.

(٢) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٢، ص٦٥١-٦٥٣.

(٣) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان**، مرجع سابق، ص٨٧٤.

التوجيه التربوي التي تجسدت في مخاطبة لقمان لابنه- سُبقت بقوله تعالى في حقه: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا لُقْمَٰنَ ٱلْحِكْمَةَ أَنِ ٱشْكُرْ لِلَّهِ ۚ وَمَن يَشْكُرْ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴿١٢﴾ ﴾[لقمان: ١٢]، وفي ذلك إشارة واضحة إلى منَّة الله عليه بتلك الحكمة، وكأن القرآن الكريم يهيئ نفوس المربين للاقتداء بحكمة لقمان في التربية وتلمُّس خطاه في مجال التوجيه التربوي للأبناء، وقد أشار القرطبي في تفسيره إلى: "أن الله تعالى أعطى لقمان الحكمة ومنعه من النبوة."(١) وقد سُئل وهب بن مُنبه أكان لقمان نبياً؟ قال: لا لم يُوحَ إليه، وكان رجلاً صالحاً.(٢)

وقد رغّب الرسول المعلم ﷺ المسلمين بحيازة الحكمة علماً وممارسة ذلك من خلال قوله ﷺ: "لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلّطه على هلكته في الحق، ورجلٌ آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها."(٣) وقد نوّه القرآن الكريم إلى الخير الكثير في امتلاك الحكمة، فقال تعالى: ﴿ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٦٩﴾ ﴾[البقرة: ٢٦٩]. وأشار الرسول المربي ﷺ إلى بعض مواطن الحكمة حتى يتم التماسها والاستفادة منها كما اتضح في قوله ﷺ: "ألا إنَّ من الشعر لحكمة."(٤) وأوصى علي رضي الله عنه المؤمنين بألا يتردَّدوا عن أخذ الحكمة عن الآخرين بقوله: "العلم ضالّة المؤمن فخذوه ولو من أيدي المشركين، ولا يأنف أحدكم أن يأخذ الحكمة ممن سمعها منه."(٥)

---

(١) القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، مرجع سابق، ج١٤، ص ٥٩.

(٢) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد. **تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم**، مكة المكرمة: مكتبة نزار الباز، ط٩، ١٤١٩هـ، ج٩، ص٣٠٩٧.

(٣) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: العلم، باب: الاغتباط في العلم والحكمة، حديث رقم٧٣، ص٢٥.

(٤) المرجع السابق، كتاب: الأدب، باب: ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره، حديث رقم٦١٥٤، ص٣٤.

(٥) القرطبي، أبو عمر بن يوسف بن عبد الله. **جامع بيان العلم وفضله**، الرياض: دار ابن الجوزي، ١٩٩٤م، باب: جامع في الحال التي يُسأل بها العلم، حديث رقم٦٢١، ص٤٢١.

ويؤكّد "الشيباني" حاجة المربّين الماسّة إلى امتلاك الحكمة وتمثّلها في عملهم وإلى أبعد الحدود.[1]

وفي إطار ما سبق من التأكيد على لزومية الحكمة وضرورة توفرها لدى المسلمين بعامة ولدى المربّين بخاصة، سنعرض أهم مواصفات الشخصية الحكيمة التي يفترض أن يحوزها ويتمثلها الآباء وهم يمارسون التوجيه التربوي تجاه أبنائهم. ويمكن تلخيص أبرز هذه المواصفات من خلال استقراء معاني الحكمة -التي جاءت في عدد من تفاسير القرآن الكريم- على النحو الآتي:

- جاءت الحكمة بمعنى "الصواب في المعتقدات والفقه في الدِّين والعقل."[2]
- وفسّرت الحكمة بأنها العلم بالحق على وجهه وحكمته، فهي العلم بالأحكام ومعرفة ما فيها من الأسرار والأحكام، فقد يكون الإنسان عالماً ولا يكون حكيماً، فالحكمة مستلزمة للعلم وللعمل، ولهذا فُسِّرت بالعلم النافع، والعمل الصالح.[3]
- العلم الذي هو عنصر أساس من عناصر الحكمة هو العلم الشامل والنوعي؛ لكونه يحتوي على "كل ما تكْمُل به النفوس من العلوم والمعارف في أحكام الشرع،"[4] وهذا يعني ببساطة أن الحكيم يُلم بعلوم الدنيا والدين.
- ومن معاني الحكمة: شكر الله تعالى وحمده على نعمه وحب الخير للناس، واستعمال الأعضاء فيما خلقت له من الخير والنّفع والهداية إلى المعرفة الصحيحة.[5]

---

(١) الشيباني، عمر محمد التُّومي. **فلسفة التربية الإسلامية**، طرابلس: المنشأة الشعبية الليبية للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٧٥م، ص١٤.

(٢) ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٢هـ، ج٤، ص٣٤٧.

(٣) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان**، مرجع سابق، ص٦٤٨.

(٤) الزحيلي، وهبة مصطفى. **التفسير الوسيط**، دمشق: دار الفكر، ط١، ١٤٢٢هـ، ج١، ص٥٩.

(٥) الزحيلي، وهبة مصطفى. **التفسير المنير**، دمشق: دار الفكر، ط٢، ١٩٩١م، ج٢١، ص١٤٥.

- وقُصِد بالحكمة في مجال الدعوة إلى -الله تعالى-: حسن التصرف ومراعاة مقتضى الحال ودعوة الناس كلٍّ حسب حاله وفهمه.
- ويتطلب ذلك انتهاج أسلوب الدعوة بالعلم لا بالجهل والبدء بالأهم فالمهم.[١]
- ومن معاني الحكمة: القدرة على الفهم والتعبير.[٢]

ومن خلال استعراض معاني الحكمة -كما جاءت في تفاسير آيات القرآن- أمكن استنباط وتحديد أبرز المواصفات الشخصية والمهنية التي ينبغي أن تتوفر في الآباء، حتى يتمكنوا من أداء دورهم في التوجيه التربوي للأبناء بكفاءة عالية، ونجمل هذه المواصفات على النحو الآتي:

- سلامة العقيدة.
- التفقه في الدين والإلمام بالأحكام الشرعية.
- التعقّل.
- الجمع بين العلم النّافع والعمل الصالح.
- الإلمام بالقدر اللازم من العلوم الشرعية والحياتية، وبما يخدم ويحقق بناء النفوس بطريقة شاملة ومتكاملة.
- شكر الله تعالى وحمده على نعمه.
- حبُّ الخير للناس والحرص على هدايتهم إلى السلوك الصحيح والمعرفة الصحيحة.
- تسخير الجوارح واستعمالها في مجال الخير ونفع الناس.
- حسن التصرُّف، ومراعاة مقتضى الحال وما يترتب عليه من مراعاة الفروق الفردية في التعامل مع الناس.

---

(١) السعدي، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنّان**، مرجع سابق، ص٦٤٨.

(٢) الصابوني، **مختصر تفسير ابن كثير**، مرجع سابق، ج٣، ص٥٤.

- الانطلاق من قاعدة علمية معرفية رصينة عند دعوة الناس وتوجيههم وإرشادهم.

- مراعاة التدرّج في الدعوة والتربية.

- القدرة على الفهم والتعبير الجيد.

ومن خلال تأمُّل المواصفات السابقة -المستمدة من معاني الحكمة في كتاب الله تعالى- يتضح شمولها وتنوعها وجودتها؛ مما يجعل إحرازها ليس بالأمر الهين؛ إذ يحتاج إلى جهد ومجاهدة الآباء المربّين، مع الأخذ في الحسبان أن كثيراً منهم ليسوا مختصين في التربية، وأن بينهم فروقاً فردية في القدرات الإدراكية والظروف الحياتية، إلا أن ذلك لا يعفيهم من الأخذ بالأسباب وإطلاق المبادرة الذاتية لتحصيل -ما أمكن- من تلك المواصفات الشخصية والمهنية، بما يتناسب مع إمكاناتهم وظروف حياتهم، وبهذا الفعل يقتدون بالرسول ﷺ أسوتنا الأولى الذي انتهج الحكمة ببراعة تامة وهو يدعو الناس إلى الخير، ويجتهد في إرشادهم وإصلاح نفوسهم وتعليمهم الحكمة، وهو ﷺ الذي يبرمج نفوسنا على انتقاء أفضل الأمور وأجودها وأحسنها، والسعي الحثيث لبلوغها، كما اتضح من خلال قوله ﷺ: "إن الله يحب معالي الأمور وأشرافها، ويكره سفاسفها."[(١)] والأخذ بمعالي الأمور وانتقاء أحاسنها إنما يكون في إطار تكليف الله ﷻ لعباده الذي يقوم على أساس التيسير لا التعسير لقوله ﷻ: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡۗ ﴿٢٨٦﴾ ﴾[البقرة: ٢٨٦]. ومعنى الآية أي: لا يُكلِّف الله -من وقت نزول الآية- عباده من أعمال القلوب والجوارح إلا وهي وِسع المكلَّف وفي مقتضى إدراكه وبُنيته.[(٢)]

---

(١) الطبراني، **المعجم الكبير**، مرجع سابق، باب: الحاء، حديث رقم٢٨٩٤، ص١٣١.

(٢) ابن عطية، **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، مرجع سابق، ج١، ص٣٩٢.

٤- الإعداد التربوي للآباء المسلمين بصورة مستمرة:

فمن البدهيّ أن قيام الآباء بدورهم في مجال التوجيه التربوي للأبناء لا يصح أن ينطلق دون تهيئة وإعداد علمي ومهني ينمِّي إمكاناتهم وقدراتهم، ويرفع من مستوى كفاءاتهم، وهذا الإعداد ينبغي ألا يُترك لمحض الصدفة أو اجتهادات الأفراد والجماعات هنا وهناك، بل لا بدّ من أن يقوم على أسس علمية تتحوَّل إلى برامج عملية يُخطط لها جيداً، بما يليق بالمكانة التربوية للأسرة المسلمة التي تشكّل خط الدفاع الأول والحِصن الأمين للأبناء، والذي يجب أن يحتفظ بمركز الصدارة في رعاية الأبناء وتوجيههم مع عدم إغفال دور المؤسسات الأخرى في المجتمع، ويعتقد الباحث أن الإعداد التربوي للآباء ينبغي أن تتركَّز جهوده في محورين أساسيين، أولهما: الإلمام بقواعد وأساليب التوجيه التربوي الفاعل ومجالاته الأساسية والمهارات الأساسية للخطاب التربوي المتقن، والثاني في العمل على كسب وحيازة المواصفات الشخصية والمهنية اللازمة لممارسة التوجيه التربوي للأبناء في ضوء معاني الحكمة التي سبقت الإشارة إليها. ويقترح الباحث لتحقيق ذلك الآليات الآتية:

أ- اجتهاد الآباء الذاتي لترقية إمكانياتهم وكفاءاتهم التربوية:

ويعد هذا العنصر أساسياً ومهماً جداً لكونه يُعبِّر عن الاستعداد النفسي وامتلاك زمام المبادرة، ويعكس مستوى الإحساس بالمسؤولية والجدية في الوفاء بحقوق الأبناء على الآباء، ويمكن أن يتحقق هذه الاجتهاد الذاتي للآباء من خلال الممارسات الآتية:

- الاطِّلاع بصورة مستمرة على القرآن الكريم وسنة الرسول ﷺ والسيرة النبوية المطهرة وسِيَر الصحابة -رضوان الله عليهم- للوقوف على أساليب التوجيه التربوي الفاعل، والإلمام بأساليبه الناجعة، مع مراعاة صحَّة المصادر التي يتم الرجوع إليها ودرجة وثوقيتها، ويتطلب ذلك إلمام الآباء بالمهارات الأساسية لقراءة القرآن والسنة النبوية حتى يتشكل لديهم الفهم الصحيح الذي يؤدي إلى ممارسات تربوية سليمة مع الأبناء.

- المبادرة إلى سؤال أهل التخصص من العلماء الفقهاء والتربويين المتخصصين فيما يخص موضوع رعاية الأبناء وتوجيههم وإرشادهم عملاً بالتوجيه الرباني في قول رب العزة: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [النحل: ٤٣]، ويمكن الاستفادة من وسائل الاتصال الحديثة لتحقيق هذا الغرض، كالهاتف المحمول والمراسلة عبر البريد الإلكتروني.

- الاقتداء بالنماذج الناجحة في مجال رعاية الأبناء وتوجيههم، والحرص على الاستفادة منها في تعديل ممارساتهم التربوية مع أبنائهم.

- اعتماد الآباء لأسلوب التقويم الذاتي لممارساتهم التربوية تجاه الأبناء من خلال استبانة، وقد قام الباحث بتصميمها وتصنيفها -إلى مجالين- على النحو الآتي:

استمارة تقويم ممارسات التوجيه التربوي للآباء

رقم الفقرة	الفقــرة	٣ بدرجة كبيرة	٢ بدرجة متوسطة	١ بدرجة قليلة
المجال الأول: مجالات التوجيه التربوي للأبناء:				
	أشرح لهم مفهوم توحيد الله ﷻ.			
	أحذّرهم من عواقب الشرك والرياء.			
	أؤكّد على مفهوم العبودية الخالصة لله ﷻ في الأقوال والأفعال.			
	أعرّفهم بقدرة الله ﷻ ومشيئته النافذة في الكون.			
	أتحدَّث لهم عن سعة علم الله تعالى وإحاطته بكل شيء.			
	أحثّهم على مراقبة الله ﷻ في أعمالهم العلنية والسّرية.			
	أذكّرهم بيوم البعث وما يترتب عليه من الحساب والجزاء.			
	أزرع فيهم الأمل في الله ﷻ والرجاء فيه.			
	أحثُّهم على الاستعانة بالله ﷻ في جميع أمور حياتهم.			
	أحثّهم على إقامة الصلاة في أوقاتها.			

	أحثُّهم على مخالطة الناس والصبر في التعامل معهم.			
	أحذِّرهم من التعالي على الناس.			
	أحثُّهم على الاعتدال في المشي وتجنّب الخيلاء فيه.			
	أبيِّن لهم العواقب الوخيمة للإعجاب بالنفس.			
	أستحثُّهم على أداء واجبهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.			
	أنتقد سلوكهم حينما يتحدثون بصوتٍ عالٍ.			
	أنصحهم بكتمان الأسرار عند الحاجة إلى ذلك.			
المجال الثاني: الأساليب الفاعلة في التوجيه التربوي للأبناء:				
	ألتزم الرفق في مخاطبة الأبناء عند توجيههم وإرشادهم.			
	أُظهر للأبناء حرصي على هدايتهم ومصلحتهم.			
	أستخدم في توجيه الأبناء أساليب تربوية متنوِّعة.			
	أستمع لحديث الأبناء وأجيب عن استفساراتهم ما استطعت إلى ذلك سبيلاً.			
	أنتهج مع الأبناء أسلوب الحوار القائم على الإقناع.			
	أتحدَّث مع الأبناء بلغة واضحة يفهمونها.			
	أخاطب الأبناء -عند توجيههم- بعبارات مختصرة ومحددة.			
	أراعي التدرج وترتيب الأولويات في توجيههم.			
	أستخدم أسلوب الموعظة الحسنة معهم.			
	أستخدم أسلوب الزجر والترهيب لتحذيرهم من السلبي.			
	أحرص على استخدام لغة بليغة في مخاطبة الأبناء.			
	أبيِّن لهم الإيجابيات المترتبة على الالتزام بالسلوك الإيجابي.			
	أقدِّم لهم البديل الصحيح عند انتقاد أي سلوك سلبي لديهم.			
	أتعاون مع زوجي في مجال توجيه الأبناء ورعايتهم.			
	أراعي مقتضيات الحال والظروف الخاصة التي يمرّ بها الأبناء عند توجيههم.			
	أعرض لهم صوراً حسية مستقاة من الواقع المحسوس لتوضيح مقصدي عند توجيههم.			

ب- الإعداد التربوي للآباء من خلال مؤسسات المجتمع:

ما لم تتوفر الرعاية التربوية للآباء من قبل مؤسسات المجتمع المعنية فإنه لا يمكن أن يكتمل بناؤهم وإعدادهم وتأهيلهم -بصورة جيدة- للقيام بواجباتهم التربوية تجاه الأبناء، فالمبادرات الذاتية من الآباء لا تكفي وحدها ولا تقوم بذاتها من غير الاعتماد على أهل التخصص والخبرة والتجربة في مجال التربية والتوجيه والإرشاد، ويمكن إسناد هذه المهمة إلى الجهات المسؤولة الآتية:

- المعاهد والجامعات، من خلال عقد المحاضرات التثقيفية والتوعوية في مجال رعاية الأبناء وتوجيههم، ويمكن أن يُفرد لهذا الغرض مساق خاص يدرسه الطلبة المقبلون على الزواج وتكوين أسرة وتحمل مسؤولية تربية الأبناء، حتى لا ينخرطوا في الحياة الزوجية دون توعية وتثقيف. ومن الضروري أن يستمر تدريب الآباء بعد ذلك من خلال محاضرات محددة العناوين، وورش عمل ودورات تدريبية تقوم على أساس التفاعل والمناقشة والتطبيقات العملية، ولا تقتصر على تقديم معلومات ونصائح ذات طابع نظري.

- من خلال مجالس الآباء المشكّلة في المدارس يمكن الاستعانة بأهل الاختصاص لمساعدة الآباء وإرشادهم، والعمل على تحسين أدائهم في مجال التوجيه التربوي للأبناء، ويمكن أن يتم ذلك من خلال توزيع نشرات تربوية خاصة وعقد محاضرات تعالج مشكلات تربوية متعددة يحضرها الآباء في المدارس ويتناقشون مع الأساتذة، ويتبادلون الخبرات والنصائح فيما بينهم، بما يثري حصيلتهم التربوية وينعكس إيجاباً على أدائهم في توجيه الأبناء.

- الإعلام الإسلامي عبر فضائياته المتعددة ومواقعه الإلكترونية ومجلاته وصحفه، لا بد أن ينهض ويتحمل المسؤولية -بجدية- تجاه رعاية الآباء وتأهيلهم، من أجل دعم وإثراء وترقية دورهم في ممارسة التوجيه التربوي

للأبناء. ومن خلال متابعة الإعلام الإسلامي في واقعنا اليوم يلحظ امتلاكه لطاقات بشرية وموارد مادية كافية تمكنّه من أداء دوره في هذا المجال. وما نحتاجه اليوم -بالفعل- تنسيق جهود المخلصين وجمعها على خطة استراتيجية لتحقيق أهدافها المتعددة والشاملة، التي يُفترض أن يكون من أولوياتها بناء الشخصية المسلمة الفاعلة والإيجابية، والقيام بتطوير أداء الأسرة المسلمة من منطلق اعتبارها المسؤول الأول والأخير عن تربية الأبناء وتهيئتهم للعيش والانخراط الفاعل في المجتمع.

- من الضروري جداً إحياء الدور التربوي للمساجد في بلاد المسلمين، بحيث يشارك بوعي وفاعلية -عبر خطبة الجمعة والدروس والمواعظ والمحاضرات الخاصة- في تربية الأبناء وإعداد الآباء للقيام بدورهم في توجيه الأبناء ورعايتهم. وقد غدا المسجد اليوم أكثر انفتاحاً على جميع مؤسسات المجتمع الثقافية والتربوية، حتى شكَّل حاضنة لمجهودات المخلصين، وبدأ يستعيد دوره التربوي شيئاً فشيئاً، ودليل ذلك: دوره الكبير في إحداث الصحوة الإسلامية العارمة التي نلحظها في جميع بلاد المسلمين في الدعوة إلى الله وإرشاد الناس وهدايتهم إلى أبواب الخير، وهي عمليات مرادفة تماماً -في حقيقتها وطبيعتها- لتربية الناس وتوجيههم وإصلاح نفوسهم، وليس أدلَّ على ذلك من أن كثيراً من العلماء الدعاة أثّروا كثيراً في نفوس الناس في مراحلهم العمرية جميعها، وقد تفوّق كثيرٌ منهم -في هذا المجال- على كثير من الذين اختصوا في مجال التربية واشتغلوا بها، لما اتَّصفوا به من علمٍ وسعة اطلاع وحكمةٍ وبلاغة في مخاطبة الناس وإرشادهم.

خاتمة:

عرض القرآن الكريم لأنموذج راقٍ -شكلاً ومضموناً- من التوجيه التربوي عبر خطاب الآباء لأبنائهم. وإذا تمت محاكاة هذا الأنموذج من قِبل الأسرة المسلمة

المعاصرة، فإن ذلك يسهم بفاعلية في تطوير أدائهم في مجال التوجيه التربوي للأبناء، ويمكن استثمار ذلك الأنموذج من خلال اجتهاد الآباء في دراسته بعمق حتى يمارسوا دورهم التربوي على هدي وبصيرة، وفي هذا الإطار يحتاجون إلى دعم مؤسسات المجتمع التعليمية والثقافية التي يفترض أن تجتهد في إعدادهم وتأهيلهم، ليكونوا قادرين على أداء واجباتهم التربوية تجاه الأبناء بكفاءة.

والجديد في الدراسة الحالية أنها:

- ركّزت على استنباط التوجيهات التربوية في مجالاتها المتعددة من خلال خطاب الآباء الموجه للأبناء في القرآن الكريم ولم تقتصر على سورة لقمان.
- استخرجت ما يترتب على الاتجاهات التربوية من اتجاهات سلوكية ينبغي أن يجتهد الآباء في تعزيزها لدى أبنائهم، فضلاً عن الإرشادات الموجِّهة لممارسات الآباء التربوية تجاه الأبناء.
- دعّمت الدراسة المضامين التربوية والتوجيهات التربوية بأدلة مستفاضة من شروح كثير من التفاسير وأحاديث الرسول ﷺ، وحرصت على استنباط عدد من الفوائد التربوية المتضمنة في خطاب الآباء للأبناء.
- استخدمت منهجي: التحليل النوعي والبنائي.
- تجاوزت الجانب التنظيري التأصيلي إلى اقتراح آليات عملية محددة لتطوير التوجيه التربوي للأسرة المسلمة في واقعنا المعاصر، تقوم على أساس التكامل والتساند بين الجهد الذاتي للآباء -بقصد ترقية إمكاناتهم وكفاءاتهم التربوية- وجهد مؤسسات المجتمع كالمعاهد والجامعات ووسائل الإعلام والمساجد، وقدمت تصوراً محدداً لترقية الخطاب التربوي للآباء من الناحية الفنية، واستحضرت أنموذج الخطاب الأبوي القائم على الانسجام والتوافق والتعاون بين الزوجين.

- ولاستكمال حلقات الموضوع الذي تم تناوله، يقترح الباحث إجراء الدراسات الآتية:

- تقويم أساليب الأسرة المسلمة في التوجيه التربوي للأبناء: دراسة تقويمية في ضوء معايير مستمدة من القرآن الكريم.

- واقع العلاقة الإنسانية بين الآباء والأبناء (الأسرة الفلسطينية: دراسة حالة).

- درجة ممارسة الأسرة المسلمة لمهارات التواصل التربوي مع الأبناء: دراسة تقويمية في ضوء السنة النبوية المطهّرة.

- ملامح الخطاب التربوي الأبوي الموجّه للأبناء كما جاءت في التراث الإسلامي.

الفصل الثالث:

الحياة الزوجية كما تصورها سورة التحريم

إبراهيم عيسى صيدم[1]

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد النبي الصادق الوعد الأمين، وعلى آله وصحابته ومن سار على هديه إلى يوم الدين، أما بعد: فإن إسلامنا الحنيف أَوْلَى الأسرة اهتماماً خاصاً، وأفرد لها أحكاماً تؤسس لها تأسيساً سليماً وتنظم علاقاتها تنظيماً دقيقاً، لأنها تُعَدّ اللَّبِنة الأهم في بناء المجتمع العفيف الطاهر الزكي. والناظر في كتاب الله تعالى يلمس هذا الاهتمام بالأسرة، ويدركه فيما تناولته آيات القرآن وسوره من توجيهات وإرشادات وأحكام تخص الأسرة تربيةً وبناءً. وهذه "سورة التحريم" إحدى السور التي تناولت العديد من الشؤون الأسرية وما يتعلق بالحياة الزوجية التي تمثلت في أروع مثل يُضرب من حياة النبي ﷺ مع أزواجه؛ لأن نبينا ﷺ هو الأسوة الحسنة التي بها نقتدي وعلى دربها نسير. وموضوعات هذه السورة من الموضوعات المهمة في بناء الأسرة والمجتمع. وتظهر أهميتها من خلال:

- أن المجتمع لا يزال بحاجة إلى توعية في مختلف المجالات، وبخاصة التي تخص الحياة الزوجية منها؛ لأن استمرار الحياة الزوجية ضمان لقيام مجتمع متماسك الأركان متين البنيان.
- كثيرون هم الذين يعتقدون أن المسلم لا يخطئ ولا ينبغي له أن يخطئ، وهذا تفكير قاصر؛ لأن كل ابن آدم خطّاء -عدا الأنبياء-، وعليه، فينبغي

(١) دكتوراه في أصول الدين، قسم التفسير وعلوم القرآن، جامعة الأزهر بالقاهرة، ٢٠١٢م. عضو رابطة علماء فلسطين. البريد الإلكتروني: isydum@iugaza.edu.ps.

تغيير هذه الثقافة لدى هؤلاء، وتنوير عقولهم بما صح وثبت، وليس شيء أثبت وأصح مما جاء في القرآن الكريم.

- تناوُل مِثْل هذه الدراسات يعمِّق النظر في كتاب الله، ويزيد الأجر والثواب عند الله، ويسدّ بعض حاجة المكتبة الإسلامية، وتعمّ به الفائدة -إن شاء الله-.

وقبل الخوض في المضامين التربوية المتعلقة بالحياة التي تناولتها "سورة التحريم" سأقف في عُجالة مع هذه المقدمات التي لا بدّ منها، وذلك على النحو الآتي:

١- مدنية السورة وتسميتها:

ذكر الإجماع على أنها مدنية غير واحد من العلماء،[١] وقال الآلوسي: "والمشهور أنها مدنية."[٢] وهي اثنتا عشرة آية ومائتان وسبع وأربعون كلمة وألف وستون حرفاً،[٣] وهي مثل سورة الطلاق في عدد آياتها وحروفها وتزيد عنها سورة الطلاق بكلمتين.

وتسمى سورة التحريم، وهذا الاسم المثبَت في المصاحف، والمشتهر من بين أسماء السورة، وسميت بهذا الاسم نسبة إلى ما وقع من تحريم النبي ﷺ بعض ما هو مباح له على ما سيأتي في سبب النزول إن شاء الله. وتسمى سورة النبي ﷺ؛ لاستهلالها بذكر النبي ﷺ، ولِما اختصت به من حديث عن بيت النبوة وبعض المشكلات التي طرأت في هذا البيت الكريم. وتسمى كذلك سورة "اللِّمَ تُحَرِّم"، على حكاية جملة "لِمَ تُحرِّم" وجعلها بمنزلة الاسم، وإدخال لام التعريف العهدية

(١) انظر مطلع تفسير السورة عند القرطبي والثعالبي وابن عطية وغيرهم.

(٢) الآلوسي، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د. ت.)، ج٢٨، ص١٤٦.

(٣) الخازن، علي بن محمد بن إبراهيم. **لباب التأويل في معاني التنزيل**، طبعة حسن حلمي الكتبي، ومحمد حسن جمالي الحلبي برخصة نظارة المعارف، ١٣١٧هـ، ج٤، ص٢٨٣.

عليها وإدغام اللامين.[1] وقد ذكر السيوطي في الإتقان أنها سورة المتحرَّم وسورة لم تحرم.[2] والملاحظ على هذه التسميات كلها أنها تدور حول فلك واحد، وهو ما حرمه النبي ﷺ على نفسه. وذكر الآلوسي عن ابن الزبير أنها سورة النساء،[3] قال صاحب التحرير والتنوير: "ولم أقف عليه ولم يذكر صاحب الإتقان هذين في أسمائها."[4]

٢- ترتيب نـزول السورة:

تأتي هذه السورة ضمن عِداد السور المدنية، وهي في السور الأواخر منها، فهي السورة الثانية والعشرون في ترتيب السور المدنية، وهي السورة الخامسة بعد المائة في ترتيب النزول،[5] أما من حيث ترتيب المصحف، فهي تُعدّ السورة السادسة والستون، تسبقها سورة الطلاق ويأتي بعدها سورة الملك، وهي السورة الخاتمة للجزء الثامن والعشرين في المصحف الشريف.

٣- جو نـزول السورة:

هـذه السـورة الكريمـة معـدودة الخامسـة بعـد المائة في عـداد نـزول سـور القـرآن، يسـبقها فـي ترتيـب النـزول سـورة الحجـرات ويأتـي بعدهـا سـورة الجمعـة. ومـن المعلـوم أن نـزول هـذه الآيـات كان بعـد زواج النبـي ﷺ مـن زينـب بنـت جحـش، كمـا دل علـى ذلـك سـبب النـزول، وليـس مـن المعلـوم

(١) ابن عاشور، الشيخ محمد الطاهر. **التحرير والتنوير**، تونس: الدار التونسية للنشر، ١٨٨٤هـ، ج٢٨، ص٣٤٣.

(٢) السيوطي، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن. **الإتقان في علوم القرآن**، بيروت: دار الفكر، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ج١، ص١٥٤.

(٣) الآلوسي، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، مرجع سابق، ج٢٨، ص١٤٦.

(٤) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٢٨، ص٣٤٣.

(٥) الزركشي، أبو عبد الله محمد بن بهادر. **البرهان في علوم القرآن**، بيروت: دار المعرفة، ١٣٩١هـ، ج١، ص١٩٤. انظر أيضاً:
- ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٢٨، ص٣٤٣.

تحديداً زمان نزول الآيات، ولكن يمكن الوقوف على بعض الأحداث في كتب التاريخ والسِّيَر التي قد توقفنا -على الأقل- على تحديد الفترة الزمنية التي وقعت فيها تلك الأحداث والوقائع التي هي أسبابٌ لنزول الآيات. فقصة زيد وزينب وقع ذكرها في سورة الأحزاب، وهذه السورة باسم غزوة غزاها النبي ﷺ وهي غزوة الأحزاب أو الخندق، وقد وقعت هذه الغزوة في السنة الخامسة للهجرة.(1) ثم إن قدوم وفد بني تميم على رسول الله ﷺ كان سنة تسع من الهجرة، وفيهم نزلت الآيات (٤-٥) من سورة الحجرات،(2) وهذه السورة تسبق في نزولها سورة التحريم، كما سبق. وبناءً عليه، فإنه من الثابت أن تكون سورة التحريم نزلت بعد السنة الخامسة من الهجرة، ومن المحتمل أن تكون في التاسعة أو بعدها، والله أعلم. وأياًّ كانت الفترة الزمنية التي نزلت فيها السورة إلا أنها نزلت في زمن كانت الدولة الإسلامية الجديدة أكثر استقراراً وأماناً، وهذا الجو الذي نزلت فيه السورة يلقي بظلاله على الحياة البيتية في بيت النبوة الذي يحدث فيه ما يحدث في بيوت الأزواج، ويجري عليه ما يجري على الناس، وهذا ما نلمحه في سيرة النبي ﷺ، حيث لم نجد مثل هذه الخلافات في الفترة المكية ولا في بدايات العهد المدني، وإنما ظهرت مثل هذه الخلافات في وقت كانت الحياة فيه أكثر استقراراً وأماناً.

٤- مناسبة السورة لما قبلها:

السورة التي تسبق هذه السورة الكريمة هي سورة الطلاق، وبين السورتين من التناسب والتلازم ما لا يخفى إدراكه؛ فإن السورتين متشابهتان فيما تعرضان من أحكام وتتناولان من موضوعات، وهذه بعض وجوه التناسب بين السورتين:

---

(1) ابن هشام، أبو محمد عبد الملك. **السيرة النبوية**، القاهرة: دار الحديث، ١٤١٩هـ/١٩٩٠م، ج٣، ص١٨٥.

(2) المرجع السابق، ج٤، ص١٨٦-١٩٣.

- من حيث افتتاح الخطاب في السورتين، فكلتاهما افتُتِحت بخطاب النبي ﷺ.

- سورة الطلاق كانت في خصام نساء الأمة، وهذه السورة في خصومة نساء النبي ﷺ إعظاماً لمنصبهن أن يُذكرن مع سائر النسوة، فأفردهن بسورة خاصة.[١]

- اشتركت السورتان في الأحكام المخصوصة بالنساء، واشتراك الخطاب في الطلاق في أول تلك السورة يشترك مع الخطاب بالتحريم في أول هذه السورة؛ لأن الطلاق في أكثر الصور يشتمل على تحريم ما أحل الله.[٢]

- ووجه ارتباط أول هذه السورة بخاتمة التي قبلها ما ذكره الإمام البقاعي في نظم الدرر؛ إذ قال: "لما ختم سبحانه الطلاق بإحاطة علمه، وتنزل أمره بين الخافقين في تدبيره، دلّ عليه أول هذه السورة بإعلاء أمور الخلق بأمر وقع بين خير خلقه وبين نسائه اللاتي من خير النساء، واجتهد كل في إخفاء ما تعلق به منه، فأظهره سبحانه عتاباً لأزواج نبيه ﷺ في صورة عقابه؛ لأنه أبلغ رفقاً (به)؛ لأنه يكاد من شفقته يبخع نفسه الشريفة رحمة بأمته؛ تارة لطلب رضاهم، وأخرى رغبة في هداهم ...،"[٣] فكأن الآية في آخر الطلاق أقرّت حقائق مهمة، منها: حسن تدبير الله تعالى لهذا الكون من سماوات وأرض وما بينهما من مخلوقات، ومنها: إحاطة علم الله تعالى بكل شيء سراً كان أو علانية. وقد تجلت هذه الحقائق في مطلع

---

(١) هذان الوجهان ذكرهما الإمام الآلوسي في تفسيره، انظر:
- الآلوسي، **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**، مرجع سابق، ج٢٨، ص١٤٦.

(٢) الرازي، فخر الدين محمد بن ضياء الدين عمر. **مفاتح الغيب**، الأستانة: مطبعة علي بك، (د. ت.)، ج٨، ص٢٣١.

(٣) البقاعي، أبو الحسن برهان الدين إبراهيم. **نظم الدرر في تناسب الآيات والسور**، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م، ج٨، ص٤٣.

هذه السورة؛ إذ كان من حسن تدبير الله تعالى لهذا الكون ما ضربه مثلاً من حياة نبيه ﷺ الذي هو أكرم خلقه مع أزواجه اللاتي هن خير النساء؛ إذ نزع أمر التحليل والتحريم من يدي نبيه ﷺ، وجعل ذلك لله وحده، ثم وضع سبحانه أفضل الحلول لمثل هذه المشكلة في الحياة الزوجية. ونموذج آخر يدلل على إحاطة علم الله تعالى بكل شيء: أن النبي ﷺ أسرَّ إلى بعض أزواجه حديثاً فأفشته، فأطلعه الله عليه. فهذه وجوهٌ من التناسب بين السورتين تدلل على مدى التلازم والتلاحم بينها وتؤكدان أن القرآن تنزيل من لدن حكيم خبير.

٥- أهداف السورة ومحورها:

يدرك المتأمل للسورة الكريمة الجوَّ العام الذي تدور عليه موضوعاتها، والسرّ الذي ينظِّم هذه الموضوعات ويجمع بينها؛ إنها تدور حول محور السرية والكتمان، ووجوب كتم السر والمحافظة عليه، وأن فضحه خيانة ونقض للأمانة والوفاء بالمعهود. فالمقطع الأول من الآيات يدور على موضوع إسرار النبي ﷺ حديثاً لبعض أزواجه وكتمها إياه، ولكنها كشفت عن ذلك السر ونبّأت به، فأظهره الله ﷻ عليه، وحدث ما حدث من الإيلاء وعدم قرب نسائه ﷺ. ثم يأتي المقطع الثاني من مقاطع هذه السورة، وهو في غاية الأهمية، ويدور حول التربية للأهل والأبناء وللبيت كله، ومن أهم ما يحافظ على ترابط الأسرة وتماسكها هو المحافظة على أسرارها وعدم فضح ما يدور بين أفرادها؛ لأن فضحه خيانة قد تؤدي إلى دخول المفسدين بين أجزائها ومن ثم إفساد هذا النظام المترابط، وتفكيك ذلك التماسك المتين، وسيؤدي بعد ذلك إلى الفساد في الحال والمآل، وكما قيل: "البيوت أسرار"، فكان لزاماً توعيةُ أفراد الأسرة جميعاً؛ لدرء كل عدو يريد أن يقتحم على هذا البناء، ومحاربة كل من حاول إفساد نظامه. أما المقطع الثالث والأخير في السورة، فهو يدور على مَثَلين ضربهما الله تعالى؛ أحدهما للكافرين، والآخر للمؤمنين. أما المثل المضروب للكافرين فقد شمل نموذجين

لبيتي نبيين من أنبياء الله تعالى، وهما نوح ولوط -عليهما السلام-؛ إذ كانت خيانة زوجتيهما لهما بالنميمة، وكان إذا أوحي إليهما بشيء أفشتاه للمشركين، قاله الضحاك، وقيل: كانتا منافقتين، وقيل: كانت امرأة لوط تدل القوم بمن ورد على زوجها من أضياف، ولم يُقصَد بالخيانة هنا الزنا.(١)

وأما المثل المضروب للمؤمنين فقد اشتمل أيضاً على نموذجين مختلفين: أما الأول فهو عن امرأة فرعون، المرأة الصالحة في بيت كافر، وهو على النقيض تماماً للمثل السابق الذي اشتمل على الحديث عن امرأتين كافرتين في بيتين مؤمنين، ومعلوم أن امرأة فرعون خاضت معتركاً صعباً في ظل مواجهتها لجبروت فرعون الطاغية من جهة، ولعروض الحياة الدنيا وزينتها من ناحية أخرى، ولموقعها العالي في هذه المملكة من ناحية ثالثة، ولأنوثتها وضعفها من ناحية رابعة، وفوق كل هذا كانت امرأة واحدة في وسط هذه الضغوط التي تكالبت عليها من كل صوب. كل هذه التحديات عاشتها امرأة فرعون واقعاً ملموساً، ومع ذلك صبرت أمام هذه التحديات مجتمعة، وبقيت على إيمانها دون أن يُكشَف أمرها دهراً، فلما كُشِف أَمْر إيمانها أَمَر فرعون بتعذيبها، قيل: فدعت بهذه الدعوات لما عرف فرعون بإيمانها بموسى عليه السلام.(٢) وأما مريم -عليها السلام- فهي نموج رائع آخر في العفة والطهارة والحصانة، وما كانت لتخون الأمانة في حفظ عرضها بل حافظت عليه، وصدقت بكلمات ربها وكانت نموذجاً للقانتين. فالتقت هذه الموضوعات على محور واحد يؤلف بينها ويجعلها وحدة واحدة مؤتلفة متماسكة كالبناء المتين، وهو محور السرية والكتمان وعدم الخيانة.

---

(١) أبو حيان، محمد بن يوسف. **البحر المحيط**، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ج٨، ص٢٨٩.

(٢) قطب، سيد. **في ظلال القرآن**، القاهرة، بيروت: دار الشروق، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ج٦، ص٣٦٢٢. انظر أيضاً:
- أبو حيان، **البحر المحيط**، مرجع سابق، ج٨، ص٢٩٠.

أولاً: النبي ﷺ زوجاً من خلال سورة التحريم

قال الله تعالى مُصدِّراً هذه السورة الكريمة: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿١﴾ قَدۡ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمۡ تَحِلَّةَ أَيۡمَٰنِكُمۡۚ وَٱللَّهُ مَوۡلَىٰكُمۡۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ﴿٢﴾ وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا فَلَمَّا نَبَّأَتۡ بِهِۦ وَأَظۡهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ عَرَّفَ بَعۡضَهُۥ وَأَعۡرَضَ عَنۢ بَعۡضٖۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتۡ مَنۡ أَنۢبَأَكَ هَٰذَاۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡخَبِيرُ ﴿٣﴾ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوۡلَىٰهُ وَجِبۡرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ﴿٤﴾ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبۡدِلَهُۥٓ أَزۡوَٰجًا خَيۡرٗا مِّنكُنَّ مُسۡلِمَٰتٖ مُّؤۡمِنَٰتٖ قَٰنِتَٰتٖ تَٰٓئِبَٰتٍ عَٰبِدَٰتٖ سَٰٓئِحَٰتٖ ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارٗا ﴿٥﴾ ﴾ [التحريم: ١ - ٥]. يتناول هذا المقطع من الآيات الكريمة من سورة التحريم حياة النبي ﷺ زوجاً، فتذكر موقفاً من المواقف التي مرّت بها الحياة الزوجية في بيت النبوة، وقد اشتمل على جملة من الآداب والأحكام، تأديباً لأمته وتعليماً لها وتربية للأزواج بما يحقق حياة دائمة سعيدة. ويحسن أن أبدأ بذكر سبب نزول هذه الآيات:

١- سبب نزول الآيات:

ورد في سبب نزول هذه الآيات ثلاثة أسباب أحدها ضعيف، ولذا فسأقتصر على ذكر السببين الصحيحين:

- ما أخرجه البخاري -واللفظ له- ومسلم(١) وغيرهما عن عائشة -رضي الله عنها- أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلاً، قالت: فتواصيْتُ أنا وحفصة أنَّ أيَّتَنا دخل

(١) البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. **الجامع الصحيح**، بيروت: دار ابن كثير، اليمامة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، كتاب: الطلاق، باب: لم تحرم ما أحل الله لك، حديث رقم٤٩٦٦، ج٥، ص٢٠١٦. انظر أيضاً:
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. **الجامع الصحيح**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٩٨٤م، كتاب: الطلاق، باب: وجوب الكفارة على من حرم امرأته ولم ينو الطلاق، حديث رقم١٤٧٤،ج٢، ص١١٠٠.

عليها النبي ﷺ فلتقل: إني أجد فيك ريح مغافير،[1] أَكَلْتَ مغافير؟ فدخل على إحداهما، فقالت له ذلك، فقال: "بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش، ولن أعود له". فنزل قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ ﴾ - إلى قوله ﷻ- ﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ [التحريم: ١ - ٤] لعائشة وحفصة، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا ﴾ لقوله: "بل شربتُ عسلاً". وفي رواية أخرى للبخاري عَقِبَ هذه الرواية مباشرة: أن التي شرب النبي ﷺ عندها العسل حفصة، وأن اللاتي تواطأن عليه: عائشة وسودة وصفية. وذكر السيوطي في الدر المنثور رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما أن التي شرب النبي ﷺ العسل عندها: سودة بنت زمعة، وأن اللاتي تواطأن عليه: عائشة وحفصة،[2] وفي رواية أخرى: عن عبد الله بن رافع أنها أم سلمة، وأن التي تواطأت عليه هي عائشة -رضي الله عنها-.[3]

- ذكر الإمام الماوردي في تفسيره أنها مارية أم إبراهيم، خلا بها رسول الله ﷺ في بيت حفصة بنت عمر، وقد خرجت لزيارة أبيها، فلما عادت وعلمت عتبت على النبي ﷺ فحرمها على نفسه إرضاء لحفصة، وأمرها أن لا تخبر أحداً من نسائه، فأخبرت به عائشة لمصافاةٍ كانت بينهما، وكانتا تتظاهران على نساء النبي ﷺ؛ أي تتعاونان، فحرّم مارية وطلق حفصة، واعتزل سائر نسائه تسعة وعشرين يوماً، وكان جعل على نفسه أن يُحرّمهن شهراً،

---

(١) المَغَافير: شيء يَنْضَحُه شَجَرُ العُرْفُط، حُلْو، وله رِيحٌ كرِيهة مُنْكَرة. انظر:
- ابن الأثير، أبو السعادات المبارك بن محمد. **النهاية في غريب الحديث والأثر**، بيروت: المكتبة العلمية، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ج٣، ص٧٠٣.

(٢) السيوطي، أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن. **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، القاهرة: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، المهندسين، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ج١٤، ص٥٦٩.

(٣) المرجع السابق، ج١٤، ص٥٦٩.

فأنــزل الله هــذه الآيــة، فراجــع حفصــة واســتحل ماريــة وعــاد إلــى ســائر نســائه.[1]

٢- المشهد المنظور للحياة البيتية النبوية:

هذه السورة الكريمة تكشف ما يدور في حياة النبي ﷺ الخاصة في بيته، وما يجري بينه وبين أزواجه، وهذا من أخص خصائص الحياة الزوجية، لكن الأمر في الحياة الزوجية النبوية مختلف؛ لأن النبي ﷺ قدوة وأسوة حسنة بهداه تهتدي الأمة وعلى خطاه تسير، ولا شك في أن هذا المستور في حياته لا بدّ له وأن يُكشَف للناس حتى يتعرفوا على حياته، ويستفيدوا من طريقة تعامله ﷺ مع أزواجه في تعامل الزوج مع زوجه أو أزواجه. يقول سيد قطب -رحمه الله-: "ثم يجعل الله حياته الخاصة والعامة كتاباً مفتوحاً لأمته وللبشرية كلها، تقرأ فيه صور هذه العقيدة وترى فيه تطبيقاتها الواقعية. ومن ثم، لا يجعل فيها سراً مخبوءاً ولا ستراً مطوياً، بل يعرض جوانب كثيرة منها في القرآن، ويكشف منها ما يطوى عادة عن الناس في حياة الإنسان العادي حتى مواضع الضعف البشري الذي لا حيلة فيه لبشر. بل إن الإنسان ليكاد يلمح القصد في كشف هذه المواضع في حياة الرسول ﷺ للناس! إنه ليس له في نفسه شيء خاص، فهو لهذه الدعوة كله. فعلام يختبئ جانب من حياته ﷺ أو يخبأ؟ إن حياته هي المشهد المنظور القريب الممكن التطبيق من هذه العقيدة؛ وقد جاء ﷺ ليعرضها للناس في شخصه وفي حياته كما يعرضها بلسانه وتوجيهه، ولهذا خُلِق، ولهذا جاء." [2]

إن هذا الموقف من حياة النبي ﷺ يحدد لنا المفهوم الحقيقي الصحيح للأسرة، ويكشف عن حقيقة التعامل بين الزوجين، ليس شهوة قصيرة ومتعة عاجلة، ولا هو مشروع اقتصادي استهلاكي مرتبط بمنفعة كلّ من الزوجين

---

(١) الماوردي، أبو الحسين علي بن محمد بن حبيب. **النكت والعيون**، بيروت: دار الكتب العلمية ومؤسسة الكتب الثقافية، (د. ت.)، ج٦، ص٣٩.

(٢) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٦، ص٣٦٠٩-٣٦١٠.

بالآخر وقائم على المصالح المشتركة، متى انقضت تلك المصالح كان الانفكاك والانفصال، ولا هو مجرد عواطف وميول من كلا الطرفين للآخر، وإنما هو بناء لأسرة ممتدة الجذور ممتدة الفروع؛ جذورها تعود إلى أول أسرة خلقها الله تعالى واستخلفها على هذه الأرض -أسرة آدم وحواء- التي تفرعت عنها أُسَرٌ بقيت فروعها تمتد وتمتد إلى هذه اللحظة، ولا تزال تمتد، بل لا بد لها أن تبقى كذلك ليتحقق الهدف الأسمى من وجودها على هذه الأرض، وهي عمارة الأرض والمحافظة عليها بالكيفية التي أراد الله تعالى لها.

إن العالم اليوم قد تبدل حاله، وتغير مفهومه الصحيح للأسرة الحقيقية، وإنك لترى مَن قَصَر مفهومه للأسرة على المتعة والاستمتاع، وجعل حظه الأوفى منها قضاء شهوة أو متعة عاجلة، وإن من البشر مَن جعل الأسرة مشروعاً اقتصادياً ربحياً يتاجر بعِرضه ليكثِّر ماله ويستثمره ويزيد من رصيده، وبعضهم رفض فكرة الزواج من أصلها واستبدل بها فكرة الشراكة والصداقة واقترن بغيره من غير ضوابط أو قوانين تحكمه، ونسي هؤلاء وأولئك المقصد الأسمى الذي من أجله وُجِدوا، بل لم يفكر أحدهم في طبيعة خلقه وتكوينه، وما الذي يصلح له وما الذي لا يصلح! جهِل هؤلاء جميعاً أن الله تعالى خلق الذكر والأنثى، وأن من كلا الجنسين تتكون الأسرة، وأن هذه الأسرة لا بدّ أن تكون منضبطة بضوابط ومقيدة بقوانين تحكم سلوكها وتنظم حياتها، وأن هذه الأسرة لها وظائف وعليها واجبات، وأن أخص وظائفها أن تحقق الخلافة على هذه الأرض، ولهذه الوظيفة خُلقت، ولتحقيقها لا بد لها أن تعمل. لقد غاب هذا المفهوم للأسرة ووظيفتها عن المجتمعات غير الإسلامية وعن بعض المجتمعات الإسلامية. إن هذا المشهد المنظور من حياته ﷺ يكشف لنا عن طبيعة الأسرة على صورتها الصحيحة وطبيعة التعامل الأسري وطريق تحقيق الاستقرار بين أفراد الأسرة؛ ليتسنى لهم الاستمرار على طريق الاستخلاف الذي أراده الله تعالى منهم، فكان لا بد من تجاوز تلك العقبة الطارئة على حياة تلك الأسرة، والقيام من تلك العثرة والاستمرار في المسير، فجاءت كفارة اليمين. هذا هو المفهوم الواقعي

للأسرة الرشيدة، وهذا المشهد الواقعي بالنسبة لمعاصريه، والتاريخي بالنسبة لنا، بقي حيًّا فينا وفيمن سبقنا وسيبقى مشهداً حيًّا فيمن يأتي بعدنا، يستفيدون منه الدروسَ ويأخذون منه العِبَر، ولا خير في هذا العالم إن لم يستفِد ويعتبر.

٣- الغَيْرة داء النساء:

"الغَيْرة: كراهة شركة الغير في حقه،"(١) ومنه حديث عائشة زوج النبي ﷺ: "أن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلاً، قالت: فغِرت عليه...؛"(٢) أي إنها كرهت مشاركة غيرها له في حبها واستئثارها به، وكأنها خشيت أن يكون خروجه ﷺ من عندها ليذهب إلى غيرها، فوقعت منها الغَيْرة. والغَيْرة منها ما هو محمود ومنها ما هو مذموم؛ فمن الأول: غَيْرة الرجل على زوجه وابنته وأخته، ومَن لا يغار على عرضه فهو ديّوث، والغيرة في مثل هذا تعدّ من لوازم القوامة للرجل، وفَقْدها يعد عيباً. ومن الثاني: الغَيرة المفرطة التي تقع من كثير من النساء أو من الرجال، والتي تؤدي إلى الخروج عن الاستقامة والصواب. وعلى العكس تماماً فإن عدم الغَيْرة أيضاً مذموم. فمن الأمراض التي تعتري الحياة الزوجية أحياناً غَيْرة بعض النساء، والغَيْرة أمر بداخل المرأة أياًّ كانت، لم تسلم منها زوجات النبي ﷺ اللاتي هن أطهر النساء، وهي بذلك تُعدّ أمراً جِبِلِّياًّ مغروساً في فطرة المرأة. لقد رأينا نساء النبي ﷺ وقد أخذت ببعضهن الغَيرة مأخذها؛ فوقع ما وقع منهن من تآمر وتوافق سواءً على مارية أو مَن شرب النبي ﷺ عندها العسل، ثم تنفيذ ما اتُّفِق عليه، ثم كانت النتيجة أن حرَّم النبي ﷺ بعض ما أحل الله له، وما تلاه من غضب وقع منه ﷺ عليهن. يقول الشيخ محمد الغزالي: "وقد آخذهن الله بأمرين معروفين فى السيرة: الأول اتفاقهن على مطالبة النبى ﷺ بالمزيد من النفقة، وضيقهن بالمعيشة الناشفة التي التزمها، وقد رضين جميعاً بالبقاء معه

---

(١) الجرجاني، علي بن محمد علي. **التعريفات**، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ، ص٢١٠.

(٢) مسلم، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً، حديث رقم٢٨١٥، ج٤، ص٢١٦٨.

عندما أكد لهن أنه ما من بدّ من هذه الحياة لمن يريد الله ورسوله والدار الآخرة! أما الأمر الثاني فإن النبي ﷺ كان لطيف العشرة لين الجانب دميث الأخلاق، فأطمع ذلك بعض نسائه في الجراءة عليه -وكانت الغيرة هي السبب-، فزعمت إحداهن أنها شمّت منه رائحة غير طبيعية، فقال: شربتُ عسلاً عند زينب! فقالت: لعل نحلاً وقع على نبات مسيء. فقال: لا أعود إليه ولا تخبري أحداً. ثم ظهر أن القصة مفتعلة، وأنها مؤامرة لتزهيده في فلانة! وغضب الرسول ﷺ لما وقع، وهجر نساءه جميعاً حتى شاع أنه طلقهن! ونزلت سورة التحريم تطفئ هذه الفتنة وتؤدب من أحرج الرسول ﷺ وأساء المسلك."(١) إذن، ليست الغيرة بالشيء الهيّن، إنها قد تسوق صاحبها إلى سوء المسلك، وهي قد تسببت في إصابة البيت النبوي بالهمِّ والحَزَن.

٤- آثار الغَيرة المذمومة على الحياة الزوجية:

أصبح لا بد من التذكير ببعض الآثار التي تتركها الغَيرة بمعناها المذموم في الحياة الزوجية، وذلك مثل:

- أن الغَيرة قد تؤدي بصاحبها إلى الحقد، ولعل أسوأ موضوع يُثار أمام الزوجة هو موضوع الزواج، فمن النساء من تغضب ويتمعر وجهها وينتقع لونها عندما يُثار موضوع الزواج، لأنها الغَيرة، وهذا الأمر يتسبب في غرس الحقد في قلب هذه الزوجة على من تكلم بموضوع التعدد في الزواج أمامها، وقد يؤدي في النهاية إلى القطيعة وسوء العاقبة.

- قد تترك الغَيرة أثراً سيئاً من الهم والغمِّ الذي يحدث للزوجين أو لأحدهما، وقد رأينا رسولَ الله ﷺ وقد أصابه من الهمّ ما أصابه، وكذلك نساءَه الكريمات -رضي الله عنهن-، وإذا كان هذا وقع في أشرف بيت وأطهر بيت ومع خير خلق الله ﷺ فمن باب أولى أن يقع في بيوت غيره ﷺ، فليتنبَّه الأزواج

---

(١) الغزالي، محمد. **نحو تفسير موضوعي لسور القرآن**، القاهرة، بيروت: دار الشروق، ٢٠٠٠م، ص٤٦٨.

إلى ذلك. ولك أن تتخيل عندما يقع خلاف بين الزوجين كيف يكون حالهما، وكيف يكون حال أهل كلٍّ منهما! فلا يكون ذلك بسبب الغيْرة.

- قد تصبح الحياة الزوجية غير رتيبة وغير منتظمة، ويتزعزع بناؤها وتتخلل أركانها. وقد حدث من هذه الآثار في الحياة الزوجية النبوية، فاعتزل ﷺ نساءه تسعاً وعشرين ليلة. روى البخاري عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: لم أزل حريصاً على أن أسال عمر بن الخطاب عن المرأتين من أزواج النبي ﷺ اللتين ورد ذكرهما في قول الله تعالى: ﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۝٤ ﴾[التحريم: ٤] حتى حجّ وحججت معه، وعدل وعدلت معه بإداوة، فتبرز ثم جاء فسكبت على يديه منها فتوضأ، فقلت له: يا أمير المؤمنين، من المرأتان من أزواج النبي ﷺ اللتان قال الله تعالى فيهما: ﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾؟ قال: واعجباً لك يا ابن عباس! هما عائشة وحفصة، ثم استقبل عمر الحديث يسوقه...."[1] وقد جاء فيه أن غسان كانت تعد العدة لقتال المسلمين، فجاءه صاحبه وضرب بابه ضرباً شديداً، فقال عمر رضي الله عنه: أجاءت غسان؟ قال: لا بل أعظم من ذلك وأهْول، طلق النبي ﷺ نساءه. وفيه أيضاً أن رسول الله ﷺ اعتزل نساءه تسعاً وعشرين ليلة، وكان قد قال: ما أنا بداخل عليهن شهراً"-من شدة موجدته[2] عليهن-. إنه لأمر عظيم، وكان له وقْعه على المسلمين، حتى لقد عدّه صاحب عمر رضي الله عنه أعظم من غزو غسان للمسلمين. وكان له وقعه على النبي ﷺ؛ حيث وجد في نفسه موجدة شديدة على أزواجه وآلى أن يعتزلهن شهراً. إنها حياة مضطربة غير رتيبة ولا منتظمة. والسبب الأساس الذي أدى إلى الوصول إلى هذه الحال هو الغَيرة.

- الغيْرة تفتح باب الشك بين الزوجين على مصراعيه، وتوقع الأزواج في تخوين كل منهما للآخر، ومن ثم، تسوق إلى سوء ظن بعضهما ببعض وتجسس

---

(١) البخاري، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، كتاب: النكاح، باب: موعظة الرجل ابنته لحال زوجها، حديث رقم٤٨٩٥، ج٥، ص١٩٩١.

(٢) الموجدة: الغضب.

كل منهما على الآخر ومتابعة كل منهما للآخر. وحينئذٍ لا يكون للحياة طعم ولا معنىً نظراً لانعدام الثقة بين الزوجين.

- الغَيرة قد تؤدي إلى الكِبر، وهو من أخطر الأمراض التي تصيب المسلم؛ لأن مصير صاحبه إلى النار واستحقاق غضب الله وسخطه، والغَيْرة من الأسباب المؤدية إليه، وبخاصة إذا كان الزوج قد عدّد في الزوجات، فقد تدفع الغيْرة إحدى زوجاته إلى التعالي على الأخريات والتكبر عليهن، فتقارن بينها وبينهن لتقرر أنها أفضل منهن وأكثر جمالاً أو مالاً أو غير ذلك من وجوه التفضيل. إن الزوجة بطبعها تحب أن تستأثر بزوجها ولا تحب أن يشاركها فيه أحد، وإذا تزوج زوجها من أخرى ظهر هذا المرض فيها وبان وانكشف، وهذا الأمر قد ظهر في قصة نزول الآيات عندما تمالأت زوجتا النبي ﷺ عليه لئلاً يشرب عسلاً عند فلانة أو أن يطأ فلانة، وكان سببه الغيْرة.

- الغَيرة أبْعَد عن الإيثار، وأدْعَى إلى الاستئثار بالشيء وعدم مشاركة الآخرين فيه. لهذا كان لا بد من التنبيه إلى خطورة الغَيرة المذمومة على الحياة الزوجية، وأنه لا بد وأن تكون في حدود المسموح به شرعاً، والحذر من الإفراط فيها أو التفريط. ومن أهم الأسباب التي تُظهر الغَيرة عند النساء وتكشفها هي تعدد الزوجات، فإذا قدَّر الله ﷻ للرجل أن يتزوج بأكثر من واحدة، فلا بد للزوجة أن ترضى بقدر الله وأن تسلِّم لأمره ولا تبادر إلى أعمال قد توقعها فيما لا يرضي الله، وعليها أن تعِيَ أن تعدد الزوجات أمر مشروع فلا يصح أن تحرِّم ما أحل الله.

هذا بيان للتصور الإسلامي عن الغَيرة بمفهومَيْها المقبول والمردود، ولا سواء بين هذا التصور الذي يتوافق مع طبيعة الإنسان ويضع العلاج بما يتناسب وهذه الطبيعة، والتصور الغربي لها. والناظر في المجتمعات الغربية يلاحظ تسيّباً واضحاً في الأسرة وخلخلة بيِّنة لأركانها وانحرافاً أخلاقياً وسلوكياً مقيتاً، ولا تجد تلك الغيرة في تلك المجتمعات، فكانت نتيجة ذلك تفكك المجتمع وتفكك الأسرة

وانتشار الفاحشة وحوادث الاغتصاب. والغَيْرة وإن كانت مذمومة في بعض جوانبها إلا أنها تحافظ على أركان الأسرة وبنائها سلمياً، وتحفظ على المجتمع قِيَمه وأخلاقه ليبقى مجتمعاً قوياً متيناً متماسكاً.

٥- حُسْن المعاشرة بين الزوجين:

يلزم لاستمرار الحياة الزوجية بين الزوجين أن يكون بينهما حُسن المعاشرة ولين الجانب والمودة والرحمة والتآلف والمحبة المتبادلة، وهذا ما كان مترجماً ترجمة عملية في حياة النبي ﷺ مع أزواجه الكرام، فإنك لن تجد الكمال في حسن المعاملة -لا أقول في البيت وحسب، وإنما مع كل الناس مسلمهم وكافرهم- مثل معاملة النبي ﷺ، وانظر إلى قوله تعالى: ﴿ تَبْتَغِي مَرْضَاتَ أَزْوَاجِكَ ۚ ﴿١﴾ ﴾ [التحريم: ١] وتأمل هذا التوافق والتناغم بين النبي ﷺ من جهة وأزواجه جميعاً من جهة أخرى. إنه الرضا التام بين الأزواج، وهذا ما أكدته الرواية في سبب النزول؛ إذ قال النبي ﷺ لحفصة عندما وجدت في نفسها مما أصاب ﷺ من مارية في بيتها -أي في بيت حفصة- وقد غارت غَيرة شديدة، وقد قالت له: قد رأيتُ مَن كان عندك، والله لقد سُؤْتَني... قال: "واللهِ لأرْضِيَنَّك، فَإنّي مُسِرٌّ إلَيْك سِرًا فَاحْفَظِيهِ"، قالت: وما هو؟ قال: "إنّي أُشْهِدُك أنَّ سُرِّيَّتي هَذِهِ عَلَيَّ حَرَامٌ رِضًا لَكِ."[(١)] فقد كان ﷺ خير الأزواج إلى أزواجهم. وفي حديث عائشة -رضي الله عنها- -عند الإمام الترمذي- قالت: قال رسول الله ﷺ: "خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي..."[(٢)] وما ينبغي للرجل أن يكون في بيته "دكتاتورياً" أو متصلباً عند رأيه، وإنما يشاور زوجه ويستمع إليها، فلعل رأيها يكون صواباً، وقد كان لأمنا خديجة -رضي

---

(١) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ج٢٣، ص٤٧٧.

(٢) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. **الجامع الصحيح**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د. ت.)، كتاب: المناقب، باب: فضل أزواج النبي ﷺ، حديث رقم٣٨٩٥، ج٥، ص٧٠٩. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب صحيح.

الله عنها- عند رسول الله ﷺ رأي. ثم إن البيوت أسرار لا ينبغي أن تُكشَف، وهذه الأسرار درجات، منها ما يكون خاصاً بين الزوج وزوجه ثم يتدرج بعد ذلك شيئاً فشيئاً، فيعمّ الأولاد والزوجات الأخريات إن كان له أكثر من زوجة. وإفشاء الأسرار في الحياة الزوجية يعمل على تفكك الأسرة ويتسبب في إيجاد شرخ بين الأزواج قد يزداد حِدّة حتى يصل الأمر إلى الطلاق؛ فلا بدّ من الحفاظ على الأسرة مترابطة متماسكة بحفظ أسرارها. وقد رأينا ما حدث في البيت النبوي الكريم عندما أسرّ النبي ﷺ إلى بعض أزواجه حديثاً خاصاً بينه وبينها وأمرها ألا تخبر به أحداً، لكنها أخبرت به بعض نسائه ﷺ وأفْشت سرّ رسول الله ﷺ، فأطلعه الله عليه، وحدث بعدها ما حدث من المقاطعة لنسائه واعتزاله لهن حتى لقد قيل: إنه طلق نساءه. ثم رجعت -برحمة من الله- العلاقات الزوجية في بيت النبوة إلى طبيعتها بعدما نزل الحكم الإلهي حلاًّ لهذه المشكلة، وليكون هذا الحكم سارياً في كل بيت من بيوت المسلمين بعد.

أين المجتمعات الإسلامية اليوم من هذه الأخلاق الكريمة؟! وأين المجتمعات الغربية التي تتغنى بالحرية وتتشدق بـ"الديمقراطية" من هذه المعاملة الزوجية الفريدة في بيت معلِّم البشرية ومؤدِّب الإنسانية؟! إن الحياة الزوجية في مجتمعات اليوم تفتقر إلى كثيرٍ من مثل هذه الآداب والأخلاق، بل تكاد المجتمعات الغربية وغيرها من المجتمعات غير الإسلامية تخلو من أدب التسامح والتواصل والتلاطف بين الزوجين، لكن المجتمع الإسلامي الأصيل يتمسك بقِيَمه وأخلاقه، ويتقلب بين القرآن والسنة في استلهام الآداب والفضائل ويجعلهما حدوده التي تحميه من الزيغ والانحراف، وتحفظه من الأمراض التي تهدم بناء الأسرة وتفتك بكيان المجتمع. وقد آن للأمة الإسلامية اليوم أن تعود إلى هويتها الإسلامية الأصيلة بعدما رأت بأم عينها ما حلّ بالمجتمعات التي لا تنتمي إلى دين، وشاهدت التفكك والقطيعة في بناء تلك المجتمعات؛ لأنها لم تُبنَ على

أساس متين، فساء بناؤها ولم تأتِ بنتاج طيب؛ لأن الأسرة فيها افتقدت جلَّ مقومات الأسرة الروحانية والعاطفية، وأصبحت الصلة التي تربط بناء الأسرة وتشد أركانها قائمة على المصالح المادية، فكان ما كان فيها من تشرذم من جهة، وتسيُّب وإباحية ولا مبالاة من جهة ثانية. إذن حُسْن المعاشرة بين الزوجين يقتضي أن تُبنَى العلاقة بينهما على التسامح والمحبة والرحمة، وأن يحفظ كلٌّ الآخر حاضراً وغائباً، وأن يتأدب الزوجان بالآداب السامية، ويتخلَّقوا بالأخلاق الفاضلة.

ثانياً: صفات الزوجة الصالحة ونماذج من النساء كما في السورة

الزوجة الصالحة سبب من أسباب السعادة في الدارين، إذا نظر إليها زوجها داخله السرور وشعر بالأمان والسكينة، وهي عون له على طاعة الله. وقد ذكرت سورة التحريم جوامع الصفات للزوجة الصالحة، نستعرضها في هذا المبحث، وذكرت لنا نماذج من التاريخ لنساء مؤمنات ونساء كافرات.

١- صفات الزوجة الصالحة:

إذا أراد الزوج أن يُقْدِم على الزواج كان أمامه اختياران: إما أن يختار زوجة ذات مال وحَسَب ونَسَب وجمال وغير ذلك من الصفات، فيتَّبِع في ذلك هواه ويجعل ميزان الدِّين جانباً لا يحكُم له إرادة ولا يستأنس به في اختيار، وإما أن يختار زوجة على أساس الدين لا على مقياس الهوى والمزاج. فأيّ الفريقين أحق بالسعادة وأهدى سبيلا؟! لذا، فإن الإسلام مهّد الطريق أمام السالكين وخيّرهم، وفي هذه السورة الكريمة وضع بين أيدينا هدايات هي صفات للزوجة الصالحة، منها ما هي عقدية وفكرية، ومنها ما هي تعبدية وعملية، ومنها ما هي خلْقِيّة تعود إلى طبيعة المرأة وبُنيتها الجسمية. وهذه وقفة مع هذه الصفات التي وردت في هذه السورة الكريمة، والتي أجملها قوله تعالى: ﴿ عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ مُسْلِمَٰتٍ مُّؤْمِنَٰتٍ قَٰنِتَٰتٍ تَٰٓئِبَٰتٍ

عَٰبِدَٰتٖ سَٰٓئِحَٰتٖ ثَيِّبَٰتٖ وَأَبۡكَارٗا ﴿٥﴾ ﴾ [التحريم: ٥].

أ- مسلمات:

هـذه أول صفـة مـن صفـات الزوجـة الصالحـة، أنهـا مسـلمة، والإسـلام يقتضـي التسـليم والخضـوع والانقيـاد لأوامـر الله ﷻ وتكليفاتـه، وهـذا مـن أهـم الأسـس التـي تجعـل الحيـاة الزوجيـة أكثـر اسـتقراراً؛ لأن الزوجـة إذا خضعـت لأمـر الله، وعلمـت مـا لهـا ومـا عليهـا -كذلـك الـزوج- أثمـر هـذا الانقيـاد اسـتقراراً فـي بيـت الزوجيـة يسـوده الرضـا والتآلـف والمحبـة، ومـن هنـا نـدرك مـدى عنايـة الإسـلام فـي حثـه علـى اختيـار الزوجـة الصالحـة ذات الديـن، بغضِّ النظـر عـن جمالهـا أو حسـبها ونسـبها أو مالهـا؛ لأن السـعادة لا تأتـي بالمـال وحـده ولا بالجمـال وحـده ولا بالحسـب والنسـب وحـده كمـا يعتقـد كثيـر مـن النـاس، وإنمـا تحصـل السـعادة بوجـود الديـن أولاً، فـإن كانـت الزوجـة ذات ديـن وجمـال فذلـك أفضـل، وإن زاد المـال والحسـب والنسـب فذلـك خيـر كثيـر. ولهـذا شـواهد مـن الحيـاة عنـد بعـض الأزواج تؤكـده، فكـم مـن زوج تـزوج لأجـل الجمـال فكانـت نهايـة ذلـك الـزواج الطـلاق! وكـذا مَـن تـزوج لأجـل المـال أو الحسـب والنسـب، أو لأجـل عـرض دنيـوي. لقـد نبـه القـرآن الكريـم الأزواج إلـى هـذه الصفـة مبدأً، حفاظـاً علـى بيـت الزوجيـة مـن الانهيـار أو التلـف، وهـذا يتضمـن جانبـاً تربويـاً عمليـاً لضبـط السـلوك والحفـاظ علـى الأعمـال والأفعـال صالحـة مسـتقيمة.

ب- مؤمنات:

الإيمـان: هـو التصديـق بالقلـب، فهـو أمـر يختـص بالاعتقـاد، وهـو خـلاف الإسـلام الـذي يعنـي الخضـوع والانقيـاد. والإيمـان إذا خالـط القلـب انعكسـت آثـاره علـى الجـوارح، فحسـنت الأعمـال واسـتقام السـلوك وسـلمت السـرائر مـن الحقـد والضغينـة والحسـد والغـل، وأصبـح المؤمـن الحـق مثـالاً بـه يُحتـذَى ويُقتَـدى. وهـذا لـه أثـره فـي بيـت الزوجيـة؛ فبصفـة الإيمـان وبصفـة الإسـلام

يتحقق الانضباط والاستقامة وصلاح الحال وهدوء البال. ومن أهم ما يثمره الإيمان في حياة الزوجين الرضا بما قضى الله تعالى وقدّر، فرُبَّ زواج تمّ بغضْبِ أحد الزوجين على الآخر، وهذا من شأنه أن يجعل الحياة بين الزوجين مستحيلة أو شبه مستحيلة، فإذا وُجِد الإيمان عند الزوجين أورثهم الرضا، وعلما أن زواجهما بقضاء من الله وقدر، فيقع التسليم بذلك. ومن ثمرات هذه الصفة تحصين المرأة ظاهراً وباطناً، ومن هنا نبه القرآن الكريم إليها لتتصف بها المرأة، وإلى أن يأخذها الزوج بالحسبان في الزوجة التي يختار بجانب صفة الإسلام؛ لأن الإيمان مانع عن كل معصية محفِّز لعمل كل طاعة.

وأبرز الأسباب التي تؤدي إلى وقوع المشكلات والخلافات في الحياة الزوجية، ضعف الإيمان، مما يؤدي إلى تجاوز الحدود التي حددها الشرع للأزواج، ووقوع المخالفة والاختلاف، ووجود الإيمان يمنع وقوع ذلك. والناظر إلى المجتمعات الإسلامية اليوم يرى غياب مفهوم الإيمان والإسلام عن كثير من الأسر المسلمة، وقَصْر مفهومه على بعض الشعائر الدينية من صلاة وصيام وصدقة وحج ونسك وغيرها فقط، وغاب عن هؤلاء مفهوم التربية وآداب المعاملة وحُسْن المعاشرة، وهذا انعكس سلباً على تلك الأسر، فوقعت فيها المشكلات والخلافات وساءت فيها الأخلاق وتمزقت أركانها، وأصبح كلُّ فرد من أفراد تلك الأسر فاقداً روابط المودة والقرابة، منطوياً على نفسه كأن الآخرين من أفراد أسرته لا يعنونه بشيء. هذا على مستوى الأسر في المجتمعات المسلمة، أما المجتمعات الكافرة فقد غاب عنها هذا المفهوم بالكلية، فلا يضبطها ضابط ولا يحكمها ضمير. فغياب المفهوم الحقيقي للإيمان والإسلام مؤذِن بخراب البيوت والأسر وبدمار المجتمعات، ووجوده يحقق الترابط والمودة والتآلف ويؤدي إلى السعادة الدائمة على مستوى الأزواج والأسر والمجتمعات عامة، ومن هنا كان أول صفة في الزوجة هي الإسلام والإيمان.

ت- قانتات:

معنى قانتات: طائعات لله،[1] والقنوت في اللغة يطلق ويراد به عدة معانٍ، مثل: الإمساك عن الكلام أو السكوت، والدعاء والخشوع والإقرار بالعبودية، والطاعة، والقيام وإطالة القيام، ويقال للمصلي قانت، وقنتت المرأة لبعلها: أقرَّت أي سكنت وانقادت.[2] ويتم تحديد هذه المعاني حسب السياق الذي وردت فيه، وقد وردت في هذا السياق الذي في سورة التحريم كل هذه المعاني؛ فلا بد أن تكون الزوجة ذات لسان جميل ينطق بأعذب الكلام وأحسنه، ممسكة عن الكلام الفاحش البذيء وعن الغيبة والنميمة، ساكتة عن الثرثرة، خاشعة لله مقرّة له بالعبودية منقادة له بالطاعة، قائمة على صلاتها ودعائها، مطيعة لزوجها منقادة له. هذه الزوجة التي توافرت فيها هذه المعاني هي الزوجة الصالحة المرضية التي تنبني بها أسرة سليمة متينة. أما الزوجة التي تكون بخلاف هذه المعاني ولا تتوفر فيها هذه الصفات فلا تتسم بالصلاح، ولا يمكن لأسرة صالحة أن تنبني على مثل هذه الزوجة. ولهذا ينبغي للرجل الذي يُقدِم على مشروع الزواج أن يتخير من النساء ما كانت قد تربّت في بيتها على هذه الآداب الصالحة والمبادئ السامية.

ث- تائبات:

التوب: ترك الذنب على أجمل الوجوه، وهو أبلغ وجوه الاعتذار؛ فإن الاعتذار على ثلاثة أوجه: إما أن يقول المعتذِر لم أفعل، أو يقول فعلتُ لأجل كذا، أو فعلتُ وأسأت وقد أقلعتُ، ولا رابع لذلك، وهذا الأخير هو التوبة. والتوبة في الشرع ترك الذنب لقُبحه والندم على ما فرط منه، والعزيمة على ترك المعاودة، وتدارك ما أمكنه أن يُتدارك من الأعمال بالإعادة، فمتى اجتمعت

---

(١) الطبري، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، مرجع سابق، ج٢٣، ص٤٨٩.

(٢) ابن منظور، محمد بن مكرم. **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، (د. ت.)، ج٢، ص٧٣، مادة: "قنت".

هذه الأربع فقد كَمُل شرائطُ التوبة.[1] وهذا لعمري مبدأ أساس من المبادئ التي تقوم عليها الحياة الزوجية؛ إذ هو خط الرجوع عن الخطأ الذي يطرأ على حياة الزوجين، وهو السبيل الأفضل لعود المياه إلى مجاريها، فإنه قد يحدث في الحياة الزوجية ما يعكّر صفوها من منغصات الحياة، وقد حدث هذا في بيت النبوة كما في سورة التحريم، فلما وقعت المكاشفة والاعتراف بالخطأ وكان الرجوع عن ذلك الخطأ، كانت استقامة الحياة في بيت الزوجية. فليس من العيب أن يقع الزوج أو الزوجة في الخطأ، ولكن العيب أن يستمرا في الخطأ ولا يرجعا عنه. فهذه الصفة تربّي الزوجين على الصراحة والمكاشفة، وتزرع في نفسيْهما التواضع وخضوع كلٍّ منهما للآخر والمرونة في التعامل، وتستبقي على ذلكم الرباط موصولاً محافَظاً عليه، ليتولد عنه المودة والرحمة.

ج- عابدات:

العبودية مرتبة عالية ومنزلة سامية لا يصل إليها من عباد الله إلا مَن أراد الله به خيراً، "وأصل العبودية الخضوع والتذلل."[2] "والعبودية إظهار التذلل، والعبادة أبلغ منها؛ لأنها غاية التذلل ولا يستحقها إلا من له غاية الإفضال وهو الله تعالى."[3] وإذا كانت العبادة تعني الطاعة والتذلل فإن هذا معناه أن كل واحد من الزوجين سوف يقوم بما عليه من الواجبات والمسؤوليات، ويعرف ما عليه من الحقوق تجاه الآخر، والتزامه بهذا يحقق الألفة والمحبة بين الزوجين ويديم العشرة بينهما. واتصاف الزوجين بهذه الصفة يجعلهما خاضعين لأمر الله متذللين له، مما يجعلهما مستقيمين على منهج الله قائمين على حدوده حافظين لبيتهما، عاملين على خدمة بعضهما بما يرضي الله تعالى، وهذا يترك أثراً على استقامة الحياة الزوجية وديمومتها. وما أجمل ما يحمله لفظ "العبودية" من

(١) الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد. **المفردات في غريب القرآن**، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، (د. ت.)، ص٩٨.

(٢) ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، ج٣، ص٢٧٣.

(٣) الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، مرجع سابق، ص٤١٥.

معانٍ، والتي تتمثل في أن يكون كلٌّ منهما متذللاً للآخر خاضعاً له حتى تستقيم حياتهما على الحق ويُنتجا ذرية صالحة مباركة طيبة.

ح- سائحات:

سائحات: أي صائمات، وسمي الصائم سائحاً لأنه كالسائح في السفر بغير زاد، وأصل السياحة الاستمرار على الذهاب في الأرض كالماء الذي يسيح، والصائم مستمر على فعل الطاعة وترك المشتهى وهو الأكل والشرب والوقاع،[1] والسِّياحةُ الذهاب في الأَرض للعبادة والتَّرَهُّب.[2] هذه المعاني لا بد أن تكون متحققة في كلا الزوجين، والصوم وِجاء، يحبس صاحبه عن الوقوع في الإثم والمعصية، وهو مما تشتد الحاجة إليه في الحياة الزوجية؛ لأن المعاصي تفسد وُدَّها وتعكِّر صفوها، والصوم يحجب هذه المعاصي. إن شأن الصوم عظيم؛ إذ يعمل على تهذيب الحياة الزوجية، والموازنة بين المادية والروحانية، ولذلك كان وصف الآية الكريمة من سورة التحريم للزوجة بهذه الصفة لما فيها من كبح الشهوة والإقبال على الطاعة، ولهذا قال ابن حجر: "إن المطلوب من الصوم في الأصل كسر الشهوة."[3] ومتى كُسِرت الشهوة -التي هي أهم مداخل الشيطان على الإنسان- كان الإقبال على الطاعة، ومتى كان بيت الزوجية قائماً على طاعة الله بعيداً عن معصيته، اجتنبه الشيطان وساده الأمن والأمان.

خ- ثيبات وأبكاراً:

هاتان الصفتان ذُكِرتا تعقيباً على ما حدث في الحياة الزوجية في بيت النبوة؛ بأن الله تعالى سوف يبدل نبيه ﷺ بزوجات تكون فيهن تلك الصفات

(١) الماوردي، **النكت والعيون**، مرجع سابق، ج٦، ص٤٢.

(٢) ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، ج٢، ص٤٩٢.

(٣) العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ، ج٩، ص١١٠.

سالفة الذكر بجانب هاتين الصفتين -الثيوبة والبكارة- على نحو ما كانت عليه نساؤه ﷺ، وهذا سوف يقع فيما لو خالفنه ﷺ أو تحالفن وتواطأن عليه، أَما وقد تابت نساؤه ﷺ ورجعن عما فعلنه فلا شك في أن أمر الحياة سيعود إلى وضعه الطبيعي من الاستقامة وحُسْن الحال، وهو ما وقع فعلاً.
أقول: إن المقبلين من الرجال على الزواج يختلفون باختلاف أحوالهم؛ إذ منهم البكر ومنهم الثيب، ومنهم الشاب ومنهم مَن تقدمت به السن، واختلاف أحوالهم هذه يتم بناءً عليها اختلافهم في وجهاتهم عند اختيارهم زوجاتهم، وكل واحد منهم يختار ما يناسب حاله، وهي ما جرت به العادات في بعض المجتمعات لا على سبيل الإلزام. ومن الملاحظ أن النسبة الأكبر من الرجال الذين تقدمت بهم السن وقد سبق لهم الزواج يتقدمون للزواج من الثيبات؛ لأن شعوراً داخلياً ينتابهم بأن هذا هو الأنسب لحالهم والأليق بهم، بخلاف الشباب فإنهم يتقدمون للزواج من الأبكار؛ لشعورهم بأن هذا هو الأليق بهم والأنسب لحالهم، ولذلك قال ﷺ لجابر بن عبد الله - وقد كان حديث عهد بعرس، فيما يرويه البخاري-: "أتزوجت؟" قلت: نعم، قال: "أبِكراً أم ثيباً؟" قال: قلت: بل ثيباً. قال: "فهلّا بكراً تلاعبها وتلاعبك."[1] فهذه الملاطفة النبوية لهذا الصحابي الجليل جاءت لِمَا رأى النبي ﷺ من حاله، فكان الأنسب له أن يتزوج بكراً لا ثيباً. وعلى كل حال، فإن الأحوال تختلف عند المقبلين على الزواج، وقد أثبتت التجارب أن بعض من تقدمت بهم السن تزوج من بكر حديثة السن، فكانت نتيجة ذلك الزواج سيئة. وقد رأينا كذلك من فَقَد زوجته وله منها أطفال فتزوج من فتاة حديثة السن، فكانت النتيجة سيئة كذلك. إن العاقل يعاتب من كان في الستينات من عمره إذا تزوج فتاة في العشرينات من عمرها؛ لأن ثَمَّ بوناً شاسعاً بينهما من حيث طبيعة التفكير والإدراك، ومن حيث البنية الجسدية

(١) البخاري، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، كتاب: النكاح، باب: تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة، حديث رقم٤٩٤٩، ج٥، ص٢٠٠٩.

ومتطلبات المعاشرة، ومن حيث الشكل والمضمون. وهذه حقائق لا أقولها اعتراضاً على ما شرعه الله تعالى -فمعاذ الله أن أعترض على حكم له سبحانه- ولكن من خلال فهمي لحكم الله تعالى بأن المماثلة والمقاربة بين الزوجين أدوم للعشرة، وإن كان الكل جائزاً، والله أعلم.

إذن، هذه صفات الزوجة الصالحة التي يمكن أن نبني من خلالها مجتمعاً سليماً، وهي من جوامع الصفات التي تبني الشخصية المسلمة الصالحة ظاهراً وباطناً. وهي صفات منها العقدية ومنها التعبدية ومنها الخِلقيّة. ويحسن هنا أن أنقل كلمة لسيد قطب -رحمه الله- في هذا المضمار؛ إذ يقول: ".. ويتعين حينئذٍ على من يريد أن ينشئ بيتاً مسلماً أن يبحث أولاً عن حارسة للقلعة تستمد تصورها من تصوره هو من الإسلام، وسيضحّي في هذا بأشياء: سيضحّي بالالتماع الكاذب في المرأة، سيضحّي بخضراء الدمن، سيضحّي بالمظهر البراق للجيف الطافية على وجه المجتمع، ليبحث عن ذات الدين التي تعينه على بناء بيت مسلم وعلى إنشاء قلعة مسلمة."(١)

٢- نماذج من النساء في سورة التحريم:

ذكرت السورة نموذجين من النساء في التاريخ: نموذجاً ضربه الله تعالى مثلاً للكافرين، والآخر ضربه الله مثلاً للمؤمنين، وكلا النموذجين يمثلان جانباً مهماً من جوانب الحياة الزوجية، ولهما علاقة وطيدة الصلة بالحياة الزوجية في بيت النبوة. قال تعالى: ﴿ ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱمْرَأَتَ نُوحٍ وَٱمْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَٰلِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا وَقِيلَ ٱدْخُلَا ٱلنَّارَ مَعَ ٱلدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ٱبْنِ لِى عِندَكَ بَيْتًا فِى ٱلْجَنَّةِ وَنَجِّنِى مِن فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِۦ وَنَجِّنِى مِنَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١١﴾ وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ ﴿١٢﴾ ﴾ [التحريم: ١٠ - ١٢].

---

(١) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٦، ص٣٦٢٠.

أ- المثل الأول المضروب للكافرين:

مثل امرأة نوح وامرأة لوط، وهما زوجتان لعبدين من عباد الله صالحين، ونبيّين من أنبياء الله، ولكنهما اختارتا الكفر على الإيمان والنكول عن متابعة أنبياء الله مع قربهما منهما وملازمتهما لهما، ومع ذلك أصرّتا على الكفر فخانتاهما. ولم تكن خيانة امرأتي نوح ولوط -عليهما السلام- في الفاحشة. قال ابن عباس: ما بغت امرأة نبي قط، وإنما كانت خيانتهما أنهما كانتا على غير دينهما. قال القشيري: وهذا إجماع من المفسرين إنما كانت خيانتهما في الدين، وكانتا مشركتين.[1] وقد فسر العلماء معنى الخيانة هنا على أقوال، أظهرها:

- أن الخيانة هنا بكفرهما، وكانت امرأة نوح ﷺ تقول: هو مجنون، وامرأة لوط ﷺ كانت تخبر بأضيافه.
- أن خيانتهما بالنميمة، فكان إذا أوحي للنبيين -عليهما السلام- بشيء أفشتاه للمشركين.
- أن خيانتهما بنفاقهما.[2]

قال الراغب: "الخيانة والنفاق واحد، إلا أن الخيانة تُقال اعتباراً بالعهد والأمانة، والنفاق يقال اعتباراً بالدِّين، ثم يتداخلان، فالخيانة مخالفة الحق بنقض العهد في السر. ونقيض الخيانة: الأمانة."[3] فهذه قصة امرأتي نوح ولوط -عليهما السلام-، وما وقع منهما من الخيانة يعد عجيبة من العجائب وغريبة من الغرائب؛ إذ لا يليق بامرأتين هذا موقعهما في أمة نبي أن يحصل منهما الكفر؛ إذ إن موقعهما تحت نبيين صالحين يدعو إلى التعجب من شأنهما، واستغراب حصول الكفر منهما واختياره على الإيمان.

---

(1) ابن عادل، أبو حفص عمر بن علي. **اللباب في علوم الكتاب**، تحقيق: عادل عبد الموجود وآخرون، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م، ج١٩، ص٢١٥-٢١٦.

(2) المرجع السابق، ج١٩، ص٢١٥-٢١٦.

(3) الأصفهاني، **المفردات في غريب القرآن**، مرجع سابق، ج١، ص٢١٦.

ب- المثل الثاني المضروب للمؤمنين:

يذكر نموذجين في التاريخ: النموذج الأول: امرأة فرعون؛ التي تحدت جبروت الطغاة، وعزفت عن مغريات الحياة الدنيا وزينتِها وتخلّت عن مركزها الاجتماعي المهيب، ورضيت بما عند الله تعالى، وصبرت أمام كل هذه التحديات، ودعت ربها سبحانه أن ينجّيها من خضم هذا الكفر الطاغي. يقول سيد قطب -رحمه الله-: "ودعاء امرأة فرعون وموقفها مَثَل للاستعلاء على عَرض الحياة الدنيا في أزهى صوره؛ فقد كانت امرأة فرعون أعظم ملوك الأرض يومئذ في قصر فرعون -أمتع مكان تجد فيه امرأة ما تشتهي-، ولكنها استعلت على هذا بالإيمان، ولم تعرض عن هذا العرض فحسب، بل اعتبرته شراً ودنساً وبلاءً تستعيذ بالله منه وتتفلت من عقابيله،[1] وطلبت النجاة منه، وهي امرأة واحدة في مملكة عريضة قوية، -وهذا فضل آخر عظيم- فالمرأة أشد شعوراً وحساسية بوطأة المجتمع وتصوراته، ولكن هذه المرأة وحدها في وسط ضغط المجتمع وضغط القصر وضغط الملك وضغط الحاشية والمقام الملوكي. في وسط هذا كله رفعت رأسها إلى السماء وحدها في خضم هذا الكفر الطاغي."[2] والنموذج الثاني: مريم بنت عمران، وهي نموذج العفة والطهارة، ورمز الإيمان والطاعة والانقياد، ﴿ وَمَرْيَمَ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ٱلَّتِيٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَٰتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِۦ وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ ﴿١٢﴾ ﴾ [التحريم: ١٢]. فهي ﴿ ٱبْنَتَ عِمْرَٰنَ ﴾ ذات نسب شريف وأصل طاهر، ثم إنها ﴿ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا ﴾، والإحصان: جعل الشيء حصيناً، أي لا يُسلك إليه. ومعناه: منعت فرجها عن الرجال،[3] وهذا يبرئها مما رمتها به "يهود" من الزنا. إن ما

---

(١) العَقابيل: بقايا العِلّة والعداوة والعِشق، واحدها عُقْبُولة. انظر:
- ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، ج١١، ص٤٦٦، مادة "عقبل".

(٢) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٦، ص٣٦٢٢.

(٣) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٢٨، ص٣٧٨.

وقع من مريم -عليها السلام- لم يكن خيانة، وإنما هو نفخة نفخها الأمين جبريل عليه السلام فيها حين تمثل لها بشراً سوياً، فكان من تلك النفخة روح الله عيسى عليه السلام، وهذا ما أفادته "الفاء" الداخلة على قوله تعالى: ﴿ فَنَفَخْنَا ﴾. قال ابن عاشور: "وتفريع ﴿ فَنَفَخْنَا فِيهِ مِن رُّوحِنَا ﴾ تفريع العطية على العمل لأجله؛ أي جزيناها على إحصان فرجها، أي؛ بأن كوّن الله فيه نبيئاً بصفة خارقة للعادة، فخلد بذلك ذكرها في الصالحات."[1] وتأتي بعد ذلك خصلة تعود إلى سلامة الاعتقاد وصحة النية ﴿ وَصَدَّقَتْ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ ﴾، وهذا التصديق يصحح المسار ويقوّم السلوك. وأخيراً ﴿ وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴾ فهي من أوائل مَن يُقال عنهم إنهم قانتون، وهي مَثَل يُضرب للتجرد لطاعة الله تعالى، بل وللمكثرين في الطاعة. قال ابن عاشور: "وهذه الآية مثال في علم المعاني، ونكتته هنا: الإِشارة إلى أنها في عداد أهل الإِكثار من العبادة، وأن شأن ذلك أن يكون للرجال؛ لأن نساء بني إسرائيل كن معفيات من عبادات كثيرة."[2] هذه المعاني في جملتها يجب أن تتحقق في المرأة كي تكون صالحة. إن مريم -عليها السلام- قد جمعت بين جوامع أمور الدين الثلاثة: العقيدة والتشريع والأخلاق، ومن جمع هذه الأمور الثلاثة استحق أن يتصف بالكمال وأن يُخلّد ذكره.

إذن، هذان نموذجان يضربهما الله تعالى للمؤمنين؛ امرأة فرعون التي تعد نموذجاً عالياً للتجرد لله من كل المؤثرات والمعوقات على طريق الإيمان والثبات، ومريم ابنت عمران التي تعد مثلاً للتجرد لله منذ نشأتها،[3] وكلا النموذجين يمثلان نموذجاً رائعاً للمرأة الصالحة. أخرج الشيخان عن أبي موسى رضي الله عنه قال: قال رسول ﷺ: "كمل من الرجال

(١) المرجع سابق، ج٢٨، ص٣٧٨.

(٢) المرجع سابق، ج٢٨، ص٣٧٨.

(٣) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٦، ص٣٦٢٢.

كثير ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام."[1]

ت- علاقة المثلين المضروبين بالمقطع الأول:

عرفنا سبب نزول المقطع الأول من الآيات الكريمة، وأنه نزل في شأن بعض نساء النبي ﷺ، وما وقع من إحداهن من كشف سر النبي ﷺ، وكان هذا أمراً عظيماً وخرقاً واضحاً لما كتمها إياه. فكان نزول تلك الآيات تأديباً لنسائه ﷺ ونساء المؤمنين عموماً. وزيادة في التأديب ضرب الله هذين المثلين في آخر السورة: أولهما لِما وقع من كفر امرأتي نوح ولوط -عليهما السلام- وهما نبيان من أنبياء الله صالحان، ومع هذا فقد خانتاهما ولم تحفظا سرهما، فكان ما كان من حلول عقوبة الله تعالى بهما، ولم ينفعهما صلتهما بأنبياء الله؛ لأنه لا وساطة ولا شفاعة في الكفر والإيمان. والمثل الآخر ضربه الله تعالى لتطّلع عليه نساء النبي ﷺ، وتتأسى به نساء المؤمنين. قال يحيى بن سلام تعقيباً على هذين المثلين: مثل ضربه الله يحذر به عائشة وحفصة من المخالفة حين تظاهرتا على رسول الله ﷺ، ثم ضرب لهما مثلاً بامرأة فرعون ومريم بنت عمران ترغيباً في التمسك بالطاعات والثبات على الدين.[2] وذكر الزمخشري كلاماً أشبه بكلام يحيى بن سلام، حيث قال: "وفي طي هذين التمثيلين تعريض بأمي المؤمنين المذكورتين في أول السورة، وما فرط منهما من التظاهر على رسول الله -ﷺ- بما كرهه، وتحذير لهما على أغلظ وجه وأشده لما في التمثيل من ذكر الكفر، ونحوه في التغليظ قوله تعالى: ﴿وَمَن

---

(1) البخاري، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، كتاب: الأنبياء، باب: قول الله تعالى ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱمْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانَتْ مِنَ ٱلْقَٰنِتِينَ ﴿١٢﴾﴾ [التحريم: ١١ - ١٢]، حديث رقم٣٢٣٠، ج٣، ص١٢٥٢. انظر أيضاً:
- مسلم، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: فضائل خديجة أم المؤمنين -رضي الله تعالى عنها-، حديث رقم٢٤٣١، ج٤، ص١٨٨٦.

(2) ابن حيان، **البحر المحيط**، مرجع سابق، ج٨، ص٢٩٠.

كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴾ [آل عمران: ٩٧]، وإشارة إلى أن من حقهما أن تكونا في الإخلاص والكمال فيه كمثل هاتين المؤمنتين، وأن لا تتكلا على أنهما زوجا رسول الله ﷺ، فإن ذلك الفضل لا ينفعهما إلا مع كونهما مخلصتين، والتعريض بحفصة أرجح؛ لأن امرأة لوط أفشت عليه كما أفشت حفصة على رسول الله ﷺ، وأسرار التنزيل ورموزه في كل باب بالغة من اللطف والخفاء حداً يدق عن تفطن العالم ويزل عن تبصره."[1]

ث- العبرة من المثلين المضروبين في السورة:

اهتم القرآن الكريم بضرب الأمثال، فوردت في مواضع كثيرة منه بين التصريح أحياناً والتلميح أخرى، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ضَرَبْنَا لِلنَّاسِ فِي هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ ﴾ [الزمر: ٢٧]. يقول محمد عبد المنعم خفاجي -رحمه الله-: "ولما كان التمثيل يصار إليه لكشف المعنى الممثل له ورفع الحجاب عنه وإبرازه في صورة المشاهد المحسوس.. فإن المعنى الصرف إنما يدركه العقل مع منازعة من الوهم، شاعت الأمثال في الكتب الإلهية وفشت في عبارات البلغاء وإشارات الحكماء، فيمثل الحقير بالحقير، كما يمثل العظيم بالعظيم وإن كان الممثل أعظم من كل عظيم، كما مثل الله سبحانه وتعالى في الإنجيل غل الصدر بالنخالة، والقلوب القاسية بالحصاة."[2] وهذه جملة من العبر المستفادة من ضرب هذين المثلين في سورة التحريم:

الفائدة الأولى: أن هذين المثلين فيهما رسالة قوية إلى النساء عامة، ونساء النبي ﷺ خاصة، بأن ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ [المدثر: ٣٨]، وأن "من بطّأ به عمله

---

(١) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر. **الكشاف**، الرياض: مطبعة العبيكان، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ج٦، ص١٦٤.

(٢) خفاجي، محمد عبد المنعم. **تفسير القرآن الحكيم**، النجف الأشرف: مكتبة النجاح، ودار العهد الجديدة، (د. ت.)، ج١، ص١١٥.

لم يسرع به نسبه."[1] قال سيد قطب -رحمه الله-: "فلا كرامة ولا شفاعة في أمر الكفر والإيمان، وأمر الخيانة في العقيدة حتى لأزواج الأنبياء."[2] إن امرأتي نوح ولوط -عليهما السلام- لم تنفعهما صلتهما بأنبياء الله تعالى، ولم يدفع ذلك عنهما عذابه، كما أن امرأة فرعون لم يضرها وصلتها بفرعون الطاغية.

الفائدة الثانية: جمع الله تعالى في التمثيل بين التي لها زوج والتي لا زوج لها تسلية للأرامل وتطييباً لقلوبهن.[3]

الفائدة الثالثة: المحافظة على الأسرة بحفظ أسرارها، وأن إفشاء الأسرار يعد خيانة يعاقَب عليها الإنسان.

الفائدة الرابعة: منح الإسلام للمرأة حق الاختيار، وجعلها بين خيارين: إما أن تختار طريق امرأتي نوح ولوط -عليهما السلام-، وإما أن تختار طريق آسيا امرأة فرعون ومريم بنت عمران، ولا سواء بين الخيارين، فإن أحدهما يؤدي إلى عذاب الله وسخطه، والآخر يؤدي إلى رضا الله وجنته. هكذا شأن القرآن الكريم أن يذكر الشيء ونقيضه، وهذا نجده في مواضع كثيرة منه، فيذكر مرة الجنة يتبعها بذكر النار، ومرة يذكر المؤمنين يردفهم بذكر الكافرين، وهكذا...، وقد ذكر هنا مثلين في شأن نساء كافرات في بيوت صالحين، وفي المقابل مؤمنة في بيت كافر، وهذا طريق حسن في الدعوة يستبين به المرء السبيل ويسير في اختياره على بصيرة.

الفائدة الخامسة: إن الإنسان يرحل من هذه الدنيا ويبقى ذكره، فإن كان خيراً فخير وإن كان شراً فشر، وقد خلّد الله تعالى ذكر تلك النسوة؛ فأما امرأتا

---

(١) جزء من حديث أخرجه مسلم في:
- مسلم، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، حديث رقم٢٦٩٩، ج٤، ص٢٠٧٤.

(٢) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٦، ص٣٦٢١.

(٣) الزمخشري، **الكشاف**، مرجع سابق، ج٦، ص١٦٥.

نوح ولوط -عليهما السلام- فقد خلُد ذكرهما بالشر، وأما آسيا ومريم فقد خلُد ذكرهما بالخير.

الفائدة السادسة: ذكر الله تعالى شأن امرأتي نوح ولوط -عليهما السلام- ترهيباً لمن أرادت أن تفعل فعلهما، وتنفيراً من السير على طريقهما، كما ذكر الله تعالى شأن امرأة فرعون ومريم -عليها السلام- ترغيباً لسلوك مسلكهما والسير حذوهما.

الفائدة السابعة: في ذكر المثلين على هذا النحو تعليم للدعاة ورجال الوعظ كيف يستفيدون من طريقة القرآن الكريم في توصيل الفكرة، ودعوة الناس وتهذيبهم، قال تعالى: ﴿ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَـٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ ۖ وَمَا يَعْقِلُهَآ إِلَّا ٱلْعَـٰلِمُونَ ﴿٤٣﴾ ﴾ [العنكبوت: ٤٣].

فهذه جملة من الفوائد لضرب هذين المثلين في سورة التحريم. فلا بد للمرأة المسلمة أن تقف عندهما، وأن تأخذ العبرة من ضربهما.

ثالثاً: اضطراب الحياة الزوجية وسبل العلاج من خلال السورة

لا تخلو الحياة الزوجية من مشكلات تطرأ عليها وتعكر صفوها. والأهم في هذه الحالة أن يتغلّب الزوجان على مشاكلهما ويحلانها أولاً بأول حتى تستمر الحياة وتستقيم. وبيان ذلك فيما يلي:

١- اليمين على الزوجة وتحلّته:

اختلف العلماء في معنى التحريم الوارد في قوله تعالى: ﴿ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ ﴾ [التحريم: ١] هل هو يمين توجب الكفارة، وهل هو طلاق أم لا. وقد توسَّع الإمام القرطبي -رحمه الله- في بيان ذلك ذاكراً أقوال العلماء ومستند كل فريق. وأياً كان الرأي في هذه المسألة، فإن وصول الزوج إلى التلفظ بالتحريم أو ما شابهه من الألفاظ ينمّ عن أمر عظيم وقع بين الزوجين أدى إلى أن يتلفظ الزوج به، وقد يزيد الكلام فيه فتتفاقم المشكلة، ومن هنا، احتاج الأمر إلى وضع حل

لهذه المشكلة الطارئة على الحياة الزوجية. والحياة الزوجية لا تكاد تخلو من مشكلات تعكر صفوها، وهذه المشكلات تتراوح بين أن تكون كبيرة أحياناً أو تكون صغيرة في أكثر الأوقات. وقد تتسبب هذه المشكلات صغيرها وكبيرها في المفارقة بين الزوجين إن لم يتم التخلص منها مبكراً، فإن ترك المشكلة بغير حل قد يزيد من حدَّتها ويجعلها تتفاقم وتكبر، وتقع العداوة والبغضاء بين الزوجين، وهذا يجعلنا نفهم السر في الإتيان بحرف الفاء في قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ ﴿٣٥﴾ ﴾ [النساء: ٣٥]؛ لأن الإسراع في حل المشكلة بتطييب الخواطر هو أفضل حل. وقد تعرضت سورة التحريم إلى مشكلة وقعت في الحياة الزوجية النبوية، وهذه المشكلة تكمن في يمين حلفها النبي ﷺ بأن لا يقرب مارية أم إبراهيم أو ألا يأكل عسلاً عند زينب -رضي الله عنهما - على خلاف بين الروايات، فحدث تواطؤ بين نسائه ﷺ، وكان ذلك اليمين الذي أدى إلى قطيعة مارية -رضي الله عنها-، أو الامتناع عن شرب العسل الذي جعله الله له حلالاً، ولا شك في أن امتناعه عن شربه سيسبب تساؤلات تدور في نفس زوجه -رضي الله عنها-، وهذا ربما يكون له وقع سيء عليها إن هي علمت بما كان يُحاك حولها من بعض نسائه ﷺ، وسيترتب عليه قطيعة منها لهن. فهي إذن مشكلة لا بد لها من حل! وتتلخص هذه المشكلة في الأمور التالية: تلك اليمين التي حلفها النبي ﷺ، ومقاطعته لنسائه واجتنابه لهن، والعداوة والبغضاء التي ستقع من بعض نسائه ﷺ لبعض بعد أن تتكشف الأمور.

وقد جاءت الآيات الكريمات بالحل الأمثل لمشكلة حلف اليمين من وجوهها:

- فأما مشكلة اليمين التي حلفها النبي ﷺ، فقد أنزل الله تعالى تحلة اليمين، فقال سبحانه: ﴿ قَدْ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَٰنِكُمْ ﴿٢﴾ ﴾ [التحريم: ٢]، "وتحليل اليمين: كفارتها؛ أي: إذا أحببتم استباحة المحلوف عليه؛ وهو قوله تعالى

في سورة المائدة: ﴿ فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ ...﴿٨٩﴾ ﴾ [المائدة: ٨٩]."[1]
فكفّر النبي ﷺ عن يمينه فأعتق رقبة.[2]

- وأما مقاطعة النبي ﷺ لنسائه واجتنابه لهن، فقد انتهت بنزول حكم كفارة اليمين التي فرضها الله، فرجع إلى نسائه جميعاً.

- وأما العداوة والبغضاء التي ستقع من بعض نسائه ﷺ لبعض، فإنها تزول إذا ما علمت تلك النسوة بعِظم ما بدر منهن، ولذلك فتح الله لهن باب التوبة والرجوع إليه وحذّرهن من التمادي فيما تظاهرن عليه ﷺ، فقال سبحانه: ﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ۖ وَإِن تَظَـٰهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوْلَىٰهُ وَجِبْرِيلُ وَصَـٰلِحُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ ﴿٤﴾ ﴾ [التحريم: ٤]؛ ولأن نساء النبي ﷺ صادقات مخلِصات تقيّات، فقد اخترن ما عند الله ورسوله ورجعن عما صدر منهن -رضي الله عنهن-، وصدق إيمانهن كفيل بإزالة أي بغضاء أو شحناء أو عداوة.

وهكذا زالت المشكلة، ورجع النبي ﷺ إلى نسائه، واستقام الأمر. وهذا الحكم باق في أمته ﷺ متى وقعت مشكلة بين الزوجين تُشابِه ما وقع في بيت النبوة.

٢- أفضل طرق العلاج لمشكلات الحياة الزوجية:

أسلفنا الذكر بأن الحياة الزوجية لا تخلو من عقبات ومشكلات تواجهها، ومن حكمة الله تعالى أن جعل رسولنا ﷺ لنا أسوة حسنة، به نقتدي وعلى خطاه نسير، ولم تكن حياته ﷺ بدعاً أو من عالم الخيال،

---

(١) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. **الجامع لأحكام القرآن**، المنصورة: مكتبة الإيمان ومكتبة جزيرة الورد، (د. ت.)، ج١٠، ص٨٠.

(٢) ورد في ذلك حديث عزاه السيوطي إلى ابن مردويه عن أنس ﷺ، جاء فيه: "فنزلت آية التحريم فأعتق رسول الله ﷺ رقبة". انظر:
- السيوطي، **الدر المنثور في التفسير بالمأثور**، مرجع سابق، ج١٤، ص٥٧١-٥٧٢.

وإنما كانت حياة طبيعية كحياة أيّ شخص من أفراد الناس، ذاق فيها الألم ومرارة العيش وعاش فيها الأمل وتعرض فيها لمنغّصات الحياة والابتلاءات والمحن، إلى ما سوى ذلك مما يعيشه الناس. وهذا سبب مهم وأساس في تأسي المسلمين به ﷺ أن كان كباقيهم. وهذه السورة كما عرفنا ذكرت مشكلة طرأت على بيت النبوة، وكان نزول الحل لتلك المشكلة الطارئة.

وإذا كانت الحياة الزوجية لا تخلو من مشكلات وعقبات، كان لزاماً على الأزواج أن يتعرفوا على أفضل الحلول التي تؤسس لحياة زوجية سعيدة، وأبرز هذه الحلول من وجهة نظري:

- حُسْن الاختيار بين الزوجين من مبدأ الأمر: وذلك بحُسن اختيار الزوجة أو الزوج، فالزوج عليه أن يختار الزوجة ذات الدين والخُلُق، والوليّ يختار لابنته صاحب الدين والخُلُق كذلك، وهذا يعدّ صمام الأمان والحِصن الحصين عن الوقوع في المشكلات، وهذا الحل وقائي وليس علاجياً، بمعنى أن كلا الزوجين لا بد له أن يحرص على حُسْن اختيار الآخر بما يضمن حياة آمنة.

- الاتفاق بين الزوجين على مبادئ وأسس تقوم عليها حياتهما فيما بعد، وهذا يكون قبل تمام الزواج -في مرحلة الخطوبة كما يُقال-، وخلال هذه المرحلة يتعرف كلٌّ من الزوجين على الآخر، ويتم في هذا الفترة المكاشفة بينهما بذكر ما يحب الزوج وما لا يحب، والزوجة كذلك، فيدخل كلاهما عالم الزوجية على بصيرة من أمره، ويكون قد تعرف كل واحد منهما على طباع الآخر -وإن كانت تلك المعرفة أولية بسيطة-، وهذا يعد حلاً وقائياً كسابقه، ويمنع كثيراً من المشكلات التي قد تتسبب من عدم فهم كل واحد للآخر.

- تطويق أية مشكلة تقع بين الزوجين، وهي مسؤولية كل واحد منهما، ومعنى هذا: أن هذه المشكلة لا بدّ وأن تبقى في حدود بيت الزوجية لا

تخرج منه؛ لأن خروجها يعرض حياة الزوجين للخطر والفساد -هذا من جهة-، ومن جهة أخرى لا بدّ وأن يعمل كلّ واحد من الزوجين على حل هذه المشكلة الطارئة؛ منطلِقاً في ذلك الحل من قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، ومحاولة إذابة تلك المشكلة ووأدها في مهدها، وأن لا يدعاها لئلا تزداد، فإذا وقعت في المساء لا يتركاها إلى الصباح، وإذا وقعت في الصباح لا يدعاها إلى المساء، وإنما يبادران إلى حلها.

- احترام وجهات النظر: فقد يختلف أحد الزوجين عن الآخر في رأيه، فلا يعني هذا الاختلاف في وجهات النظر أن العلاقة بين الزوجين قد ساءت، لذا، على الزوجين أن يفهما هذه الحقيقة التي هي واقع في الحياة الزوجية لا فكاك عنها، وكم هي المشكلات التي وقعت بين الأزواج بسبب اختلافهم في وجهات نظرهم! فلا بد أن يعلم الزوجان أن الاختلاف أمر جِبلّي له فقهٌ، وعليهما أن يفهما فقه الاختلاف، ويتعاملا في حياتهما بناءً على هذا الفقه.

- المشكلات الكبرى في الحياة الزوجية جعل لها الإسلام حلولاً تختلف شدتها حسب نوع المشكلة وحجمها؛ فإن كان قد وجد من امرأته خيانة -كأن رأى معها رجلاً في وضع الخيانة الظاهرة-، فقد جعل الإسلام الحل في آيات اللعان في صدر سورة النور، وكذا مَن ظاهر من زوجته فقد جعل الإسلام الحل للظهار في صدر سورة المجادلة، وهكذا.

فهذه أساسيات في وضع أسلم الحلول لأية مشكلة قد تطرأ على الحياة الزوجية أو طرأت فعلاً، وهذه هي عظمة القرآن وعظمة الإسلام في الحفاظ على الأسرة طاهرة آمنة مطمئنة، يسودها الود وتحفّها السعادة ويلفّها الوئام.

خاتمة:

موضوع هذا البحث موضوع مهم ينبني عليه المجتمع وهو الحياة الزوجية، وقد ناقش البحث هذا الموضوع من خلال سورة التحريم، السورة التي تخبرنا عن جوانب مهمة في الحياة بين الزوجين. وقدمت السورة الكريمة مشهداً من مشاهد الحياة في بيت النبوة، وما طرأ عليه من عوارض أخلّت باستقرار هذا البيت الكريم، وبينت السورة أفضل سُبُل الخلاص من مثل هذه العوارض التي ربما يحدث مثلها في كل بيت، ثم عرض البحث نموذجين مهمين من النماذج التي ذكرتهما السورة، حدث أحدهما في بيتين مسلميْن والآخر في بيتين كافريْن، وقد كشف البحث عن سر ضرب هذين المثلين والحكمة منهما. وهذه الدراسة لهذه الموضوعات في هذه السورة تعد نموذجاً تاريخياً صادقاً لكل بيت وكل أسرة في كل زمان ومكان، ولن يُعدم الأزواج الخير من مثل دراسة سير الصالحين والتأسي بهم، وليس من أسوة لنا خير من نبينا ﷺ، فالحاجة ماسة إلى دراسة سيرته ﷺ والتعرف على بيته؛ من أجل بناء مجتمع سليم متين يسوده التراحم والألفة والمحبة والوئام.

وقام الباحث بالوقوف على الآيات ذات العلاقة بموضوع البحث، وبدأ يستخرج ما فيها من علوم وأحكام وحِكَم وتوجيهات وكيفية الاستفادة منها في الحياة الزوجية بين الأزواج وخاصة في هذا العصر الذي افتقر إلى كثير من مقومات الأسرة، وافتقد كثيراً من أخلاق الحياة الزوجية السعيدة، فوقعت المشكلات والخلافات بين الأزواج في كثير من المجتمعات، فوضع البحث قدم الأزواج على عتبة الزواج الصالح بذكر أهم صفات الزوجة الصالحة، وما على الأزواج إلا أن يختاروا شريكة الحياة التي تحفظ عليهم دينهم ودنياهم، وكشفت لهم عن حقيقة مهمة، وهي أن أي زواج يتعرض لعثرات، وليس معنى ذلك أن استمرار الحياة الزوجية أصبح مستحيلاً، بل على الأزواج أن يتجاوزوا كل خلاف، ويسيطروا على أية مشكلة قد تقع بينهم.

ولعل من أهم النتائج التي خرجت بها الدراسة أن هذه السورة المدنية اشتملت على ما اشتملت عليه من أحكام وحِكَم وتشريعات وآداب، وهي تعالج قضية بناء الأسرة والحفاظ على ديمومة الحياة بين الزوجين، وتذكر أسباباً للوقيعة بين الأزواج وإفساد الحياة الزوجية الهانئة وأفضل طرق الوقاية من أية مشكلة قد تقع وأفضل طرق العلاج للمشكلة إن وقعت. وهذه قضايا اجتماعية مهمة وخطيرة في بناء المجتمع والأمة والمحافظة على هذا البناء. كما اهتمت السورة بضرب الأمثال تبياناً للناس؛ لأن قياس النظير بالنظير يقرب الفكرة ويكشف مواضع العبرة ويعمق النظرة، وهذا شأن القرآن الكريم في تقرير أحكامه وحِكَمه.

علّمتنا السورة الكريمة أن يُقِرّ الإنسان بخطئه ويستغفر منه، وأن طبيعة البشر الخطأ والنسيان، فليس عجيباً أن يخطئ الإنسان ولكن الأعجب أن يستمر على خطئه. ونبّهتنا إلى أن النبي ﷺ قدوة لهذه الأمة وأسوة حسنة؛ لذا، فإن حياته ﷺ كحياة سائر البشر ويجري عليها ما يجري على حياة البشر، فلا يعجب الإنسان من وقوع الخلافات البيتية في الحياة الزوجية في بيت النبوة. وكشفت السورة عن أن الغَيْرة المذمومة مرضٌ في النساء، ولا أظن امرأةً بريئة من هذا المرض -إلا من رحم الله-، وهذا المرض قد يؤثر سلباً في الحياة الزوجية، لذا، ينبغي على الأزواج التّنبُّه إلى هذا المرض الخطير، والحَدّ منه قدر الإمكان من أجل استمرار الحياة الزوجية.

ومن أهم التوصيات التي تتوخاها هذه الدراسة أن يحرص المتقدمون للزواج على اختيار ذوات الدين والأخلاق، فإن كانت المرأة ذات مال وجمال فهو خير على خير. وكذا أولياء الأمور عليهم أن يختاروا صاحب الدين والأخلاق، ولا يكون اهتمامهم متوجهاً نحو الوظيفة والشقة والمنصب والمال، فإن اجتمعت هذه الأمور مع الدين فذلك خير على خير. كما أن على الأمة الإسلامية أن تتجه بخاطبها نحو الآخر فلا شك في أن الإنسان

-ولو لم يكن مسلماً- يسعى لحياة سعيدة وعيش هانئ، والإسلام لا يمنع غير المسلمين بأن يستفيدوا مما جاء فيه من أحكام وتشريعات، وأن يقتبسوا من أنوار هدايته لحياتهم؛ لأنه دين البشرية عامة. وقد جاء الإسلام بكل التفاصيل، وبيّن كل ما من شأنه أن يحقق سعادة البشرية سواءً في الحياة الزوجية أو في غيرها، فعلى الإنسان أن يستفيد منه، وعلى الأمة الإسلامية اختيار الوسائل الدعوية المناسبة لتحقيق هذا.

مشاهد أسرية في سورة مريم
دراسة معرفية واجتماعية

عمران سميح نزال[1]

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، الذي خلق الناس من نفس واحدة وخلق منها زوجها، وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً. والصلاة والسلام على من أُرسل رحمة للعالمين، وبُعث في الأميين رسولاً يتلو عليهم آيات القرآن الكريم ويزكيهم خلقاً ويعلمهم الكتاب وما ينفعهم، ويعلمهم الحكمة وما يضرهم، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً مبيناً، ورضي الله عن أتباعه الصادقين من أهل بيته وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد.

فتأخذ العلاقات الأسرية حيزاً كبيراً من مبادئ الإسلام وقيمه وأحكامه، لما لهذه العلاقة من مكانة في أصل الوجود كله. وأولى هذه المبادئ أن الاستخلاف في الأرض هو لآدم عليه السلام وزوجه حواء وليس لأحدهما دون الآخر؛ أي: إنّ الاستخلاف هو للأسرة وليس لآدم وحده ولا لحواء وحدها، ولذا، جاءت أحكام الإسلام تنظم محطة اللقاء الأولى بين آدم وحواء، وبين الرجل والمرأة وبين الذكر والأنثى؛ لأن كلّ واحد منهما مخلوق بطبيعة خاصة وفطرة نوعية وقوة متميزة ووظيفة متوافقة، ورغبة متبادلة وشهوة غريزية وعاطفة طاهرة، وعفة غامرة وحواس مدركة وعقل فعال، ولسان مبين وعلم تكاملي، وتصديق

(١) باحث متخصص في الدراسات الإسلامية والفكر السياسي، وعضو اتحاد الكتاب والأدباء الأردنيين. البريد الإلكتروني: omran_nazal@yahoo.com.

بالحق وعمل بمقتضاه، وطمأنينة روحية وبحث عن الحقيقة، ودعاء للقدير، واستجابة للرحيم.

وموضوع الأسرة في غاية الأهمية في تكوين مجتمعات متينة، فأوصاف الأسرة المسلمة هي القمة العالية والقيمة العلية، فالأزواج والأبناء والآباء في المجتمع الإسلامي في هناء عام وسعادة كبيرة، وانتظام واضح ونظام معقول. والأسرة من الأهمية بحيث جعلها الإسلام مدرسة أولى في تربية الأبناء وتحقيق النجاح لهم في مرحلة التأسيس الضروري قبل المدارس الابتدائية والثانوية الرسمية، وقد جعلها الإسلام بلداً طيباً يخرج نسله بإذنه ربه طيباً، وإلا كان نبتاً خبيثاً لا يخرج إلا نكداً. والأسرة في الحياة الإسلامية جنة أرضية، ومحطة نووية منتجة للذريات البشرية وتكوين الأسر الإنسانية الممتدة منها كلما كبر الأبناء واتخذوا لأنفسهم أسراً نواتية جديدة، وهي في انتماء وترابط مع أسرهم الأولى والأكبر منها وما سبقها فيما عرف بالأسر الممتدة والواسعة، التي تكوِّن الحمائل والأفخاذ والعشائر والقبائل والشعوب، وإقامة التعارف بينهم والتعاون على البر والتقوى وعدم التعاون على الإثم والعدوان. ومهما كبرت الأسرة أو صغرت فهي في الإسلام حجر أساس لبناء المجتمع وفي انتظام مع مقوماته ومكوناته كلها، وهذه نعمة من نعم المولى ﷻ.

وإن سلطة الأبوين في الأسرة الإسلامية هي استجابة لفطرة الرعاية للأطفال والأبناء الصغار، حتى يشتد عودهم وتقوى شكيمتهم، وينمو بدنهم مع نمو عقلهم، فإذا ما بلغوا في أجسامهم سن الشباب وبلغوا في عقولهم سن الرشاد دخلوا في سن تحمل المسؤولية العقلية والقانونية، التي يطلق عليها في الشرع سن التكليف والمحاسبة الدنيوية والأخروية. والسلطة الأبوية في الإسلام هي رحمة أبوية ومدرسة تربوية، لا سلطة لها على الأبناء بعد البلوغ الجسدي والعقلي إلا بالحسنى؛ أي فضلاً زائداً من الآباء وطاعة اختيارية من الأبناء، وإلا، فالأبناء بعد البلوغ في حياة مستقلة وحرية تامة

في بناء حياتهم الخاصة. لا إكراه في الزواج للذكر والأنثى، ولا إكراه في مكان العيش ونوعه ولا نمطه، فمن تابع أبويه وعائلته وقبيلته في كل ذلك أو بعضه فهذا خياره وقراره في المجتمع الإسلامي، فالأسرة أمن وأمان حيثما أقيمت الفطرة وأحكام الإسلام، ولا ينزع منها الأمن ولا الأمان إلا أهل البغي والعدوان. والأسر في عصرنا تعرضت للبغي والعدوان، وفقد بعضها الأمن والأمان مما تطلب إعادة النظر في الأسس والأركان والبنيان. ولا يمكن الحديث عن بناء الأسرة المسلمة المعاصرة إلا بالحديث عمّا تعرضت له من اختلال في الأسس والأركان، فكان لا بدّ من بيان الانحراف الغربي في مسألة الأسرة والنظام الاجتماعي، وأثرهما البالغ في المجتمعات والأسر الإسلامية، وذلك بدراسة جانبين مهمين أيضاً، وهما:

الأول: الجانب المعرفي، وهو أن الإنسان بحاجة إلى العلم الحق والهدي المستقيم ولو كان مصدره من الدين. والغرب أبعد هذا المصدر عن أن يكون مقبولاً، فضلاً عن أن يكون مطلوباً. وكان لا بدّ من بيان بطلان دعوى أن التقدم العلمي و"التكنولوجي" يؤدي إلى تحرير الإنسان من الأديان، بل هو سلاح معرفي لخدمة الإنسان وسعادته، وقد يقوده بعضهم إلى تحدير الشباب والفتيات نحو الشهوات فقط، وإلى فساد في الأسر والمجتمعات.

الثاني: أن قيم الفلسفة الصحيحة والدين الحق هما مصدر واحد في بناء الإنسان معرفياً، وفيهما ضمان إشباع لكل الغرائز البشرية والعاطفية بالطرق الأزكى والحياة الأطهر، مع المحافظة على الشباب والفتيان في البنية الأسرية والاجتماعية وحماية كافة حقوقهم ومنع الظلم عنهم سياسياً.

إن رسالتنا هذه تقوم على محاور عدة، هي:

- بيان محور رسالة الإسلام المعرفية في إقامة العلاقة بين المخلوق القارئ والخالق العالم، وأنها طريق مستقيم في المعرفة والعلم والعقل والتفكير والوعي والتصديق والاطمئنان والإيمان.

- بيان منهجية هدي القرآن الكريم وبيانه النبوي الكريم في تكوين الأسرة عن طريق تعليم الحق والصواب، وهو ما بيّنته سور القرآن الكريم من خلال مشاهد أسرية قرآنية نذكر منها: سورة مريم نموذجاً قرآنياً، وبيان أن ذلك قام على أساس الاستخلاف الأسري.
- بيان مظاهر انحراف الحضارة الغربية، ودورها في تدمير الأسرة بعامة والمرأة بخاصة.

أولاً: التأسيس المعرفي في علاقة المخلوق بالخالق سبحانه وتعالى

تقوم علاقة المخلوق بالخالق في الإسلام على القبول والرضا وليس على الإذعان والخضوع والاستسلام، وليس على تخلي الإنسان عن عقله إذا أراد ان يؤمن بالدين ويتبعه، فهذا تصور غربي عمّمته الفلسفة الغربية على علاقة الإنسان بالدين، مما لا يقبله الإسلام في علاقة المسلمين بدينهم ولم يقبله القرآن الكريم في علاقة الناس مع خالقهم في كل رسالات الأنبياء جميعاً، وإنما أقام العلاقة على أساس معرفي مبني على حرية الاختيار وعدم الإكراه في الدين. وفيما يخص رسالة الإسلام الخاتمة بنبوة محمد بن عبد الله ﷺ بدأها الله -تبارك وتعالى- بالأساس المعرفي العام في كلمة القراءة، فقال تعالى في مطلع السورة الأولى وفي أول ما نزل من القرآن: ﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ١ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ مِنۡ عَلَقٍ ٢ ٱقۡرَأۡ وَرَبُّكَ ٱلۡأَكۡرَمُ ٣ ٱلَّذِى عَلَّمَ بِٱلۡقَلَمِ ٤ ﴾ [العلق: ١ - ٤]. وفي ذلك دلالة على أن الإسلام يبدأ خطابه للناس بتعليمهم طريقة في التفكير تبدأ بالقراءة وطلب العلم وعقل كل ما تدركه الحواس، فالقراءة ليست حصراً على الكلام المكتوب والمدوّن، وإنما بقراءة الواقع المحسوس وإدراكه بالحواس وعقله معنوياً وبيانه لسانياً، وتكوين العلم الصحيح عنه بمطابقة الواقع لما تحقق في الذهن من معانٍ. ومن هنا، كان تعريف الإنسان -وبناءً على هذه الآيات الكريمة- على أنه مخلوق قارئ،[1]

(١) نزال، عمران سميح. **فهم الإنسان.. النظرية المعرفية العربية**، عمان ودمشق: دار القراء ودار قتيبة، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ص٢٠٩.

خُلق من علق ليصبح إنساناً كاملاً في بلوغه الجسدي وراشداً في بلوغه العقلي، والقراءة طريقة تعليم الإنسان كيف يعقل ويتكلم ويفكر كما أن الأكل طريقة بناء الإنسان بدنياً ونموه جسدياً. ونحن هنا نسأل أهل العلم والدين معاً: هل منكم من حصَّل علمه من غير قراءة؟! الجواب: لا. إذن، فإن القرآن الكريم عندما يأمر بالقراءة فإنه يأمر بالعلم بوصفه منهجاً، فهو لم يأمر بنوع العلم وإنما أمر بطريقة طلبه، وهذه مطالبة لا تلغي حرية الإنسان بطلب الحقيقة وإنما تحثه عليها، وفي الاستنباط الأصولي، يمكن القول إنها تأمره بتشغيل الوظيفة المعرفية التي توجد في كل إنسان، وهي ما تميزه عن غيره من المخلوقات الأخرى. وعليه فإنّ دين الإسلام لا يقوم إلا على العقل والعلم والتفكير، بدليل أن مفتاحه المعرفي يأمر بالقراءة واتخاذها منهجية معرفية لفهم الواقع وفهم الوحي المنزل. بعد ذلك، فلا يمكن قبول إسقاط أقوالهم عن الأديان -بعدم قبولها- على دين الإسلام. ومن الأدلة الواضحة على ذلك الحياة الفكرية الإسلامية المعرفية والاجتهادية التي أنتجت ملايين الكتب والموسوعات العلمية في التاريخ الإسلامي.

إنّ في السور المكية مئات الآيات التي تحث الإنسان على النظر والإدراك وهي تخاطب بداية غير المسلمين؛ لأن الإسلام يريد من الإنسان أن يكون قارئاً وعاقلاً ومفكراً وعالماً وفاعلاً حراً أولاً، وبعد ذلك يقرر هو بنفسه أن يكون مسلماً ومؤمناً أو لا يكون، وحتى لو دخل في الإسلام وراثة؛ أي عن طريق والديه وأسرته ومجتمعه، فإن الإسلام يطالبه بالتفكير ومعرفة حقوقه الفردية، وهو ما أكّدته أوائل السور المكية، فقال تعالى: ﴿ كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ ﴿٣٨﴾ ﴾ [المدثر: ٣٨]، فهذه الآية تتضمن حرية الإنسان، بدليل أنه مسؤول عن كسبه، ولا يكون محاسباً عن كسبه إلا إذا كان حراً في فعله.

إن تركيز القرآن الكريم على بناء الإنسان المسلم المؤمن كبير جداً؛ لأن بناء الإنسان هو أساس كل بناء اجتماعي أو اقتصادي أو سياسي (أسري أو قبلي أو وطني أو قومي أو دولي). أما ضمانة ثبات الإنسان المسلم على إيمانه وصدقه

وعمله الصالح فهو رغبته بالخلق الحسن في الدنيا ونوال رضوان الله وجنته في الآخرة، فالأخلاق الفردية عامل قوة في الثبات على الحق بقناعة خالصة مهما كانت الصعاب. ولذلك، خاطب القرآن الكريم المسلم المؤمن بالصيغة الفردية في مواضع كثيرة منها: قول الله تعالى: ﴿ وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا ثُمَّ ٱهْتَدَىٰ ﴿٨٢﴾ ﴾ [طه: ٨٢]، وقوله تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَعَسَىٰٓ أَن يَكُونَ مِنَ ٱلْمُفْلِحِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾ [القصص: ٦٧]، وقوله تعالى: ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوَابُ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا وَلَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلصَّٰبِرُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [القصص: ٨٠]، وقوله تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُۥ جَزَآءً ٱلْحُسْنَىٰ ۖ وَسَنَقُولُ لَهُۥ مِنْ أَمْرِنَا يُسْرًا ﴿٨٨﴾ ﴾ [الكهف: ٨٨]. والملاحظ على هذه الآيات الكريمة أنها كلها آيات مكية؛ أي إنّ مهمة القرآن المكي أن يبني الإنسان المسلم المؤمن في شخصية إسلامية مستقلة؛ فهذه الآيات تبني الإنسان وهو فرد ومتعلم وحرّ، حتى يكون قادراً على القيام على نفسه بما يصلحها، وأن الأولوية في البناء هي للفرد من حيث المستويات الوجودية الثلاثة (الفردية والاجتماعية والسياسية)، فالبناء القوي هو الذي يؤسس على الإنسان الحر المتعلم، حتى تكون مواقفه المعنوية العقلية والإيمانية بقناعة شخصية منه، وليس تحت تأثير أحد ولا إكراه أحد سواء كان بالتصديق أو بالتكذيب؛ أي، على أساس الحرية الحقيقية للإنسان والقناعة العقلية الذاتية مباشرة، فلا تقليد في قبول الإسلام والإيمان به، بل لا بدّ أن يجدد المسلم تصديقه العقلي بالإسلام عند البلوغ الجسدي، وأن يكون فاعلاً في قراءته ومعارفه وعقله وعلمه وتصديقه وإيمانه وعمله، وحتى يكون احترامه للقانون عن علم وقناعة في الحياة الفردية قبل احترامه للقانون الاجتماعي والدستور السياسي.

وهذا ما يجب على الفكر الإسلامي أن يحافظ عليه ويدعو إليه بشدة، وأن يتجنب الفكر الذي يريد من الإنسان أن يكون مقلداً أو تابعاً للآخرين من غير حرية ولا قناعة ولا قرار منه، فالخلافة الآدمية تبيّن للإنسان مكانته المعنوية في الوجود، وتبيّن له دوره في الحياة الإنسانية، وإسهامه في بناء الحياة الاجتماعية،

حتى يكون قادراً على المشاركة في بناء المجتمع المدني على معرفة وعلم واحترام. ودور العلم الـمُنزل أن يرسم للإنسان المسلم المؤمن خارطة الطريق التي تبيّن له مسؤوليته، ولا تصادر منه حريته ولا تلغي إرادته ولا تبطل استقلاله. هذا الإنسان المعرفي الذي يهدف الإسلام إلى جعله يبني نفسه بنفسه، فلا يمنعه من قول ما يعتقد بصوابه بل يحثه على حرية الرأي في صور كثيرة منها النصيحة والتوصية والحوار والشورى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغيرها. وطالب الإسلام المسلمَ المؤمن القيام بكل هذه الواجبات، ولا تتم واحدة منها إلا بإطلاق حرية الرأي وجعلها عبادة يتقرب المسلم بها إلى الله تعالى رغبة في الثواب ونوال الرضوان، والآيات القرآنية والأحاديث النبوية واضحة البيان بذلك، وبكل المناهج المعرفية القرآنية التي أنزلها الله تعالى في القرآن الكريم.

إن الإسلام يبني الإنسان المسلم معرفياً وعقلياً، ويعوّل على هذا البناء المعرفي والعقلي القويم في تثبيت المسلم على الحق وعدم الانهيار أمام الباطل الضعيف، ولا يأمر الإسلام المسلم أن يتخلى عن عقله وتفكيره إذا أمره الله تعالى بمعروف أو نهاه عن منكر، وإنما أمره بأن يتفكر بكل ما كتبه عليه، وأن يبحث عن معقوله ومقصده وصلاحه فيه، ذلك أن التشريع والشريعة في الإسلام إنما مدارها على صلاح معاش الناس، وبما يعود عليهم بالنفع ويبعد عنهم الضرر، ومثال ذلك من القرآن الكريم قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ ﴿٢٢٠﴾ ﴾ [البقرة: ٢١٩ - ٢٢٠].

إن قضية الخمر والميسر من المشكلات التي تواجهها كل دول العالم، وبعضها يحاول أن يمنعها أو يخفف من سلبياتها ولكن دون جدوى، لأنهم جعلوا قرار أمرها بأيدي المنتفعين منها فقط دون المتضررين، بينما عرضها القرآن على مشروعية العقل والتفكير الدنيوي قبل الموقف الأخروي؛

فأوضح بأنّ فيهما إثماً كبيراً، والإثم وصف للفعل الذي لا يعود على فاعله إلا بالتأخير والبطء والسوء،[1] "فالإثم مشتق من ذلك؛ لأن ذا الإثم بطيء عن الخير متأخر عنه."[2] فالأصل اللغوي لكلمة الإثم يحمل معنى الذم، بل والمسبّة لمن يوصف به قبل مجيء المعنى الشرعي ليحمل على فعل الذنب المحرَّم من الله تعالى، ولذا، فإن كل ما هو مذموم من الأفعال بين الناس هو مذموم عند الله كذلك؛ أي: إنّ المعنى اللغوي لا يغادر المعنى الشرعي ولا يعارضه، ولكنه مطلوب في فهم فقه الكلمة لغةً حتى يتم فهم كلمات القرآن الكريم باللسان العربي الذي أنزلت به. ولذا، فالآية تصف الخمر والميسر بالإثم الكبير؛ أي الفعل والضرر الذي يؤخّر الناس عن الخير ويعود على فاعله بالذم، فهذا الفعل منكر بالمقياس الدنيوي العام، فإذا كان فيه نفع لبعض الناس فإنه منكر بالمقياس الدنيوي، لأنه يلحق بفاعله الضرر الكبير ويؤخر فاعله عن الخير بدرجة أكبر من النفع الذي يحققه منه، وما كان ضرره أكبر من نفعه فلا يتمسك به عاقل، وهذا معيار عقلي ومعرفي دنيوي قبل أن يكون من موازين الشرع أيضاً، ولكن طريقة بعض العلماء في فهمهم للدين جعلهم يركزون على المفهوم الديني فلم يذكروا المفهوم الدنيوي، وبالأخص في الأمور التشريعية التي تنص على الحلال والحرام. ومن أسباب ذلك تركيز علماء معاجم اللغة العربية على المعاني الشرعية والاصطلاحات الدينية؛ لأنهم كانوا علماء في الأصول العقدية والفقهية كذلك، فلم تدرس عند غالبيتهم كلمة "الإثم" لغة إلا نادراً، ومثالاً على ذلك: تجنّب علاّمة اللغة ابن دريد الخوض في فهم كلمة "الإثم" لغة؛ إذ قال: "والآثام لا أحب أن أتكلم فيه؛ لأن المفسرين يقولون في قوله جل وعز: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ ﴾ [الفرقان: ٦٨]، قالوا: هو واد في

---

(١) ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم. **لسان العرب**، بيروت: دار الفكر ودار صادر، ط١، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ج١٢، ص٧.

(٢) ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: شهاب الدين أبو عمرو، بيروت: دار الفكر، ط٢، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ص٥٩.

النار والله أعلم؛"[1] أي إن المعنى الشرعي غطّى على المعنى اللغوي منذ القرن الرابع الهجري، بينما المطلوب دائماً تفعيل المعنيين معاً؛ لأن المقصود أن من يفعل الزنا يلقى الضرر العام على نفسه ومجتمعه في الدنيا أولاً، ثم العقاب في الآخرة.

ولذلك، لما أعقب القرآن الكريم هذا المعيار للخمر والميسر بالمعيار الدنيوي، أجاب عن سؤال الإنفاق، فقال: (العفو)، فَنَشْرُ العفو بين الناس خيرٌ من الإنفاق من المال الذي مصدره الضرر الأكبر الذي يعود على المجتمع كله. وقبل أن تنتهي هذه الآية الكريمة من حكمها العام بيّنت للناس وللمؤمنين الميزان المعرفي في ذلك -الذي جعله الله تعالى معياراً معرفياً- لأهل الدنيا كافة، وهو أن الله يبيّن للناس آياته التي تبين معايير الحق وموازين القسط حتى يتخذها المؤمنون مقياساً أو منطقاً في فهم الشؤون الدنيوية، فقال سبحانه: ﴿ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾ فِي ٱلدُّنْيَا ﴾ [البقرة: ٢١٩ - ٢٢٠]؛ أي إن التفكر في الدنيا مطلب قرآني وفرض شرعي، فالله سبحانه وتعالى يأمر المؤمنين بالتفكير في الدنيا، وهذا أمر قلّما تعرّض العلماء له. وإذا أمر الله به منهجاً في فهم موازين الحلال والحرام فلكي يكون من معايير المعرفة وموازين العقل ومناهج العلم التي يسلكها المؤمنون في مخاطبة الناس إذا ظنوا أن التزامهم بالحلال والحرام في أمر الخمر والميسر قائم فقط على خطاب الشارع دون وعي من المسلمين والمؤمنين لأسباب التحريم، فالأصل فيها التفكير في الدنيا أولاً، ثم التفكير بالآخرة، ليكون الالتزام بموازين المعرفة الصحيحة في الدنيا يؤدي إلى التزام شرع الله تعالى الذي يثيب عليهما معاً بالخير في الدنيا والآخرة.

وهذه منهجية معرفية يغفل عنها الغرب وفلاسفته الذين لا يعرفون من الإسلام إلا اسمه، وما تعلموه من عداوة له في أُسَرِهم ومدارسهم الابتدائية

---

(١) ابن دريد، أبو زكريا محمد بن الحسن. **جمهرة اللغة**، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ج٢، ص٤٣٧.

والثانوية. ولذلك، فهم يظنون أن المسلمين إذا ما أتيح لهم أن يتعلموا في الغرب قيمه وفلسفته وحضارته فإنهم سوف يتخلون عن الإسلام وقيمه وعاداته، وأنهم إذا ما عاشوا في الغرب وفي مجتمعاته المفككة والمضطربة اجتماعياً والمنهارة أخلاقياً فإنهم سوف يفرحون به، وسوف ينسون أحكام الأسرة في دينهم، وأنهم بمجرد مغادرتهم الحياة الجبرية التي تفرضها الأنظمة الاستبدادية -أو الدينية بحسب زعمهم- فإنهم سوف يسارعون في التخلي عن أنماط عيشهم الأسري والتحرر من عادات مجتمعاتهم في التعامل مع الآباء والأمهات، ومع الإخوة والأخوات والأرحام، بل وفي العلاقات الأسرية الجنسية كذلك، وأنهم سوف يتّبعون الغرب ليس في مأكله ومشربه ولباسه فقط، وإنما في التمسك بعاداته الاجتماعية في التعامل مع المرأة -سواء كان تعاملهم مع أزواجهم أو بناتهم أو أمهاتهم أو جاراتهم- على طريقة اتخاذ الأخدان والسفاح باسم الحرية أو التحرر أو العشق أو الحب أو غيرها، ولكن هيهات؛ فغالبية الأسر المسلمة في الغرب متمسكة بدينها وملتزمة بأحكامه الأسرية والاجتماعية، بل هي اليوم تُحارَب بسبب تمسكها بلباسها وقيمها الاجتماعية، حتى جعلوا منها معركة مع الإسلام والمسلمين باسم الحجاب.

ثانياً: الاستخلاف الأُسَري المعرفي والعلمي

خاطب الله الملائكة بأمر الاستخلاف لآدم في الأرض، وكان منهم التساؤل عن مخاطره، وكان جواب المولى ﷻ بأن المستخلف مخلوق معرفي ومتعلم، وهذا مستفاد من قوله تعالى: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴿٣١﴾ ﴾[البقرة: ٣١]؛ أي إنّ هذا المخلوق المستخلف هو مخلوق قابل للتعليم، وقابل لأن يحمل رخصة قيادة في الأرض هي رخصة العلم (أو شهادة العلم)، والعلم هو العلم الـمُنزل من الله تعالى على أنبيائه. ثم أمر الله آدم أن يسكن الجنة وأمر معه بالسكن زوجه حواء؛ أي أن يكون السكن لهما معاً. وجاء الخطاب لهما بعد ذلك بصيغة المثنى وليس بالصيغة المفردة ليعلمهما بأنهما محل الخطاب، فقال تعالى:

﴿ وَيَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ فَكُلَا مِنۡ حَيۡثُ شِئۡتُمَا وَلَا تَقۡرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٩ ﴾ [الأعراف: ١٩]، وقال تعالى: ﴿ وَقُلۡنَا يَٰٓـَٔادَمُ ٱسۡكُنۡ أَنتَ وَزَوۡجُكَ ٱلۡجَنَّةَ وَكُلَا مِنۡهَا رَغَدًا حَيۡثُ شِئۡتُمَا وَلَا تَقۡرَبَا هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ٣٥ ﴾ [البقرة: ٣٥]. في هذه الآيات الكريمة طلبٌ بالسكن في الجنة لآدم وحواء معاً، ونهيٌ عن الأكل من الشجرة منهما أيضاً، وتحذيرٌ أن يكونا -آدم وحواء- من الظالمين. فعُلم أن السكن في الأرض هو للحياة الزوجية الأسرية التي جمعت بين آدم وحواء وليس لآدم وحده ولا لحواء وحدها، وأن الله العليم الحكيم قد حفظ هذه الأسرة من الظلم، بأن أنزل على آدم العلم والحكمة، فإن اتبعها هو وزوجه فهما من السعداء حيثما أسكنهما ومن الآمنين في الجنة، وإن خالفاها فهما من الظالمين العاصين.

من الملاحظ -وفي السياق القرآني لقصة آدم وحواء في القرآن الكريم- أنّ تعلُّم الأسماء لآدم كان قبل أن يسكن هو وحواء الجنة. فتعلُّم آدم الأسماءَ هو فعل معرفي، وسَكَنُ آدم مع حواء هو فعل اجتماعي، وبذلك قدّم المولى ﷻ التأسيس المعرفي على التأسيس الاجتماعي، والتأسيس المعرفي هو التأهل بالعلم والتأسيس الاجتماعي هو التأهل بالزوجة والسكن معها وتحمل المسؤولية معاً، والربط بين المعرفة والاجتماع هو ربط بين التعليم الصادق والحياة الزوجية الصالحة، والمعرفية الاجتماعية هي المنهجية والقيم العلمية التي يتوجب على الزوجين التمسك بها قبل الزواج ومعه وبعده. وهي قانون عام للأزواج والأبناء والأسرة جميعها، وهي ضمانة للخير في الدنيا والنجاة في الآخرة. ولكن آدم -وقد خلقه الله وأكرمه بالعلم والزوجة والسكن في الجنة والأكل منها حيث يشاء رغداً- ما كان له أن يعصي ربه إلا إغواء، فلولا أن هناك عدواً يقف له بالمرصاد ما خرج من الحياة الاجتماعية الهانئة في الجنة. وهذا العدو هو مخلوق من الجن اسمه "إبليس".. يحسن التحايل على آدم وحواء، ويدخل عليهما من أبواب النصح والغرور ليخرجهما من الجنة وعن الصراط المستقيم، فهو يأتي لآدم من باب النصح والحرص، مظهراً التودد بأنه يريد

مصلحة آدم وحواء ومصلحة الأسرة التي تجمعهما وأن يكونا من الخالدين في نعيم الجنة، ولكنه في الحقيقة لا يريد لهما إلا ما يريد العدو لعدوه، فهو شيطان رجيم لا يهدف إلا إلى إبعاد آدم وزوجه عن هدي ربهما وأن يكونا من الظالمين، وإخراجهما من الحياة الاجتماعية الهانئة؛ أي إنّ غايته أن يوقع آدم وزوجه مما حذرهما ربهما منه بأن يكونا من الظالمين، ولا يكون ذلك إلا بإخراجهما عن المنهج المعرفي القويم، فقال تعالى: ﴿ فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُۥرِيَ عَنْهُمَا مِن سَوْءَٰتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ ٱلْخَٰلِدِينَ ﴿٢٠﴾ وَقَاسَمَهُمَآ إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ ٱلنَّٰصِحِينَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الأعراف: ٢٠ - ٢١]. لقد اتّبع إبليس مع الأسرة الأولى بدلاً من المنهج المعرفي الرباني منهجاً آخر يقوم على:

- الانفراد بالخصم، بالوسوسة لكل واحد حتى لا يشعر الآخر منهما أن كليهما مستهدف بهذا الخطاب.
- إضعاف الخصم، بأن يبدي لهما ما غطي من سوآتهما، بمعنى أن يكشف عن عيوبهما.
- التأويل المخادع للأمر الإلهي بالنهي عن الأكل من الشجرة، بأنه إخراج لآدم وحواء عن إنسانيتهما، أو لهذه الأسرة عن إنسانيتها إلى أن تكون من الملائكة أو الخالدين، وهما ليسا من الملائكة وليسا خالدين.
- القسم والحلف واليمين بأنه صادق في نصحه لهم.
- التدليل، وهو الغرور في الاستدلال والدلالة بهدف خفض المكانة والتخسير.

أي إن إبليس لما أراد إخراج آدم وحواء من الحياة الاجتماعية الهانئة في الجنة لم يدخل عليهما بالطلب المباشر بمعصية أوامر الله تعالى، وإنما زيّن لهما حياة اجتماعية أخرى، وأقسم لهما بأنه ناصح لهما دون أن يقدم علماً بديلاً، فبقي القرار لهما في الثبات على الحياة الاجتماعية التي أمر بها الله،

أو التي نصح بها إبليس. وبعض هذه المعاني موجودة في كتب التفسير،[1] ولكن نفصّلها بوصفها مناهج في الخداع المعرفي عوضاً عن الحجة والبيان والبرهان، التي هي مناهج معرفية قرآنية لإقامة الحق وإثبات الصدق، ولم يتنازل إبليس عن هذه المنهجية في تزييف الأمور حتى اليوم والغد وإلى يوم يبعثون، ونفصّلها لكونها مناهج في الخداع الاجتماعي التي يزينها إبليس وأتباعه للناس، بأن هناك حياة اجتماعية أجمل وأحلى وأسعد من الحياة الاجتماعية التي أمر بها الله تعالى. أما وقد أزلّ الشيطان آدم وحواء عمّا كانا فيه من الحياة الاجتماعية في الجنة، فقد وجب عليهما الهبوط جميعاً إلى الأرض لتستمر الحياة الأسرية بين أبناء الأسرة الأولى من آدم وحواء، وليستمر التعليم للكتاب والحكمة والأمر باتباع الهدي المنزل من الله تعالى، واجتناب نواهيه، والتحذير من اتّباع سبل الشيطان الذي ناصب بني آدم العداء كما ناصب أبويهما من قبل وإلى يوم الدين، فقال تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِۖ وَقُلْنَا ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّۖ وَلَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَٰعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾ قُلْنَا ٱهْبِطُواْ مِنْهَا جَمِيعًاۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَاىَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [البقرة: ٣٦ - ٣٩]. فعُلِم من هذه الآيات الكريمة أن الأسرة المتبعة للعلم والحكمة هي الأسرة الناجحة والناجية، وأن هدي الله تعالى وما أنزله على رسله من شرائع قيمة هي سفينة النجاة لمن ركبها بحرية وإرادة وقناعة ورضا، وعُلم أن مخالفة أمره سبحانه هو مخالفة للعلم أولاً واتباع لسبل الشياطين ثانياً، فهو سبيل المنكرين للعلم والمتبعين للجهل من الإنس والجن معاً.

---

(١) الطبري، محمد بن جرير. **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، القاهرة: دار هجر، ٢٠٠٨م، ج٥، ص١٨٦. انظر أيضاً:

- الماوردي، أبو الحسن علي بن الحسن. **النكت والعيون**، تحقيق: خضر محمد خضر، مراجعة: عبد الستار أبو غدة، الكويت: وزارة الأوقاف، ط١، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ج٢، ص١٨.

فإذا واجه آدم وزوجه -عليهما السلام- نوعاً واحداً من الشياطين وهم شياطين الجن، فإن ذريته من بعده تواجه نوعين من الشياطين؛ شياطين الجن من ذرية إبليس، وشياطين الإنس ممن اتخذ من بني آدم لنفسه سبيلاً في الحياة الدنيا لا يختلف عن سبيل شياطين الجن، بل هو لهم تبع في إنكاره وجحوده للعلم المنزل من الله تعالى، واتخاذه من عداوة الأنبياء والصدّ عن سبيل الله مصدر حياته وربحه الدنيوي، وهو عن العلم الحق والمعرفة الصادقة من المعرضين، ولكنه بأساليبه الشيطانية الخفية والظاهرية يدّعي أنه هو من ينتج المعرفة الصحيحة والعلم القويم ويدعو الناس لاتّباعه، مدّعياً أنه من العقلاء والمصلحين.

إن هذا النوع من الناس الذين لا يتّبعون هدي الله ولا هدي نبيه الخاتم وشرعه المستقيم قد وصفهم الله بلفظ الكفر؛ لأنهم غير متّبعين لسبل المعرفة الصحيحة ولا مناهج العقل المستقيم، فكلمة الكفر بالمعنى اللغوي هي التغطية،[1] وذلك ليبين أنهم مغطّون للحق ومنكرون له ويصدون الناس عن اتباعه، فالكفر وصفٌ لمن أنكر الحق معرفياً فلم يصدقه، ووصف لمن أنكر العقل فأعمى بصره وأبكم سمعه وجمّد حواسه أن تكون منتجة للعلم الحق، أو متبعة للصراط المستقيم؛ أي إن سبيل المعرفة والعقل والعلم هو سبيل المصدقين بالحق والمتبعين للطريق المستقيم، وأولئك من يستحقون وصف الإيمان الذي استعمله القرآن وصفاً معرفياً وعقلياً وعلمياً. وهذا التوجيه المعرفي كما كان منهجاً للأسرة الأولى (أسرة آدم وحواء) في التمسك بالعلم الحق أولاً واجتناب الإثم ثانياً، فإنه منهج معرفي لكل أسرة من ذريتهما بوجوب الأخذ بالمنهج المعرفي سبيلاً لإقامة الحياة الاجتماعية القويمة، وكما لم تقم الأسرة الاجتماعية الأولى من غير منهج معرفي علمي، فكذلك يستحيل على كل جيل ماض أو حاضر أو

---

(١) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، مرجع سابق، ص٩٣٠. وانظر:
- نزال، عمران سميح. **فلسفة القوة وتكوين الدولة في الإسلام**، دمشق: دار قتيبة، ٢٠٠٩م، ص٩٩. وفيه دراسة تفصيلية عن مفهوم الكفر لغة وشرعاً.

آت أن يقيم حياة اجتماعية قويمة من غير منهج معرفي صحيح، وهو الضمانة الحكيمة التي تقود الأسرة المصغرة أو الحياة الاجتماعية العامة إلى الضياع أو الرذيلة أو الهلاك.

ثالثاً: المنهاج الاجتماعي الإسلامي في بناء الأسرة

نبدأ دراسة مشاهد الأسرة في القرآن الكريم في سورة مريم، ونذكر بعض الملحوظات التي لها فائدة في هذا البحث منها:

أ- اسم السورة هو اسم امرأة، وهي السورة الوحيدة التي تحمل اسم أنثى، وكان من الممكن أن تحمل اسم زكريا؛ إذ إنّ أول ما ذكر من المشاهد الأسرية قصة زكريا عليه السلام، وهذه إشارة إلى أنّ عنوان هذه السورة هي المرأة الصديقة مريم العذراء البتول، وهي أمّ المسيح عيسى عليه السلام، فمريم هي الأم التي ليس لها إلا ولد واحد. فسورة مريم هي سورة الأم في القرآن الكريم.

ب- سورة مريم من أوائل سور القرآن الكريم نزولاً، فالراجح أن تاريخ نزول سورة مريم في العام الخامس للبعثة، وبذلك تكون من أوائل سور القرآن التي ترشد المسلمين إلى القيم الأسرية الحسنة، التي يثني عليها القرآن الكريم ويجعلها من أهم الأسس التي تقوم عليها الحياة الأسرية الإسلامية في علاقة الأب مع ابنه والأم مع ابنها والابن مع أبيه والأخ مع أخيه، في علاقات أسرية طيبة واجتماعية حكيمة.

ت- المشاهد الأسرية التي سوف نتحدث عنها في سورة مريم جاءت بأسلوب القصص القرآني، والغاية من القصص القرآني هو الاعتبار، كمال قال تعالى: ﴿ لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ۗ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَىٰ وَلَٰكِن تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١١١﴾ ﴾ [يوسف: ١١١]، ويستفاد من الآية أن القصص القرآني منهج معرفي في طرق إثبات الحق، ومن هذه الطرق:

- مقصد القصة العِبرة والدرس، وهو في سورة مريم درس معرفي واجتماعي معاً.

- المستفيد من هذا الدرس هم أولو الألباب، وهم في المعنى القرآني عقلاء المؤمنين؛ أي على عقلاء المؤمنين أن يبحثوا في القرآن الكريم عن مناهج الحياة الاجتماعية الهانئة وأن يتدبروا في أسسها القرآنية.

- القصص في القرآن حقائق لا افتراء فيها إطلاقاً، فهي من علم الله تعالى عالم الغيب والشهادة.

- القصص دليل على صدق نبوة محمد ﷺ ومن يحتج به من المؤمنين، فهو مصدر إيماني؛ أي مصدر الحقائق التي يتوجب على المؤمنين أن يؤمنوا بها ويصدقوها، وهي من المعلومات التاريخية وما وقع في الماضي لأنبياء الله تعالى مع أبنائهم أو أمهاتهم أو آبائهم أو إخوانهم أو زوجاتهم؛ أي ما وقع مع أنبياء الله تعالى وأسرهم وفي حياتهم الاجتماعية.

- في القصص القرآني الاجتماعي تفصيل غير موجود في غير القرآن الكريم، وفيه ثناء على الحياة الاجتماعية للأنبياء والرسل -عليهم السلام-، وفيه تنزيه لهم عن المعاصي وارتكاب الفواحش الاجتماعية.

- في القصص القرآني هداية وتعليم وإرشاد ورحمة للمؤمنين، وفيه النموذج الإنساني والاجتماعي الحقيقي، وليس المثالي غير القابل للتحقق مرة أخرى على أرض الواقع؛ أي إنّ الحياة الاجتماعية لكل أنبياء الله ورسله التي ذكرت في القرآن، قابلة لأن تكون حياة اجتماعية نموذجاً لكل مؤمن ومؤمنة في الاستقامة والثبات على الحق والصبر على الأذى، ولو كان من أبناء الأسرة الصغيرة، وبالأخص في حواراتها المعرفية بين أعضاء الأسرة الواحدة كما في حوار إبراهيم عليه السلام مع أبيه، وحوار لقمان عليه السلام مع ابنه، وغيرهما.

وبذلك، فإننا نستنبط هذه الأحكام الأسرية الاجتماعية بمنهج الاعتبار القرآني، والمنهج الاعتباري هو: "النظر في المسألة مع استحضار نظائرها والالتفات إلى لوازمها ومراعاة نقائضها مع صحة المناسبة."[1] والمنهج الاعتباري غير المنهج القياسي الذي هو منهج اجتهادي يفيد في فتح الحديث عن هذه الأحكام الأسرية، ليتواصل الحديث عنها، أو العمل على بيان أحكام أخرى بالأسلوب المعرفي نفسه أو غيره.

ث- الحديث عن المعاني القرآنية هو نوع من التفسير أو التأويل، والفارق بينهما أن التفسير بيان للمعاني النظرية بينما التأويل بيان للمعاني التطبيقية. فالتفسير بيان نظري والتأويل بيان عملي ينبغي أن يكون له تطبيق في الحياة العملية للمسلمين، والعلاقة بين التفسير والتأويل هي علاقة طردية في الصحة والخطأ معاً؛ فإذا زادت نسبة الصواب في التفسير وأمكن تطبيقها، فالأصل أن تؤتي زيادة في التأويل، وإذا لم يتحقق الصلاح في التأويل فهذا دليل على ضعف في التفسير النظري، مما يعني أن متابعة التأويل في الواقع وأثره في الحياة الدنيوية ومدى تحقيقه لمصالح المسلمين معيار لمدى صحة اجتهادهم النظري في فهم أصول الإسلام ومقاصده.

إن المنهج الاجتماعي الإسلامي في بناء الأسرة يحتاج إلى دراسات متخصصة وواسعة لا يحتملها هذا البحث، ويمكن أن تكون في كتب متخصصة، وفي أكثر من مجال أسري وتربوي، ولكن ما نقدمه في هذا البحث هو معالم أساسية يمكن أن نوردها في نقاط أولية وأساسية، ومنها:

- مكانة المرأة كبيرة في الإسلام، فإذا ما تمّ مقارنة ذلك بما كان عليه العهد الجاهلي الذي سبق الإسلام، فإنه يمكن النظر إلى هذه المكانة الجديدة للمرأة في المجتمع المكي والعربي والإسلامي على أنها ثورة في عالم

---

(١) عكيوي، عبد الكريم. **نظرية الاعتبار في العلوم الإسلامية**، فرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م، ص٣٧.

القيم الخاصة بالمرأة، والتي يصفها بعضهم بالقيم التحررية النسائية. فقد امتلكت المرأة شخصيتها المستقلة، وشخصيتها العلمية، وشخصيتها المالية والإرثية، وشخصيتها الأسرية الكاملة، وشخصيتها الاجتماعية في أن تكون عضواً فاعلاً في المجتمع، وما يترتب على ذلك من حريات في العقيدة والتعبير والمشاركة في الحياة العامة وفق أحكام الدستور العام والخاص، الذي يطلق عليه الحقوق الشرعية، أو الاحتكام إلى الشريعة والقضاء لحماية حقوقها والدفاع عنها.

- أقام الإسلام الأسرة على أساس عقد اجتماعي بين المرأة والرجل متكئ على أحكام واضحة بيّنة، ولا يتم الزواج ولا تكوين الأسرة إلا على أساس هذا العقد الاجتماعي، ولا يصبح العقد نافذاً إلا بالرضا والقبول وتحقيق كل طرف منهما لحقوق الآخر بالمعاشرة بالحسنى، دون جَوْر ولا اعتداء.

- جعل الإسلام للمرأة دوراً أساسياً ومكملاً لدور الرجل لا يمكن الاستغناء عنه في تكوين الأسرة، كما لا يمكن الاستغناء عن دور الرجل، وكلاهما حرٌّ في اختيار زوجه وكفاءته والرغبة المتبادلة.

- حفظ الإسلام للمرأة حقّها في الحياة الزوجية الأسرية، وجعل حقّها في البقاء في الحياة الزوجية رهنَ إرادتها وقناعتها بزوجها، ولم يحرمها حق فسخ عقد الزواج بنفسها إذا أرادت ذلك وأدّت ما عليها من واجبات.

- أسس الإسلام المعاشرة بين الزوجين بالمعروف، وجعل للرجل على المرأة درجة في قيامه على أسرته بما يصلحها، فالدرجة في سياق المعاشرة بالمعروف وتحقيقه للأسرة كلّها، فإذا استغل الرجل درجته خارج حدود المعروف فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، ولو كان زوجاً أو ولي أمر.

- أودع الإسلام للحياة الاجتماعية الأسرية حقوقاً وواجبات خاصة وعامة، فما كان في حدود الحياة الأسرية الخاصة فهو في دائرة المعاشرة بالمعروف، وما أوتي الرجل من درجة، وأما ما كان من حقوق وواجبات في الحياة الاجتماعية العامة، فإن الدرجة فيها ترتفع لأولي الأمر الاجتماعيين والسياسيين للقيام على الحياة العامة بما يصلحها اجتماعياً وسياسياً.

رابعاً: مشاهد الأسرة في سورة مريم:

تتحدث سورة مريم عن ثمانية مشاهد أسرية وهي:

١- مشهد الأب والابن:

- تبدأ السورة بالآيات: ﴿ كٓهيعٓصٓ ۝١ ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآ ۝٢ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ۝٣ قَالَ رَبِّ إِنِّى وَهَنَ ٱلْعَظْمُ مِنِّى وَٱشْتَعَلَ ٱلرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنۢ بِدُعَآئِكَ رَبِّ شَقِيًّا ۝٤ ﴾[مريم: ١ - ٤]. وتبدأ الآيات بذكر مشهد من مشاهد الرحمة الربانية نحو عبد الله ونبيه زكريا؛ إذ تأدب في ندائه لربه بصوت خفي يعرض حاله -والله أعلم به-، ولكنه منهج تعليمي في أدب التعامل مع الله تبارك وتعالى، والله لم يرد له دعاءً من قبل، ولكن وصفه لحاله مقدمة لنوع سؤاله الذي يتوجه به إلى ربه فهو رجل كبير في السن حتى اشتعل رأسه بالشيب.

- ثم تتحدث الآيات عن حاجة النبي إلى اكتمال أسرته بالولد الرضيّ. قال تعالى على لسانه: ﴿ وَإِنِّى خِفْتُ ٱلْمَوَٰلِىَ مِن وَرَآءِى وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِى عَاقِرًا فَهَبْ لِى مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِى وَيَرِثُ مِنْ ءَالِ يَعْقُوبَ ۖ وَٱجْعَلْهُ رَبِّ رَضِيًّا ۝٦ يَٰزَكَرِيَّآ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسْمُهُۥ يَحْيَىٰ لَمْ نَجْعَل لَّهُۥ مِن قَبْلُ سَمِيًّا ۝٧ ﴾[مريم: ٥ - ٧]. والرجل الكبير يتمنى من يخلفه ويرثه من بعد موته، وأقرب الناس إليه هو ولده ومَن لا ولد له فلا وارث له، وخير الوارثين إذا كان الوارث ذكراً، فهو من يرث تماماً وحقاً، وهذه الوراثة يرجوها كلّ أب وأم إلا أن يكون بين الزوجين مانع يحول دون وجود

هذا الوريث من كبر سن الأب، أو أن تكون الزوجة عاقراً، وقد اجتمع كلاهما مع نبي الله زكريا. ﴿ وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِي عَاقِرًا ... ﴿٥﴾ ﴾ [مريم: ٥]، وإذا كانت المرأة عاقراً فقد انقطع الأمل من مجيء الولد واكتمال الأسرة بانعدام الأسباب، ولكن الأمر يستحق أن لا ينقطع الأمل فيه بالدعاء إلى الله وكثرة الرجاء إليه؛ لأنه رب الأسباب وخالقها، فتوجّه إلى ربه: ﴿ فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ﴿٥﴾ ﴾ [مريم: ٥] والولي: من يتبع غيره بالمحبة والسمع والطاعة.

– لم يستسلم زكريا للأسباب الظاهرة من كبر سنه واشتعال رأسه بالشيب، فلم يفقد الأمل من تكوين أسرة اجتماعية متكاملة من الآباء والأبناء، وفي ذلك إشارة لأفعال الأنبياء –وهم أفضل الخلق– أن يكون لهم أبناء وامتداد أسري مع آبائهم وأبنائهم.

– دعاء زكريا النبي لربه أن يهب له غلاماً بعد أن بلغت امرأته حكم استحالة الحمل الطبيعي بسبب العقم؛ أي إنّ سؤاله ينصب على تكوين أسرة ممتدة منه ومن آبائه آل يعقوب. وهذه حالة اجتماعية لا تخلو الحياة الاجتماعية البشرية منها، بأن يكبر الرجل ويقرب على الموت ولا وارث له من صلبه. والعبرة أن لا ينقطع رجاء الرجل من الولد الصالح مهما بلغ من العمر، ومهما واجهته الصعاب مثل العقم أو غيره، فإن من مقاصد الإسلام أن يكون مطلب الأسرة من الزوجة والولد؛ أي إن مطلب الولد والأسرة الطيبة هدي الأنبياء عليهم السلام.

– الشكر على النعمة، في قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَٰمٌ وَكَانَتِ ٱمْرَأَتِي عَاقِرًا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ ٱلْكِبَرِ عِتِيًّا ﴿٨﴾ قَالَ كَذَٰلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَيَّ هَيِّنٌ وَقَدْ خَلَقْتُكَ مِن قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْـًٔا ﴿٩﴾ قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ﴿١٠﴾ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنَ ٱلْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا۟ بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾ ﴾ [مريم: ٨ – ١١].

- الآيات لم تنص على نوع الوراثة إن كانت وراثة مال ومتاع أم وراثة علم ونبوة،[1] وليس شرطاً القول بأحدهما لإمكانية الجمع بينهما، ولكن الآيات ذات الاختصاص تنص على نداء يحيى أن يأخذ الكتاب بقوة؛ أي إنّ استجابة الله لدعاء زكريا تحققت بوجود الغلام، ثم بتعليمه الكتاب، وأمره بأخذه بقوة، فكان ذلك دليلاً على تحقيق مقصود دعاء زكريا بالولد بجعله نبياً يرث من أبيه ومن آل يعقوب النبّوة، فتم تعليم يحيى وتزكيته أخلاقياً في الآيات: ﴿ يَـٰيَحْيَىٰ خُذِ ٱلْكِتَـٰبَ بِقُوَّةٍ ۖ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا ﴿١٢﴾ وَحَنَانًا مِّن لَّدُنَّا وَزَكَوٰةً ۖ وَكَانَ تَقِيًّا ﴿١٣﴾ ﴾ [مريم: ١٢ - ١٣]. وهو دليل على أن العلاقة الاجتماعية الصحيحة تقوم على التأصيل المعرفي الصحيح في الحرص على تعلّم الكتاب وما فيه من النفع وتجنب الضرر، وأن طلب العلم والحكمة هو رحمة ربانية، وسبيل أصيل في الحرص على الأخلاق الحسنة، وأن كمال الإنسان هو في أخلاقه وتزكيته، وعمل بالعلم والابتعاد عن الجهل والدوام على ذلك.

- العلاقة الاجتماعية بين الابن ووالديه قائمة على البِّر وعدم الجبروت، قال تعالى: ﴿ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا ﴿١٤﴾ وَسَلَـٰمٌ عَلَيْهِ يَوْمَ وُلِدَ وَيَوْمَ يَمُوتُ وَيَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا ﴿١٥﴾ ﴾ [مريم: ١٤ - ١٥]. وقد جاء الحديث عن برّ يحيى بوالديه بعد أخذه الكتاب بقوة وإتيانه الحكم صبياً؛ أي إن القرآن قدّم التأسيس المعرفي على التأسيس الاجتماعي القويم، وفي ذلك دليل على أن الأولوية في البناء الاجتماعي القويم هي للبناء المعرفي الصحيح، فهذه الآيات تتحدث عن قصة زكريا الأب وابنه يحيى -عليهما السلام-. وفي الآيات عبر كثيرة وأحكام قيمة تحتاج إليها كل أسرة مسلمة في تربية أولادها على العلم النافع وتجنب المفاسد حتى تزكو النفوس والأبدان.

---

(١) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل. **تفسير القرآن العظيم**، بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج٣، ص١١٧.

٢- مشهد الأم والابن:

- وتصوره الآيات الآتية: ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ مَرْيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴿١٦﴾ فَٱتَّخَذَتْ مِن دُونِهِمْ حِجَابًا فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا ﴿١٧﴾ قَالَتْ إِنِّىٓ أَعُوذُ بِٱلرَّحْمَٰنِ مِنكَ إِن كُنتَ تَقِيًّا ﴿١٨﴾ قَالَ إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمًا زَكِيًّا ﴿١٩﴾ قَالَتْ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ وَلَمْ أَكُ بَغِيًّا ﴿٢٠﴾ قَالَ كَذَٰلِكِ قَالَ رَبُّكِ هُوَ عَلَىَّ هَيِّنٌ وَلِنَجْعَلَهُۥٓ ءَايَةً لِّلنَّاسِ وَرَحْمَةً مِّنَّا وَكَانَ أَمْرًا مَّقْضِيًّا ﴿٢١﴾ ﴾ [مريم: ١٦ - ٢١]. مريم بنت عمران وأم المسيح عيسى -عليهما السلام- امرأة صدّيقة، وهي مثال المرأة الصالحة التي ينشدها القرآن الكريم، وضربها الله مثلاً في صدقها وعفتها وصلاحها، كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّتِىٓ أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا وَجَعَلْنَٰهَا وَٱبْنَهَآ ءَايَةً لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩١﴾ ﴾ [الأنبياء: ٩١]. ومريم عندما انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً دلّل على أنها كانت راغبة بالانقطاع عن المجتمع الفاسد، وأنها لم تكن تخالط قومها وانكبابهم على ملذات الدنيا وشهواتها، فلمّا تعرضت إلى ما خافت منه استعاذت بالله منه؛ أي إنّ المرأة العفيفة تخاف على نفسها وعِرضها، وتستعيذ بالله من كل شر قد تواجهه.

- قال تعالى: ﴿ فَحَمَلَتْهُ فَٱنتَبَذَتْ بِهِۦ مَكَانًا قَصِيًّا ﴿٢٢﴾ فَأَجَآءَهَا ٱلْمَخَاضُ إِلَىٰ جِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ قَالَتْ يَٰلَيْتَنِى مِتُّ قَبْلَ هَٰذَا وَكُنتُ نَسْيًا مَّنسِيًّا ﴿٢٣﴾ ﴾ [مريم: ٢٢ - ٢٣]، ومع أن مريم حملت بأمر من الله تعالى، إلا أنها تمنّت لو أنها ماتت قبل أن تواجه قومها بهذا الأمر. وهذه صورة اجتماعية قرآنية تُعلي من قيمة العفة والطهارة، فمريم تعلم أنها طاهرة وعفيفة ولكنها عندما تأتي قومها بصبي وهي غير متزوجة فإنهم سيتهمونها، وهذا أمر عظيم عليها. وهي موقنة بصدقها وطهارتها، وفي ذلك إشارة إلى أن المرأة العفيفة تخشى الشُّبهة أيضاً ولو كانت موقنة بعفتها.

- قال تعالى: ﴿ فَنَادَىٰهَا مِن تَحْتِهَآ أَلَّا تَحْزَنِى قَدْ جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ سَرِيًّا ﴿٢٤﴾ وَهُزِّىٓ إِلَيْكِ بِجِذْعِ ٱلنَّخْلَةِ تُسَٰقِطْ عَلَيْكِ رُطَبًا جَنِيًّا ﴿٢٥﴾ فَكُلِى وَٱشْرَبِى وَقَرِّى عَيْنًا فَإِمَّا تَرَيِنَّ مِنَ ٱلْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِىٓ إِنِّى نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ ٱلْيَوْمَ إِنسِيًّا ﴿٢٦﴾ ﴾ [مريم: ٢٤ - ٢٦]. اختلف المفسرون

في المنادي لها من تحتها إن كان ابنها عيسى أم الملك جبريل،[1] والأرجح أنه عيسى عليه السلام، لأنه تكلم بعد ذلك عندما أشارت إليه كما سيأتي، والفائدة أنه عليه السلام ساعد أُمّه وهي في ساعة ولادته، وكانت هذه مساعدته الأولى لأمه؛ مساعدة تسرية ومواساة بألا تحزن، ومساعدة تعليم بأن تهز جذع النخلة لتساقط عليها الرطب الجني، ومساعدة تواصٍ على الصبر بألا تكلم أحداً بأمرها حتى يكلموها هم، وهذا كله تعليم من الله تعالى.

- قال تعالى: ﴿ فَأَتَتْ بِهِۦ قَوْمَهَا تَحْمِلُهُۥ ۖ قَالُوا۟ يَـٰمَرْيَمُ لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا ﴿٢٧﴾ يَـٰٓأُخْتَ هَـٰرُونَ مَا كَانَ أَبُوكِ ٱمْرَأَ سَوْءٍ وَمَا كَانَتْ أُمُّكِ بَغِيًّا ﴿٢٨﴾ ﴾ [مريم: ٢٧ - ٢٨]. في هذه الآيات محاسبة قومها بما يظنونه أنه حجة صحيحة وأنهم أقوى منها حجة -وهم مخطئون-، وحجتهم أنها أخت رجل صالح ولم يكن أبوها امرَأ سوء ولم تكن أمها من أهل البغي والفواحش، وفي ذلك إشارة إلى أهمية المنبت الاجتماعي السليم، فحجتهم على مريم هي في الحقيقة حجة لمريم -عليها السلام-، فما دام هؤلاء أهلها (أخ وأب وأم) فلا يصدر عن مثلها السُّوء ولا البغي.

- قال تعالى: ﴿ فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ ۖ قَالُوا۟ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِى ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا ﴿٢٩﴾ قَالَ إِنِّى عَبْدُ ٱللَّهِ ءَاتَىٰنِىَ ٱلْكِتَـٰبَ وَجَعَلَنِى نَبِيًّا ﴿٣٠﴾ وَجَعَلَنِى مُبَارَكًا أَيْنَ مَا كُنتُ وَأَوْصَـٰنِى بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ مَا دُمْتُ حَيًّا ﴿٣١﴾ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِى وَلَمْ يَجْعَلْنِى جَبَّارًا شَقِيًّا ﴿٣٢﴾ وَٱلسَّلَـٰمُ عَلَىَّ يَوْمَ وُلِدتُّ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا ﴿٣٣﴾ ﴾ [مريم: ٢٩ - ٣٣]. فهذه الآيات تتحدث عن مريم الأم وابنها عيسى -عليهما السلام-، وفيه مساعدة ثانية من الابن لأمه عندما واجهت التحدي ورميت من قومها بالفِرية، فعندما ناداها من تحتها أول مرة، علمت أنه يستطيع أن يجيب عنها، فأشارت إليه ليكون جوابه -وهو في هذا السن وفي المهد صبياً- دليلاً على صدقه وهو المتكلم، وصدقها وهي التي طلبت مساعدته وكلامه عن الحقيقة. فقال أولاً: إني عبد الله؛ أي مُقرٌّ لله بالعبودية ومُقرٌّ بحقه -سبحانه وتعالى- عليَّ بالكيفية التي أراد أن يخلقني فيها، فلا حقّ لي ولا

(١) المرجع السابق، ج٣، ص١٢٣.

لأمي أن نردَّ أمراً لله ونحن عباده ومخلوقون بأمره كيفما شاء أن يخلقنا. وقال ثانياً: إن الله أتاني الكتاب وجعلني نبياً؛ أي إنّ الله بعد أن خلقني أتاني الكتاب وعلمني إياه وجعلني نبياً، فأنتم الآن تكلمون من أتاه الله تعالى كتاباً ومن جعله نبياً، وبما أني صاحب كتاب فأنا صاحب معرفة وعلم بما في الكتاب، وما دمت نبياً فإن الله يعلمني وأنا أطلب منكم أن تؤمنوا بي نبياً ومعلماً، وأن تتّبعوا ما يوحى إلي من ربي. وقال ثالثاً: وقد جعلني الله تعالى مباركاً أين ما كنت فانتفعوا ببركتي، ولا تعتدوا عليَّ. وقال رابعاً: وأوصاني بالصلاة؛ أي أن أكون على صلة دائمة بالله تعالى وفي عبادة خالصة ما دمت حياً، فالعبادة لله تدوم مع الحياة. وقال خامساً: وأوصاني بالزكاة؛ أي أن أكون على صلة حسنة بالناس الذين أعاملهم وعلى خلق حسن ما دمت أعامل الناس وأخالطهم. وقال سادساً: وبراً بوالدتي: الحب والطاعة والإحسان لوالدته وهذه علاقة اجتماعية بين الابن ووالدته مبنية على البِّر من الولد لأمه، ولكنها جاءت في هذا السياق القرآني بعد النقاط الخمس السابقة -ومنها إتيانه الكتاب- دلالة على البعد المعرفي والعلمي؛ أي إنّ البناء الاجتماعي قائم على التأسيس المعرفي والعلمي ولو كان موضوعه أحد أنبياء الله تعالى. وقال سابعاً: ولم يجعلني جباراً شقياً، حتى لا تشقى والدته به، فكم من الأمهات تشقى حياتها بسبب جبروت أبنائها. وحتى لا تشقى الأمهات اجتماعياً لا بدّ أن يكون التأسيس في العلاقة الاجتماعية معرفياً وعلمياً، حتى يكون قائماً على القناعة والبيّنة. وقال ثامناً: والسلام عليَّ يوم ولدت، فلم أولد من عدوان ولا في عدوان من أحد على أحد، وفي ذلك دلالة على طهارة مولده (عليه السلام). وقال تاسعاً: والسلام عليَّ يوم أموت، فلن أموت في عدوان، وفي ذلك دلالة بأنه لن يموت صلباً ولا قتلاً بل بأمن وسلام، وبأن عيسى (عليه السلام) كان يعلم بأنّ قومه لن يقدروا على قتله. وقال عاشراً: والسلام عليَّ يوم أبعث حياً، فلن أبعث وأنا خائف، وفي ذلك دلالة على براءته مما نسبوا إليه من ربوبية وإلوهية وأنه لا يتحمل وزرها (عليه السلام).

إذن، فالمشهد الاجتماعي الذي نقرأه في هذه الآيات الكريمة هو أن الله تعالى قدّم تعليمه الكتاب وإتيانه الحكم لعيسى عليه السلام على بِرّه بوالدته، فهذه الصلة الاجتماعية الطيبة قائمة على تعليم الكتاب وتعليم الحكمة؛ أي إنّ بِرّ الأنبياء كان على معرفة وعلم. وهذا دليل على تقديم التربية والتعليم لمن يطلب الحياة الاجتماعية القويمة.

- قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَۖ قَوۡلَ ٱلۡحَقِّ ٱلَّذِي فِيهِ يَمۡتَرُونَ ﴿٣٤﴾ مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٖۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓۚ إِذَا قَضَىٰٓ أَمۡرٗا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴿٣٥﴾ وَإِنَّ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبُّكُمۡ فَٱعۡبُدُوهُۚ هَٰذَا صِرَٰطٞ مُّسۡتَقِيمٞ ﴿٣٦﴾ فَٱخۡتَلَفَ ٱلۡأَحۡزَابُ مِنۢ بَيۡنِهِمۡۖ فَوَيۡلٞ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن مَّشۡهَدِ يَوۡمٍ عَظِيمٍ ﴿٣٧﴾ أَسۡمِعۡ بِهِمۡ وَأَبۡصِرۡ يَوۡمَ يَأۡتُونَنَاۖ لَٰكِنِ ٱلظَّٰلِمُونَ ٱلۡيَوۡمَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴿٣٨﴾ وَأَنذِرۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡحَسۡرَةِ إِذۡ قُضِيَ ٱلۡأَمۡرُ وَهُمۡ فِي غَفۡلَةٖ وَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿٣٩﴾ إِنَّا نَحۡنُ نَرِثُ ٱلۡأَرۡضَ وَمَنۡ عَلَيۡهَا وَإِلَيۡنَا يُرۡجَعُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [مريم: ٣٤ - ٤٠]. جاءت هذه الآيات الكريمة في مناسبة الآيات السابقة، وقبل ذكر المشهد الاجتماعي الثالث. والآيات السابقة تبين حقيقة عيسى ابن مريم -عليهما السلام- الذي ابتدع كهنة يهود للنصارى فيه عقائد ما أنزل الله بها من سلطان تسيء إلى الخالق -سبحانه وتعالى-، فنسبوا له الولد وهو العزيز الحكيم، فاختلفوا في ماهية المسيح -عليه السلام-؛ إذ اجتهدوا فيما لا محل فيه للاجتهاد، فوقعوا في الكفر والظلم والضلال المبين كما جاء في الآيات الكريمة، فوجب إنذارهم فيما أساؤوا فيه للخالق أوّلاً، وفيما أساؤوا فيه للمسيح ثانياً، وفيما أساؤوا فيه للمرأة الطاهرة مريم -عليها السلام- ثالثاً، لأنهم قادمون على يوم حساب عسير، والله -تبارك وتعالى- هو وحده من يرث الأرض ومن عليها جميعاً. وهذا التذكير بالحق بين المشاهد الاجتماعية مهم جداً، لأنه حقيقة الوجود، وما المشاهد الاجتماعية إلا منارات تضيء مسار الناس على هذه الأرض على هدى وصراط مستقيم.

٣- مشهد الابن مع أبيه:

وتصوره الآيات: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِبۡرَٰهِيمَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقٗا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾ إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعۡبُدُ مَا لَا يَسۡمَعُ وَلَا يُبۡصِرُ وَلَا يُغۡنِي عَنكَ شَيۡـٔٗا ﴿٤٢﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّي قَدۡ جَآءَنِي مِنَ ٱلۡعِلۡمِ مَا لَمۡ يَأۡتِكَ فَٱتَّبِعۡنِيٓ

أَهْدِكَ صِرَٰطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّىٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَٰنِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ قَالَ أَرَاغِبٌ أَنتَ عَنْ ءَالِهَتِى يَٰٓإِبْرَٰهِيمُ ۖ لَئِن لَّمْ تَنتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ ۖ وَٱهْجُرْنِى مَلِيًّا ﴿٤٦﴾ قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيْكَ ۖ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّىٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ بِى حَفِيًّا ﴿٤٧﴾ وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَأَدْعُوا۟ رَبِّى عَسَىٰٓ أَلَّآ أَكُونَ بِدُعَآءِ رَبِّى شَقِيًّا ﴿٤٨﴾ ﴾ [مريم: ٤١ - ٤٨]. تتحدث هذه الآيات عن إبراهيم عليه السلام وأبيه آزر؛ أي إن العلاقة الاجتماعية بين الابن وأبيه فيها كثير من المعاني:

- ﴿ وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِبْرَٰهِيمَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقًا نَّبِيًّا ﴿٤١﴾ ﴾ [مريم: ٤١]. إن إبراهيم كان صدّيقاً نبياً، فإذا كان معنى النبي مفهوماً -وهو الرجل الذي يتلقى من الله تعالى وحياً وعلماً-، فمَن هو الصِّدّيق؟ قال الراغب: "والصِّدّيق: من كثر منه الصدق. وقيل: بل يقال لمن لا يكذب قط. وقيل: بل لمن لا يتأتى منه الكذب لتعوده الصدق. وقيل: بل لمن صدق بقوله واعتقاده وحقق صدقه بفعله."[(١)] هذا تفسير أحد علماء التفسير، وهو يدور على معنى الصدق بالمعنى الديني، بينما المعنى اللغوي عند ابن فارس: "صَدَقَ: الصاد والدال والقاف أصل يدل على قوة في الشيء قولاً وغيره، من ذلك: الصدق خلاف الكذب، سُمّي لقوته في نفسه، ولأن الكذب لا قوة له هو باطل، وأصل هذا من قولهم شيء صدق؛ أي: صلب، ورمح صدق، ويقال: صَدَقُوهم للقتال، وفي خلاف ذلك كَذَبُوهم. والصِدِّيق: الملازم للصِدق، والصَّداق: صداق المرأة سميَّ بذلك لقوته وأنه حق يلزم."[(٢)] فالأصل اللغوي لكلمة الصدق القوة في الشيء، وأحد أنواعه -وهو أعمها-: القوة في القول، فالقوة في القوة صدق لأنه ثبات ولزوم للحقيقة المتضمنة في القول، فإذا لم يكن قوة ولا حقيقية في القول وصف بالكذب، ولذا، فإن الصديق وصف للرجل القوي في ذاته؛ أي: الملازم لمعاني القوة فلا يصدر عنه لين ولا ضعف في الحق، والصدق في الجانب المعنوي أحق منه في

---

(١) الأصفهاني، الراغب. **مفردات ألفاظ القرآن**، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دمشق: دار القلم، ط٣، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص٤٧٩.

(٢) ابن فارس، **معجم مقاييس اللغة**، مرجع سابق، ص٥٨٨.

الجانب المادي؛ أي إنّ القوة المقصودة هي القوة المعنوية، فإذا قيل إن إبراهيم كان صِدّيقاً فمعناه أنه كان قوياً في تمسكه بالحق أوّلاً، وكان قوياً في قوله للحق ثانياً، والتمسك بالحق والقوة فيه لا يكون إلا عن موقف معرفي وعلمي ثابت لأنه صادر عن قناعة تامة لا ريب فيها، والقوة بقول الحق أيضاً موقف معرفي وعلمي لأنه صادر عن شجاعة؛ أي إنّ الصِّدّيق هو المتمسك بالموقف المعرفي القوي أولاً، والذي يترتب عليه التصديق به والإيمان والعمل بمقتضاه والتصريح بقوله دون خوف ولا تردد. فوصف الله تعالى لعبده بأنه صدّيق هو وصف ثناء بأنه قوي في التمسك بالحق والقول به بلسانه وكلامه، وليس من يقول الحق فقط، فمن تمسك بالحق المعرفي والحقيقة العلمية فهو الصديق في وصف القرآن الكريم، وأحق الناس بهذا الوصف هم أنبياء الله تعالى، فقوة تمسكهم بالحق المعرفي أهلتهم عند الله؛ لأن يكونوا من الأنبياء المصطفين، فالله يثني على الموقف المعرفي القوي والتمسك به والتعبير عنه بقوة وشجاعة؛ لأنه نصر للحق المبين.

- ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِى عَنكَ شَيْـًٔا ﴿٤٢﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّى قَدْ جَآءَنِى مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَٱتَّبِعْنِىٓ أَهْدِكَ صِرَٰطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾ يَٰٓأَبَتِ لَا تَعْبُدِ ٱلشَّيْطَٰنَ ۖ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ عَصِيًّا ﴿٤٤﴾ يَٰٓأَبَتِ إِنِّىٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَٰنِ وَلِيًّا ﴿٤٥﴾ ﴾ [مريم: ٤٢ - ٤٥]. القوة التي أثنى بها الله تعالى على إبراهيم ووصفه بالصِّدّيق عرّفها القرآن بموقف إبراهيم من أبيه؛ إذ وجد أباه يقوم بأعمال خاطئة فتوجّه له بنداء محبب لقلبه قائلاً: يا أبت، وتوجه إليه بالنصيحة وبوساطة منهج معرفي صريح وهو منهج السؤال، فقال: لِمَ تعبد أصناماً لا تسمع ولا تبصر ولا تغني عنك شيئاً؟ فقدّم في السؤال أدلة على بطلان هذه العبادة، ثم أخبر أباه بعد نداء التودد والرحمة: يا أبت قد جاءني من العلم ما لم يأتك؛ أي إنّ ما أحدثك به هو علم وحقيقة وحق وهذا العلم قد اصطفاني الله به، فاتبعني لأن معي العلم، فإذا اتبعتني فأنت مُتبع للعلم الذي جاءني من الله، وإذا اتّبعت العلم الذي جاء من الله فإنك سوف تهتدي إلى الصراط السّوي، الذي لا عوج فيه؛ أي إن إبراهيم ينعت

والده بالمنهج المعرفي العلمي ولا يأمره فقط باتباعه دون بيان لصحة ما يدعوه إليه، وهذا منهج بيان الحق؛ أي إن إبراهيم عليه السلام الذي وصفه ربه بأنه الصِّدّيق المتمسك بالعلم بقوة؛ إذ يدعو أباه إلى الحق وترك الباطل بالمنهج المعرفي العلمي كذلك، وهو الذي تربطه به علاقة اجتماعية من الدرجة الأولى، وهذا درس وعبرة لكل مصحح لعبادات أهله الباطلة لكي يصححها بالمنهج المعرفي العلمي، كما فعل إبراهيم عليه السلام مع أبيه. لقد كان إبراهيم عليه السلام حريصاً على والده أو أقاربه، ويظهر حرصه هذا من خلال استعمال المنهج المآلي، وهو التحذير من مآلات الأمور بعد الموت الذي يتحقق يوم الحساب، كما قال إبراهيم لأبيه: يا أبت إني أخاف عليك، وإني حريص عليك، وإني لا أرضى لك سوء العاقبة بعد الموت، لأنك أبي ولأني أحبك.

٤- مشهد الأب مع الابن والحفيد:

وتصوره الآيات: ﴿ فَلَمَّا ٱعْتَزَلَهُمْ وَمَا يَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ۖ وَكُلًّا جَعَلْنَا نَبِيًّا ﴿٤٩﴾ وَوَهَبْنَا لَهُم مِّن رَّحْمَتِنَا وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا ﴿٥٠﴾ ﴾ [مريم: ٤٩ - ٥٠]. تتحدث الآيات عن إبراهيم مع ابنه إسحاق وحفيده يعقوب، وقد عوّض الله تعالى خليله إبراهيم بأبيه بمن هو خير منه الابن والحفيد،[(١)] وبأن جعله أباً لأنبياء في حياته وبعد مماته، فقد رزقه الابن (نبي الله إسحاق، ومن قبله إسماعيل -عليهما السلام-)، ورزقه الحفيد (نبي الله يعقوب)، وجعلهم أنبياء يوحى إليهم بالعلم من الله تعالى، وجعل لهم لسان صدق علياً؛ أي كانوا من أهل الحجة والبيان والبرهان في حديثهم ومخاطبتهم للناس، ولم يكونوا من أهل الإكراه والجبر في مخاطبتهم، ولذلك، كانت حجتهم هي العالية. فالمشهد الرابع في العلاقة الأسرية بين الجد والابن والحفيد هي العلاقة المعنوية في العلم والبيان ولسان الصدق والحجة العالية. وقد أثنى الله تعالى على هذه العلاقة النبوية بين الجد والابن والحفيد بأن جعلها من رحمته بهم

---

(١) ابن كثير، **تفسير القرآن العظيم**، مرجع سابق، ج٣، ص١٣٠.

جميعاً، فإبراهيم مرحوم إذ جعل الله من أبنائه الأنبياء، فهم ما داموا في طاعة الله فهم في طاعته وما داموا في طاعته فهم في طاعة نبي وفي طاعة الله تعالى من باب أولى. فمن عظم رحمة الله بعباده الصالحين أن تكون ذريتهم صالحة وفي طاعة الله تعالى، لأنها ستكون حريصة على طاعتها حتى تكون في طاعة الله سبحانه وتعالى، وبقدر حرصها على طاعة الله تعالى فإنها ستكون حتماً مطيعة لوالديها كذلك.

٥- مشهد الأخ مع أخيه:

وتصوره الآيات: ﴿ وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ مُوسَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥١﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ ٱلْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَٰهُ نَجِيًّا ﴿٥٢﴾ وَوَهَبْنَا لَهُۥ مِن رَّحْمَتِنَآ أَخَاهُ هَٰرُونَ نَبِيًّا ﴿٥٣﴾ ﴾ [مريم: ٥١ - ٥٣]. تتحدث هذه الآيات الكريمة عن رحمة الله تعالى بموسى. ووجه الرحمة بأن جعل له أخاه هارون نبياً؛ أي رجلاً يتلقى العلم من الله تعالى وحياً؛ أي إن الأخوّة بينهما في أقوى درجات المتانة؛ فهما داعيين لرسالة واحدة، وخير ما يجد الرجل أن يجد أخاه عوناً كاملاً له، وأن يكونا مؤمنين برسالة واحدة، فخير القرابة ما كانت قرابة في الدين والرسالة والعقيدة والدعوة والعبادة والعلم.

٦- مشهد الرجل وأهله:

وتصوره الآيات: ﴿ وَٱذْكُرْ فِي ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرْضِيًّا ﴿٥٥﴾ ﴾ [مريم: ٥٤ - ٥٥]. هذه الآيات الكريمة تتحدث عن إسماعيل عليه السلام وأهله، والأهل: الزوجة، وقد أخرج ابن كثير حديثاً عن النبي ﷺ قال فيه: "إذا استيقظ الرجل من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين كتبا من الذاكرين والذاكرات"، وقال رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه واللفظ له.[1] فبعد الثناء على إسماعيل بصدق الوعد والرسالة

---

(١) المرجع السابق، ج٣، ص١٣٢.

والنبوة مدحه الله بأنه كان يأمر أهله -أي أسرته- بالصلاة؛ أي بعبادة الله تعالى، وبالزكاة؛ أي بإحسان الخلق مع الناس ومساعدتهم والتصدق عليهم، ولذلك، كان عند ربه -بهذه الأفعال- مرضياً من الله تعالى؛ إذ كان يأمر أسرته بأداء حقوق الله وحقوق الناس، وفي ذلك تعليم بأهمية بناء الأسرة على طاعة الله بالعبادة والصلاة والزكاة وحسن الأخلاق حتى يكسبوا مرضاة الله تبارك وتعالى، فالثناء بالرضا على إسماعيل هو ثناء على أفعاله كلها، وقد خص المولى ﷻ منها علاقاته الأسرية للدلالة على أهمية العلاقة الأسرية الـمُرضية، وأسسها الصحيحة التي تبنى على طاعة الله في عبادته ثم في إحسان الخلق مع الناس زكاةً وتزكية.

٧- مشهد الرجل وحده:

وتصوره آية: ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِدۡرِيسَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صِدِّيقٗا نَّبِيّٗا ٥٦ وَرَفَعۡنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا ٥٧ ﴾ [مريم: ٥٦ - ٥٧]. هذه الآية تتحدث عن إدريس عليه السلام، وهو فرد وبصفته الشخصية بأنه كان صديقاً؛ أي ملتزماً بالحق وقائماً عليه في العلم والعمل، فجعله الله نبياً ورفعه مكاناً علياً، فالثناء على تمسكه بالعلم الحق والعمل الصالح.

٨- مشهد الذرية والخلف:

وتصوره الآيات التالية: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنۡ حَمَلۡنَا مَعَ نُوحٖ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنۡ هَدَيۡنَا وَٱجۡتَبَيۡنَآۚ إِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُ ٱلرَّحۡمَٰنِ خَرُّواْۤ سُجَّدٗاۤ وَبُكِيّٗا ۩ ٥٨ فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ٥٩ ﴾ [مريم: ٥٨ - ٥٩]. هاتان الآيتان تقدّما الخلاصة التي أراد القرآن الكريم التنبيه عليها في الآيات السابقة:

الآية الأولى: تُثني على الذرية الطيّبة والأسر الكريمة بالثناء على الأنبياء وأسرهم وذريتهم الذين اتبعوا الهدى واجتباهم الرحمن برحمته، فكانوا من المصدقين بما أنزل الله في كتبه فتعلموها تلاوةً وصلاةً وعبادةً وخشوعاً،

والتزموا ما نزل فيها سلوكاً وأخلاقاً، فهؤلاء هم الذين أنعم الله عيهم وهم الذين يريد الله -تبارك وتعالى- أن يكونوا قدوة لعباده الصالحين.. قدوة في شخصياتهم الفردية، ومكوناتهم الأسرية (آباء وأمهات وأخوة وأبناء وحفدة من الذرية الصالحة)؛ لتكون قدوة لغيرها أفراداً وأسراً.

الآية الثانية: تذم الخلف السيئ والأسر الضائعة الذين يأتون من أجيال لاحقة ولكن دون أن يتمسكوا بالعلم ويلتزموا بالحق، فأضاعوا صلتهم بالله -سبحانه وتعالى- واتبعوا الشهوات وإشباع الرغبات المادية بطرق ضارة وآثمة، فهؤلاء في غيٍّ وتيه وضياع وضلال وفشل أسري وعجز اجتماعي، وأن الـمَخرج من هذا الفشل والعجز هو التوبة إلى الله -كما بينته الآيات التالية من السُّور نفسها- طريقةً للنجاة وسبيلاً للخلاص، فقال تعالى: ﴿ إِلَّا مَن تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴿٦٠﴾ جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِى وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ عِبَادَهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ وَعْدُهُۥ مَأْتِيًّا ﴿٦١﴾ لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَٰمًا ۖ وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿٦٢﴾ تِلْكَ ٱلْجَنَّةُ ٱلَّتِى نُورِثُ مِنْ عِبَادِنَا مَن كَانَ تَقِيًّا ﴿٦٣﴾ ﴾ [مريم: ٦٠ - ٦٣].

هذه ثمانية مشاهد أسرية تتحدث عنها سورة مريم وحدها، وهي معظم صور الحياة الاجتماعية، وكلها ترشد إلى الحياة الاجتماعية القويمة التي يدعو إليها القرآن الكريم على أنها الرمز والنموذج الذي ينبغي أن يقتدى به أسرياً واجتماعياً. وبالنظر إلى تقدُّم تاريخ نزول سورة مريم بوصفها من أوائل السور المكية نزولاً، فإنه يمكن القول إن اجتماع هذه الصور الأسرية والاجتماعية في هذه السُّورة معاً وعلى هذا الترتيب كان لحكمة إلهية عظيمة، لما فيها من دلالات اجتماعية مؤثرة في مسيرة الدعوة الإسلامية في ذلك التوقيت، وأن الدعوة الإسلامية منذ بدايتها كانت متطلعة إلى بناء الأسرة الرَّضية لتكون نواة المجتمع السليم، وليكون المجتمع السليم نواة الأمة الوسطى، ولتكون الأمة الوسطى نواة العالم الآمن والعادل.

أما وقد ابُتلي المسلمون في هذا الزمان بفتن كثيرة لا تقل خطورة عما واجهته الأمة الإسلامية في سابق الأزمنة والأيام، فإن عليهم واجب القيام بمواجهة التحديات كلها، وفي مقدمتها التحديات الأسرية والاجتماعية. فقد كان مما ابُتلي به المسلمون -منذ أكثر من قرن- الغزو الفكري الذي سبق الغزو العسكري الغربي، وكان من أخطار الغزو الفكري الخطر الاجتماعي، فالغرب اتخذ في سياساته التربوية ومناهجه التعليمية ثقافة أسرية واجتماعية أدت إلى تفكك أُسَره، وإلى تدهور أخلاقهم، دون أن يكون ذلك من أصل ثقافته الغربية التقليدية المسيحية. ولعل ما تعرضت له المجتمعات الغربية من عدوان من أدعياء التقدم والتحرر للمرأة وأدعياء النهضة العصرية، ليس له هدف إلا جعل الأسرة سوقاً تجارية أهدافها ربحية اقتصادية رأسمالية فقط، فكل الحياة الاجتماعية في نظرهم قائمة على المنفعة والسلعية في السلوك واللباس والأكل والشرب والرياضة والفن، حتى الثقافة والتعليم القيم، وهكذا.

لقد كانت المجتمعات غير الإسلامية في وجود أُسَري مشابه للحياة الأسرية الإسلامية لـمّا قامت على الفطرة الإنسانية، ولكن منذ أكثر من قرن دب الضعف في البنية الأسرية في المجتمعات الغربية ومَنْ تأثر بها، وأخذ السوس ينخر في بيتها، فأهلكها وأفسد مكوناتها من الأزواج والأبناء، ولم يكن ذلك نتيجة حدث عادي أو تطور طبيعي أو تأثر بانعكاسات الثورات الفلسفية الحديثة، ولا نتيجة للحداثة العلمانية الغربية، ولا من موجبات المجتمع الصناعي ولا التكنولوجي -كما يصوره بعضهم، سواء كانوا من علماء الاجتماع الغربيين أو من الباحثين العرب المقلدين-، وإنما كان نتيجة أهواء علمانية فكرية وأهواء اقتصادية تتاجر بكل شيء، وبالأخص في الاختلاف النوعي بين الذكر والأنثى دون ضابط أخلاقي، ولا قانون تربوي، ولا حماية أسرية للأبناء في سن الانتقال من الطفولة إلى البلوغ الجسدي (فيما أطلق عليه سن المراهقة)، فجعلت من هذه المرحلة بين المراهقين سوق تجارة

فاحشة في الربح والأخلاق، وسوقاً في الاستغلال البدني وتغيراته الجنسية والعقلية والأسرية.

لقد سعى علماء الاجتماع الغربيون لحرف الحياة البشرية والأسرية عن أسس المعرفة الصحيحة ومصادرها القويمة، تحت ستار الحرية للشباب والتحرر للفتيات، وذلك نتيجة ردود فعل مضطربة أبعدت الدين عن أن يكون له دور في الحياة الاجتماعية والأسرية، تبعاً لطرده من الحياة الاقتصادية والسياسية، ولتكون الفكرة الأساسية التي تحرك السلوك البشري هي الحرية الفردية، والغاية من العيش هي إشباع الرغبات والتمتع بالحياة دون قيود تضبط الإشباع، ولا حكمة تضبط التمتع، حتى بلغت المجتمعات الغربية ومَن تابعها نقطة الخطر التي تودي بالحياة البشرية إن لم يتم تعديل رؤيتها الأسرية، وإيقاف انحدارها الاجتماعي.

وإذا كانت الشعوب الأوروبية تسعى للخروج من أزمات اجتماعية وسياسية أنتجتها أوضاع فاسدة في إدارة علاقة الدين بالدولة، فإنهالم تكن مضطرة لفرض هذا الاضطراب على الحياة الأسرية كذلك، ولكن -للأسف- انحرفت الحياة الأسرية في أوروبا وأمريكا والحضارة الغربية تبعاً لانحراف الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية عن مسارها الصحيح، كردة فعل على مظالم السلطة الكنسية الدينية، وأوهمت العالم أنها تقوم على مبادئ الحرية والحقوق الإنسانية، بينما هي مستغلة للحريات وحقوق الإنسان في تزكية نفسها كذباً ونفاقاً، واحتقار غيرها بغياً وعدواناً. وبدلاً من أن يهبّ المسلمون لمساعدة المجتمعات الغربية لتصحيح مسارها الاجتماعي -رأفة بالنوع البشري من التردي نحو الهاوية، وكجزء من تحمل مسؤولية الشهادة على الناس بالحق-، سعى بعضهم إلى تقليد الأوروبيين في انحرافاتهم الاجتماعية، وفي تفكيك الروابط الأسرية والروابط الاجتماعية في البلاد الإسلامية، وأخذوا يدافعون عن فلسفة الحضارة الغربية الاجتماعية وهي

في أحط أطوارها، بل ورأوها أرقى ما توصل إليه العقل البشري، وهي في حالة عدوان عليهم واحتلال عسكري لبلدانهم، فاتخذ بعض المفكرين من هزيمته النفسية ذريعة للتغريب والتبعية لرؤاه الثقافية والاجتماعية على أنها سبيل النهضة والحداثة، وظن بعضهم أنها من مستلزمات التطور ومعايير التقدم. فكان لا بدّ -والحالة كذلك- أن يهبَّ علماء المسلمين المخلصين ومؤسساتهم الاجتهادية ومؤتمراتهم العلمية إلى بيان رؤية الإسلام في النظام الاجتماعي، وفي أهمية الأسرة والحفاظ عليها وفق مناهج الإسلام المعرفية في تعليم الكتاب وبيان الرشد أولاً، وفي بيان الحكمة وتبيان الغي ثانياً، وفي التفريق بين الحق والباطل وردّ أباطيل الفاسدين ثالثاً، فحيثما اقترن العلم بالكتاب والحكمة والتزكية مع العلاقات الأسرية والاجتماعية، فهو اقترانٌ للجانب المعرفي مع الجانب الاجتماعي.

خاتمة:

مكانة الأسرة في الإسلام عظيمة، وأحكامها كثيرة، وقد بيّنها الإسلام في مناهج وأساليب متعددة، منها ما ورد في القرآن الكريم -إما بالخطاب المباشر وإما بالخطاب القصصي الاعتباري-، ومنها ما جاء في هدي النبي ﷺ. ولعل أهم ما ركزت عليه الدراسة:

- الجانب المعرفي، وهو أن الإنسان مخلوق قارئ، وبحاجة إلى العلم الحق والهدي المستقيم ولو كان مصدره من الدين. وقد أبعَد الغرب هذا المصدر عن أن يكون مقبولاً فضلاً عن أن يكون مطلوباً، فالاهتمام المعرفي بالإنسان هو أساس كل بناء إنساني أو اجتماعي أو سياسي، مع التأكيد على بطلان نظرية أن التقدم "التكنولوجي" يؤدي حتماً إلى تحرير الإنسان أو إلى تحرير المرأة، بل سعى الغرب إلى تحدير المرأة وصرف الشباب والفتيات نحو الشهوات فقط، فضلاً عما يؤديه من فساد في الأسر والمجتمعات.

- قيم الفلسفة الصحيحة والدين الحق هما مصدر واحد في بناء الإنسان معرفياً، وفيهما ضمان إشباع لكل الغرائز البشرية والعاطفية بالطرق الأزكى والحياة الأطهر، مع المحافظة على الشباب والفتيات في البنية الأسرية والاجتماعية، وحماية كافة حقوقهم ومنع الظلم عنهم أو استغلالهم.
- الاستخلاف في الأرض هو للأسرة وليس لآدم وحده ولا لحواء وحدها؛ أي إنه استخلاف للرجل وللمرأة وليس لأحدهما دون الآخر. وعليه، فمسؤولية الاستخلاف والسيادة على الأرض للذكر والأنثى، وإضعاف أحدهما للآخر هو إضعاف للاستخلاف والاستعمار في الأرض.
- التقاء الرجل بالمرأة هو التقاء اجتماعي -سواء كان في أسرة صغيرة أو كبيرة- له أسس من حيث الحقوق والواجبات معاً.
- يقوم العقد الاجتماعي بين الرجل والمرأة على مفهوم الزواج القائم على الرضا والقبول والمحبة، لما تهيأ له جسماهما من أسباب طبيعية بتقدير الخالق العليم الحكيم، ولما تهيأت له نفسيتيهما من سكينة وطمأنينة واستمتاع وقضاء الرغبة المتبادلة أولاً وإنجاب الأبناء ثانياً.
- كل رغبة جنسية بين الرجل والمرأة لا تقوم على عقد زواج صحيح لا تؤسس أسرة صحيحة ولا صحية ولا تقيم حياة اجتماعية هانئة ولا تبني مجتمعاً قوياً. ومعالجة هذه الأمراض ينبغي أن تبدأ معرفياً وعلمياً بتأهيل الرجل والمرأة بالعلم والمعرفة الصحيحة وشروط الحياة والاجتماعية القويمة، وجعلهما مؤهلين للانصراف عن دعوات الفساد بحريتهما وإرادتهما وقناعتهما العقلية، وطلبهما للحياة الاجتماعية الطيّبة التي يدعو لها الإسلام.
- على علماء المسلمين مسؤولية عظمى في دفع الشر عن المرأة في العالم أجمع، وكشف مكائد الرأسماليين الذين يتاجرون بعواطف المرأة النبيلة وجمالها، ويسوّقونها سلعة شهوانية رخيصة، بغض النظر عن المجال

الذي تروج فيه، إن كان فنّاً أو رياضة أو بيع هوى أو غيره، فينبغي تحرير المرأة من أن تكون مبتذلة ولو في عملها المهني أو طلبها لرزقها بما يعرّضها للجريمة والضياع.

- الأسرة المسلمة الأصيلة هي خير مثال للأسرة الاجتماعية الناجحة. وفي القرآن الكريم والهدي النبوي الاجتماعي نماذج عظيمة ينبغي تسليط الأضواء عليها بكافة الوسائل الإعلامية والتأليف والنشر في هذا المجال، وبالأخص الأمثلة القرآنية في العلاقات الأسرية والحياة الاجتماعية، فالمرأة بشكل خاص في العالم أجمع بحاجة إلى الهدي الإسلامي المعرفي والاجتماعي للتحرير من عبودية الشهوة والمال والاستغلال.

الباب الثاني

أسس البناء الأسري ومقاصده
في الأفراد والمجتمع

الفصل الأول:

مقاصد الأسرة وأسس بنائها في الرؤية الإسلامية

ماهر حسين حصوة[1]

مقدمة:

الحمد الله الذي جاء شرعه لاستقرار الحياة وصلاحها، قائماً على الحياة الزوجية بين الذكر والأنثى، وجعل بينهما السكينة والمودة والرحمة، وأخرج منهما ذرية ونسلاً، وأنشأ نسباً وصهراً، ووصل ما بينهما رَحِماً وقربى. والصلاة والسلام على خير الناس لأهله وأبرهم بولده، رحمة الله للعالمين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على هديه.

أما بعد، ففي ظل نظام العولمة -بشتى ألوانها ومنها العولمة الثقافية- تحاول كثير من المنظمات الدولية أن تصهر الثقافات المتعددة في قالب واحد يتشكل حسب رؤيتها ومنطلقاً من ثقافتها، ولذلك كثرت المؤتمرات والاتفاقيات الدولية لفرض هذه الرؤية مستهدفةً اللبنة الأولى في المجتمع ممثلة في الأسرة، وقد دعت هذه المؤتمرات والاتفاقيات صراحة -باسم التحرر- إلى حرية العلاقات الجنسية، وإباحة الإجهاض، وإباحة الاقتران بين الجنسين والجنس الواحد دون قيود أو شروط، مما يؤدي إلى هدم نظام الأسرة برمته. وفي ظل رياح التغريب الثقافي كان لا بدّ لنا من التصدي لها بالتثبت والتمسك بأصالتنا، ولا بدّ لنا من إشعاع ثقافي حضاري يري الآخر معالم نظامنا الأسري. ومن هذا المنطلق جاءت هذه الدراسة تبيّن مقاصد الأسرة وأسس بنائها في الرؤية الإسلامية.

---

(١) دكتوراه في الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية، ٢٠٠٦م، أستاذ مساعد في كلية القانون بجامعة العين للعلوم والتكنولوجيا/ دولة الإمارات. البريد الإلكتروني: maherhaswa@yahoo.com.

أولاً: مقاصد الشريعة[1] في أحكام الأسرة

الأحكام الشرعية هي وسائل لتحقيق مقاصد الشرع الحنيف، ومحورها صلاح الإنسان في الدنيا والآخرة، ولذلك يهدف الشرع الحنيف من تنظيم أحكام الأسرة إلى جملة من المقاصد هي:

١- حفظ النوع البشري:

جعل الله تعالى وسيلة التكاثر في الإسلام تتم عن طريق الزواج وبناء الأسرة؛ حتى ينشأ الفرد في أسرة تتحمل المسؤولية فينشأ نشأة سوية، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ ﴿١﴾ ﴾ [النساء: ١]، فالآية تُعلمنا أنّ الهدف الأول من الزواج -وهو أساس الأسرة- هو التكاثر لاستمرارية وجود النوع الإنساني، وهو ما تدعمه أحاديث كثيرة تحثّ على الزواج من أجل استمرارية النسل، وتحثّ على اتّخاذ الأسباب من أجل ذلك. ومن تلك الأحاديث ما روي أنه: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني أصبت امرأة ذات حسب ومنصب ومال إلا أنها لا تلد، أفأتزوجها؟ فنهاه. ثم أتاه الثانية، فقال له مثل ذلك، فنهاه. ثم أتاه الثالثة، فقال له مثل ذلك. فقال رسول الله ﷺ: تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم."[2]

ولهذا المقصد الكبير حرمّ الشرع الإجهاض؛ لأنه يتنافى مع مقصد التكاثر، ولأنه يشكل اعتداءً على حق الإنسان في الحياة، ففي جوّ الأسرة والعلاقة الشرعية يحفظ النسب، مما يجعل الطفل ينمو في جو مفعم

---

(١) مقاصد الشريعة هي الغايات التي وضعت الشريعة لأجل تحقيقها. انظر تفصيل ذلك:
- الريسوني، أحمد. **نظرية المقاصد عند الشاطبي**، فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ١٩٩٠م، ص٧.

(٢) الحاكم، محمد بن عبد الله. **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٠م، كتاب: النكاح، حديث رقم٢٦٨٥. ج٢، ص١٧٦. (صححه الحاكم ووافقه الذهبي).

بالحب والمسؤولية. وقد حرم الإسلام الزنا، لما يتضمنه من اعتداء على النسب وعلى معاني العفة والطهارة. ذلك؛ لأن "الحفاظ على النسب يتضمّن من الأهداف الاجتماعية والنفسية والصحّية ما يكون به النسل أقوى من حيث ذاته وأقدر على الاستمرارية والبقاء؛ إذ الأنساب المحفوظة تقوّي من الانتماء الاجتماعي للفرد كما تقوّي نفسياً من الشعور بالثقة بالنفس والاعتزاز بالأهل والانتماء."[(١)] وقد شرع الإسلام كثيراً من الأحكام في شأن الأسرة، مقصدها تمكين النوع الإنساني من أسباب البقاء بالتربية الأسرية، مثل أحكام النفقة والحضانة والولاية وغيرها. يقول أبو الأعلى المودودي: "إن أجسامهما -أي الزوجين- رُكّبت تركيباً يستلزم لعلاقتهما ذلك الثبات والدوام الذي يكوّن لعلاقة الحارث بحرثه، فكما أن الحارث لا ينتهي عمله في الحرث بمجرد إلقاء البذرة فيه، بل يكون من واجبه بعد ذلك أن يسمّده ويرعاه ويسهر عليه، كذلك ليست المرأة بمزرعة يلقي من يمر بذره كيفما اتفق فتنبت شجرة برية، بل هي إذا حملت تحتاج إلى حارثها برعايتها وكفالتها،"[(٢)] وهذا ما تنهض بتحقيقه مؤسسة الأسرة.

٢- مقصد الإفضاء:

أنكر الله تعالى على من يريد طلاق زوجته أن يسترجع شيئاً من المهر الذي قدمه، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ ﴾ [النساء: ٢٠ - ٢١]، وقد استخدم القرآن لفظ "الإفضاء"؛ لأنه يعبّر عن قمة التمازج بين الزوجين، مع ما يحصل من ذلك التمازج من سعادة معنوية وحسية. يقول ابن عاشور في تفسيره: "والإفضاء هو الوصول -مشتقّ من الفضاء-؛ لأنّ في الوصول قطع الفضاء بين

---

(١) النجار، عبد المجيد. "**مقاصد الشريعة في أحكام الأسرة توجيهاً لأحكام الأسرة المسلمة في الغرب**"، مجلس الإفتاء الأوروبي، ص٩. الموقع الإلكتروني للمجلس: www.e-cfr.org/ar

(٢) المودودي، أبو الأعلى. **الحجاب**، بيروت: دار الفكر، (د. ت.)، ص٢٢١.

المتواصلين."[1] يقول محمد البشير الإبراهيمي في وصف ما ينبغي أن تكون عليه العلاقة الزوجية: "إنه: عقد بين قلبين ووصل بين نفسين ومزج بين روحين، وفي الأخير تقريب بين جسمين."[2] والإفضاء بين الزوجين له صور منها:

أ- الإفضاء الجنسي:

فمن مقاصد الزواج تحقيق الإشباع الجنسي بين الزوجين. وقد أشار القرآن إلى هذا المقصد في جملة من الآيات، منها قوله تعالى: ﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُواْ اللَّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّكُم مُّلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾﴾ [البقرة: ٢٢٣]. وقال تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنكُمْ فَالْـَٔانَ بَٰشِرُوهُنَّ وَابْتَغُواْ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُواْ وَاشْرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّواْ الصِّيَامَ إِلَى الَّيْلِ وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي الْمَسَٰجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ ءَايَٰتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٨٧﴾﴾ [البقرة: ١٨٧]. فالإسلام يقر إشباع هذه الشهوة، ولكن في إطار شرعي نظيف يتمثل في جو من الرقي والمسؤولية واحترام الآخر (وهو الزواج). وقد شبّه الله تعالى العلاقة بين الزوجين باللباس في قوله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧]. ومن دلالات هذه الآية: أن الإنسان كما لا يستطيع الاستغناء عن اللباس لا يستطيع كل طرف من الزوجين الاستغناء عن الآخر، وكما أن وظيفة اللباس تتمثل في الستر والحماية والتزيين، فكذلك العلاقة الزوجية؛ فالزواج يستر الإنسان؛ ويشبع حاجاته في إطار نظيف طاهر، ويحفظه من أن يقع في مستنقع الرذيلة، وبالزواج يتحمل الإنسان المسؤولية؛ فتصبح تصرفاته وأفعاله مغلفة بالشعور بالمسؤولية، مما يضفي على سلوكه شيئاً من الوقار والجمال. يقول محمد الغزالي: "إنّ

---

(١) ابن عاشور، محمد الطاهر. **التحرير والتنوير**، تحقيق: محمد الطاهر الميساوي، لندن: المركز المغاربي للبحوث والترجمة، ٢٠٠٤م، ج٤، ص٢٩٠.

(٢) الإبراهيمي، محمد البشير. **عيون البصائر**، الجزائر: الشركة الوطنية للنشر، (د. ت.)، ص٣٢٧.

الاضطراب الجنسي مدمر للمجتمعات وجالب لغضب الله. والواقع أن الشباب الذين يمرنون على ريّ غرائزهم من الحرام لا يحسنون العيش في جو الأسرة ولا يألفون ما فيه من رضا وقناعة (...). وإنّ تعوّدهم البغاءَ تَرَكَ في نفوسهم عاهات خلقية مستديمة، وذلك سر تشدد الدين في محاربة الزنا. والحضارة الحديثة مضادة للدين في هذا المنطق.. إنها جعلت المرأة كلأ مباحاً للأعين والأيدي، وصار كثير من الشبان يمتنع من الزواج؛ لأن ما ينشده من لذات على مرمى نظره، وقد تصدع بناء الأسرة تبعاً لذلك."[1]

ب- الإفضاء النفسي:

والمقصود به: ما يحصل ببناء الأسرة من راحة نفسية بالمودّة والألفة والسكن والأمن، وقد أفادت آيات وأحاديث كثيرة أنّ هذا الضرب من الإفضاء هو أحد المقاصد الأساسية للشريعة في شأن الأسرة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴿١٨٩﴾ ﴾ [الأعراف: ١٨٩]، وقوله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧]، وقوله ﷺ: "حُبّب إليّ من دنياكم النساء والطيب، وجُعلت قرّة عيني في الصلاة."[2] والمقصود بحبّ النساء في الحديث: ما يوجد في الزوجة من ألفة وسعادة وهناء، وكلّ ذلك مندرج ضمن الإفضاء النفسي.

ويستتبع الإفضاء النفسي، ما ينجم من عاطفة الأمومة والأبوة التي تكفلت الأسرة إشباع هذا الجانب. يقول سيد قطب: "فالإسلام نظام أسرة؛ البيت في اعتباره مثابة وسكناً، وفي ظله تلتقي النفوس على المودة والرحمة والتعاطف

---

(١) الغزالي، محمد. **حقوق الإنسان بين تعاليم الإسلام وإعلان الأمم المتحدة**، القاهرة: مطبعة نهضة مصر، ط١، ٢٠٠٣م، ص١٢٧.

(٢) النسائي، أحمد بن شعيب. **سنن النسائي**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ط٢، ١٩٨٦م، كتاب: عشرة النساء، باب: حب النساء، حديث رقم٣٩٣٩، ج٧، ص٦١.

والستر والتجمُّل والحصانة والطهر، وفي كنفه تنبت الطفولة وتدرج الحداثة؛ ومنه تمتد وشائج الرحمة وأواصر التكافل."[1]

٣- مقصد التماسك الاجتماعي:

لا يقتصر أثر الزواج على الزوجين فقط، وإنما تنشأ منه روابط اجتماعية متعددة، وصلات اجتماعية ممتدة؛ فمنه يحصل النسب والمصاهرة والذرية، يقول تعالى: ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ مِنَ ٱلْمَآءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُۥ نَسَبًا وَصِهْرًا ۗ وَكَانَ رَبُّكَ قَدِيرًا ﴿٥٤﴾ ﴾ [الفرقان: ٥٤]. ومن ضمن أحكام الأسرة: أن يكون تأسيسها بالزواج شأناً اجتماعياً يشرف عليه الأهل من الطرفين بالولاية، ويشارك فيه المجتمع بالإشهار. فإذا حصل بين الزوجين الشقاق والنزاع تدخل الحكمان من أهل الطرفين للإصلاح. وهكذا، فالأسرة تسهم في البناء والتماسك المجتمعي بإنشاء روابط وعلاقات ممتدة ومتشعبة، مما يرسخ دعائم الصلات والتماسك المجتمعي. يقول عمر عبيد حسنة: "وقد اعتبرت الأسرة الأساس الأول أو الوحدة الأولى في هذا البناء الإنساني كما اعتبرتها المركز الرئيسي للتدريب على العلاقات الاجتماعية وتوريث القيم والنقل الثقافي (...) وتشكل الأسرة مركز النواة للمجتمع وهي محضن النمو والتنمية والتنشئة والتربية؛ فمنها ينمو العدد ويمتد، وفيها تنمّى الخصائص الفردية والاجتماعية وتحدد سمات الشخصية الإنسانية وتزرع البذور الأولى لمستقبل الحياة السلوكية.[2] ويبين لنا -عمر عبيد حسنة- دور الأسرة في التماسك الاجتماعي وأنها درع حصين أمام حملات التغريب والذوبان الثقافي، وأنها رافعة نهوض ثقافي ومجتمعي بقوله: "إن إحكام السيطرة والتحكم على عالم المسلمين يقتضي انحلال الأسرة المسلمة وتفكيكها؛ لأن الشواهد التاريخية دلّت ولا تزال على أن التربية الأسرية هي الباقية وهي القادرة على التجاوز واستئناف الفعل الاجتماعي، وهي القادرة

---

(١) قطب، سيد. **في ظلال القرآن**، القاهرة: دار الشروق، ط١٢، ١٩٨٦م، ج٦، ص٣٥٩٦.

(٢) حسنة، عمر عبيد. **مقدمة كتاب التفكك الأسري والحلول المقترحة**، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، سلسلة كتاب الأمة، عدد٨٣، ٢٠٠١م، ص١٢.

على الاحتفاظ بالخمائر الاجتماعية وإعادة إفرازها في المجتمع في الوقت المناسب (...). فكثيرة تلك القيم والأفكار التي التجأت إلى الأسرة وكمنت وتحصنت فيها وبمجرد أن أتيحت لها الفرصة استأنفت نشاطها وكانت الأقوى (...) فالأسرة هي المعقل الذي احتفظ بالقيم ومن خلالها يتم النقل الاجتماعي؛ لذلك لا تتم السيطرة وإحكام الاختراق والهيمنة إلا باستهداف الأسرة؛ لأنها الوحدة الحضارية الأقوى، قال تعالى: ﴿ إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْيِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾ ﴾ [القصص: ٤]. لقد حاول فرعون تدمير الأسرة وإلغاء دورها ورسالتها والقضاء على إنتاجها ضماناً لاستمرار فساده ولكنه في العواقب النهائية أُوتي من قبل الأسرة."[1]

٤- مقصد الشهادة على الناس:

تشكل الأسرة نموذجاً مصغراً لما يجب أن يكون عليه المجتمع من الالتزام بشرع الله وعدم تجاوز حدوده. وقد كثرت الإشارة في الآيات القرآنية إلى أهمية هذا المقصد، فقال تعالى: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢٢٩﴾ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٢٣٠﴾ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٣١﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٩ - ٢٣١]. ولأجل هذا المقصد شرع الإسلام للمرأة طلب الخلع إن خشيت ألا تقيم حدود الله. وقد أرشدنا النبي ﷺ حين بيّن أسس اختيار كل من الزوجين للآخر- إلى اختيار ذات الدين وصاحب الدين، لتكون الأسرة دعامة لتطبيق شرع الله.

---

(١) حسنة، عمر عبيد. **مقدمة كتاب التفكك الأسري: دعوة للمراجعة**، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، سلسلة كتاب الأمة، عدد٨٥، ديسمبر ٢٠٠١م.

يقول عبد المجيد النجار: "لقد حرص الإسلام حرصاً شديداً على أن تكون الأسرة أنموذجاً للتديّن الصحيح وأن يكون ذلك متحقّقاً في بواطن أحوالها وفي ظواهرها؛ -وذلك- ليكون هذا التديّن سيرة ينشأ عليها الأبناء ابتداء، وليكون -أيضاً- ملحظاً للناس في المجتمع المحيط فيؤخذ مأخذ التأسّي به والعمل على تقليده؛ إذ حينما تكون الأسرة قائمة على حدود الله تعالى تطبّقها في كلّ أحوالها، فإنّ ذلك سيثمر فيها سعادة في الحياة ونجاحاً فيها، وهو ما من شأنه أن يكون مجلبة للتّأسّي بالنتائج يدفع حتماً إلى التأسّي بالأسباب -التي هي التمسّك بأحكام الدين- التي أثمرت السعادة والنجاح. وعلى هذا المعنى، فإنّ الأسرة الإسلامية هي أسرة ذات بُعد رسالي تشهد بتديّنها على أنّ هذا التديّن هو سبب الفلاح، فيقوم ذلك مقام التبليغ الديني تبليغاً عملياً."[1]ويقول القرضاوي: "إنّ الأسرة المسلمة تتكون من حياة زوجية ذات هدف تنشأ فيه أسرة مترابطة تقوم على أمومة حانية وأبوة راعية وبنوة بارة وأخوة عاطفة، وتتربى في ظلها مشاعر المحبة وعواطف الإيثار والتعاون."[2] فالأسرة تشكّل بسلوكها وسيلة دعوة للآخر بما يراه من استقرار وسعادة وهناء، ولما يعلم أن هذه السعادة ثمرة للالتزام بالتشريعات الربانية تدفعه تلك الغاية إلى التمسك بالأحكام الشرعية، فتكون الأسرة وسيلة عملية وسلوكية من وسائل الدعوة إلى الله، وهذا ما يمثله البُعد الرسالي للأسرة.

هذه جملة من المقاصد التي يتغياها الشارع في بناء الأسرة. والواجب يقتضي أن تفعّل هذه المقاصد عند الاجتهاد الفقهي المتعلق ببعض أنواع الزواج الحالية، مثل: زواج المسيار وزواج "الفرِنْد" والزواج بنيِّة الطلاق والزواج العُرفي.. وغيرها. يقول الشاطبي: "للشارع في شرع الأحكام العادية والعبادية مقاصد أصلية ومقاصد تابعة. مثال ذلك: النكاح؛ فإنه مشروع للتناسل على

(١) النجار، **مقاصد الشريعة في أحكام الأسرة توجيهاً لأحكام الأسرة المسلمة في الغرب**، مرجع سابق، ص١٩.

(٢) القرضاوي، يوسف. **كيف نتعامل مع القرآن**، القاهرة، دار الشروق، ط٥، ٢٠٠٦م، ص٩٧.

المقصد الأول، ويليه: طلب السكن والازدواج والتعاون على المصالح الدنيوية والأخروية من الاستمتاع بالحلال والنظر إلى ما خلق الله من المحاسن في النساء، والتجمُّل بمال المرأة أو قيامها عليه وعلى أولاده منها أو من غيرها أو إخوته، والتحفّظ من الوقوع في المحظور من شهوة الفرج ونظر العين، والازدياد من الشكر بمزيد النعم من الله على العبد، وما أشبه ذلك. فجميع هذا مقصود للشارع من شرع النكاح... ومن قصد خلاف ما قصده الشارع من الزواج بما يؤول إلى ضد المواصلة والسكن والموافقة -كما إذا نكحها ليحلها لمن طلقها ثلاثًا- فإنه عند القائل بمنعه مضاد لقصد المواصلة التي جعلها الشارع مستدامة إلى انقطاع الحياة من غير شرط؛ إذ كان المقصود منه المقاطعة بالطلاق، وكذلك نكاح المتعة وكل نكاح على هذا السبيل، وهو أشد في ظهور محافظة الشارع على دوام المواصلة حيث نهى عمّا لم يكن فيه ذلك."[1]

فزواج المسيار الذي تتنازل فيه الزوجة عن النفقة والسكنى يُفقد الزواج مقصداً أساسياً، يتمثل في تخلية المسؤولية التي هي أحد مقومات القوامة للرجل، وتجعل العلاقة أوهن مما ينبغي أن تكون عليه، فضلاً عن أن هذا الزواج يفتقر إلى المقصد الاجتماعي المتمثل في تقوية الأسرة بين عائلة الزوجين، كما يفتقد جانباً كبيراً من البُعد الرسالي وإنشاء أسرة سوية مفعمة بالمودة والسكينة. يقول وهبة الزحيلي: "إن زواج المِسيار وإن بدا أنه صحيح في الظاهر لتوافر أركانه وشروطه المطلوبة شرعاً، إلا أنه زواج تنعدم فيه مسؤولية الرجل في التربية والرعاية والإشراف والإيناس، كما يفتقد القوام الأدبي ومعاني الحياة المشتركة القائمة على التعاون والسكن واطمئنان كل من الرجل والمرأة للآخر، فليس الزواج مسألة مادية فقط أو لقضاء الشهوة وتحقيق المتعة أو الاستمتاع الجنسي المشروع، وإنما هو رابطة شريفة سمّاه القرآن ميثاقاً غليظاً."[2]

---

(١) الشاطبي، إبراهيم بن موسى. **الموافقات في أصول الفقه**، تحقيق: عبد الله دراز، بيروت: دار المعرفة، ج٢، ص٣٩٦ بتصرف بسيط.

(٢) الزحيلي، وهبة. **قضايا الفقه والفكر المعاصر**، دمشق: دار الفكر، ط١، ٢٠٠٧م، ص٩٢.

وما يقال في زواج المسيار يقال فيما سمي حديثاً بزواج الأصدقاء أو زواج "الفرند"[1]وطبيعة هذا الزواج -الذي يتمّ من غير سكن مشترك- أن يعيش كلٌّ واحد من الزوجين وحده أو مع أسرته، ومن أسبابه: أزمة السكن وعدم القدرة على نفقات المعيشة وغلاء المساكن، فهذا الزواج يفتقد مقاصد الزواج الأساسية ويناقض مقتضاه، مع أنه يتم بالتراضي ووجود الشهود وكامل الشروط. والزواج بِنِيّة الطلاق يهدم مقاصد الزواج بالكلية كما أنه يتناقض وأخلاقيات المسلم وواجباته ومسؤولياته، ويتناقض مع البُعد الرسالي والشهادة على الناس. وعليه، فآلية النظر في هذه الصور من الزواج لا تقتصر على هيكله وصورته الشكلية فحسب، بل يجب أن ينظر إلى غاياته ومقاصده.[2]

ثانياً: أسس بناء الأسرة في الإسلام

شرع الإسلام من الأحكام ما يكفل بناء أسر متماسكة، تحقق أهداف المجتمع، وينمو في ظلالها جيل صالح مصلح ينهض بمجتمعه ويبني غده ومستقبله. ومن ضمن هذه الأحكام والأسس:

١- أسس اختيار الرجل للمرأة:

أ- الدِّين:

رسم الشرع للرجل طريقاً بيّناً ووضع له معايير تمكّنه من اختيار الزوجة التي تحقق له السعادة، وتبني معه أسرة سوية تسهم في بناء المجتمع. فقد بين لنا النبي ﷺ أن الأمور التي تدفع الرجل لاختيار المرأة حسب أعراف الناس وحسب الواقع المعيش هي في إحدى أربعة، فقال: "تنكح المرأة لأربع، لمالها

(١) كلامنا عن زواج "الفرند" الذي يستكمل جميع الشروط الشرعية ما عدا الاستقلالية في منزل مستقل، وإلا فهناك تسميات كثيرة لزواج "الفرند" ليست مدار بحثنا، ومن هنا جاءت المقارنة بينه وبين زواج المسيار لاشتراكهما في الشروط الظاهرة وافتقادهما تحقيق مقاصد النكاح.

(٢) حصوة، ماهر. "المتعلقات الأخلاقية للحكم الشرعي: نموذج الزواج بنية الطلاق"، **مجلة إسلامية المعرفة**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ربيع ٢٠١١م، عدد٦٤.

ولحسبها وجمالها ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك."[1] فالنبي ﷺ يقرر ما تعارف الناس عليه أساساً في الاختيار من الجمال والمال وعراقة النسب ورفعة الجاه والمنزلة الاجتماعية، والإسلام لا ينكره ولا يصرف الناس عن مصالحهم فيه،[2] ولكنه يضع ضابطاً لا يجوز للرجل أن يهمله في الاختيار -بل لا يجوز أن يتنازل عنه- وهو الدِّين، ثم له أن يختار من الأوصاف الأخرى ما يشاء، أو بمعنى آخر: أن لا يجعل همّه الجمال دون الدّين، أو النسب دون الدّين، أو الجاه دون الدّين. يقول الإمام الغزالي: "وما نقلناه من الحثّ على الدّين وأن المرأة لا تنكح لجمالها ليس زجراً عن رعاية الجمال، بل هو زجر عن النكاح لأجل الجمال المحض مع الفساد في الدّين؛ فإن الجمال وحده في غالب الأمر يرغب في النكاح ويهونّ أمر الدّين."[3]

وقال ﷺ: "لاَ تَنْكِحُوا النِّسَاءَ لِحُسْنِهِنَّ فَعَسَى حُسْنُهُنَّ أَنْ يُرْدِيَهُنَّ، وَلاَ تَنْكِحُوا النِّسَاءَ لأَمْوَالِهِنَّ فَعَسَى أَمْوَالُهُنَّ أَنْ تُطْغِيَهُنَّ، وَانْكِحُوهُنَّ عَلَى الدِّينِ فَلأَمَةٌ سَوْدَاءُ خَرْقَاءُ ذَاتُ دِينٍ أَفْضَلُ."[4] وفلسفة التشريع في هذه التوجيهات المأخوذة من

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**، تحقيق: مصطفى البغا، بيروت: دار ابن كثير، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، كتاب: النكاح، باب: الأكفاء في الدين، حديث رقم٤٨٠٢، ج٥، ١٩٥٨. انظر أيضاً:

- مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري. **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د. ت.)، كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين، حديث رقم١٤٦٦، ج٢، ص١٠٨٦.

(تربت يداك) هو في الأصل دعاء. معناه: لصقت يداك بالتراب، أي: افتقرت، ولكن العرب أصبحت تستعمله للتعجب والحث على الشيء، وهذا هو المراد هنا.

(٢) الدريني، محمد فتحي. **بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٤م، ص٥٠٥.

(٣) الغزالي، أبو حامد. **إحياء علوم الدين**، بيروت: دار المعرفة، (د. ت.)، ج٢، ص٣٥.

(٤) البيهقي، أحمد بن الحسين. **سنن البيهقي الكبرى**، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكة المكرمة: مكتبة دار الباز، ١٩٩٤م، كتاب: النكاح، باب: استحباب التزوج بذات الدين، حديث رقم١٣٢٤٧، ج٧، ص٨٠.

الحديث أن جمال المرأة إذا كان يستر نفساً خبيثة فإنه يطغيها، بل يرديها نتيجة لاغترارها بحسنها وفتنتها. وإن ثراءها المادي قد يدفعها إلى النشوز والتمرد والتعالي على زوجها إذا لم يكافئها في هذا الثراء، فيفقد بذلك مكانته الطبيعية من "القوامة" وحق الإشراف على شؤون الأسرة وتوجيهها، كما يفقد حقه في الطاعة فيصبح تابعاً مؤتمراً مما يكون سبباً مفضياً إلى الشقاق والنزاع، وكذلك ذات الجاه من شأنها أن لا تلين لزوجها الذي هو أقل منها مستوى، فلا تكنّ له الاحترام والتقدير مما يكون مآله استصغار شأنه مالم يصدها عن ذلك كله خلق ودين، فالخلق والدّين هو الذي يمنع من هذه الآفات.[1]

فالإسلام يرتفع بالمجتمع إلى المستوى الإنساني الذي تنهض به حقائق القيم ومقاييس الخلق، فينكر الاكتفاء بالمظاهر المادية دون الخلق والدّين، أما إذا اجتمعت المزايا المادية مع الدين والخلق كان ذلك هو الكمال المنشود بما توفر فيه من عناصر الواقعية والمثالية في وقت معاً،[2] يرشدك إلى هذا قوله ﷺ مخاطباً عمر بن الخطاب: "أَلاَ أُخْبِرُكَ بِخَيْرِ مَا يَكْنِزُ الْمَرْءُ، الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ إِذَا نَظَرَ إِلَيْهَا سَرَّتْهُ، وَإِذَا أَمَرَهَا أَطَاعَتْهُ، وَإِذَا غَابَ عَنْهَا حَفِظَتْهُ."[3] وقال ﷺ: "ما استفاد المؤمن بعد تقوى الله خيراً له من زوجة صالحة، إن أمرها أطاعته، وإن نظر إليها سرّته، وإن أقسم عليها أبرته، وإن غاب عنها نصحته في نفسها وماله."[4] يقول الدريني معلقاً على الحديث السابق: "ومفاد الحديث

(١) الدريني، **بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله**، مرجع سابق، ص٥٠٨.

(٢) المرجع السابق، ص٥٠٦

(٣) أبو داود، سليمان بن الأشعث. **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: دار الفكر، (د. ت.)، كتاب: الزكاة، باب: في حقوق المال، حديث رقم١٦٦٤، ج١، ص٥٢٢. قال عنه الألباني: "ضعيف".

(٤) ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني. **سنن ابن ماجه**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مذيل بأحكام الألباني، بيروت: دار الفكر، (د. ت.)، كتاب: النكاح، باب: أفضل النساء، حديث رقم١٨٥٧، ج١، ص٥٩٦. الحديث ضعّفه الألباني عن أبي أمامة، وقال عنه المحقق "رواه النسائي من حديث أبي هريرة، وسكت عليه، وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر".

أن من عناصر الخيرية في النساء: الجمال وحسن السَّمت والنظافة والأناقة؛ لأنها مظاهر مادية حسية هي مناط السرور وبعثه عند النظر، وكذلك الإخلاص والعفة، حيث كنّى عنهما بالطاعة لأمر الزوج وبحفظ نفسها وماله في غيبته."[1]

ب- الجمال:

كما أسلفنا، ينبغي أن تكون المرأة جميلة في نظر الرجل، وهذا هو المعيار الثاني، وقد صرح كثير من الفقهاء بهذا الأمر كما قال الإمام أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: "إِذَا خَطَبَ رَجُلٌ امْرَأَةً، سَأَلَ عن جَمَالِهَا أَوَّلًا، فَإِنْ حُمِدَ سَأَلَ عن دِينِهَا، فَإِنْ حُمِدَ تَزَوَّجَ، وَإِنْ لم يُحْمَدْ، يَكُونُ رَدُّهُ لِأَجْلِ الدِّينِ، وَلَا يَسْأَلُ أَوَّلًا عن الدِّينِ، فَإِنْ حُمِدَ سَأَلَ عن الْجَمَالِ، فَإِنْ لم يُحْمَدْ رَدَّهَا، فَيَكُونُ رَدُّهُ لِلْجَمَالِ لَا لِلدِّينِ."[2]وقال البهوتي: "يستحب أن تكون جميلة"؛ لأنه أسكن لنفسه وأغض لبصره وأكمل لمودته. ولذلك، جاز النظر قبل النكاح، ولحديث أبي هريرة ﵁، قال: قيل: يا رسول الله، أي النساء خير؟ قال: "التي تُسرّه إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها، ولا في ماله بما يكره."[3]

ت- الكفاءة:

ويقصد بالكفاءة: أن يكون الزوج نظيراً للزوجة.[4] ويحصل ذلك بالدّين والتقارب المعرفي والمالي والسِّن، على خلاف بين العلماء في تلك المعايير

---

(١) الدريني، **بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله**، مرجع سابق، ص٥٠٧

(٢) المرداوي، علي بن سليمان. **الإنصاف لمعرفة الراجح من الخلاف**، تحقيق: محمد حامد الفقي، بيروت: دار إحياء التراث، ١٩٨٠م، ج٨، ص١٩. انظر أيضاً:
- البهوتي، منصور بن يونس. **شرح منتهى الإرادات**، بيروت: عالم الكتب، ١٩٩٦م، ج٢، ص٦٢٣.

(٣) البهوتي، منصور بن يونس. **كشاف القناع على متن الإقناع**، تحقيق: هلال مصيلحي مصطفى هلال، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٢هـ، ج٥، ص٩.

(٤) الجرجاني، علي بن محمد. **التعريفات**، تحقيق: إبراهيم الأبياري، بيروت: دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٥هـ، مادة: كفاءة.

ما عدا الدِّين، فإنه لا يجوز للمسلمة إلا أن تتزوج بمسلم بإجماع العلماء. فمن المعاني التي ينبغي اتخاذها أساساً في اختيار الزوجة: التقارب في المستوى الثقافي والاجتماعي والعُمري، وهذا ما يدخل في مبحث الكفاءة، فكلما كان هناك تقارب في هذه الجهات تحققت مقاصد الزواج، فالتفاوت الكبير في العمر يحدث تبايناً في الاهتمامات والاتجاهات، وكذا التفاوت الكبير في الجانب الثقافي والاجتماعي يحدث فجوة بين الزوجين.

ث- البكر الولود الودود:

يُعدّ إيثار الفتاة البِكر الولود تحقيقاً لمقاصد الزواج من الإنجاب؛ لقوله ﷺ: "تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم."[(١)] وتعرف الولود من نساء أسرتها كأخواتها وعماتها، وعلى أساس هذا المقصد من إنجاب الذرية جاء النهي عن تزوّج العقيم صراحة في جوابه ﷺ على سؤال معقل بن يسار عندما أراد أن يتزوج امرأة عقيماً. أما البِكر، فلأنها أدعى إلى الوفاق؛ إذ ليس لها تجربة، مما لا يحملها على الموازنة والتفضيل بين زوج سابق ولاحق، فضلاً عن المزايا التي لا تتوفر في الثيب بوجه عام.[(٢)] يقول ﷺ: "عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهاً وأنتق أرحاماً وأرضى باليسير."[(٣)] يقول الدريني في شرح هذا الحديث: "وعذوبة الأفواه فضلاً عن معناه الحسي تحتمل ما تتحلى به البكر بفضل ما فطرت عليه من حياء وخجل من عفة اللسان وعذوبة المنطق لصفاء نفسها وسذاجتها عادة، وأما أنها أنتق رحماً: فأكثر قوة على الإنجاب لحداثة سنها، وأما أنها لا تعرف الخب والخداع والمكر، فذلك لسذاجتها وعدم سبق تجربة مرت بها، ورضاها باليسير لحيائها فلا تحمِّل زوجها فوق طاقتها."[(٤)]

---

(١) الحاكم، **المستدرك على الصحيحين**، مرجع سابق، كتاب: النكاح، حديث رقم٢٦٨٥، ج٢، ص١٧٦. (صححه الحاكم ووافقه الذهبي).

(٢) الدريني، **بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله**، مرجع سابق، ص٥١٠.

(٣) الطبراني، سليمان بن أحمد. **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي السلفي، الموصل: مكتبة العلوم والحكم، ط٢، ١٩٨٣م، عن عويم بن مساعدة الأنصاري، حديث رقم٣٥٠، ج١٧، ص١٤٠.

(٤) الدريني، **بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله**، مرجع سابق، ص٥٠٩.

غير أن الفقه الإسلامي -بواقعيته- يرى أن الحاجة قد تقتضي الزواج بالثيّب ممن لهن سبق خبرة بتربية الأولاد إذا كان من يريد التزوّج بها في حاجة إلى مثلها لتقوم برعاية شؤون أولاده من زوجة سابقة.(١) ومن الأسباب التي تدفع للزواج بالثيّب كونها لا معيل لها، أو أنها ذات قرابة للرجل، فيكون أرفق لأولادها، أو من خلال مقارنتها ببكر من حيث الدّين، فإذا كانت ذات دين فتقدم على البكر غير المتدينة.(٢)

ج- الحنان والتدبير:

ذكر النبي ﷺ في معرض مدح نساء قريش صفتين جعلت لهن الخيرية، فقال: "نساء قريش خير نساء ركبن الإبل؛ أحناه على طفل، وأرعاه على زوج في ذات يده."(٣) وهاتان الصفتان هما: الحنان والعطف على الصغير، وقد كان ذلك يعرف في نساء قريش حتى إنهن من فرط حرصهن على أولادهن كن يرفضن الزواج في حالة توفي الزوج تفرغاً لرعاية أطفالهن. والصفة الثانية: المحافظة على مال الزوج والصبر على حاله، ويمكن معرفة ذلك في المرأة بمعرفة نساء عائلتها وقريباتها ووجود هذه الأخلاق فيهن، لأن الغالب سريان أخلاق وطباع الأقارب بعضهم إلى بعض.(٤)

---

(١) المرجع السابق.

(٢) زيدان، عبد الكريم. **المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٣م، ج٦، ص٥٢.

(٣) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: النكاح، باب: إلى من ينكح وأي النساء خير وما يستحب أن يتخير لنطفه من غير إيجاب، حديث رقم٤٧٩٤، ج٥، ص١٩٥٥. انظر أيضاً:
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل نساء قريش، حديث رقم٢٥٢٧، ج٤، ص١٩٥٨.
(ركبن الإبل) هو كناية عن نساء العرب. (أحناه) أشفقه وأعطفه. (أرعاه) أكثر رعاية وصيانة. (في ذات يده) ماله المضاف إليه.

(٤) زيدان، **المفصل في أحكام المرأة**، مرجع سابق، ج٦، ص٥٢.

ح- أن تكون من بيئة طيبة متدينة:

أن تكون المرأة من بيت متدين وأهلها ذوو أخلاق سامية؛ لأن أخلاق الأب والأم وتربيتهم تنعكس على أبنائهم. ولذلك، حذّر النبي ﷺ من المرأة الحسناء إن كانت من بيئة سيئة من حيث الأخلاق والالتزام الديني، فقال عليه السلام: "إياكم وخضراء الدِّمَن!" فقيل: يا رسول الله، وما خضراء الدِّمَن؟ قال: "المرأة الحسناء في المنبت السوء."[(1)]

٢- أسس اختيار المرأة للرجل:

أ- الدِّين والـخُلُق:

الدين يمثل علاقة العبد مع ربه، والـخُلق سلوك الإنسان وتعامله مع الناس. والأصل أن الخلق هو ثمرة التدين الصحيح ولكن كثيراً من الناس يفهمون الدين فهماً سلبياً، فيحدث الانفصام النكد بين الدين والخلق، وهذا ما أكّد عليه المصطفى ﷺ في قوله: "إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، إلّا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض."[(2)] وهنا يكمن دور ولي الزوجة في التحقق من أخلاق الخاطب وتديّنه، بالسؤال عنه في عمله وجيرانه والمسجد القريب منه، حتى لا تقع الزوجة فريسة لرجل لا يخاف الله، أو لا يعاملها معاملة حسنة. وعلى كل من يُسأل في هذا الجانب أن يقول الحق ويذكر ما يعرف عن هذا الخاطب للولي، ويعدّ ذلك من باب الشهادة، ومن يكتمها فإنه آثم قلبه، و"المستشار

(١) القضاعي، محمد بن سلامة. **مسند الشهاب**، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٨٦م، حديث رقم٩٥٧، ج٢، ص٩٦.

(٢) ابن ماجه، **سنن ابن ماجه**، مرجع سابق، كتاب: النكاح، باب: الأكفاء، حديث رقم١٩٦٧، ج٢، ص٦٣٢. قال المحقق "وأخرجه الترمذي". انظر أيضاً:

- الترمذي، محمد بن عيسى. **الجامع الصحيح**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، بيروت: دار إحياء التراث، كتاب: النكاح، باب: إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه، حديث رقم: ١٠٨٤، ج٢، ص٣٩٤، ورجح -أي الترمذي إرساله-، قال عنه الألباني "حسن".

مؤتمن" كما قال ﷺ.[1] وَرَد عن الحسن البصري أن أتاه رجل، فقال: "إن لي بنتاً أحبها وقد خطبها غير واحد، فمن تشير علي أن أزوجها؟ قال: زوجها رجلاً يتقي الله، فإنه إن أحبها أكرمها وإن أبغضها لم يظلمها."[2] وقيل لرجل من الحكماء: فلان يخطب فلانة؟ قال: أموسر من عقل ودين؟ فقالوا: نعم، قال: فزوجوه إياها.[3]

ب- القدرة على النفقة:

الزواج مسؤولية، والرجل هو المكلف بالأعباء المالية من مأكل وملبس ومسكن والاحتياجات المعيشية الرئيسة. ومن ثمّ، ينبغي لمن يتقدم للزواج أن يكون ذا قدرة على هذه المصاريف، لأنه إذا لم يقدر على هذه الأعباء سيظلم الزوجة، ولذلك، جاء تعليق الزواج بالقدرة، كما أخبر النبي ﷺ بقوله: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم؛ فإنه له وجاء."[4] والباءة هي: القدرة على مؤن الزواج. والمقصود بالمقدرة المالية للرجل: ما يتعلق بالأمور الرئيسة من فتح منزل الزوجية وتدبير احتياجات هذا المنزل مما هو متعارف عليه ضمن قدرة الرجل. ومن حق الزوجة أن يكون لها

---

(١) ذكره غير واحد من أصحاب السنن منهم:
- الترمذي، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، كتاب: الآداب عن رسول الله، باب: إن المستشار مؤتمن، حديث رقم٢٨٢٢، ج٥، ص١٢٥. قال عنه الترمذي "حسن"، وقال عنه الألباني "من رواية أبي هريرة: صحيح لغيره".

(٢) البغوي، الحسين بن مسعود. **شرح السنة**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، دمشق: المكتب الإسلامي، ط٢، ١٩٨٣م، ج٩، ص١١.

(٣) الإبشيهي، شهاب الدين محمد. **المستطرف في كل فن مستظرف**، تحقيق: مفيد قميحة، بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٩٨٦م، ج٢، ص٤٧٧.

(٤) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: النكاح، باب: من استطاع منكم الباءة فليتزوج، حديث رقم٤٧٧٨، ج٥، ص١٩٤٩. انظر أيضاً:
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: النكاح، باب: استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، حديث رقم١٤٠٠، ج٢، ص١٠١٨.

بيت مستقل لا يشاركها فيه أحد، وكثير من المشكلات الزوجية تنشأ من عدم الالتفات إلى مثل هذه الأمور. فينبغي للمرأة وذويها أن يراعوا استقلالية المنزل درءاً للمشكلات وتدخّل من قبل الأهل.

ت- الكفاءة:

ينبغي أن يكون الرجل نظيراً للمرأة من حيث الدين ومن حيث المكانة الاجتماعية والعلمية، حتى يكون زواجهما أدعى إلى تحقيق المقاصد. ومن نافلة القول إن مظهر الخاطب ينبغي أن يلقى قبولاً ورضى لدى المخطوبة، لأن من مقاصد الزواج تحقيق السكينة والمودة والرحمة. ومن وسائل تحقيق ذلك مراعاة هذا الجانب. وقد ورد في الحديث الصحيح أن امرأة ثابت بن قيس -واسمها جميلة بنت أبي بن سلول- أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين (أي: لا أعيبه ولا ألومه)، ولكني أكره الكفر في الإسلام؛ أي أن أقع في أسباب الكفر (كفر العشير)، من سوء العشرة مع الزوج ونقصانه حقه ونحو ذلك!-: فقال رسول الله ﷺ: "أتردين عليه حديقته (بستانه الذي أعطاها إياه مهراً)؟ قالت: نعم. فقال رسول الله ﷺ: "اقبل الحديقة وطلقها تطليقة."[(1)] فهذه الصحابية تزوجت بثابت، ربما بالرغم عنها، قبل الإسلام، ولم يلق منظره قبولاً عندها، وخشيت أن لا تقوم بحقه فافتدت نفسها بالخلع، وقد أقرّها النبي، لأن الزواج ممن لم ترغب به لا يحقق مقاصد الزواج مما يسبب حدوث النفور وعدم القيام بالحقوق الزوجية، وهذا كان بعد الزواج، فمن باب أولى أن يكون قبله.

---

(1) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الطلاق، باب: الخلع وكيفية الطلاق فيه، حديث رقم٤٩٧١، ج٥، ص٢٠٢١. وقد ورد عند البيهقي قولها: "إنها لا تطيقه بغضاً"، انظر:
- البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، مرجع سابق، كتاب: الخلع والطلاق، باب: الوجه الذي تحل به الفدية، حديث رقم١٤٦١٩، ج٧، ص٣١٣.

٣- مقدمات عقد الزواج:

أ- الكفاءة:

ويقصد بالكفاءة -كما سبق بيانه-: أن يكون الزوج نظيراً للزوجة.[(١)] ويحصل ذلك بالدّين والتقارب المعرفي والمالي والسِّن، على خلاف بين العلماء في تلك المعايير، ما عدا الدّين فلا يجوز للمسلمة إلا أن تتزوج بمسلم بإجماع العلماء. وقد جعل الإسلام الكفاءة في حق المرأة لأنها تتضرر من عدم وجوده.

وينبغي مراعاة هذه المعايير في الكفاءة؛ لأن غيابها يؤدي إلى عدم تحقق مقاصد الزواج ووجود نزاعات ومشكلات بين الزوجين في غالب الأحيان، وحكم المتوقع كالواقع. ولذلك، اشترطت الكفاءة عند من لم يشترط الولاية (وهم الحنفية) وتشددوا بها. قال الكاساني: "فَالنِّكَاحُ الذي الْكَفَاءَةُ فيه شَرْطُ لُزُومِهِ هو إنْكَاحُ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا من غَيْرِ رِضَا الْأَوْلِيَاءِ لَا يَلْزَمُ. حتى لو زَوَّجَتْ نَفْسَهَا من غَيْرِ كُفْءٍ من غَيْرِ رِضَا الْأَوْلِيَاءِ لَا يَلْزَمُ، وَلِلْأَوْلِيَاءِ حَقُّ الِاعْتِرَاضِ لِأَنَّ في الْكَفَاءَةِ حَقًّا لِلْأَوْلِيَاءِ لِأَنَّهُمْ يَنْتَفِعُونَ بِذَلِكَ، أَلَا تَرَى أَنَّهُمْ يَتَفَاخَرُونَ بِعُلُوِّ نَسَبِ الْخَتَنِ، وَيَتَعَيَّرُونَ بِدَنَاءَةِ نَسَبِهِ فَيَتَضَرَّرُونَ بِذَلِكَ، فَكَانَ لهم أَنْ يَدْفَعُوا الضَّرَرَ عن أَنْفُسِهِمْ بِالِاعْتِرَاضِ."[(٢)]

ب- الخِطبة:

الخِطبة مرحلة تسبق الزواج، وتأتي بعد التخير والانتقاء وتوفر عنصر النية الصادقة، الذي لا يعتريه تردد في مرحلة الاختيار، وتكييفها أنها: وعد وليست عقداً. وقد أباح الشرع لمن كان جاداً في الخِطبة النظر إلى المرأة دون أن تشعر كما ورد عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمُ الْمَرْأَةَ فَإِنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا فَلْيَفْعَلْ". قَالَ: فَخَطَبْتُ جَارِيَةً

(١) الجرجاني، **التعريفات**، مرجع سابق، مادة: كفاءة.

(٢) الكاساني، علاء الدين. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٩٨٢م، ج٢، ص٣١٨.

فَكُنْتُ أَتَخَبَّأُ لَهَا حَتَّى رَأَيْتُ مِنْهَا مَا دَعَانِى إِلَى نِكَاحِهَا وَتَزَوُّجِهَا فَتَزَوَّجْتُهَا.[1] يقول محمد فتحي الدريني: "ويستحسن أن يكون النظر إلى المخطوبة في مرحلة الاختيار هذه دون علمها، حتى إذا اطمأن إلى صلاحيتها أقدم وإلا أحجم دون أن يمس كرامتها ولا يؤذي مشاعرها، وهذا أدب عال."[2]

على أنه يجدر التنبيه إلى أن بعض العلماء يتبنى الرأي الذي يرى حرمة كشف الوجه. وعليه، قد يصبح النظر خلسة مدعاة لوجود المشكلات، وتتُّبع للعورات، مما يدخل في شكوك وظنون، فيمكن تحقيق هذه الغاية -والمقصود بها التخير والانتقاء- من خلال أم الخاطب وشقيقاته، ومن ثم، إذا حصل التوافق الأولي يتقدم الخاطب للخطبة ويمّكن من الرؤية الشرعية بمعرفة المخطوبة وذويها. وقد شرع الإسلام من الأحكام ما يكفل تحقيق مقاصد الخِطبة من تعرِّف كلا الخاطبين على بعضهما من خلال إباحة النظر، سواء النظر الحسي أو النظر الفكري، فيتعارفا حساً ومعنى. وينبغي أن تأخذ هذه الفترة حقها وتحقق غايتها من تعرف كلا الخاطبين على بعضهما، ويكون ذلك بالجلوس والتحدث معاً دون خلوة في بيت ذوي المخطوبة، حتى إذا ما حصل التوافق والانسجام وتحقَّقَ الوليّ من خلال السؤال والتحري عن الخاطب وتم الاتفاق على تبعات الزواج من مهر وخلافه، باشروا في إتمام عقد الزواج.

وينبغي التفريق بين المفهوم الشرعي والمفهوم العرفي للخطبة. فالخطبة بالمفهوم العرفي هي زواج مكتمل الأركان وينقصه فقط الدخول، في حين أن الخطبة بالمفهوم الشرعي هي وعد بالزواج وليست عقداً. وقد تعارف الناس على أن العقد بين الزوجين قبل الزفاف يسمى خطبة، والحق أنه زواج، ولكن ينبغي احترام ما تعارف عليه الناس من منع الدخول بالمرأة قبل الزفاف؛ وأهمية

(١) أبو داود، **سنن أبي داود،** مرجع سابق، كتاب: النكاح، باب: في الرجل ينظر إلى المرأة، حديث رقم٢٠٨٢، مذيلة بأحكام الألباني، ج١، ص٦٣٤. قال عنه الألباني: صحيح.

(٢) الدريني، **بحوث مقارنة في الفقه الإسلامي وأصوله،** مرجع سابق، ص٥٠٤

إعلان الدخول بما يسمى الزفاف، وذلك صوناً للمرأة في حال تم الطلاق قبل الزفاف من ألسنة الناس ونظرة المجتمع.

ت- ولاية التزويج:

أعطى الإسلام عقد الزواج خصوصية دون بقية العقود، فاشترط لصحة العقد عند جمهور الفقهاء موافقة الوليّ، لقوله ﷺ: "لا نكاح إلا بوليّ."[(١)]
والحكمة من اشتراط الوليّ في عقد الزواج تتمثل فيما يلي:

- صيانة مصلحة الفتاة؛ حتى لا تتورط في اختيار من لا يصلح لها، فقد تُغرّ من قبل الشاب ولا تستطيع هي بذاتها أن تسأل عنه، لأن ذلك مما ينافي طبيعتها وحياءها، فحفظاً لكرامتها وصوناً لها عن الابتذال جعل التحقق من هذه الأمور مهمة الوليّ.
- وجود الولاية يكبح جماح العاطفة ويمنع النزوة الفردية، ويحقق حسن الاختيار، شرط ألا يستبد ويتعسف الوليّ في هذا الحق.

وعليه، فإن أي عقد زواج يجري دون موافقة الأهل أو علمهما به -مع بقية الشروط الأخرى- يعدّ فاسداً.

ث- المهر:

أمر الله تعالى من يريد الزواج بتقديم المهر للزوجة، فقال: ﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ﴿٤﴾ ﴾[النساء: ٤]. والحكمة من إيجاب المهر:

- إثبات جدّية الرجل في الزواج، وهذا سر تسميته بالصداق، فالصداق مأخوذ من الصدق، والصدق هو عضد الشيء بالشيء، يقول ابن فارس: "ص د ق:

---

(١) الترمذي، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، حديث رقم١١٠١، ج٣، ٤٠٧. وقد أورد البخاري الأحاديث التي تدل على اشتراط الولي تحت باب: من قال لا نكاح إلا بولي. انظر أيضاً:
- البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: النكاح، باب: من قال لا نكاح إلا بولي، حديث رقم٣٧، ج٦، ص١٩٦٩.

أصل يدل على قوة الشيء قولاً وغيره،"[1] ولهذا المعنى أشار النبي ﷺ بقوله: "الصدقة برهان،"[2] فالمتصدق بحق يبرهن على إيمانه بما عند الله من تحقيق البركة ومضاعفة الأجر في الدنيا والآخرة.

- رفعاً لشأن هذا العقد بترتيب التزامات عليه، ومنها: الالتزامات المالية إضافة إلى تقديم شيء مادي للزوجة كهدية وتكريم تقضي بها حوائجها وتستعد لزفافها. يقول حجة الله الدهلوي: "لا يظهر الاهتمام بالنكاح إلا بمال يكون عوض البضع، فإن الناس لما تشاحوا بالأموال شحاً لم يتشاحوا به في غيرها كان الاهتمام لا يتم إلا ببذلها، وبالاهتمام تقر عين الأولياء حين يتملك فلذة أكبادهم، وبه يتحقق التمييز بين النكاح والسفاح."[3] ولكن ينبغي عدم المغالاة في المهور، حتى لا تكون عائقاً عن الزواج، وينبغي مراعاة حال الشباب بالتيسير عليهم وعدم مطالبتهم بما لا يقدرون عليه، وقد دعا الإسلام إلى التيسير في المهور، قال ﷺ: "أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً."[4] ويقول ﷺ: "إِنَّ مِنْ يُمْنِ الْمَرْأَةِ: تَيْسِيرَ خِطْبَتِهَا، وَتَيْسِيرَ صَدَاقِهَا، وَتَيْسِيرَ رَحِمِهَا."[5]

---

(١) ابن فارس، أبو الحسين أحمد. **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت: دار الفكر، ١٩٧٩م، مادة: صدق.

(٢) الطبراني، **المعجم الكبير**، مرجع سابق، باب: عبد الله بن مسعود، حديث رقم٨٩١١، ج٩، ص١٨٥.

(٣) الدهلوي، شاة ولي الله. **حجة الله البالغة**، تحقيق: محمود الحلبي، بيروت: دار المعرفة، ط١، ١٤١٨هـ، ج٢، ص٢٢٢.

(٤) الحاكم، **المستدرك على الصحيحين**، مرجع سابق، كتاب: النكاح، حديث رقم٢٧٣٢. قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه". تعليق الذهبي قي التلخيص: على شرط مسلم.

(٥) ابن حنبل، الإمام أحمد. **المسند**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٩٩م، مسند الأنصار، حديث رقم٢٣٣٣٨، ج٤١، ص٢٧.

ثالثاً: حقوق أفراد الأسرة وواجباتهم

الحياة الزوجية فيها مسؤولية مشتركة بين الزوجين، ولكل طرف منهما حقوق وعليه واجبات تجاه الآخر، فحقوق الزوجة هي واجبات الزوج وحقوق الزوج هي واجبات الزوجة، وينبغي أن تكون العلاقة مغلفة بالاحترام المتبادل والتعاون المشترك والحب والمودة والرحمة المتبادلة، فإذا قام كل طرف بما له وبما عليه تحققت السكينة والسعادة بين الزوجين.

١- حقوق الزوجة (واجبات الزوج):

أ- الحقوق المادية:

وتشمل: حق الزوجة في المهر المتفق عليه، وحقها في النفقة الزوجية التي تشمل المسكن والمأكل والملبس والتداوي بحسب قدرة الزوج، لقوله تعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ ۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ ﴾ [الطلاق: ٧]. ونفقة الزوجة تجب على الزوج ولو كانت غنية، قال تعالى: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ ﴿٢٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. ومن حق المرأة أن يؤمّن لها الزوج بيتاً مستقلاً، سواء أكان مملوكاً أم مستأجراً -حسب حاله وقدرته- حتى تأخذ راحتها وتتحقق سكينتها في بيتها. عن حكيم بن معاوية القشيرى عن أبيه، قال: قلت: يا رسول الله، ما حق زوجة أحدنا عليه؟ قال: "أن تطعمها إذا طعمت، وتكسوها إذا اكتسيت -أو اكتسبت-، ولا تضرب الوجه ولا تقبّح ولا تهجر إلا فى البيت". قال أبو داود "ولا تقبِّح: أن تقول قبحك الله."[1]

---

(١) أبو داود، **سنن أبي داود**، مرجع سابق، كتاب: النكاح، باب: في حق المرأة على زوجها، حديث رقم٢١٤٢، قال عنه المحقق: "صحيح".

ب- الحقوق المعنوية:

- تفهم طبيعتها وملاطفتها:

ينبغي على الزوج التعامل مع الزوجة باحترام وأن يتفهم طبيعتها؛ فالمرأة عاطفية وتحتاج إلى الإشباع العاطفي وتفهُّم احتياجاتها. وقد أوصانا النبي بهذا في الحديث الصحيح: "اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ؛ فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلَعٍ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شيء في الضِّلَعِ أَعْلاَهُ، إِنْ ذَهَبْتَ تُقِيمُهُ كَسَرْتَهُ، وَإِنْ تَرَكْتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ، فاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ."(١) والحديث فيه توجيه وإرشاد إلى ملاطفة النساء ومراعاة مشاعرهم وعواطفهم، ففيه تكريم للمرأة بتوجيه الرجل بالصبر عليها ومراعاة طبيعتها وهي أنها عاطفية. أما دلالة خلقها من ضلع، واعوجاج هذا الضلع، فالمقصود: أن المرأة خلقت في أصل خلقتها لحماية العاطفة، وكما أن وظيفة الضلع حماية القلب -مركز العاطفة- فكذلك المرأة. يقول ياسين رشدي: "والمتأمل في كيفية خلق المرأة، يجد أنها خلقت من ضلع آدم وهو أقرب مكان للقلب (...) وكأن هذا هو مكانها الطبيعي من زوجها (...) أن تكون في قلبه، فيعاملها بالعاطفة والحب والحنان (...) وقد خلقت من أقرب مكان في قلبه حتى تكون منبع العواطف الجياشة والمشاعر الجميلة."(٢)

وطبيعة المرأة في أنها تقدم عاطفتها في حال التزاحم مما ينهض بالأعباء المنوطة بها من تربية الأولاد وحضانتهم، فالمرأة تصبر على بكاء طفلها وصراخه ولو طوال الليل ولا تأنف من نظافته ورعايته، كل ذلك بما أودع الله بها من

---

(١) متفق عليه، انظر:
- البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾، حديث رقم٣١٥٣، ج٣، ص١٢١٢.
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء، حديث رقم١٤٦٨، ج٢، ص١٠٩٠. وزاد مسلم في آخر الحديث "خيراً".

(٢) من كتاب **أخلاقيات الإسلام** ص ٤٩-٥٠، نقلاً من:
- العيد، نوال بنت عبد العزيز. "حقوق المرأة في السنة النبوية"، بحث مقدم لجائزة الأمير نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة لعام ١٤٢٧هـ.

عاطفة على صغيرها، وهذا مما لا يستطيعه الرجل بطبيعته. وقد أشار النبي ﷺ إلى هذه المعاني عندما شبه النساء بالقوارير، فقد أوصى الغلام "أنجشة" -الذي كان يسوق رحل النساء وفيهن زوجة النبي أم سليم- قائلاً له "رُوَيْدًا سَوْقَكَ بِالْقَوَارِير."[1] فالنبي يرشد في هذا الحديث إلى التعامل مع النساء بلطف كما يتعامل الرجل مع القارورة الزجاجية بلطف خشية كسرها. فيحملها بلطف ويضعها بلطف، كذلك ينبغي أن يتعامل مع النساء.

وليس حسن الخلق مع الزوجة هو كفّ الأذى عنها فقط، بل احتمال الأذى منها أيضاً، والحِلم عند طيشها وغضبها، اقتداء برسول الله ﷺ فقد كانت أزواجه يراجعنه الكلام.[2] ومن لوازم تفهُّم طبيعة المرأة، حسن التعامل معها بناء على هذا الاعتبار، فالمرأة تحتاج إلى سماع كلمات الحب والحنان ومناداتها بأحب الأسماء إليها، وما يشعر بتغّزل الزوج بها كما كان النبي ﷺ ينادي عائشة بالحميراء (أي البيضاء)، ويناديها يا عائشُ -بالترخيم-. وما أجمل ملاطفة النبي زوجاته، ونذكر على سبيل المثال ما قالته عائشة في ذلك كما في صحيح مسلم: "قَالَتْ: كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ، ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النبي ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِىَّ فَيَشْرَبُ. وَأَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِىَّ ﷺ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِىَّ."[3] ومن ثم: الصبر عليها والتغاضي عن بعض الهنات هنا أو هناك كما قال

---

(1) متفق عليه، انظر:
- البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الأدب، باب: ما يجوز من الشعر والرجل والحداء، حديث رقم٥٧٩٧، ج٥، ص٣٢٧٨.
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: الفضائل، باب: رحمة النبي ﷺ للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن، حديث رقم٢٣٢٣، ج٤، ص١٨١١.

(رويدا) اسم فعل بمعنى أمهل وارفق. (القوارير) جمع قارورة، سميت بذلك لاستقرار الشراب فيها، وكني بذلك عن النساء لضعف بنيتهن ورقتهن ولطافتهن فشبههن بالقوارير من الزجاج.

(2) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ج٢، ص٤٢.

(3) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: الحيض، باب: جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله، حديث رقم٣٠٠، ج١، ص٢٤٥. ومعنى العرق: العظم الذي عليه بقية من لحم، أي يتعاهد النبي موضع فيها، فهو لا يأنف منها وإنما يلاطفها ويتحبب إليها.

الشاعر أبو تمام الطائي:

ليس الغبي بسيّدٍ في قومه ولكن سيد قومه المتغابي

وقد حدث يوماً في بيت النبي موقف علمنا فيه ﷺ الخلق، يقول أنس بن مالك: "كان النبي ﷺ عند بعض نسائه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين بصحفة فيها طعام، فضربت التي النبيُّ ﷺ في بيتها يدَ الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت، فجمع النبي ﷺ فلق الصحفة ثم جعل يجمع فيها الطعام الذي كان فيها ويقول: "غارت أمكم!"، ثم حبس الخادم حتى أتي بصحفة من عند التي هو في بيتها، فدفع الصحفة الصحيحة إلى التي كسرت صحفتها، وأمسك المكسورة في بيت التي كسرت."(١) فالنبي علل فعل زوجه بأنها قد غارت وتغاضى عن هذا الفعل، فلم يوبخ ولم يعاتب وانتهى الأمر على ذلك. يقول ﷺ: "لاَ يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ."(٢)

- احترام أهلها:

ومن حقوق الزوجة كذلك احترام عائلتها وأهلها، فاحترام عائلة أبيها من احترامها.

- الوفاء لها:

ومن حقوقها الوفاء لها حتى بعد وفاتها، فقد كان النبي ﷺ وفياً لخديجة -رضي الله عنها-، فقد ورد في الصحيحين عن عائشة -رضي الله عنها-: "استأذنت هالة بنت خويلد -أخت خديجة- على رسول الله ﷺ فعرف استئذان خديجة (أي: تذكره لشبه صوتها بصوتها -رضي الله عنهما-) فارتاع لذلك (أي تغير واهتز سروراً بذلك). فقال: "اللهم هالة!"، قالت: فَغِرْتُ،

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب النكاح، باب: الغيرة، حديث رقم٤٩٢٧، ج٥، ص٢٠٠٣.

(٢) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: الرضاع، باب: الوصية بالنساء، حديث رقم١٤٦٩، ج٢، ص١٠٩١.

فقلت: ما تذكر من عجوز من عجائز قريش، حمراء الشدقين (الشدق جانب الفم، أرادت أنها عجوز كبيرة جداً)، قد سقطت أسنانها من الكبر ولم يبق في فمها بياض من الأسنان وإنما حمرة اللثاث، هلكت في الدهر، قد أبدلك الله خيراً منها (تقصد نفسها).[1] وفي رواية أخرى عند الإمام أحمد، قال النبي: "مَا أَبْدَلَنِي اللهُ ﷻ خَيْرًا مِنْهَا، قَدْ آمَنَتْ بِي إِذْ كَفَرَ بِي النَّاسُ، وَصَدَّقَتْنِي إِذْ كَذَّبَنِي النَّاسُ، وَوَاسَتْنِي بِمَالِهَا إِذْ حَرَمَنِي النَّاسُ، وَرَزَقَنِي اللهُ ﷻ وَلَدَهَا إِذْ حَرَمَنِي أَوْلَادَ النِّسَاءِ."[2] ولم يعاتب النبي عائشة على ذلك، فقد التمس لها عذر الغيرة النابعة من المحبة. قال ابن حجر بعد سوق الحديث: "وَمَعَ ذَلِكَ فَلَمْ يُنْقَل أَنَّهُ آخَذَ عَائِشَةَ لِقِيَامِ مَعْذِرَتِهَا بِالْغَيْرَةِ الَّتِي جُبِلَ عَلَيْهَا النِّسَاء."[3]

- تعاهدها بكل ما ينفعها:

ومن حقوقها: تعاهدها بكل ما ينفعها من تعليم وإرشاد، والسماح لها بالتعلم وخاصة أمور دينها.

- التزيّن للزوجة:

ومن حقوقها -وهي واجبات على الزوج-: أن يتعاهد نفسه بالنظافة والأناقة والتزين لزوجته كما يحب أن تتزين له، فقد ورد عن ابن عباس أنه قال: "إني

---

(١) متفق عليه، انظر:
- البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: فضائل الصحابة، باب: تزويج النبي خديجة وفضلها، حديث رقم٣٦١٠، ج٣، ص٣٦١٠.
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل خديجة -رضي الله عنها-، حديث رقم٢٤٣٧، ج٤، ص١٨٨٩.

(٢) ابن حنبل، **المسند**، مرجع سابق، حديث رقم٢٤٨٦٤، ج٤١، ص٣٥٦.

(٣) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، تحقيق: عبد العزيز بن باز، بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ، كتاب: النكاح، باب: غيرة النساء ووجدهن، حديث رقم٤٩٣١، ج٩، ص٣٢٥.

لأحب أن أتزين للمرأة، كما أحب أن تزين لي، لأن الله ﷻ يقول ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]."[1]

- **إعفافها وتلبية احتياجاتها:**

ومن حقوقها إعفافها بإشباع حاجاتها الغريزية، وهذا من مقتضى طبيعة العلاقة الزوجية، وينبغي على الزوج تفهم طبيعة المرأة، والتغيرات النفسية وخاصة في حالة الحيض، وحالة النفاس، وما يلحق ذلك من كآبة وتوتر نفسي، فيراعي هذه الجوانب.

٢- حقوق الزوج على زوجته (واجبات الزوجة):

أ- طاعته واحترامه وتقديره:

ينبغي على الزوجة احترام زوجها وتقديره وإشعاره بذلك قولاً وعملاً من خلال طاعته وتنفيذ مطالبه، فحسن تبعُّل المرأة لزوجها سبيل لتحصيل الأجر والمثوبة عند الله. عن أسماء بنت يزيد الأنصارية -من بنى عبد الأشهل- أنها أتت النبي ﷺ وهو بين أصحابه، فقالت: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، أنا وافدة النساء إليك واعلم نفسي لك الفداء، أنه ما من امرأة كانت في شرق ولا غرب سمعت بمخرجي هذا أو لم تسمع إلا وهى على مثل رأيي، أن الله بعثك إلى الرجال والنساء كافة فآمنا بك وبإلهك، فإنا معشر النساء: محصورات قواعد بيوتكم ومفضى شهواتكم وحاملات أولادكم، وإنكم -معاشر الرجال- فضلتم علينا بالجمع والجماعات وعيادة المرضى وشهود الجنائز والحج بعد الحج، وأفضل من ذلك الجهاد في سبيل الله، وإن الرجل منكم إذا خرج حاجاً ومعتمراً أو مرابطاً حفظنا لكم أموالكم وغزلنا أثوابكم وربينا لكم أولادكم، أفما نشارككم في هذا الخير

---

(١) البيهقي، **سنن البيهقي الكبرى**، مرجع سابق، كتاب: القسم والنشوز، باب: حق المرأة على الرجل، حديث رقم١٤٥٠٥، ج٧، ص٢٩٥.

يا رسول الله؟! فالتفت النبي ﷺ إلى أصحابه بوجهه كله، ثم قال: "هل سمعتم مقالة امرأة قط أحسن من مساءلتها عن أمر دينها من هذه؟!" قالوا: يا رسول الله، ما ظننا أن امرأة تهتدي إلى مثل هذا! فالتفت النبي ﷺ إليها، ثم قال: "انصرفي أيتها المرأة، وأعلِمي مَنْ وراءك مِنَ النساء أن حسن تبعّل إحداكن لزوجها وطلبها مرضاته واتباعها موافقته يعدل ذلك كله". قال: فأدبرت المرأة وهي تهلل وتكبر استبشاراً."[1] وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحصنت فرجها وأطاعت بعلها دخلت من أي أبواب الجنة شاءت."[2]

وقد وصف الله ما ينبغي أن تتحلى به الزوجة من خلق مع زوجها بالقنوت، قال تعالى: ﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ ﴿٣٤﴾ ﴾ [النساء: ٣٤]. يقول أكرم رضا- في التعليق على التعبير بالقنوت-: "القنوت هو الطاعة عن إرادة ورغبة ومحبة، لا عن قسر وإرغام وتفلت ومعاضلة، ومن ثم، قال: قانتات ولم يقل طائعات؛ لأن مدلول اللفظ الأول نفسي وظلاله رخية ندية، وهذا هو الذي يليق بالسكن والمودة والستر والصيانة."[3]

ب- تدبير شؤون منزل الزوجية والأولاد:

وقد أشار الحديث المتقدم إلى جملة مما تقوم به المرأة من الاعتناء بالأولاد ونظافة المنزل وتدبير الطعام وحفظ مال زوجها ضمن حدود طاقتها وقدرتها.

---

(١) البيهقي، أحمد بن الحسين. **شعب الإيمان**، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٠هـ، حديث رقم٨٧٤٣، ج٦، ص٤٢٠.

(٢) ابن حبان، محمد. **صحيح ابن حبان**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٩٩٣م، كتاب: النكاح، باب: ذكر إيجاب الجنة للمرأة إذا اطاعت زوجها مع إقامة الفرائض، ج٩، ص٤٧١.

(٣) مرسي، أكرم رضا. **معايير الاختيار وآداب الخطبة**، القاهرة: دار الأندلس الجديدة، ط١، ٢٠٠٥م، ص١٦.

ت- تزين الزوجة وتجمّلها له:

ومن حقوق الزوج أن تتجمل الزوجة لزوجها فيراها على أفضل صورة، ويشم منها الرائحة الطيبة، والنظافة وحسن السمت، حتى يتحقق الإعفاف للزوج. فلا ينبغي لها إغفال هذا الجانب، خاصة في حال تزاحم الأعمال في ظل وجود الأطفال.

ث- حفظ أسرار الزوجية:

ومن حقوق الزوج وواجبات الزوجة -وهو حق وواجب مشترك بينهما-: حفظ الأسرار الزوجية وعدم إفشائها؛ لأن ذلك خرق للخصوصية بين الزوجين، وقد يؤدي إلى تفاقم المشكلات بسوء تقدير من طرف خارجي، مما يوسع الخرق فيصعب بعدئذ الرتق.

٣- حقوق الأولاد:

تقع مسؤولية تربية الأولاد وتنشئتهم على أبويهم، وهي مسؤولية مشتركة، ويمكن إجمال هذه الحقوق بما يلي:

أ- اختيار الأم الصالحة للأولاد قبل مجيئهم:

من حقوق الأولاد على آبائهم أن يحسنوا اختيار أمهاتهم؛ لأن الأم لها أثر كبير في تنشئة الولد، ولذلك حرص الإسلام على اختيار الزوجة ذات الدّين.

ب- تسميتهم التسمية الحسنة:

ومن حقوق الولد أيضاً، أن يسميه التسمية الحسنة، فقد غيّر النبي ﷺ كثيراً من الأسماء القبيحة؛ لأن الاسم مما يلحق الإنسان طوال حياته، فإن كان قبيحاً تأذّى منه صاحبه، ومن أمثلة الأسماء التي غيرها النبي ﷺ اسم "عاصية" فأمر بندائها "جميلة".(١)

---

(١) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: الآداب، باب: استحباب تغيير الاسم القبيح، حديث رقم٢١٣٩، ج٣، ص١٦٨٦.

ت- الاهتمام بهم وحسن تربيتهم وتعاهدهم بكل خير:

تربية الأبناء ليست مهمة سهلة، بل هي بحاجة إلى علم وصبر ووقت، وهي مسؤولية الأب والأم معاً ومن الخطأ أن يظن الأبوان أن تربية أبنائهما عمل ثانوي، بل هو عمل رئيسي يجب أن يعطى الأولوية إذا ما قورن بأي عمل آخر، فليس هناك أهم ولا أغلى من الإنسان، والاستثمار في الإنسان هو أهم أنواع الاستثمار. فبناء الإنسان هو ما سعى إليه الأنبياء والصالحون، والولد الصالح يعدّ امتداداً لأبيه في الخير إلى يوم القيامة، قال ﷺ: "إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلاَّ مِنْ ثَلاَثَة، صَدَقَة جَارِيَة، أَوْ عِلْم يُنْتَفَعُ بِه، أَوْ وَلَد صَالِح يَدْعُو لَهُ."[1] غَضِبَ مُعَاوِيَةُ t يوماً عَلَى ابْنِه فَهَجَرَهُ، فَقَالَ لَهُ الأَحْنَفُ بْنُ قَيْس -رَحِمَهُ اللهُ-: "يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْلَادُنَا ثِمَارُ قُلُوبِنَا وَعِمَادُ ظُهُورِنَا، وَنَحْنُ لَهُمْ سَمَاءٌ ظَلِيلَةٌ وَأَرْضٌ ذَلِيلَةٌ، إِنْ غَضِبُوا فَأَرْضِهِمْ وَإِنْ سَأَلُوا فَأَعْطِهِمْ، وَلَا تَكُنْ عَلَيْهِمْ قُفْلًا فَيَمَلُّوا حَيَاتَكَ وَيَتَمَنُّوا مَوْتَكَ."[2] وينبغي تعاهدهم منذ الصغر، والطفل ينشأ على ما عوّده عليه أبوه.

وينفع الأدبُ الأحداثَ في صغر ... وليس ينفع عند الشيبة الأدبُ

إن الغصون إذا قوَّمتها اعتدلت ... ولن تلين إذا قومتها الخشب

يقول أحمد شوقي:

ليس اليتيم من انتهى أبواه ... مِنْ همِّ الحياة وخلفاه ذليلا

إن اليتيم هو الذي تلقى له ... أُمّاً تخلت أو أباً مشغولا

وقد حثّ النبي ﷺ على تعليم الأطفال الصلاة في سن التمييز فقال: "مروا الصبيان بالصلاة لسبع سنين واضربوهم عليها في عشر سنين، وفرقوا بينهم في

---

(١) المرجع السابق، كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من ثواب بعد الموت، حديث رقم١٦٣١، ج٣، ص١٣٥٥.

(٢) الدينوري، أبو بكر أحمد بن مروان. **المجالسة وجواهر العلم**، تحقيق: أبو عبيدة مشهور حسن، بيروت: دار ابن حزم، ١٤١٩هـ، ج٣، ص٤٨٤.

المضاجع."[1] والضرب المقصود منه: بيان الجدية والمحاسبة، فالضرب لا يجوز أن يكون مبرحاً.

ث- القيام على شؤونهم واحتياجاتهم من نفقة وحضانة:

نفقة الأولاد تجب على أبيهم وتشمل: الطعام واللباس والسكن والعلاج والتعليم، كل ذلك حسب قدرته وطاقته لقوله تعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَا ۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ ﴾ [الطلاق: ٧]. وقوله تعالى: ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ ﴿٢٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. وينبغي ألا يبخل الرجل على أهل بيته، بل ينبغي التوسعة عليهم، لأن ذلك مما يجلب السعادة للأسرة، وقد عدّ النبي أن أعظم النفقة أجراً ما ينفقه الرجل على أهل بيته، فقالﷺ: "دِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ في سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ في رَقَبَةٍ، وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ، وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ، أَعْظَمُهَا أَجْرًا الذي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ."[2]

ج- العدل بين الأولاد:

فلا يجوز التمييز بين الذكور فيما بينهم أو بين الإناث فيما بينهم، أو بين الذكور والإناث. وقد قصّ الله علينا قصة يوسف عليه السلام، وبيَّن أثر الغيرة التي تولدت عند إخوة يوسف نتيجة اعتقادهم أن يوسف أحبّ إلى أبيهم منهم. قال تعالى: ﴿ إِذْ قَالُوا۟ لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٨﴾ ٱقْتُلُوا۟ يُوسُفَ أَوِ ٱطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا۟ مِنۢ بَعْدِهِۦ قَوْمًا صَٰلِحِينَ ﴿٩﴾ ﴾ [يوسف: ٨ - ٩]. وقد ردّ النبي من جاء يسأله عن تمييز ولد في الهبة دون الآخر، فعن النعمان بن بشير: أن أباه أتى به إلى رسول الله ﷺ فقال: إني نحلت ابني هذا غلاماً كان لي. فقال: "أَكُلَّ ولدك نحلت مثله؟". قال: لا. قال:

---

(١) الحاكم، **المستدرك على الصحيحين**، مرجع سابق، باب: في مواقيت الصلاة، حديث رقم٧٠٨، ج١، ص٣١١.

(٢) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: فضل النفقة على العيال، حديث رقم٩٩٥.

"فأرجعه."[1] وفي رواية لمسلم: لم يقبل أن يشهد على الهبة، وقال للنعمان: "أليس تريد منهم البرَّ مثل ما تريد من ذا؟" قال: بلى. قال: "فإني لا أشهد."[2]

٤- دور تربية الشباب في نهضة الأمة:

لا يقف التشريع الإسلامي عند حدّ بناء الأسرة بوضع الأسس وبيان الواجبات والحقوق بين مكونات الأسرة الواحدة -زوجين وأولاداً- كما بيّنا، وإنما ينتقل إلى بناء المجتمع من خلال ما تضمنه من أحكام تحقق الوحدة الشعورية والوحدة الجمعية لمكونات المجتمع.

أ- الشباب بين الأسرة والمجتمع:

تُعد الأسرة -كما أسلفنا- النواة الأساسية التي تتشكل منها أخلاقيات المجتمعات وطبائعه، فمن رحم الأسرة يخرج النشء ليسهم في البناء الحضاري لمجتمعه وأمته، يقول أحمد علي الإمام: "فهو -أي الشاب- يخرج للتعامل مع المجتمع وبين جنبيه مكارم أسرته وفي إهابه محامد بيته، ويسعى ليحسن تمثيلها بكل سبيل، فهو إليها منسوب ولها محسوب."[3]

ب- الشباب من صلة الرَّحم إلى صلة الأمة:

يتعلم الطفل في ظل الأسرة المسلمة منذ نعومة أظفاره حسن الصلة بوالديه، وأنَّ رضا الله مقرون ببرّهما، كما قال تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا

---

(١) متفق عليه، انظر:
- البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الهبة وفضلها، باب: الهبة للولد...، حديث رقم٢٤٤٦، ج٢، ص٩١٣.
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: الهبات، باب: كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، حديث رقم١٦٢٣، ج٣، ص١٢٤١.

(٢) المرجع السابق.

(٣) الإمام، أحمد علي. **نظام الأسرة في الإسلام وأثره في بناء المجتمع الراشد**، المجلس الأوروبي للافتاء، ص٨.

كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤]. يقول أحمد الإمام: "فهو عرفان بفضلهما ووفاء لحقهما لا بدّ مفضيان إلى الإحسان لذوي القربى الرحمية بأجمعهم، ثم لأفراد مجتمعة وأبناء أمته بأسرهم حيث تتسع دائرة الإحسان إلى ذوي القربى الروحية.. فثقافته مستمدة من ميزان الحقوق الذي لا يجور، وهو الهدى القرآني ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٦]، كما هو الهدى النبوي: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ."[1]

ت- من عضو الأسرة الصالحة إلى المواطن الصالح:[2]

فعضو الأسرة المسلمة قمين بأن يكون مواطناً صالحاً؛ لأنه يتربّى في هذه الأسرة على جلب النفع ودرء الضر في تعامله مع مجتمعه الصغير ومجتمعه الكبير، فالثقافة الأسرية السائدة هي أن الأحب إلى الله من الناس هو الأنفع للناس،كما هو الإرشاد النبوي كما ورد عن ابن عمر: "أحب الناس إلى الله أنفعهم، وأحبّ الأعمال إلى الله ﷻ سرور تدخله على مسلم، أو تكشف عنه كربة، أو تقضي عنه ديناً أو تطرد عنه جوعاً."[3] وهو ينقل إلى المجتمع ما تشرَّبه في أسرته من فضيلة التعاون على أداء صنائع البر وأعمال التقوى، مهتدياً بما ظل يتردد في أصداء بيته من هدى قرآني، ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾ [المائدة: ٢]. وهو من قبيل أسري: يهبُّ لنجدة المحتاج وإغاثة الملهوف ونصرة المظلوم؛ لأنها تعاليم

---

(١) المرجع السابق، والحديث متفق عليه، انظر:
- البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: البيوع، باب: من أحب البسط في الرزق، حديث رقم١٩٦١، ج٢، ص٧٢٨.
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: البر والصلة، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها، حديث رقم٢٥٥٧، ج٤، ص١٩٨٢.

(٢) الإمام، **نظام الأسرة في الإسلام وأثره في بناء المجتمع الراشد**، مرجع سابق، ص٨.

(٣) الطبراني، **المعجم الكبير**، مرجع سابق، عن ابن عمر، حديث رقم١٣٦٤٦، ج١٢، ص٤٥٣.

دينه التي رضع لبانها من بيئة صالحة، وهو يبدأ أعمال البر بجاره ذي الجنب حتى يبلغ الأباعد من أبناء أمته ووطنه.[1] قال تعالى: ﴿ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [النساء: ٣٦].

خاتمة:

نظام الأسرة في الإسلام له مقاصد وغايات تتمثل في حفظ النوع في إطار إنساني يحفظ كرامة الإنسان ويحقق حاجاته الغريزية والنفسية، في ظل المسؤولية المشتركة التي تشكل وسيلة نهوض ورافعة حضارية، ومؤسسة الزواج لها بُعد اجتماعي ورسالي ينعكس أثره على المجتمع، ويفتح آفاقاً لعلاقات إنسانية مشتركة، ويشكل وسيلة دعوية عملية، لبيان أثر الالتزام بما جاء به الشرع على سلوك أفراد الأسرة. وقد أبرز البحث أن الأحكام التي جاءت تؤسس لبناء الأسرة، وكذا الحقوق والواجبات، إنما هي وسائل لتحقيق تلك الغايات والمقاصد، ودعا إلى تفعيل دور المقاصد والغايات عند التكييف الفقهي للمستجدات في أمور الأسرة.

وأبرزت الدراسة مقاصد الأسرة وغايتها ببعدها الذاتي والاجتماعي والرسالي، وربطت أسس بناء الأسرة بمقاصدها، وبينت محل الحقوق والواجبات من المقاصد تجلية لمقاصد الأحكام، وربطاً للفروع بالأصول والجزئيات بالكليات.

وتؤكد الدراسة أهمية بث الثقافة الأسرية التي تحقق مقاصدها، من خلال قنوات الاتصال المختلفة، وتهيب بالعلماء أخذ دورهم في التثقيف، ومقاومة حملات التغريب الثقافي بسلاحنا الفكري والثقافي، وتفعيل دور وزارات التنمية

---

(١) الإمام، **نظام الأسرة في الإسلام وأثره في بناء المجتمع الراشد**، مرجع سابق، ص٨ وما بعدها.

الاجتماعية والأسرية في عالمنا الإسلامي، وتذليل سبل الزواج لشبابنا من خلال دور المجتمع المدني، ومحاربة الأنماط الاجتماعية والعادات التي تثقل كاهل الشباب المقدم على الزواج، وتثقيف الشباب بحقوقهم الأسرية وواجباتهم، وخاصة المقدم على الزواج، حتى تحقق الأسرة أهدافها. ويقع على عاتق المؤسسات الثقافية أن تضطلع بدورها، وخاصة في الإعلام، لمحاربة الهجمة الشرسة على عرين الأسرة، من خلال معالجة المشكلات الأسرية بأسلوب يوصل الرسالة ويصف الداء ويحدد الدواء، مسترشداً بتوجيهات العلماء والمربين وأصحاب الشأن وأهل الصنعة في هذا الباب.

ويبقى مجال الدراسة والبحث في الأسرة مرتعاً خصباً لمزيد من الدراسات لتجيب عن أسئلة كثيرة منها: ما هو أثر تخلف مقاصد الأسرة جملتها أو بعضها على حكم الزواج؟ وما هي الإجراءات والاختيارات الفقهية المطلوبة في التشريعات القضائية لتحقيق مقاصد الأسرة؟

الفصل الثاني:

البناء الأسري وأهلية الزوجين: مقاربة شرعية مقاصدية

مونية الطراز[1]

مقدمة:

خطاب الله تعالى -بما فيه من رؤى نافذة لقضايا الإنسان- لا يَنظر إلى المكلف فرداً في معزل عن محيطه، بل يخاطبه من حيث يشغل وظيفة الدرة في عقد المجتمع، ولا يكون حسن العقد إلا من حيث تحسن درره، ولا يكون لوظيفة الدرر معنى إلّا بناءً على وظيفة العقد كله. هذه الرؤية الشمولية عكسها التنزيل في الأحكام الجزئية، فجعلها تنطق بتصوره العام لقضايا الكون والحياة والإنسان، وبث فيها من التوجيهات ما يحقق الوصال بين الخطاب المتعلق بالأفراد والخطاب المتعلق بمختلف المجموعات البشرية والفئات العمرية والطبقات الاجتماعية بحيث ينتظم المخاطبون جميعا تحت مقتضى الخطاب العام ومقاصده العليا من الأمة المستخلفة. يقول تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

اعتنى الوحي المنزل بالفرد بما هو مكوّن من مكونات المجتمع دون أن يهمل الأمة في الخطاب، وإلى جانب ذلك اعتنى بالمجموعات بوصفها خلايا تشكّل -إذا ائتلفت- وحدة المجتمع والأمة، وهذه الخاصية التي يمتاز بها الخطاب الإلهي تستند إلى ما يقع من تداخل بين مقاصد الوحي في الفرد ومقاصده في الجماعة والأمة. ولقد سعى خطاب الله تعالى للناس -أفراداً وجماعات وأمة- إلى تحقيق صلاح أمر العباد في العاجل والآجل، وأوفى الاهتمام بالمجموعات

---

(١) دبلوم الدراسات العليا المعمقة في التفسير وعلوم القرآن، جامعة مكناس سنة ٢٠٠٧م. تحضر للدكتوراه في موضوع "التجديد في التفسير". البريد الإلكتروني: mounia.terraz@gmail.com.

البشرية التي أحاطها بأحكام تحفظها من العبث، وتشدّها إلى المقاصد الكلية، وكان اهتمامه أقوى بأهم محضن يحكم سائر المجموعات؛ المحضن الذي يزرع بذرة المقصد الوجودي في الإنسان، ويبني فيه القيم المرجوة ويربيه على الفكرة والغاية، ويغذيه بمكارم الأخلاق، ذلكم المحضن هو الفضاء الأسري.

والأسرة خلية اجتماعية تتآلف مع مثيلاتها من أجل الغاية الكبيرة المتمثلة في حفظ وحدة الأمة ومقصد وجودها، فهي تبني صلاح الأمة وقوتها من حيث تبني الإنسان الداخل تحت حضن رعايتها، كذلك تمدّ أفرادها بالقيم التي استمدتها من فيض القيم العليا للشريعة، وهذا ما تناولته هذه الورقة وأكّدته حين لفتت الانتباه إلى ضرورة الارتفاع بوظيفة الأسرة لتدل على معنى البناء، فضلاً عن معنى التربية، ونبّهت على ضرورة توفر الأهلية اللازمة لهذا البناء في كل مقبل على الزواج وداخل في مشروعه. ولا شك في أن البناء الأسري يحتاج إلى بناة قادرين على إقامة العمران البشري وأمناء صالحين لمهمة الخلافة، وهذا معناه أن يتحقق الداخل في مشروعه من شرط الكفاءة والأهلية للزواج، الذي ينبغي أن يدرج ضمن ما يمكن تسميته بالأهلية المدنية وهي التأخر إلى بلوغ سن النضج والرشد، وعدم الاكتفاء بحدود الأهلية التعبدية التي لا تتعدى سن البلوغ، كما جرى عليه العمل. وهذا التمييز هو جوهر ما خاض فيه هذا البحث حين أكّد وجب تصحيح النظر إلى الأسرة، بما هي بناء مكمِّل لنسق العمران البشري، فربط وظيفة الزواج التي هي أول لبنة في هذا البناء بشرط الأهلية التي بها يقوى الصرح ويشتدّ، وكان القصد أن تتضح خصوصية هذه الوظيفة ويتجلى سموها.

وقد استجمع البحث شتاتاً من الأفكار المتعلقة بالأهلية والأسرة ونظمها في قالب موضوعي، وحسبه إن قصّر في البيان أنه وضع أرضيةً للبحث في موضوع الأسرة في سياق وظيفتها الوجودية الموصولة بالمقصد الأسمى من خلق الإنسان، انطلاقاً من وعي راسخ بأن مقاصد البناء الأسّري لا تستقلّ عن مقاصد الوجود على الجملة، وأن هذه المقاصد بعيدة المنال في غياب الأهلية اللازمة للمقبلين على هذا البناء.

وجدير بالذكر أن المعهد العالمي للفكر الإسلامي ما فتئ يقدّمُ أنفسَ ما يجود به الباحثون في مختلف الأقطار الإسلامية، ويحسب له أنه عرّف الباحثين في العالم الإسلامي بمجموعة من الدراسات التي تمس هذا الموضوع وتقاسمه الفكرة، وأخص بالذكر الدراسة القيمة التي كانت الكاتبة هدى محسن هلال قد أعدتها تحت عنوان "نظرية الأهلية دراسة تحليلية مقارنة بين الفقه وعلم النفس." هذا، وإن المكتبة الإسلامية تزخر ببحوث في موضوع الأسرة يصعب حصر عناوينها في هذا الحيّز ولكنها تختلف في تناولها للموضوع ولا تربطه بالأهلية المناسبة للظروف المعاصرة التي لم يشهد التاريخ لها مثيلاً، وهي لا تخلُ على كل حالٍ من فائدة لمن يسعى إلى بناء رؤية شرعية معاصرة لقضية الأسرة تستجيب لمقاصد الشريعة. وأعتقد أن التوكيد على مصطلح البناء الأسري -وما يحتمله من دلالة على وظيفة الأسرة وربط وظيفته بأهلية الزوجين- واجب من واجبات التصحيح في الموضوع؛ ذلك، وهذا ما استقلّت به هذه الدراسة.

أولاً: البناء الأسري مفهومه وفلسفته

البناء لغة: نقيض الهدم، والبناء واحد الأبنية، وهي البيوت التي تسكنها العرب في الصحراء؛ فمنها الطّراف والخباء والبناء والقبّة المضرب. وفي حديث سليمان عليه السلام: من هدم بناء ربه تبارك وتعالى فهو ملعون. يعني: من قتل نفساً بغير حق؛ لأن الجسم بنيان خلقه الله وركبّه (...). وبنى الرجلَ: اصطنعه. قال بعض المولَّدين:[1]

يبني الرجال وغيره يبني القرى شتّان بين قرى وبين رجال

وكذلك ابتناه. وبنى الطعام لحمه يبنيه بناء: أنبته وعظم من الأكل (...)، والباني: العروس الذي يبني على أهله (...)، وبنى فلان على أهله بناءً."[2]

---

(١) تسمية أطلقت على طائفة من الشعراء الذين عاشوا في العصر العباسي خاصة. (المحرر)

(٢) ابن منظور، محمد بن مكرم. **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، ط٦، ٢٠٠٨، ج١٤، ص٩٤-٩٧.

يظهر أن مصطلح البناء يحتمل معاني متعددة تدل على الإنشاء بمفهومه المادي والمعنوي (الحجري والبشري)،[1] ويدلّ كذلك على عملية الاتصال الأول بين الرجل وأهله، وعلى معنى الإنبات والنماء. وهذه المعاني كلها دالة إما على عملية الإنتاج أو عملية التفاعل، مما يشير إلى أن عملية البناء في ذاتها هي فعل إنساني واعٍ ينشأ عنه منتوج مادي أو معنوي. وهذا معناه أن إطلاق لفظ البناء على فعلٍ ما يوحي بأثر إيجابي وعملية محمودة تبتغي الصلاح في العمران بنوعيه. وانطلاقًا من هذا المعنى: إذا أطلق وصف البناء على الأسرة في الإسلام فذلك يعني أن الحديث عنها إنما ينصب على الجانب الوظيفي فيها، من حيث هي عمران له أركان ودعائم ونسق يخضع لقواعد وأسس تحفظه من الانهيار. وهذه النظرة لها مستندها في التصور الإسلامي الذي رسم منهج البناء الأسري ووضع الخطط لرص قواعده، ودعم أركانه، ووضّح ملامح هذا البناء على الحسن الذي يفترض فيه والدقة التي تعكسها القيم الأسرية المطلوبة والروابط الوثيقة الواجبة بين أفرادها.

والأسرة في المنظور الإسلامي محضنٌ للإنسان المستأمن على الشريعة المستخلف في الأرض، تبني الدين في مكوناتها بتوجيهه، وتزكي النفوس بتقويمه، وتحفظ العقول بترشيده، وتحفظ النسل بحكمته وأحكامه والمال بتسديده؛ وباجتماع وسائل الحفظ كلها في الأُسر يبني التشريعُ العزة للأمة، وبهذا الاجتماع تسترد شهودها الضائع. وتكاد الأسرة تختزل كل المصالح التي راعتها الشريعة في الإنسان، وتحفظ -إذا أعدت- كل الضرورات الخمس، حتى ليمكننا القول إن الأسرة قاعدة لرعاية المقاصد الوجودية للإنسان. فمتى امتلك المقبل على الانخراط في مشروعها الوعي بغايات ما يقدم عليه في

---

(1) والعبارة هنا منقولة من:

- شكري، فريد. **الأسرة بين العدل والفضل إشارات وإثارات**، ضمن: **أشغال الملتقى الوطني الأول للأسرة: دورة زينب النفزاوية: تحت شعار "أسرة تقر بها العين وتقود المتقين"**، مراكش، أيام ١-٢-٣ ماي ٢٠٠٩، الدار البيضاء: جمعية الوطنية الحضن، سلسلة الندوات والمحاضرات والملتقيات رقم٣، ط١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص١١٥.

نفسه، وقرن قصده بمراد إقامة صرح الأمة كذلك، كان ممتثلاً لأمر الله تعالى داخلاً في مقاصده في خلقه. يقول الشاطبي في موافقاته: "إن العمل على المقاصد الأصلية يصيّر الطاعة أعظم، وإذا خولفت كانت مصيبتها أعظم."[(١)] فكون هذا الفضاء بناء، يعني أن يكون قصد إنشاء الأسرة جارياً على مقصود الشارع من خلقه الخلق ابتداء، وأن يكون هذا القصد مسهماً في إقامة الأمة العابدة الشاهدة المكلفة بالإعمار على وفق مراد الله وشرعه، لبنةً لبنة وركناً ركناً؛ إذ يبذل الباني الجهد في إحسان عمرانه. فـ"الأسرة كما أرادها الله منذ بدء الخلق قيمة في حدّ ذاتها، تختزن أرفع القيم وأزكاها، حين خلق الله سبحانه من النفس الإنسانية الأولى زوجها ليسكن إليها، وجعل بين الزوجين قيم المودة والرحمة، ثم كان منهما البنون عنصراً أساسياً في زينة الحياة الدنيا، وجعل قيم البر والإحسان والقول الكريم وخفض الجناح من الرحمة أسس العلاقة بين الأبناء والوالدين."[(٢)] وهذه قيم تتضافر إذا أعملت في حياة الناس من أجل إقامة العمران المقصود، فإذا اختلَّ عنصرٌ من هذه القيم شاب البنيان النقص وظهر في شكله العَوَر. وأما إذا أهملت تلك القيم -كلّها أو جلّها- فذلك يؤذن بانهيار الدعائم التي تشد البناء، فيتبع ذلك الانهيار في بناء المجتمع كله. لهذا، وجب التنبيه على أمر مهم، وهو: أنَّ ضابط جودة البناء الأسري وحافظ محتواه رهين بتحقق شرطين اثنين: شرط الوعي بعظمة الوظيفة، وشرط الكفاءة والأهلية الكفيلين بإنجاز المطلوب.

ومن نافل القول إنّ بناء الأجيال وإعدادهم وحسن تنشئتهم ورعايتهم نفسياً وعاطفياً وعقلياً يستحيلُ أن يتحقق في أية مؤسسة خارج مؤسسة الأسرة؛ فهي النواة والأساس وغيرها متمم لدورها ومكمّل له ولا يقوم مقامه بحال

---

(١) الشاطبي، أبو إسحاق. **الموافقات**، القاهرة: دار ابن القيم ودار ابن عفان، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ج٢، ص٣٤٣.

(٢) ملكاوي، فتحي حسن. "الأسرة منبع القيم"، **مجلة إسلامية المعرفة**، س١٤، عدد٥٥، شتاء ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ص٨.

من الأحوال. فالأسرة هي الحضن الكفيل بتحقيق التوازن النفسي والاستقرار الاجتماعي، ودليل نجاحها رهين بمدى بلوغها المرام "في بناء الإنسان السوي في نفسه ومشاعره وعقله وتفكيره وجوارحه.. في إرادته ورغباته.. في أهوائه وتمنياته.. في علاقاته مع الإنسان والكون من حوله، ورصّه في وحدة متكاملة تسير بتناسق وتعاون إلى تحقيق الراحة والسعادة في العاجل والآجل."[(١)]
والأسرة بكل عناصرها -من زوج وزوجة وأبناء، وما يتصل بها في دائرة الخؤولة والعمومة- هي نسق من القيم الإنسانية التي تظهر في العلاقات بين أطرافها، ومنذ أن "يبدأ تكوين الأسرة -من لقاء رجلٍ بامرأة- تأخذ قيم الرجولة والأنوثة بالتحقق من هذا اللقاء، فللرجولة في الأسرة قيمُها: قيم العناية والغاية وقيم القوامة والمسؤولية وقيم القوة والمروءة. وهي قيمٌ كامنة في شخصية الرجل لا تأخذ حظها من النمو والظهور والاكتمال إلا بلقاء الرجل بالمرأة في بيت الزوجية وفي رحم الكيان الأسري (...)، وكذلك هي أنوثة المرأة: منبع لقيم عظيمة الشأن. فهذه الأنوثة مستودع للقيم الجمالية والأخلاقية والاجتماعية.. قيم جمالية مادية ومعنوية وقيم أخلاقية تفيض بالرعاية والحماية والتدبير."[(٢)]

و نعني بالبناء الأسري حفظ أواصر الدم وتنشئة الأبناء التنشئة الصالحة لحمل الأمانة في إطار الامتثال للأصل الكبير الذي هو حفظ مقاصد الوجود. ونعني به كذلك: أن الأسرة بنيان مرصوص يشد بعضه بعضاً، متانته من متانة المجتمع، وانحلاله يفضي إلى انحلال المجتمع. فعلى هذا الاعتبار يتأسس خطاب الوحي المتعلق بالآباء -وإن صعدوا في الأصول- والأبناء -وإن نزلوا في الفروع-، وبالأزواج وسائر الأقارب. وحول هذا المبدأ تدور التوجيهات النبوية المتصلة بالموضوع.

---

(١) حمادة، فاروق. "تصحيح العلاقة بين الأجيال"، **بصائر الرباط**، عدد٣، ربيع الآخر ١٤٢٨هـ/أيار ٢٠٠٧م، ص١٢.

(٢) ملكاوي، **الأسرة منبع القيم**، مرجع سابق، ص٨-٩.

ثانياً: دعائم ربانية لحفظ البناء الأسري

١- الزوجية ميثاق غليظ:

الزوج والزوجة أول دعامة في الأسرة، والزواج الذي يربطهما له قيمة اجتماعية وحضارية لا يجوز العبث بها بحال من الأحوال؛ فهو رباط وصفه الله تعالى بالميثاق الغليظ، فقال سبحانه: ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ ﴾[النساء: ٢١]، وفي هذا الميثاق تنزيه للعلاقة بين الأزواج عن العبث والهوى والاستهتار. ومن يتتبع لفظة "الميثاق" ومواضعها في القرآن الكريم يجدها مقرونة في معظم الأحوال بعبادة الله وتوحيده والأخذ بشرائعه وأحكامه، وفي هذا -كذلك- ارتفاع بالزواج إلى مقام التوحيد والعبادة.[١] يقول محمود شلتوت في تفسيره: "وإذا تنبهنا إلى أن كلمة ميثاق لم ترد في القرآن الكريم إلا تعبيراً عمّا بيْن الله وعباده من موجبات التوحيد والتزام الأحكام، وعمّا بين الدولة والدولة من الشؤون العامة الخطيرة، علمنا مقدار المكانة التي سما القرآن بعقد الزواج إليها. وإذا تنبهنا مرة أخرى إلى أن وصف الميثاق "بالغليظ" لم يرد في موضع من مواضعه إلا في عقد الزواج وفيما أخذه الله على أنبيائه من مواثيق ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴾ [الأحزاب: ٧] تضاعف لدينا سمو هذه المكانة التي رفع القرآن إليها هذه الرابطة السامية."[٢]

٢- بِرُّ الوالدين واجب مقدس:

الوالدان صمّام أمان للأسرة، ووظيفة الأبوة والأمومة ضمان ودعامة للاستقرار الأسري، وهذا ما نلمسه في الإشارات القرآنية والتوجيهات النبوية التي تشي بعظيم الصلة بين حق الله تعالى وحق الوالدين، يقول تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٣]، ويقول ﷻ: ﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ

---

(١) شلتوت، محمود. **الإسلام عقيدة وشريعة**، بيروت: دار الشروق، ١٩٨٣م، ص١٤٦-١٤٧.

(٢) شلتوت، محمود. **تفسير القرآن الكريم**، طهران: المجمع العالمي للتقريب بين المذاهب، ١٤٢١هـ، ص١٧٣-١٧٤.

﴿وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ﴿٣٦﴾﴾ [النساء: ٣٦] وهذه نصوص لم يخل الربط الذي فيها بين طاعة الله وطاعة الوالدين من دلالات توحي بقداسة هذه العلاقة، وضرورة تمتينها إلى الدرجة التي لا يُتخيّل معها إمكانية فسخ عراها تحت أي ظرف أو ضغط أو إكراه؛ إذ مهما تكن الظروف يبقى البرّ قائماً ولو مع الإشراك. "عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ."[١]

٣- صِلة الرحم رباط متين:

وإذا كانت العلاقة بين الأزواج صمّام أمان لحفظ استقرار الأسرة واستمرار وظيفتها في التنشئة والرعاية وفق منهج الله المرتضى، وكانت العلاقة بين الآباء والأبناء على ما ذكرنا من قداسة ووثوقية، فإن الخؤولة والعمومة والمصاهرة وسائر الأطراف الداخلة في دائرة أولي القربى هي دائرة أسرية، تزيد قطراً كلما اتسعت مساحتها، فلا بُدَّ لها إذن من رباط وثيق يشدّها، وهذا الرباط اشتق الله تعالى له اسماً من اسمه "الرحمن"، وفيه دلالة على سمو قدر وظيفة الوصال التي يؤديها، وعظيم شأن غرضه. يقول ﷺ: "الرَّحِمُ شِجْنَةٌ، فَمَنْ وَصَلَهَا وَصَلْتُهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعْتُهُ."[٢] ولم تحظ فضيلة من الفضائل بما حظيت به صلة الرحم، حتى جعلها الله تعالى لصيقة بعرشه -على سبيل التأكيد على منزلتها ورفعة شأوها-. يقول ﷺ: "الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ."[٣] ودائرة الرحم فضلاً عما حظيت به من توصية تؤكد ضرورة

---

(١) البخاري، أبو عبد الله محمد بن أسماعيل. **صحيح البخاري**، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ/١٩٨٥م، كِتَاب: الْهِبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهَا، باب: الهدية للمشركين، حديث رقم٥٢، ج٣، ص٣٢٥.

(٢) المرجع السابق، كِتَاب: الْأَدَبِ، باب: من وصل وصله الله، حديث رقم١٨، ج٨، ص٩.

(٣) مسلم، أبو الحسن مسلم بن الحجاج. **الجامع الصحيح**، بيروت: منشورات دار الآفاق الجديدة، (د. ت.)، كِتَاب: الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالْآدَابِ، باب: صلة الرحم وتحريم قطعيتها، حديث رقم٨، ص٧.

حفظها، كذلك حظيت بالتوكيد على حمايتها من التفكك والانشطار، حتى تبقى بناء متماسكاً وحصناً منيعاً محفوظاً من الاختراق، يقول تعالى: ﴿ وَأُوْلُواْ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمُۢ ﴿٧٥﴾ ﴾ [الأنفال: ٧٥].

ولم ينفرد البناء الأسري في الخطاب القرآني وفي نصوص السُّنة بهذه القواعد والأسس التي تحفظ أركانه، بل حظي -فضلاً عما ذكرنا من الركائز والدعائم المقيمة لصرحه- بوسائل تزيد الأوشاج اتصالاً وتقويةً، إلى الحد الذي تصير معه الأسرة الكبيرة وحدة متراصة تنطبق عليها أوصاف المجموعة المؤمنة التي تكمّل بناء الأمة المقصودة بالاستخلاف. ونذكر من وسائل الحفظ هذه: واجب التكافل بين ذوي القربى، بإعطائهم من القسمة في الإرث والإحسان إليهم عند الحاجة والبِرّ بهم. ومن هذه الوسائل أيضاً: التوصية باحترام الكبير وتوقير الصغير والرحمة بالضعاف لعِلّة كبر أو لحاجات خاصة، وكل هذا من شأنه أن يقوي هذا البناء ويجعله حصناً منيعاً لا تمتد إليه أيادي العبث. فالأسرة في المنظور الإسلامي خلية حيّة تمد المجتمع كله بالحياة وليست اجتماعاً مقطوعاً من مقاصد الخلق الأولى، ولذلك ترشد النصوص إلى التعامل مع الأسرة وفق هذا المنظور "بعيداً عن التعامل الساذج والبارد (...) باعتبارها ظاهرة اجتماعية مألوفة وعادية."[١]

ثالثاً: مركزية الزواج في البناء الأسري

الأسرة إذن -مع ما لها من أهمية- لا تتعلق بقضاء متعة في نفس المتزوجين، وإنما هي رسالة ووظيفة لا تستقل عن وظيفة الوجود الإنساني برمته، وهذا المراد لا يتحقق من بناء الأسرة إلا إذا تحقق الوعي السليم بمقاصدها عند المقبلين على الزواج، مما تتأكد معه الحاجة إلى تصحيح النظرة إلى هذه المؤسسة بدءاً من رجْع النظر في مفهوم الزواج ووظيفته، والوقوف عند فلسفته ومقاصده. فالأسرة ثمرة التقاء بين ذكر وأنثى بعقد

(١) شكري، **الأسرة بين العدل والفضل إشارات وإثارات**، مرجع سابق، ص١١٥.

شرعي ينتج عنه ذرية وعقب، وهذه الثمرة حين يُتوخى منها تحقيق المقاصد الكبرى للوجود لا بدّ أن تكون مشبعة بهذا الوعي، حتى قبل أن يتم الارتباط بين الزوجين، وقبل أن يلتئم جمعهما تحت سقف واحد. لذلك، وجب التنبّه إلى وظيفة الزواج التي لم ترقَ في نظر بعض الفقهاء إلى المهام المنوطة بها أساساً؛ فالزواج في التعريفات الفقهية القديمة خلا من هذا المضمون ومن فحواه، ونلمس هذا عند بعض من قالوا إنه: "عقد يفيد ملك المتعة؛ أي حل استمتاع الرجل من امرأة."[(١)] وأنه: "عقدٌ وضع لتملك المتعة بالأنثى قصداً."[(٢)] ونلمسه أيضاً في تعريف ابن عرفة على أنه: "عقد على مجرد متعة التلذذ بآدمية غير موجب قيمتها."[(٣)] حتى صار النكاح يعالج عند بعضهم ضمن عقود التمليكات،[(٤)] وأضحى النظر إلى وظيفته عند هؤلاء محصوراً في زاوية ما يناله الرجل من إشباع دون أن يكون للمرأة في هذه العلاقة إشارة تدل على حاجاتها العاطفية والنفسية التي يلزم أن تنالها من هذا الزواج. ولا يخفى ما في هذه النظرة من تقويض لغايات الزواج الحقيقية، وما فيها من

---

(١) ابن عابدين، محمد أمين. **رد المحتار**، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ج٣، ص٣-٥.

(٢) ابن الهمام، كمال الدين بن عبد الواحد. **فتح القدير**، بيروت: دار الفكر، (د. ت.)، ج٣، ص١٨٧.

(٣) لفظ "غير موجب قيمتها" فيه رد على ابن بشير الذي رأى أن الزواج "عقد على العضو بعوض." قال شارح كتاب حدود ابن عرفة: "وأن هذا لا شك في نقضه طرداً ببعض صور الزنا وصادقية الحد عليه". انظر:

- الرصاع، أبو عبد الله. **شرح حدود ابن عرفة**، تونس: المكتبة العلمية، ١٣٥٠هـ، ج١، ص٢٣٥.

وتعليق علال الفاسي على تعريف ابن بشير، وأخذه عليه ما قال إنه يشمل بعض صور الزنا ونكاح المتعة. انظر:

- الفاسي، علال. **التقريب شرح مدونة الأحوال الشخصية**، الرباط: (د. ن.)، (د. ت.)، ص١١٠.

(٤) سراج، محمد. **الأحوال الشخصية في الشريعة الاسلامية، أحكام الزواج في الفقه والقضاء**، القاهرة: دار الثقافة، (د. ت.)، ص٢١. يقول تعليقاً على التعريفات الواردة عند بعض الفقهاء: "إنها تدل على معنيين، أولهما: الاستمتاع الجسدي، والثاني: الملك -يقول- ومن الغريب بمنطق الفقهاء أنفسهم أن تتضمن تعريفاتهم للزواج هذا المعنى".

تشييء للمرأة لا يستقيم مع وظيفتها في الحياة، سواء في بناء الإنسان أو في إنشاء العمران. وهذه الرؤية انعكست بوضوح على بعض فتاوى السابقين وأحكامهم، فكان لها كبير الأثر في سلوكات الناس وأعرافهم.

وقد استدرك محمد عبده على تعريف الأقدمين للزواج فقال: "رأيت في كتب الفقهاء أنهم يعرّفون الزواج بأنه عقد يملك به الرجل بضع المرأة، وما وجدت فيها كلمة واحدة تشير إلى أن بين الزوج والزوجة شيئاً آخر غير التمتُّع بقضاء الشهوة الجسدانية، وكلها خالية من الإشارة إلى الواجبات الأدبية التي هي أعظم ما يطلبه شخصان مهذبان كل منهما من الآخر. وقد رأيت في القرآن الشريف كلاماً ينطبق على الزواج ويصح أن يكون تعريفاً له، ولا أعلم أن شريعة من شرائع الأمم التي وصلت إلى أقصى درجات التمدُّن جاءت بأحسن منه، قال الله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴿٢١﴾﴾ [الروم: ٢١]، والذي يقارن بين التعريف الأول الذي فاض عن علم الفقهاء علينا، والتعريف الثاني الذي نزل من عند الله يرى بنفسه إلى أيّة درجة وصل انحطاط المرأة في رأي فقهائنا وسرى منهم إلى عامة المسلمين، ولا يستغرب بعد ذلك أن يرى المنزلة الوضيعة التي سقط إليها الزواج؛ حيث صار عقداً غايته أن يتمتع الرجل بجسم المرأة ليتلذذ به، وتبع ذلك ما تبعه من الأحكام الفرعية التي رتبوها على هذا الأصل الشنيع."[1]

وبالمثل استدرك أبو زهرة على تعريف الأقدمين للزواج بقوله: "الغرض من الزواج في الإسلام ليس هو قضاء الوطر الجنسي، بل الغرض أسمى من ذلك (...) إن الزواج هو عماد الأسرة الثابتة التي تُحاط الحقوق والواجبات فيها بتقديس ديني يشعر الشخص فيه بأنه

(١) عمارة، محمد. **الأعمال الكاملة لمحمد عبده**، القاهرة: دار الشروق، ١٩٩٣م، ج٢، ص٧٢. وبيّن الكاتب على هامش هذه الصفحة أن هذا التعريف مأخوذ من فصل الزواج الوارد في كتاب تحرير المرأة، وقد حقق محمد عمارة نسبة هذا الفصل إلى الإمام محمد عبده.

رابطة مقدسة تعلو بإنسانيته. فهو علاقة روحية نفسية تليق برقي الإنسان وتسمو به عن دركة الحيوانية."[1]

ويُعدّ الزواج في التصور الإسلامي وظيفة سامية وآية من آيات الله الكبرى -كما أشار إلى ذلك محمد عبده-، وفي الآية التي استشهد بها دعوة صريحة إلى التأمل في وظيفة من أهم وظائف الزواج، تتعلق ببناء النفس الإنسانية السوية على أساس من التراحم والمودة، وما يدور في فلكهما من ضرورات الانسجام والثقة والتفاهم؛ فمن ضرورات الزواج أن يحقق هذه الأسس الجوهرية لاستكمال الغرض الأسمى منه، ذلك، أن مجموع هذه القيم التي تتصل بتشريعه تمثل في الحقيقة عمق هذا التشريع وفلسفتَه؛ فالزواج في التصور القرآني ارتباط تلاحم وانصهار، ووظيفته أكبر من جمع ذكر وأنثى تحت سقف واحد. الزواج غايته القَرْن والتوحيد والضَّم، ومحصّل ذلك: الإفضاء الذي يقع بين طرفي العلاقة الزوجية، واللباس الذي يحقق الدفء والستر والطمأنينة إلى الحد الذي يتّحِد فيه شعور الطرفين فتتفق أحاسيسهما، وتتوافق نفسياتهما، وتنبعث من جراء ذلك حاجة روحية لبعضهما تتجاوز الارتباط المادي الذي لا يعدو تفاصيل الجسد ورغباته الفطرية التي تُنسيها اللحظات ولا يعمّ أثرها المجتمع والأمة.

وفي بيان أهمية رباط الزوجية والدور المنوط به قال محمد الغزالي: "الزواج ليس التقاء لمزيد من الإنتاج الحيواني. إن الأسرة في الإسلام امتداد للحياة والفضيلة معاً.. امتداد للإيمان والعمران على سواء. ليست الغاية إيجاد أجيال تحسن الأكل والشرب والمتاع، إنما الغاية إيجاد أجيال تحقق رسالة الوجود، ويتعاون الأبوان فيها على تربية ذرية سليمة الفكر والقلب شريفة السلوك

---

(١) أبو زهرة، محمد. **الأحوال الشخصية: قسم الزواج**، القاهرة: دار الفكر العربي، ط٣، (د. ت.)، ص١٧. انظر أيضاً:

- أبو زهرة، محمد. **محاضرات في عقد الزواج وآثاره**، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٧١م، ص٤٤-٤٥.

والغاية."[1] وقال أيضاً: "إن الوظيفة الاجتماعية للبيت المسلم تتطلب مؤهلات معينة، فإذا عزّ وجودها فلا معنى لعقد الزواج. وهذه المؤهلات مفروضة على الرجل وعلى المرأة معاً، فمن شعر بالعجز عنها فلا حق له في الزواج."[2]

رابعاً: مركزية حفظ النسل في البناء الأسري

لا شك في أن الوعي بالوظيفة الاجتماعية التي أشار إليها الغزالي لا يمكن عزلها عن الوعي بالوظيفة الوجودية برمتها، فالاستخلاف -الذي كان أحد أهم مقاصد خلق الإنسان ووجوده- له حقائق ومقومات بيَّنها القرآن الكريم تصريحاً في الآيات المتعلقة بمقصد الخلق، وتلميحاً في عرض القصص والأمثال. فلا بدّ وأن يكون الاستخلاف -وهو مقصد أسمى- دليلاً يُبنى على أثره مقصود النسل الذي يراد من الزواج بغرض ضمان استمرار الوجود البشري وفق المواصفات المحدّدة إبداءً في التنزيل.

وقد عرض القرآن الكريم -مثلاً- قصة نوح عليه السلام بهدف إبانة هذا الأمر، وصوّر حالة الهلع التي كان عليها نبي الله وهو يرى أحد أبنائه يهلك مع من هلك في الطوفان؛ إذ دعا ربّه ﴿ وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبۡنِي مِنۡ أَهۡلِي وَإِنَّ وَعۡدَكَ ٱلۡحَقُّ وَأَنتَ أَحۡكَمُ ٱلۡحَٰكِمِينَ ﴿٤٥﴾ قَالَ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖۖ ﴿٤٦﴾ ﴾ [هود: ٤٥ - ٤٦] ولنا أن نسأل هنا: ألم يكن ابن نوح من أهله؟ إن المعنى المستخلص من الآية هو: أن النسب إلى نوح لا يليق بأهل الفساد -وهو صاحب الرسالة والنبوة-، فالله تعالى أهلك ابن نوح ولم يحفظ نسله منه، وأهلك قوم عاد وثمود وغيرهم من الأقوام فلم يُبقِ لهم ذكراً. وجماع هذا: أن قصد الشريعة من هذا الحِفظ لا يفهم منه إكثار سواد الأمة من حيث العدد فحسب، ولكن المقصود تكثير العقب الصالح والخلف المؤهل

---

(١) الغزالي، محمد. **قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة**، بيروت: دار الشروق، ط٩، ٢٠٠٨م، ص١٠٢-١٠٣.

(٢) المرجع السابق، ص١٢٧.

للإعمار بما يناسب الصورة التي بيّنها تعالى في صفات الإنسان (الخليفة)، من خلال تقديم قصة خلق آدم، قال تعالى يخاطب ملائكته: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۝٣٠﴾ [البقرة: ٣٠]، ﴿قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۝٣٠﴾ [البقرة: ٣٠]، وكأن الملائكة تتساءل هنا عن جدوى إعمار الأرض بأهل الفساد. في هذه القصة أيضاً، بيّن الله تعالى أن الفرق ما بين المؤهل للإعمار وغير المؤهل يكمن في تلك المعرفة المعيارية والعلوم الربانية والحقائق اليقينية -التي فتح الله بها على الإنسان، والتي تُختزل في الأسماء التي علّمها الله تعالى لآدم-(٣) دلالة على أن الإنسان مؤهل للاستخلاف متى استيقن بتلك المعارف(٤) وتأهل للعمل بمقتضاها. وقصة الخلق هذه -التي عرضها القرآن الكريم في غير ما موضع- تفيدنا في تبيّن النموذج الذي يجب أن يكون عليه الإنسان حتى يستحق أن ينسب نفسه إلى آدم بسمو منزلته ورفعة مقامه بين الملائكة؛ فلا بدّ -إذن- أن يحمل المنتسب الصفات التي كُرِّم بها أبو البشر وعلى أساسها أوجده الله تعالى، الصفات التي تُؤهّله من حيث هو إنسان وريث للصفة لتدبير أمر الإعمار، فهو "خليفة" يرث هذه الصفة ويُوَرّثها.

ومن المهم هنا أن نذكّر بالمعنى اللغوي للنسل كما جاء في التراجم، فهو: "الخلق والنسل الولد والذرية، والجمع: أنسال، وكذلك النسيلة (...) وتناسل

---

(٣) قال الإمام محمد عبده: "إن الاسم قد يطلق إطلاقا صحيحاً على ما يصل إلى الذهن من المعلوم، أي: صورة المعلوم في الذهن، وبعبارة أخرى: ما به يعلم الشيء عند العالم... فالأسماء هي ما به نعلم الأشياء، وهي العلوم المطابقة للحقائق". انظر:
- رضا، رشيد. **تفسير المنار**، تحقيق: فؤاد سراج عبد الغفار، القاهرة: المكتبة التوفيقية، (د. ت.)، ج١، ص٢٦٥.

(٤) وقد مضت سنة الله في كتابه بأن يُبرز لنا الأشياء المعنوية في قوالب العبارة اللفظية، ويجلّي لنا المعارف المنقولة بالصور المحسوسة تقريباً للأفهام وتسهيلاً للإعلام، ومن ذلك أنه عرّفنا بهذه القصة قيمة أنفسنا وما أودعته فطرتنا مما نمتاز به على غيرنا من المخلوقات، فعلينا أن نجتهد في تكميل أنفسنا بالعلوم التي خلقنا مستعدين لها من دون الملائكة وسائر الخلق". انظر:
- رضا، **تفسير المنار**، مرجع سابق، ج١، ص٢٦٧.

بنو فلان إذا كثر أولادهم، وتناسلوا أي: ولد بعضهم من بعض."[1] ومن عجائب الاستدلال بمصطلح النسل في اللغة العربية أنه يأتي للدلالة على نجاعة الإنتاج بجميع الصياغات الاشتقاقية الممكنة وصفاً وحالاً.. زماناً ومكاناً. فقد استدل به الأدباء مثلاً للدلالة على المكان المنتج المنهمر، كأن يدل على الوادي، كما يقول الشاعر:

أعاشني بعدك واد مبقل   آكل من حوذانه وأنسل

(...) كما تطلق النسيلة أو النسيل ليراد بها الحلاوة التي تنتج من الشيء، فالنسيلة: العسل إذا ذاب وفارق الشمع (...)، والنسل في اللغة إنما يفيد النماء والزيادة النافعة في كل شيء.[2]

ولا عجب إذا وجدنا أن الآيات الكريمة حين تذكر نسل الإنسان وتُعلي من قدره تُتبع ذلك بصفاتٍ لازمة توجب في العقب التحلي بشرط الأهلية التي تحققت في الأصول، يقول تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ ﴿٢١﴾ ﴾[الطور: ٢١]، ويقول تعالى أيضاً -على لسان يوسف عليه السلام-: ﴿ وَٱتَّبَعْتُ مِلَّةَ ءَابَآءِىٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ ﴿٣٨﴾ ﴾[يوسف: ٣٨]، وكأنَّ يوسف لا ينسب نفسه إلا لأصوله من ذوي الوظائف السامية والرسائل الخالدة الذين استحقوا أن يُذكروا سلفاً للنبي.[3]

حفظ النسل -إذن- لا بدّ أن يُقصد به الإنسان المؤهل التأهيل الكافي وفق النموذج الذي صوره القرآن الكريم والسنة المطهرة، ولا بدّ أن يكون الآباء من ذوي الكفاءة والأهلية لفهم هذه الوظائف والمسؤوليات التي تدخل

---

(١) ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، مادة: نسل، ج١٤ ص٢٤٨.

(٢) كروم، أحمد. "رعاية النسل ومقصد الاستخلاف في الاجتهاد الأصولي"، **مجلة الإحياء**، عدد٣٦، جمادى الثانية ١٤٣٣هـ/أيار ٢٠١٢م، ص٢٠٠.

(٣) لم يذكر في القرآن الكريم النسل الطالح إلا في موضعين، في حين ذكر النسل الصالح في ٢٣ موضعاً، وذكر النسل دون صفة في خمسة مواضع.

ضمن المقاصد العامة للشريعة، وإلا فإن معنى عقد الزواج يبقى ناقصاً دون هذا الوعي.

خامساً: أبعاد عمرانية في فقه الأسرة

والأسرة كما أنها بناء، فهي كذلك خلية حية من خلايا المجتمع، أعلن ميلادها الزوجان منذ عقدا القران، فإذا كان لقاؤهما بميثاق معقود فإن احتمال التحلل من العقدة وارد بحكم الطبيعة البشرية، التي لا تخلو من نزعات يشوبها النقص؛ فإذا حصل الفراق بين الزوجين فليس معناه أن تقطع الأواصر مطلقاً، فالزواج له أحكام تشدّه لئلا تتفسّخ الوشائج وينهار البناء، ومتى استحالت العشرة كان للطلاق أحكام تُبقي على الرباط المنقضي قيمةً تُشعر الطرفين بالأمان واليقين بعدم تعرض مصالحهما ومصالح الأبناء للضياع.

وقد اهتمت الأحكام الشرعية بطوارئ الانفصال الذي قد يفكر فيه الزوجان، ولذلك، تضمنت ما يزيد في جمع الشمل إلى أمد يستنفد فيه الجهدُ جميع سبل التوثيق والتمتين -من تحكيم الأهل والسعي إلى الصلح والتشاور-؛ ذلك أنَّ ركيزة البناء الأسري هي الزوجان، فإذا تعذّر اجتماعهما فلا مناص من حفظ نفسياتهما بما يضمن استمرار وظائفهما داخل المجتمع، أما إذا انحل ميثاق الزواج الغليظ -الذي يربط الزوجين بعد حرص شديد- بقي حبل الله المتين الذي يشدهما إلى عقد المسلمين، فبيّنت الأحكام أن العمل على ذلك يتم بمقتضى الامتثال لواجب شرعي. يدل عليه مثل قوله تعالى: ﴿لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنۢ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٖ مُّبَيِّنَةٖۚ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥۚ ١﴾ [الطلاق: ١]، وقوله: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٖ مَّكَانَ زَوْجٖ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارٗا فَلَا تَأْخُذُواْ مِنْهُ شَيْـًٔاۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَٰنٗا وَإِثْمٗا مُّبِينٗا ٢٠﴾ [النساء: ٢٠]، وبعد التراضي على الفراق -واستقلال كل طرف بأمره- لا بدّ أن يستحضر الطرفان تلك الذكرى التي جمعتهما على الود قبل الفراق حتى تكون دافعاً لتحصين النفس من آثار الهوى ونزغ الشيطان،

يقول تعالى: ﴿ وَلَا تَنسَوُاْ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٧﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٧]، وأما إن كان تحت الزوجين أبناء فإن المصلحة التي تحقق الوحدة لا بدّ أن تحفظ بعد فراق الزوجين في الأبناء بما يحقق مقصد حفظ النسل بمفهومه الواسع، ويحقق العبادة لله والإعمار على منهجه. فإذا انفرط عقد الزوجية بقي عقد الأبوة، ومقتضى ذلك التزام واجب الرعاية بما فيها عدم سقوط النفقة وعدم فك الوصال، ولا قطع واجب البِرّ والإحسان، وكذلك الالتزام بكامل المسؤوليات المتعلقة بواجب الأبوة والأمومة.

وما يقال عن هذه الواجبات التي تثبت مع حصول الفراق بين الزوجين بسبب الطلاق، يقال كذلك عن الفراق بسبب الوفاة، ذلك أن نظام الإرث يضمن المحافظة على الحقوق المالية للأبناء، فيقيهم من العوز والحاجة ويضمن لهم النزر الذي يبنون عليه المعاش. عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ: "عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مِنْ شَكْوَى أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مَا تَرَى مِنْ الْوَجَعِ وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: لَا. قُلْتُ: فَبِشَطْرِهِ؟ قَالَ: الثُّلُثُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ."(١) وهذا النص -وغيره كثير- يفيد في بيان فلسفة تشريع الإرث والحكمة الكامنة في قسمته وعلاقة الأنصبة وتوزيعها بحفظ لحمة الأسرة، فحظ الذَّكر له حكمة تتعلق بموقعه فيها، وكذلك حظ الأنثى والزوجة ذات الولد ومن غير الولد، وكذلك الأمر في باقي الحظوظ التي ينالها الآباء والإخوان والأجداد؛ كلّ يأخذ بحسب قربه من "الهالك" حفظاً لمصالح الخلية الصغيرة -وتزيد الخلية اتساعاً لتشمل الأباعد كلما غاب الحجّاب-، وكذلك أهل القربى ينالون من القسمة إن حضروها زيادة في التأكيد على انتمائهم للجسم الأسري. وللتعصيب حكمته -كما للوصايا خارج هذه الدائرة حكمة- في ربط الأسرة بمحيطها الخارجي وغاية تتعلق

---

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كِتَاب: الدَّعَوَاتِ، باب: الدعاء برفع الوباء والوجع، حديث رقم٦٥، ج٨، ص١٤٣.

بتمتين العرى بين الأباعد؛ فالإرث في الإسلام يسعى إلى تفتيت الثروة بين الأقرباء من أجل أن يأخذ كل واحد منها قسمته بحسب حاجته وموقعه بما لا يدع مدخلاً للمشاحنة والتباغض المفضيين إلى التشتت والعداوة، ولكل ذلك مقصد لا ينعزل عن مقصد الشريعة العام من الأسرة وغايتها في حفظ صرحها وتقوية بنيانها.

وتجدر الإشارة إلى أن مجال فقه الأسرة يشمل كذلك مسائل أخرى ذات صلة بمطلب وحدتها ومقصد وجودها وغاية إقامتها، ومن ذلك ما يتعلق بثبوت النسب وما له من حكمة في جمع الرحم، وواجب الحضانة وما له من حكمة في حسن الرعاية وضمان الإشباع العاطفي الذي يعصم الأبناء من المعاناة النفسية والأضرار المعنوية. فما يحتاجه فقه الأسرة إحياء خصائصه العمرانية، واعتبارها في كل مقاربة فقهية وفي كل خطاب يتعلق بموضوع الأسرة، فما كانت أحكام الزواج والطلاق والولادة والنسب والقوامة والنفقة وصلة القربى وبر الوالدين إلا مقومات تحفظ بناء صرحها من الانهيار، وتربطه بالمجتمع الكبير حتى يكون البناء الأسري جزءاً لا ينشز عن بناء الأمة ووحدتها.

سادساً: الأهليات الواجبة في الزوجين

لقد أحيطت الأسرة بتشريعات كافية لحفظ بنائها، وقواعد قمينة بجعلها لبنة قوية في صرح الأمة الشاهدة، ولكن أثر الحفظ فيها بقي معلقاً على شرط وجود الأرضية السليمة القادرة على حمل الأمانة الثقيلة، ومعنى ذلك: أن يتوفر الاستعداد الكامل في الزوجين والتأهيل الكافي للانخراط في مشروع البناء، وما كان هذا التأهيل محالاً ولا مستعصياً عن الإدراك؛ إذ الإنسان في أصل خلقه مهيَّأ لذلك بحسب ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴿٧٢﴾ ﴾[الأحزاب: ٧٢]، يقول ابن عاشور: "فقوله (عرضنا) -هنا- استعارة تمثيلية لوضع شيء في شيء، لأنه أهل له دون بقية الأشياء، وعدم وضعه في بقية الأشياء لعدم تأهلها لذلك

الشيء."[1] ولا ينقص الإنسان إلا السعي إلى شحذ عقله وتربية نفسه لتكتسب قيم الكمال الإنساني المناسبة للوظائف الكبرى لوجوده، "فما يعزب على وعي الكثير من المسلمين أن العقيدة تستوعب قضايا العلم وطلبه، والعمارة والتعمير في الأرض والتضامن والتكافل الاجتماعي وكل ما يكفل حرية الإنسان وكرامته (...)، ولذلك، فحينما يسعون في الأرض عادة ما يستهينون بهذه الأمور ولا يستشعرون أنها من صلب عقيدتهم وإيمانهم."[2]

إن الأهلية تعني فيما تعنيه أن يستعيد المكلَّف وعيه بوظائفه العمرانية. وحين ينخرط في مشروع البناء الأسري بلجوئه إلى الزواج يلزمه -انطلاقاً من هذا الوعي- استصحاب المقاصد العامة للشريعة من الزواج إلى جانب مقاصده الخاصة والمشروعة، فمقاصد الزواج لا بدّ أن تستجيب لمقتضى المقاصد الأصلية للتشريع، وأن تنفذ إلى عمق قصد الشارع ومراده من تشريع الأحكام، وقد تختلف بواعث الزواج عند الذكر والأنثى تبعاً لاختلاف طبائع المقدم عليه ونفسيته ومؤهلاته الثقافية والتربوية، إلا أن الرجل بحكم مبادرته وسعيه إلى الخطبة أجدر أن يراعي في اختياره المقاصد العامة التي جاءت الشريعة من أجل إحقاقها، وأن لا يُغيّبها جملة فيبوء بآثار ذلك في نفسه ونسله، وأن لا ينساق وراء اختيارات خاطئة -قد تحقق له بعض الأهداف الخاصة- ظاهرها صالح مشروع وباطنها يعتريه الفساد، فإذا ظنَّ أنه يحقق قصد الشريعة الأول في زواجه فإنه موافق للصواب. فالإنسان لما كان خليفة عن الله في نفسه وأهله وماله وكل ما وضع تحت يده "كان المطلوب منه أن يكون قائماً مقام من استخلفه، يجري أحكامه ومقاصده مجاريها"[3] فإذا تحقق من عدم استجابة فعله في الزمن الذي هو فيه لقصد الشارع الأول، لزمه الأَول إلى الصواب. يقول الشاطبي: و"كل

(١) ابن عاشور، الطاهر. **التحرير والتنوير**، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، ١٩٩٧م، ج٩، ص١٢٥.

(٢) النجار، عبد المجيد. حوار العدد المعنون بـ: "سؤال الأخلاق ونظام القيم"، **مجلة الإحياء**، تصدر عن الرابطة المحمدية في المغرب، عدد٣٢-٣٣، رمضان ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص٧٦.

(٣) الشاطبي، **الموافقات**، مرجع سابق، ج٣، ص٢٦.

من ابتغى في تكاليف الشريعة غير ما شرعت له فقد ناقض الشريعة، وكل من ناقضها فعمله -في المناقضة- باطل. فمن ابتغى في التكاليف ما لم تُشرع له فعمله باطل."[1] من هنا، لزم الوقوف على ملامح الأهلية الواجبة في المقبل على الزواج، انطلاقاً من المهام الثقيلة التي أسندت إليه، وليس اقتصاراً على ما يوافق الحاجات الفطرية العابرة.

١- أهلية الكفاءة:

الأهلية في اللغة: صفة من خصائص الأشخاص، تستعمل بمعنى: الصلاحية والجدارة والكفاية لأمر من الأمور، يقال: فلان أهل لهذا العمل؛ أي: صالح له وجدير به، وفلان أهل للعظائم؛ أي: هو كفء لها. وفي الاصطلاح الفقهي: "هي صفة يقدرها الشارع في الشخص تجعله صالحاً لأن تثبت له الحقوق وتثبت عليه الواجبات وتصح منه التصرفات. وهي في مفهومها العام الشامل: صفة يقدرها الشارع في الشخص تجعله محلاً صالحاً لخطاب تشريعي."[2]

ولقد أولى الفقهاء اهتماماً كبيراً بشق مهم مما يجب في الإنسان من أهلية للزواج سمّوه "الكفاءة" وربطوه بالزوج في الغالب، بحيث يطلب أن يكون كفؤاً للمخطوبة لا يقل عنها شأناً ومكانةً ونسباً وديناً؛ فالكفؤ: المثل، وفي النكاح: أن يكون الرجل مثل المرأة في الإسلام والحرية والصلاح والنسب وحسن الكسب والعمل.[3] فبهذه المعايير وغيرها تقاس كفاءة الرجل -حين يعزم عقد النكاح-، وهي الاعتبارات التي تطرق إليها الفقهاء في حديثهم عن أحوال الكفاءة وما

---

(١) المرجع السابق، ج٣، ص٢٧.

(٢) شلبي، محمد مصطفى. **المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي وقواعد الملكية والعقود فيه**، بيروت: دار النهضة العربية، ١٣٨٨هـ/١٩٦٩م، ص٤٩٠-٤٩١. انظر أيضاً:
- الزرقا، مصطفى أحمد. **الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، المدخل الفقهي العام**، دمشق: مطبعة طربين، ١٣٨٧هـ/١٩٦٨م، ص٧٨٢.

(٣) المباركفوري، محمد بن عبد الرحمن. **تحفة الأحوذي**، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠١م، حاشية رقم١، حديث رقم١٠٧٥، ص١٦٢.

يجب فيها، إلا أن هذا الموضوع يحتاج إلى وضعه في ميزان التصويب الخاضع لمصالح الأمة لا على التضييق الخاضع للاعتبارات الاجتماعية التي تتنافى مع مقررات الشرع، يقول محمد عبده: "إن مراعاة الكفاءة بين الزوجين عرف معروف بين العرب وغيرهم من الأمم (...) ولا يوجد سبب يحمل الرجال والنساء على الإخلال به كالعشق (...)، والمدار في مسألة الكفاءة على العُرف القومي والوطني لا على تقاليد بيوت شرفاء النسب والجاه وكبرائهم. فما يعده الجمهور إهانة للمرأة -ما تكون به مضغة في الأفواه وعاراً على بيتها- فهو الذي يبيح لأوليائها المنع منه."[1] ولا بدّ أن يقع الاهتمام بكفاءة المرأة أيضاً كونها شريكة الرجل لا تقل عنه في المسؤولية والوظيفة، وخصوصاً في هذا العصر الذي تغيرت أوضاع النساء فيه وتبدّل نوع الاحتياج إلى المرأة في البيت والمجتمع. فالكفاءة تستوجب على المرأة والرجل حسن أدائهما للأدوار الموكولة إليهما دون تقصير، لحديث رسول الله ﷺ "كُلُّكُمْ رَاعٍ ومسؤول عن رَعِيّتِهِ؛ فَالْإِمَامُ رَاعٍ وهو مسؤول عن رَعِيّتِهِ، وَالرّجُلُ في أَهْلِهِ رَاعٍ وهو مسؤول عن رَعِيّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ في بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مسؤولة عن رَعِيّتِهَا."[2] ولا يستقيم البناء الأسري دون هذه الرعاية المتكاملة.

٢- أهلية القوامة:

جاء في معاجم اللغة "قَيِّمُ القَوْم: الذي يُقَوِّمُهم ويَسُوس أَمرهم (...) وقَيِّمُ المرأَةِ: زوجها لأَنه يَقُوم بأَمرها وما تحتاج إليه."[3] فالزوج -إذن- قيّم على زوجته، ولا بدّ لكل مؤسسة من قيّم يقوم بأعبائها ويتفرغ لخدمتها، وبهذا المعنى لا يكون وجود القيم في مؤسسةٍ ما لاغياً لوجود وشخصية وحقوق الشركاء فيها

---

(١) رضا، **تفسير المنار**، مرجع سابق، ج٩، ص٥١٨.

(٢) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كِتَاب: الْجُمُعَةِ، باب: الجمعة في القرى والمدن، حديث رقم١٨، ج٢، ص٣٣.

(٣) ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، ج١٢، ص٢٢٧.

والعاملين في وظائفها. وفيما يخص المجال الأسري، حدّد الإسلام في مواضع مختلفة من القرآن صفة قوامة الرجل وما يصاحبها من عطف ورعاية وصيانة وحماية وتكاليف في نفسه وماله، وآداب في سلوكه مع زوجه وعياله؛[١] حتى لا يعدو سلوكه بظلم على من يرعى. فالقوامة -إذن- اختصاص تنظيمي يوكل إلى الرجل للقيام بتوفير الحاجات الضرورية للمرأة التي يقوم بشؤونها وحمايتها والإنفاق عليها.

وقوامة الرجل في الأسرة قوامة شبيهة بقوامة الولاة على الرعايا. فمع أن التبعية من مقتضيات القوامة إلا أنها لا تعني السيادة والتسلط، كما أنها لا تنفي وجوب التشاور والتعاون والاحترام والحب والتفاهم. فالأسرة لها مقومات الاجتماع البشري وتخضع لقوانينه وقواعده، ومما يقتضيه هذا الاجتماع أن يناط أمر الحسم في القضايا المستشكلة إلى رأي أخير يمنع من المنازعة والصراع، لذلك، وجب تخليص مفهوم القوامة من الفهم المغلوط الذي جعلها سلطة استبدادية في يد الرجل أذهبت معنى الرياسة -كما أشار إلى ذلك محمد عبده-،[٢] وأتلفت مقصودها الأول الدّال على ما يجبُ من أهلية في الرجل تمكنه من حسن القيام على رعاية أهل بيته وتلبية مستلزماتهم في إطار من الانسجام والمكارمة والتفهم حتى لا تطفو المشاحنات وتسود أجواء التشويش على وظيفتهم الأساسية في البناء.

٣- الحاجة إلى أهليات جديدة:

أ- أهلية النضج:

الأهليات التي ذكرنا أقرّها الفقهاء قديماً وحديثاً وأسهبوا في بيان أحوالها ومواصفاتها وكان لهم فيها أقوال وتفريعات، إلا أن ما قيل في

---

(١) رضا، **تفسير المنار**، مرجع سابق، ج٥، ص٦٨. انظر أيضاً:
- قطب، سيد. **في ظلال القرآن**، بيروت: دار الشروق، ط٩، ١٩٨٠م، ج٢، ص٦٥٢.

(٢) رضا، **تفسير المنار**، مرجع سابق، ج٥، ص٦٨.

موضوع الأهلية بقي رهيناً بثقافة الفقهاء التي طُبعت في الغالب بظروف أزمانهم وطرائق تفكيرهم مثلما تأثرت بأعراف المجتمعات التي عاصروها، وهذه العوامل مجتمعة فعلت فعلها في بناء مفهوم الأهلية التي بنيت عليها أحكام فقهية يصعب حصرها. وقد قسّم الفقهاء الأهلية إلى قسمين: أهلية وجوب وأهلية أداء. وقصدوا بأهلية الوجوب: أن يكون الإنسان أهلاً لأن تثبت له الحقوق المشروعة له وعليه فقط من غير أن يكون أهلاً لأن ينشئ حقوقاً ويلتزمها أو يكون أهلاً للمعاملة بين الناس. أما أهلية الأداء فقد قُصد بها صلاحية الشخص للمعاملة واستعمال الحقوق الثابتة له والتصرف فيها، وصلاحيته لصدور التصرفات منه، على أن تكون معتبرةً في نظر الشارع،[1] وبهذا المعنى الواسع لا تثبت الأهلية لكل شخص، بل قد يثبت له منها جزء أو أجزاء على حسب كمال الشخص في جسمه وعقله، وبحسب ما اعتراه من نقصان، كما أنها تتدرج مع الشخص حتى تصل إلى درجة الكمال عندما يصل إلى درجة الكمال، فكلما كان الشخص ناقصاً كانت أهليته ناقصة، وكلما قلّ نقصه زادت أهليته. وبهذا المعنى تكون الأهلية ذات طبيعة تكاملية، لارتباطها بمراحل التكامل الإنساني جسماً وعقلاً. والقابلية للتأهيل تنمو بدورها وتتسع تدريجياً في الإنسان كسائر مواهبه الفطرية ومداركه.[2]

---

(١) انظر التقسيم المفصّل للأهلية:
- السوسي، عبد الله بن الطاهر. **مدونة الأسرة في إطار المذهب المالكي وأدلته، كتاب الزواج**، الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص٧٩-٨٠.
- هلال، هدى محمد حسن. **نظرية الأهلية، دراسة تحليلية مقارنة بين الفقه وعلم النفس**، فيرجينيا: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص٢١٢.

(٢) شلبي، **المدخل في التعريف بالفقه الإسلامي وقواعد الملكية والعقود فيه**، مرجع سابق، ص٤٩٠-٤٩١. انظر أيضاً:
- الزرقا، **الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، المدخل الفقهي العام**، مرجع سابق، ج٢، ص٧٨٣ -٧٨٤.

ويؤهّل البلوغ الإنسانَ للتكاليف التعبدية دون أن يؤهله بالضرورة لباقي المعاملات.[1] وعلى هذا الأساس، فإن ارتباط الأهلية بالبلوغ لا ينبغي أن يكون عاماً في كل المجالات. والحاصل من هذا، أن الصفات اللازمة للأهلية ينبغي أن تكون في كل موضوع بحسب ما يناسبه، إلا أن الملاحظ أن الفقهاء أهملوا هذا الأمر وجعلوا من البلوغ كمال الأهليات، وأولوه عناية كبيرة في التشريع -بكونه أساس التكليف ومناط تعلق الخطاب-؛ إذ تتوفر بالبلوغ القدرتان العقلية والبدنية، وقد ردّوا العلة من جعل البلوغ سبب التكليف إلى كونه علامة اعتدال الحال.[2] والناظر في تعليلات الفقهاء يلمس أن سبب اكتفائهم بشرط البلوغ يرجع إلى نظرتهم الأولى إلى وظيفة الزواج نفسه ووظيفة المرأة فيه، فإذا كان شرط الباءة لازماً للزوج -يلزمه لتحقيق القوامة المنوطة به- فإن الفتاة -وفق نظرتهم- تزوّج متى بلغت وأهليتها لا تعدو هذا الشرط مع زيادة أضافها بعضهم، وهي: شرط الإطاقة والقابلية للوطء. والحقيقة، أنه لا اعتداد بجسم الفتاة الذي قد يوحي بنضجها واكتمال نموها، فما كان البناء الجسدي دالاً على نضج المرأة، وما كان حيضها أمارة على أهليتها، فلا علاقة لهذا بذاك؛ إذ إن "الحيض يحصل في جسم المرأة، ولا سيما في الجهاز التناسلي، ولا علاقة لها في العقل والإدراك، مما يعدم تأثيرها في الأهلية،"[3] التي تتطلب حكمة في التدبير وسلامة في الاختيار ورجاحة في العقل ووعياً بالغايات وحسناً في المعاشرة؛ وكل هذا من الأساسيات التي تجب في العلاقة الزوجية بحكم أنها اللبنة الأولى في البناء الأسري. وإن لم يكن لهذه المقومات اعتبار في العصور السابقة فإن ظروف الزمن الحاضر ليست كتلك التي سبقت في الأولين. والمرأة

(١) قد يشترط في الشخص لبعض الأفعال أو التصرفات أهلية بحدود تختلف عما يشترط في أفعال أو تصرفات أخرى، وهذا ما ذكره الشيخ الزرقاء، انظر:
- الزرقا، **الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، المدخل الفقهي العام**، مرجع سابق، ج٢، ص٧٨٣.

(٢) هلال، **نظرية الأهلية دراسة تحليلية مقارنة بين الفقه وعلم النفس**، مرجع سابق، ص٦٢-٦٣.

(٣) المرجع السابق، ص٢٧١.

المعاصرة -بما حقّقت من وعي في ذاتها في الزمن الحاضر- ليست كغيرها من نساء الأزمنة الماضية.(١)

ومع أن الفقهاء علّقوا التكاليف على البلوغ، فإن هذا التعليق لم يكن عاماً في كل الحالات؛ إذ اقتُصر عليه في التكليفات الشرعية وأضيف إليه شرط الرُّشد في التعاملات المالية، وهذا ما دفع الشيخ الزرقا إلى التفريق بين أهلية التعبُّد وأهلية التصرف، فقال: "إننا شطرنا أهلية الأداء إلى شطرين: ديني ومدني (أو: أهلية التعبد وأهلية التصرف)، وقد بيّنا أن الأولى منهما تبدأ كاملة في بداية سن التمييز. وأما الثانية، فتبدأ قاصرة في سن التمييز ثم تكتمل بالرشد لا بمجرد البلوغ العاقل الكافي للتكليف الشرعي."(٢) واستناداً إلى هذا التقسيم، يندفع إشكال مهم في موضوع الأهلية -من خلاله يمكن أن نكشف النقاب عما يلحق أهلية البالغ من ارتياب- نرى أنه تسبب في خلطٍ واضح لدى من لم ينفذ إلى عمق الموضوع من المحدَثين، فـ "الفقهاء يجعلون البلوغ مبدأً للتكليف وحمل الواجبات والمسؤوليات مما يوهم كمال الأهليات، وقد يصرحون بهذا الكمال في البلوغ بينما يصرحون في مواطن أخرى بأن مال القاصر لا يسلّم إليه، ولا يطلق له التصرف بمجرد البلوغ، بل بظهور الرشد مع البلوغ."(٣)

وفي هذا الباب وجب التأكيد على أن أهلية الأداء -التي سماها الشيخ الزرقا وغيره "مدنية"- لا يمكن أن تقتصر على دفع المال للبالغ، بل لا بد أن تُرعى هذه الأهلية في كل المجالات المدنية ذات الحساسية، التي يُحتمل

---

(١) ناقشت هذا الموضوع في كتابي المقدّم للطبع تحت عنوان "**زواج القاصرات مقاربة شرعية واقعية**"، وبيّنت فيه طبيعة الحكم بالإباحة في زواج الصغيرات الذي استنبطه الفقهاء من شرحهم لقوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسۡنَ مِنَ ٱلۡمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمۡ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشۡهُرٖ وَٱلَّٰٓـِٔي لَمۡ يَحِضۡنَۚ وَأُوْلَٰتُ ٱلۡأَحۡمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعۡنَ حَمۡلَهُنَّۚ ﴿٤﴾﴾ [الطلاق: ٤]، وتطرقت في سياق هذا البيان إلى حديث عائشة الذي رواه عروة بن هشام، وفيه ذكر قصة زواج أم المؤمنين من النبي ﷺ، وعرضت للخصوصيات المتعلقة بهذا الحديث سواء منها الظروف الزمانية أو الظروف ذات الصلة بالبيت النبوي.

(٢) الزرقا، **الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد، المدخل الفقهي العام**، مرجع سابق، ج٢، ص٨٦٠.

(٣) المرجع السابق، ج٢، ص٨٦١.

في إهمالها إلحاق الضرر بالإنسان أو تعدي الضرر من ذاته إلى الأمة كما هو الشأن في الزواج. وأما تعليل هذا التعليق على المعاملات المالية فقط -بدلالة الآية ﴿ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا ﴾ [النساء: ٦]- فلا شك في أنه في حاجة إلى نظر؛ لأن أبواب المعاملات المدنية ذات الخطر على الأمة لا تحصر، و"الضرر في المال مقتصر على صاحبه السفيه ولا يتعداه إلى الناس"[١] كما قال أبو حنيفة. لهذا، كان من الواجب إعادة النظر في ما جاء في كتب الفقه حول نظرية الأهلية،[٢] على ضوء ما ذكرنا من اعتبارات، مثلما وجب الاستعانة في التحقق من كمال الأهلية وتحديد بلوغ سن الرشد بالعلوم الاجتماعية الخالصة من الشوائب، وكذا، بالعلوم النفسية المعاصرة بما هي أدلة علمية تستحق أن تُستدعى. فالرشد يعتمد على البيئة والثقافة والتربية والمجتمع والتغذية وهي مواضيع نفسية في طبيعتها[٣] تحتاج -بعد امتلاك أدوات التحليل العلمي- إلى كثير من الدقة في تشريح الوضعيات المختلفة لمن لم يكتمل نضجهم، وتحديد مستويات الإدراك الذي تُعلق عليه الأهليات بسبب امتداد فترة المراهقة الناتج عن تعقد أساليب الحياة.

الأهلية للزواج -كما سلف- مشروع بناء للأمة، فلا بدّ إذن من التفكير فيه من زاوية أهميته، ولا بدّ من النظر في أحكامه انطلاقاً مما تجلبه من مصالح ومضار لمن تشملهم هذه الأحكام، ولما يلحق الأمة جرّاء الفتوى بإطلاق جوازه دون التدقيق في مستويات النضج والأهليات.[٤] ونحن نرى

---

(١) انظر رأي أبي حنيفة في مذهب الجمهور حول تفسير إيناس الرشد وتعليقه على المعاملات المالية في:
- المحمصاني، صبحي. **المجتهدون في القضاء**، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٨٥م، ص١٦٥-١٦٧.

(٢) هلال، **نظرية الأهلية دراسة تحليلية مقارنة بين الفقه وعلم النفس**، مرجع سابق، ص٢٤.

(٣) انظر المرجع السابق، ص٤١.

(٤) وأما الذين لم يروا سبباً موجباً لوضع حد لأدنى الصغر فكان مستندهم أن التقييد مثلما لم ينص عليه حكم فيما بعد البلوغ فكذلك الأمر قبل البلوغ، حتى قال بعضهم: تزوج الصبية ولو في المهد.

أن الآثار الجانبية للمدنية الحديثة لها وقعٌ واضح في تأخير النضج لدى الفتى والفتاة على حدٍ سواء، وهذه المرحلة العمرية التي أصبح يصطلح عليها بسن المراهقة دليل على أنَّ النظر إلى الصغر والكبر لم يعد -تبعاً للمعطيات الحديثة- على نمطه التقليدي، ففي الزمن الحاضر توافق العلماء على أن النضج الكافي للاندماج في النسيج الاجتماعي لم يعد يقتصر على السنوات الأولى لما بعد البلوغ، وهذا ما أكدته الدراسات وما أسفرت عنه بحوث علم النفس المعاصرة، كما أن مراحل النمو لم تعد تتحدد في فترتين: فترة الصبا -حيث يكون الإنسان ضعيف البنية مسلوب الإرادة ناقص الإدراك قليل الحيلة- قبل أن يبلغ باحتلام أو حيض، وفترة ما بعد البلوغ -حيث يجب للبالغ حديثاً ما يجب للكبار من الحقوق والواجبات-،[1] فلقد تغيّرت الأوضاع وما عاد لهذا التصنيف ما يسوّغه بعدما جرى عليه العمل مدة طويلة، كانت فيها الأوضاع الاجتماعية على حال من الثبات ملحوظة؛ فمنذ بدايات النهضة العلمية الحديثة بدأت تبرز حاجات جديدة مناسبة للإنسان المعاصر، وأخذت العوائد في التبدل والأعراف في التحول. ومع تراكم التغيرات الاجتماعية بدأت المجتمعات الحديثة تتهيّأ لدخول إكراهات العالم الحديث، من خلال السعي إلى إعداد الأفراد إعداداً كافياً لحسن التعامل مع الواقع الجديد، ولاستيعاب تطوراته. فهناك اليوم ما لا يحصر من المؤثرات الصناعية والبيئية والثقافية التي تسهم في تأخير النضج بعد البلوغ، كما أن هناك مؤثرات يزيد وقعها عند المراهقات أكثر مما يكون عند المراهقين، بالنظر إلى عواطف الأنثى التي قد تعيش عوالم متوهّمة يصورها الإعلام والتلفاز في ذهنها، فيزيد ذلك في إرباك نفسيتها إلى درجة يمكن أن تُفقدها معايير التمييز بين الحقيقة والخيال.[2]

---

(١) مع بعض الاستثناءات الطفيفة طبعاً.

(٢) الهاشمي، عبد الحميد محمد. **التوجيه والإرشاد النفسي: الصحة النفسية الوقائية**، بيروت: دار الشروق ١٩٩٤م، ص٢٩.

في فترة المراهقة -التي تطبع بالقصور- يتدرّج النمو إلى أن يكتمل مع الرشد واكتمال النضج. ومن هنا، كان الحديث عن مصطلح القاصر الذي لا يوافق معنى الصغير الذي نجده عند الفقهاء. ومصطلح القاصر، الذي يقابل مصطلح Mineur باللغة الفرنسية، استمد معناه ومعقوليته من المؤثرات المذكورة، فمعطيات العصر تبرّر جنوح أغلب القوانين المعاصرة إلى وضع سن ١٨ سنة سناً قانونياً للزواج، ويمكننا القول إن القاصر غير مؤهل للزواج قبل اكتمال الأهلية المدنية فيه، وليس إلى أجل البلوغ؛ إذ إن إطالة سن الأهلية المدنية إلى هذا الأجل يتيح للطفل فرصة استكمال فهم الظواهر المعقدّة من حوله بالملاحظة والتعلم والاحتكاك والتدريب، ذلك أنه يكون قبل أن يستجمع هذه المؤهلات قاصراً عن بناء أسرة ذات كفاءة تسعفها في الإسهام في بناء صرح العمران البشري.

ومجموع هذه المعطيات الواقعية تفرض على الفقيه أن يجعلها في الحسبان حين يقدّم نظره الشرعي في مثل هذه القضايا، انطلاقاً من "سلطة الفتوى"، واستناداً إلى ما هو مخوّل إليه من واجب تحقيق المناطات؛ إذ يفترض في الفقيه أن يعكس التصور الإسلامي الصحيح للإنسان وعلاقته بالكون، فهو مدعو لأن يبصر مآسي الأمة ويراعي ما يلزم من كفاءة العنصر البشري القادر على حمل مسؤولية الوجود ووظيفة العمران، فحين نقرأ قوله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴿١١٠﴾ ﴾ [آل عمران: ١١٠]، نفهم أن مقصود ذلك: أمة الخيرية (قوةً وعلماً ومعرفةً وأخلاقاً)، وحين نقرأ قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴿١٤٣﴾ ﴾ [البقرة: ١٤٣] نعلم أن مقصد ذلك: الشهود الحضاري بما يحتمله المعنى من عزة وشموخ، وهذا لعمري خطاب يُتلى، ويحتاج لأن يجد في الآذان ذكرى. وبلا شك، فإن المدخل السالك إلى التصحيح يحتاج إلى إحياء النظر المقاصدي المستبصر بحقائق الوجود، فلقد أدى انحصار الاجتهاد المقاصدي إلى انحصار الرؤية الواسعة لوظيفة الزواج، فتم بذلك حصره في دائرة ضيقة لا تتسع لطبيعة التشريع الذي جاء لإقامة نموذج الإعمار وفق منهج الله المرتضى.

هناك حاجة اليوم للحديث عن أهليات أخرى تتفرّع عن أهلية النضج التي تحدّثنا عنها، منها على وجه الخصوص: ما أصبح يطلق عليه "الأهلية النفسية" التي تبنى على ما يعرف بالصحة النفسية.

ب- الأهلية النفسية:

إنَّ صحة المجتمع الذي خوطب بالشريعة تبدأ -بلا شك- من الصحة النفسية للأسرة، وصحة الأسرة تبدأ من الأهلية النفسية للزوجين، وهذه الأهلية -مع الأسف-لم تنل من اهتمام الناس وعموم أهل الفتوى ما يجعلها جديرةً بالاعتبار، ولكنها بدأت وعياً عند المفسرين المحدثين والعلماء العاملين المجددين. وهي وإن لم تعدُ كونها إرهاصات إلا أن فيها بوادر صحوة جديدة بدأت تظهر في الدراسات العلمية المتخصصة، وفي البحوث الشرعية التي أصبحت تنفتح على العلوم الحديثة، مما يؤذن بميلاد وعي جديد بمواطن الخلل الكامنة في الأمة.

لقد صارت أهمية اعتبار الأهلية النفسية للزوجين محلّ اهتمام الدارسين المتخصصين في علم النفس، وهؤلاء لا يرون بديلاً عن اعتبارها، وخصوصاً للفتاة التي طالما عُدّت غير معنية بكل أهلية تخرج عن أهلية الإطاقة، بيد أنها عصب التنشئة الأسرية السليمة متى حظيت بصحة نفسية لائقة. ولا حديث عن الآثار النفسية في الأفراد إلا من خلال البيئة التي يحيون فيها، فالبيئة -بحسب خبراء هذا الميدان- تؤثر في ملامح الشخصية التي تُبنى في الإنسان، فهي خليط من الفضاءات الاجتماعية التي ترعى الطفل إلى ما بعد المراهقة، وعلى رأس هذه الفضاءات المؤسسة التربوية الحديثة بموادها العلمية ومناهج التدريس التي تميّزها. ولا يقتصر التأهيل النفسي على المناخ المدرسي فقط، بل هناك أثر الأسرة المعاصرة التي أصبحت تعيش على تأطير إعلامي مكثف، وعلى علاقات بينية مختلفة عما كانت عليه من قبل؛ وهذا الوضع دفع العلماء إلى تطوير نظرتهم إلى أثر الأسرة في الأفراد، حتى لا يبقى النظر رهيناً بالنمط

التقليدي الذي ساد زمناً، وهذا ما أُطلق عليه "المناخ الأسري". ولا حديث عن مناخ نفسي واحد، بل هي مناخات متعددة تختلف تأثيراتها في نفسيات الطفل والمراهق، فتطبعه بطبائعها المعقدة، فضلاً عما تلحقه الآثار السلبية للمدنية "المتوحّشة" بالبناء النفسي لهؤلاء، وهذا ما أفرد له علم النفس شعبة تهتم بما يقع من تأثير "العوامل البيئية بصفة خاصة على مسار نمو الطفل، وكذلك... تأثير جو الزحام على الجوانب "الفيزيولوجية" والاجتماعية من سلوك الأطفال والمراهقين"[(١)] حتى صرنا أمام ما سمي بـ"علم النفس البيئي" الذي يشمل تأثيرات البيئة الطبيعية والبيئة الصناعية على سلوك الإنسان وقدراته.[(٢)]

والاهتمام بالأهلية النفسية من طرف علماء النفس والاجتماع يستحق أن يقابله اهتمامٌ مثيل من علماء الشريعة في هذا العصر، من حيث يُتطلّع إلى الكفاءة النفسية بما لها من جدارة لبناء الشخصية الإسلامية المستقبِلة للتشريع. فمن واجبات الفقه المعاصر أن ينظر إلى علل الحياة المعاصرة من حيث عُلّت النفس المخاطبة بالتشريع؛ فالمجتمعات الإسلامية حين تشكو ما لحقها من تفكك في الأوصال وانحلال في العرى، وتعزو ذلك إلى الجهل والأمية التي تفشت والظلم الذي ساد والأمن الذي غاب يلزمها -أيضاً- أن تلتفت إلى ما حاق بالأسرة التي فقدت سكنها فأربكت -بذلك- سكن المجتمع وأَهملت الرحمةَ في أطرافها، فشاعت الفتن في الأمة وأتلفت معنى الألفة التي هي عصبُها، فهانت الروابط وغلبت الأهواء والنّزَعات. وعلى رأس المعنيين بهذا الوعي: الأبوان أولاً لما لهما من موقع مسؤول عن التهييء النفسي للأبناء، ذلك أن من واجبهما الإعداد إلى أن يُثبت فتيانُهم الأهلية النفسية الكافية، كما أنهما مسؤولان عن تحميلهم المسؤوليات غير المقدور عليها بما في ذلك مسؤولية الزواج. وبهذا الصدد، يحتاج الآباء إلى أن يسترشدوا بدليل من الفقه العمراني يجدون فيه من الأحكام ما يعكس المقاصد العليا للشريعة وما يُشعرهم بأن

(١) عيسوي، عبد الرحمن محمد. **علم النفس البيئي**، مصر: منشأة المعارف، ١٩٩٧م، ص٤٥.

(٢) المرجع السابق، ص٥٣.

سلطتهم على أبنائهم لها ضوابط تحكمها، منها: عدم الزج بهم في مسؤوليات تفوق إمكاناتهم النفسية ومؤهلاتهم المعنوية.

فالآباء مطالبون بالتنبّه إلى حقيقة استكمال أبنائهم للقدرة على التكيّف في مجتمعهم وقابليتهم لاستيعاب طبيعة العصر، وامتلاكهم لقواعد حسن التصرف تجاه أنفسهم ومجتمعهم، وتبيُّن مستوى صحتهم النفسية إن كانت كفيلة بتأهيلهم لتحمل المسؤوليات. وإلى حين بلوغ هذا المدى، يلزم الآباء ملازمة أبنائهم طوال هذه السنوات التي تحتاج إلى التأهيل والإعداد. ولا بدّ أن يتوجّه الخطاب الفقهي إلى الآباء بمضمون شرعي ينظر إلى الأسرة كما هي فيه (قضية أمة وليست قضية آحاد وأفراد -كما قد يظهر بادئ الأمر-)، فمسألة البناء الأسري قضية وجود وشهادة، ووفقاً لهذا المعطى فصّلت أحكامها.

خاتمة:

الأسرة -من حيث هي وعاء حاضن للإنسان (الخليفة)- لا بدَّ أن تعكس التصور الشمولي للخطاب المنزَّل، فالمكلَّف حين يستقبل الخطاب التشريعي من موقعه داخل الفضاء الأسري يتلقى فيضاً من الأحكام التي تضبط علاقته بهذا المحيط، فإذا كان موقعه في الأسرة بمنزلة العِماد فإن ذلك يعني أنه مسؤول عن إقامة صرح ينتمي إلى نسق عمراني كبير لا بدّ أن يراعي هندسته، ولن يتأتى له ذلك إلا باستشعار واجباته العمرانية المقصودة بدءاً من فعل الزواج. ومن هذا الباب، حاولت هذه الورقة لفت الأنظار إلى تصحيح الرؤية في موضوع الأهلية للزواج بما يقيم البناء الأسري على قواعد متينة تستجيب للمعايير الشرعية، وبما يجنب الأسرة مخاطر التفكك والتشتت، ويجعلها رافعة للنهضة وعاملاً لبناء الأمة من جديد. ومن هذه الزاوية، تمت معالجة الأهلية للزواج ووقع ربطها بالأهلية المدنية على أساس أن الزواج -بما هو مسؤولية عمرانية- لا يمكن أن يقتصر على شرط البلوغ بعيداً عن اشتراط النضج والكفاءة العقلية والنفسية، خصوصاً في الزمن الحاضر، لما يختص به من تعقيدات، وهذه المسألة عالجها

البحث وتفرّد فيها بالبيان والتوضيح.

ويتطلب إصلاح قضايا الأسرة استنفار الجهود واستثمار الطاقات وحشد الدعم اللازم لتحقيق المطالب المنشودة والآمال المرجوة، وهذا المقصود قابل للتحقيق متى عقد العزم على تصحيح ما أصاب بنية الأسرة من خرق وترهل. والأمة لا تعدم المخلصين وأهل العلم المجددين، كما لا تنقصها الإمكانات البشرية والمادية والرؤى الاستشرافية، مما يجعل من السعي إلى الإصلاح مطلباً يشترك في إنجازه الجميع ويتحمل مسؤوليته هذه كلٌّ بحسب موقعه، على أن توظف الإمكانات اللازمة لتحقيق المطلوب. وأحسب أن هذا المبتغى ممكن التحقق والإنجاز من خلال:

- تشجيع الدراسات والبحوث المتعلقة بقضايا الأسرة، التي تستمد منهجها من التصور القرآني الشمولي لقضايا الإنسان.
- السعي إلى إنشاء مراكز للدراسات والبحوث حول قضايا الأسرة، وتشجيع البحوث الأكاديمية المتصلة بالموضوع، وعقد ندوات دورية تربط قضية الأسرة بقضية الأمة.
- تقوية آليات التواصل من أجل إشاعة الفقه العمراني بقضايا الأسرة من خلال برامج إعلامية تنقل الفكرة وتشيع الوعي بمقاصد الأسرة في التشريع. والتمكين لسياسة "القرب" من خلال إقامة مراكز للإرشاد الأسري تكون بديلة عن مراكز الاستماع التي تقوم على ثقافة الحقوق أكثر مما تقوم على ثقافة الواجبات، وكذا، تشجيع كل وسائل الإعلام المكتوبة والمسموعة والمرئية، وكذا، الانخراط في مشاريع التواصل الاجتماعي عبر الشبكة العنكبوتية.
- عقد شراكات بين المؤسسات العلمية التي تهتم بقضايا التجديد في الفقه والتفسير والسنة النبوية وغيرها من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية ذات التخصصات المختلفة، قصد توسيع مجال عمل الفكر التجديدي وما تعلق

منه بالخصوص بقضايا الأسرة.

- عقد دورات تكوينية للباحثين والمهتمين بالدراسات حول الأسرة في الإسلام، وإقامة دورات مثيلة للمقبلين على الزواج، بهدف تبصيرهم بالمنظور الشرعي للكيان الأسري، والبعيد عن التصوير النمطي.
- تشجيع المؤسسات التي تجمع في اختصاصاتها الرؤية الشمولية لقضايا الإنسان والكفاءة العلمية في المجالات المختلفة، وخصوصاً منها مجال علم الاجتماع وعلم النفس، والاهتمام -بالأخص- بالفروع التي تعنى بالتنشئة الأسرية، وبمعاينة سلامة البناء الأسري داخل المجتمعات الإسلامية.

ويحتاج الإصلاح -الذي يُفترض أن يتوجّه إلى الكيان الأسري في المجتمعات الإسلامية- إلى تصوّر سليم لا يختزل وظيفة الأسرة في الإحصان والإنجاب فقط، بل يقرنها بالوظائف الغائية، وذلك يستدعي صياغة فقه جديد يلمس فيه المخاطب ما يدعوه إلى استشعار مسئولياته الكبيرة في بناء أمة الشهادة. وسيكون أمام رجالات الإصلاح مهمات جسام لتأسيس هذه المضامين الجديدة بدءاً بتصحيح المفاهيم من قبيل مفهوم الأهلية ومفهوم الأسرة ومفهوم النسل ومفهوم التربية ... كما إنهم سيُدعَون إلى مجهودات كبيرة تنكب على تركيب الأفكار وتوظيف آليات الاجتهاد المقاصدي في فهم الخطاب الشرعي.

ويحتاج الدارسون اليوم لإنجاز فقه عمراني جديد يصوغ الأحكام على منوال التصوُّر الشمولي والمقاصد العامة للشريعة، ولا بدّ أن يحوز البحث في قضايا الأسرة السَّبق في هذا المجال لما تشكّله من دعامة للأمة وأساس للعمران. فهذا المجال يحتاج إلى مزيد من السبر والاستقراء لاستخراج الهدايات القرآنية المتعلقة به بما يؤدي إلى انتشال الأُسر من المشاكلات التي تتخبط فيها، ويجنب الأمة حالة الانتكاسة التي ألـمّت بها.

الفصل الثالث:

الأسرة الممتدة ودورها في بناء الشخصية المسلمة نماذج تطبيقية من بيت النبوة

شفاء علي الفقيه[١]

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين، حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد: فقد امتاز النظام الاجتماعي في الإسلام بالمحافظة على شبكة العلاقات الأسرية، انطلاقاً من الأسرة النواة، ومن ثمّ الأسرة الممتدة أو العائلة الموسعة التي تضم الأعمام والأخوال والعمات والخالات وأبناء العمومة أو الخؤولة، حتى يتشكل المجتمع المسلم الذي تريده الشريعة. ويعدّ وجود الأسرة الممتدة ركيزة أساسية تسهم في تربية المسلم تربية صحيحة من الجوانب السلوكية والفكرية والعلمية...، وتسهم في جعله إنساناً صاحب رسالة، منتمياً لمجتمعه يتحمل مسؤولياته وينهض بها. وقد كان للأسرة الممتدة عموماً دور مستمر في بناء الأفراد وتربيتهم، وغرس القيم فيهم وتوجيههم، وإكسابهم المهارات والمعارف التي يحتاجونها في حياتهم. وهذا التأثير يرتبط بما تقدّمه الأسرة الممتدة لأبنائها من عطف وحنان، ونماذج يمكن الاقتداء بها والتفاعل معها لتسهم في البناء الوجداني والسلوكي والعلمي لشخصياتهم.

ولما كانت الأسرة العربية في جذورها التاريخية أسرة ممتدة ارتبطت بنظام

---

(١) دكتوراه في الحديث النبوي الشريف، الجامعة الأردنية ٢٠١١م، أستاذ مساعد في جامعة الحدود الشمالية في قسم الدراسات الإسلامية، كلية التربية والآداب/ السعودية. البريد الإلكتروني: shefaalfaqieh@yahoo.com.

العشيرة والقبيلة، جاءت الشريعة الإسلامية فأقرّت هذه المؤسسة الاجتماعية التربوية، ولكن ضمن إطار ديني وقيمي موجه يتفق مع غايات الإسلام وأهدافه السامية. ولكنَّ التغيرات التي طرأت على مجتمعاتنا العربية أثّرت في التماسك الأسري، وأضعفت دور الأسرة الممتدة وتأثيرها في الفرد ونشأته، وتغيّرت على إثرها نظرة العديد من الأفراد لها. ونظراً لأهمية وجودها وأثرها الكبير، الذي يمكن أن تحدثه في حياة الفرد، فقد دفعني هذا للعود إلى بيت النبوة الأول -بيت النبي ﷺ وبيوت أزواجه- في قراءة تاريخية اجتماعية تحليلية، سعيت من خلالها إلى البحث عن تمثّلات للأسرة الممتدة، لأكشف بها عن الأدوار التي قامت بها وأثّرت فيها في الأفراد الذين نشأوا في ظلها، فأعيد من خلال هذه القراءة بناء صورة واقعية طبّقها النبي ﷺ ابتداءً، وقدّم بها نموذجاً حقيقياً واقعياً يؤكد أهمية الأسرة الممتدة ودورها الفاعل في تنشئة الأفراد في مختلف الجوانب.

وجاء هذا البحث للإجابة عن التساؤلات الآتية: ما أثر الأسرة الممتدة في تنشئة الفرد وبناء شخصيته؟ وما أهم النماذج التي ظهر فيها دور الأسرة الممتدة في عصر النبوة؟ وكيف يمكن للأسرة الممتدة أن تؤثر في سلوك الفرد وبناء شخصيته؟ وفي سبيل الإجابة عن هذه التساؤلات رصدت الأهداف الآتية:

- بيان منهج القرآن الكريم والسنة النبوية في الأسرة الممتدة، وبيان أثر هذا في توجيه الشخصية المسلمة.
- عرض نماذج من تمثلات الأسرة الممتدة في عصر النبوة.
- تحليل أثر الأسرة النبوية الممتدة في أفرادها الذين نشأوا في ظلها.
- استخلاص أهمية الأسرة الممتدة في تنشئة الفرد وبناء شخصيته من النواحي الفكرية والثقافية والدينية.

وقد سلكت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي، واعتمدت منهج الاستقراء الناقص في انتقاء شواهد نبوية من بيت النّبي ﷺ وتتبعها للوصول إلى

تصوّر واضح لنماذج الأسرة الممتدة في بيت النبوة وأثر هذه العلاقة الرحمية في الأفراد الذين نشأوا في ظلها.

أولاً: التعريف بالأسرة الممتدة

تعد الأسرة الممتدة في العصر الحالي نمطاً من أنماط الأسرة وأشكالها؛ إذ إنّ أشكال الأسرة تتنوع إلى صور كثيرة كالأسرة النواة، والأسرة النواة المعيارية، والأسرة ذات الشريك الواحد، وأسر الزواج المتكرر، والأسرة الثنائية. وهذه التقسيمات مبنية على أساس مكونات أفراد الأسرة. وهناك تقسيمات أخرى وضعها علماء الاجتماع لأشكال الأسرة من بينها: الأسرة الثابتة وغير الثابتة، والأسرة الاستبدادية والديمقراطية، والأسرة الكبيرة الممتدة والصغيرة المحدودة.(١)

وتعرف الأسرة في مفهوم الشرع بأنها: "الوحدة الأولى للمجتمع، وأولى مؤسساته التي تكون العلاقات فيها الغالب مباشرة، ويتم داخلها تنشئة الفرد اجتماعياً، ويكتسب فيها كثيراً من معارفه ومهاراته وميوله وعواطفه واتجاهاته في الحياة، ويجد فيها أمنه وسكنه."(٢) أمّا في علم الاجتماع، فتعرّف بأنّها: "رابطة اجتماعية تتكون من زوج وزوجة وأطفالهما، وتشمل الجدود والأحفاد وبعض الأقارب، على أن يكونوا مشتركين في معيشة واحدة."(٣) وتعرّف تربوياً بأنّها: "الوعاء الاجتماعي الذي يتلقى الطفل، ويتفاعل معها ويشعر بالانتماء إليها."(٤)

---

(١) القصاص، مهدي محمد. **علم الاجتماع العائلي**، المنصورة: عامر للطباعة والنشر، ٢٠٠٨م، ص٢٣.

(٢) عقلة، محمد. **نظام الأسرة في الإسلام**، عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، ط٢، ١٩٨٩م، ص٨.

(٣) المرجع السابق، ص١٠.

(٤) الحازمي، خالد بن حامد. **أصول التربية الإسلامية**، الرياض: عالم الكتب، ط١، ٢٠٠٠م، ص٣٠٨. نقلاً عن:

- أبو العينين، علي خليل مصطفى. **القيم الإسلامية والتربية**، مكتبة إبراهيم حلبي، ط١، ١٩٨٨م، ص٣٨٧.

وتقسم الأسرة من حيث نطاقها إلى قسمين: الأسرة الضيقة وتضم الزوجين والأولاد فحسب، والأسرة الممتدة وهي التي يتسع إطارها ليعم سائر الأقارب من آباء وإخوة وأعمام. فالأسرة "النواة" أو "الضيقة" تعرّف تربوياً بأنها: "الأسرة التي تتكون من الزوجين وأولادهما المباشرين غير المتزوجين، ويقيمون في سكن مستقل"، وهي أكثر أشكال الأسر انتشاراً في العالم، وتختلف في حجمها؛ فقد تتألف من أب وأم وطفل واحد، بينما تتألف أسرة نواتية أخرى من أب وأم وأكثر من عشرة أطفال.(١) أمّا الأسرة الممتدة فتعرّف عند التربويين: بأنها أسرة تضم الأصول والفروع، وتتكون من الزوجين والأبناء ويزيد عدد أفرادها، مع إمكان انضمام أفراد قربى آخرين، فتنضم إليها زوجات الأبناء وأبناء الأبناء وتضم أيضاً الجدود، وتتميز بكونها تجمع كل أفرادها في مسكن واحد، ويشتركون في الوظائف الأساسية للأسرة، كما أنها لا ترى الأفراد مستقلين من الناحية الاقتصادية بل تتداخل فيها المصادر والموارد وتقسم فيها مسؤوليات الإنفاق.(٢)

وينبغي أن ننوه إلى أن هناك تفاوتاً حاصلاً بين بعض علماء الاجتماع في تحديدهم دلالة الأسرة ونطاقها؛ إذ يذهب بعضهم إلى أنها لا تنحصر بين كائنين، بل تشمل كل جماعة ذات وحدة اقتصادية (من حيث السكن وإداراته)، ويذهب آخرون إلى أنها تتسع لتشمل مطلق الأقارب. وفي المفهوم الإسلامي تتكون الأسرة من الأبوين والأبناء بشكل رئيس، وتتجاوز في بعض النطاقات والوظائف إلى الأجداد والأحفاد والأعمام والأخوال

---

(١) شكري، علياء. **الاتجاهات المعاصرة في دراسة الأسرة**، القاهرة: دار المعارف، ط١، ١٩٧٩م، ص١٧٧.

(٢) أبو عليان، بسام محمد. "أساليب التنشئة الاجتماعية في الأسرة اليمنية وأثرها على التحصيل الدراسي لدى الأبناء"، (رسالة ماجستير، جامعة صنعاء، ٢٠٠٦م)، ص٩٣. انظر أيضاً:
- روشه، خالد. "التربية الأسرية في الإسلام"، على الرابط:
- http://www.almoslim.net/node/132461

ممن يمكن أن يتداخلوا أسرياً في ظواهر ترتبط بولاية الأمر أو الإرث ونحو ذلك.[1] والملاحظ من التعريفات التربوية السابقة أنها قيدت الأسرة الممتدة بالسكن الواحد المشترك. ويبدو أن هذا شرط من شروط تعريف الأسرة الممتدة عند التربوين والمتخصصين في علم الاجتماع، وهذا أمر يقيد مفهوم الأسرة الممتدة، ولا يتفق مع ما ذهب إليه الشرع في النظر إليها؛ إذ إنّ اطلاق لفظ الممتدة نتيجة لامتداد روابط الرحم وعدم اقتصارها على العلاقة الرحمية بين أفراد الأسرة النواة، وإنما تمتد لتشمل الأصول والفروع والحواشي من الإخوة والأخوات وأولادهم، والأعمام والعمات وأولادهم، والأخوال والخالات وأولادهم، سواء جمعهم مسكن واحد أم لم يجمعهم، لأنّ الضابط هو توفر القرابة ووجود العلاقة الرحمية دون اشتراط السكن المشترك، وهذا ما أقرّه القرآن الكريم والسنة النبوية، فالقرآن فرض حقوق الرحم وأوجب الصلة بين الأرحام دون النظر إلى المسكن وغيره من العوامل المادية. واشتراك أفراد العائلة الواحدة في مسكن واحد أمر ظهر في بعض المجتمعات، نظراً للظروف الاجتماعية والاقتصادية كما في مجتمعات الريف وبعض المجتمعات المدنية، التي يضطر فيها الأبناء بعد زواجهم للإقامة مع أسرهم النواة نتيجة الاشتراك في الحرفة نفسها أو العمل، أو بسبب ضعف النواحي المادية التي لا يتمكن الأفراد بسببها من الاستقلال بمسكن خاص بهم. "والأسر الممتدة لا تزال موجودة في العديد من المجتمعات العربية والشرقية، ولكن بتفاوت من مجتمع لآخر، وما زالت هناك أسر ممتدة موجودة في المجتمعات الريفية والمدنية والبدوية، ويعتبر البعض أنها موجودة في المجتمعات الريفية بصورة أكبر منها في المجتمعات الحضرية."[2]

---

(١) البستاني، محمود. **الإسلام وعلم الاجتماع**، بيروت: مجمع البحوث الإسلامية، ١٤١٤هـ، ص١٨٨-١٨٩.

(٢) أبو عليان، **أساليب التنشئة الاجتماعية في الأسرة اليمينة**، مرجع سابق، ص٩٣.

ثانياً: موقف القرآن الكريم والسنة النبوية من الأسرة الممتدة

المتتبع للقرآن الكريم والسنّة النبوية لا يجد أياً منهما تناول الحديث عن الأسرة بهذا اللفظ الصريح، وإنما كان التعبير عن الأسرة الممتدة في القرآن الكريم من خلال دلالات لفظية تضيق وتتسع، وتدور على علاقة القرابة، من مثل القربى والرحم والأهل والعشيرة والرهط.[1] والمتأمل لموقف القرآن الكريم والسنة النبوية يجد أنّ هناك إطاراً شرعياً حدّد به المشرّع حكم إقامة هذه العلاقة الرحمية، ومن ثمّ بيَّن حقوق الأطراف وواجباتهم، ثمّ جاء بضوابط شرعية مهمة تنهى عن استغلال علاقة الرحم والقرابة في غير محلها، وفيما يوقع الناس في الظلم، فكان تناول مصدري التشريع للأسرة الممتدة المتمثلة في القرابة والرحم فيها مؤطراً بالحقوق والواجبات والضوابط، ولم يتركه الشرع لدائرة الاجتهاد والأهواء الخاصة.

١- رعاية الأسرة الممتدة في القرآن الكريم وأثر هذه الرعاية في بناء الفرد:

جاء القرآن الكريم بسلسلة من التوجيهات القويمة -حثَّ من خلالها الأفراد على القيام بحقوق أولي القربى- التي شكّلت منهجاً متكاملاً للعناية بالأسرة الممتدة وتفعيل دورها، وهذا المنهج يسهم بصورة كبيرة في بناء

---

(١) بعض هذه التعبيرات يقصد بها أحياناً: الأسرة النواة أو الزوجة، وفي مواضع تمتد لتتسع إلى دائرة الأقارب، أو العشيرة كما يأتي:

- أهل بيت الرجل: تطلق على الزوجة، كما في قوله تعالى: ﴿ إِذْ رَءَا نَارًا فَقَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓاْ إِنِّيٓ ءَانَسْتُ نَارًا لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِقَبَسٍ أَوْ أَجِدُ عَلَى ٱلنَّارِ هُدًى ﴿١٠﴾ ﴾ [طه: ١٠]. وقد يراد به الأقارب من العائلة الممتدة كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ ﴿٣٥﴾ ﴾ [النساء: ٣٥]، وقد يراد به الورثة كما في قوله تعالى: ﴿ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ ﴿٩٢﴾ ﴾ [النساء: ٩٢].
- التعبيرات الأخرى الدالة على الأسرة الممتدة تناولتها العديد من الآيات القرآنية، كما في قوله تعالى: ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، وكما في قوله تعالى: ﴿ قَالُواْ يَـٰشُعَيْبُ مَا نَفْقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ وَإِنَّا لَنَرَىٰكَ فِينَا ضَعِيفًا ۖ وَلَوْلَا رَهْطُكَ لَرَجَمْنَـٰكَ ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْنَا بِعَزِيزٍ ﴿٩١﴾ ﴾ [هود: ٩١].

ولمزيد من التفصيل، انظر:

- الحازمي، **أصول التربية الإسلامية**، مرجع سابق، ص٣٠٨.

شخصية الفرد، وتعزيز القيم الأخلاقية والسلوكية التي ينبغي أن يكتسبها نتيجة للتفاعل الاجتماعي بينه وبين أفراد أسرته وأقاربه وأرحامه. ويمكن القول بأن رعاية القرآن الكريم للأسرة الممتدة تتلخص في محاور ثلاثة هي: التأسيس، وبناء العلاقات الأسرية ووظائفها، وبيان الحقوق والواجبات المتبادلة بين أفراد الأسرة. الأمر الذي يترك أثراً عميقاً في نفس الفرد بأنه جزء حقيقي من أسرته، يؤثر ويتأثر بهم وينفعهم وينفعونه، وقد وضع القرآن الكريم موجهات وضوابط لتوجيه هذه العلاقة بما لا يوقع الفرد في ظلم أو سوء استغلال:

أ- التأسيس:

وذلك من خلال بيان وظائف الأسرة الممتدة وأهميتها في الفرد. فعلى سبيل التمثيل لا الحصر، أشار القرآن الكريم لعدد من وظائف الأسرة الممتدة التي تؤثر في تنشئة الفرد في حياته منها:

- الدعم المعنوي والعاطفي والوجداني، من خلال الأمر بإحسان معاملة ذوي القربى لبعضهم بعضاً؛ إذ قرن القرآن الكريم كثيراً بين الإحسان للوالدين والأقارب واليتامى والمساكين في أكثر من موضع، فقال تعالى: ﴿ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ ﴿٨٣﴾ ﴾ [البقرة: ٨٣]، وقال: ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ ﴿٣٦﴾ ﴾ [النساء: ٣٦]. وعند تطبيق الأفراد لمقتضى الآيات القرآنية بالإحسان فإنّه يعمق حسن الخلق وحسن المعاملة تجاه الوالدين وذوي القربى ابتداءً، وتجاه بالمجتمع انتهاءً.
- تقديم المساندة الاجتماعية لهم بصورها المتعددة، كما في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَهَاجَرُوا۟ وَجَـٰهَدُوا۟ مَعَكُمْ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ مِنكُمْ ۚ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِى كِتَـٰبِ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿٧٥﴾ ﴾ [الأنفال: ٧٥]. وهذه الآية الكريمة تأتي بمثابة تشريع عام يشمل مختلف صور الدعم والتكافل

الذي يحتاجه الفرد من دعم مالي بالتوارث وغيره، ومن نصرة ونصيحة وتوجيه، وإنفاق وغيره.[1]

- الإشباع العاطفي الاجتماعي للفرد، من خلال الأمر بالإكرام والأعطيات للتقرب لهم وتقوية العلاقات بهم، حتى لو لم يكونوا فقراء ولكن صلة لهم، وإبقاء لحبل المودة في القربى أن يبقى، كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّۦنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ ﴿١٧٧﴾ ﴾ [البقرة: ١٧٧].

ب- ضبط العلاقات بين أفراد العائلة:

من خلال تنظيم الشريعة علاقة الفرد بأسرته الممتدة، وبيان عدد من الحقوق والواجبات التي تؤطّر هذه العلاقة بدائرة من الأحكام التنظيمية، تنعكس على شخصية الفرد وتنشئته وتحمله مسؤوليته الاجتماعية تجاه أسرته، ومن هذه الأحكام:

- "الدية في القتل الخطأ ووجوبها على الأسرة بمعناها الممتد، وقد قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ﴿٩٢﴾ ﴾ [النساء: ٩٢]. وبهذا نجد وجوب التعاون بين الأسرة بمعناها الممتد، فهي تتعاون في غرم الجرائم تدفعه، وفي تعويضها تأخذه."[2] والدارس للحكمة من نظام الدية يجد أن هناك أبعاداً تربوية مهمة تتعلق بتهذيب سلوك الفرد، من خلال استخدام الأسرة الممتدة وسيلة من وسائل الضبط الاجتماعي؛ إذ إنّ الفرد عندما

(١) الزحيلي، وهبة. **تفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**، دمشق: دار الفكر، ط٢، ١٤١٨هـ، ج١٠، ص٨٧.

(٢) أبو زهرة، محمد. **المعجزة الكبرى القرآن**، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٧٠م، ص٣٣٧.

يعي أنه إن وقع في جريمةٍ ما فإنّ الأمر سيؤثر في أفراد العائلة الممتدة أو العشيرة وسيحملهم التبعات المادية، فقد يشكل هذا دافعاً لردعه من التسرع والاندفاع تجاه إيذاء الآخرين. ويعد نظام الدية رابطاً يربط الفرد بعائلته لمساندتهم في حال وقع من أحدهم قتل خطأ. وهذا الأمر يُفعّل دور الأسرة الممتدة، ويظهر أهمية وجودها لمساندة الفرد في كل الأحوال.

- تشريع نظام النفقة بين الأقارب: "إنَّ الله أوجب للفقير العاجز عن الكسب نفقة على قريبه الغني، وقد ذكر القرآن الكريم ذلك في قوله تعالى: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَن تَأْكُلُوا۟ مِنۢ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ ءَابَآئِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أُمَّهَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ إِخْوَٰنِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخَوَٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَعْمَٰمِكُمْ أَوْ بُيُوتِ عَمَّٰتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ أَخْوَٰلِكُمْ أَوْ بُيُوتِ خَٰلَٰتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكْتُم مَّفَاتِحَهُۥٓ ﴿٦١﴾ ﴾ [النور: ٦١]."[١]

- حق الميراث، فقد جاء الإسلام بتشريع عظيم نظّم فيه حقوق أفراد العائلة في الميراث ضمن أحكام واضحة حفظت لكل ذي حق حقه. قال تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ ﴿١١﴾ ﴾ [النساء: ١١]. يقول محمد أبو زهرة: "في هذه الآيات الكريمات بيّن الله تعالى ميراث الأولاد والأبوين والزوجين، وميراث أولاد الأم، فالكلالة هنا أولاد الأم، كما ذكر النبي ﷺ تطبيقه لأحكام القرآن في الميراث. وهناك كلالة أخرى، وهي كلالة الإخوة والأخوات الشقيقات أو لأب، وقد بيَّنها الله –سبحانه وتعالى– بقوله: ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ

(١) المرجع السابق، ص٣٣٨.

يَكُن لَّهَا وَلَدٌۚ فَإِن كَانَتَا ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَۚ وَإِن كَانُوٓاْ إِخۡوَةٗ رِّجَالٗا وَنِسَآءٗ فَلِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ﴿١٧٦﴾ ﴾ [النساء: ١٧٦]. وقال تعالى: ﴿ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ ﴿٧٥﴾ ﴾ [الأنفال: ٧٥]، فإنها كما تدل على المودة بين أولي القربى تدل على أولوية الميراث أيضاً، ولذا اقترن بها قوله تعالى: ﴿ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِ ﴾."[١] ويلاحظ في نظام الميراث هنا أنّ المشرع حرص على توزيع التركة وعدم حصرها في يد فئة معينة من الأقارب، وحرص على أن يكون الميراث للأقرب فالأقرب، لأنَّ العبرة في استحقاق الميراث أن يكون لمن يعد وجوده امتداداً لحياة المتوفَّى، ولكنه لم يحصر الميراث في دائرة الأسرة النواة وإنما فرض للجد والجدة نصيباً، وكذلك الأعمام لهم نصيب في حالات معينة. فأثر نظام الميراث في الفرد كبير؛ إذ إنّه معين للأفراد وداعم لهم.

ت- حرص الإسلام على تفعيل علاقات القرابة والرحم:

بصورة تعود على الفرد والمجتمع بالخير والمنفعة والاستقرار، مع تحذير القرآن الكريم من انحراف هذه الصلة التراحمية بين أفراد العائلة الممتدة إلى وسيلة للظلم والتعدِّي على حقوق الاخرين، أو وسيلة لتحصيل المكاسب المادية دون وجه حق، إن تحوَّلت إلى تعصبٍ أعمى لذوي القربى، مع أن المشرع أمر بها ودعا إليها، وكأني بالمنهج القرآني لما شرّع منظومة الأسرة الممتدة أراد أن تشكّل هذه المنظومة نماذج إيجابية في مجتمعاتها، فلا تكون دائرة العلاقات الممتدة دافعاً للفساد ومسوّغاً للظلم. وهذا ما جاء القرآن الكريم ينهى عنه في مواضع متعددة أذكر منها:

- نهي القرآن الكريم عن كتم الشهادة، وأمر بوجوب الإدلاء بها حتى لو كانت على حساب أحد من ذوي القربى، فلا يجوز للمسلم أن يميل مع ذي القربى في قول الزور والشهادة بغير حق فيقع في محاباة قريبه على

---

(١) المرجع السابق، ص٣٣٩.

حساب إحقاق الحق وبيان الشهادة، كما في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ١٠٦ ﴾ [المائدة: ١٠٦].

- نهت الشريعة عن استغلال هذه العلاقة الأسرية في أكل مال اليتيم، سواء من العم أو الجد، أو أي قريب من الأقارب يكفل يتيماً ذا مال، كما في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥۚ وَأَوۡفُواْ ٱلۡكَيۡلَ وَٱلۡمِيزَانَ بِٱلۡقِسۡطِۖ لَا نُكَلِّفُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۖ ١٥٢ ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. ولم تكتفِ الآيات بالنَّهي عن أكل مال اليتيم، وإنما حذَّرت من أي انحراف عن الحق والعدل بسبب هذه العلاقة؛ لأن إقامة العدل بين الناس مقدَّم على مراعاة صلة القرابة، بل إنها من المحظورات التي تحرم على المسلم؛ إذ إنّ ظلم المسلم لأخيه المسلم تحقيقاً لمصلحة قريب له أمر غير مشروع بحال، قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قُلۡتُمۡ فَٱعۡدِلُواْ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰۖ وَبِعَهۡدِ ٱللَّهِ أَوۡفُواْۚ ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ١٥٢ ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. ثمّ إن القرآن الكريم حذّر من الفشل الأخروي نتيجة للانسياق والسير وراء أفراد معينين من العائلة الممتدة، إن كان لهم تأثير سلبي خطير فيهم، يودي بانحراف في السلوك أو في الإقدام على أي أمر محرَّم بدافع إرضاء ذوي القربى؛ إذ أكد القرآن تحمل كل إنسان نتيجة أعماله التي يقوم بها في الدنيا، إن خيراً فخير وإن شراً فشر، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٞ وِزۡرَ أُخۡرَىٰۚ وَإِن تَدۡعُ مُثۡقَلَةٌ إِلَىٰ حِمۡلِهَا لَا يُحۡمَلۡ مِنۡهُ شَيۡءٞ وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰٓۗ ١٨ ﴾ [فاطر: ١٨]. فالإنسان لن يجد من يتحمل عنه وزر ذنوبه وأحمال خطاياه يوم القيامة، حتى لو كان من الأقارب والأرحام، فكل إنسان بما كسب رهين. ونلاحظ هنا دقّة التعبير القرآني وتخصيصه مسألة القرابة بالذكر، والتصريح بها هو للتنبيه عليها، لئلا تدفع بالفرد نحو المهالك. فكم من علاقات أسرية كانت سبباً في شقاء أفرادها وسلوكهم

مسالك تخالف الشرع. ويؤكد هذا إيقاف قانون النفع والضرر يوم القيامة؛ إذ لا نفع يوم القيامة من الأرحام في حمل الأوزار، فكل نفس محاسبة على ما قدمت، قال تعالى: ﴿ لَن تَنفَعَكُمْ أَرْحَامُكُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُكُمْ ۚ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَفْصِلُ بَيْنَكُمْ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٣﴾ ﴾ [الممتحنة: ٣].

ودعمت الشريعة الإسلامية -بما أقرته من أحكام تشريعية اجتماعية واقتصادية- مكانة الأسرة الممتدة، وأظهرت أهمية وجودها ومساندتها للفرد، فهناك مسؤوليات لا تستطيع الأسرة الممتدة التخلي عنها تجاه أبنائها، وتؤثر في تنشئتهم واستقرارهم النفسي والمادي والاجتماعي، كما أنّ تكامل هذه الأدوار التي أمرت بها الآيات الكريمة يسهم في وجود موجهات أخرى للفرد، لا تقتصر على أفراد الأسرة النواة، وإنما يقوي روابط الفرد بأفراد أسرته، فيصبح وجود الأجداد والأعمام والأخوال في حياته وجوداً فاعلاً.

٢- الأسرة الممتدة في السنة النبوية:

زخرت السنة النبوية بأحاديث كثيرة تضمّنت أحكاماً شرعية متعددة ارتبطت بالأسرة وبالأقارب وبصلة الرحم، ودعت للمحافظة على أواصر العلاقات الأسرية وعلى قوة الأسرة النواة؛ لأنها جزء من الأسرة الممتدة التي يتشكل منها المجتمع المسلم. وقد رسمت هذه الأحاديث النبوية منهجاً متكاملاً للفرد والأسرة للمحافظة على الأسرة الممتدة، ودعم وجودها وتفعيل دورها. ومن الملاحظ أنّ علماء الحديث -ممن صنَّفوا في الحديث الموضوعي- وافقوا في تصنيفهم ما جاء به القرآن الكريم والسنة النبوية من التعبير عن الأسرة الممتدة من خلال الأحكام البنائية التي شكّلت التصور العام للأسرة الممتدة. فعلى سبيل المثال: تناول الإمام البخاري موضوع الأسرة الممتدة من خلال أبواب صلة الرحم التي ضمّنها كتاب الآداب، فأسس للموضوع بالبدء بالأسرة النواة وحق الوالدين وما يتعلق بهما، ثمّ انتقل إلى فضل صلة الرحم وإثم قاطعها وبسط الرزق لواصلها ووصل الله

تعالى لمن وصل الرحم وقانون صلة الرحم بالحرص على الصلة ما دامت الأسرة موجودة، وتثبيت قاعدة "ليس الواصل بالمكافئ". وكذلك فعل الإمام مسلم، فقد تناول الموضوع من خلال كتاب البر والصلة والآداب وعرض لمجموعة من الأحاديث المتعلقة بصلة الرحم تشابه منهج البخاري في الانتقاء والتخريج والترتيب للأحاديث، وفقاً لتعلقها بصلة الرحم.(1)

لقد عرضت السنة النبوية عدداً من الأحاديث التي أسست لعلاقة القرابة ورغّبت فيها، وأمرت بالمحافظة عليها من خلال وجوب الصلة بها وتحريم قطعها، ومن هذه الأحاديث حديث رسول الله ﷺ "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ رِزْقُهُ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِى أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ،"(2) وحديث أبي هريرة ﵁ عَنِ النَّبِىِّ ﷺ "خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحِمُ فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ لَهَا: مَهْ. قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ. قَالَ: أَلاَ تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكِ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ. قَالَ: فَذَاكِ لَكِ." قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ﵁ اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوٓا۟ أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ ﴾ [محمد: ٢٢].(3) والمتأمل في هذه الأحاديث يرى أنّ النّبي ﷺ أسس للعلاقة الرحمية الممتدة من خلال استخدام أساليب الترغيب والترهيب، وتحفيز الفرد نحو الاهتمام بعائلته الممتدة وبناء جسور التواصل معها، وربط ذلك ببركة الرزق والعمر، وهما أمران يحرص عليهما كل إنسان، ونماذج هذا كثير في السنة النبوية.

---

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير ناصر، بيروت: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، كتاب: الآداب، ج٨، ص٢.

(2) المرجع السابق، كتاب: البيوع، باب: من أحب البسط في الرزق، حديث رقم٢٠٦٧، ج٣، ص٥٦.

(3) المرجع السابق، كتاب: التفسير، باب: (وتقطعوا أرحامكم)، حديث رقم٤٨٣٠، ج٦، ص١٣٤. انظر أيضاً:

- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د. ت.)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها، حديث رقم٢٥٥٤، ج٤، ص١٩٨٠.

وينبغي التنويه إلى مسألة مهمة تتعلق بموضوع الأسرة الممتدة وما يرتبط بها من أحكام؛ إذ إنّ الأحاديث التي اختصت بصلة الرحم ليست وحدها الأحاديث التي اعتنت بالأسرة الممتدة، وإنما تعدُّ الأحاديث التي تناولت أحكام النفقات والميراث والديات، والتكافل الاجتماعي، وأحكام الصدقات، وأحكام الوقف، من الأحاديث المتعلقة بالأسرة الممتدة كذلك، بل إنّ هذه الأحاديث هي التي رسمت الصورة التي ينبغي أن تكون عليها الأسرة في الإسلام. وفي هذا دلالة واضحة على حرص الشريعة على الواقع العملي، وعدم الاكتفاء بالتنظير، فالشريعة دعت للتماسك الأسري وصلة الرحم بين أفراد العائلة، ورتّبت العقوبة الشديدة المغلظة على قاطع الرحم بحرمانه من دخول الجنة كما جاء في حديث: "لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ."[1] ولكنّ الشريعة لم تكتف بهذا، وإنّما أصّلت منهجاً متكاملاً أوجدت فيه الأدوات التي بها تحفظ الأسرة الممتدة وتحقق دورها الفاعل في احتضان الفرد ورعايته وتنشئته. وهذا كله رسّخ لدى الفرد الشعور بالدعم الاجتماعي المتبادل وبحق المجتمع عليه وحقه عليه، فأخرجه من دائرة الأنا والانعزالية إلى دائرة تحمّل المسؤولية الاجتماعية، التي تصوغ شخصية الفرد نحو الإيجابية والتعاون والكرم والبذل والعطاء والتضحية وغيرها من الأخلاق النبيلة المحمودة التي يحصّلها الفرد عند التزامه بمنظومة أحكام الأسرة، التي أمر بها في القرآن الكريم والسنة النبوية.

ثالثاً: أهمية الأسرة الممتدة

١- الأسرة الممتدة وعلاقتها بالأسرة النواة:

يؤكد علماء التربية والمفكرون أنّ للأسرة الممتدة أثراً بالغاً في الفرد من حيث البناء التكويني والنفسي والقيمي والعلمي؛ إذ إنّ وجود الفرد

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الأدب، باب: إثم القاطع، حديث رقم٥٩٨٤، ج٨، ص٥. انظر أيضاً:
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها، حديث رقم٢٥٥٦، ج٤، ص١٩٨١.

ونشأته في ظل أسرته الممتدة يجعل مصادر التأثير فيه متعددة فلا تقتصر على توجيه الأبوين فقط، بل تتسع وتتعدد. ولا يخفى أنّ التأثير عند بعض نماذج من الأسر يكون سلبياً، ولكن هناك تأثيرات إيجابية لا يمكن إغفالها بحال، وهي ما سنركز حديثنا عليه في هذا البحث، وهذه الجوانب المؤثرة تؤكد البناء المجتمعي المترابط الذي جاءت الشريعة الإسلامية مؤكدة له وتدعمه بأحكامها وتشريعاتها. ومع أهمية الأسرة النواة وارتباطها المباشر بتربية الفرد وتكوينه إلا أن الأسرة الممتدة لها تأثير -أيضاً- في توجيه الفرد ونشأته، فقد يكون دور الأسرة الممتدة مكملاً لدور الأسرة النواة وداعماً لها، وفي حالات قد يكون بديلاً عند غياب الوالدين أو أحدهما لسفر أو وفاة أو لانشغالهما بدراسة أو عمل ونحوه، وهذا ما وقع للنّبي ﷺ؛ فقد نشأ يتيم الأبوين إلا أنه تلقى رعاية وتربية من جده ومن ثم عمه أبي طالب وزوجه، فكانت الأسرة الممتدة هنا بديلاً عن أسرته النواتية؛ أمدته بالتربية والعاطفة والحماية التي احتاجها بعد أنّ حرم من أبويه في سن مبكرة من طفولته.

وقبل الحديث عن وظائف الأسرة الممتدة وأثرها، فإنّه ينبغي أن نذكّر بأنّ مسؤولية التنشئة والتوجيه تقع بالدرجة الأولى على عاتق الأسرة النواة، وخاصة فيما يتعلق باحتياجات الطفل الأولية، لأنّها أساس الإنجاب والتكاثر، وهي مصدر الأخلاق والدعامة الأولى لضبط السلوك، والإطار الذي يتلقى فيه الإنسان أول دروس الحياة الاجتماعية.[1] "فالأسرة أول جماعة مرجعية يتفاعل الفرد معها مباشرة لأنها تحتضن الفرد في سنواته الأولى، ومنها تتشكل شخصيته، وتتكون لديه البنى والتراكيب النفسية والاجتماعية، ومنها يتعلم ويكوِّن نظام القيم وقواعد السلوك التي تُشكل معايير وأُطراً مرجعية في سلوكه

---

(١) الوحيدي، سكينة جميل. "العلاقة بين تواصل الأسرة الأردنية ومرونتها وتماسكها من جهة وتمرد المراهقين فيها من جهة أخرى"، (رسالة ماجستير، جامعة عمان العربية للدراسات العليا، ٢٠٠٦م)، ص٢٣.

وأفعاله."[1] وللأسرة النواة عدد من الوظائف الأساسية التي ينبغي القيام بها تجاه أفرادها، كتوفير مطالب الأسرة الأساسية والهوية لأعضائها عن طريق ربطهم بالدين وبالأمّة والوطن والعشيرة والعائلة، ونقل القيم والتراث والعقائد الدينية، بالإضافة إلى توفير مطالب أفراد الأسرة من النواحي الانفعالية، كتوفير المحبة والاحترام، وإشعارهم بالأمان والانتماء للأسرة، وطمأنتهم لدى الخوف، وتوفير ما تستطيع الأسرة تقديمه من سعادة وفرح وتسلية مع توفير الفرص لأبنائها للنمو تربوياً واجتماعياً، والاهتمام بتعليمهم وتنميتهم معرفياً، وتطوير مهاراتهم الاجتماعية والمعرفية، وتوفير الأدوات والوسائل لذلك.[2] والمتأمل في هذه الوظائف يجد أنّ جزءاً منها يتحقق من خلال الأسرة الممتدة حيثما وجدت، كنقل التراث والقيم، وتوفير المحبة والاحترام وشعور الفرد بالاستقرار، وتقديم الدعم العاطفي والوجداني، بالإضافة إلى أنّ وجود العائلة الممتدة يسهم في تطوير المهارات الاجتماعية والمعرفية من خلال تواصل الأفراد مع أقاربهم من العائلة كالأجداد والأعمام والأخوال، وهناك تأثر بالمستوى المعرفي والعلمي لأفراد العائلة؛ إذ إن هناك علاقة قوية بين توجهات الأفراد العلمية والمهنية وطبيعة المستويات العلمية والمعرفية المتوفرة في إطار العائلة.

واقتصار نشأة الأفراد في ظل أسرة نواتية دون الممتدة قد يكون له بعض السلبيات؛ منها: عدم تعامل الأطفال مع أنماط مختلفة من الناس ومنهم كبار السن وأصحاب الشخصيات المختلفة، كما أنهم لا يتعلمون مهارات مختلفة من

---

(١) البداينة، ذياب موسى وآخرون. "العلاقة بين الخصائص الشخصية الأسرية لدى طلاب الجامعة أثناء الطفولة وأشكال العنف الأسري"، **المجلة العربية للدراسات الأمنية والتدريب**، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، مج٢٤، عدد٤٨، ١٤٣٠هـ، ص٨٦.

(٢) الأعرجي، زهير، **النظام العائلي ودور الأسرة في البناء الاجتماعي الإسلامي دراسة مقارنة في النظرية الاجتماعية**، ط١، ١٤١٥هـ، ص١٨، والكتاب منشور على الشبكة العنكبوتية على الرابط:
- http://www.al-aaraji.com/microsoft_word_family_1.doc.pdf -

وانظر أيضاً:

- البداينة، **العلاقة بين الخصائص الشخصية الأسرية**، مرجع سابق، ص٩.

الناس والآخرين، فهم لا يعيشون مع أقاربهم في المكان نفسه، وكذلك لا تكون الأسر مترابطة في حالة الأزمات نتيجة لوجود حالة من التفرد والاعتداد بالنفس لدى الزوجين.[1] في حين أن وجود الأسرة الممتدة يؤثر التنشئة الاجتماعية للطفل من مختلف الجوانب، ويزيد من تماسك الأسرة النواة، لأنه يملي على الزوجين الأخذ بالحسبان أهمية العائلة الممتدة وأهمية المحافظة عليها من خلال وجود تشاركية في أخذ القرارات الحاسمة والهامة خاصة في حالات النزاع والخصام التي تقع بين الزوجين، وهذا ما أكّدْ القرآن الكريم، فعلى سبيل المثال: جَعْل التحكيم مرحلة أخيرة قبل وقوع الشقاق وسيلة من وسائل حل النزاع بين الزوجين عند فشل الوسائل الأولى التي دعا لها للإصلاح، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَـٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾ ﴾ [النساء: ٣٥]. وفي جَعْل الحكمين من أهل الزوجين. وفي هذا تأكيد واضح من القرآن الكريم على أهمية دور الأسرة الممتدة ورعايتها لأبنائها، والإسهام في حل أدق مشكلاتها، فعندما يكون الحكمان من أقارب الزوجين فهذا أدعى لوجود الحرص منهما على المحافظة على عرى الحياة الزوجية ومؤسستهما من التفكك والدمار، لأنهما سيكونان حريصين على بقاء استقرار الأسر النواتية التي تتشكل منها العائلة الممتدة بما يخدم مصلحة الزوجين ومصلحة أطفالهما.

٢- الأسرة الممتدة ودورها في تنشئة الفرد وتربيته:

تعد الأسرة أحد أهم المؤسسات الاجتماعية المسؤولة عن تنشئة الفرد وصياغة شخصيته وتنمية مهاراته، فبناء جوهر الإنسان الداخلي المتمثل في تحديد شخصية الإنسان واتجاهاته يرتبط بأسلوب التنشئة الاجتماعية ونمطها، الذي يتلقاه الطفل في أسرته، فالشخصية تشكيل ثقافي تتحدد طبيعته بطبيعة

---

(١) الجرواني، هالة إبراهيم. والمشرفي، انشراح إبراهيم. **التنشئة الاجتماعية ومشكلات الطفولة**، منشور على موقع جامعة أم القرى، ص٣٢.

الحاضن الثقافي الذي ينشأ الطفل في رعايته، وطبيعة الشخصية الإنسانية مرهونة إلى حد كبير بطبيعة ومستوى الوسط الاجتماعي الذي ينشأ فيه.[1] ولما كانت التنشئة الاجتماعية بمثابة عملية تشكيل وإعداد أفراد إنسانيين في أي مجتمع وفي أي زمان ومكان، ولما كانت الأسرة النواة والممتدة تشكلان المرحلة الأولى من حياة الأفراد، كان لوجودهما أهمية وأثر في اكتساب المهارات والقيم والاتجاهات، وأنماط السلوك المختلفة التي تيسّر لهم عملية التعامل مع البيئة الاجتماعية المنشئة للأفراد. ولذا، فإنّ تنشئة الطفل في ظل أسرة ممتدة -يتفاعل معها- يؤثر في تنشئته الاجتماعية، ويؤثر في أصول التربية التي يتلقاها من خلال الاحتكاك بأقاربه، سواء أكانوا مقيمين معه أو من خلال فرص الالتقاء بهم والتواصل معهم، وهذا الأمر يسهم في تربية الطفل على الآداب الاجتماعية التي تلتزم بها الأسرة، ويسهم في تطور الجانب الاجتماعي لدى الطفل من خلال تواصله مع أقاربه، بالإضافة إلى أنّه يسهم في تحسين الجانب اللغوي، والجانب المعرفي بانتقال العديد من الخبرات الاجتماعية من أقاربه إليه، ودليل ذلك أنّ هناك اختلافاً بين نشأة الطفل في ظل أسرة نواتية ونشأته في ظل أسرة ممتدة؛ إذ إنّ الطفل قد يتأثر بأقاربه من مختلف النواحي أكثر من تأثره بأبويه في بعض الأحيان، ويعتمد هذا على مدى ملازمتهم والجلوس معهم وعلى طبيعة العلاقات الأسرية التي تجمع بين أفراد الأسرة.

ومن أكثر الجوانب التي تظهر أهمية الأسرة الممتدة هو تقديم الأسرة الممتدة للمساندة العلمية والمعرفية من خلال طبيعة التربية والتوجيه التي يتلقاهما الفرد، وهذا الأمر تجلى بصورة واضحة في التاريخ الإسلامي من خلال توارث العلم داخل الأسر الممتدة، إذ إن سِيَر العلماء والسلف الصالح قدَّمت العديد من هذه النماذج التي تؤكد أهمية الأسرة الممتدة في حياة علمائها، والأثر العظيم الذي أحدثه التواصل الفعّال بين أفرادها بدءاً من عهد النبوة وانتهاءً بأيامنا الحالية؛

---

(١) الجرواني، والمشرفي، **التنشئة الاجتماعية ومشكلات الطفولة**، مرجع سابق، ص٧ (بتصرف واختصار).

إذ إن التنشئة الاجتماعية للفرد في ظل أسرة تتميز بمستواها العلمي الذي يترك أثراً حقيقياً في الفرد من النواحي الدينية والفكرية والثقافية. ونذكر على سبيل التمثيل قصة سهل بن عبد الله التَستَرِي (٢٠٠-٢٨٣هـ) -وهو أحد علماء أهل السنة والجماعة ومن أعلام التصوف السنيّ- مع خاله محمد بن سَوار، الذي كان سبباً في صلاحه وتوجيهه وحسن تربيته؛ إذ قال: "قال لي خالي يوماً: ألا تذكر الله الذي خلقك؟ فقلت له: كيف أذكره؟ قال: قل بقلبك عند تقلبك في ثيابك ثلاث مرات من غير أن تحرك به لسانك: الله معي.. الله ناظر إلي.. الله شاهدي. فقلت ذلك ليالي، ثم أعلمته. فقال: قلها في كل ليلة سبع مرات، فقلت ذلك ثم أعلمته. فقال: قلها في كل ليلة إحدى عشرة مرة، فقلت ذلك، فوقع في قلبي حلاوة، فلمّا كان بعد سنة، قال لي خالي: احفظ ما علمتك ودم عليه إلى أن تدخل القبر فإنه ينفعك في الدنيا والآخرة، فلم أزل على ذلك سنين، فوجدت لها حلاوة في سِرّي. ثم قال لي خالي يوماً: يا سهل، من كان الله معه وهو ناظر إليه وشاهده.. يعصيه؟! إياك والمعصية. فكان ذلك أول أمره." وروي أنّ عمره كان إذ ذاك ثلاث سنين فما فوقها."(١)

ولم يقتصر أثر الأسرة في الجانب التربوي والديني، وإنما كان له أثر واضح في البناء العلمي ونقل العلوم والمعارف؛ إذ إن الترابط الأسري وعلاقة الأبناء بالأجداد والأعمام والأخوال والعمات والخالات كان وسيلة تيسر على الأفراد طلب العلم وتلقي شتى أصناف العلوم والمعارف في دائرة العائلة الواحدة. وهذا الأمر ظهر بجلاء ووضوح من خلال الأسر العريقة التي ضلعت في مجالات العلوم المختلفة؛ إذ أثبتت قوة تأثيرها في أفرادها. وقد بقيت الأسرة الممتدة محتفظة بمكانتها وأثرها ردحاً كبيراً من الزمن، عرفت آثارها من خلال ما أطلق عليه بعض العلماء "بيوتات العلم" التي كانت تسهم في صياغة الفرد وتربيته وصناعته علمياً وفكريا وثقافياً. ومن أهم الشواهد على هذا الجانب

---

(١) ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد. **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، بيروت: دار صادر، ط١، ١٩٧٨م، ج٢، ص٤٢٩.

العظيم في أثر الأسرة الممتدة: رواية الحديث النبوي الشريف في إطار العائلة النواة والممتدة، فكثير من رواة السنة النبوية منذ عصر الصحابة والتابعين روى عنهم أقاربهم وأحفادهم، وحرصوا على السماع منهم وتلقي العلم عنهم قبل تلقيه من غيرهم. والأمثلة على ذلك كثيرة في كتب تراجم الرجال والتاريخ الإسلامي وكتب الجرح والتعديل. وأكتفي بالإشارة إلى مثال عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية التي كان لها أثر كبير في أسرتها من الناحية العلمية والمعرفية والتربوية، فعمرة هي: "عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة بن عدس، الأنصارية النجّارية المدنية، تربية عائشة وتلميذتها، وهي أحد الثلاثة الذين يؤخذ عنهم علم عائشة -رضي الله عنها-، وقد كانت عالمة فقيهة حجة كثيرة العلم، حدَّث عنها ولدها أبو الرجال محمد بن عبد الرحمن، وابناه: حارثة ومالك، وابن أختها القاضي أبو بكر بن حزم وابناه عبد الله ومحمد."(١) ونلحظ هنا احتفاء واضحاً بعمرة؛ إذ الرواية لم تقتصر على نطاق الأبناء وإنما امتدت للأحفاد وابني الأخت، وفي هذا مؤشرات مهمة تؤكد مدى تأثر أفراد عائلة عمرة بنت عبد الرحمن بعلمها وفقهها، وحرصهم على التلقي عنها، وهذا دليل على اشتغالهم بالعلم وبالحديث، وهذه ثمرة عظيمة من ثمار الأسرة الممتدة، لأنه لولا هذا الترابط الاجتماعي المتين لم يكن هذا التواصل المعرفي والعلمي بين أفراد العائلة الواحدة، كما أنّ لهذا التوارث العلمي ارتباطاً بتربية الأفراد وتوجيه سلوكهم وترسيخ القيم الدينية في نفوسهم، ودليل ذلك الأخلاق الرفيعة التي شهد بها العلماء لأفراد عائلة عمرة بنت عبد الرحمن.

وقد استمر أثر الأسرة الممتدة في أفرادها في المجتمعات الإسلامية لقرون متعددة أدَّت إلى نتائج إيجابية على المجتمع المسلم والأفراد، لأنّ سمات أفراد العائلة واهتماماتهم تنتقل في معظم الأحيان إلى الأبناء تبعاً للتماسك الأسري للعائلة ونبوغ أفراد العائلة في المجالات العلمية والمعرفية، وما يشهد لهذا

---

(١) الذهبي، محمد بن أحمد. **سير أعلام النبلاء**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٩، ١٩٩٣م، ج٤، ص٥٠٧.

التأثير انتشار ما عرف في التاريخ الإسلامي بـ"بيوتات العلم" -كما أسلفنا- كبيت: ابن عساكر والذهبي وابن تيمية وآل الغزي وآل العطار في الشام، وكذلك في مصر كعائلة العز بن عبد السلام، وعائلة ابن مرزوق التلمساني في المغرب الأوسط، وغيرها من العائلات التي تناقل فيها الأبناء تركة الأجداد من علم ومعرفة ساهمت في حفظ علوم الأمة وثقافتها وفكرها، فقدمت نماذج إيجابية للأسر والعائلات حافظ أفرادها على إرثهم الثقافي والفكري والعلمي، الأمر الذي يدلل على أهمية الأسرة الممتدة وتأثيرها الإيجابي في أبنائها بحسب توجهات أفراد العائلة واهتماماتهم.[1] ولكنّ هذه النماذج الرفيعة التي قدّمها التاريخ سبق بها بيت النبي ﷺ من خلال ما بناه ﷺ، وهذا ما سأتناوله بالتفصيل فيما يأتي.

رابعاً: نماذج من تمثلات الأسرة الممتدة في بيت النبوة

١- أثر الأسرة الممتدة في حياة النبي ﷺ:

قدمت لنا سيرة النبي ﷺ نماذج متعددة تظهر أهمية الأسرة ودورها في مساندة الفرد، وقد نشأ النبي ﷺ يتيماً، وهذا ما أكّده القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ﴿٦﴾ ﴾ [الضحى: ٦]، فقد ولد ﷺ يتيم الأب، فكفله جده وهو تحت رعاية أمّه آمنة بنت وهب، وعندما بلغ السادسة توفيت أمه فرعاه جده عبد المطلب بمكة،[2] وقد كان له شأن عند جده، فكان يقربه منه ويدنيه ولا يدع أحداً يؤذيه، كما حدث معه ﷺ عندما أرادوا منعه من الجلوس على

(١) من المؤلفات التي رصدت للعديد من هذه النماذج الأسرية لبيوت العلم:
- العجمي، محمد بن ناصر. **آل القاسمي ونبوغهم في العلم والتحصيل**، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٩٩٩م.
- عزوز، محمد. **جهود المرأة الدمشقية في رواية الحديث**، دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٤م.
- عزوز، محمد. **بيوتات الحديث في دمشق**، دمشق: دار الفكر، ٢٠٠٤م.

(٢) أحمد، مهدي رزق الله. **السيرة النبوية في ضوء المصادر الأصلية**، الرياض: الرشد العلمية، ط٣، ٢٠١٢م، ص٩١-٩٢.

مفرش جده عبد المطلب في الحجر، فمنعهم من اعتراض ما يريدون، وهذه القصة رواها الأزرقي في أخبار مكة بسنده فقال: "فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ غُلَامٌ يَدْرِجُ لِيَجْلِسَ عَلَى الْمَفْرَشِ، فَجَذَبُوهُ فَبَكَى، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ -وَذَلِكَ بَعْدَ مَا حُجِبَ بَصَرُهُ-: مَا لِابْنِي يَبْكِي؟ قَالُوا لَهُ: إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى الْمَفْرَشِ فَمَنَعُوهُ، فَقَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ: دَعُوا ابْنِي فَإِنَّهُ يَحُسُّ بِشَرَفٍ أَرْجُو أَنْ يَبْلُغَ مِنَ الشَّرَفِ مَا لَمْ يَبْلُغْ عَرَبِيٌّ قَطُّ."[1] فنشأ رسول الله ﷺ في ظل رعاية أسرية من جده الذي كفله حتى الثامنة من عمره، ومن ثمّ عمّه الذي قدّم له العطف والحنان والرعاية بعد وفاة جده. وقد ساهمت هذه التنشئة للنبي ﷺ في تحقيق المساندة الاجتماعية له من جانبين؛ الأول: تقديم التربية والعون وتوفير الحياة الأسرية له من خلال فاطمة بنت أسد بن هاشم -رضي الله عنها- زوج أبي طالب[2] عمّ النبي ﷺ. فالمساندة والتقدير الذي حظي بهما -صلوات الله عليه وسلامه- لم يقتصر على عمه فحسب وإنما تعدَّى إلى زوجه -رضي الله عنها- التي تربط بينها وبين النبي ﷺ صلة قرابة أيضاً، فكانت له أماً بعد أمه تقوم على شؤونه وترعى أموره ما استطاعت إلى ذلك سبيلاً، وقد قضى النّبي ﷺ قرابة عقدين من حياته في كنفها، وليست هذه بالمدة اليسيرة، وإنما تمثّل فترة مهمة في حياته ونشأته ﷺ قد يكون من أهم نتائجها استجابة فاطمة بنت أسد لدعوة الإسلام، وقد أصبحت من المؤمنات السابقات، وصارت من صفوة النَّساء ممن أخذن المكانة العليا؛ إذ كانت من المهاجرات الأول.[3] والجانب الثاني في المساندة

---

(١) الأزرقي، أبو الوليد محمد بن عبد الله الغساني المكي. **أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار**، تحقيق: رشدي الصالح ملحس، بيروت: دار الأندلس، ج١، ص٣١٤-٣١٥. وإسناد الرواية حسن.

(٢) انظر ترجمتها:

- ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله القرطبي. **الاستيعاب في معرفة الأصحاب**، تحقيق: علي البجاوي، بيروت: دار الجيل، ١٩٩٢م، ج٤، ص١٨٩١.
- ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم. **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، تحقيق: علي معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٩٤م، ج٧، ص٢١٢.

(٣) الصلابي، علي محمد. **سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب**، القاهرة: المكتبة الإسلامية، ط١، ٢٠١٠م، ص٣٧.

هو تقديم الحماية والنصرة والدعم له ﷺ من خلال عمه أبي طالب؛ فعندما أعلن رسول الله ﷺ الدعوة إلى الله تعالى وصدع بها، وقف عمه أبو طالب بجانبه وصمّم على مناصرته وعدم خذلانه، فاشتد ذلك على قريش غمّاً وحسداً ومكراً، وقد وصل الأمر بأن ربط أبو طالب مصيره بمصير ابن أخيه محمد ﷺ من خلال استخدام نفوذه وزعامته لبني هاشم، فقد جمع بني هاشم وبني المطلب -مسلمهم ومشركهم على السواء- إليه في حلف واحد على الحياة والموت دفاعاً عنه ﷺ(١) والشاهد هنا: هو الترابط الأسري الذي كان له دور داعم ومساند للنبي ﷺ، وهذه المساندة التي قدّمها عمُّ النَّبي له ﷺ ساهمت في دعمه وثباته ومواجهته لأهل مكة، وكان لها دور في هيبة جانبه وتجنّب إيذائه أو التعدي عليه، ولولا ذلك لطال النبيَّ ﷺ أذىً عظيم من قريش لا قبل له به.

ونموذج العلاقة الأسرية التي نمت وتقوّت بين النَّبي ﷺ وبيت عمه أبي طالب نموذج تظهر فيه جوانب إيجابية لأهمية الأسرة الممتدة ومدى دعمها لأفرادها، حتى وإن لم تكتمل هذه العلاقة بإسلام عم النّبي ﷺ على الرغم من المحاولات العديدة التي قام بها النبي ﷺ مع عمَّه، إلا أنّه لم يستجب له، في حين استجاب للدعوة معظم أبناء عمه أبي طالب بالإضافة إلى زوجه، فقد دخل إلى الإسلام من أولاد أبي طالب: عقيل وجعفر وأم هانئ وجمانة وعلي ﵃، في حين توفي طالب بن أبي طالب بعد غزوة بدر ولم يدخل في الإسلام.(٢)

٢- دور النبي ﷺ في دعم أسرته الممتدة ورعاية أفرادها:

لما أمر الله تعالى نبيه ﷺ بتبليغ الدعوة للأقربين في قوله تعالى: ﴿ وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ ﴿٢١٤﴾ ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، حرص النّبي ﷺ على رعاية أفراد أسرته من أقاربه وأبناء عمومته بالتربية والتوجيه والرعاية والنصح والتعليم، وفي هذا تأكيد على تطبيقه للوصية التي أوصى بها الرجل الذي سأله ﷺ: " من أحق

(١) المرجع السابق، ص٢٣.

(٢) المرجع السابق، ص٢٦-٢٧.

الناس بحسن الصحبة؟ فقال له: أمك، ثم أمك، ثم أمك، ثم أبوك، ثم أدناك أدناك".[1] فقد شرع رسول الله ﷺ برعاية أقاربه ما أمكنه ذلك. ومن أقاربه الذين كان لهم حظ وافر بالرعاية والتنشئة والتوجيه الصحابيان الجليلان علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- ابنا عمومته ﷺ، وهما نموذجان نخصص الحديث عنهما فيما يلي:

- أما علي بن أبي طالب، فلقد كان لتنشئته في بيت النَّبي ﷺ أثرٌ كبير فيه، فقد تربى على يديه وفي كنفه، وهذا ما ترك أثراً كبيراً في علي رضي الله عنه؛ إذ إنه من أوائل من دخل إلى الإسلام، ومن أوائل من قدَّم روحه فداءً للنبي ﷺ عندما أمر بالهجرة إلى المدينة المنورة، فقبِل علي أن ينام في فراش رسول الله ﷺ. وقد كان السبب في ضمّ علي رضي الله عنه للنبي ﷺ أن أبا طالب كان كثير العيال، فتربى علي وترعرع على يد النَّبي ﷺ، فكانت هذه مما أنعم الله به على علي رضي الله عنه، وهذا ما راوه ابن إسحاق في سيرته: "كَانَ مِنْ نِعْمَة اللّهِ عَلَى عَلِيّ بْن أَبِي طَالِب، وَممّا صَنَعَ اللّهُ لَهُ وَأَرَادَهُ بِهِ مِنْ الْخَيْرِ أَنّ قُرَيْشاً أَصَابَتْهُمْ أَزْمَةٌ شَدِيدَةٌ، وَكَانَ أَبُو طَالِبٍ ذَا عِيَالٍ كَثِيرٍ: فَقَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ لِلْعَبّاسِ عَمّهِ -وَكَانَ مِنْ أَيْسَرِ بَنِي هَاشِمٍ-: يَا عَبّاسُ إنّ أَخَاك أَبَا طَالِبٍ كَثِيرُ الْعِيَالِ وَقَدْ أَصَابَ النّاسَ مَا تَرَى مِنْ هَذِهِ الْأَزْمَةِ فَانْطَلِقْ بِنَا إلَيْهِ فَلْنُخَفّفْ عَنْهُ مِنْ عِيَاله، آخُذُ مِنْ بَنِيهِ رَجُلاً وَتَأْخُذُ أَنْتَ رَجُلاً، فَنَكلُهُمَا عَنْهُ. فَقَالَ الْعَبّاسُ: نَعَمْ. فَانْطَلَقَا حَتّى أَتَيَا أَبَا طَالِبٍ، فَقَالَا لَهُ: إنّا نُرِيدُ أَنْ نُخَفّفَ عَنْك مِنْ عِيَالِك حَتّى يَنْكَشِفَ عَنْ النّاسِ مَا هُمْ فِيهِ. فَقَالَ لَهُمَا أَبُو طَالِبٍ: إذَا تَرَكْتُمَا لِي عَقِيلاً فَاصْنَعَا مَا شِئْتُمَا. فَأَخَذَ رَسُولُ اللّه ﷺ عَلِيّا فَضَمّهُ إلَيْهِ، وَأَخَذَ الْعَبّاسُ جَعْفَراً فَضَمّهُ إلَيْهِ، فَلَمْ يَزَلْ عَلِيّ مَعَ رَسُولِ اللّه ﷺ حَتّى بَعَثَهُ اللّهُ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- نَبِيّا، فَاتّبَعَهُ عَلِيّ t وَآمَنَ بِهِ وَصَدّقَهُ، وَلَمْ يَزَلْ جَعْفَرٌ عِنْدَ الْعَبّاسِ حَتّى أَسْلَمَ وَاسْتَغْنَى عَنْهُ."[2] والرواية التي ذكرها ابن هشام في سيرته

(١) مسلم، **صحيح مسلم**. مرجع سابق، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: بر الوالدين وأنهما أحق به، ج٤، حديث رقم٢٥٤٨، ص١٩٧٤.

(٢) ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري. **السيرة النبوية**، جدة: مؤسسة علوم القرآن، (د. ت.)، ج١، ص٢٤٥.

تدل دلالة صريحة وواضحة أن النبي ﷺ ضمّ علياً إليه وهو في سن مبكرة من طفولته قدرها بعضهم بالسادسة، وضمه إليه يعني: إقامته في بيته وتلقيه الرعاية منه ﷺ في بيت النبوة، وهذا الأثر يعد شاهداً على نشأة علي في بيت النبي ﷺ، فالروايات تواترت على نشأت علي ذلك. ومن الملاحظ هنا أنّ طلب النبي ﷺ من عمه التخفيف عنه في شؤون تربية أبنائه لاقى قبول أبي طالب، وهذا يوضح جانباً من واجبات صلة الرحم بين أفراد الأسرة الممتدة في التحمّل عن بعضهم بعضاً، والوقوف إلى جانب بعضهم في أوقات الشدة، وهذا ما قام به النّبي ﷺ. "ولقد أسهمت تربية النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه في حسن تربيته وتوجيهه، حيث عصمته من عبادة الأوثان وترك عادات الجاهلية التي كانت عند العرب، فتربى رضي الله عنه على الفضيلة وأخلاق القرآن الكريم ومعرفة الإسلام في مرحلة مبكرة من حياته، وذلك قبل أن تتخطى الدعوة حدود البيت وتنطلق إلى البحث عن أنصار يشدون أزرها، فقد كان إسلامه وهو صبي حديث السن."[١]

ولم يكن علي رضي الله عنه الوحيد الذي ربي ونشأ في بيت النبي ﷺ؛ فقد نشأ زيد بن حارثة في حجر خديجة بنت خويلد، ونشأ غيره أيضاً في بيت النبي ﷺ وروايات السيرة تؤكد هذا.[٢]

- وأمّا عبد الله بن عباس ابن عم رسول الله ﷺ (البحر، حبر الأمة وفقيه العصر وإمام التفسير) فقد ولد بشعب بني هاشم قبل عام الهجرة بثلاث سنين؛ أي: إنّ عمره كان عند وفاة النبي ﷺ أربعة عشر عاماً.[٣] ومع قصر السنوات التي لازم بها ابن عباس -رضي الله عنهما- النبي ﷺ إلا أنّه حرص على ملازمته

---

(١) الصلابي، **سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب**، مرجع سابق، ص٤٣ (باختصار).

(٢) ابن هشام، **السيرة النبوية**، مرجع سابق، ج١، ص٢٤٧-٢٤٨.

(٣) انظر ترجمته في:
- ابن سعد، محمد بن سعد بن منيع أبو عبد الله البصري الزهري. **الطبقات الكبرى**، تحقيق: إحسان عباس، بيروت: دار صادر، ط١، ١٩٦٨م، ج٣، ص٣٣١.
- الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، مرجع سابق، ج٣، ص٣٣١.

ومرافقته ﷺ في كل حال في سبيل التلقي والتعلم. وقد ساهمت قرابته بميمونة بنت الحارث (وهي خالته) في تهيئة مزيد من الفرص للتربية والملازمة للنَّبي ﷺ، فقد كان لهذه العلاقة القرابية دور في تلقي العلم وإيجاد فرص الصحبة والمرافقة للنبي ﷺ خاصة في الأوقات التي يكون فيها النّبي ﷺ عند خالته ميمونة ليتعلم منه ويراقب عباداته ﷺ. ودليل ذلك حديث ابْنِ عَبَّاس –رضي الله عنهما– قَالَ: "بِتُّ عِنْدَ خَالَتِى مَيْمُونَةَ لَيْلَةً، فَقَامَ النَّبِىُّ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا كَانَ فِى بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ النَّبِىُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنٍّ مُعَلَّقٍ وُضُوءاً خَفِيفاً [...] وَقَامَ يُصَلِّى، فَتَوَضَّأْتُ نَحْواً مِمَّا تَوَضَّأَ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ –وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ عَنْ شِمَالِهِ– فَحَوَّلَنِى فَجَعَلَنِى عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ..."[(١)] ويظهر من الحديث حرصٌ واضح من ابن عباس للتعلم من النبي ﷺ من خلال حرصه على المبيت معه في بيت خالته، كما يظهر لنا متابعة النبي ﷺ لابن عمه وتقويم سلوكه عندما حوله من يساره إلى يمينه لتعليمه أصول صلاة الجماعة. يقول خالد محمد خالد: "تلقى ابن عباس في حداثته كل خامات الرجولة، ومبادئ حياته من رسول الله ﷺ الذي كان يؤثره، ويزكيه، ويعلّمه الحكمة الخالصة."[(٢)]

ونستطيع أن نستخلص جوانب التربية التي رعاها النّبي ﷺ في أبناء عمومته علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم؛ إذ إنّ هذه الرعاية التي تلقوها أسهمت في التربية العقدية الإيمانية والعبادية والخلقية والفكرية والعلمية، وغيرها؛ فقد ظهرت الرعاية المادية من خلال تكفل النبي ﷺ لابن عمه علي بن أبي طالب تخفيفاً عن والده. وأمّا التربية الروحية، فإنّ تعليم الرسول ﷺ لعلي ابن أبي طالب وعبد الله بن عباس –رضي الله عنهما وأرضاهما– أصول الإيمان رسخ فيهما النواحي الروحية، ومن الشواهد على ذلك حديث ابن عباس رضي الله عنه ووصية النَّبي ﷺ له وهو غلام حدث السن، والحديث نصه: "عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الوضوء، باب: التخفيف في الوضوء، حديث رقم١٣٨، ج١، ص٤٠.

(٢) خالد، محمد. **رجال حول الرسول**، بيروت: دار الفكر، ٢٠٠٠م، ص٣٩٢.

قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْماً، فَقَالَ: يَا غُلاَمُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ: احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلاَمُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ."[(١)] يظهر من الحديث صحبة النّبي ﷺ لابن عباس واصطحابه معه في السفر والحضر، الأمر الذي يزيد القرب النفسي وتقدير الذات، خاصة وأن رسول الله ﷺ أركبه خلفه، وهذه لفتة وجدانية مهمة لابن عباس رضي الله عنه، يضيف إليها النبي ﷺ تعليمه وتأديبه وتوجيهه ليغرس الإيمان وحسن التوكل على ربه في قلبه وهو صغير السن غضّ العمر. ولم تقتصر رعاية النّبي ﷺ على هذه الجوانب، وإنما قدم ﷺ التربية الوجدانية والنفسية لهما، ومثالها قوله ﷺ لِعَلِيٍّ: "أَنْتَ مِنِّى وَأَنَا مِنْكَ." وَقَالَ عُمَرُ: تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهْوَ عَنْهُ رَاضٍ.[(٢)]

وأمّا التربية الاجتماعية وتنمية المهارات، فقد فتح النبي ﷺ بيته لأبناء عمومته وعكف على رعايتهم وتوجيههم وإشراكهم في الدعوة، وكان يحمّل الواحد منهم المسؤوليات العديدة التي تسهم في بناء الشخصية وتنمية المهارات الفكرية والعقلية والاجتماعية، ومثال ذلك أنّ النبي ﷺ بعث علياً رضي الله عنه وهو حديث السن إلى اليمن قاضياً، فكان في هذا مسؤولية كبيرة حمّلها النبي ﷺ لعلي، أراد منها أن يؤهل ابن عمه وينمي مهاراته الاجتماعية وقدرته على القضاء والحكم بين الناس؛ والحديث يرويه علي

(١) الترمذي، محمد بن عيسى. **سنن الترمذي**، تحقيق: بشار عواد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م، كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، باب: ٥٩، ج٤، حديث رقم٢٥١٦، ص٢٤٨. والحديث حسن صحيح. وأخرجه:
- ابن حنبل، أحمد بن محمد. **المسند**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت: الرسالة، ١٩٩٩م، ج٤، حديث رقم٢٧٦٣، ص٤٨٧.

(٢) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الصلح، كَيْفَ يُكْتَبُ هَذَا مَا صَالَحَ فُلاَنُ بْنُ فُلاَنٍ، حديث رقم٢٦٩٩، ج١٠، ص٢٠.

ﷺ قائلاً: "بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضياً، فقلت: يا رسول الله، ترسلني وأنا حديث السن ولا علم لي بالقضاء؟ فقال: "إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء" قال: فما زلت قاضياً أو ما شككت في قضاء بعد."(١)

وأمّا التربية العلمية، فهي جانب مهم ظهر في تربية النبي ﷺ لأبناء عمومته الذين احتضنهم في بيته وفي مسجده وفي رحلاته وغزواته، فقدّم لهم التربية والرعاية والتوجيه. فعلي بن أبي طالب أوتي قدراً من العلم كبيراً ومعرفة بكتاب الله تعالى ما أخذها إلا لأنه كان من أوائل من شهد الوحي ولازم المصطفى منذ طفولته في بيته وفي حله وترحاله، وإن فاته شيء مما نزل ما كان ليتردد في السؤال عن نزوله وعن سبب نزوله، قال علي ﷺ: "والله ما نزلت آية إلا وقد علمت فيما نزلت وأين نزلت وعلى من نزلت، وإن ربي وهب لي قلباً عَقولاً، ولساناً ناطقاً."(٢) وقالت عنه عائشة -رضي الله عنها-: "أما إنه أعلم من بقي بالسنة."(٣) وكذلك دعاؤه ﷺ لابن عباس بالعلم والحكمة، "فعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ضَمَّنِى النَّبِىُّ ﷺ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ "اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الْحِكْمَةَ."(٤) وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أيضاً قال: "إَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْخَلاَءَ، فَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءاً، فقَالَ: "مَنْ وَضَعَ هَذَا"، فَأُخْبِرَ. فَقَالَ: "اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِى الدِّينِ."(٥) وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أنه قال أيضاً: "إَنَّ رَسُولَ

---

(١) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. **سنن أبي داود**، تحقيق: محمد محيي الدين، بيروت: دار الفكر، (د. ت.)، كتاب: الأقضية، باب: كيف القضاء، ج٢، حديث رقم٣٥٨٢، ص٣٢٥.

(٢) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، مرجع سابق، ج١، ص٢٣٨.

(٣) المرجع السابق، ج١، ص٢٣٩.

(٤) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل ابن عباس، حديث رقم٣٧٥٦، ج٥، ص٢٧.

(٥) المرجع السابق، كتاب: الوضوء، باب: وضع الماء عند الخلاء، حديث رقم١٤٣.

اللَّهِ ﷺ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى كَتِفِي أَوْ قَالَ: عَلَى مَنْكِبِي -شَكَّ سَعِيدٌ- ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ."[1]

ففي هذه الأحاديث، يظهر الجانب الأبوي التربوي للنبي ﷺ في ابن عباس؛ إذ إنه في الموقف الأول يحرص على ضم ابن عباس إلى صدره ضمة أشعرته بالحب والود وقربه منه ﷺ، ثم لم يكتف ﷺ بذلك وإنما أخذ يدعو له على مسمعه ليؤكد محبة الخير له، وقد تكرر هذا الدعاء لابن عباس مرتين.[2] وفي الموقف الثاني، نجده -صلوات الله وسلامه عليه- يحرص على الثناء على حسن فعل ابن عباس وعلى فهمه لما فعله من إحضار الماء وتهيئته لوضوئه ﷺ دون أن يطلب منه ذلك، فزاد على ذلك بالدعاء له بالفقه في الدين، وهذا ما تحقق لابن عباس رضي الله عنه. وعلى هذا الموقف يعلق خالد محمد خالد فيقول: "لقد عرف ابن عباس طريق حياته في أوليات أيامه وازداد بها معرفة عندما رأى الرسول ﷺ يدنيه منه وهو طفل، ويربّت على كتفه وهو يقول: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل." ثم توالت المناسبات والفرص التي يكرر فيها الرسول ﷺ هذا الدعاء ذاته لابن عمه عبد الله بن عباس، وآنئذ، أدرك ابن عباس أنه خلق للعلم والمعرفة، وكان استعداده العقلي يدفعه في هذا الطريق دفعاً قوياً. فمع أنه لم يكن قد جاوز الثالثة عشرة من عمره يوم مات رسول الله ﷺ، إلا أنه لم يصنع من طفولته الواعية يوماً دون أن يشهد مجالس الرسول ويحفظ عنه ما يقول."[3]

---

(1) ابن حنبل، **المسند**، مرجع سابق، ج٤، حديث رقم٢٣٩٧، ص٢٢٥. قال شعيب الأرنؤوط: الحديث إسناده قوي.

(2) لفظ الحديث: "عن ابن عباس: قال دعا لي رسول الله ﷺ أن يؤتيني الحكمة مرتين"، انظر:
- النسائي، أحمد بن شعيب. **السنن الكبرى**، بيروت: دار الكتب العلمية، تحقيق: عبد الغفار البنداري وآخرون، ط١، ١٩٩١م، كتاب: المناقب، باب: عبد الله بن العباس بن عبد المطلب حبر الأمة، حديث رقم٨١٧٨، ج٥، ص٥٢.

(3) خالد، **رجال حول الرسول**، مرجع سابق، ص٣٩٢.

إنّ المتأمل لنصوص السيرة النبوية المتعلقة بعلي بن أبي طالب وابن عباس -رضي الله عنهما- يرى أن توجيهات النبي ﷺ وتربيته لأبناء عمومته تناسبت معهم بحسب الغاية والدور المأمول لكل منهم مستقبلاً، فقد حرص النّبي ﷺ على تنمية جوانب القيادة والمسؤولية عند علي بن أبي طالب، بالإضافة إلى تسليمه ﷺ الراية في خيبر،[(١)] وتأميره على المدينة في غزوة تبوك.[(٢)] وحرصه على توجيه ابن عباس إلى الاهتمام بتأويل القرآن الكريم والحرص على العلم. ويظهر هذا بوضوح أنّ رعاية النبي ﷺ لعلي وابن عباس -رضي الله عنهما- تعد نموذجاً يوضح أثر رعاية الأسرة الممتدة لأبنائها، على الرغم من اختلاف صورة العلاقة داخل الأسرة؛ فعلي بن أبي طالب نشأ في بيت رسول الله ﷺ، في حين أن ابن عباس لم يكن مقيماً في بيته وإنّما كان ملازماً له ﷺ في أوقات كثيرة، ومع ذلك استطاع النبي ﷺ أن يوظف صلة الرحم التي تجمعه بهما لما يعود عليهما بالخير الوفير، وهذان النموذجان يؤكدان ضرورة الحرص على ذوي القربى بالرعاية والعناية.

٣- جهود السيدة عائشة -رضي الله عنها- في دعم الأسرة الممتدة ورعاية أفرادها:

كان للأسرة الممتدة أثر عميق وكبير في نشر علوم الشريعة والسنة النبوية، وهذا الأمر نشأ في بيت النبوة أول ما نشأ؛ إذ إن الترابط الأسري وامتداده ساهم في انتشار العلم من خلال رواية الأقارب عن بعضهم بعضاً، ويعد بيت عائشة -رضي الله عنها- بنت الصديق مثالاً جلياً يُظهر أهمية الأسرة الممتدة ودورها في تنشئة الفرد وإمداده بالعلوم والمعارف خاصة إذا كان في إطار عائلة من أوتي قدراً من المعرفة والعلم كالسيدة عائشة. فليس بالضرورة أن يكون امتداد

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب علي بن أبي طالب، حديث رقم٣٧٠٢، ٣٧٠٦.

(٢) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل علي بن أبي طالب، ج٤، حديث رقم٢٤٠٤، ص١٨٧٠.

العلم وحمله على يد الأبناء من الصلب وحسب فيكونوا هم من يخلفون الأب أو الأم في وراثة العلم وأصوله، وإنما الدائرة أوسع من ذلك بكثير، فوجود الأسرة الممتدة يهيئ لأفرادها فرص نيل المعرفة من أقاربهم بصورة قوية، خاصة مع دوام وجودهم والاتصال والسماع المباشر منهم. وهذا ما توفر لأبناء السيدة أسماء بنت أبي بكر ﷺ وهم: عبد الله ومصعب وعروة وجعفر،[1] الذين كانوا حريصين على أخذ العلم عن خالتهم عائشة -رضي الله عنها-، وهي التي لم ترزق بأبناء-، فكانت علاقتها مع أبناء أختها علاقة متميزة ساهمت في دعمهم علمياً وتربوياً وانتقال الإرث العلمي منها إليهم، وكذلك الحال بالنسبة لأبناء إخوتها (محمد وعبد الرحمن) ابني أبي بكر الصديق ﷺ، فقد روى عنها الحديث أبناء أخيها: عبد الله والقاسم ابنا محمد، وعبد الله بن أبي عتيق، ومحمد ابن أخيها عبد الرحمن. وفيما يأتي توضيح لذلك:[2]

أ- أبناء أختها أسماء بنت أبي بكر الصديق -رضي الله عنهما- عبد الله وعروة:

أما عبد الله بن الزبير ﷺ فكان كبيراً في العلم والشرف والجهاد والعبادة، وكان من صغار الصحابة في السن، وكان ملازماً للولوج على رسول الله لكونه من آله، فكان يتردد إلى بيت خالته عائشة -رضي الله عنها- ويأخذ عنها العلم، وقد روى عنه الإمام أحمد بن حنبل بضعة وثلاثين حديثاً عن النبي ﷺ.[3] وروى عن عدد من الصحابة وعن جده لأمّه (أبي بكر الصديق) ﷺ، وروى عن أمه أسماء وعن خالته عائشة عدداً من الأحاديث.[4] وقد كان هذا الاهتمام العلمي سمة واضحة المعالم وأثراً بارزاً لبيت الصديق وأحفاده، فعبد الله نفسه يروي

(١) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، مرجع سابق، ج١، ص٤٢.

(٢) المرجع السابق، ج٢، ص١٣٧.

(٣) المرجع السابق، ج٣، ص٣٦٣.

(٤) المزي، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبدالرحمن. **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٩٨٣م، ج١٣، ص٣٠٨-٣١٢. (فقد أورد أحاديثه عن خالته السيدة عائشة -رضي الله عنها-).

عنه الحديث والعلم ابناه عامر وعباد وابن أخيه محمد بن عروة بن الزبير،[1] وحرص أولاده على تتبع خطى والدهم في تلقي العلم عن خالة أبيهم السيدة عائشة، فروى عنها ابنه عباد بن عبد الله بن الزبير وهو إمام كبير من أئمة القضاء والفقه، نهل العلم عن والده وعن جدته أسماء وعن خالة أبيه عائشة.[2]

وأمّا عروة بن الزبير، فهو أحد الفقهاء السبعة وعالم المدينة، وهو من التابعين، وقد ولد للسيدة أسماء بنت أبي بكر بعد عشرين سنة من مولد عبد الله بن الزبير ﵁. وقد نشأ عروة في كنف خالته عائشة ولازمها لأجل علمها،[3] فكان ينهل منها الحديث والفقه والشعر وسائر ما تعلمته، وكان تأثره بها تأثراً بليغاً اكتسب به الفصاحة والبلاغة والبيان. وكان تحصيل العلم أمنيته التي رويت عنه في القصة التي جمعت بينه وبين عبد الملك بن مروان وأخويه عبد الله ومصعب في المسجد الحرام، فذكر كل منهم أمنيته، "وقال عروة: لست في شيء مما أنتم فيه، منيتي الزهد في الدنيا والفوز بالجنة في الآخرة، وأن أكون ممن يروى عنه هذا العلم."[4] ولذا، حرص على ملازمة خالته عائشة على وجه الخصوص لأخذ العلم عنها، فكان أكثر إخوته رواية عنها -رضي الله عنها-، بل كان أكثر مَن روى عنها الحديث، وقد أورد المزي أحاديثه عن عائشة -رضي الله عنها- وقد زادت على ألف ونيف،[5] ويذكر أن أحاديث السيدة عائشة بلغت ألفين ومئتين وعشرة أحاديث.[6] ومما يدل على هذه الميزة التي امتاز بها عروة بن الزبير ما رواه الإمام الزهري عن قبيصة بن ذؤيب، قال: "كنا في خلافة

---

(١) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، مرجع سابق، ج١٣، ص٣٦٤. (ترجمة عبدالله بن الزبير).

(٢) المرجع السابق، ج٤، ص٢١٧.

(٣) المرجع السابق، ج٤، ص٤٢١، (ترجمة عروة بن حواري رسول الله ﷺ).

(٤) ابن خلكان، **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**، مرجع سابق، ج٣، ص٢٥٨.

(٥) انظر أحاديثه التي أورد طرقها المزي، في كتابه:
- المزي، **تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف**، مرجع سابق، ج١٣، ص٣٥٠ ولغاية ج١٤، ص٢٧.

(٦) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، مرجع سابق، ج٢، ص١٣٩.

معاوية [...] نجتمع في حلقة بالمسجد بالليل أنا ومصعب وعروة ابنا الزبير، وأبو بكر بن عبد الرحمن وعبد الملك بن مروان [...]، وكنا نتفرق بالنهار، فكنت أنا أجالس زيد بن ثابت وهو مترأس بالمدينة في القضاء [...]، ثم كنت أنا وأبو بكر بن عبد الرحمن نجالس أبا هريرة، وكان عروة يغلبنا بدخوله على عائشة."[1] وقوله: "وكان عروة يغلبنا بدخوله على عائشة" يدل دلالة واضحة على أنّ صلة القرابة التي جمعت بين عروة بن الزبير والسيدة عائشة كان لها دور مهم في سهولة التلقي عنها وتهيئة السماع له منها في كل وقت، ومن دون حرج أو مانع، في حين أن هذا الأمر لم يتهيأ لبقية أقرانه ممن كانوا يطمحون في أخذ العلم عن زوج النبي ﷺ.

وقد استمرت ملازمة عروة لخالته ما يقارب ثلاثة عقود من الزمان؛ فعروة ولد بحسب أقوال المؤرخين سنة ثلاث وعشرين للهجرة، والسيدة عائشة -رضي الله عنها- توفيت سنة ثمان وخمسين للهجرة. "قال هشام عن أبيه: ما ماتت عائشة حتى تركتها قبل ذلك بثلاث سنين". وروي عنه أنه قال: "لقد رأيتني قبل موت عائشة بأربع حجج، وأنا أقول: لو ماتت اليوم ما ندمت على حديث عندها إلا وقد وعيته."[2] وهذه الآثار دلت على أن فترة ملازمة عروة لخالته عائشة كانت فترة طويلة، ولم يتركها إلا قبل ثلاث سنوات من وفاتها -رضي الله عنها-.

وسعة علم عروة يعد دليلاً واضحاً على أثر علاقة القرابة التي أسهمت في نقل علم السيدة عائشة إليه، فقد تهيأت له الظروف الكاملة لملازمتها وسماعها وأخذ العلم عنها. وهذا ما شهد به العلماء له، فقد روي عن سفيان بن عيينة قوله: "أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة: القاسم وعروة وعمرة."[3] وقد قيل له فيما قيل: "ما أرواك يا أبا عبد الله! -وكان أروى النّاس للشعر-، فقال: وما

---

(١) المرجع السابق، ج٤، ص٤٢٤.

(٢) المرجع السابق، ج٤، ص٤٢٤.

(٣) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، مرجع سابق، ج٥، ص٥٦.

روايتي من رواية عائشة -رضي الله عنها-؟! ما كان ينزل بها شيءٌ إلا أنشدت فيه شعراً."[1] وفي ذلك يروي عنه ابنه هشام بن عروة فيقول: "كان عروة يقول لعائشة: يا أمتاه، لا أعجب من فهمك؛ أقول: زوجة رسول الله ﷺ وبنت أبي بكر، ولا أعجب من علمك بالشعر وأيام الناس، أقول ابنة أبي بكر وكان أعلم الناس أو من أعلم الناس، ولكن أعجب من علمك بالطب، كيف هو ومن أين هو؟ قال: فضربت على منكبه، وقالت: أي عرية! إنّ رسول الله ﷺ كان يسقم عند آخر عمره -أو في آخر عمره- فكانت تقدم عليه وفود العرب من كل وجه فتنعت له الأنعات، وكنت أعالجها له فتعلمت ذلك."[2]

ب- ابن أخيها القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه:[3]

ولد القاسم في خلافة علي بن أبي طالب، "وقد كان ثقة عالماً رفيعاً فقيهاً إماماً ورعاً كثير الحديث". ربي في حجر عمته أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها-، وتفقّه منها، وأكثر الرواية عنها، فكان من الثلاثة الذين يؤخذ عنهم علم عائشة. ويروي القاسم عن نفسه قائلاً: "كانت عائشة قد استقلت بالفتوى في خلافة أبي بكر وعمر وإلى أن ماتت، وكنت ملازماً لها..."[4] ونلاحظ من سيرة القاسم بن محمد أن عامل القرابة كان سببا رئيساً في تمكنه من ملازمة عمته التي لم تبخل عليه بعلمها وفقهها، ويبدو أن بيت السيدة عائشة -رضي الله عنها- كان بيت علم وتلمذة هيأ الله به

---

(١) ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن ابن هبة الله. **تاريخ دمشق**، تحقيق: علي شيري، بيروت: دار الفكر، ط١، ١٩٩٨م، ج١١، ص٤٢٦.

(٢) ابن حنبل، **المسند**، مرجع سابق، ج٤، ص٤٤١.

(٣) انظر ترجمته في:
- ابن سعد، **الطبقات الكبرى**، مرجع سابق، ج٥، ص١٨٧.
- ابن خليفة، ابن خياط أبو عمر الليثي العصفري. **الطبقات**، تحقيق: أكرم ضياء العمري، الرياض: دار طيبة، ط٢، ١٩٨٢م، ص٢٤٤.

(٤) الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، مرجع سابق، ج٥، ص٥٥.

الظروف لنشر الفقه والحديث والعلم ولينتفع المسلمون به أيما انتفاع. لقد قدّمت السيدة عائشة -رضي الله عنها- نموذجاً ناجحاً يظهر أثر الأسرة الممتدة وأهمية القرابة في التنشئة والتوجيه والبناء الفكري والعلمي؛ إذ لولا هذه القرابة التي جمعت بينها وبين أبناء أختها أسماء وأبناء أخيها ما تهيأت لهم فرصة الملازمة والتلقي والتربية.

وأختم كلامي بشاهد يدل على حرص السيدة عائشة -رضي الله عنها- على التوجيه، فقد قال ابن أخيها عبد الله بن أَبِي عَتِيق: "تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- حَدِيثاً، وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلاً لَحَّانَةً، وَكَانَ لِأُمِّ وَلَدٍ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: مَا لَكَ لَا تَحَدَّثُ كَمَا يَتَحَدَّثُ ابْنُ أَخِي هَذَا؟! أَمَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ أَيْنَ أُتِيتَ. هَذَا أَدَّبَتْهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَدَّبَتْكَ أُمُّكَ. قَالَ: فَغَضِبَ الْقَاسِمُ، وَأَضَبَّ عَلَيْهَا، فَلَمَّا رَأَى مَائِدَةَ عَائِشَةَ قَدْ أُتِيَ بِهَا قَامَ، قَالَتْ: أَيْنَ؟ قَالَ: أُصَلِّي. قَالَتْ: اجْلِسْ. قَالَ: إِنِّي أُصَلِّي. قَالَتْ: اجْلِسْ غُدَرُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لَا صَلَاةَ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ."[1] ويتضح في الحديث البعد التربوي في الملاحظة والتوجيه، وتصحيح السيدة عائشة -رضي الله عنها- للسلوكات، حتى وإن كان في ذلك قسوة على ابن أخيها القاسم بن محمد، ولكن الهدف كان تربيته وتقويم لسانه حتى يرتقي مدارج العلماء، وهذا ما تحصَّل له بعد ملازمته لعمته التي كان لها تأثير كبير فيه، فنهضت به ليصبح ممن يؤخذ عنه علمها ويتخلص من جوانب الضعف التي ألمت به بسبب نشأته في طفولته وتأثره بلسان أمه.[2]

---

(١) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال وكراهة الصلاة مع مدافعة الأخبثان، ج١، حديث رقم٥٦٠، ص٣٩٣.

(٢) قال ابن سعد: "أمه أم ولد يقال لها: سودة"، ولعل هذا سبب من أسباب تربيته عند عمته السيدة عائشة -رضي الله عنها-، انظر:
- الذهبي، **سير أعلام النبلاء**، مرجع سابق، ج٥، ص٥٥.

خاتمة:

هدفت هـذه الورقـة إلـى بيـان أهميّـة الأسـرة الممتـدة فـي تنشـئة الفـرد وبنـاء شـخصيته مـن النواحـي الفكريـة والثقافيـة والدينيـة؛ مـن خـلال بيـان منهـج القـرآن الكريـم والسـنة النبويـة فـي رعايـة الأسـرة، وتوضيـح العلاقـة بينهـا وبيـن الأسـرة النواتيـة، ثـمّ عـرض نمـاذج مـن تمثـلات الأسـرة الممتـدة فـي بيـت النبـوة. وقـد أثبتـت الدراسـة أن للأسـرة الممتـدة أثـراً كبيـراً فـي تنشـئة الأفـراد وتربيتهـم والارتقـاء بهـم مـن النواحـي القيميـة والتربويـة والعلميـة، التـي ظهـرت مـن خـلال الآتـي:

- حرص منهج القرآن الكريم والسنة النبوية على تفعيل دور الأسرة الممتدة تجاه أفرادها من خلال مجموعة من الأحكام الشرعية والتكليفات المادية والاجتماعية التي تسهم في تقوية علاقة الفرد بأسرته الممتدة -إن طبقت بصورة متكاملة- من خلال نظام المساندة الاجتماعي والمادي والعلمي الذي تستطيع الأسرة تقديمه.

- هناك ارتباط وثيق بين الأسرة النواة والأسرة الممتدة لا يمكن إغفاله، فالأسرة الممتدة قد تكون داعمة ومعينة أو بديلة عن الأسرة النواة. وهذه الأدوار تسهم في حفظ أفراد المجتمع من الضياع والتشرد عند غياب وجود الأسرة النواة.

- استطاعت سيرة النّبي ﷺ مع أفراد عائلته، وسيرة أزواجه -رضي الله عنهن- تقديم نماذج ممكنة التطبيق في واقعنا المعاصر، يعيد للأسرة الممتدة مكانتها بكونها مؤسسة تربوية داعمة لها دورها.

- نشأة الأفراد في ظل أسرة ممتدة -كما حصل مع علي بن أبي طالب وابن عباس وعروة بن الزبير وغيرهم- أسهم في تنوع خبراتهم الاجتماعية واكتسابهم مهارات معرفية وسلوكية ما كانت للوفر لهم لو أنهم نشأوا في إطار أسرهم النواتية بعيداً عن رعاية النبي ﷺ لهم.

- إثارة وعي الأفراد بأهمية شعورهم بالمسؤولية الاجتماعية المتبادلة تجاه ذوي القربى، اقتداءً بما فعل النبي ﷺ وبخاصة العلماء منهم؛ إذ ينبغي للعلماء الاقتداء بالنبي ﷺ في تخصيص نصيب لذوي القربى في الرعاية والتربية والتوجيه لأحقيتهم، وهو ما فعله ﷺ.

- توعية المرأة بأهمية دورها في تفعيل دور الأسرة الممتدة، وتقوية روابط الرحم وصلة القرابة، وتقديم الرعاية الممكنة لأفراد الأسرة بقدر استطاعتها وعلمها.

- عدم قصر حقوق ذوي القربى أو أفراد العائلة الممتدة على النواحي المادية، بل ينبغي تعدّي ذلك إلى وجود الدعم المعنوي والمساندة العلمية والتربوية.

وقد خرجت من هذه الورقة بجملة من التصورات حول إمكانية تفعيل دور الأسرة الممتدة، كالآتي:

- العمل على تغيير قناعات أفراد المجتمع عن أهمية دور الأسرة الممتدة بكونها مؤسسة اجتماعية يقع على عاتقها دور حقيقي تضطلع به، ينبغي إعادة تفعيله لتكون مؤسسة مساندة في المجتمع، الأمر الذي يملي على أفراد المجتمع بشرائحه المختلفة -كلٌ في موقعه- التفكير في كيفية إعادة هذا الدور الهام للأسرة الممتدة.

- تحذير الأفراد من تبعات إضعاف دور الأسرة الممتدة الذي نشأ عنه إضعاف مستمر لدور الأسرة النواة؛ إذ إن تغييب دورها وعدم فاعليتها ألقى بأعباء جسيمة على الأسرة النواة، نجم عنه حالة الضعف الحالي الذي تعاني منه الأسر في التربية والتوجيه ومواجهة تحديات العصر، وضعف انتماء الفرد لأسرته ومن ثمّ لمجتمعه.

- إيجاد آليات تعمل على تقوية روابط الرحم، وتهيئ للأفراد مناخاً صحياً، وفرص احتكاك موجّهة -وليست عشوائية- بينهم وبين أقاربهم، كالاتفاق

على إيجاد حلقات دروس أسبوعية لأفراد العائلة، أو ممارسة نشاطات مشتركة بينهم، وعدم قصر اللقاءات والزيارات على المجاملات الاجتماعية المعتادة.

- تبنّي أفراد العائلة الواحدة مبدأ المشاركة الفاعلة الإيجابية، من خلال تبادل الخبرات المتنوعة سواء أكانت علمية أم عملية، لما في هذا من صلة للرحم وإعطاء ذوي القربى حقهم.

ومن التوصيات التي خرجت بها هذه الدراسة الآتي:

- الحاجة إلى وجود قراءة متكاملة لمنهج القرآن الكريم والسُنّة النَّبوية في بناء الأسرة الممتدة، ودراسة أثر هذا المنهج في تنشئة الفرد ورعايته، في سبيل تقديم التصور الصحيح والأمثل للدور الذي ينبغي أن تقوم به الأسرة الممتدة.
- تتبع المزيد من أمثلة ونماذج العلاقات الأسرية التي نشأت في بيت النبوة، واستخلاص رؤية تطبيقية للعلاقات الأسرية الناجحة.
- إيلاء موضوع الأسرة الممتدة مزيد اهتمام من التربويين والمتخصصين، فالدراسات المتخصصة في هذا الموضوع شحيحة.

الفصل الرابع:

التكامل الفكري الأسري في الرؤية الإسلامية

منى عبد القادر الحمد[1]

مقدمة:

الحمد لله حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإنَّ التكامل الفكري الأسري في الرؤية الإسلامية من الضرورات البحثية في مجال الدراسات الأسرية الإسلامية، لا سيّما في ظل التأثيرات السلبية للتطورات والتغيرات المعاصرة والغزو الثقافي الغربي الموجه. فالناظر في واقع الأسر المسلمة المعاصرة يجدها قد تعرضت للعديد من التغيرات في مفهومها وأصل بنائها ووظائفها ونظامها وغاياتها، وظهرت الثنائيات المتصارعة وخاصة بين الرجل والمرأة -أساس البناء الأسري-، وراجت دعوات بناء الأسرة اللاتقليدية، وبناء العلاقات الأسرية على أساس المنفعة والمصالح المادية، وسيادة القيم والثقافة الغربية في كيان الأسر المسلمة، وضعف مشاعر المودة والرحمة -التي تعد أسّ الكيان الأسري-، وظهور الانعزالية والمصالح الفردية، وفقدان الأسرة أثرها في الصلاح والتقدم الاجتماعي بدعوى مواكبة التقدم والتطور.

ومن هنا، يأتي هذا البحث لبيان التكامل الفكري الأسري لتحقيق التماسك الأسري، الذي يعين أفراد الأسرة على مواجهة التغيرات والتحديات الأسرية المعاصرة.

---

(١) ماجستير في التربية الإسلامية، وتحضر الدكتوراه في التربية الإسلامية بجامعة اليرموك/الأردن.
البريد الإلكتروني: monaalzoubi84@yahoo.com.

أولاً: مفهوم التكامل الفكري الأسري ومقوماته

١- مفهوم التكامل الفكري الأسري:

لم تقف الباحثة على تعريف للتكامل الفكري الأسري في مجال التربية وفي مجال الدراسات الأسرية مع أنه يعدّ من الموضوعات البحثية المهمه قديماً وحديثاً؛ فقد تحدث العلماء عن التكامل بين العلم والعمل،[١] وأكّد ابن تيمية أهمية التكامل في "درء التعارض بين صحيح المنقول وصريح المعقول"،[٢] وظهرت حديثاً محاولات إبراز التكامل بين الجانب النظري والجانب العملي في الميادين العلمية كافة، وظهرت فكرة التكامل بين العلوم المختلفة، والتكامل بين العلم والدين، والتكامل في مناهج التربية والتعليم، والتكامل بين الأصالة والمعاصرة، والتكامل المعرفي... .[٣]

وبالنظر في تعريف التكامل لغةً واصطلاحاً يتبين أنه يتمحور حول: "ترابط الأجزاء وتركيبها لتكوين كلٍّ يتسم بالانسجام والتوافق."[٤] وفي مجمل تعريفات الفكر تبيّن أنها تتمحور حول: "مجموع العمليات الذهنية المنتجة للآراء، والأحكام والتصورات والرؤى حول أمر ما."[٥] وبالنظر في تعريف الأسرة

---

(١) البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب. **اقتضاء العلم والعمل**، تحقيق: محمد ناصر الألباني، دمشق: المكتب الإسلامي، ط٥، ١٩٨٤م.

(٢) ابن تيمية، تقي الدين الحراني أبو العباس. **درء تعارض العقل والنقل**، القاهرة: مركز الأهرام، ١٩٨٨م.

(٣) ملكاوي، فتحي حسن. "مفاهيم في التكامل المعرفي"، **مجلة إسلامية المعرفة**، عدد٦٠، ربيع ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص٦.

(٤) أسعد، يوسف ميخائيل. **آفاق تربوية**، القاهرة: نهضة مصر، ١٩٧٧م، ص٥. انظر أيضاً:
- العرايضة، لميا صالح نجيب. "التكامل في التربية الإسلامية"، (رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، ٢٠٠٥م)، ص١٤.

(٥) العلواني، طه جابر. **الأزمة الفكرية المعاصرة**، هيرندن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ط٢، ١٩٩٢م، ص٢٧. انظر أيضاً:
- القادري، أحمد رشيد. وأبو شريخ، شاهر. **الفكر التربوي الإسلامي**، عمان: دار جرير، ط١، ٢٠٠٥م، ص١٣.

-الذي تم اختياره من مجموع التعريفات لشموله جميع أفراد الأسرة- تبين أنها: "الجماعة المعتبرة نواة المجتمع، التي تنشأ برابطة زوجية بين رجل وامرأة، ثم يتفرع عنها الأولاد، وتظل ذات صلة وثيقة بأصول الزوجين من أجداد وجدات وبالحواشي من إخوة وأخوات وبالقرابة القريبة من الأحفاد والأسباط -أولاد البنات- والأعمام والعمات والأخوال والخالات وأولادهم."(1)

ومما يجدر بيانه: أن هناك ما يشير إلى التكامل الفكري في النصوص الشرعية، فقول الرسول ﷺ: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا"(2) خطاب عام يشير إلى علاقات الترابط والتعاضد بين المؤمنين. والتكامل الفكري للأسرة المسلمة يدخل ضمن علاقات الترابط والتعاضد هذه. وقد خلصت الباحثة إلى تعريف للتكامل الفكري الأسري اعتمدته في هذه الدراسة، وهو: "ترابط وتناسق أفكار وآراء ورؤى أفراد الأسرة المنبعثة من الأصول المعرفية الإسلامية، التي تشكّل في مجموعها كلاً يتسم بالانسجام والتوافق والتوازن للحفاظ على نظام الأسرة المسلمة."

٢- مقومات التكامل الفكري الأسري:

يعتمد التكامل الفكري الأسري على مجموعة من المقومات التي تسهم في بنائه وتحقيقه وتفعيله بين أفراد الأسرة، ومن أهمها الآتي:

أ- وضوح مفهوم التكامل الفكري الأسري عند أفراد الأسرة، ووعيهم بأهميته في البناء الأسري واستقراره وفي مواجهة التحديات الأسرية المعاصرة؛ فوضوح المفهوم والوعي بأهميته يؤول إلى توافق الأفكار والآراء وانسجام الرؤى والاتزان في التعامل مع مجموع الفكر الأسري، ويحدّ من الاختلاف

---

(١) الزحيلي، وهبة. **الأسرة المسلمة في العالم المعاصر**، بيروت: دار الفكر المعاصر، ٢٠٠٠م، ص١٩-٢٠.

(٢) مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. **صحيح مسلم**، دمشق: دار الفيحاء، ط٢، ٢٠٠٠م، كتاب: البر والصلة، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم٦٥٨٥، ص١١٣١.

والتنازع لإدراك أفراد الأسرة بأن مفهوم التكامل الفكري لا يلغي التنوع والاختلاف؛ لأن "حكمة الله ﷻ في خلقه أن يختلفوا في النظر والرأي، وهذا الاختلاف والتباين هو الذي يحتم التكامل"[1] الفكري، ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣ ﴾ [الحجرات: ١٣]، وموضع الشاهد هو أن تحقيق التعارف بين الناس عامة وبين أفراد الأسرة خاصة يقتضي تبادل الآراء والأفكار القائم على التنوع والاختلاف، وتقبُّل كل فرد لفكر الآخر. وعليه، فإن التنوع والاختلاف من أساسيات التكامل الفكري.

ب- مراعاة أسس الاختيار الصحيح في المرحلة الأولى لتكوين الأسرة، وهي مرحلة اختيار الزوج والزوجة، كونها المرحلة الأهم في البناء الأسري بجوانبه المختلفة ومنها البناء الفكري. ومعيار الاختيار الأهم هو: معيار الدِّين، لقوله ﷺ: "تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ."[2] فلا بدّ من مراعاة التقارب بين الزوجين في العمر والمستوى الاجتماعي والتعليمي والاقتصادي؛ لأنها تؤثر في الاستقرار الأسري وتَقبُّل كل فرد لرأي الآخر وفكره. وهذا يفضي إلى تحقيق التكامل الفكري الأسري.

ت- وحدة المصدر الذي تستقي منه الأسرة المعرفة الصحيحة وتحتكم إليه في توجيهها وتنظيمها، فوحدة المصدر مقوم أساسي لتحقيق الترابط والانسجام الفكري واستمراره، وذلك برجوع أفراد الأسرة إلى مصدر مشترك تستقي منه المعرفة الصحيحة الناظمة والحاكمة للرأي والفكر الفردي والجماعي. ويتمثل هذا المصدر بنصوص الوحي (القرآن الكريم والسنة النبوية والشريفة) والكون المنظور. وعليه، فإن تعدد المصادر التي يُعتمد عليها في البناء الفكري الأسري

---

(١) علي، سعيد إسماعيل. **تجديد العقل التربوي**، القاهرة: عالم الكتب، ط١، ٢٠٠٥م، ص٥٠.

(٢) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، كتاب: الرضاع، باب: استحباب نكاح ذات الدين، حديث رقم٣٦٣٥، ص٦٢٤.

وفي بناء العلاقات الأسرية وتنظيمها أدعى إلى إثبات الذات على حساب الكل، وإلى تعزيز الفردية والتضارب والاضطراب والفُرقة.[1]

ث- وحدة الغاية والأهداف التي يسعى أفراد الأسرة إلى تحقيقها، فوعي أفراد الأسرة المسلمة للغاية النهائية من البناء الأسري -التي هي تحقيق العبودية لله ﷻ لقوله تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، واشتراكهم في منظومة الأهداف الأسرية التي يسعى أفراد الأسرة إلى تحقيقها -وخاصة الأهداف التي أفرزتها التغيرات المعاصرة والعولمة، كمواكبة التطورات المعاصرة بما يتناسب مع القيم والضوابط الإسلامية-، والحفاظ على مفهوم الأسرة المسلمة وعلى منظومة القيم الأسرية، وحماية الأسرة من مظاهر التفكك، تعد من المقومات التي تستند إليها الأسرة المسلمة في ترابطها وانسجامها الفكري.

ثانياً: أساليب بناء التكامل الفكري الأسري ومعوقاته

١- أساليب بناء التكامل الفكري الأسري:

يعتمد بناء التكامل الفكري الأسري على مجموعة من الأساليب التي يمكن إجمالها في محورين هما:

أ- المحور الأول: ممارسة الأساليب السوية في التربية الأسرية، كالتربية على المبادرة والتربية الفكرية الناقدة والتربية على الحرية المنضبطة المسؤولة والتربية بالقدوة.... فممارسة الأساليب السوية في التربية تحفّز أفراد الأسرة على إبداء أفكارهم وآرائهم وتبادلها من غير خوف أو تردد، وتسهم في تقبل رأي الآخر والبحث في صوابيته وصلاحه الواقعي، وفي تنمية الفكر الفردي

(١) العرايضة، **التكامل في التربية الإسلامية**، مرجع سابق، ص٢٧. انظر أيضاً:
- مرسي، أكرم رضا. **الموسوعة في قواعد تكوين البيت المسلم أسس البناء وسبل التحصين**، القاهرة: دار الأندلس، ط١، ٢٠٠٨م، ص٤٢، ٨٦٨.
- ملكاوي، **مفاهيم في التكامل المعرفي**، مرجع سابق، ص٢٨، ٣٤.

والجماعي، وتدعو إلى الانفتاح على الآخر وتبادل الآراء معه، وتزيد من الكفاءة المعرفية والفكرية للفرد، الأمر الذي ينمي الفكر فيحقق التوافق والانسجام الفكري الأسري.[1]

ب- **المحور الثاني**: التواصل الأسري المستمر، باستخدام أساليب التواصل اللفظية وغير اللفظية، كالكتابة والإشارة والعمل. والاعتماد على الأسلوب الحواري في التواصل، لارتباطه بالتعبير عن الفكر الفردي والفكر الجماعي للأسرة، ولأثره البالغ في ربط الآراء وانسجامها، وفي تحريك القدرات العقلية والفكرية وتنميتها، وتبادل الآراء والأفكار، وما يرافق ذلك من نقد وتصويب للأفكار والآراء وتثبيتها وقبولها.[2]

٢- معوقات بناء التكامل الفكري الأسري:

يواجه بناء التكامل الفكري للأسرة عدداً من المعوقات التي تحد من التوافق والانسجام الفكري الأسري وتمنع تحقيقه، ومن هذه المعوقات:

- قيام الأسرة على أسس غير صحيحة، وسوء اختيار أحد الزوجين أو كليهما للآخر، الأمر الذي يؤدي إلى الخلافات والاضطرابات الأسرية، وإلى ظهور مظاهر التفكك والعنف الأسري، وهذا يحول دون تحقيق التماسك والانسجام في العلاقات الأسرية، ومن ثَمَّ تنعدم فرص التقارب والتواصل الفكري بين أفراد الأسرة.

---

(١) النحلاوي، عبد الرحمن. **التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة**، بيروت: المكتبة الإسلامي، ط٢، ١٩٨٨م، ص١٨٤. انظر أيضاً:
- بني يونس، أسماء عبد المطلب. "تنمية مفهوم الذات وتوكيدها وتأثير الأسرة المسلمة فيها"، (أطروحة دكتوراه، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، ٢٠٠٧م)، ص٢١٩-٢٢٠.

(٢) محمد، سهير أحمد علي. "أثر تصميم البيت المسلم والاتصال الأسري في التربية"، (رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، الأردن، ٢٠٠٨م)، ص١٣١، ١٣٩، ١٨٢. انظر أيضاً:
- رفاعي، سميرة عبد الله. "نحو بناء برنامج تربوي إسلامي للتماسك الأسري لدى واعظات محافظة إربد"، (رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك، الأردن، ٢٠١٠م)، ص٣٦، ٤٧.

- شيوع الأمية بأشكالها (الأُميّة الدينية والتعليمية والثقافية والتواصلية...) بين أفراد الأسرة المسلمة -وخاصة بين الزوجين- بما يؤثر سلباً في العلاقات الأسرية. ففي هذه الحالة تقوم العلاقات الأسرية على العشوائية والتبعية والمزاجية، وينحصر دور الآباء في التربية الجسدية فقط، وتأمين الحاجات المادية للأسرة على حساب جوانب التربية الأخرى، وخاصة التربية الفكرية التي تشكّل عماد التكامل الفكري الأسري.[1]

- تحقيق الذات وإثباتها، فمع من أن تحقيق الذات وإثباتها من دلالات الصحة النفسية للإنسان وأحد محفزات التكامل الفكري إلا أن الفرد قد يشعر بأن العمل على بناء التكامل الفكري الأسري وتحقيقه يكون على حساب إثبات قدراته وتميزه الفكري، الأمر الذي يهدد مكانته وتميزه، فيلجأ الفرد إلى الانفراد بالفكر والرأي ويحاول الظهور على غيره. وعليه، يكون تحقيق الذات أحد معوقات بناء التكامل الفكري الأسري.[2]

- استخدام الممارسات غير السّوية في التربية الأسرية، كالقسوة والتسلط والإهمال والتفرقة والتذبذب والقمع والعنف...، مما يؤدي إلى كبت الأفكار، وفرض الآراء على أفراد الأسرة وإلزامهم بها، وهذا يمنع إعمال العقل والحوار والمناقشة، ويحدّ من تبادل الآراء والأفكار ومن ثمّ يقلل من إحداث التنمية الفكرية المرجوة بين أفراد الأسرة.[3]

---

(١) الكيلاني، ماجد عرسان. **ثقافة الأسرة المعاصرة**، دبي: دار القلم، ط١، ٢٠٠٥م، ص١٠٨. انظر أيضاً:

- مجموعة من الباحثين. **التفكك الأسري الأسباب والحلول المقترحة**، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط١، ٢٠٠١م، ص٥٥.

(٢) ملكاوي، **مفاهيم في التكامل المعرفي**، مرجع سابق، ص٣١.

(٣) مجموعة من الباحثين. **التفكك الأسري دعوة للمراجعة**، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط١، ٢٠٠١م، ص٤٢.

- الآثار السلبية للتغيرات المعاصرة والعولمة، وتمثل الأسرة المسلمة بها باسم الحداثة والتقدم. وهذا يمثل خطراً على تكامل البناء الأسري؛ إذ تفقد الأسرة المسلمة وظيفتها في التنشئة والتربية وتحدّ من دورها في تشكيل البنية النفسية والعقلية لأفرادها، فتظهر الفردية والانعزالية، وتشيع المصلحة والمنفعة الذاتية في العلاقات الأسرية، وينعدم التواصل الأسري بين أفراد الأسرة.

- قصور المناهج الدراسية عن تحقيق التكامل الفكري للطلبة، وتعزيزها للفردية؛ "فتنظيم الامتحانات على أساس التنافس الفردي -الذي يعتمد الدرجات الفردية- واستعمال أساليب التعليم التي لا تقوم على التعاون والعمل الجماعي،"[1] واتسام المحتوى الدراسي بوفرة المعلومات -التي بات الحصول عليها أمراً ميسوراً- وافتقاده للتكامل المعرفي ولمحفزات نمو القدرات الفكرية.. أدّى إلى نزوع الطلبة إلى الفردية وتقديم المصلحة الذاتية. وبوصف الطلبة مكوناً رئيساً من مكونات الأُسَر، فأمكن القول إنّ البناء الأسري قائم على شريحة كبيرة من أفراد يفتقدون أسس بناء التكامل والقدرات الفكرية المؤثرة في بنائه، والقدرة على الحوار والمناقشة والتعبير عن آرائهم وأفكارهم.

- شيوع الفوضى الفكرية بين أفراد الأسرة، المؤدية إلى الأفكار المضطربة والمتناقضة، والآراء والعشوائية والارتجالية في اتخاذ القرارات، والعنف الفكري بفرض الرأي على الآخر وإلزامه به،[2] والتعصب الفكري برفض الانفتاح على فكر الآخر للاستفادة منه وتوظيف النافع، وبذلك ينعدم الحوار القائم على تبادل الآراء والأفكار وينعدم الانسجام والترابط الفكري بين أفراد الأسرة.

---

(١) الكيلاني، ماجد عرسان. **التربية والتجديد**، دبي: دار القلم، ط١، ٢٠٠٥م، ص٨٢.

(٢) الندوي، أبو الحسن علي الحسيني. **نحو التربية الإسلامية الحرة في الحكومات والبلاد الإسلامية**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٤، ١٩٨٢م، ص٩.

ثالثاً: أهمية التكامل الفكري الأسري في الرؤية الإسلامية

تتجلى أهمية التكامل الفكري الأسري في كونه شكلاً من أشكال التفكير الأسري الجماعي الذي "يربط مصير الفرد بالجماعة، ومصير الجماعة بالفرد، ويجعل تبادل الرعاية بين الطرفين صفة لازمة،"[١] وفي كونه القوة الدافعة للأسرة لمواجهة التغيرات والتحديات المعاصرة المؤثرة في بنائها بواقعية وفاعلية، من خلال اعتبارات عدة، أهمها الآتي:

- يُسهم التكامل الفكري الأسري في تحصين الأسرة المسلمة من مظاهر التفكك الأسري -كصراع الأدوار بين أفراد الأسرة وخاصة بين الزوجين بأخذ كل منهما مكان الآخر، وظهور العنف الأسري بين الأزواج وفي التنشئة الأسرية[٢] وانحسار مفهوم ودور الأسرة الممتدة...-[٣] من خلال تفعيل القدرات الفكرية والتعبيرية وتنميتها، وبناء جسور التواصل الأسري القائم على التعبير عن الفكر والرؤى الفردية والجماعية. وبهذا نصل إلى جو من الاستقرار والترابط والتآلف بين أفراد الأسرة المسلمة، والتوازن في العلاقات الأسرية، وتنسيق الأدوار الأسرية بفاعلية وواقعية، ومن الأدلة الشرعية على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم: ٢١]، فالآية تشير إلى مقوِّم من مقومات التماسك الأسري، وهو تحقيق السكن الزوجي والسكن الأسري الذي يسوده المودة والرحمة المؤدي إلى التلاحم والترابط بين أفراد الأسرة المسلمة.
- يؤدي التكامل الفكري الأسري إلى إيجاد القدرة على مواجهة المشكلات الأسرية؛ فهو "يحيل المشكلات إلى خبرات تزيد في حكمة أعضاء

---

(١) الكيلاني، ماجد عرسان. **أهداف التربية الإسلامية**، دبي: دار القلم، ط١، ٢٠٠٥م، ص٧١.

(٢) مجموعة من الباحثين، **التفكك الأسري الأسباب والحلول المقترحة**، مرجع سابق، ص٨١، ٦٩.

(٣) مجموعة من الباحثين، **التفكك الأسري دعوة للمراجعة**، مرجع سابق، ص١٢١.

الأسرة، وتعلمهم كيف يواجهون الصعاب بصلابة وقوة، وتدربهم على تحويل المواقف الصعبة إلى نجاحات نافعة، وعلى حسن استثمار مواردهم ومؤهلاتهم العقلية والنفسية والاجتماعية والمادية بدلاً من الوقوع ضحية التوتر والانفعال وردود الفعل الآنية، التي لا تقوم على فهم ولا وعي وتؤدي إلى زيادة الخلافات الممزقة للأسر."[1] والتطبيق العملي لذلك يتبلور في قيام أفراد الأسرة بتحديد المشكلة والبحث عن أسبابها، واقتراح حلول وبدائل أخرى مقبولة، ويتم ذلك من خلال إعمال القدرات العقلية وتبادل الآراء والأفكار باستخدام الحوار والمناقشة في جو من المودة والاحترام. ومن ثمّ، العمل على ترابط الأفكار وتوافقها للوصول إلى حلول واقعية عملية مؤثرة ومشتركة بين الجميع.

- يؤثر التكامل الفكري الأسري في تضييق الفجوة بين القيم الأسرية والسلوك الممثل لها. فالقيم الأسرية المجردة تجاه كِبَر الوالدين وصلة الرحم والعدل الأسري... تترجم من خلال السلوك الظاهر لأفراد الأسرة، والسلوك الظاهر يعبّر عن الفكر الفردي أو الجماعي للأسرة، فبقدر إيمان الأسرة المسلمة بحاكمية منظومة القيم الإسلامية عامة ومنظومة القيم الأسرية خاصة، وبصلاحها لمواكبة التقدم ومواجهة التغيرات المعاصرة يكون تمثلها لها واستمرارها. وتتم ترجمة القيم الأسرية المجردة إلى سلوك ظاهر مشترك بين أفراد الأسرة باحتكام أفراد الأسرة إلى مصدر مشترك في تحديد القيم الأسرية المرغوب وغير المرغوب بها، الأمر الذي يؤول إلى اشتراك أفراد الأسرة في القيم الإسلامية الأسرية، وباستخدام الأساليب التربوية الأسرية المؤثرة في الدافعية لتمثل القيم سلوكاً ظاهراً واستمراره كاستخدام أسلوب القدوة، والحوار والترغيب والترهيب...؛ إذ يتم تفعيل القيم الأسرية وتمثلها سلوكاً، ومن الأدلة على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ

(١) الكيلاني، **ثقافة الأسرة المعاصرة**، مرجع سابق، ص٩٠.

ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحۡمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرۡحَمۡهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرٗا ﴿٢٤﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤]، فالآية تشكل مصدراً مشتركاً بين أفراد الأسرة المسلمة المبين لبعض السلوك الممثل لقيمة بِرّ الوالدين -وهو الإحسان إليهما والنهي عن نهرهما والقول الكريم وخفض الجناح لهما، وخاصة عند الكبر، والدعاء لهم بالرحمة-. والحكم بالوجوب يمثِّل الدافع المؤثر في تمثل القيمة، ويُحَفز الدافع باستخدام أسلوب تربوي مؤثر لتعلم وتعليم قيمة بر الوالدين، واستمرار تمثلها كاستخدام أسلوب القدوة.

- يحدّ التكامل الفكري الأسري من مظاهر التقليد والتبعية للغير. فقد اتّسم الفكر الأسري في ظل ثورة التكنولوجيا والمعلومات والغزو الثقافي بعدم استعمال القدرات العقلية وضعف التواصل الأسري، واللجوء إلى المحاكاة والاكتفاء بالمألوف القائم،[1] وبالنقل العشوائي لفكر الآخر دون تمييز، وتحرّي الفكر الموافق للمنطلقات الإسلامية من غيره، ومحاكاة العادات الغربية بأساليب الحياة كاللغة واللباس والطعام والحركات والعلاقات بين الجنسين والاختلاط، ومحاكاة أساليب التنشئة القائمة على الاستقلالية والحرية المطلقة باسم التقدم والتطور والتجديد. ومن الأدلة الشرعية المنكرة لهذا قوله ﷺ: "لَا تَكُونُوا إِمَّعَةً تَقُولُونَ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا."[2] وقد "لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنْ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَات مِنْ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ."[3]

---

(١) الكيلاني، **أهداف التربية الإسلامية**، مرجع سابق، ص٦٨.

(٢) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. **سنن الترمذي**، بيروت: دار الفكر، ٢٠٠٥م، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في الإحسان والعفو، حديث رقم٢٠١٤، ص٥٩٠. قال أبو عيسى: "حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه."

(٣) البخاري، أبو عبد الله إسماعيل. **صحيح البخاري (الجامع الصحيح)**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠١٠م، كتاب: اللباس، باب: المتشبهون بالنساء، والمتشبهات بالرجال، حديث رقم٥٨٨٥، ص١٠٣٩.

- يحدّ من ذلك -أيضاً- الاعتناء بالتربية الأسرية بجوانبها المختلفة، والتركيز على جانب التربية الفكرية القائمة على تحديد منهج التفكير والالتزام به، وتحديد مصادر المعرفة وأدوات اكتسابها، وتحريك القدرات العقلية والحث على الاجتهاد الفكري، وتنمية التفكير الناقد المتحري للصواب، وتجسير العلاقات الفكرية مع الآخر...،[1] وبهذا، يتحرر أفراد الأسرة من التبعية الفكرية والتقليد الأعمى، ويصبح الترابط والانسجام وتبادل الآراء والأفكار نتائج حتمية للتربية والصياغة الفكرية الأسرية.

- يؤثر التكامل الفكري الأسري في التخلص من الثنائيات المتصارعة ومظاهر الازدواجية في الأسرة المسلمة -كازدواجية أساليب التنشئة الأسرية والاجتماعية، وازدواجية الشخصية والتفكير والسلوك...- الناجمة عن اختلاف الأسس التربوية بين المؤسسات التربوية والأسرة، والصراع بين ما تتطلبه الحياة وتعاليم الدين، والتناقض بين التربية الأسرية ومتطلبات الواقع المعيش، وهذا ما أشار إليه أبو الحسن الندوي -في وصفه لحال الشباب في عصر التقدم والتغير المستمر- فقال: "هناك عقائد آمنوا بها -الشباب المسلم وشباب العالم عامة- كمسلم ولد في بيت إسلامي.. في أسرة إسلامية، ونشأ على كثير من العقائد (...) في بيئة دينية تؤمن بمبادئ الإسلام، ثم سيق إلى دور ثقافة يُسمع فيها أولئك الأساتذة -الذي يجلهم لأنهم أصحاب اختصاص وأصحاب زعامة في كثير من العلوم- كل ما ينقض ما أبرمته البيئة وكل ما غرسته في قلبه وعقله من التربية الإسلامية. يسمع ويرى كل ما ينفي ذلك أو يقلل قيمته على الأقل فيقع في تناقض عجيب وفي صراع فكري عنيف."[2]

---

(١) الطريري، عبد الرحمن. **العقل العربي وإعادة التشكيل**، الدوحة: وزارة الأوقاف، كتاب الأمة، عدد٣٥، شوال ١٤١٣هـ، ص١١.

(٢) الندوي، **نحو التربية الإسلامية الحرة في الحكومات والبلاد الإسلامية**، مرجع سابق، ص١٠٣، ١٠٤.

- وبالتربية الأسرية -القائمة على تحقيق التكامل الفكري الأسري وتفعيله والمؤسسة على وحدة المصدر والغاية وعلى استخدامه الأساليب التربوية السوية- يتجه كل فرد في الأسرة إلى إثبات ذاته من خلال تحقيق مهامه الأسرية، ويتجه أفراد الأسرة إلى استخدام الأساليب الأسرية المستمدة من مصدر مشترك لتحقيق أهداف مشتركة، فيتشكّل لدى الفرد معايير فكرية مستمدة من الأصول المعرفية الإسلامية الثابتة للحكم من خلالها على الواقع المعيش.

- يُفعِّل التكامل الفكري الأسري الطاقات الإبداعية الكامنة عند أفراد الأسرة، وينميها من خلال تربية الجوانب الإبداعية للأسرة المتمثلة بالشخصية الإبداعية؛ إذ يتم تربية أفراد الأسرة على سمات الشخصية المبدعة كالقوة والمسؤولية والمبادرة وعلو الهمة...[(١)] ومن الأدلة الشرعية المؤكدة لذلك: قول الرسول ﷺ: "أحبّ الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمّام،"[(٢)] وموضع الشاهد هنا: تسمية الأبناء بأسماء تحمل سمات الشخصية المبدعة، فحارث بمعنى: كاسب، وهمام: مِنْ همَّ يَهُمّ، فلا يخلو إنسان عن كسب وهَمٍّ."[(٣)]

- تربية الأسرة على سمات العمل الإبداعي كالإتقان واستمرارية العمل...[(٤)] ومن الأدلة الشرعية على سمة الإتقان الملازمة للعمل الإبداعي قول الرسول ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ."[(٥)] وتربية الأسرة

(١) أبو غريبة، إيمان. **الإبداع التربوي**، عمان: دار البداية، ٢٠٠٨م، ص٣٦.

(٢) أبو داود، سليمان بن الأشعث. **سنن أبي داود**، عمان: دار الأعلام، ط١، ٢٠٠٣م، كتاب: الأدب، باب: في تغيير الأسماء، حديث رقم٤٩٥٠، ص٨٠٤.

(٣) العظيم آبادي، أبو الطيب محمد شمس الحق. **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، بيروت: دار الفكر، ط٣، ١٩٧٩م، كتاب: الأدب، باب: في تغيير الأسماء، ج١٣، حديث رقم٤٩٢٩، ص٢٩٣.

(٤) أبو غريبة، **الإبداع التربوي**، مرجع سابق، ص١٠٩.

(٥) الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، دمشق: دار المأمون للتراث، ١٩٩١م، كتاب: البيوع، باب: نصح الأجير وإتقان العمل، حديث رقم٦٤٦٠.

على الفكر الإبداعي الذي يتسم بالقدرة العالية على التفكير والذاكرة القوّية والنقد البنّاء والقدرة على التحكم بالأفكار والأصالة في التفكير، وحضور البديهة والإتيان بأفكار غير مألوفة، والخيال الفعّال، وإدراك العلاقات بين الأشياء، وامتلاك المعرفة المكثّفة عن مجال أو أكثر، والمرونة بالتفكير وكثرة الإنتاج في المجال العملي، والاستقلالية والاتّساق في التفكير والنظر العميق بالأفكار الجديدة.[1] ومن الأصول الشرعية الدالة على أحدى سمات التفكير الإبداعي -وهي التفكير التحليلي- قوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَـٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِى خَلْقِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَـٰذَا بَـٰطِلًا سُبْحَـٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ ﴿١٩١﴾ رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿١٩٢﴾ ﴾ [آل عمران: ١٩١ - ١٩٢].

رابعاً: دور الوالدين في تحقيق التكامل الفكري الأسري وتفعيله

انطلاقاً من قول الرسول ﷺ: "كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا...،"[2] فإن مسؤولية تحقيق التكامل الفكري الأسري وتفعيله من المهام الرئيسة للوالدين. ويظهر هذا من خلال بيان دور الزوجين في تحقيق التكامل الفكري بينهما، وبيان دور الوالدين في تفعيل التكامل الفكري الأسري:

١- دور الزوجين في تحقيق التكامل الفكري بينهما في الرؤية الإسلامية:

يظهر دور الزوجين في تحقيق التكامل الفكري الأسري بينهما من خلال مجموعة مترابطة من الاعتبارات أهمها الآتي:

---

(١) أبو غريبة، **الإبداع التربوي**، مرجع سابق، ص١١٢.

(٢) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الاستقراض وأداء الديون...، باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه، حديث رقم٢٤٠٩، ص٤٢٦.

أ- احتكام الزوجين لوحدة المرجعية الإسلامية الحاكمة والناظمة للأسرة المسلمة. فالمرجعية الإسلامية تقدم منظومة من الأحكام والمعايير المستمدة من الأصول الإسلامية (القرآن الكريم والسنة النبوية)، المتسمة بالإلزامية والثبات -في جانبيها النظري والعملي-، وبتكامل جميع الجوانب النفسية والجسدية والاجتماعية... وبالواقعية للحياة المعيشية وتغيراتها المستمرة والمنظمة للعلاقات الأسرية عامة والعلاقة بين الزوجين خاصة، والموجهة للتفكير الأسري. ومن الأصول الشرعية المبينة لحاكمية المرجعية الإسلامية لمجالات الحياة عامة -ومنها النظام الأسري- قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [الأحزاب: ٣٦]، فاحتكام الزوجين للمرجعية الإسلامية بمعرفة ووعي "ستكون نتيجته التزام الزوجين بمنهج تفكير واضح غير مضطرب ومشوه، وتحديد الثوابت التي لا تقبل الجدل والنقاش، وكذلك، تحديد المتغيرات القابلة لإعادة النظر فيها كلما اقتضى الأمر،"[١] وهذا ما يقتضيه التكامل الفكري بين الزوجين. ومن الأدلة التطبيقية في السنة النبوية على وحدة المرجعية الإسلامية المفضية إلى التكامل الفكري بين الزوجين: طلب عَمرة-رضي الله عنها- من زوجها الاحتكام إلى الرسول ﷺ في عطيته لولدها، وموافقة زوجها لها، "عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ -رَضِيَ اللَّهُ- عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً. فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ: لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتِ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: "أَعْطَيْتَ سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا؟" قَالَ: لَا. قَالَ: "فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ". قَالَ: فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ."[٢]

---

(١) الطريري، **العقل العربي وإعادة التشكيل**، مرجع سابق، ص١٣٩.

(٢) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الهبة، باب: الإشهاد في الهبة، حديث رقم٢٥٨٧، ص٤٥٦.

ب- مراعاة الكفاءة في أسس اختيار كل من الزوجين للآخر، بمعنى: "أن يكون بين الزوجين قدر من التقارب في أمور مخصوصة، يعتبر الإخلال بها مفسداً للحياة الزوجية."[1] فالكفاءة لا تعني المساواة الكاملة. ومن الأدلة الشرعية الدالة على اعتبار الكفاءة في الزواج: قول الرسول ﷺ: "تَخَيَّرُوا لِنُطَفِكُمْ، وَانْكِحُوا الأَكْفَاءَ، وأَنْكِحُوا إِلَيْهِمْ."[2] ومن الأمور التي تعتبر فيها الكفاءة بين الزوجين: العمر والعقل والمال والمهنة والنسب. وفي ظل التغيرات المعاصرة والتطور التعليمي و"التكنولوجي" وانتشار التعليم بين النساء فإنه لا بدّ من النظر في الكفاءة التعليمة بين الزوجين -أو الكفاءة المعرفية-، فذلك أنفى للشعور بالفوقية أو الدونية من أحد الزوجين تجاه الآخر، المفضي للشقاق والنزاع والتفكك الأسري، وأدعى للوعي بالمقاصد الكلية والجزئية من العلاقة بين الزوجين، وأدعى لتحقيق الترابط والانسجام والتوافق الفكري بينهما.[3]

ت- وعي كلا الزوجين لاختلاف الطبيعية الخَلْقية لكل منهما، وما يلازم هذا الاختلاف من اختلاف المهام والأدوار الأسرية الموكولة لكِليهما. والاختلاف يعني: التعدد والتنوع المؤدي إلى تبادل العطاء والأفكار والترابط والتكامل، ولا يعني الخلاف القائم على التنافر في الطبيعة والمؤدي إلى التباغض والتباعد والتفكك.[4] ومن الأدلة الشرعية المؤكدة ذلك: قوله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ

---

(١) مجموعة من الباحثين، **التفكك الأسري الأسباب والحلول المقترحة**، مرجع سابق، ص٤٥.

(٢) ابن ماجه، أبو عبد الله بن يزيد. **سنن ابن ماجه**، دمشق: مؤسسة الرسالة، ط١، ٢٠٠٩م، كتاب: النكاح، باب: الأكفاء، حديث رقم١٩٦٨، ص٣٥. (حديث حسن بطرقه وشواهده).

(٣) مجموعة من الباحثين، **التفكك الأسري الأسباب والحلول المقترحة**، مرجع سابق، ص٤٥ - ٤٦. انظر أيضاً:
- مجموعة من الباحثين، **التفكك الأسري دعوة للمراجعة**، مرجع سابق، ص١٢٨.
- عقلة، محمد. **نظام الأسرة في الإسلام**، عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، ط٢، ١٩٨٩م، ص٣٨١-٣٨٤.

(٤) الكيلاني، **ثقافة الأسرة المعاصرة**، مرجع سابق، ص٢٩.

لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ [النساء: ٣٤]، **فمهمة** ومسؤولية القوامة التي أوكلها الله ﷻ للرجل متناسبة وملازمة للمؤهلات التي خُلِقَ عليها من قوة في البدن والعزم والعمل، وهذا ما بيّنه الرازي في تفسيره؛ فالفضل في صفات طبيعية للرجل -كالعقل والحزم والقوة- وفي أحكام شرعية -كزيادة النصيب في الميراث وفي تحمل الدية في القتل الخطأ...- يدل على فضل الرجال على النساء.[١] وفسّر ابن عاشور التفضيل بقوله: "فالتفضيل هو المزايا الجبلّية التي تقتضي حاجة المرأة إلى الرجل في الذَّبِّ عنها وحراستها لبقاء ذاتها."[٢] وللقوامة جانبان متلازمان متكاملان: جانب يتعلق بحق للزوجة في القيام بمصالحها وحفظها وصيانتها، وأهم أشكاله: النفقة وعدم الإضرار بها ومعاشرتها بالمعروف. وجانب يتعلق بحق الزوج بطاعته وولايته الأسرية،[٣] وقول الرسول ﷺ: "...مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ"، قُلْنَ: وَمَا نُقْصَانُ دِينِنَا وَعَقْلِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نِصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ؟" قُلْنَ: بَلَى. قَالَ: "فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ عَقْلِهَا. أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ؟" قُلْنَ: بَلَى. قَالَ: "فَذَلِكِ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا."[٤] يدل على الطبيعة التي خُلقت عليها النساء من تفوّق الجانب العاطفي المتكامل مع جانب القوة وعقل الرجل. ونقصان العقل لا يعني عدم أهلية المرأة للتفكير وإعمال العقل، وهذا ما أكّده الرسول ﷺ. وعليه، فإن العلاقة بين

---

(١) الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسن. **التفسير الكبير**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٤م، ج١٠، ص٧١.

(٢) ابن عاشور، محمد الطاهر. **التحرير والتنوير**، بيروت: مؤسسة التاريخ، ط١، ٢٠٠٠م، ج٤، ص١١٤.

(٣) مرسي، أكرم رضا. **الأسرة المسلمة في العالم المعاصر**، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط١، ٢٠٠٠م، ص٦٤.

(٤) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الحيض، باب: ترك الحائض الصوم، حديث رقم٣٠٤، ص١٠٧.

الزوجين الناجمة عن اختلاف الطبيعة الخَلقية، واختلاف الدور الأسري لكل منهما هي علاقة تكامل وترابط وانسجام، ولن تتحقق هذه العلاقات إلا إذا وعى كلٌ من الزوجين اختلاف الطبيعة الخلقية لكل منهما.

ث- التواصل المستمر بين الزوجين بالتعبير عن الأفكار والمشاعر الذاتية والأسرية، وتبادل الآراء في جو تسوده المودة والاحترام. فالاتصال بين الزوجين القائم على وعي كل منهما لمهارات التواصل وتنوع أساليب التواصل اللفظية وغير اللفظية، ومعرفة كل منهما لطبيعة الآخر، أدعى إلى حماية الأسرة -من التوتر والإضطرابات وسيادة الشعور بالسلطة أو الدونية، والضعف المؤدي إلى إثبات الذات بالعنف، وفرض الرأي على الآخر وإلزامه به- وإلى تحقيق الكفاية العاطفية والصحة النفسية واستقرار الأسرة وتماسكها، فالسكن في قوله تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم: ٢١] من ثمار التواصل بين الزوجين. وفيما يتعلق بالجانب الفكري، فإن التواصل بين الزوجين يسهم في تحقيق النضج الفكري للزوجين -من خلال تبادل الآراء وتحريك الفكر وتنميته، وما يرافقه من حوار ومناقشة- وترابط في الأفكار وتصويب الأفكار والآراء أو تثبيتها في جو يسوده العلم والوعي والاحترام. ومن الشواهد التطبيقية في السنة النبوية على التواصل بين الزوجين: "أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ لاَ تَسْمَعُ شَيْئاً لاَ تَعْرِفُهُ إِلاَّ رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ، وأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ "مَنْ حُوسِبَ عُذِّبَ". قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: أَوَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا ﴿٨﴾ ﴾ [الانشقاق: ٨] قَالَتْ: فَقَالَ: "إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَهْلِكْ،""(١) وموضع الشاهد مراجعة السيدة عائشة للرسول ﷺ في تفسير الآية للوصول إلى الفهم الصحيح.

---

(١) المرجع السابق، كتاب: العلم، باب: من سمع شيئاً فلم يفهمه فراجع فيه حتى يعرفه، حديث رقم١٠٣، ص٧٧.

٢- دور الوالدين في تفعيل التكامل الفكري الأسري في الرؤية الإسلامية:

يتمثل دور الوالدين في تفعيل التكامل الفكري الأسري من خلال: ممارسة التنشئة السوية للأبناء، والبعد عن الممارسات غير السوية المؤدية إلى التفكك والانحراف الفكري والسلوكي للأسرة المسلمة القائمة في أساسها على التفكير العلمي الناقد، وهو تفكير ضروري في ظل ثورة المعلومات والمعارف و"التكنولوجيا". فنوع التفكير يسهم في انتقاء أفراد الأسرة لنمط الحياة المعيش. وتقتصر الدراسة على بيان دور الآباء في ممارسات التنشئة السوية للأبناء المفعلة للتكامل الفكري الأسري، ومنها الآتي:

أ- التنشئة الانفتاحية التواصلية، ففي ظل ثورة المعلومات والاتصالات بات من الضروري وعي الآباء إلى ممارسة التنشئة الانفتاحية التواصلية مع تطورات العالم المحيط، لمواكبة التقدم والتغيرات المعاصرة المستمرة، وللتخلص من الشعور بالغربة والتخلف، ولتحقيق التعارف الإنساني، لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴿١٣﴾ ﴾[الحجرات: ١٣]. فالتعارف يؤدي إلى تخصيب الذهن وإغناء العقل واختصار الزمن وتمييز الصواب[١] وتفعيل الإبداع وإغنائه، وتبادل المعرفة والخبرات المفيدة، وفهم الآخر وأساليب التعامل معه وتنمية الفكر.[٢] ولا يمكن أن تحيا الأسرة المسلمة منغلقة على نفسها في ظل عصر العولمة وثورة "التكنولوجيا" والمعلومات، فلا بدّ من الانفتاح والتواصل المستمر مع التقدم والتطور، بوعي وفكر ناقد للمفيد والصائب، المتناسب مع المنطلقات الإسلامية للأسرة المسلمة وضمن ضوابط تكفل الحفاظ على الفكر والشخصية من الذوبان في الآخر.

---

(١) حسنه، عمر عبيد. **رؤية في عوامل النهوض**، بيروت: المكتب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٦م، ص١١٨.

(٢) راجع: معاش، مرتضى. "الانفتاح والتواصل ومنحنيات الإصلاح والتجديد"، **مجلة النبأ**، عدد٥٦، ٢٠٠١م، على الرابط:

- www.annabaa.org/pastnba/index.htm

تاريخ الدخول: ١٣/١/٢٠١٣م.

ب- التنشئة الاستقلالية التي يسعى الآباء من خلالها إلى تكوين شخص يعتمد على نفسه في الفكر والعمل والقول، ويتصل بالمجتمع ويشعر بمسؤوليته نحوه وبحقوقه عليه، وينسجم معه -بحيث يندمج فيه ويحتفظ بفرديته- ويشعر بالأمن الشخصي، ويتصف بروح الإقدام والمخاطرة والشعور بالثقة بالنفس،(١) فتنمو بذلك قدرته على تخطي الصعوبات ومواجهة الواقع وإظهار ذاته وآرائه بثقة وإقدام، فلا يحتاج إلى التقليد ومحاكاة الآخر لإثبات ذاته، والتخلص من التبعية للغير، وهذا ما حث عليه الرسول ﷺ في قوله: "لَا تَكُونُوا إِمَّعَةً تَقُولُونَ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَحْسَنَّا وَإِنْ ظَلَمُوا ظَلَمْنَا، وَلَكِنْ وَطِّنُوا أَنْفُسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسُ أَنْ تُحْسِنُوا وَإِنْ أَسَاءُوا فَلَا تَظْلِمُوا،"(٢) وهذا يتطلب تشجيع الأبناء على الإفصاح عن أفكارهم ومشاعرهم واحتياجاتهم.

ت- التنشئة على الحوار؛ إذ يُعد الحوار أسلوباً من أساليب التربية والتعليم الفعال الذي يؤدي إلى الإقناع الفكري وعدم ترديد المعلومات ترديداً أعمى دون فهم لمضمونها،(٣) ويتضمن الحوار والمناقشة استعمال العقل والحجج المنطقية واحترام ذات المخاطب ورأيه.(٤) ويعزز الحوار والمناقشة الثقة بالنفس وتوكيد الذات وتحقيقها، وشجاعة التعبير عند الأبناء، وقد تجلّت التنشئة الحوارية في حوار الرسول ﷺ مع الشاب الذي طلب منه ﷺ أن يأذن له بالزنا. فحاوره ﷺ وأقنعه بالحجة بخطأ طلبه، فعَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا. فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ، وقَالُوا: مَهْ مَهْ! فَقَالَ:

---

(١) القوصي، عبد العزيز. **أسس الصحة النفسي**، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ط٦، (د. ت.)، ص٣٣٦.

(٢) الترمذي، **سنن الترمذي**، مرجع سابق، كتاب: البر والصلة، باب: ما جاء في الإحسان والعفو، حديث رقم٢٠١٤، ص٥٩٠. قال أبو عيسى: "حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه".

(٣) مرسي، محمد منير. **التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية**، القاهرة: عالم الكتب، ط٢، ١٩٩٢م، ص١٣٢.

(٤) النحلاوي، عبد الرحمن. **التربية بالحوار**، دمشق: دار الفكر، ط١، ٢٠٠٢م، ص١٣.

"ادْنُهْ"، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا. قَالَ: فَجَلَسَ. قَالَ: "أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟" قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: "وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ"، قَالَ: "أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟"، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: "وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ". قَالَ: "أَفَتُحِبُّهُ لِأُخْتِكَ؟" قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: "وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأَخَوَاتِهِمْ"، قَالَ: "أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟" قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، قَالَ: "وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ"، قَالَ: "أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟" قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: "وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ". قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ"، فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ."[١] فحوار الأبناء من ممارسات التنشئة الفعالة في تنمية التفكير وتعديل السلوك لقيامه على الإقناع بإقامة الحجة.

ث- التنشئة على قوة الإرادة، والإرادة هي: "نزوع النفس إلى الشيء مع الحكم فيه عن طريق العقل بأنه ينبغي أن يُفعل أولا يُفعل."[٢] وتربية الإرادة عند الأبناء تكون من خلال اتباع المنهجية الصحيحة التي يضعها الآباء للأبناء، ومن ذلك: تعويد الأبناء على التعبير عن رغباتهم واحتياجاتهم، وعن رفضهم لما لا يريدون، وتعويد الأبناء على مواجهة نقاط الضعف والأخطاء لئلا يتحول إحساس الطفل بالنقص حيال مواقف الفشل أو العجز إلى عقدة نقص. فالتنشئة على الإرادة تساعد الأبناء على حصر مشكلاتهم وعدم إخفاء مشاعر النقص أو الاعتراف بالضعف حيال المواقف التي يتكرر فيها،[٣] والتخلص من الشعور بالانهزامية والانسحاب من مواقف الحياة، ومن ثَمَّ، تحقيق النجاح في مختلف جوانب الحياة. ومن مقومات التنشئة الإرادية:

---

(١) ابن حنبل، أحمد بن محمد. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ٢٠٠٨م، حديث رقم٢٢٢٦٥، ص٢٧٥.

(٢) الزين، سميح عاطف. **معرفة النفس الإنسانية في الكتاب والسنة**، بيروت: دار الكتاب اللبناني، ط١٩٨٠،١م، ص٤٢٣.

(٣) أسعد، يوسف ميخائيل. **قوة الإرادة**، القاهرة: مكتبة غريب، ١٩٩٧م، ص١٥٧-١٥٨.

تحقيق الثقة بالنفس وغرس المثل العليا والوعي بالذات وتحقيقها.[1] ومما ينبه إليه: أن قوة الإرادة متفاوتة بين الأبناء؛ فهي بحسب علماء النفس إرادة قوية وإرادة متوسطة وإرادة ضعيفة،[2] فلا بد للآباء من توجيه تربيتهم صوب قوة الإرادة عند الأبناء وتخليصهم من ضعفها، لما لذلك من أثر في نمط التفكير، واستمرار ممارسة السلوك السوي وتعديل السلوك غير السوي. ومن الشواهد التطبيقية على التنشئة على الإرادة في السنة النبوية: استئذان النبي ﷺ غلاماً في إعطاء الشراب لأشياخ كانوا على يساره والسماح له بالتعبير عن رغبته أو عدمها، فعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِشَرَابٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاخٌ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: "أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟" فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ لَا أُوثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، فَتَلَّهُ فِي يَدِهِ."[3]

ج- التنشئة التوكيدية للذات، فإن من أهداف التنشئة الأسرية السعي لتوكيد الذات عند الأبناء من خلال تشجيعهم على الاعتقاد بأهمية تحقيق الذات وتوكيدها ورفع مستوى التدين والوعي الديني،[4] وإشباع الاحتياجات المختلفة -كالحاجة إلى الأمن والاحترام والتقدير والمحبة واللعب والتعبير-[5] وتحمّل مسؤولية الأقوال والأعمال والدفاع عنها، والتدرب على تقبل وحب الذات بمواصفاتها الواقعية، وتعويد الأبناء على أن يتصرفوا على طبيعتهم ويتفاعلوا مع الآخرين، وتعليمهم التفكير النقدي الصحيح،[6] وغيرها العديد من الأساليب

(١) الزين، **معرفة النفس الإنسانية في الكتاب والسنة**، مرجع سابق، ص٤٢٣-٤٢٧.

(٢) المرجع سابق، ص٤٢٩.

(٣) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: الهبة، باب: الهبة المقبوضة وغير المقبوضة والمقسومة وغير المقسومة، حديث رقم٢٦٠٥، ص٤٥٩.

(٤) بني يونس، **تنمية مفهوم الذات وتوكيدها وتأثير الأسرة المسلمة فيها**، مرجع سابق، ص٢٤٣.

(٥) النحلاوي، **التربية الإسلامية والمشكلات المعاصرة**، مرجع سابق، ص١٣٦-١٤٤.

(٦) للمزيد راجع:
- بني يونس، **تنمية مفهوم الذات وتوكيدها وتأثير الأسرة المسلمة فيها**، مرجع سابق، ص١٩١-٢٤١.

والوسائل التي من شأنها تحقيق الذات وتأكيدها عند الأبناء. وقد ظهرت التنشئة التوكيدية بتشجيع عمر بن الخطاب ﵁ لابنه عبد الله ﵁ على التعبير عن أفكاره بحضرة الرسول ﷺ لامتناعه عن التعبير بما وقع في نفسه حياءً، فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لاَ يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِىَ مَثَلُ الْمُسْلِمِ، حَدِّثُونِى مَا هِىَ؟" قال: فَوَقَعَ النَّاسُ فِى شَجَرِ الْبَادِيَةِ، وَوَقَعَ فِى نَفْسِى أَنَّهَا النَّخْلَةُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَاسْتَحْيَيْتُ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنَا بِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هِىَ النَّخْلَةُ". قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ أَبِى بِمَا وَقَعَ فِى نَفْسِى، فَقَالَ: لأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِى كَذَا وَكَذَا."(١)

والملحوظ مما تقدم بيانه أن تفعيل التكامل الفكري الأسري يعتمد إلى حد كبير على أنماط التنشئة الأسرية التي يمارسها الآباء.

خاتمة:

تتلخص الفكرة الإجمالية من البحث بأن دراسة التكامل الفكري الأسري في الرؤية الإسلامية من الضرورات الملحة في الواقع المعاصر، لمواجهة ما شهدته الأسرة المسلمة من تغيرات سلبية في ظل الغزو الثقافي الغربي والتغيرات المعاصرة؛ فقد تعرضت الأسرة المسلمة للتغير في مفهومها وأصل بنائها ووظائفها ونظامها وغاياتها وعلاقاتها، وظهرت دعوى بناء الأسرة اللاتقليدية وبناء العلاقات الأسرية على أساس المنفعة والمصالح المادية، وسيادة القيم والثقافة الغربية في كيان الأسر المسلمة، وضعف مشاعر المودة والرحمة -التي تعد أسّ الكيان الأسري-، وظهور الانعزالية والمصالح الفردية، وفقدت الأسرة المسلمة أثرها في الصلاح والتقدم الاجتماعي بدعوى التقدم والتطور. فالتكامل الفكري الأسري كفيل بإعادة بناء الأسرة المسلمة.

---

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب: العلم، باب: الحياء في العلم، حديث رقم١٣١، ص٨٢.

والجديد موضوع البحث ذاته؛ إذ لم يتم بحثه مسبقاً -ولا سيّما بيان الرؤية الإسلامية للتكامل الفكري الأسري والخروج بتعريف للتكامل الفكري الأسري، من خلال النظر في مجمل تعريفات التكامل والفكر والأسرة - فلم أقف على تعريف له، وبيان مقومات التكامل الفكري الأسري وأساليب بنائه ومعوقاته من خلال الاطّلاع على الدراسات التربوية والدراسات الأسرية الإسلامية، وربط المعلومات وتوجيهها لبناء موضوع البحث.

ويظهر التطبيق العملي في البحث في أهمية التكامل الفكري الأسري، وفي بيان التطبيقات العملية من الأدلة الشرعية عند بيان دور الوالدين في تحقيق التكامل الفكري الأسري وتفعيله. وترى الباحثة أنه من الضروري دراسة دور السياسات الرسمية والمؤسسات التربوية -كالمدارس والجامعات- في تحقيق بناء التكامل الفكري الأسري ودراسة أثر وسائل الإعلام والإنترنت على التكامل الفكري للأسرة، ودراسة أثر التواصل الأسري في بنائه.

الباب الثالث

تأثير التحولات الاجتماعية في الأسرة
والتحديات التي تواجهها

الفصل الأول:

أثر العُرف والتحولات الاجتماعية في الأسرة المسلمة

إبراهيم رحماني[1]

مقدمة:

لا شك في أن الأسرة تمثل الخلية البنائية للتركيب الاجتماعي، وهي المجال الحيوي الذي يتلقى فيه الفرد دروس الحياة الاجتماعية. ولما كانت الأسرة وحدة مصغرة عن المجتمع، فإنها ليست بمعزل عن التغير المستمر الذي يشهده بفعل عوامل متعددة تسهم في تحقيق التغيير وتوجيهه. ويتحدّد نمط التغير في المجتمع وفقاً للحجم والسرعة؛ ففي مرحلة ما يسير التغيّر بسرعة فائقة، في حين تكون سرعته بطيئة في مراحل أخرى فلا يشعر بها الأفراد، وقد يكون حجم التغيّر محدوداً، وفي مراحل أخرى كبيراً ومتغلغلاً في البنية الاجتماعية.

وقد اجتهدت أغلب المجتمعات المسلمة للسيّر خطوات سريعة في طريق التحديث منذ ما يزيد على نصف قرن، وكان من نتائجه تسارع عملية زحف السكان نحو المدن التي شهدت تطوراً كبيراً صاحبته ظواهر اجتماعية جديدة ومتجددة. ومع أن كثيراً من تلك الظواهر إيجابية إلا أن هناك ظواهر أخرى سلبية، خاصة ما يتصل بمحيط الأسرة؛ إذ أصبحت أغلب الأُسر نواتيةً ومنقطعةَ الصلة عن العائلة، ومستقلةً بنفسها اقتصادياً واجتماعياً، ومعتمدة على الوسائل والتقنيات الحديثة لمواجهة مشكلاتها، فضلاً عن استعانتها في خدماتها بالمؤسسات الرسمية والخاصة بدلاً من الاستعانة بأعضاء الأسرة أو العائلة أو القبيلة. وأدى الانشغال الوظيفي والترفيهي للوالدين، والسعي الحثيث نحو

(١) أستاذ الفقه المقارن بقسم العلوم الإسلامية، جامعة الوادي/ الجزائر. البريد الإلكتروني: rahmani39000@gmail.com.

النجاح المادي إلى التخلي عن دور الأسرة التربوي لأبنائها لصالح مؤسسات ووسائل مستوردة غير مأمونة. ثم إن وسائل الإعلام المختلفة أسهمت بقدر كبير في توجيه بنية الأسرة ووظيفتها، وفي صياغة أعراف اجتماعية جديدة.

ومما لا شك فيه أن العُرف الاجتماعي يتولد من متطلبات المجتمع واحتياجاته المتجددة، وله دور محوري في تسهيل حركته بحيث يحفظ منظومة القيم ويحقق الانسجام والتجانس بين مكوناته، ويظهر هذا جلياً في مختلف المناسبات الاجتماعية -سارّة أو محزنة-. ومن ثم، فإن أي انحراف أو خطأ في توجيه هذا العُرف سوف يكون له تأثير عميق في تماسك البنية الاجتماعية. ونجد أن شرائح واسعة في مجتمعاتنا قد حوّلت العادات إلى مقدّسات -بقطع النظر عن مشروعية ذلك أو فائدته-؛ ففي مراحل الضعف تكاد تنعدم روح المغامرة، كما أن كل جديد ينظر إليه بشيء من الريب الناشئ عن خمود الهِمّة وصعوبة التكيّف. ثم إن قطاعاً اجتماعياً له وزنه ارتبطت مصالحه بالمألوف السائد، ولهذا؛ فإن جهوداً كبيرة تُبذل لأجل الإبقاء على كل شيء على ما هو عليه على نحو ما جاء في قول الله سبحانه وتعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ مَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتۡرَفُوهَآ إِنَّا وَجَدۡنَآ ءَابَآءَنَا عَلَىٰٓ أُمَّةٖ وَإِنَّا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم مُّقۡتَدُونَ ﴿٢٣﴾ ۞ قَٰلَ أَوَلَوۡ جِئۡتُكُم بِأَهۡدَىٰ مِمَّا وَجَدتُّمۡ عَلَيۡهِ ءَابَآءَكُمۡۖ قَالُوٓاْ إِنَّا بِمَآ أُرۡسِلۡتُم بِهِۦ كَٰفِرُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾[الزخرف: ٢٣ - ٢٤].[١]

إن مجتمعاتنا المعاصرة مثقلة بأكداس من الأعراف والعوائد، عاليةِ الكلفة، قليلةِ الفائدة، التي لا تتوافق مع منهج الإسلام في تنظيم الشؤون الاجتماعية، بل إن فيها ما يصادم الأحكام الثابتة، لكن الناس استمرأوا تلك المخالفات وجعلوها مظهراً لثقافتهم ونمط حياتهم اليومية. وفي المقابل، نجد شرائح اجتماعية أخرى -وأغلبها من الناشئة ومن سكان المدن- انساقت مع التحولات المتسارعة، وأسهمت في صياغة أنماط متعددة لأعراف اجتماعية تختلف عن الموروث في أشكالها وفي مضامينها، وانقسم الناس في درجة تقديرها وإنزالها الموضع المناسب في سُلّم القيم، وكان لهذا تأثير كبير في الأسرة المسلمة؛

(١) بكار، عبد الكريم. **نحو فهم أعمق للواقع الإسلامي**، دمشق: دار القلم، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص٥١-٥٢.

ذلك أن أعرافاً جديدة نشأت وجنحت إلى التعقيد بدلاً من التسهيل، وإلى الشكليات بدلاً من المضامين، وتراجعت درجة الالتزام بالأعراف، وتمردت شرائح اجتماعية كثيرة عن الالتزام بها، واتخذت في بعض الأحيان أشكالاً من المباهاة والمشاكسة والاستفزاز. وتقتضي المصلحة الاجتماعية بذل أقصى الجهود لوقف تدهور القيم والأعراف من خلال إحداث أعراف خيّرة تحافظ على تماسك البناء الأسري والاجتماعي المعاصر، وتستوعب المستجدات وفق القيم والتطلعات لمستقبل أفضل، وتصون المجتمع من التصارع والتآكل والانهيار. وفي هذا الإطار نحاول -من خلال هذه الصفحات- بيان أثر العُرف والتحولات الاجتماعية في الأسرة المسلمة.

أوّلاً: العُرف: المفهوم والوظيفة

١- حقيقة العُرف في اللغة والاصطلاح:

أ- العُرف في اللغة:

العُرف في أصل اللغة بمعنى المعرفة ثم استعمل بمعنى: الشيء المألوف المستحسن الذي تتلقاه العقول السليمة بالقبول.[1] قال ابن فارس[2] (توفي ٣٩٥هـ): "العين والراء والفاء أصلان صحيحان يدل أحدهما على تتابع الشيء متصلاً بعضه ببعض والآخر على السكون والطمأنينة."[3]

---

(١) الفيومي، أحمد بن محمد. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ج٢، ص٤٠٤. انظر أيضاً:
- الرازي، محمد بن أبي بكر. **مختار الصحاح**، ضبط وتخريج وتعليق: مصطفى ديب البغا، عين مليلة: دار الهدى، ١٩٩٠م، مادة: عرف، ص٢٧٨.

(٢) هو أحمد بن فارس بن زكريا القزويني، نزيل همذان، من أئمة اللغة والأدب، توفي بالرّي. من مصنفاته: "المجمل في اللغة"، "مقاييس اللغة"، و"جامع التأويل في تفسير القرآن". انظر:
- كحالة، عمر رضا. **معجم المؤلفين**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ج١، ص٢٢٣-٢٢٤.

(٣) ابن فارس، أحمد. **معجم مقاييس اللغة**، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ج٤، ص٢٨١.

ب- العُرف في الاصطلاح الفقهي:

أورد الشريف الجرجاني[1] (توفي ٨١٦هـ) تعريفاً للعُرف قال فيه: "ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول وتلقته الطباع بالقبول."[2] ويتبين من هذا التعريف ما يلي:

- قوله "ما استقرّ في النفوس": لفظ "ما" يعم الفعل والقول؛ فهو يجري في الأقوال والأفعال التعاملية والخلقية. ولفظ "استقر في النفوس" يخرج ما حصل نادراً ولم يكن عادة.
- وقوله "بشهادة العقول": يخرج ما استقر في النفوس من جهة الشهوات كتعاطي الـمُسكرات، وما استقر في النفوس بسبب خاص كفساد الألسنة، أو ما استقر باقتران بعض الأشياء المكروهة أو المحبوبة بحدوث أمور معينة من باب الطيرة والتفاؤل.
- وقوله "تلقته الطباع بالقبول": يخرج ما أنكرته الطباع أو بعضها فإنه لا يكون عرفاً."[3]

ومع شمول التعريف المذكور وبيانه للمعنى، إلا أنه يؤخذ عليه جَعْله

---

(١) هو علي بن محمد بن علي، المعروف بالسيد الشريف الجرجاني، أبو الحسن، من علماء الحنفية، وله باع في العربية، توفي بشيراز. من آثاره: "كتاب التعريفات"، انظر:
- المراغي، عبد الله مصطفى. **الفتح المبين في طبقات الأصوليين**، القاهرة: مكتبة ومطبعة المشهد الحسيني، (د. ت.)، ج٣، ص٢٠-٢١.

(٢) الجرجاني، علي بن محمد الشريف. **التعريفات**، تحقيق: إبراهيم الأبياري. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ص١٩٣.

(٣) أبو سنة، أحمد فهمي. **العُرف والعادة في رأي الفقهاء**، القاهرة: دار البصائر، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ص١٠. انظر أيضاً:
- الجيدي، عمر بن عبد الكريم. **العُرف والعمل في المذهب المالكي ومفهومهما لدى علماء المغرب**، المحمدية: مطبعة فضالة، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ص٣٢.
- ابن التمين، محمد عبد الله. **إعمال العُرف في الأحكام والفتاوى في المذهب المالكي**، دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، ص٢٣.

قبول الطباع معياراً لقبول العُرف دون تحديد صفة ذلك القبول ولا شروطه ولا ضوابطه. ومع أن هناك مَن قيّد الطباع بالسليمة[1] إلا أن هذا القيد- كذلك- لا يُخرج من الإشكال، فمن أين تُعرف سلامة الطباع أو حسنها من قبحها؟! ليس هناك إلا جهتان: العقل أو الشرع؛ أما العقل فالناس متفاوتون فيه، وتؤدي الإحالة إليه إلى تفاوت الأعراف فلا يستقر عُرف مشترك. فلم يبق إلا الشرع وهو لا يقبل إلا الأعراف الصالحة، أما الفاسدة فمردودة شرعاً، فيكون التعريف قاصراً على العُرف المقبول في الشرع غير شامل كما أريد له.[2] وبناء عليه، فالمختار أن يقال في بيان معنى العُرف: هو ما استقر في النفوس من جهة العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول واستمر الناس عليه مما لا ترده الشريعة.[3] أي: هو الأمر الذي اطمأنت إليه النفوس وعرفته وتحقق في قرارتها وألفته، مستندة في ذلك إلى استحسان العقل المنضبط بالشرع، ولم ينكره أصحاب الذوق السليم في الجماعة. وإنما يحصل استقرار الشيء في النفوس وقبول الطباع له بالاستعمال الشائع المتكرر

(1) ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. **نشر العُرف فيما بُني من الأحكام على العُرف**، ضمن: **مجموعة رسائل ابن عابدين**، بيروت: عالم الكتب، (د. ت.)، ج٢، ص١١٢. انظر أيضاً:
- الزرقا، مصطفى أحمد. **الفقه الإسلامي في ثوبه الجديد: المدخل الفقهي العام**، دمشق: مطابع ألف باء- الأديب، ١٩٦٧م، ج٢، ص٨٧٢.
- الخياط، عبد العزيز. **نظرية العُرف**، عمّان: مكتبة الأقصى، ١٩٧٧م، ص٢٣.

(2) ابن التمين، **إعمال العُرف في الأحكام والفتاوى في المذهب المالكي**، مرجع سابق، ص٢٣.

(3) عوض، السيد صالح. **أثر العُرف في التشريع الإسلامي**، القاهرة: دار الكتاب الجامعي، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ص٥٢. ولمزيد من التفصيل انظر:
- خلاف، عبد الوهاب. **علم أصول الفقه**، الجزائر: الزهراء للنشر والتوزيع، ١٩٩٠م، ص١٤٥.
- البغا، مصطفى ديب. **أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي**، دمشق: دار القلم ودار العلوم الإنسانية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، ص٢٤٢.
- بدران، بدران أبو العينين. **أصول الفقه الإسلامي**، الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة، (د. ت.)، ص٢٢٤.
- محده، محمد. **مختصر علم أصول الفقه الإسلامي**، الجزائر: دار الشهاب، ١٩٩٤م، ص٢٨٨.

الصادر عن الميل والرغبة غير المخالفة لأحكام الشرع.[1]

ت- العُرف في اصطلاح الدراسات الاجتماعية:

يذهب كثير من الباحثين إلى أن العُرف في الدراسات الاجتماعية هو شكل من أشكال الأفعال الاختيارية التي نمت في مجتمع من المجتمعات؛ فهو مرتبط جذرياً بما يعتقده غالبية أفراد المجتمع صحيحاً أو نافعاً بغض النظر عن النواحي المنطقية والقياس العقلي.[2] ويرى آخرون أن العُرف معيارٌ أو مقياس للحكم على السلوك، ويستمد صفة الإلزام والقهر من خلال مظاهر المقاومة والرفض وأشكال العقاب التي تحل بمن يخالف العُرف.[3]

والظاهر أن مدلول العُرف في الدراسات الاجتماعية واسع جداً بحيث يتضمن المعنى الشائع للاستعمالات والعادات والتقاليد والمعتقدات والأفكار والقوانين وما شابه ذلك من مظاهر تراث المجتمع وثقافته.[4] وكذلك، فإن العُرف في الدراسات الاجتماعية الغربية لا يقيم وزناً للبعد الديني؛ فقد يتواضع الناس على مسلك غير مقبول ديانةً، ومع هذا يؤخذ ذلك العُرف بالحسبان بوصفه معياراً لضبط السلوك أو الحكم عليه، فالجماعة هي التي تنشئ الأعراف باطّرادها على السير على نهجه وقتاً طويلاً. فالمرجعية في تكوين العُرف وإن كانت لا تختلف بين الشريعة والدراسات الاجتماعية إلا أن الشريعة الإسلامية بأحكامها تهذب تلك الأعراف، وتخلِّصها من شوائب الانحراف أو تتخلص منها، وتنزع عنها صفة

---

(١) أبو سنة، **العُرف والعادة في رأي الفقهاء**، مرجع سابق، ص١٠. انظر أيضاً:
- الزحيلي، محمد. **النظريات الفقهية**، دمشق: دار القلم، وبيروت: الدار الشامية، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، ص١٦٦-١٦٧.

(٢) مرسي، محمد عبد المعبود. **دراسات في مشكلات الضبط الاجتماعي**، (د. ت.)، ص٨٢.

(٣) المرجع السابق، ص٨٣.

(٤) مدبولي، جلال. **الاجتماع الثقافي**، القاهرة: دار الثقافة للطباعة والنشر، ١٩٧٩م، ص٨٧. نقلاً عن:
- عماد، عبد الغني. **العادات والأعراف والتقاليد والتراث الشعبي في العلوم الاجتماعية**، (د. ت.)، ص٤-٥.

الاعتبار العُرفي، وتحولها إلى عمل غير مشروع. والأساس في هذا كله مدى تحقيق العُرف للمصالح الجماعية والفردية التي جاءت الشريعة لرعايتها، في حين تبقي الدراسات الاجتماعية الغربية على الاعتبار العُرفي بإطلاقٍ مهما كان مضمونه.

٢- وظائف العُرف:

تُعدُّ الأعراف الاجتماعية انعكاساً لنتاج الأفكار والقيم المعتدِّ بها في المجتمع، وتعد استجابة طبيعية لحاجات البيئة الاجتماعية ومتطلباتها؛ إذ "تعمل الأعراف الاجتماعية على تسهيل وانسياب حركة المجتمع بشكل يصل إلى العفوية ليتطابق السلوك الاجتماعي وتتلاشى الفوارق السلوكية، مما يعزز انسجام المجتمع وتجانسه كما يظهر ذلك في المناسبات الاجتماعية المختلفة كمناسبات الأفراح والأحزان، حيث تحكم الأعراف المتبعة وتوجه السلوك الاجتماعي حتى في طريقة اللباس ونوعه."[١] وعلى هذا، يعمل العُرف على حماية منظومة القيم الاجتماعية من خلال توجيه السلوك الاجتماعي ضد المؤثرات السلبية التي تعيق وظيفته. ولأجل نجاح العُرف في مهمته فإنه يقوم بتهيئة المناخ الملائم لنمو القيم الخيرة، ويشكل قوة ردع خارجية تمنع من اختراق تلك القيم وتجاوزها فيحسب المخالف لها حسابها. وحتى يستمر عنفوان العُرف فإنه يكافئ الأفراد على مطابقة سلوكهم وانسجامه مع القيم المتعارف عليها، وفي الوقت نفسه يعاقب المتسببين في تجاوز تلك القيم داخل المجتمع من خلال وضعهم موضع الإحراج.[٢] ولما كانت الشريعة الإسلامية تقيم أحكامها على اليُسر ورفع الحرج ورعاية مصالح الناس في معاشهم ومعادهم فإن للعرف مكانته في منظومة أحكام الشريعة، وله وظائف متعددة أهمها:

أ- الوظيفة التشريعية:

تتفق المذاهب الفقهية الإسلامية على الاعتداد بالعُرف مصدراً للتشريع

(١) العليوات، محمد. "وظائف العُرف والتحولات الاجتماعية"، **مجلة البصائر**، بيروت، عدد٢٧، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ص٧٢.

(٢) المرجع السابق، ص٧٢ وما بعدها.

ودليلاً تبنى عليه الأحكام الفقهية، ومن يتتبع أقوال المتقدمين منهم والمتأخرين يجد كثيراً من العبارات الدّالة على حجيَّة عُرف الناس وعاداتهم، حتى قالوا: "المشروط عرفاً كالمشروط شرطاً"، و"الثابت بالعُرف كالثابت بالنص"، و"العادة مُحكَّمة." وقد هداهم إلى هذا ما ورد في الكتاب والسنة بشأن الاعتداد بالعُرف. من ذلك:

- قول الله تعالى: ﴿ خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾ ﴾ [الأعراف: ١٩٩]. فحيث أمر الله تعالى رسوله بأن يأمر بالعُرف (وهو ما اعتاده الناس وجرى عليه تعاملهم) دلّ على اعتباره في الشرع، وإلا لما كان للأمر به فائدة.[١]

- قول الله تعالى فيما يجب للزوجات على الأزواج من النفقة: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴿٢٢٨﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. فقد قيدت الآية الإنفاق بما تعارفه الناس واعتادوه. وقال تعالى في الموضوع نفسه: ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ ﴿٢٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، فالآية صريحة في الإحالة إلى اعتماد العُرف بشأن النفقة. وقال الله تعالى: ﴿ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴿٨٩﴾ ﴾ [المائدة: ٨٩]. فقد أحال سبحانه في بيان إطعام عشرة مساكين على الوسط من الطعام المتعارف عليه، فكانت إحالته للبيان في هذا الحكم المطلق على العُرف.

- ثبت أن النبي ﷺ نهى عن بيع ما ليس عند الإنسان، فقال: "لا تبع ما ليس عندك"،[٢] وعندما قدم المدينة وجد أهلها يتعاملون بالسَّلَف "السَّلَم" -وهو

---

(١) البغا، **أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي**، مرجع سابق، ص٢٧٣.

(٢) حديث صحيح أخرجه:
- الأصبحي، مالك بن أنس. **الموطأ برواية يحي الليثي**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مصر: دار إحياء التراث العربي، (د. ت.)، كتاب: البيوع، باب: العينة وما يشبهها، حديث رقم١٣١٥، ج٢، ص٦٤٢.
- الترمذي، محمد بن عيسى. **سنن الترمذي**، حكم على أحاديثه وعلق عليها: محمد ناصر الدين الألباني، الرياض: مكتبة المعارف، (د. ت.)، كتاب: البيوع، باب: ما جاء في كراهية بيع ما ليس عندك، حديث رقم١٢٣٢، ص٢٩٣.

نوعٌ من بيع ما ليس عند البائع- فأقرّهم عليه،[1] بعد أن نظّمه لهم مراعياً في ذلك عُرف العرب.

- قول الرسول ﷺ لهند بنت عتبة -امرأة أبي سفيان- بشأن النفقة: "خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف."[2] وقال في حجة الوداع عن النِّساء: "ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف."[3] ومعنى المعروف في الحديثين: هو القدر الذي عُلِمَ بالعادة أنه الكفاية.

وبناء عليه، فإن إحالة نصوص الشريعة من الكتاب والسنة إلى الرجوع إلى العُرف، واعتماده في معرفة الحكم الشرعي أو في تنفيذه تؤكد أصالة الوظيفة التشريعية للعرف، وتحيل إلى استثماره والإفادة منه. ويتصدَّر العُرف في القانون الوضعي المبادئَ القانونية التي صاغها البشر منذ أقدم العصور، وكما أنه لا يزال -في التشريع الحديث- مصدراً دائماً[4] فهو في الشريعة مصدر دائم كذلك ولم يتناوله الفقهاء بالانتقاد والاعتراض، بل أوشكوا أن يطبقوا على وجوب اعتباره والأخذ به...[5] وتأسيساً عليه، فالعُرف له وظيفة تشريعية تجعل منه دليلاً مستقلاً قائماً بنفسه تثبت به الحقوق والواجبات،

---

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**، دمشق: دار ابن كثير، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، كتاب: السلم، باب: السلم في وزن معلوم، حديث رقم٢٢٤٠، ص٥٣٤.

(2) المرجع السابق، كتاب: النفقات، باب: نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها، ونفقة الولد، حديث رقم٥٣٥٩، ص١٣٦٥.

(3) حديث صحيح أخرجه:
- أبو داود، سليمان بن الأشعث. **سنن أبي داود**، حكم على أحاديثه وعلق عليها: محمد ناصر الدين الألباني، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، (د. ت.)، كتاب: المناسك، باب: صفة حج النبي ﷺ، حديث رقم١٩٠٥، ص٣٣٠.

(4) فرج، توفيق حسن. **المدخل للعلوم القانونية**، بيروت: الدار الجامعية، ١٩٨٨م، ص٢٥٠ وما بعدها.

(5) الصالح، صبحي. **معالم الشريعة الإسلامية**، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٧٥م، ص٧٢.

وهذا ما نبَّه إليه وهبة الزحيلي[1] بقوله: "ونطاق تأثير العُرف عند الفقهاء يتحدد في أنه حجة في تفسير النصوص التشريعية، وقد يراعى في تشريع الأحكام وتوليدها وتعديلها وبيان وتحديد أنواع الإلزامات والالتزامات في العقود والتصرفات والأفعال العادية حيث لا دليل سواه."[2]

وتتجلى الأهمية التشريعية للعُرف في الأمور الآتية:

- حينما يكون العُرف الدليلَ الوحيد الذي لا يجوز تجاهله والتغاضي عنه، وهذا ما نصّت عليه قواعد فقهية متعددة منها: "العادة محكَّمة"، و"الإذن العُرفي كالإذن اللفظي"، و"استعمال الناس حجة يجب العمل بها." وقد اعتبر العُرف دليلاً للحكم؛ إذ لا يوجد دليل غيره في مختلف التشريعات المدنية العربية؛ ذلك أن جوهر القانون هو مضمونه الاجتماعي، فما وجد القانون إلا لقصد تنظيم الحياة الاجتماعية.[3]

والعُرف قانوناً: اعتياد الناس على سلوك معين في ناحية معينة من حياتهم الاجتماعية بحيث ينشأ لديهم الاعتقاد بوجود قاعدة ملزمة يتعرض من يخالفها لجزاء مادي.[4] ولقد كان العُرف المصدر التاريخي الأول للنظم القانونية كافة أياً كانت؛ فهو المصدر الأول للقانون الروماني الذي يُعدّ أصل النظام اللاتيني،

---

(١) وهبة مصطفى الزحيلي: فقيه معاصر من مواليد دير عطية بنواحي دمشق عام ١٩٣٢م، حصل على شهادة الدكتوراه في الحقوق "الشريعة الإسلامية" عام ١٩٦٣م من جامعة القاهرة، من كبار أساتذة جامعة دمشق، وعضو المجامع العلمية والفقهية في العالم الإسلامي. من مصنفاته: "الفقه الإسلامي وأدلته"، و"التفسير المنير".

(٢) الزحيلي، وهبة. **نظرية الضرورة الشرعية مقارنة مع القانون الوضعي**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٢هـ، ص١٧٠.

(٣) فرج، **المدخل للعلوم القانونية**، مرجع سابق ص١٨١، انظر أيضاً:
- عبد الرحمن، حمدي. **فكرة القانون**، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٧٩م، ص٤-٥.

(٤) أبو السعود، رمضان. **الوسيط في شرح مقدمة القانون المدني، المدخل إلى القانون**، الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة، ٢٠٠٣م، ص٨٤ وما بعدها. انظر أيضاً:
- المهدي، نزيه. **المدخل لدراسة القانون**، القاهرة: دار النهضة، ١٩٩٥م، ص١٥٦.

وهو المصدر الأول للقانون الإنجليزي الذي هو أصل النظام القانوني الأنجلو سكسوني، وما زال العُرف يحتل مرتبة كبرى في كلا النظامين.[1] ومع هذا، فإن تعقّد الروابط الاجتماعية بين الأفراد والتطور الحاصل للجماعات البشرية أظهر عجز العُرف عن مسايرة الأوضاع الحديثة؛ لأنه ينمو نمواً بطيئاً لا يمكّن من مسايرة سرعة التغير الاجتماعي ولا يقوى على الهيمنة في تنظيم جميع الشؤون الاجتماعية؛ ولهذا، تراجع العُرف عن موقع الصدارة لصالح التشريع بكونه مصدراً للقانون. ومما زاد في تأكيد اعتبار التشريع في المقام الأول وجود سلطة لها من الوسائل والنفوذ ما يمكنها من فرض التشريع.[2] ولكي يصبح العُرف مصدراً من مصادر القانون لا بدّ من أن يكون عاماً وقديماً وثابتاً ومطابقاً للنظام العام والآداب في المجتمع، وأن يتولّد في أذهان الناس الشعور بضرورة احترامه، وأنَّ مخالفته تستوجب توقيع الجزاء عليهم.[3] ومهما تكن أهمية العُرف في صناعة التشريع فإنه لا يزال يحتل مقاماً لا يمكن الاستغناء عنه ضمن مصادر القانون في الدول المختلفة، ففي القانون المدني الجزائري -مثلاً- تبوَّأ العُرف الرتبة الثالثة في مصادر القانون بعد التشريع ومبادئ الشريعة؛ إذ جاء في المادة الأولى منه: "يسري القانون على جميع المسائل التي تتناولها نصوصه في لفظها أو في فحواها، وإذا لم يوجد نص تشريعي حكم القاضي بمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية، فإذا لم يوجد فبمقتضى العُرف، فإذا لم يوجد فبمقتضى مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة"، مع ملاحظة أن العُرف يدخل ضمن مبادئ الشريعة، وتخصيصه بالذكر صراحة تأكيد لأهميته التشريعية. وفي القانون المدني الأردني نصت المادة الثانية منه على ما يأتي:

- تسري نصوص هذا القانون على المسائل التي تتناولها هذه النصوص بألفاظها ومعانيها، ولا مساغ للاجتهاد في مورد النص.

---

(١) فرج، **المدخل للعلوم القانونية**، مرجع سابق، ص١٨١، ٢٥٠، ٢٦٢.

(٢) المرجع السابق، ص٢٥١.

(٣) المرجع السابق، ص٢٥٤.

• فإذا لـم تجد المحكمة نصاً في هذا القانـون حكمت بأحكام الفقه الإسـلامي الأكثر موافقة لنصـوص هـذا القانـون، فإذا لـم توجـد فبمقتضى مبادئ الشـريعة الإسـلامية.

• فإن لـم توجـد حكمـت بمقتضـى العُـرف، فإن لـم توجـد حكمـت بمقتضـى قواعـد العدالـة. ويشـترط فـي العُـرف أن يكـون عامـاً وقديمـاً ثابتـاً ومطـرداً ولا يتعـارض مـع أحـكام القانـون أو النظـام العـام أو الآداب، أمـا إذا كان العُـرف خاصـاً ببلـد معيـن فيسـري حكمـه علـى ذلـك البلـد.[1]

- حينما يكون العُرف دليلاً للاستحسان. والاستحسان هو العدول بالمسألة عن حكم نظائرها إلى خلافه لدليل أقوى.[2] وبناء عليه، يكون الاستحسان بالعُرف عدولاً عن مقتضى القياس إلى حكم آخر يخالفه لجريان العُرف بذلك أو عملاً بما اعتاده الناس.[3] قال الشاطبي[4] (توفي ٧٩٠هـ): "وقد

---

(١) القرالة، أحمد ياسين. "وظائف العُرف في التشريع الإسلامي"، **المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية**، جامعة آل البيت، الأردن، مج٣، عدد١، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، ص٢١٢.

(٢) البغا، **أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي**، مرجع سابق، ص١٢٢. انظر أيضاً:
- بدران، **أصول الفقه الإسلامي**، مرجع سابق، ص١٩٥ وما بعدها.
- الحسن، خليفة بابكر. **الأدلة المختلف فيها عند الأصوليين**، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص٩.
- محده، **مختصر علم أصول الفقه**، مرجع سابق، ص٢٠١.
- رحماني، إبراهيم. **المدخل إلى دراسة التشريع الإسلامي**، الجزائر: مطبعة سخري، ٢٠١٠م، ص١٧٥ وما بعدها.

(٣) البغا، **أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي**، مرجع سابق، ص١٤٣. انظر أيضاً:
- بدران، **أصول الفقه الإسلامي**، مرجع سابق، ص٢٠١ وما بعدها.
- الحسن، **الأدلة المختلف فيها عند الأصوليين**، مرجع سابق، ص١٦.

(٤) هو: إبراهيم بن موسى الغرناطي الشهير بالشاطبي، أبو إسحاق، من كبار فقهاء المالكية المحققين، ومن المتبحرين في أصول الفقه ومقاصده. من مصنفاته: "الموافقات"، و"الاعتصام". نقلاً عن:
- المراغي، **الفتح المبين في طبقات الأصوليين**، مرجع سابق، ج٢، ص٢٠٤.

قال ابن العربي[1] في تفسير الاستحسان بأنه إيثار ترك مقتضى الدليل على طريق الاستثناء والترخُّص لمعارضة ما يعارض به في بعض مقتضياته، ثم جعله أقساماً، فمنه ترك الدليل للعُرف كرد الأيمان إلى العُرف."[2]

ب- الوظيفة التفسيرية:

العُرف وإن احتل مكانة تشريعية عقب القانون (التشريع) ومبادئ الشريعة فإنه لا يكتفي بهذا الدور؛ بل يُلجأ إليه في تفسير نصوص المصادر التي تسبقه بالاعتبار سواء أكانت نصوصاً شرعية أو قانونية، ومن ثمّ، يقوم العُرف ببيان معاني الألفاظ والتصرفات ويوضح دلالاتها على المقاصد والنيات.[3] يقول الشاطبي: "الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين وبحسب مخاطبين وبحسب غير ذلك كالاستفهام لفظه واحد يدخله معان أُخر من تقرير وتوبيخ وغير ذلك [...] ولا يدل على معناها المراد إلا الأمور الخارجة وعمدتها مقتضيات الأحوال [...] وإذا فات نقل بعض القرائن الدالة فات فهم الكلام جملة أو فهم شيء منه، ومعرفة الأسباب رافعة لكل مشكل."[4]

والعُرف من أهم الوسائل والأدوات المساعدة على بيان مقصود الخطاب، وله دور كبير في تحديد مدلولات الألفاظ ومعانيها، "فقد يتضمن القانون نصوصاً تحيل إلى العُرف بوصفه معاوناً للتشريع، سواء أكان ذلك في تنظيم

---

(١) هو: محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الأندلسي، أبو بكر بن العربي، القاضي الفقيه المالكي، ولد بإشبيلية عام ٤٦٨هـ، وتوفي قرب مدينة فاس سنة ٥٤٣هـ، من مصنفاته: "أحكام القرآن". انظر:
- ابن فرحون، إبراهيم بن علي بن محمد. **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، تحقيق: علي عمر، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ج٢، ص٢٣٣.

(٢) الشاطبي، إبراهيم بن موسى. **الموافقات في أصول الشريعة**، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، الخبر: دار ابن عفان، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ج٥، ص١٩٦.

(٣) صالح، محمد أديب. **تفسير النصوص في الفقه الإسلامي**، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ج١، ص٥٩.

(٤) الشاطبي، **الموافقات في أصول الشريعة**، مرجع سابق، ج٤، ص١٤٦.

مسألة من المسائل أم في التعرف على نية المتعاقدين وتفسيرها أم لبيان حدود فكرة معينة يفضِّل المشرع أن يترك تحديده للعرف."[1] والمعنى السابق هو ما أخذ به القانون المدني الأردني، فقد نصت المادة ٢٣٩ منه على ما يأتي:

- إذا كانت عبارة العقد واضحة فلا يجوز الانحراف عنها من طريق تفسيرها للتعرف على إرادة المتعاقدين.
- أما إذا كان هناك محل لتفسير العقد فيجب البحث عن النية المشتركة للمتعاقدين دون الوقوف على المعنى الحرفي للألفاظ، مع الاستهداء في ذلك بطبيعة التعامل، وبما ينبغي أن يتوافر من أمانة وثقة بين المتعاقدين وفقاً للعُرف الجاري في المعاملات.[2]

ومن جهة أخرى، يّعدُّ العُرف معياراً لغيره؛ إذ يتولى بيان نوع ومقدار ما كان مجملاً أو يضبط غير المنضبط.[3] يقول القرافي[4] (توفي ٦٨٤هـ): "وما ليس فيه معيار شرعي اعتبرت فيه العادة العامة".[5] وهذا ما نجده في تحديد مقدار كثير من الأمور المطلقة والمجملة، وخاصة تلك التي يتعذّر ضبطها بمعايير ثابتة ومحددة بسبب اختلافها زماناً ومكاناً، بل إنها قد تختلف حتى في الزمان الواحد.[6] ومنها ما جاء في قول الله تعالى: ﴿ وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعُۢ بِٱلْمَعْرُوفِۖ حَقًّا عَلَى

---

(١) فرج، **المدخل للعلوم القانونية**، مرجع سابق، ص٢٦٣.

(٢) القرالة، **وظائف العُرف في التشريع الإسلامي**، مرجع سابق، ص١٩٧-١٩٨.

(٣) المرجع السابق، ص٢٠٧.

(٤) هو: أحمد بن إدريس القرافي الصنهاجي، الإمام المالكي الحافظ، له مؤلفات جليلة في الفقه والأصول، منها: "أنوار البروق في أنواء الفروق" المشهور بـ: "الفروق"، و"الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام"، و"الذخيرة". انظر:
- ابن فرحون، **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، مرجع سابق، ج١، ص٢٠٥.

(٥) القرافي، أحمد بن إدريس. **الفروق**، تحقيق: خليل المنصور، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ج٣، ص٤٣١.

(٦) القرالة، **وظائف العُرف في التشريع الإسلامي**، مرجع سابق، ص٢٠٧.

ﭐلۡمُتَّقِينَ ﴿٢٤١﴾ ﴾ [البقرة: ٢٤١]، وقوله: ﴿ وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ﴿٦﴾ ﴾ [النساء: ٦]، وقوله أيضا: ﴿ وَعَلَى ٱلۡمَوۡلُودِ لَهُۥ رِزۡقُهُنَّ وَكِسۡوَتُهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ﴿٢٣٣﴾ ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. يقول الشوكاني[1] (توفي ١٢٥٠هـ): "والمراد بالمعروف: القدر الذي عرف بالعادة أنه الكفاية."[2] وبناء عليه، اعتمد الفقهاء على العُرف في تحديد كثير من الأمور التي لا سبيل لتحديدها غير العُرف. يقول ابن قدامة[3] (توفي ٦٢٠هـ): "إنَّ النبي ﷺ لا يعلِّق حكماً على ما ليس إلى معرفته طريق، فلما لم يبيِّنه تَعَيَّنَ العُرف طريقاً لمعرفته، إذ ليس له طريق سواه."[4]

ت- الوظيفة القضائية:

ولئن كان للعرف دوره المهم بوصفه دليلاً وأصلاً تشريعياً معتبراً في الشرع والقانون، وله الدور المهم كذلك في تفسير النصوص والتصرفات -وكل ذلك يعتمد في القضاء أو الفتوى- فإن له وظائف أخرى تختص بالجانب القضائي في أثناء النظر في الدعاوى والفصل فيها بما يحقق العدل ويقيم أركانه. ومن أبرز مظاهر اللجوء إلى العُرف في القضاء: ترجيح القاضي قول من يدّعي ما يوافق العُرف؛ فالقاعدة العامة في التشريع الإسلامي هي أن "البيّنة على المدعي

---

(١) هو: محمد بن علي بن محمد الشوكاني، فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، ولد عام ١١٧٣هـ بهجرة شوكان، تولى قضاء صنعاء. من آثاره: "نيل الأوطار"، و"الدرر البهية"، و"فتح القدير". انظر:
- الزركلي، خير الدين. **الأعلام**، بيروت: دار العلم للملايين، ٢٠٠٢م، ج٦، ص٢٩٨.

(٢) الشوكاني، محمد بن علي. **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث الأحكام**، مصر: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، (د. ت.)، ج٦، ص٣٦٣.

(٣) هو: عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، موفق الدين، أبو محمد، الفقيه الحنبلي، ولد عام ٥٤٥هـ، من مصنفاته: "روضة الناظر"، و"المغني شرح مختصر الخرقي"، و"الكافي"، و"المقنع". توفي بدمشق. انظر:
- الكتبي، محمد بن شاكر. **فوات الوفيات**، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مصر: مطبعة السعادة، ١٩٥١م، ج١، ص٤٣٣.

(٤) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد. **المغني**، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، الرياض: دار عالم الكتب، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ج٥، ص٣٤٤.

واليمين على من أنكر،"[1] فلا يتم القضاء لصاحب دعوى إلا بناء على قوة دليله، وهذا الدليل قد يكون وثيقة مكتوبة أو شهادة أو إقراراً أو نحو ذلك، وهذا يقتضي ابتداءً تحديد كل من المدعي والمدعى عليه. وللعُرف دور مهم في ذلك يمكن بيانه في الأمور الآتية:

- إن المدّعي: هو من يتمسك بغير الظاهر، والمدعى عليه من يتمسك بالظاهر، والظاهر هنا أنواعٌ، والعُرف أحدها. وعليه، فيكون المدّعي هو من يدعي خلاف العُرف، وعليه يقع عبء الإثبات، والمدّعى عليه من يتمسك بالعُرف، وفي هذا يقول ابن فرحون[2] (توفي ٧٩٩هـ): "قَالَ الْقَرَافِيُّ: الْمُدَّعِي مَنْ كَانَ قَوْلُهُ عَلَى خِلَافِ أَصْلٍ أَوْ عُرْفٍ، وَالْمُدَّعَى عَلَيْهِ مَنْ كَانَ قَوْلُهُ عَلَى وَفْقِ أَصْلٍ أَوْ عُرْفٍ [...] قَالَ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ:[3] "وَالْمَعْهُودُ هُوَ شَهَادَةُ العُرف، وَالْأَصْلُ اسْتِصْحَابُ الْحَالِ."[4]

---

(١) المادة ٧٦ من مجلة الأحكام العدلية؛ والمادة ٧٧ من القانون المدني الأردني، انظر:
- القرالة، **وظائف العُرف في التشريع الإسلامي**، مرجع سابق، ص٢١٤.

(٢) هو: إبراهيم بن علي بن أبى القاسم بن محمد بن فرحون، فقيه مالكي، ولد عام ٧١٩هـ بالمدينة ونشأ بها، وتفقه فيها وولي قضاءها، كان عالماً بالفقه والأصول والفرائض وعلم القضاء، من آثاره: "تبصرة الحكام"، و"الديباج المذهب". انظر:
- مخلوف، محمد بن محمد. **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، بيروت: دار الفكر، (د. ت.)، ص٢٢٢.

(٣) هو: محمد بن عبد السلام بن يوسف بن كثير الهواري، المنستيري، التونسي المالكي، أبو عبد الله: فقيه، أصولي، متكلم، محدث، عالم بالعربية والمعاني والبيان. ولي القضاء بتونس. ولد عام ٦٧٦هـ، وتوفي سنة ٧٤٩هـ. من آثاره: "شرح تنبيه الطالب لفهم ألفاظ جامع الأمهات لابن الحاجب". انظر:
- ابن فرحون، **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، مرجع سابق، ج٢، ص٣٠٩.

(٤) نقلاً عن:
- ابن فرحون، إبراهيم بن محمد. **تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام**، بيروت: دار الكتب العلمية، ج١، ص١٤٠. انظر أيضاً:
- القرافي، **الفروق**، مرجع سابق، ج٣، ص٢٧٧-٢٧٨.

- إن القول المعتدّ به هو قول مَن يشهد العُرف بصدق قوله، ومن جميل الأحكام الواردة في هذا ما نقله ابن فرحون؛ إذ قال: "وَفِي أَحْكَامِ ابْنِ سَهْلٍ[1] فِي امْرَأَةٍ أَسْلَفَتْ زَوْجَهَا ثَلاثِينَ دِينَاراً ذَهَباً وَأَنْظَرَتْهُ خَمْسَةَ أَعْوَامٍ أَوْ ثَلاثَةً -الشَّكُّ مِنِّي-، ثُمَّ طَلَّقَهَا بَعْدَ عَامٍ وَنِصْفٍ مِنْ تَارِيخِ السَّلَفِ، فَزَعَمَتْ أَنَّهَا إِنَّمَا أَسْلَفَتْهُ وَأَنْظَرَتْهُ اسْتِدَامَةً لِعِصْمَتِهَا مَعَهُ وَرَجَاءً فِي حُسْنِ صُحْبَتِهِ لَهَا، وَكَانَ التَّحَاكُمُ فِيهِ عِنْدَ ابْنِ بَقِيٍّ فَشَاوَرَ فِي ذَلِكَ، فَأَفْتَى ابْنُ عَتَّابٍ: الْقَوْلُ قَوْلُ الْمَرْأَةِ فِيمَا ادَّعَتْهُ مِنْ ذَلِكَ وَتَحْلِفُ ثُمَّ تَأْخُذُ حَقَّهَا مِنْهُ حَالّاً وَبِذَلِكَ أَفْتَى الشَّيْخُ فِيهَا قَبْلَ هَذَا: أَنَّ الْقَوْلَ قَوْلُهَا مَعَ يَمِينِهَا إِذْ هُوَ الظَّاهِرُ مِنْ أَمْرِ النِّسَاءِ أَنَّهُنَّ إِنَّمَا يَفْعَلْنَ ذَلِكَ لِذَلِكَ، فَهُوَ كَالعُرف الَّذِي يُصَدَّقُ فِيهِ مَنْ ادَّعَاهُ [...] وَمَنْ ادَّعَى عَلَى الْمَعْرُوفِ صَدَقَ، وَلأَنَّ العُرف كَالشَّاهِدِ بِدَعْوَاهَا، وَالْمُتَعَارَفُ مِنْ أَحْوَالِ النِّسَاءِ فِيمَا يُوَسِّعْنَ بِهِ عَلَى أَزْوَاجِهِنَّ مِنْ أَمْوَالِهِنَّ إِنَّمَا يُرِدْنَ بِذَلِكَ مَوَدَّاتِ الأَزْوَاجِ وَاسْتِدَامَةَ عِصْمَتِهِنَّ [...] فَإِذَا وَقَعَ الطَّلاقُ اسْتَحَالَتْ نُفُوسُهُنَّ عَنْ ذَلِكَ إِلَى ضِدِّهِ. هَذَا الَّذِي لا يُعْرَفُ غَيْرُهُ."[2] ومن الأمثلة على ذلك أيضاً: اختلاف الزوجين في متاع البيت وهما في العصمة أو بعد طلاق أو موت... فإن الحكم في ذلك أن يقضى للمرأة بما يُعرف للنساء وللرجال بما يُعرف للرجال، وما يصلح لهما قضي به للرجال؛ لأن البيت بيته في جاري العادة، فهو تحت يده فيقدم لأجل اليد.[3]

---

(1) هو: عيسى أبو الأصبغ بن سهل بن عبد الله الأسدي الأندلسي، سكن قرطبة وتفقه بها، من جلة الفقهاء وكبار العلماء، وتولى القضاء بغرناطة وغيرها. توفي سنة ٤٨٦هـ. له: "الإعلام بنوازل الأحكام". انظر:
- ابن فرحون، **الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب**، مرجع سابق، ص١٨٢.

(2) المرجع السابق، ج٢، ص٧٢. انظر أيضاً:
- القرافي، **الفروق**، مرجع سابق، ج٣، ص٢٧٧-٢٧٨.

(3) القرالة، **وظائف العُرف في التشريع الإسلامي**، مرجع سابق، ص٢١٥. انظر أيضاً:
- ابن القيم، محمد بن أبي بكر. **الطرق الحكمية في السياسة الشرعية**، تحقيق: محمد جميل غازي، القاهرة: مطبعة المدني، (د. ت.)، ص١٤١.

- إن كل دعوى يكذبها العُرف فهي مرفوضة وباطلة، يقول ابن القيم[1] (توفي ٧٥١هـ): "وكل دعوى ينفيها العُرف وتكذّبها العادة فإنها مرفوضة غير مسموعة [...] وهذا المذهب هو الذي ندين به، ولا يليق بهذه الشريعة الكاملة سواه."[2] وهو ما تنص عليه قاعدة: (الممتنع عادة كالممتنع حقيقة).[3] وقد أكّد أهمية العُرف في القضاء عدد كبير من الفقهاء إلى درجة أن عقد إبراهيم بن محمد بن فرحون باباً خاصاً في كتابه: "تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام" جعل عنوانه: "باب في القضاء بالعُرف والعادة"، وكذلك فعل الطرابلسي[4] (توفي ٨٤٤هـ) في كتابه: "معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام."[5]

ولئن كان للعُرف لدى الناس سلطان، وله في الشريعة برهان، فإن بابه ليس مشرعاً على مصراعيه، وإنما تضبطه شروط تميز الصالح من غيره وتبين المجالات التي له فيها اعتبار، وبهذا يقطع الطريق على الاسترسال مع أهواء

(١) هو محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعي الدمشقي، ابن قيم الجوزية، الفقيه الحنبلي، الأصولي، المفسر، المحدث، الأديب. ولد عام ٦٩١هـ، تفقه على شيخ الإسلام ابن تيمية ولازمه وسجن معه في قلعة دمشق، من مصنفاته: "إعلام الموقعين عن رب العالمين"، و"زاد المعاد"، و"الطرق الحكمية"، توفي بدمشق. انظر:
- الحنبلي، ابن العماد. **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، بيروت: المكتب التجاري، (د. ت.)، ج٦، ص١٦٨.

(٢) ابن القيم، محمد بن أبي بكر. **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، بيروت: دار الجيل، ١٩٧٣م، ج٣، ص٣٥٢.

(٣) المادة ٣٨ من مجلة الأحكام العدلية، وهي نص المادة ٢٢٣ من القانون المدني الأردني. ويقول الكاساني: "الأصل في أحكام الشرع أن المستحيل عادة يلحق بالمستحيل حقيقة". انظر:
- الكاساني، علاء الدين. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م، ج٤، ص٨٤.

(٤) هو: علي بن خليل الطرابلسي، أبو الحسن، علاء الدين: فقيه حنفي، كان قاضياً بالقدس. انظر:
- الزركلي، **الأعلام**، مرجع سابق، ج٤، ص٢٨٦.

(٥) القرالة، **وظائف العُرف في التشريع الإسلامي**، مرجع سابق، ص٢١٥.

الناس والأغراض الفاسدة. وتتلخص شروط اعتبار العُرف فيما يلي:[1]

- أن يكون العُرف مطّرِداً أو غالباً؛ أي: أن يكون العمل به -لدى متعارفيه- مستمراً في جميع الحوادث لا يتخلف في واحدة منها، وهذا هو معنى الاطّراد. أو أن يكون العمل به جارياً في أكثر الحوادث إذا لم يكن في جميعها، وهذا هو معنى الغلبة.
- أن يكون موجوداً عند إنشاء التصرُّف، بمعنى كون حدوث العُرف سابقاً عن حدوث التصرف، ثم يستمر إلى زمانه فيقارن حدوثه، لأن العُرف إنما يؤثر فيما يوجد بعده لا فيما مضى قبله.
- أن لا يعارض العُرف تصريحاً بخلافه؛ أي: لا يوجد من المتعاقدين عند إنشاء التصرف تصريح أو عمل منهما يفيد خلاف ما جرى به العُرف.
- أن لا يكون العُرف مخالفاً لأدلة الشرع.
- أن يكون العُرف عاماً في جميع البلاد إن كان هذا العُرف مما يخصص به العام أو يقيد به المطلق من نصوص التشريع.
- أن يكون ملزماً يتحتم العمل بمقتضاه في نظر الناس.

وهذه الشروط المذكورة تصبح عديمة الفائدة إذا لم يكن هناك تصميم جماعي لإخضاع الأعراف القائمة لها؛ لأنه من غير هذا التصميم تصبح تلك الشروط لا تساوي شيئاً؛ إذ يظل الباب مفتوحاً أمام الوصوليين فيتمسكون بأعراف بالية إذا كانت في صالحهم، أو يحاولون بثَّ أعراف أخرى من ذلك النوع. وهكذا يتوصل المغرضون إلى تحقيق مآربهم عن طريق المغالطة.[2]

---

(١) البغا، **أثر الأدلة المختلف فيها في الفقه الإسلامي**، مرجع سابق، ص٢٨٠ وما بعدها. انظر أيضاً:
- بدران، **أصول الفقه الإسلامي**، مرجع سابق، ص٢٢٩ وما بعدها.
- الزحيلي، **النظريات الفقهية**، مرجع سابق، ص١٧٦ وما بعدها.

(٢) أبو عجيلة، مصطفى عبد الرحيم. **العُرف وأثره في التشريع الإسلامي**، طرابلس: المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، ١٩٨٦م، ص١٩.

والذي يثير الانتباه في معالجة القرآن الكريم لمادة "العُرف" أنها جاءت في ثمانية وثلاثين موضعاً، وهي في جميع مواضعها المراد منها ما تعارفه الناس في ذلك الوقت من مثل ذلك الأمر،[1] وأكثر ما وردت في الأحكام المتعلقة بالأسرة، كالأمر بحسن عشرة النساء، مثل قوله تعالى: ﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۝١٩﴾ [النساء: ١٩]، والنفقة: ﴿وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۝٢٣٣﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وفي الإمساك والتسريح: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۝٢٣١﴾ [البقرة: ٢٣١]، وقوله سبحانه: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى ٱلْمُوسِعِ قَدَرُهُۥ وَعَلَى ٱلْمُقْتِرِ قَدَرُهُۥ مَتَٰعًا بِٱلْمَعْرُوفِ ۝٢٣٦﴾ [البقرة: ٢٣٦]. فهذه الآيات وغيرها توجّه إلى المنحى نفسه وهو إجراء الأمور على ما اعتاده الناس وألفوه في أحوالهم الدينية والأخلاقية والعادية.[2] وكان نصيب الأسرة هو الأوفر في تلك المعالجة القرآنية، مما يوحي بأثر العُرف في الأسرة وبأهميته في قضاياها.

والذي يقتضي النظر المتجدد أن الأعراف الاجتماعية قد تصاب بأعطاب وأمراض خاصة عند التحولات التي تتعرض لها المجتمعات؛ فقد تفقد الأعراف وظائفها الحيوية أو كفاءتها الوظيفية مما يجعلها عرضة للتحوُّل والتغير والتأثير سلباً في انسجام المجتمع واستقراره.[3]

ثانياً: مظاهر تحول الأعراف الاجتماعية وأثره في الأسرة المسلمة

١- اتجاه الأعراف الاجتماعية نحو التحايل والتعقيد:

يسبب التحوُّلُ الاجتماعي صوراً من اهتزاز القيم، مما يغري بتجاوزها على نحو غير صريح. ولأجل الهروب من التناقض الداخلي ومن الصدام مع

---

(١) ابن النجار، محمد بن أحمد الفتوحي. **شرح الكوكب المنير**، تحقيق: محمد الزحيلي، ونزيه حماد؛ الرياض: مكتبة العبيكان، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج٤، ص٤٤٩.

(٢) ابن التمين، **إعمال العُرف في الأحكام والفتاوى في المذهب المالكي**، مرجع سابق، ص٥٨ وما بعدها.

(٣) العليوات، **وظائف العُرف والتحولات الاجتماعية**، مرجع سابق، ص٧٣.

المجتمع في حال المخالفة الصريحة للقيم الاجتماعية، يتكون عرف اجتماعي خجول ابتداءً، متجاوزٌ للقيم والأعراف انتهاءً، ويعتمد في التعبير عن نفسه على التحايل لصناعة السلوك الجديد، ويبحث عن طرق ملتوية وغير مباشرة لإخراج الفكرة الجديدة إلى الواقع، ويقوم هذا السلوك الجديد بالترويج لنفسه تدريجياً، ليجد موقعاً داخل النسيج الاجتماعي ولو بعد حين.[1] ومن أمثلة ذلك:

أ- اللباس الشرعي للمرأة المسلمة:

من الأمثلة البارزة في مسألة التحايل لأجل تغيير القيم ما يتعلق باللباس الشرعي للمرأة المسلمة، وهو موضوع له أهميته البالغة بوصفه حكماً شرعياً، وله تأثيره الاجتماعي العميق في أخلاق الأسرة المسلمة والمجتمع المسلم، كما له الدور الوقائي بالغ الأهمية في مسائل حماية الأعراض وصيانتها؛ إذ تتجه أعراف جديدة في الوقت الحاضر إلى التحايل على الحجاب الشرعي عن طريق بعض الأزياء الجديدة التي تقوم بجزء بسيط من وظائف الحجاب. ولأن العُرف الاجتماعي المستند على الحكم الشرعي ينكر التبرج والسفور ويحرّمه، فيلجأ عندئذ العُرف الجديد إلى التحايل على العُرف السائد ليأخذ طريقه في التشكيل تدريجياً كسلوك عام موازٍ للأول ومنافسٍ له؛ استغلالاً لحالة المجتمع المتحول الذي يشهد اضطراباً قيمياً شديداً، فالموقف من العُرف الجديد يكون بارداً ومحابياً ولا يشكّل قوة ردع كافية.[2] وبهذا يتجلى لنا انحراف العُرف الاجتماعي عن حماية القيم وصيانتها من التبدّل والتغير. والذي سبب هذا الانحراف هو نزوع الناس إلى التحايل والتعقيد بفعل عوامل مختلفة (اقتصادية، وسياسية، وإعلامية، وجغرافية...) ومن ثم، لم يعد العُرف معبّراً عن حقيقة القيم، ويفقد مصداقيته في المجتمع بسبب مسلك التحايل والالتواء، وهذا مكمن الخطر في هذا النوع من التحول في الأعراف التي يتخلى فيها العُرف عن وظيفته في تنظيم

---

(١) المرجع السابق، ص٧٤.

(٢) المرجع السابق، ص٧٤.

مختلف العلاقات الاجتماعية وتسهيلها وانسيابها، وفي تيسير العقود والعلائق وفي إزالة الحواجز المصطنعة والتعقيدات الضارة التي تنتج التأزم الاجتماعي.[1]

ب- المهور وتكاليف الزواج:

من أكثر المظاهر الدالة على الاتجاه نحو التعقيد ما نشهده من انسياق مجتمعاتنا إلى المبالغة والتكلُّف في المهور والهدايا وحفلات الخطوبة والزواج، مما جعل المجتمع يكلّف نفسه دفع فواتير باهظة التكلفة ومرهقة إلى حد كبير، كان من الأجدر أن توظف في مشاريع تنموية تعود على المجتمع بالفائدة.[2] ونجد الأعراف الاجتماعية الجديدة تعرقل سعي الشباب للزواج بسبب تلك التكاليف المرهقة التي يعجز الشباب عن توفيرها، ويؤول الأمر في آخر المطاف إلى اتجاه الأعراف الاجتماعية نحو مزيد من التعقيدات، مما يجعل الأزمات الاجتماعية تتراكم ويمتد أذاها إلى جوانب كثيرة من الحياة.[3] ومن أكثر المشكلات عميقة الأثر في حياة الأمة وفي تكوينها مشكلة زواج الشباب، فالواقع المشهود أن كثيراً من شبابنا يُعرضون عن الزواج إلى أن يتجاوز الواحد منهم سن الثلاثين، ويترتب على ذلك أن عدداً غير قليل من بناتنا يتعطلن عن الزواج إلى تلك السن، فيضيع على الجنسين ربيع الحياة وبهجته وقوته، ويضيع على الأمة نبات ذلك الربيع، ثم تضيع بسبب ذلك أخلاقٌ وأعراض وأموال، وإذا زادت هذه المشكلة فشوّاً واستحكم في الناس هذا العُرف الفاسد فإن الأمة تتلاشى في عشرات من السنين.[4]

---

(١) المرجع السابق، ص٧٣.

(٢) المرجع السابق، ص٧٣.

(٣) المرجع السابق، ص٧٣، انظر أيضاً:
- علوان، عبد الله ناصح. **عقبات الزواج وطرق معالجتها**، القاهرة: دار السلام، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص١٠٧.

(٤) الإبراهيمي، محمد البشير. **عيون البصائر**، الجزائر: شركة دار الأمة، ٢٠٠٧م، ص٣٢٣.

إن الذين يتوقون إلى العفة والحياة الطبيعية -كما أمر الله سبحانه وتعالى- تجد الواحد منهم يجيبك إذا سألته لماذا لا تتزوج؟ كيف أتزوج مع هذه الشروط المرهقة، وهذه العوائد التي تجلب الإفلاس على الأغنياء فكيف بالفقراء أمثالنا؟! والحقيقة أن أكثر هؤلاء لصادقون في كثير من هذه المعاذير، وإن عذرهم لبيّن ولا تلحقهم في هذا ملامة، وإنما اللوم كل اللوم على هذه المجتمعات التي نبذت هداية السماء وسيرة العقلاء وتناولت هذه المسائل الكبيرة بالنظر القصير.[1] يقول محمد البشير الإبراهيمي[2] (توفي ١٣٨٥هـ): "ولو أننا وقفنا عند حدود الله، ويسَّرنا ما عسَّرته العوائد من أمور الزواج لما وقعنا في هذه المشكلة، ولكننا عسرنا اليسير وحكّمنا العوائد والعجائزَ القواعد في مسألة خطيرة كهذه، فأصبح الزواج -الذي جعله الله سكناً وألفة ورحمة- سبيلاً للقلق والبلاء والشقاء، وأصبح اللقاء -الذي جعله الله عمارة بيت وبناء أسرة- خراباً لبيتين بما فرضته العوائد من مغالاة في المهور وتفنن في النفقات والمغارم."[3] ومع انتشار الوعي الديني في مجتمعاتنا ظننا أن الأعراف الفاسدة قد ماتت أو أنها أوشكت أن تموت؛ لكن داعي الشيطان إليها دعا فأسمع؛ فإذا بمجتمعاتنا تنقاد بسهولة إلى أعراف جديدة أكثر قسوة

(١) المرجع السابق، ص٣٢٤، ٣٢٥.

(٢) هو: محمد البشير بن محمد السعدي بن عمر الإبراهيمي، من كبار علماء الجزائر في العصر الحديث، ولد عام ١٨٨٩ بقرية "رأس الوادي" بنواحي مدينة سطيف شرق الجزائر، حيث حفظ القرآن الكريم وتلقى مبادئ العلوم، ورحل رفقة عائلته إلى المدينة المنورة حيث أكمل دراسته، ثم رحل إلى دمشق عام ١٩١٧ لتدريس الآداب العربية بالمدرسة السلطانية، وقرر عام ١٩٢٠ العودة للجزائر، حيث أسهم رفقة عبد الحميد بن باديس في إنشاء جمعية العلماء المسلمين الجزائريين عام ١٩٣١، وكان نائباً للرئيس، وتولى رئاستها بعد وفاة ابن باديس عام ١٩٤٠. تعرّض بسبب نشاطه التعليمي والإعلامي والديني لمضايقات السجن والنفي من قبل الاحتلال، وكان له دور بارز في دعم الثورة الجزائرية في الخارج. توفي بالجزائر. انظر:
- الإبراهيمي، أحمد طالب. **آثار الإمام محمد البشير الإبراهيمي**، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٧م، ج١، ص٩-١٣.

(٣) المرجع السابق، ص٣٢٥.

بفعل تعقيدات الحياة اليومية، وتأثير وسائل الإعلام المختلفة، والتفنن في تسويق عادات الغرب وأعرافه.

إن الأعراف السيئة في مسألة المغالاة في المهور ومصاريف الزواج قد أفضت بنا إلى سلوك سبيل منحرف عمّا تقتضيه الحكمة، وعمّا تقتضيه المصلحة، وهو تنزل الأغنياء للفقراء رفقاً بهم وتيسيراً عليهم، فأصبح الفقراء يتطاولون إلى مراتب الأغنياء، ويقلدونهم تشبهاً بهم ومجاراة لهم، والضعيف إذا جارى القوي انبتّ وهلك.[1] إن الإسلام يدعو إلى التيسير والتسامح والفطرة في أمر الزواج، وقد عقد ابن القيم في كتابه "زاد المعاد" فصلاً خاصاً لقضاء النبي ﷺ في الصداق، قال فيه: ثبت في "صحيح مسلم": عن عائشة -رضي الله عنها-: كانَ صَدَاقُ النبيِّ ﷺ لأَزواجه ثنتي عشرة أوقية ونشًّاً، فذلك خمسمائة. وقال عُمَرُ t: ما عَلِمْتُ رسولَ الله ﷺ نَكَحَ شيئاً مِن نسائه، ولا أَنْكَحَ شيئاً مِن بناتِه على أكثرَ مِن ثِنتي عشرةَ أُوقية. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. انتهى. وفي "صحيح البخاري": من حديث سهل بن سعد أن النبيَّ ﷺ قال لرجل: "تَزَوَّجْ وَلَوْ بِخَاتَم مِنْ حَدِيدٍ". وفي سنن أبي داود: مِن حديث جابر، أن النبيَّ ﷺ قال: "مَنْ أَعْطَى في صَداقٍ مِلءَ كفيه سَويقاً أَوْ تَمراً، فَقَد اسْتَحَلَّ". وفي الترمذي: أن امرأةً مِن بني فَزارة تزوَّجت على نعلينِ، فقال رسولُ الله ﷺ: "رَضِيتِ مِنْ نَفْسِكِ ومَالِكِ بنعلين"؟ قالت: نعم، فأجازه. قال الترمذي: حديث حسن صحيح. وفي مسند الإمام أحمد: من حديث عائشة رضي الله عنها، عن النبيِّ ﷺ: "إنَّ أَعْظَمَ النِّكَاحِ بَرَكَةً أَيْسَرُهُ مَؤُونَة". وفي "الصحيحين": أن امرأةً جاءت إلى النبيِّ ﷺ، فقالت: يا رسولَ الله، إني قد وهبتُ نفسي لكَ، فقامَت طويلاً، فقال رجل: يا رسول الله، زَوِّجْنِيهَا إن لم يَكُن لَكَ بِهَا حَاجَةٌ، فقالَ رسولُ الله ﷺ: "فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شيءِ تُصْدِقُها إيَّاهُ"؟ قال: ما عندي إلا إزاري هذا، فقال رسولُ الله ﷺ: "إنَّكَ إنْ أَعْطَيْتَها إزَارَكَ جَلَسْتَ وَلاَ إزَارَ لَكَ، فَالْتَمِسْ شَيْئاً"، قال: لا أجد شيئاً، قال:

---

(١) المرجع السابق، ص٣٥٩. انظر أيضاً:

- علوان، **عقبات الزواج وطرق معالجتها**، مرجع سابق، ص١٠٧ وما بعدها.

"فَالْتَمِسْ وَلَوْ خَاتَماً مِنْ حَدِيدٍ"، فالتمس فلم يَجِدْ شيئاً، فقال رسولُ الله ﷺ: "هَلْ مَعَكَ شيء مِنَ القُرْآنِ"؟ قال: نعم سورةُ كذا وسورةُ كذا، لِسور سماها، فقال رسولُ الله ﷺ: "قَدْ زَوَّجْتُكَها بِمَا مَعَكَ مِنَ القُرْآن". فتضمّن هذا الحديثُ أن الصداق لا يتقدَّر أقلُّه، وأن قبضةَ السويق وخاتمَ الحديد والنعلينِ يَصِحُّ تسميتُها مهراً وتَحِلُّ بها الزوجة. وتضمَّن أن المُغالاة في المهر مكروهة في النكاح وأنها مِن قلة بركته وعُسره."[1]

ومما سبق، تتأكد لدينا جملة حقائق حريّ بالمسلمين وضعها في المقام الأسمى والاهتمام الكبير، وتوظيف كل الإمكانات لإبرازها والتذكير بها في جميع المحافل، وأهمها ما يلي:

- أن يغلب على الصداق معنى كونه هدية رمزية تعبّر عن صدق التوجه نحو الزواج.
- استبعاد الأغراض غير المشروعة كالإكثار في المصاريف لأجل المباهاة والتفاخر.
- التيسير وعدم تكليف النفس ولا الآخرين أكثر من قدرتهم.
- الإشادة بالكسب الحلال البعيد عن الشبهات، فإنه كثير البركة وإن قلّت كميته.

ت- التكلّف والمبالغة في المناسبات الاجتماعية:

من الأمثلة كذلك في اتجاه الأعراف نحو التعقيد، ما نشهده على صعيد العلاقات الاجتماعية بين الناس، فقد أصبحت فاتورة العلاقات الاجتماعية باهظة ومكلفة بسبب المبالغة والتكلف في الضيافة، وهدايا البيوت الجديدة، والمواليد الجدد، وحفلات الختان والنجاح في الدراسة والترقي في الوظائف

---

(١) ابن القيم، محمد بن أبي بكر. **زاد المعاد في هدي خير العباد**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ج٥، ص١٧٦-١٧٨.

ونحوها. وفي كل يوم يستحدث الجديد الذي يرفع فاتورة الإنفاق الأسري؛ مما ينتج عنه تثاقل وعزوف كثير من الناس عن تلك العلاقات المكلفة، والحرص على التخلص من أعباء اجتماعية ومالية ونفسية مكلفة لا قِبَل لهم بها، وينجم عن ذلك مخاطر جمة، وأزمات حادة اجتماعية ونفسية -بالغة الأثر- تؤدي إلى تهلهل بنية العلاقات الاجتماعية والانسحاب التدريجي من الحياة العامة، ويؤول الأمر إلى انتشار أمراض العزلة النفسية والتفكك والتشرذم داخل المجتمع.[١]

ث- التفريط في ممارسة حق القوامة باسم الحرية الشخصية:

الذي يلاحظ وضع أغلب الأسر في المدن الكبرى يكاد يجزم أن الرجل لا سلطان له على أهل بيته؛ فكل فرد من العائلة يقرر وينفذّ دون أدنى اعتبار لصاحب البيت؛ فالمرأة تخرج أو تدخل وكذا البنت دون رقيب ولا حسيب في الليل أو في النهار، ولا يأخذ الرجل خبراً إلا إذا كان المطلوب منه شيئاً من الدعم المادي ونحوه، أو على سبيل الإعلام فقط. والذي كانت عليه الأسرة العربية المسلمة وتوارثته الأجيال أن الكلمة الأولى والأخيرة لرجل البيت (على أهله وعلى أولاده)، والذي دعّمته الشريعة الإسلامية أن الزوجة تطيع زوجها ولا تخرج من البيت إلا بإذنه وفي حدود التزام الأخلاق الإسلامية. لكن مع هذا التفتّح الإعلامي وانتشار موجات حرية المرأة ودعوات الحرية الشخصية، اتخذ كل ذلك ذريعة لسلب الزوج أو تنازله عن حقِّ ممارسة سلطته في إدارة شؤون الأسرة بما يحفظها من كل أشكال الانحراف، وما أكثرها في هذا العصر.

ج- تعقيد إجراءات الخطبة وكَتْبِ الكتاب والزفاف:

يحكي لنا آباؤنا كيف كانت أمور الخطبة والزواج وتكاليف الزواج بسيطة، وكيف أن الوالدة هي التي كانت تتولى اختيار عروس ولدها، وكيف أن البنت كان "إذنها صماتها" في مجتمع يطبعه الحياء وتغمره البساطة، يتفهم فيه الصغير حكمة الكبار وتجاربهم وبُعد أنظارهم؛ ويترجم ذلك التفهم بالطاعة ولين

(١) العليوات، **وظائف العُرف والتحولات الاجتماعية**، مرجع سابق، ص٧٣-٧٤.

الجانب، وتتم الخطوبة بكلمة الموافقة، ويُشرع في كتب الكتاب وإجراءات الزفاف على نحو يسير وعفوي. أما اليوم، -ومع هذا السيل الإعلامي الجارف، وما تسكبه الوسائل المتطورة في أذهان الناشئة يومياً- أصبح الفتى يلتقي مع الفتاة بكل يسر وسهولة، وتتكرر اللقاءات والاتصالات بينهما، ويتبادلان الصور ونحوها في غفلة أو تغافل من الأسرتين، وقد يتفقان على أدق التفاصيل، ثم يأتي دور الأسرة ثانوياً مقتصراً على توفير الوسائل المادية -التي يجتهدون في حشدها- بما يرهق الجيوب ويثقل الكواهل. وما إن يتم الزواج -بعد طول عناء- حتى تبدأ المشكلات تطل برأسها بين الزوجين قليلي الخبرة بالحياة، وهما اللذين لم يستفيدا من تجارب الأهل وتحايلاً على الموروث الاجتماعي ظناً منهما أنه تحكّم مفتعل. وتكون المحصلة نشوء أسر جديدة تصارع الحياة ومشكلاتها بمفردها دون أن تجد من يوجهها، وكثيراً ما تتفكك وتنهار، وتضيع تلك الجهود والأموال فيما لا طائل من ورائه.

ح- التحايل على أصول التعامل باسم القرابة:

التعامل بين النساء والرجال له أحكامه وضوابطه في الشريعة الإسلامية، وسارت الأعراف الاجتماعية عند المسلمين في هذا الاتجاه ردحاً من الزمن، لكن مع كثرة عدد أفراد الأسرة وتفرعها والتقارب بين الأسر الحاصل بالمصاهرة نجد أن علاقات القرابة بين الأُسر أصبحت تضم العشرات، بل المئات من الأفراد. ولما أصبح خروج البنت والزوجة إلى الدراسة أو العمل ونحو ذلك مألوفاً وفق التغيرات المعاصرة، أصبح اللقاء والاجتماع بالنساء القريبات في البيوت أو المكاتب أو النوادي مألوفاً أيضاً مثل اللقاء بالرجال، وباسم القرابة غضَّ الناس الطرف عن ضوابط الشريعة والأعراف السائدة في التعامل مع النساء فيما يتعلق بالنظر أو المصافحة أو الخلوة ونحوها، وأصبح هذا المسلك مألوفاً في كثير من المجتمعات، وتسبب في هدم كثير من القيم الاجتماعية.

وبناء على ما سبق، فإن الحاجة ملحّة اليوم إلى بعث نَفَس جديد في الأعراف

الصالحة وتفعيلها؛ لتتمكن من القيام بوظائفها في تنظيم الحياة الاجتماعية والسير بها بانسيابية وتوازن، والحيلولة دون الوقوع في الاضطراب والتشتت.

٢- تركيز الأعراف الاجتماعية على المظاهر والشكليات:

عند المقابلة بين الجوهر والمظهر أو الشكل والمضمون تنصرف شدة العناية غالباً بأحدهما على حساب الآخر، والنظر المتزن يقتضي تغليب كفة المضمون والجوهر، فالإسلام يدعونا إلى العناية بالمظهر والتجمّل في كل شيء، إلا أننا لا نتمارى في أن النصوص الشرعية توجهنا إلى صرف جل الاهتمام إلى المضامين والحقائق. لكن حين تسيطر الشكلية على نفسية مجتمع فإنها تأبى إلا أن تصبغ جوانب الحياة كلها، فتتضاءل المضامين وتستهلك الطاقات الحية في أمور ليس فيها أي مردود يذكر.[1] والمجتمعات التي تضيق فيها مساحة العلاقات الاجتماعية والمشاعر الطيبة، ويضمر التواصل الاجتماعي وتتناثر الأسر -خاصة في المدن الكبرى؛ بسبب كثرة المشاغل وقلة العلاقات العائلية وندرتها من جهة، وبسبب سطحية العلاقات الشخصية وكونها في أكثر الأحوال عابر وآنية من جهة أخرى-؛ فإن الفرد فيها يتملّكه شعور رهيب بالغربة وتلفّه المجهولية؛ إذ لا يكاد في زحمة الحياة يعرف أحداً تمام المعرفة، ولا يكترث له ولأحواله أحد، بل لا تكاد تربطه -إلا نادراً- علاقة أخوية متينة بأحد من الناس، فهو في أكثر أحواله شخصية نكرة في مجتمع مزدحم، ولا يجد دفعاً لإحساسه بالمجهولية إلا أن يعوّض عن تعاسته بإثارة انتباه المجتمع عن طريق التفاخر والتباهي والتنافس بالمظاهر الشكلية.[2] فإذا كان هؤلاء المجهولون المتفاخرون كثرة في مجتمع معين فلا شك في أن من حولهم يصطبغ بصبغتهم ويتأثر بهم؛ فيصبح المسلك التفاخري القائم على الشكليات والمبالغة فيها

---

(١) بكار، **نحو فهم أعمق للواقع الإسلامي**، مرجع سابق، ص٥٠-٥١.

(٢) الكعبي، حاتم. **التغيير الاجتماعي وحركات المودة**، بيروت: دار الحداثة، ١٩٨٢م، ص١٥٧. نقلاً عن:

- الأبيض، أحمد. **فلسفة الزي الإسلامي**، دمشق: دار المعراج، ٢٠١٠م، ص٨١.

مظهراً اجتماعياً مستساغاً أول الأمر، ثم مرغوباً فيه بعد فترة، ويصل الأمر في آخر المطاف إلى عدّه عرفاً يتحرج الناس من مخالفته.

والأعراف إذا اتجهت نحو المظاهر والشكليات؛ فإنها تفرّط -ضرورة- في المضمون، فتفقد وظائفها الأساسية وتنحدر فاعليتها إلى مستويات جدّ متدنية. وعلى سبيل المثال، نجد العُرف يؤازر وظيفياً قيم الأسرة وتماسكها في المجتمعات الإسلامية، وينتج قدراً كبيراً من التكامل والتعاضد والتساند الأسري على خلفية القيم الواضحة في هذا الموضوع، لكن العُرف نفسه في حالة التحولات يتجه نحو الإبقاء على الجانب الشكلي في العلاقات الأسرية ويهمل المضمون، ومن ثم يظهر الضعف في التكامل والتساند والتعاضد وتسود المظاهر الشكلية الباردة.[1] فإذا كان بعض أفراد الأسرة يمرون بظروف صعبة (صحية أو مالية أو اجتماعية ونحوها) ويلتفتون فلا يجدون من يؤازرهم، فلا شك في أنهم يتساءلون عن مصداقية أن يكون لهم أقارب وعشيرة. ولأن العُرف في حالة تهلهل وضعف من حيث الكفاءة الوظيفية؛ فإنه لا يملك إلا أن يتجه للمحافظة على الأشكال والمسميات في العلاقات الأسرية الخالية من المضمون، فتجتمع الأسر في مشاهد تمثيلية في المناسبات الفردية أو الجماعية (في الأفراح أو الأحزان)، لإثبات الحضور ولأجل عيون الناس، ثم ينفضّ اللقاء دون أن يكون له أثر إيجابي يستحق الذكر، بل على خلاف ذلك، فقد يكون الجانب الشكلي مرهقاً ومثقلاً بالكلفة باعثاً على التبرم والاستخفاف، وتصبح العلاقات الأسرية غير ذات أهمية ولا جدوى، وتتفكك عرى المجتمع ويفقد وحدته وقوته.[2] ومن الأمثلة الموروثة التي تغلب جانب الشكل على المضمون: ما نجده في كثير من مجتمعاتنا من الامتناع عن تزويج البنت الصغرى إلى أن تتزوج أختها الكبرى، وحصر التزويج بين أفراد القبيلة أو العائلة الكبيرة، ومعارضة تزويج أصحاب المستويات المتوسطة مادياً، ونحو ذلك من إقامة

---

(١) العليوات، **وظائف العُرف والتحولات الاجتماعية**، مرجع سابق، ص٧٥.

(٢) المرجع السابق، ص٧٥.

معايير شكلية ومادية جائرة لا تراعي المطلوب شرعاً باعتماد الخلق والدِّين وتحقيق التعارف الإنساني والتعاون على البر والتقوى.

ولئن كانت الشكلية محدودة الأثر لدى السابقين فيما يتعلق بشؤون الأسرة من خطبة وزواج؛ فإن التحولات الاجتماعية الراهنة أفرزت أشكالاً وصوراً جديدة نسفت لدى كثيرين البقية الباقية من الأعراف الخيِّرة الموروثة، ومن أهم مظاهر تلك الشكليات: رفض من يتقدم لخطبة الفتاة قبل إتمام دراستها الجامعية، وامتناع أغلب الجامعيين عن الزواج -مع القدرة على أعبائه- إلا بعد الحصول على وظيفة دائمة، وظهرت شروط جديدة في المتقدم للزواج كأن تكون له وظيفة حكومية وسكن خاص وسيارة. وشاع بين فئات اجتماعية كثيرة مطلب انفصال سكن الزوجية بأن يكون بعيداً عن سكن العائلة الأم، كما رأينا صوراً من الإلزام العائلي بأن يكون حفل الزواج في فندق ذي "خمس نجوم"، وتكون سيارة الزفاف من نوع كذا. ثم شاع لدى فئات أخرى قضاء الشهر الأول من الزواج خارج الوطن أو في منطقة سياحية باهظة التكلفة. وفي كل يوم نسمع الجديد من إكراهات الواقع القائم على المبالغة في الأمور الشكلية وإهدار المضامين والقيم التي على أساسها يتم بناء الأسرة المسلمة واستقرارها.

٣- سرعة التغير وتراجع قوة الإلزام في الأعراف الاجتماعية:

الأعراف معرضة -باستمرار- للتبدل والتغير من حين لآخر، وتتفاوت درجات التغير، فنجد أعرافاً تنهار وأخرى تولد ويعلو مقامها. وتولّد المفاهيم والقيم الوافدة قناعات جديدة تسهم بقسط كبير في انهيار أعراف لصالح أعراف أخرى؛ إذ الأعراف وليدة الحاجة والبيئة الاجتماعية ومتطلباتها.[1] ومن الأمثلة في سرعة تغير الأعراف وتراجع قوة الإلزام فيها: ما يتعلق بخروج المرأة للدراسة والعمل وما استتبعه من ظهور قناعات وسلوكات جديدة تتجاوز الأعراف السائدة القاضية بتفرغ البنت أو الزوجة للخدمة داخل البيت ورعاية

---

(١) المرجع السابق، ص٧٦.

أفراد الأسرة.[1] ولئن كان خروج المرأة للدراسة والعمل يحقق مصالح مادية ومعنوية، إلا أنه فتح الباب واسعاً للجرأة على اجتياز كثير من القيم الاجتماعية الأصيلة، ولعل من أبرز الجوانب التي مسّها الضرّ ما يلي:

- مراعاة الضوابط الشرعية والأعراف الاجتماعية في اللباس والزينة.
- خروج المرأة من البيت دون حاجة.
- سفر المرأة وإقامتها خارج محل إقامة الأهل والمحارم.
- معايير الاختيار الزواجي لدى الجنسين.
- تغليب الدراسة والوظيفة على الزواج وبناء أسرة.
- التحرر من القيود الأخلاقية في التعامل بين الجنسين.
- المبالغة في الخصوصية الفردية.

ومن نافلة القول إنّ الأعراف الاجتماعية تمر بمرحلة الميوعة بعد الصلابة، وهي في طريقها للتبدل والتغير حيث ينقسم الأفراد في تقديرها؛[2] فقد كانت تشكل في الأصل قوة ردع حقيقية للأفراد باتجاه المحافظة على انسجام السلوك الاجتماعي، بل إن الأمر يحصل بصورة لا شعورية عند الكثيرين رغبة في التوافق وخشية وخوفاً مركوزاً في الذات من تجاوز الأعراف ومخالفتها خصوصاً ذات الشأن والتقدير والاحترام الاجتماعي.[3] والظاهر أن هيبة الأعراف وقوة الردع فيها تنسحب وتتراجع تحت وقع التحول الاجتماعي بحيث تفقد قوتها الضاغطة على الأفراد باتجاه تقويم السلوك وتوافقه مع اتجاه العُرف. والذي يؤكد تراجع العُرف الظهورُ العلني السافر وغير المكترث، بل والمستفز أحياناً لتصرفات مخالفة للعرف السائد؛ ومن ثمّ، تفقد الأعراف الصالحة وظيفتها في قوة الإلزام

(١) المرجع السابق، ص٧٦.

(٢) المرجع السابق، ص٧٦.

(٣) المرجع السابق، ص٧٥.

لأجل حفظ المجتمع من الاضطراب أو خروجه عن حد الاعتدال.[1] وما من شك في أن اضطراب القيم في زحمة التحولات، وكذا جهل الأجيال الجديدة بالدور الرائد للأعراف الاجتماعية الصالحة في حفظ التوازن الاجتماعي وتقويم السلوك، يضرب في أساسات القيم الداعمة لقوة الأعراف الاجتماعية الصالحة وهيبتها ويعجّل باضمحلالها.

ثالثاً: آليات صناعة الأعراف الاجتماعية وتوجيهها للمحافظة على الأسرة المسلمة

١- آليات توجيه العُرف للمحافظة على الأسرة المسلمة:

شهد هذا العصر تطوراً مذهلاً في وفرة الوسائل بما لم يكن يخطر على بال السابقين؛ فالمعلومات والأخبار والصور بأنواعها تنتقل بسرعة هائلة لم تكن في الحسبان، وقد ترتب عن هذا أن وظيفة الإقناع لم تعد كما كانت، فهي لا تحتاج إلى كبير جهد ولا زيادة وقت، بل وصل الأمر بالناس إلى تغيير قناعاتهم مثلما يغيرون ألبستهم. وبناء عليه؛ فإن المحافظة على مكاسب الأسرة وتماسكها يحتاج إلى جهاد كبير، لا لأجل مواجهة الوافد فحسب، وإنما لضمان المحافظة على البقية الباقية من القناعات المتعلقة بأهمية المكتسبات الاجتماعية الموروثة وفائدتها التي تعبر عن قيم المجتمع وتطلعاته، وتسهر على تماسك أفراده وتآزرهم، وكذا ضرورة إصلاح بعض الأعراف التي أصابتها بعض الشوائب فقلّلت من فاعليتها.

وإذا لم تستغل الوسائل السمعية البصرية المعاصرة في أداء تلك المهمة في هذا الوقت بالذات، فإن عواصف التغيير -غير مضمون العواقب- سوف تنسف الأعراف الاجتماعية النبيلة؛ فمن الضروري تجنيد جميع العناصر الخيّرة في مجتمعاتنا وتكثيف الجهود، واستغلال جميع الوسائل الإعلامية المتاحة

---

(١) المرجع السابق، ص٧٥.

ومختلف اللقاءات الحوارية لأجل تثمين المكتسبات الاجتماعية، من خلال الإعلاء من شأن الأعراف الصالحة والترويج لها والترغيب فيها، والثناء الجميل على المتمسكين بها، وكذا التوجيه لتلافي بعض السلبيات والنقائص التي تتلبس بالأعراف الاجتماعية وتجنح بها إلى التحايل والتعقيد وتغليب الشكل على المضمون.

وتوجيه الأعراف نحو القيم الخيِّرة للمحافظة على الأسرة المسلمة ينبغي أن تتضافر فيه جهود الحكومة والمجتمع والأسرة. فالحكومات في الدول المسلمة مطالبة بتضمين المقررات الدراسية نصوصاً تشيد بالأسرة، وضرورة المحافظة على تماسك أفرادها وانسجامها مع تطلعات المجتمع والأمة، ومدعوّة إلى تكثيف البرامج الإعلامية والترفيهية وتنويعها، بما لا يبعث على الملل؛ لأجل تنقية الحياة الاجتماعية من الأعراف المشوبة. ويمكن أن تسهم وزارات التضامن أو شؤون المرأة والأسرة أو الشؤون الدينية بالتعاون مع وزارات التربية والإعلام في التنسيق لتثمر جهوداً متآزرة نحو الهدف نفسه، وهو توجيه الأسرة إلى التماسك والانسجام والمحافظة على الكيان الاجتماعي. أما المجتمع فالواجب عليه الإشادة بالنماذج الصالحة الموروثة في مختلف المحافل وبمختلف الوسائل، والتعاون لأجل إنشاء وتفعيل جمعيات تعاونية واسعة الانتشار تختص بتقديم المساعدات والنصح والمشورة والتوجيه النفسي والاجتماعي للأفراد والعائلات بما يعزّز تماسك الأسرة المسلمة ويفعِّل أداءها الاجتماعي. وتسهر تلك الجمعيات على إعداد كتيبات ومطويات ورسائل إعلامية خفيفة الحجم وواسعة الانتشار يراعى في إعدادها مخاطبة جميع شرائح المجتمع، لأجل التوجه نحو تطهير الأعراف الاجتماعية من الشوائب. ولقد شهدنا في إحدى مدن الجنوب الجزائري عرفاً اجتماعياً يستحق الإشادة؛ ففي يوم الزفاف تجتمع النسوة عقب صلاة العصر في بيت المرأة (العروس)، وكل زائرة تحمل معها "خبزة" واحدة فقط، ويشرع في قراءة ختمة من المصحف المطهَّر بتوزيع حزبين على كل زائرة لا يمنعها مانع شرعي من التلاوة، وبعد

الانتهاء يُقرأ دعاء ختم القرآن الكريم، ثم الدعاء للزوجين وتقديم التهاني وبعض الحلويات المنزلية، ويتوالى خروج المهنئات، وتُسلَّم لكل واحدة خبزة للبركة من الخبز الذي أحضرنه سلفاً. وهذا النموذج نلمس فيه التشبث بالقيم الدينية والبُعد عن المظاهر والشكليات المكلفة، والتحرز من مظاهر الانحراف الأخلاقي في تلك المناسبات من أغان غير لائقة أو ألبسة فاضحة أو اختلاط ونحو ذلك مما شاع في كثير من مجتمعاتنا. ومثال آخر بادر به أعيان إحدى مناطق "الأوراس" بالشرق الجزائري وتبعهم آخرون؛ إذ حددوا سقفاً للصداق والشروط بالنسبة للمرأة البكر وكذا للثيب، وكذا الوليمة ومظاهر الاحتفال، وراعوا في ذلك المستوى الوسط. ومَن يتجاوز هذا التحديد يعاقب بعدم حضور الأعيان والوجهاء إلى زواجه ولا تهنئته؛ وقد أثمر نتائج طيبة في تلك المنطقة وما حولها، مما يستدعي أن تستفيد منه باقي المجتمعات الإسلامية.

أما الأسرة -بوصفها المحضن الأول للفرد- فلا بدّ من أن تسلك في تنشئتها للأبناء مسلك إحياء قيم الأصالة والانتماء الحضاري، وبيان تهافت التقليد الأعمى للمجتمعات الغربية وسذاجته، وأن تجتهد الأسرة المصغّرة والكبيرة في إيجاد جسور تواصل متينة بين الأجيال الجديدة وشريحة الشيوخ، والتي تحتاج من الفئة الأخيرة إلى قدر كبير من المرونة والتفهم والقدرة على الاحتواء والإقناع والتوجيه. ومن الأمثلة العملية على دور الأسرة الإيجابي في توجيه الناشئة نحو القيم الفاضلة بعيداً عن التقليد الأعمى للغرب والتشبث بالمظاهر والماديات ما وجدناه لدى عائلات كثيرة من الاجتماع كل جمعة في بيت كبير العائلة أو بيت مخصص لهذا الغرض. ويختلف برنامج هذا اللقاء ومدته حسب إمكانات أفراده وظروفهم؛ فهناك من يجتمعون اليوم كله -النساء مع النساء، والأطفال والرجال مع بعضهم- فيتناولون وجبة الغداء ويتفقدون أحوال بعضهم، ويتعرف الأولاد على أقاربهم -معرفة جيدة وليست سطحية-، وهناك من يبرمج ختم القرآن الكريم ويتبعه بالدعاء، ثم بقصيد في مدح كتاب الله تعالى، وتوزع بعده الحلويات والمشروبات ونحو ذلك. وإن تعذر عليهم هذا الاجتماع الأسبوعي فيكون شهرياً،

وهكذا في مختلف المناسبات، ويكون لديهم صندوق خاص لهذه المهمة. وتتيح تلك اللقاءات العائلية الواسعة بين الكبار والصغار الفرصةَ لينهل الناشئة من توجيهات مَن يكبرهم ومن تجاربهم، وتفتح آفاقاً لمشاريع اجتماعية أكبر لصالح أفراد العائلة كالجمعيات والمؤسسات الثقافية ونحو ذلك من الأعمال التعاونية.

ولا شك في أن أخلاق الأسرة المسلمة في زحمة المتغيرات المعاصرة سوف تتهمش إذا لم تجد سبيلاً ووسائل ناجعة لأجل توظيفها بصورة مناسبة وملائمة للعصر. ومن المؤكد عدم وجود أُمّة ليس لها مبادئ تعوّل عليها في الضبط الاجتماعي وفي ترجيح ممكن على ممكن آخر. كما أنه من غير الممكن أن تخطط الأمة لجعل واقعها حرباً على مبادئها وقيمها، لكن الذي يحدث أن الأمم في غمرة تطلعها إلى تحسين واقعها قد تقف مواقف غير متعمدة تؤدي إلى إهمال بعض أخلاقها، أو تؤدي إلى إيجاد ظروف جديدة لا يكون لأخلاقها أي تأثير توجيهي فيها. ولا توجد أية ضمانات لتلافي ذلك سوى السعي إلى إيجاد الأطر العملية التي تتيح لأبناء المجتمع أن يجسدوا أخلاقهم ونوازع الخير فيهم في واقع حياتهم اليومية من خلال أعمال تطوعية ومبادرات فردية ذاتية،[1] وإشاعة ذلك عبر مختلف الوسائل المعاصرة وعلى أوسع نطاق ممكن. والظاهر أن المهمة المذكورة ليست بالصعبة أو المكلفة، لكنها التفاتة بسيطة وخطوات عملية متواضعة تؤتي أكلها مع الصبر والمداومة والإصرار، فإنشاء نادٍ أو مجلس على مستوى الحيِّ يتم من خلاله تعرف الناس بعضهم على بعض، وتقديم المساعدة المعنوية أو المادية البسيطة لمن ألـمّت به مشكلة أو نائبة من نوائب الدهر؛ فإن النتيجة ستكون إحياء لأخلاق التضامن والتآزر، وتميت في الوقت نفسه إماتة شبه كاملة النزعة الفردية والعزلة الاجتماعية القاتلة.

والمجتمعات الإسلامية فيها قدر كبير من الجوامع والجامعات والجمعيات والمؤسسات ذات النفع العام، ولا نحتاج إلا إلى الترشيد والتوجيه والمساعدة

---

(١) بكار، عبد الكريم. **مدخل إلى التنمية المتكاملة رؤية إسلامية**، دمشق: دار القلم، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص٢١٤.

على أداء الرسالة على الوجه الأكمل والأنفع، فالحل يكمن في تدعيم العناصر الخيرة والممتازة من أجل تهميش العناصر الضارة.[1] وأعرافنا الاجتماعية بحاجة ماسّة إلى دراسات أكاديمية متخصصة تناقش سبل تلافي سلبياتها وحسن استثمار إيجابياتها وتفعيلها، وإتاحة نتائج تلك البحوث والدراسات ليستفيد منها الجميع. والرسالة الأسبوعية في خطب الجمعة لها وقعها إن وضعت اليد فيها على موضع الداء، ووجدت حسن العرض وجودة الأداء؛ فإن لها حينئذ مردوداً طيباً خاصة إذا رافقتها القدوة الحسنة في الأئمة والوعاظ وذوي الرأي والمشورة. وللجمعيات واسعة الانتشار والمؤسسات ذات النفع العام تأثير كبير نظراً لتعاملها مع شرائح اجتماعية متنوعة وتغطيتها مساحات تخصصية وجغرافية كبيرة؛ فيكون لخطابها بالوسائل المتاحة دورٌ محترم في توجيه السلوك الاجتماعي وبث الوعي بضرورة المبادرة والتشجيع لأي مسلك يحافظ على القيم الأصيلة وينبذ الانحراف بالأعراف الاجتماعية إلى مسالك غير مأمونة العواقب. إنّ أي خطوة نحو النهوض سوف تخفف من غلواء الأزمة، وبتظافر تلك الجهود الفردية والجماعية نحو توجيه الأعراف الاجتماعية إلى التنمية والتماسك الأسري، وبث القيم الفاضلة والمحافظة على الرصيد الموروث، يتوفر المناخ الآمن الصالح للعيش الكريم وتفتح الشخصية ونموها. وبذلك يتلطف الثمن الاجتماعي الذي سيدفعه المجتمع نتيجة التحولات الراهنة واتساع المدن ودخول التقنيات الحديثة في حياتنا، والتي ترافقها صور وأساليب معيشية وعلاقات جديدة؛ وهذه كلها تولّد لدى الكثيرين أنواعاً من التقليد الطائش للبلدان المنتجة للسلع الترفيهية؛ وهذا كله يؤدي إلى تفكيك عُرى التضامن ويضرب الوحدة العميقة للمجتمع والأسرة.[2]

---

(١) المرجع السابق، ص٢١٥.

(٢) المرجع السابق، ص٢٧٤، انظر أيضاً:

- بيرو، فرانسوا. **فلسفة لتنمية جديدة**، تقديم: علال سيناصر، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ١٩٨٣م، ص١٩١.

ومما يجدر التنبيه إليه أن مسألة تنقية الأعراف الاجتماعية وحسن توجيهها في خدمة الأسرة المسلمة يحتاج إلى صبر جميل ونفس طويل، فالواقع الخطير الذي يهدد الأسرة المسلمة ما هو إلا خلاصة لتراكمات أخطاء اجتماعية امتدت عبر السنين. وحتى يتحسن الوضع فإنه يحتاج إلى زمن وجهد، وقد صرّح القرآن الكريم بهذا المعنى حين قال: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾ [السجدة: ٢٤].[1]

٢- آليات صناعة العُرف للمحافظة على الأسرة المسلمة:

تشبه الأعراف الاجتماعية -إلى حد ما- الكائنات الحية من حيث التعاقب؛ إذ يذهب الأفراد ويبقى النوع، وهذا من مزايا الأعراف أيضاً؛ إذ ما يكاد المجتمع يشعر بأن فرداً من أفراد العُرف قد أصبح يشل حركته أو يعطل مسيرته حتى يترك العمل به ليندثر تلقائياً، ويفرز غيره من الأعراف ما يكون أكثر استجابة لحاجاته وأقرب إلى روح العصر.[2] وهكذا يتعاقب الهدم والإيجاد كلما اقتضت المصلحة الجماعية ذلك؛ إذ يفترض أن المجتمع لا يبقي إلا على الأعراف الصالحة. على أنه لا مفر من القول بأن صلاحية الأعراف تلك أمر نسبي، فلا تكون بذات الدرجة من الصلاحية عند كل فرد من أفراد المجتمع في كل الأوقات، ومع هذا، فلا مفرّ من اعتبار التعامل الغالب دليلاً -حتى ولو كان نسبياً- على صلاح العُرف ظاهرياً؛ والتحقيق أن الجزم بصلاح العُرف يقتضي خضوعه لأحد أمرين هما: الوحي أو العقل الجمعي. وإن خضوع الأعراف للوحي الإلهي يكون بعدم مخالفتها لأصوله ومبادئه ولا معارضتها لأهدافه ومقاصده. أما خضوع الأعراف للعقل الجمعي فيقتضي أن توجد الأعراف أو تختفي دون تدخّل أو ضغط يفرض على المجتمع. وخضوع العُرف للعقل الجمعي قد يكون تلقائياً عفوياً دون معرفة المتسبب الأول في إيجاد العُرف، وقد يكون ناتجاً عن إثارة أحدثها

---

(١) بكار، **مدخل إلى التنمية المتكاملة رؤية إسلامية**، مرجع سابق، ص٢١٦.

(٢) أبو عجيلة، **العُرف وأثره في التشريع الإسلامي**، مرجع سابق، ص١٢-١٣.

تفاعل الجماعة استجابة لدعوة أحد أفرادها عند تبنيه لفكرة معينة بغض النظر عن المصدر الذي استقى منه تلك الفكرة.[1] وإذا كانت الأعراف الاجتماعية في الأحوال العادية قابلة على العموم للتغير والضمور بل والتلاشي؛ فإنها في هذا العصر -كثير التحول- أكثر قابلية وأشد تسارعاً، حيث تختفي بسرعة كبيرة أعراف كنا نحسبها راسخة رسوخ الجبال، لتحل محلها أعراف أخرى كانت إلى وقت قريب مسلكاً غير مستساغ في المجتمع. وإذا كانت الأعراف المنسحبة -والتي لملمت أذيالها- صالحة وأخلت مواقعها لأعراف سيئة فإن الحياة الاجتماعية تتوجه نحو مزيد من البؤس والشقاء.

ما من شك في أن دوائر كثيرة في العالم، تملك السلطة والقوة، تسعى جاهدة من خلال شعارات العولمة وروافدها لأجل تشكيل أعراف اجتماعية موحدة عالمياً تنسجم وثقافة الغرب، ومن ثَمَّ الإغارة على الأعراف المخالفة عن طريق التأثير الثقافي والإعلامي لتقويض سلطة القيم الاجتماعية التي تمدّ الأعراف بالقوة والصمود. وليس بخاف على أحد أن تلك الدوائر قطعت أشواطاً بعيدة في إزاحة كثير من الأعراف وإحداث إرباك اجتماعي فيما تبقّى منها، وذلك بالاستغلال المكثف للبرامج الثقافية والدعائية والترفيهية الموجهة لصياغة سلوكات فردية وجماعية تتوافق مع المواصفات الغربية.[2] وبناء عليه، فإن المصلحة الاجتماعية تقتضي التصدي لوقف تدهور القيم والأعراف من خلال إيجاد أعراف صالحة جديدة بمواصفات تتسم بالحيوية والنقاء القيمي؛ لاستيعاب الحياة الجديدة وملء الفراغات الناتجة عن انهيار الأعراف السائدة، وحتى لا يخلى السبيل للتحولات الاجتماعية لحشد أعرافها وضرب المجتمعات في العمق.[3] ونظراً لأن مجتمعاتنا -وهي مصنفة ضمن المجتمعات النامية-

(١) المرجع السابق، ص١٣-١٤.

(٢) المرجع السابق، ص١٤-١٥، انظر أيضاً:
- العليوات، **وظائف العُرف والتحولات الاجتماعية**، مرجع سابق، ص٧٧.

(٣) العليوات، **وظائف العُرف والتحولات الاجتماعية**، مرجع سابق، ص٧٧.

تتسم بالبطء الشديد في حركتها وضعف محصول نشاطها؛ فإن المشكلات الاجتماعية التي نتعرّض لها تستمر فترة طويلة لضعف فاعلية الطرد لدينا، في حين لا تدوم المشكلات طويلاً في المجتمعات المتقدمة؛ إذ تجِدُّ عندهم في كل يوم مشكلات لكنها لا تعمِّر طويلاً وسرعان ما تختفي.[1] ومع هذا، فإن دعوة الإسلام تقدم لنا منهجاً فريداً في معالجة المكتسبات الاجتماعية؛ فقد أبقى الإسلام على أعراف، وعدّل من أخرى، ورفض أعرافاً جاهلية، وأنشأ أعرافاً جديدة، واستمرَّ الأداء الاجتماعي فاعلاً بل أكثر فعالية، وتواصل مدد تلك الأعراف قروناً طويلة. لكن مع مرور الزمن وتعرض المجتمعات الإسلامية لنكسات وانكسارات متتالية من جهة، وضعف الوازع الديني والأخلاقي من جهة أخرى انحسرت كثير من القيم، وتلاشت من ورائها أعراف اجتماعية غاية في النبل حتى أصبح المسلمون ينظرون إليها بغرابة ودهشة. فالحاجة الملحة تدعونا بجديّه إلى تشييد الأعراف الصالحة التي تواكب الحياة الاجتماعية المتغيرة وتحافظ على زخمها بمضامينها القيمية والدينية.[2] ومن الأمثلة في هذا: الزواج المبكر، فقد كان عرفاً إسلامياً واجتماعياً ضارباً في أعماق التاريخ، متجذّراً في ضمير الأمة الإسلامية، وإلى وقت ليس بالبعيد كان هو مرجعية أمر الزواج، لكن تعقيدات الحياة المعاصرة وكثرة متطلباتها وتغير أسلوب المعيشة والنظرة إلى الحياة الزوجية، ساعد على إضعاف هذا العُرف الاجتماعي الموروث إلى أن أصبح عاجزاً عن المقاومة والصمود، ثم حصل الانقلاب عليه، وما زالت موجات الانقلاب تتوالى تباعاً على أعراف كثيرة.[3]

لا مفر من إعادة الاعتبار للأعراف الصالحة والقيم النبيلة. وأول خطوة في ذلك: ضرورة سد الفراغ في أعرافنا من خلال صناعة أعراف أكثر ملاءمة، تنبع من القيم وتتوافق مع مقاصد الإسلام وهدايته، فحياتنا اليومية تعاني من

---

(١) بكار، **نحو فهم أعمق للواقع الإسلامي**، مرجع سابق، ص٤٦.

(٢) العليوات، **وظائف العُرف والتحولات الاجتماعية**، مرجع سابق، ص٧٧.

(٣) المرجع السابق، ص٧٧.

فراغات سلوكية كثيرة كان الأجدر أن تملأ بما يتناسب والقيم الدينية، باعتماد عدة وسائل منها:[1]

أ- إعادة الاعتبار للبُعد الديني وتفعيله في حياتنا اليومية، ورفع العوائق التي تقف في طريقه، عن طريق: العلماء وأئمة المساجد، والقدوة الحسنة، والاهتمام بالشعائر وتعظيمها...، فإذا كان المجتمع الإسلامي يواجه في هذا العصر هجمة مادية عنيفة ومدمرة للقوى الروحية والأخلاق الاجتماعية على مستوى العالم؛ فإنه من الواجب التصدي لتلك الهجمات وتشتيت شملها وتبديد آثارها. وأبرز أساليب مقاومة تلك الهجمات استثمار البعد الشعائري لتحقيق المقاصد الجزئية للشعائر التعبدية ووضعها موضع الاهتمام؛ فلقاء المسلمين أكثر من مرّة في اليوم لأداء الصّلاة، واللقاء الأوسع في صلاة الجمعة، والاجتماع في الأعياد وعلى موائد الإفطار الجماعي في شهر رمضان وفي غيره، واللقاءات الأوسع نطاقاً في الحج والعمرة... كل ذلك يتيح فرصاً غاية في الأهمية ليتعارف الناس ويتعرّفوا على الجديد والمفيد الذي يحسِّن من الأداء الاجتماعي، ويزيد من تماسك أفراد الأسرة والمجتمع، وينمّي الشعور بالواجب والتعاهد على التعاون على البر والتقوى.

ب- ابتكار أعراف جديدة لمواجهة الأعراف الجائرة، كالتي تبالغ في تكاليف الخطبة والزواج والوفاة في بعض المناطق، وتدفع إلى المبالغة في البهرجة ومظاهر البذخ والإسراف والتباهي، وتزيد من التعقيد والتضييق. وتقوم الأعراف الجديدة الصالحة على تحويل مجرى الحياة الاجتماعية البائسة إلى مجار حيوية مفعمة بالفكر الناضج والأخلاق القويمة والأساليب المبتكرة القادرة على الحفاظ على قيم الأصالة في المجتمع.[2] ومما يجدر التنبيه إليه أن الأعراف الجديدة لا تأتي من فراغ، وإنما لها امتدادات عميقة في منظومة القيم الإسلامية. فلو نظرنا إلى ما عرف في كثير من مجتمعاتنا بالزواج الجماعي

---

(١) المرجع السابق، ص٧٨.

(٢) المرجع السابق، ص٧٨ -٧٩.

لوجدناه يعبّر عن مقاصد التشريع الداعية إلى تسهيل أمر الزواج والابتعاد به عن مظاهر البذخ والإسراف، وذلك لأجل الحفاظ على قيم المجتمع وأمنه وأخلاقه.[1] وهناك صور أخرى مشابهة لأعراف جديدة قد توجد بكثافة في مجتمعات معينة، وتقل أو تنعدم في مجتمعات أخرى، لكن سبل التواصل الاجتماعي المعاصر والتقنيات الحديثة تسهّل أمر بعث تلك الأعراف على أوسع نطاق، وبأشكال متنوعة من حيث الكم والكيف، مثل: قروض الزواج، وصندوق التكافل الأسري، وصندوق رعاية الأيتام، وجمعيات تعميم التعليم، وجمعيات المساعدة الاجتماعية، ومراكز رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة، وجمعيات المحافظة على البيئة...

وتبدأ الأعراف الجديدة أول الأمر بمجموعات بشرية صغيرة، وتستغرق وقتاً طويلاً حتى تأخذ مكانها وتمتد وتتوسع بشرياً وجغرافياً. ومما يسهل المهمة: توافر شعور مجتمعي بالحاجة إلى أعراف جديدة صالحة، وحصول قدر من التوافق الاجتماعي على تلك الصيغ الجديدة، لكن الثقل الأكبر يقع على عاتق من يبادر بتقديم النموذج المتميز بالمصداقية الأخلاقية والسلوكية، والمتمتع بمزيد من الوعي والصبر، لأجل تثبيت القيم المتضمنة في العُرف وحسن تسويقه، ليكون جزءاً من نسيج الحياة الاجتماعية.[2] وقد يتعرّض هذا العُرف الجديد أول الأمر إلى قدر من الممانعة الاجتماعية، فالواجب -حينها- يقتضي مزيداً من التماسك والتآزر والصبر لمقاومة مختلف الضغوط الموجهة إلى تفكيكه في عالم يتجه صوب التحلل من القيم الدينية والإنسانية في كثير من الأحيان، وقد كتب الله ﷻ لكثير من الأعراف الاجتماعية الفاعلة البقاء والصمود من خلال نموذج بشري متواضع في عدده، إلا أنه كبير بأهدافه عنيد في قناعاته بصير بأفعاله، مستسهل للصعاب متجاوز للضغوط المختلفة.[3]

(١) المرجع السابق، ص٧٩.

(٢) المرجع السابق، ص٨٠.

(٣) المرجع السابق، ص٨٠.

ومع هذا كله، فإن الأعراف الجديدة لا تتمكن فعلاً داخل المجتمع ما لم توجد الأرضية الاجتماعية الواعية بوظيفة تلك الأعراف، المؤمنة بجدواها وأهميتها، ومن ثم، فإن الأمر يحتاج إلى قدر كبير من التثقيف وبث الوعي، وتحويل الخطاب الثقافي إلى برامج عملية تمشي على الأرض، وإلا، فستبقى تلك الدعوات مجرد شعارات نخبوية متداولة في المجالس والمنتديات دون النفوذ إلى عمق الواقع الاجتماعي.[1]

خاتمة:

يمكننا القول: إن العُرف هو ما استقر في النفوس من جهة العقول وتلقته الطباع السليمة بالقبول، واستمر الناس عليه مما لا تردّه الشريعة. ويعمل العُرف على تسهيل حركة المجتمع وانسيابها على نحو يصل إلى العفوية، لتتلاشى الفوارق السلوكية، مما يعزز انسجام المجتمع وتجانسه، كما يقوم بحماية منظومة القيم الاجتماعية من خلال توجيه السلوك الاجتماعي ضد المؤثرات السلبية التي تعيق وظيفته. وتحيل نصوص الشريعة من الكتاب والسنة إلى الرجوع إلى العُرف لاعتماده في معرفة الحكم الشرعي أو في تنفيذه، وتؤكد أصالة الوظيفة التشريعية والقضائية للعُرف، وتشجع على استثماره والإفادة منه. ولا يكون العُرف معتبراً إلا بتوافر ضوابطه وشروطه التي تميز صالحه من غيره وتبين مجالات الرجوع إليه، وهي: أن يكون العُرف مطرداً أو غالباً، وأن لا يعارض العُرف تصريحاً بخلافه، وأن لا يكون العُرف مخالفاً لأدلة الشرع، وأن يكون عاماً في جميع البلاد إن كان هذا العُرف مما يخصص به العام أو يقيد به المطلق من نصوص التشريع، وأن يكون ملزِماً يتحتم العمل بمقتضاه في نظر الناس. والملاحظ أن الأسرة حظيت بالنصيب الأوفر في المعالجة القرآنية لموضوع العُرف، مما يوحي بأثر العُرف في الأسرة، وبأهميته في قضاياها.

---

(١) المرجع السابق، ص٨٣.

وقد تصاب الأعراف بأعطاب وأمراض -خاصة عند التحولات الاجتماعية-؛ فتفقد وظائفها الحيوية أو كفاءتها الوظيفية، مما يؤثر سلباً في انسجام المجتمع واستقراره، وتؤثر تلك التحولات في الأعراف فتنحرف بها إلى التحايل والتعقيد، وتدفع بها للتركيز على المظاهر والشكليات وإهمال المضامين، وتجعلها سريعة التغير قليلة الإلزام. ومن ثم، فإن أعرافنا الاجتماعية بحاجة ماسة إلى تلافي سلبياتها وحسن استثمار إيجابياتها وتفعيلها. وتنقية الأعراف الاجتماعية وحسن توجيهها في خدمة الأسرة المسلمة يحتاج إلى صبر جميل ونفس طويل ووسائل سمعية بصرية متنوعة. وتقتضي المصلحة الاجتماعية التصدي لوقف تدهور القيم والأعراف، من خلال صناعة أعراف صالحة جديدة بمواصفات تتسم بالحيوية والنقاء القيمي؛ فالحفاظ على قيم الأسرة المسلمة يقتضي ابتكار أعراف جديدة لتحويل مجرى الحياة الاجتماعية البائسة إلى مجار حيوية مفعمة بالفكر الناضج والأخلاق القويمة والأساليب المبتكرة القادرة على الحفاظ على قيم الأصالة في المجتمع. وتبدأ الأعراف الجديدة أول الأمر بمجموعات بشرية صغيرة، وتستغرق وقتاً طويلاً حتى تأخذ مكانها، وتمتد وتتوسع بشرياً وجغرافياً، مما يتطلب الدعم والتشجيع والصبر الجميل، ويمكن تحقيق ذلك عن طريق: إنشاء مشاريع صغيرة قابلة للتطوير، وبرامج عملية لتأهيل الشباب والفتيات المقبلين على الزواج، وإعادة تأهيل الأسرة وتوعيتها، وتكوين جمعيات وتعاونيات لمساعدة الشباب على الزواج، وتقديم الحلول للمشكلات العائلية وفق أحكام الشريعة الإسلامية، وتكثيف البرامج الإعلامية والترفيهية، وتنويعها بما لا يبعث على الملل، لأجل تنقية الحياة الاجتماعية من الأعراف المشوبة.

ولما كانت التحولات الاجتماعية متسارعة، وقوة تأثيرها عميقة في كيان المجتمع والأسرة؛ فإن متابعة مظاهر تلك التحولات وحجم وأبعاد آثارها على الفرد والأسرة والمجتمع يقتضي القيام بدراسات اجتماعية معمّقة قائمة على الإحصاءات والبيانات المؤكدة، وتتوسع تلك الدراسات لتشمل مختلف

الشرائح الاجتماعية. ويقتضي الأمر إعادة النظر في الإمكانات المتاحة وسبل تفعيلها، وتسخير جميع الوسائل المادية والبشرية للتصدي لمحاولات تفكيك الأسرة المسلمة. ومن الخطوات الأكثر أولوية في هذا المضمار بحث جملة من الإشكالات منها: دور الإعلام بأنواعه في توجيه الأسرة، ودور الجمعيات الأهلية في رفع الأداء الاجتماعي للأسرة المسلمة، وماهية الخطوات العملية في توجيه وصناعة أعراف تختص بمناسبات معينة، مع بيان دور الأسرة والمجتمع، وكيف يتم تفعيل الجزاء الجماعي على الأعراف السلبية الوافدة، وكيف يمكن إنجاز مشاريع لتوجيه الأعراف نحو القيم الفاضلة بتبنيها من الهيئات الحكومية. هذه الأسئلة وغيرها يمكن أن تفتح آفاقاً لمعالجات متخصصة تسهم فيها مختلف العقول النيرة في شتى فروع المعرفة الإنسانية.

الفصل الثاني:

إكراهات الثقافة الاستهلاكية وتأثيرها في التنشئة القيمية للأسرة

بشير خليفي إبراهيم[١]

مقدمة:

انعكست التحولات والنوازل الحاصلة في العالم على الأسرة مفهوماً ووجوداً في ظل تصارع رهيب للمرجعيات الثقافية وإفرازات العولمة عبر أشكالها المتعددة، وكذا، نتيجة الأحداث والنزاعات الظاهرة عبر الحروب والأزمات الاجتماعية والاقتصادية، التي غالباً ما تؤدي إلى تحول ينعكس سلباً على جملة القيم المصاحبة للتنشئة السليمة للأفراد. وقد أصيبت الأسرة العربية والمسلمة نتيجة لهذه التحولات بأسقام بدت بارزة على الصعيد النفسي والاجتماعي والثقافي والاقتصادي، مما أدى إلى تحول رهيب يمكن إدراكه في ضوء المقارنة بين الأسرة ماضياً وحاضراً، أو بين ما ترفل به مدوَّنة الدين الاسلامي (من محبة وتكافل) والواقع المعيش، الأمر الذي نتج عنه موبقات ومثالب متعددة برزت عبر التفكك الأسري وعقوق الآباء، والتخلي عن الأبناء، وتأخير الزواج أو العزوف عنه، وانتشار ظاهرة الطلاق، إضافة إلى طغيان التصور المادي من خلال استشراء ظاهرة الاستهلاك فوق الحاجة في سياق مجتمع لا ينتج بما يحقق الكفاية.[٢] وهو الغرض الذي تسير وفقه هذه الورقة

---

(١) دكتوراه في الفلسفة، جامعة وهران ٢٠١٠م، أستاذ محاضر، ورئيس المجلس العلمي لكلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، وباحث بمخبر البحوث الاجتماعية والتاريخية بجامعة معسكر/ الجزائر. البريد الإلكتروني: bachirkhelifi@yahoo.fr.

(٢) القصير، عبد القادر. **الأسرة و المتغيرات في مجتمع المدينة العربية**، بيروت: دار النهضة العربية، ط١، ١٩٩٩م، ص٠٨

البحثية التي ترنو إلى إبراز تأثير الثقافة الاستهلاكية في الدور المنوط بالأسرة في ظل التحولات العديدة التي تشهدها المجتمعات العربية والإسلامية، من خلال تمييزها للاستهلاك بين وصفه ضرورة بشرية -حينما يتعلق الأمر باقتناء ما يسد الرمق ويساهم في استمرار الحياة-، وعدّه حالة تقترب من الصحية -حينما يتعلق الأمر بمجتمع مُنتج يَستهلك ما صَنع ويحصد ما زَرع-، وفي حالة ثالثة عدّه مؤشراً على التبعية والنكوص.

أولاً: في معنى التنشئة القيمِية للأسرة

تُعدّ الأسرة اللّبنة الأساسية الضامنة لتراصِ البنيان الاجتماعي وتماسكه؛ إذ تُعبّر عن مجموعة أفراد يُشكلون وحدة ضمن تقارب مكاني داخل منزل، وعرقي يتحدد من خلال رابط الزوجية، ومن ثمة، فهي أهم مؤسسة اجتماعية تقوم بواجب إعمار الأرض وتقديم خدمات لإحداث تنشئة قيمية لدى من تتكفل برعايتهم ضمن منظومة الأباء والأبناء -عبر إحداث التواصل في نقل القيم والثقافة من جيل لآخر- بما يعزز الهوية والانتماء.[1] وتنقسم الأسرة إلى نواتية تتكون من أب وأم وأبناء، وممتدة يتوسع إطارها لتشمل القرابة التي يعود أساسها إلى شجرة الجد في غالب الأحوال. وتعدّ الأسرة الحاضنة المثلى التي تضمن تربية الطفل بما يساهم في توفير نموذج القدوة الحسنة، ويعطي المجال لاكتساب التفكير السليم والمعرفة الضرورية. لذلك، فمن الصعوبة أن نجد بديلاً لها يحقق متطلبات التنشئة. ويَبرز ذلك من خلال العلاقة الفطرية التي تجمع الآباء والأمهات بأبنائهم، مما يؤهل الأولياء لإحداث تنشئة قيمية في معانيها المتعددة، بتربية أبنائهم وتهيئتهم لتحمل مسؤولياتهم، وذلك عبر التربية والإرشاد والعناية على المستوى الأخلاقي والصحي واللغوي والنفسي والعقلي والاقتصادي والثقافي والروحي. وهدف التربية الأسرية لا يبتعد عن النمو المتكامل في معانيه الواسعة والمتعددة، ضمن

(1) Addi, Lahouari.(ed.). *Les Mutations de la Société Algérienne en Transition*, Edition de Couverte, Paris, 2004, p.27.

إطار قيمي يتماهى مع مفهوم القيمة بوصفها معياراً ونموذجاً متعالياً لما ينبغي أن تكون عليه السلوكات في مجالات التنشئة المتعددة، فتصير مختلف الجهود البناءة التي تقوم بها الأسرة في توجيه الميول والعناية بالمتطلبات، وترشيد السلوكات وتقويمها المهارات تنشئة قيمية تُعبر عن مكتسبات ضرورية يحتاجها الأبناء بغرض تكيفهم مع الوقائع المتجددة.(١)

إن فائدة التربية القيمية -بوصفها مجالاً لترشيد السلوك وتقويمه، واهتماماً بالمثل الحميدة والخصال النبيلة في معناها الذي يتماهى مع تعاليم الدين السمحة عند الأسرة المسلمة- لا تقتصر على تقويم سلوكات الأبناء وترشيدها، بل تتعدى ذلك إلى ما يرتبط بوضعية الأسرة بمختلف مكوناتها وأطرافها بالنظر إلى التحديات المتعددة التي تواجهها خصوصاً ما يُهدد هويتها ووجودها. ومن ثمة، تبرز أهمية العامل القيمي أساساً ينبني عليه قيام الأسرة واستمراريتها، حيث يظهر في منطلق أول بوصفه أساساً للاجتماع عبر الزواج، وبوصفه علاقة شرعية تجمع بين رجل وامرأة في إطار ميثاق غليظ مبني على الشراكة والاحترام المتبادل، بغرض تأسيس أسرة تتماهى مع معاني الرحمة والسّكن، كما يتضح عبر المسؤوليات التي يقوم بها كل طرف؛ فالأب يسهر على إعالة أبنائه وتحقيق متطلباتهم مع المساهمة في تنشئتهم وإنضاجهم بما ينسجم وفلسفته للتربية، وتكمل الأم مسؤولية الأب عبر أدوار وتضحيات يكون الهدف من ورائها تحقيق الرعاية وتوفير شروط التنشئة السليمة. والتنشئة القيمية للأسرة ليس واجباً مرتبطاً بالأولياء فقط، بل هي مسؤولية اجتماعية ينبغي أن تتولاها قنوات التنشئة بمختلف تمظهراتها وتجلياتها في إطار إحداث الانسجام بين الخصوصية الثقافية -مع إغنائها بمنجزات المجتمعات المختلفة بما يتواءم والحفاظ على الهوية كحالات- ووقائع تعطي للفرد وللمجتمع فرادته التي يضمن بها بقاءه. وعلى سبيل المثال: يُمكن أن نتناول قيمة أخلاقية معينة عبر تحليل واقعي

---

(١) سعد الدين، محمد منير. "التناقض في تربية الطفل بين الأسرة و وسائل الإعلام"، ضمن: **الأسرة العربية في وجه التحديات والمتغيرات المعاصرة**، بيروت: دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠٣م، ص١٦٦.

للنظر إلى حضورها في مجال التنشئة الاجتماعية، لمعرفة الانسجام الحاصل في الأسرة المسلمة مع أخلاقيات التداول التي تحتفي بها مدَّونة الدين الاسلامي ومع ما تقدمه مختلف قنوات التنشئة الاجتماعية؛ إذ يُمكن القول بحدوث تبدّل حاصلٍ في قيمة الاحترام والتقدير، فبحسب تحليلات اجتماعية متعددة كان تقدير الكبار مسألة بدهية عند كثير من الأسر، والحال ينسحب على قيمة التضامن التي يتأسس عليها التكوين الأسري، بالدعوة إلى مساندة المحتاج والنجدة في الصريخ وحين طلب المساعدة. بيد أن التحولات الحاصلة أفرزت وعياً جديداً مختلفاً دون أن يعني ذلك نزوعاً إلى التعميم، بالنظر إلى اختلاف الفلسفات الأسرية وإلى تعدد القناعات داخل الأسرة الواحدة، مما يؤدي أحياناً إلى سلوكات وممارسات مناقضة للوعي، وهي نتيجة الصراع الحاد الذي يَعتمل من جراء نزاع الثقافات الموجودة في المعطى التداولي؛[1] إذ ينضح السياق الاجتماعي بإكراهات لا تنسجم مع التنشئة القيمية، بما يختلف أو يتناقض مع الأخلاقيات التي ينبغي أن يتحلى بها الفرد والمجتمع المسلم.

ثانياً: إكراهات الثقافة الاستهلاكية في إطار التحولات الاجتماعية

لقد انعكست التغيرات التي يشهدها العالم على واقع الأسرة في المجتمعات العربية والإسلامية، فأصبحت اليوم تعاني من مشكلات متعددة مسّت طبيعتها وغايات وجودها، ففي مقارنة بسيطة بين واقع الأسرة بين الماضي والحاضر سنكتشف حجم الصعوبات والتحديات المتعددة التي أصبحت تلقى على عاتقها حاضراً، وقد أجّج ذلك تيار العولمة الجارف الذي اتجه نحو درء الخصوصيات الثقافية لصالح ثقافة نمطية تحتفي بالاستهلاك وبالثروة في ربطها بالمكانة الاجتماعية،[2] وتنظر إلى الأسرة الغربية بوصفها النموذج الأكمل والأنسب

(1) Djamchid, Behman. "L'impact de la Modernité sur la Famille Musulmane", *Famille Musulmanes et Modernité*, Publisud, Paris, 1986, p.62.

(٢) محجوب، محمد عبده. **أنثربولوجيا الزواج: الاسرة والقرابة**، القاهرة: دار المعرفة الجامعية، ٢٠٠٥م، ص٢٤٤.

لحالة التحضر مع قياس مختلف التعاملات بمنطق الربح والخسارة.[1] كما أن خفوت الحراك الاقتصادي -زيادة على الأزمة الحضارية التي تعيشها غالبية المجتمعات الإسلامية- قد أوجد حالة اضطراب لدى الأفراد المقبلين على الزواج، تَمظهرت في عدم قدرتهم على إكمال نصف دينهم أو عزوفهم عنه، وفي حالة ثالثة ارتفاع مذهل لنسب الطلاق، الأمر الذي يمكن اعتباره دلالة بليغة على حضور أزمة حقيقية في تمثل واستيعاب فقه الزواج وفلسفة الأسرة.[2]

وقد شكّلت طبيعة التسارع القائم في نمط الحياة اليومية اللّبنة الأساسية للتغيرات والتحولات التي مَسّت النظام الأسري، فلم يعد الأولياء المصدر الوحيد للتنشئة، بالنظر إلى الدور الكبير الذي تؤديه الوسائط الإعلامية السمعية والبصرية التي أسست لحضورها صوتاً وصورة، زيادة على إكراهات الأزمة الاقتصادية التي جعلت بعض الأولياء ينهمكون في توفير المتطلبات المادية لأبنائهم، بمقابل فتور شديد وشبه غياب حينما يتعلق الأمر بالتنشئة القيمِية. فقد أدت التحولات الاجتماعية الناشئة من النمط المتعسف من الثقافة الاستهلاكية إلى تعطيل الدور الفعال الذي ينبغي أن تقوم به الأسرة في تقديم أفراد نوعيين للمجتمع من أجل تحقيق البناء الحضاري، فتعاظمت الحاجات الأسرية لتصل إلى السعي الحثيث لتوفير المطالب الكمالية، وبات النجاح الأكبر بحسب الوعي الاجتماعي السائد والغالب ممثلاً في قدرة الأولياء على تحقيق مختلف المتطلبات المادية لأبنائهم.

ويبدو أن هاجس الاستهلاك ارتبط في العموم بالمأكل والمشرب والملبس دون أن يتعدى في أغلب الأحيان إلى اقتناء ما له علاقة بالتغذية الروحية والثقافية، ويبرز في ضوء ذلك الغياب الكبير لكتب المطالعة خارج المقرر الدراسي، زيادة على قلة المكتبات البيتية، علماً أن طغيان منطق الاستهلاك راجع إلى التخلف

(1) Yount Téuny and Huda Rashad.(ed). *Family in the Middle East*, Routledje, London and New Yourk, 2008, p.253.

(٢) القصير، **الأسرة والمتغيرات في مجتمع المدينة العربية**، مرجع سابق، ص١٣٠.

الثقافي والاقتصادي في مقام أول، ومن ثمة، عدم القدرة على إبداع الأفكار وإنتاج السلع، زيادة على استشرائه بوصفه منطقاً يدرأ التعب الحاصل في إنجاز وإنتاج المواد والسلع، وإبداع الأفكار لصالح الاكتفاء بالاستيراد، خصوصاً لدى بعض الشعوب التي تعتمد على الريع والثروات الباطنية في تعاملاتها الاقتصادية. ويمكن أن يكون الحرمان أو الاتسام بالجشع والرغبة في الاقتناء أسباباً رئيسة في استشراء المنطق الاستهلاكي، فالفَقد والحرمان الشديد والرغبة في الاستزادة والملكية دون وازع قيمي -يبرز عبر القناعة- تولد ميلاً مغالياً للاقتناء والتحصيل والحيازة، مما يدفع أفراد المجتمع إلى التنافس الشديد، بغرض كسب الملذات وحيازة الملكيات، بما لا يتساوق مع المقاصد الحقيقية للوجود البشري.

ثالثاً: الأسرة وثقافة الاستهلاك

الواقع أن استقرار الأسرة وضمان استمراريتها ليس أمراً يسيراً بالنظر للعوائق المتعددة التي تواجهها، سواء عبر مشكلات داخلية تنشأ بين الزوجين، أو في العلاقة مع الأبناء، أو نتيجة لعوامل خارجية تبرز من خلال انعكاس المشاكل والأوضاع الاجتماعية، وكذا التحديات الثقافية والاقتصادية التي لا تتلاءم مع ضوابط استقرارها.

إن الناقد المتبصر لحالة الأسرة المسلمة يدرك أنها لا تستطيع ممارسة مهمتها في التنشئة القيمية، بالنظر إلى التحديات المفروضة عليها، مما يجعل دورها في إعداد وتكوين الذات الفاعلة -ومن ثمّ إرساء الجوانب الأخلاقية والايمانية- أمراً عسير المنال، خصوصاً مع التأثير الواضح الذي يفرزه تفشي الثقافة الاستهلاكية. فمع وفرة الإنتاج في الدول المتقدمة سيصبح أمر تصريفه ضرورة لا غنى عنها، مما يستدعي سعياً حثيثاً للوصول إلى الأسواق، خصوصاً تلك التابعة للمجتمعات الأقل نمواً، ولن يكون ذلك دون إثارة وتأجيج الرغبة في الاستهلاك. والأمر هنا يتعدى استهلاك ما هو حيوي وضروري لطبيعته

وحاجة الإنسان إليه؛ إذ لا تستقيم الحياة الأسرية دون وضع مادي مقبول يساعد الأفراد على توفير شروط الحياة، وتلبية الحاجات المختلفة من الغذاء واللباس والدواء، إضافة إلى مستحقات التعليم والرعاية الأسرية.

إن الذي لا يملك قوت يومه لا يملك حرية قراره، وصوت المعدة كما يقال أقوى من صوت الضمير، ومن ثمة، لا يمكن نفي الحاجة إلى الاستهلاك كتعبير عن مفصلية وضرورة فهم وتمثل الوضع الاقتصادي القائم على وعي عميق بمعادلة الكسب والإنفاق، يقول ﷻ: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا ﴿٢٩﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٩]، ويقول كذلك: ﴿ وَكُلُواْ وَٱشْرَبُواْ وَلَا تُسْرِفُوٓاْ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ [الأعراف: ٣١]. وفي هذا الإطار يبدو أننا في مسيس الحاجة لتحديد معيار الضرورة في أثناء تعاملنا مع ما ينبغي استهلاكه، لذلك، يتجه بعض الأولياء إلى توزيع ميزانيته لتتناسب النفقات مع الدخل، ومن ثمة، توفير جزء كاحتياط لوقت الحاجة، بيد أن أمراً كهذا قد لا يجد فاعليته في كل الأحوال -خصوصاً لدى الطبقة المتوسطة والفقيرة- بالنظر إلى حالة الغلاء التي تطبع كثيراً من المواد الاستهلاكية؛ إما لعدم صنعها محلياً أو بسبب التضخم الناتج عن ضعف الاقتصاد بما يضعف فاعلية الأجور، أو لأسباب اقتصادية متعدددة.

وتتحدد علاقة الأسرة بالاستهلاك بالوضعية الاقتصادية، أو بالقناعات التي يحوزها أفرادها بخصوص معايير الاستهلاك، خصوصاً حينما يتعلق الأمر بالكماليات.[1] وللإمكانات دور بارز من حيث مقدار الدخل الذي تحوزه الأسرة وما يتم إنفاقه بالفعل، بما ينسجم مع وضعيتها ومتطلبات أفرادها، ومثال ذلك: النفقات التي تتطلبها رعاية المرأة الحامل أو الطفل حينما يتعلق الأمر بالعناية الصحية أو توفير الغذاء الملائم،[2] أو تلك النفقات التي يُلْزَم بها الأفراد نتيجة

---

(1) Boutefnouchet, Mostafa. *La Société Algérienne en Transition*, Alger, Office des Publications Universitaires.2004, p.81.

(2) Clio, Presvelow. "Un Historique des Echelles de Consommation", *Standards of Living and Families*, John libly and company LTD. England and Rome. 1994, p.03.

فواتير استهلاك الكهرباء والغاز والماء، أو الضرائب المباشرة وغير المباشرة على السكن والدخل ومختلف أشكال التأمينات، ومثال ذلك: الضريبة على القيمة المضافة كشكل من الضرائب غير المباشرة التي تضاف إلى السعر الذي يسدده المستهلك أثناء اقتناء سلعة أو طلب خدمة.

رابعاً: حُمى الاستهلاك فوق الحاجة

لا نفشي سراً ولا نرى حرجاً من القول بطغيان الثقافة الاستهلاكية بمعناها المتزمت لدى غالبية الأسر في المجتمع الإسلامي، ويعود الأمر إلى التحولات التي شهدها المجتمع، إضافة إلى تأثير الثقافة المادية -بوصفها العنوان الأبرز للعولمة- من منطلق توجه المجتمعات المتطورة التي يتواءم طرحها الاقتصادي مع فكرة السوق العالمية إلى تصريف منتوجاتها لتحقيق طموحاتها الاقتصادية. ومع غياب القدرة على المنافسة في كثير من المجتمعات التي تنتمي إلى الفضاء الإسلامي، وانتفاء وجود صناعة وإنتاج حقيقي يفرض ذاته مع شبه انعدام لثقافة التسويق والإشهار للسلع المحلية الصنع، زيادة على غياب رؤية اقتصادية مبنية على الإنتاج والتعاون في ظل تشجيع الاستيراد لمختلف السلع بما في ذلك تلك التي لا ضرورة لها[1] تبقى الأسرة مهددة في كيانها وفي تفعيل دورها الذي وجدت لأجله، فتصبح مسألة التربية وإعداد جيل مقتدر على مجابهة أعباء الحياة أمراً ثانوياً بالمقارنة مع توفير مواد الاستهلاك.[2]

لقد تأجّج هذا الوضع بسبب الثقافة الطِلائية والبَهرجة السطحية التي رافقت التصور المادي، فأصبح التركيز واضحاً على المقتنيات المادية في إطار نزوع نحو شكل مسرف في التسوق والتبضُع، يتم نشره وتنميته بطرق متعددة، تبدأ في

---

(١) ابن نبي، مالك. **فكرة كومنويلث إسلامي**، بيروت ودمشق: دار الفكر المعاصر ودار الفكر، ط٢، ٢٠٠٠م، ص٢٥.

(٢) عمر، معن خليل. **علم الاجتماع الأسرة**، عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، ط٣، ٢٠٠٤م، ص٢٥٠.

سن الطفولة في إطار تنشئة تنبني على الرفاهية الشديدة، وذلك بالتلبية السريعة لمختلف رغبات الطفل واعتبار ذلك دليلاً على الحرص والعناية. والملاحظ أن ثمة قنوات إعلامية متعددة ذات أهداف تجارية تخصصت في مجال الإشهار وتسويق البضائع بما يعرف بخدمة الزبائن؛ إذ يتم صناعة الإشهار على نحو مُغرٍ يتم فيه استلاب ذهن المتلقي، اعتماداً على الصورة والمفارقة في الحدث، باستعمال تأثيرات نفسية تتلخص في الاقرار بأن الاستهلاك مفتاح النجاح، واقتناء السلع أساس السعادة. لقد وجدت قنوات تلفزيونية متخصصة في الإشهار والترويج للسلع لزيادة الأرباح، عن طريق الإطلالة اليومية عبر فواصل الإشهار، دون الالتفات أحياناً إلى ضوابط التنشئة القيمية؛ إذ كيف يتم الاحتفاء بالعُلبة الذكية التي يُقاوم بها العجز النفسي بطقوس احتفالية تُسعد الأطفال وتتمشى مع منطقهم في الفرح. إن سياقاً بهذا الشكل قد دفع طفلاً لمطالبة والده شراء نوع من حبوب الحمل رآها في الإشهار معتقداً بأنها نوع من الحلويات.[١]

استطاعت قنوات إعلامية كثيرة -خصوصاً المرئية منها- تأجيج الحالة الاستهلاكية عند المشاهدين، وطالما أنه لا يكاد يخلو بيت من جهاز التلفاز فإن وسيلة الإعلام هذه قد أعلنت حضورها بوصفها أداة لتنشئة قيمية -غالباً ما- تُنمي شراهة الاستهلاك، مما يجعل الإشهار أداة ضغط وإكراه تُمارس على الأولياء استجابة لإلحاح الأبناء، بما يدفع للاعتقاد بالتناسب الطردي بين شدة المحبة وتحقيق الرغبة، فيتجه كثير من الأولياء إلى الاقتراض تحت طائلة الدفع المؤجل بالتقسيط، أو عن طريق الـمُكنة التي تمدها بطاقات الائتمان. فوسائط الاتصال تدخل البيوت بلا رقيب لتشارك الأولياء في التنشئة القيمية، بل كثيراً ما تتولى هذه المهمة بسبب غياب الأولياء وتفانيهم في تحقيق المتطلبات المادية لأبنائهم، فأنَّى للطفل أن يتعلم القناعة والكفاف وهو يرى في التلفاز حالات تبطُّرٍ عديدة يصل أصحابها حد الترف والتبذير وكيف يتعلم التربية الصحية ومختلف الإعلانات تنبئ بصور مغرية لا أول لها ولا آخر لأنواع الحلويات والعصائر؟

(١) سعد الدين، **التناقض في تربية الطفل بين الأسرة و وسائل الإعلام**، مرجع سابق، ١٧٤.

وقد شهدت المجتمعات الاسلامية تغيرات متعددة نتجت عنها قيم جديدة في ضوء شيوع ثقافة الاستهلاك، وتم تجاوز الضرورات إلى التنافس في اقتناء الكماليات بغرض التباهي وإبراز الذات ضمن سياق يحتفي بالظاهر ويسعى لـ"سَلْعَنة القيم"، ضمن إطار التقليد والمجاراة، والبحث عن فرص الاحتفال عبر الاستهلاك مثلما يتضح في عديد القيم التي تكاد تفرغ من محتواها الروحي لتصير طقوساً احتفالية، مثلما يتضح غالباً في الأعياد الدينية وفي حفلات الزفاف على سبيل المثال لا الحصر؛ فقد تحوّل عيد الأضحى في كثير من الحالات الأسرية إلى فرصة لاقتناء الأضحية أكثر من كونه محطة للتضحية واستلهام العبر، في حين يبدو أن التفعيل الإيماني لشعيرة الصيام بحسب المقاصد الإلهية يبقى مسألة نسبية حسب ما تُبينه الوقائع، فعوض أن يكون شهراً للتوبة والغفران أصبح عند بعضهم فرصة للغنى المادي والاحتكار والجشع -في تأجيج معلن- لاستبداد الثقافة الاستهلاكية على حساب الأهداف النبيلة التي شُرّع لأجلها، بما يؤثر سلباً على التنشئة القيمية للأسرة. فكثيراً ما يتحول الشهر الفضيل إلى موعد للتسلية والإنفاق الزائد؛ فيقبل كثيرون على مشاهدة المسلسلات أو التوجه إلى الخيم الرمضانية أو المقاهي بغرض الترفيه، وتعمد العائلات إلى توفير قدر إضافي من المال استجابة لتكاليفه، وكحلٍّ إجرائي لمواجهة الغلاء، مع سعي خاص لتكون موائدها ملأى بما لذَّ وطاب من المأكل والمشرب.[1]

خامساً: تأثير الثقافة الاستهلاكية على التنشئة القيمية للأسرة

يعدّ السعي الحثيث من أجل طلب الرزق من الصفات المثلى التي يتسم بها رب الأسرة، فهو يعمل بكدّ واجتهاد مضطراً في ذلك لتحمل الصعوبات -وربما الهجرة عن الوطن- من أجل توفير لقمة العيش لأبنائه وما يحتاجونه من اللوازم

---

(١) منديب، عبد الغني. **الدين والمجتمع: دراسة سوسيولوجية للتدين بالمغرب**، بيروت والدار البيضاء: دار إفريقيا للنشر، ٢٠٠٦م، ص١٣٨.

والعناية المتنوعة.[1] إنّ كدحاً دؤوباً لتوفير متطلبات الاستهلاك ونعم العيش؛ بدءاً من المسكن ونهاية عند هدية تدخل الفرح في قلوب الأطفال، لا يعني البتة استغراقاً في الثقافة الاستهلاكية؛ إذ الاعتدال والوسطية في الإنفاق بما يتماشى والقدرة في درءٍ للحِدية التي قد تحيل إلى البخل أو الاسراف، يعدُّ مطلباً إنسانياً وشرعياً، فقد دعا الخالق ﷻ إلى ضرورة الإنفاق في الحلال بتوازن ينمّ عن تأصيل لقيم راقية، يقول ﷻ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِى ٱلْأَرْضِ حَلَـٰلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَـٰنِ ۚ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٦٨﴾ ﴾ [البقرة: ١٦٨]، ﴿ فَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَـٰلًا طَيِّبًا وَٱشْكُرُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ ﴿١١٤﴾ ﴾ [النحل: ١١٤]، شريطة أن يلازم الإنفاق فهم لمقاصده دون تبذير أو مفاخرة، يقول تعالى: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلْمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخْوَٰنَ ٱلشَّيَـٰطِينِ ۖ وَكَانَ ٱلشَّيْطَـٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورًا ﴿٢٧﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٦ - ٢٧]، ويقول سبحانه: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمْ يُسْرِفُواْ وَلَمْ يَقْتُرُواْ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ﴿٦٧﴾ ﴾ [الفرقان: ٦٧].

إن طبيعة التعامل مع الاستهلاك إفراطاً أو تفريطاً يؤثر في مسارات التنشئة القيمية للأسرة، ومن ثمة، يُذم البخل؛ لأنه امتناع عن القيام بالواجبات وتقاعس عن توفير الحقوق عند الاستطاعة، مما يولد الأثرة والحقد كنقيصتين مناقضتين لمقصدية وجود الأسرة وتآزر أفرادها، بما يؤثر سلباً في خصلة التضامن في العلاقات الاجتماعية، التي ينبغي أن ينشأ ويربى عليها الأبناء. ويذم التبذير بوصفه مفاخرة وتقفياً للنفس الأمارة بالسوء، فيتحول هدف الأولياء من تقديم موارد بشرية فعالة للمجتمع إلى تلبية مختلف الحاجات بطريقة تحمل تبطّراً يتحول معها الأبناء إلى مقيدين بإملاءات الرغبة والشهوة، لا يستطيعون مقاومة صعوبات الحياة بما يساهم في إحداث عِلل وأسقام تصيب البدن، وتنمي روح الدعة والفتور والأثرة، فيبتعد الإنسان عن التفكير السليم ويدرأ القيام بالواجبات، ليكون الناتج تناقضاً صارخاً مع مقاصد الشرع -مثلما يبرز في

---

(1) Boutefnouchet, Mostafa.(ed.). *La Famille Algérienne: Evolution et caractéristiques récentes*, société national d'édition et de la diffusion, Alger, 1986, p.196.

السنة النبوية المطهرة-، يقول الرسول الكريم ﷺ: "مَا مَلَأَ آدَمِيٌّ وِعَاءً شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ أُكُلَاتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لِطَعَامِهِ وَثُلُثٌ لِشَرَابِهِ وَثُلُثٌ لِنَفَسِهِ".[1]

إن طغيان الحِدية في فهم الثقافة الاستهلاكية واستيعابها -من حيث اعتبارها إسرافاً أو تقتيراً- يهدد كيان الأسرة -سواء من حيث العلاقة الزوجية أو في علاقة الآباء بالأبناء، أو في العلاقة البَينية بين الأبناء- لاستشراء المصلحة، بسبب التعامل بمنطق الربح والخسارة، فيغيب التفاهم وينتشر العقوق، الأمر الذي يهدد كيان الأسرة واستمراريتها بوصفها سكناً وملاذاً آمناً للرحمة والتآزر. لذلك، تعيش الأسرة اليوم في محكّ عسير أمام الاختراق الثقافي الذي تقوم به العولمة في محاربة واضحة للخصوصية الثقافية، وسعي حثيث لتبني الذاتية المتطرفة التي لا تتواءم مع قيم الانتماء. إن وضعاً بهذا الشكل قد يؤدي في أثناء التعامل معه إلى حالة صحية حين يتم إدراكه بعمق وحصافة -عن طريق تمثل واع للخصوصية الثقافية-، الأمر الذي قد يدفع الأسرة -سواء كانت نواتية أو ممتدة- إلى مزيد من التفاني في تأصيل القيم النبيلة -خصوصاً في السنوات الأولى لتربية الأبناء- على الرغم من صعوبة نقل القيم من مجالها النظري إلى وصفها ممارسة يومية، لدرجة إمكانية تشبيهنا الأسرة بالدولة في إطار صغير؛ إذ تتهدم أركان الدولة باستشراء الفساد وتدني القيم وغياب العدالة، وبمنطق عبد الرحمن بن خلدون "بميل الأفراد إلى الترف والبذخ".

لا يمكن أن يؤدي استشراء قيم الأنانية إلى تَبيئَة عميقة للقيم الفعلية التي تبنى عليها الأسرة -خصوصاً قيمتي المحبة والتضامن-، ومن ثمة أنَّى لطفل ينشأ في قيم الأثرة أن يكون أباً صالحاً يُعيل أسرة ويرعى مصالحها بوعي متعالٍ مبني على قيم العطاء والتضحية؟! وكيف لبنت ترى من الحياة وجهها المادي بسبب تنشئة أو تأثير لعوالم خارجية أن تتبنى معياراً روحياً للزوجية

---

(١) الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. **سنن الترمذي**، بيروت: دار الكتب العلمية، (د. ت.)، كتاب: الزهد، باب: ما جاء في كراهية كثرة الأكل، حديث رقم٢٣٨٠، ص٥١٠. وقال: حسن صحيح.

والأمومة؟! وكيف لابن يتعرض يومياً لغسيل دماغ لتعاطيه المسرف مع ما تبثه بعض قنوات الإعلام ووسائط الاتصال المروّجة لقيم الاستهلاك فوق الحاجة أن يكون واعياً ومدركاً للمعاني حينما يقرأ قوله ﷻ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٤].[1] إن اتساع مجال التطلعات الاستهلاكية دون مرافقة لإمكانات الإنفاق قد يسبب التعاسة، أو يؤدي إلى الانحراف طلباً للمال، طالما أن منطلقات الوعي الجماعي الذي يحتفي بالاستهلاك فوق الحاجة، يربط بين التميُز والرقي داخل المنظومة الاجتماعية بالقدرة على تلبية مختلف الحاجات الاستهلاكية، بما يؤسس لقاعدة جديدة مفادها: "أنا أستهلك ما أريد، أنا أنفق فوق الحاجة، إذن أنا موجود".

لقد أصبح مجال الاقتناع بالصورة الفردية عند كثير من الناس مرتبطاً بما يتم استهلاكه واقتناؤه، لدرجة صار معها اللباس الباهظ الثمن محدداً لهوية حضارية متعالية، بسبب ما يتم استثارته نتيجة البقاء ساعات طويلة أمام التلفاز، الذي أضحى يقدم في الغالب صورة منحرفة عن الإنفاق، تربط بين السعادة والقدرة على توفير مختلف المتطلبات، وحين العجز سيتجه الفرد آلياً لبناء تصور سلبي عن ذاته كصورة عاكسة لعدم القدرة على مجاراة "سُعار" الاستهلاك.[2] لقد بات من الواضح أن مجاراة الثقافة الاستهلاكية بعيداً عن منطق الاعتدال والتوازن تؤدي بالضرورة إلى إنتاج حالات فردية بائسة؛ فإلى جوار طغيان الثقافة المادية

(١) في هذا السياق يمكن الإشارة إلى الوضعية الحرجة التي أصبح يعيشها بعض كبار السن نتيجة استشراء منطق الفردانية، يتضح ذلك من خلال انحسار وضعية الجد داخل الأسرة مثلاً، أو تراجع دور الأب بوصفه مصدر السلطة والقرار، وهو ما يفسر وجود دور العجزة في بعض البلدان الإسلامية؛ إذ تثبت وقائع معينة أن بعض الأبناء المتزوجين يتجهون إلى توجيه آبائهم إلى دور العجزة، أو إلى التوجه نحو سكن منفرد خارج البيت العائلي.

(٢) روزنبلات، روجر. **ثقافة الاستهلاك**، القاهرة: منشورات المركز القومي للترجمة، ط١، ٢٠١١م، ص٢٠.

يبرز الخلل في جوانب المعرفة بشخصية الفرد، فالشخص الذي أَلِف حياة باذخة قد يجد عسراً شديداً في التكيّف مع الوضعيات الطارئة التي تقتضي منه جاهزية واستعداداً، وقد يؤدي ذلك إلى تدميره على الصعيد النفسي، وميله إلى الانسحاب والعدوانية على الصعيد الاجتماعي.

سادساً: نحو ثقافة استهلاكية واعية

انبرى ثلة من الباحثين المسلمين -على غرار المفكر والفيلسوف المصري عبد الوهاب المسيري (١٩٣٨- ٢٠٠٨)- إلى معالجة أزمة الثقافة الاستهلاكية من خلال البحث في أسبابها وأعراضها وطرائق التعامل معها؛ إذ يرى أن استشراءها سيحوِّل الانسان إلى مجرد سلعة أو مادة استعمالية ذات بعد واحد، وذلك بسبب توجهه نحو تحقيق الربح وتحصين نفسه من الفاقة التي أضحى معناها لا يتباعد عن تلبية مختلف الحاجات الاستهلاكية. إن استشراء المنطق الاستهلاكي[١] (في نظر عبد الوهاب المسيري) له مثالبه المتعددة على صعيد الفرد والمجتمع والبيئة؛ إذ يتحول الإنسان إلى طالب لذّات يرى سعادته في قدرته على الاستجابة لتطلعاته، فتصير ذاته محوراً للكون، بما يؤجج تحقيق تصور فرداني لا يكترث الإنسان من خلاله بالوطن ولا بالكرامة، فيصير كل شيء مستباحاً حينما تكون الرغبة في خطر، و"طالما أن هناك دجاجة على المائدة فإن العالم لا يهم". بما يجسد "الإمبريالية النفسية" التي تُماهي بين معنى الحياة والقدرة على الاستهلاك.[٢]

---

(١) يتحدث عبد الوهاب المسيري عن "الإمبريالية" النفسية الحاصلة مع الإشهار بربط تسويق السلعة بالمرأة، يقول: "ففي إعلان عن كريم حلاقة في الولايات المتحدة الأمريكية تظهر فتاة شقراء على الشاشة الصغيرة وهي تركب سفينة، ثم تقول بصوت عذب: فلتخلعها فلتخلعها كلها Take it off, take it all off، وهنا لعب على الألفاظ بين شعر الذقن الذي يُحلق وملابس المرأة التي تخلع". انظر:

- المسيري، عبد الوهاب. "الاستهلاكية والإمبريالية النفسية"، ضمن: **رحلتي الفكرية: في البذور والجذور والثمر**، القاهرة: مطبوعات الهيئة العامة لقصور الثقافة، ط١، ٢٠٠٠م، ص١٩٧.

(٢) المسيري، **الاستهلاكية والإمبريالية النفسية**، مرجع سابق، ص١٩٣.

إن طغيان الثقافة الاستهلاكية يؤدي بالضرورة إلى تجريد الإنسان من إنسانيته وبعده الاجتماعي والأخلاقي، ليصير عبداً لمتطلباته التي قد تصبح فوق الحاجة، أو تصبح وهمية في أحايين عدة؛ إذ يتم وأد إنسانيته بطريقة غير مباشرة بحجة دفعه إلى تحقيق متطلباته التي تنعكس بالضرورة على تصوره للخير والشر؛ ولن يصبح للخير بُعدٌ روحي إن لم يلامس الفهم المادي الذي تتحقق معه المنفعة عبر إشباع الحاجات الجسدية في مقام أول.[1] ومن ثمة، يبدو في نظر عبد الوهاب المسيري أن تحجيم طغيان الثقافة الاستهلاكية في زمننا الراهن مسألة بالغة الصعوبة، نظراً لحاجتها لجهود فكرية وعملية رصينة، بالنظر إلى سطوة الحتميات الاجتماعية التي أصبحت الأسر ترزح تحت طائلتها ضمن سياق العالم الاسلامي، وإن نجح الأب -مثلاً- في محاربة هذه الثقافة فإن أفراد عائلته قد لا يجارون صموده، وهو الواقع الذي أفرزته العولمة في شقيها الثقافي والاقتصادي عبر ترويجها للنموذج الأمريكي الذي يرى في الحياة مظهراً استهلاكياً صرفاً.[2] بيد أن تصوّر الصعوبة لا ينفي إمكانية الحديث عن حلول إجرائية وبعيدة المدى في أثناء التعامل مع تداعيات الثقافة الاستهلاكية. ويرى المفكر عبد الوهاب المسيري أنها لا تتباعد عن منطق التوازن والعدل من حيث تفعيل مبدأ الاشتراك والتراحم بين البشر، من منطلق أن التأكيد الأنسب لتحقيق الاستقرار الأسري يكمُن -في مقام أول- في الضمان الذي يقدمه المجتمع عبر هيئاته في مساعدة العائلات المحرومة والفقيرة لسد حاجاتها الاستهلاكية الحيوية بما يحقق كرامة الإنسان، مع السعي الحثيث لتحقيق عدالة اجتماعية تتأسس على نظام الجدارة والاستحقاق والتكافؤ في الفرص، بما يعطي للأفراد أملاً اجتماعياً، ويمدهم بالضمانات المساهمة في تحقيق الذات. داخل هذا السياق لا مناص للأسرة عن إقامة توازن بين الكسب والإنفاق في إطار فهم

---

(١) المسيري، عبد الوهاب. **فكر حركة الاستنارة وتناقضاته**، القاهرة: دار نهضة مصر، ط١، ١٩٩٨م، ص٥٢.

(٢) المسيري، **الاستهلاكية والإمبريالية النفسية**، مرجع سابق، ص٢٠٠.

عميق لفكرة الوسطية والاعتدال، التي تدرأ البخل والتبذير، وترفع من شأن الادّخار، مما يساهم برفع الغبن والحرج عن كثير من الأسر التي يدفعها هاجس التقليد والخوف من الأحكام المتسلطة إلى الاستدانة عبر الأقساط وبطاقات الائتمان التي قد يضيع معها الأجر الشهري.

إن ترشيد الاستهلاك يعني بالضرورة زرع قيم نبيلة في عقول وأنفس الأطفال الذين يجدون في الأسرة أنسب حاضنة لتعلّم التربية وتحقيقها بمعانيها المتعددة، ويعني أيضاً: سعياً حثيثاً لتحقيق توازن فعال بين الخصوصية الثقافية المتفتحة التي تغتني بالقيم العصرية في إطارها الكوني والإنساني، بما يُبعد الحِدّية أو الثنائية المفروضة التي ستؤول إليها الأسرة في إطار تعاملاتها مع متغيرات العصر وإكرهات الثقافة الاستهلاكية؛ فإما أن تتقوقع على ذاتها اكتفاءً بالخصوصية، ومن ثمّ ترفض الانخراط الواعي في مناقشة المسائل السياقية والكونية، وإما أن تدرأ خصوصيتها من خلال التقليد والمماهاة مع الحاصل في المجتمعات الغربية.

وتحتفي المدونة الاسلامية بكثير من القواعد المفضية إلى استهلاك واعٍ بدءاً من آداب الأكل والشرب، وصولاً إلى تبجيل الوسطية والاعتدال مقابلً درءِ التقتير والإسراف، مع تأكيد ضرورة العمل لتحقيق الكفاية، واستحسان التمتع بنعم الحياة ومباهجها بما يتواءم ومقاصد الشّرع، دون شطط أو مفاخرة. ومن ثمة، فإن إمكانية الإقرار بتقلص الدور التربوي للأسرة في ظل الاهتمام المتزايد بتلبية الحاجات الاستهلاكية المادية يؤدي بالضرورة إلى خفوت الاهتمام بالجوانب الروحية والمعرفية. ويبرز ذلك في ضوء تدني نسبة القراءة والمطالعة؛ إذ يتم الاقتصار في الغالب على كتب الطبخ والتسلية، وكذا الحال بالنسبة لنسب مشاهدة الحصص الثقافية والعلمية التي تدخل في إطار إثراء الزوّادة القيمية لأفراد الأسرة؛ إذ يلاحظِ الاقتصار على مشاهدة المسلسلات وحصص الترفية وبرامج الألعاب والإشهار، بما

يضع جدوى الاستفادة من المنجز الإعلامي في شكله الإيجابي والفعال محط استفهام وتساؤل.

إن حالاً كهذه لا تنفي المبادرات المتعددة التي تسعى من خلالها الأسرة بفضل جهود أفرادها، وكذا إسهامات الجهات الوصية ومخابر البحث المتخصصة، وكذا بعض الجمعيات النشيطة في هذا المجال، إلى مساعدتها لتأدية الدور المنوط بها في إعداد نشءٍ يؤسس لتواصل قيمي، ويساهم في إحداث الإقلاع الحضاري المأمول، على الرغم من الصعوبات الجمة التي تعود في أساسها إلى الأزمة الثقافية والاقتصادية ومخلفاتهما. فعلى سبيل المثال: ما تقوم به الجمعيات الخيرية في مساعدة الأسر المحتاجة للمساعدة المادية أو النفسية، وكذا ما تقوم به أقنية التنشئة الاجتماعية كرياض الأطفال وبعض الهيئات في مساعدة الأُسَر على تكوين الصغار وتعليمهم المعرفة والمهارات، وغرس القيم النبيلة الظاهرة عبر الدعوة للتحلي بالخلق القويم، والنزوع نحو التطوع للمساعدة والتآزر. فمن الملاحظ أن ثمة جمعيات تساهم في الاحتفاء بالأسرة عبر توفير الأجواء المناسبة لميلادها ونشأتها على مستوى المنطلق، بوصف الزواج الخطوة الحقيقية الأولى لتشكيلها، فعلى الرغم من الصعوبات الجمة التي ما زالت تعيق هذه الفرحة وتؤجلها -خصوصاً ما تعلق بالمهنة والسكن-،[1] فإن ذلك لم يمنع بعض الدول الإسلامية من تأسيس بند الغارمين[2] وتخصيصه كهبة لمساعدة المقبلين على تكوين أُسَر، وكذا من خلال تفعيل فكرة الزفاف الجماعي من طرف بعض الجمعيات والهيئات، عبر الإشراف والعناية على توفير متطلبات العرس بطريقة تتواءم مع مقصديته القائمة في التيسير، بما يحقق إنجاب وتنشئة ذرية في إطار الفضيلة والحلال، وعدّ ذلك اجتهاداً وحلاً إجرائياً لتفشي إكراهات الثقافة الاستهلاكية، التي تلزم الأفراد بالاستجابة

(1) Salort, Marie Martine et Janine, Brémond.(ed.). *La Famille en Question, Hatier Édition*, Paris, 1977, p.05.

(٢) الغارمون: هم المدينون العاجزون عن تسديد ديونهم، فقد روي عن عمر بن عبد العزيز أنه كان يعمد إلى تزويج العزاب من أموال الصدقة بعد حدوث الفائض من جراء توزيعها على مستحقيها.

لعادات اجتماعية سائدة تبالغ في تكاليف العرس،[1] مما يشجع الشباب على الدخول إلى عالم المودة والرحمة بكل طمأنينة وثقة في ظل تَكلُّف الجهات المنظمة تحضيرات الزفاف ولوازمه.

خاتمة:

اتضح -إن على مستوى التنظير أو الفعل- أن إكراهات الثقافة الاستهلاكية تهدد التنشئة القيمية المحققة للخصوصية الثقافية للأسرة، نتيجة طغيان الفردانية والإحساس بأهمية المادة على حساب الروح، الأمر الذي يؤدي إلى ضياع كثير من القيم الضرورية للتنشئة العائلية كقيم المحبة والكرم والتضامن والتضحية والعهد والوفاء والاحترام، بما يهدد التماسك الاجتماعي، ويؤدي إلى تفشي الأمراض النفسية والآفات الاجتماعية، وإلى فساد المجتمع.

وعمدت هذه الدراسة إلى البحث في أشكال وتأثيرات الثقافة الاستهلاكية وتأثيراتها في الأسرة، بالنظر إلى التحولات المتعددة التي تشهدها المجتمعات العربية والإسلامية، من خلال ضبطها للاستهلاك بين وصفه ضرورة بشرية حينما يتعلق الأمر باقتناء ما يسدّ الرمق ويساهم في استمرار الحياة، وعدّه حالة تقترب من الصحية حينما يتعلق الأمر بمجتمع مُنتج يَستهلك ما صَنع ويحصد ما زَرع، وفي حالة ثالثة عدّه مؤشراً للتبعية والنكوص، ليتم التأكيد على الدور المنوط بالأسرة، من خلال تفعيل تنشئة قيمية رصينة، لتكوين الشخصية الفعالة ذات الخصوصية الثقافية الحضارية، ومن ثمة، تبني منطق استهلاكي فعال يقوم على الوعي والإنتاج.

إن تفعيل منطق الوعي والانتاج لا يتباعد عن الاعتراف بالطبيعة البشرية للاستهلاك، مع الوعي بمثالبه حينما يتعلق الأمر بجعله محوراً للحياة، ومن ثمة، إثارته بطرق الإغواء والاستلاب، مما يفرض على الأسرة نفقات زائدة غالباً ما

(1) Toualbi, Radia.(ed.). *Les Attitudes et les Représentations du Mariage chez les Jeune Fille Algérienne*, Entreprise Nationale du Livre, Alger, 1984, p.65.

تمس معادلة الكسب والإنفاق، خصوصاً مع انتشار الفقر وغلاء المعيشة وازدياد التضخم وضعف الإنتاج الوطني كظاهرة منتشرة في كثير من الدول الإسلامية، وكذا نتيجة التداعيات الإلزامية للثقافة الاستهلاكية التي تدفع الفرد -بكثير من القلق والتناقض- إلى الكدح المستمر لتوفير أسباب رفاهيته وراحته، بما يجعل التوصيف الواقعي السابق منطلقاً أساساً لتجسيد منطق الوعي والإنتاج في التعامل، عبر أسانيد ومنطلقات الفعل، بغرض تحويل التنظير إلى ممارسة، ومن ثمة، التوجه نحو التوعية بمخاطر الاستهلاك فوق الحاجة -الذي يؤثر سلباً في قيم الأسرة والمجتمع ومقدراتهما- والتوعية بأهمية الانخراط الواعي في التكنولوجيا، مع التأكيد على درء التلقي السلبي لما تبثه وسائط الاتصال وبرامج الإشهار، وذلك عن طريق تفعيل معايير التنشئة القيمية الواعية داخل الأسرة، بنشر أسس سليمة لفقه النقاش وثقافة الاختلاف، تعتمد على رفض السلبية في المعرفة -بالتقبل دون المشاركة- مع التركيز على قيم المحبة والصراحة والاحترام المتبادل، زيادة على توطين الإحساس بالمواطنة وترسيخه، وتفعيل الانتماء بما ينسجم مع غاية تحقيق القيم الحضارية داخل الأسرة، وكذا التوجه نحو إيلاء الاهتمام الكبير للأسرة من طرف الجهات الوصية والمسؤولة، مثل جمعيات المجتمع المدني الناشطة في هذا المجال، وكذا مخابر البحث العلمية المتخصصة في علم الاجتماع وعلم النفس الأسري والتنشئة القيمية، وذلك لمساعدتها في تجاوز العراقيل التي تهدد كيانها وتعجّل أفولها.

إن تبني ثقافة استهلاكية واعية رهين بتفعيل عجلة الإنتاج، للتقليل من التبعية الاستهلاكية للخارج، وهي القضية الأساسية التي تحتاج إلى متابعة دائمة من لدن الجميع، عبر معالجة علمية مشتركة -خصوصاً من لدن العارفين بشأن الاقتصاد- في إطار مشروع نهضوي يستنهض جميع المقدرات، ويجعلها موضوع بحث ودراسة ضمن سياق لغة علمية عارفة تتجه نحو حل المعضلات بالإقناع والإنصاف.

الفصل الثالث:

تنظيم مالية الأسرة في ضوء الرؤية الإسلامية

عبد الكريم عثمان علي(١)

مقدمة:

القرآن الكريم كتاب الله الخالد ومعجزته الباقية، أنزله الله لهداية البشر، فهو دستور الحياة الكريمة وأساس الحضارة الراقية. ولتحقيق هذه الهداية بذل العلماء -رحمهم الله- جهودهم الكبيرة المخلصة لإخراج كنوز القرآن كل في مجاله، فمنهم من توسع ومنهم من اختصر، حتى تكونت ثروة علمية تدل على عظمة هذا الكتاب الكريم وعلى منزلته في قلوب هؤلاء المؤمنين به. والسنة الشريفة هي المصدر الثاني للتشريع في الإسلام؛ فهي شارحة ومبينة ومكملة، ثم يأتي استنباط العلماء من هذا المعين المتجدد ليجدوا لكل نازلة ما يناسبها.

ومن الموضوعات التي وجدت عناية كبيرة في الإسلام، موضوع الأسرة وتكوينها؛ فقد وجهت آيات القرآن الكريم وأحاديث النبي الكريم ﷺ ونبهت لأهمية الزواج ووصفته بأجمل الصفات، وبينت ما تحتاجه الأسرة المسلمة، وكيف تلبي تلك الحاجات، وكيف تربط مسيرتها في كل ذلك بربها، وتجعلها عبادة وسبيلاً إلى النجاة يوم القيامة.

إننا نعيش اليوم في عالم مفتوح في سوقه وثقافته وفضائه، وذلك يجعل الأسرة المسلمة معرضة لمغريات مادية كثيرة، قد تؤثر في بنائها وكينونتها وانتمائها. ونحن الآن أكثر حاجة للرجوع للمنهج الإسلامي الذي يوازن بين

---

(١) دكتوراه في الدراسات الإسلامية، جامعة الخرطوم سنة ٢٠٠٠م، أستاذ الدراسات الإسلامية بجامعة وادي النيل/ السودان، البريد الإلكتروني: aabidkreem@yahoo.com.

المادة والروح وبين الفرد والجماعة وبين الإنفاق والاستهلاك، إنه منهج أنزله الله الذي هو أعلم بما يصلح عباده ويضمن لهم النجاح والتفوق والاستقرار والنماء. ويعالج هذا البحث قضية الرؤية الإسلامية لمالية الأسرة، وهو موضوع نعتقد أن الحاجة إليه متجددة؛ إذ لا غنى لأسرة عن سد حاجاتها وتلبية متطلباتها. ويهدف هذا البحث إلى بيان مكانة الأسرة في الفكر الإسلامي، وتوضيح أثر المال في الأسرة المسلمة سلباً أو إيجاباً، والكشف عن الرؤية الإسلامية لتنظيم مالية الأسرة.

أولاً: وظيفة الإنسان وحاجاته في الرؤية الإسلامية

١- خلافة الإنسان في الأرض وأسس العمران البشري:

القرآن الكريم كتاب هداية، مهيمن على الكتب التي قبله؛ ففيه المنهج الذي ارتضاه الله لعباده ليستمروا عليه إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، فليس بعد القرآن كتاب، وليس بعد محمد ﷺ نبي، وسنته ﷺ وحي، وهي المكملة والمفسرة للكتاب، والإنسان المسلم وهو يتلقي لهذا الوحي، يتفاعل معه بالاجتهاد والاستنباط لاستيعاب قضايا حياته وفق منهج منضبط وشامل. وقد جاءت العناية بحاجات الإنسان ووظيفته مجملة في القرآن الكريم والسنة الشريفة، ثم مفصلة في ثنايا اجتهادات العلماء واستنباطاتهم. وبين الوظيفة والحاجات ارتباط واضح وقوي، فبتلبية الاحتياجات يكون قوام الإنسان وحياته، وبحياته يحقق وظيفته، والوظيفة الأساسية للإنسان على الأرض هي عبادة الله الذي قال: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، والعبادة معنى واسع يشمل كل النشاط الإنساني إذا صاحبته النية الصالحة.

وقد ربط القرآن الكريم بين الخلافة وأسس العمران البشري في أول آية ذكرت فيها كلمة الخلافة، قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [البقرة: ٣٠]،

ودون الخوض في الجدل الفلسفي حول خلافة الإنسان لله في الأرض؛ فإن الآية الكريمة تكلمت عن خوف الملائكة من فساد الإنسان في الأرض وسفكه الدماء. وكثير من المفسرين ذكر مفردة العمران في أثناء تفسيره هذه الآيات،[1] فهناك ارتباط بين العمران والفساد؛ لأن أكبر مهدد للعمران البشري إنما يتمثل في هذين المسلكين الخطيرين على حياة الأمم وتطور الشعوب؛ فالإفساد في الأرض قد يكون إفساداً بيئياً كالذي تعاني منه البشرية اليوم في البر والبحر والجو، وعمارة الأرض على الوجه المطلوب لا يمكن أن تتم في بيئة فاسدة يختنق فيها الإنسان أينما تحرك. وقد يكون إفساداً معنوياً كالإفساد السياسي والعلمي والمالي، كإفساد فرعون والنمرود وقارون وغيرهم. وكل أنواع الإفساد قد تؤدي في النهاية إلى سفك الدماء الذي يمثل هدماً للبناء الإلهي العظيم (وهو الإنسان) الذي أحاطه الله بالحماية والرعاية منذ أن كان جنيناً في بطن أمه؛ لأنه يمثل الحلقة الأساسية في عملية العمران، وبذلك تصبح الخلافة مصطلحاً إسلامياً خاصاً يبيِّن للإنسان وظيفته وأخلاقيات التعامل. وقد حددت الآيات الكريمة في ثنايا الحوار الذي دار بين رب العزة -جل جلاله- والملائكة أن الإنسان متى ما التزم بالمنهج الرباني -الذي يتمثل في العلم بأسماء الله تعالى التي تعطي للوجود معناه، وتحدد كيف يتعامل مع مفردات الوجود ومعطياته- فإن عمرانه للأرض سيكون على منهج الخلافة التي شُرِّف بها الإنسان.

وقد دار جدل كبير بين المفسرين حول معنى تعليم الله لآدم وماهية الأسماء، فكثير منهم يقول: إن الأسماء المعنية أسماء الخلق.[2] ولا مجال لبسط كلامهم ومناقشته في هذه المساحة، لكن من المهم جداً الإشارة إلى تذكير الله للملائكة بمزية آدم -ومن ثمّ ذريته من بعده- وتشريفه بهذا العلم الذي يمثل عاصماً من هذه الشرور التي تخوفت منها الملائكة، ففي الإنسان قوىً متعددة بعضها يدعوه إلى الخير وبعضها يدعوه إلى الشر، وفي الإنسان ملكة الاختيار والتميز.

---

(١) ابن عاشور، محمد الطاهر. **التحرير والتنوير**، تونس: الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م، ج١، ص٤٠٦.

(٢) أبو عبيدة، معمر بن المثني. **مجاز القرآن**، القاهرة: مكتبة الخانجي، (د. ت.)، ج١، ص٣٦.

قال ابن عاشور في تفسير قوله تعالى ﴿ إِنِّيٓ أَعۡلَمُ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ٣٠ ﴾ [البقرة: ٣٠]: "أي أعلم ما في البشر من صفات الصلاح ومن صفات الفساد، وأعلم أن صلاحه يحصل منه المقصد من تعمير الأرض، وأن فساده لا يأتي على المقصد بالإبطال، وأن في ذلك كله مصالح عظيمة ومظاهر لتفاوت البشر في المراتب، واطلاعاً على نموذج من غايات علم الله تعالى وإرادته بما يظهره البشر من مبالغ نتائج العقول والعلوم والصنائع والفضائل والشرائع وغير ذلك."(١)

نخلص من ذلك إلى أن الخلافة التي شُرِّف بها الإنسان لها تبعات عدة ومهام جليلة، من أبرزها عمارة الأرض على المنهج الرباني. وأساس العمارة وقوامها الإنسان، ومن ثم الأسرة التي تمثل الحلقة المهمة في بناء المجتمعات، ومتى ما اختل نظامها في أي مجتمع فسيصبح معرضاً لاهتزازات كبيرة قد تؤثر في استقراره وبقائه.

٢- حاجات الإنسان في الرؤية الإسلامية:

تختلف نظرة العلماء للحاجة وتعريفها؛ فعلماء النفس يعرفون الحاجة بأنها: "رغبة ملحّة عند الكائن الحي في شيء ما ينقصه ولا يمكنه العيش بدونه، مما يتسبب عنها حالة من التوتر العضوي والنفسي يعاني منها بصورة مستمرة حتى تستجاب هذه الرغبة."(٢) وقد قسّموها إلى حاجات "فسيولوجية" ترتبط بالتكوين "البيولوجي" للكائن الحي، وحاجات "سيكلوجية" ترتبط بالوظيفة النفسية للفرد.(٣) أما الحاجة عند علماء الاقتصاد فهي: شعور بالحرمان يلحّ على صاحبه لإشباعه. ويقسمونها إلى: ذاتية، مثل: الحاجة للطعام والشراب. وخارجية، مثل: الحاجة المتغيرة حسب عادات المجتمع والمستوي الثقافي والمالي.(٤)

---

(١) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج١، ص٤٠٦-٤٠٧.

(٢) عمر، ماهر. **سيكلوجية العلاقات الاجتماعية**، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، ط١، ١٩٨٨م، ص١٥٢.

(٣) المرجع السابق، ص١٥٢-١٥٣ (بتصرف).

(٤) محمد، يوسف. **فقه اقتصاد السوق**، مصر: دار النشر للجامعات المصرية، ١٩٩٥م، ص٨٨.

وقد نشأ علم الاقتصاد الحديث في بيئة لا تراعي القيم؛ لأنها عندهم غير محددة، ومن ثمّ، انصرف تركيزهم على الجانب المادي ونسوا الحاجات الروحية التي تعطي للمادة معناها وتوجهها التوجيه الصحيح. وعليه، فإن الرؤية الإسلامية للحاجة واقعية تلبي حاجات النفس وحاجات الروح. وقد تحدث الإمام الشاطبي عن هذا المعنى على الطريقة الإسلامية، فقال: "وأما الحاجيات، فمعناها: أنها مُفْتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب، فإذا لم تراع، دخل على المكلفين -على الجملة- الحرج والمشقة، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة."[1] والإسلام دين يراعي مصالح الناس ويسعى بهم بعيداً عن التوترات النفسية والأزمات الاجتماعية. ولذا، فقد تقرر في القرآن الكريم أن للإنسان حاجات متعددة نفسية وعضوية لا بدّ من رعايتها وتلبيتها، فتجد تقنيناً لحاجة المأكل والمشرب، يقول الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ حَلَٰلٗا طَيِّبٗا وَلَا تَتَّبِعُواْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيۡطَٰنِۚ إِنَّهُۥ لَكُمۡ عَدُوّٞ مُّبِينٌ ١٦٨ ﴾ [البقرة: ١٦٨]، ويقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقۡنَٰكُمۡ وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ١٧٢ ﴾ [البقرة: ١٧٢]. وكذلك فيه تقنين لحاجة السكن المادي والنفسي، قال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۢ بُيُوتِكُمۡ سَكَنٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّن جُلُودِ ٱلۡأَنۡعَٰمِ بُيُوتٗا تَسۡتَخِفُّونَهَا يَوۡمَ ظَعۡنِكُمۡ وَيَوۡمَ إِقَامَتِكُمۡ وَمِنۡ أَصۡوَافِهَا وَأَوۡبَارِهَا وَأَشۡعَارِهَآ أَثَٰثٗا وَمَتَٰعًا إِلَىٰ حِينٖ ٨٠ ﴾ [النحل: ٨٠]. يقول سيد قطب: "فهكذا يريد الإسلام البيت مكاناً للسكينة النفسية والاطمئنان الشعوري.. وهكذا يريده مريحاً تطمئن إليه النفس وتسكن وتأمن سواء بكفايته المادية للسكنى والراحة، أو باطمئنان من فيه بعضهم لبعض، وبسكن من فيه كل إلى الآخر."[2] وبذلك، فقد عدّ القرآن الكريم الأسرة حاجة إنسانية طبيعية، وجعلها نموذجاً مصغراً للمجتمع الكبير؛ ففيها يتم تلبية الحاجات الأساسية

---

(١) الشاطبي، إبراهيم بن موسي. **الموافقات في أصول الشريعة**، الخبر: دار ابن عفان، ١٩٩٧م، ج٢، ص٢١.

(٢) قطب، سيد. **في ظلال القرآن**، بيروت: دار الشروق، ١٩٥٢م، ج٤، ص٢١٨٦.

العضوية والنفسية، وفيها يتم التدريب على ممارسة عمليات الإدارة والضبط والتنظيم والتخطيط. وبنظرة إجمالية فاحصة، فإن مقاصد الشريعة المتمثلة في حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال يبدأ تفعيلها والعمل على إرساء دعائمها والمحافظة عليها من الأسرة. ولهذا، فسنفرد المساحة التالية للحديث عن معالم الأسرة في الإسلام.

ثانياً: معالم الأسرة في الإسلام

١- الزواج اللبنة الأولى في تكوين الأسرة:

إن المتتبع لتشريع الإسلام في هذا الموضوع يلحظ تركيزاً واضحاً على موضوع الأسرة، ابتداءً من تكوينها، ثم المحافظة عليها، ثم بيان واجبها، وقد جاءت هذه الموضوعات في نسق علمي منهجي؛ إذ تجد أصولها في القرآن الكريم وتطبيقها في السنة الشريفة وتفريعاتها وحل نوازلها في اجتهادات العلماء. وقد أمر الله تعالى في كتابه الكريم بتكوين الأسر فحث على الزواج، قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم: ٢١]، وقد "تم تصوير العلاقة بين الزوج والزوجة -وهما المكونان الأساسيان في الأسرة- في القرآن الكريم على أنها تتميز بصفتين جوهريتين هما المودة (الحب والصداقة والصحبة) والرحمة (التفاهم والمصلحة والعفو والاحتمال)، وكل ذلك تحت إطار الهدف العام وهو السكينة والطمأنينة."[(١)] ويتحدث كثير من العلماء عن مقاصد أصلية وأخرى تبعية في مسألة الزواج، فالغزالي-رحمه الله- يعدد فوائد النكاح ويحصرها في خمسة، ولكنه يقول إن الأصل فيها واحد، قال: "الفائدة الأولى: الولد وهو الأصل، وله وُضِع النكاح، والمقصود إبقاء النسل وأن لا يخلو العالم

---

(١) عمران، عبد الرحيم. **تنظيم الأسرة في التراث الإسلامي**، نيويورك: صندوق الأمم المتحدة للسكان، ١٩٩٤م، ص٢٠.

عن جنس الإنس."[1] ثم يذكر بعد الأصل المقاصد التبعية. ويتحدث ابن عاشور عن أن الشهوة والرغبة الجنسية الحاصلة عند كل من الذكر والأنثى ما هي إلا سبب دافع للوصول إلى المقاصد السامية والنبيلة من عملية الزواج.[2] وهكذا يتضح أن إنشاء العائلة أو الأسرة وتكوينها من أهم مقاصد الزواج في الإسلام. وقد امتن الله على عباده بهذه النعمة العظيمة، قال تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ ٱللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾ [النحل: ٧٢]. ولذلك، أحاط الإسلام الأسرة بسياج منيع يحميها ويحافظ عليها ويحقق أهدافها، وشرع من الإجراءات المحكمة والدقيقة بدءاً من اختيار الشريك المناسب. ثم إن عملية الزواج من بعد ذلك لا تتم إلا بموافقة المرأة ووليها، وكذلك بذل المهر، يقول الله تعالى: ﴿ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [النساء: ٢٥]، ويقول رسول الله ﷺ: "أيما امرأة نكحت بغير إذن مواليها فنكاحها باطل -ثلاث مرات-، فإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها، فإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له."[3] كما يشترط الشهود،[4] ويستحب الإشهار بالوليمة وغيرها من الوسائل المتعارف عليها بين الناس.

٢- الالتزامات داخل الأسرة الواحدة:

الأسرة مؤسسة تتكامل فيها جهود الرجل مع المرأة للقيام بالمسؤولية المترتبة على قيامها، فللرجل حقوق وعليه واجبات وهكذا المرأة، قال تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴿٢٢٨﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، قال

---

(١) الغزالي، أبو حامد. **إحياء علوم الدين**، القاهرة: دار الشعب، (د. ت.)، ج٤، ص٦٨٨.

(٢) ابن عاشور، محمد الطاهر. **مقاصد الشريعة الإسلامية**، عمان: دار النفائس، ٢٠٠١م، ص٤٣١.

(٣) الصنعاني، محمد بن إسماعيل. **سبل السلام شرح بلوغ المرام**، بيروت: دار الجيل، ١٩٨٠م، كتاب: النكاح، حديث رقم٩٢١، ج٣، ص٩٨٨.

(٤) الموصلي، عبد الله بن محمود. **الاختيار لتعليل المختار**، بيروت: دار الفكر العربي، (د. ت.)، ج٣، ص٨٣.

الجصاص: "أخبر الله تعالى في هذه الآية أن لكل واحد من الزوجين على صاحبه حقاً، وأن الزوج مختص بحق له عليها ليس لها عليه مثله بقوله تعالى: (وللرجال عليهن درجة)، ولم يبين في هذه الآية ما لكل واحد منهما على صاحبه من الحق مفسراً، وقد بيّنه في غيرها وعلى لسان رسوله ﷺ."[1] وذكر آيات كثيرة جداً في الموضوع وعدداً من الأحاديث النبوية، إلا أن المقام لا يسمح بذكرها.

ومن أهم المعالم القرآنية في هذا الجانب، بيان القرآن لمكانة المرأة وإنصافها ووضعها في مكانها اللائق بها. فقد تعرضت المرأة في كثير من فترات التاريخ الإنساني للظلم والاضطهاد والاستغلال السيئ، فامتُهِنت كرامتها وغيبت حقوقها، ومن تلك الفترات: فترة الجاهلية -التي سبقت الإسلام- التي صورها القرآن الكريم تصويراً مجملاً بيّنته السنّة النبوية ونقلته كتب السيرة والتاريخ. لقد كان الجاهلي يستشعر نحو المرأة أمرين، الأول: الإحساس بالعار والهوان الذي عبَّر عنه القرآن في قوله تبارك وتعالى: ﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِٱلْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُۥ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ۝٥٨ يَتَوَٰرَىٰ مِنَ ٱلْقَوْمِ مِن سُوٓءِ مَا بُشِّرَ بِهِۦٓ ۚ أَيُمْسِكُهُۥ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ ۗ أَلَا سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ۝٥٩ ﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩]. والثاني: الإحساس بثقل وطأتها الاقتصادية، واعتبارها عبئاً يجب التخلص منه ولو بالقتل، كما ذكر القرآن الكريم في حديثه عن المؤودة: ﴿ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ۝٨ بِأَىِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ۝٩ ﴾[التكوير: ٨ - ٩].[2] قال ابن عاشور في آية الحقوق: "وكان الاعتناء بذكر ما للنساء من الحقوق على الرجال وتشبيهه بما للرجال على النساء؛ لأن حقوق الرجال على النساء مشهورة مسلَّمة منذ أقدم عصور البشر، فأما حقوق النساء فلم تكن مما يلتفت إليه أو كانت متهاوناً بها، حتى جاء

---

(١) الجصاص، أبو بكر أحمد بن علي. **أحكام القرآن**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د. ت.)، ج٢، ص٦٨.

(٢) مرزوق، عبد الصبور. **السيرة النبوية في القرآن الكريم**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د. ت.)، ص٤٨-٤٩.

الإسلام فأقامها، وأعظم ما أسست به هو هذه الآية."[1] ومن إعجاز القرآن الذي ينبغي الوقوف أمامه في هذه الآية أن ختمها الله تعالى برعاية الحقوق بين الزوجين بالمعروف، ففيه إشارة للتطور الذي يطرأ على المجتمعات والتحولات الثقافية في عادات الشعوب بما لا يتعارض مع أصول الشريعة ونصوصها. يقول ابن عاشور بعد أن تحدث عن معنى المماثلة بين حق الرجل والمرأة وبيَّن أنها ليست مماثلة تطابقية: "وتفاصيل هذه المماثلة بالعين أو بالغاية تؤخذ من تفاصيل أحكام الشريعة، ومرجعها إلى نفي الإضرار وإلى حفظ مقاصد الشريعة من الأمة، وقد أومأ إليها قوله تعالى: (بالمعروف)؛ أي لهن حقاً متلبساً بالمعروف غير المنكر من مقتضى الفطرة والآداب والمصالح ونفي الإضرار ومتابعة الشرع."[2]

لقد أعطيت هذه الالتزامات بين الرجل والمرأة هذه الأهمية في القرآن الكريم؛ لأنه يترتب عليها نظام الأسرة واستمرارها وضمان رعاية حقوق الأولاد الذين ينشأون فيها، وكذلك ضمان استقرار المجتمع. وتمتد الالتزامات الأسرية لتشمل التزامات الآباء والأمهات تجاه الأولاد، والتزامات الأولاد تجاه الآباء والأمهات. وتشدد التوجيهات القرآنية على رعاية حقوق الأقارب والاهتمام بصلة الرحم، لتتوسع دائرة الالتزامات الأسرية من الأصول إلى الفروع، قال تعالى: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗاۖ وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗا وَبِذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡيَتَٰمَىٰ وَٱلۡمَسَٰكِينِ وَٱلۡجَارِ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَٱلۡجَارِ ٱلۡجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلۡجَنۢبِ وَٱبۡنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخۡتَالٗا فَخُورًا ٣٦﴾ [النساء: ٣٦]. وكذلك، ليضمن الإسلام تربية سليمة للناشئة من كل النواحي (الاقتصادية والاجتماعية والسياسية)، وبذلك يتحقق هدف كبير، وهو ضمان مجتمع معافى من تلك المشكلات مهيأ لقبول المنهج الرباني.

---

(١) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٢، ص٣٩٦.

(٢) المرجع السابق، ج٢، ص٣٩٩.

٣- الالتزامات العامة (الدينية والاجتماعية):

تتعدد مسؤوليات الإنسان المسلم؛ فله على نفسه مسؤولية، وعلى أهله كذلك -حسب درجات القربى-، ومن بعد ذلك، عليه مسؤوليات مجتمعية تتغير حسب الأحوال والظروف، وقد نظم الإسلام هذه التراتيبية الالتزامية بما يضمن سلامة الأسرة وأفرادها وسلامة المجتمع الذي يسلم بسلامتها وتسلم هي بسلامته؛ فالأصل أن يبدأ الإنسان بالأقرب فالأقرب وداً واحتراماً، ثم التزاماً مالياً إن كان قادراً عليه. ومن الطبيعي أن تكون الأسرة على دين واحد حتى تتآلف وتتضامن، فإن كان ذلك وحصل ما يدعو إلى تقديم المصلحة العامة على المصلحة الخاصة، فما على الإنسان إلا أن يستجيب لأمر الله تعالى وأمر رسوله ﷺ، وإن كان اختلاف في الدين أو ما يشبهه فلا بدّ من تقديم واجب المحافظة على أصول الإسلام وعلى مصلحة الأسرة، قال تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تُتْرَكُوا۟ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَلَمْ يَتَّخِذُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَا رَسُولِهِۦ وَلَا ٱلْمُؤْمِنِينَ وَلِيجَةً ۚ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾[التوبة: ١٦]. قال ابن عاشور: "وقد جمعت هذه الآية أصنافاً من العلاقات وذويها من شأنها أن تألفها النفوس وترغب في القرب منها وعدم مفارقتها، فإذا كان الثبات على الإيمان يجر إلى هجران بعضها كالآباء والإخوان الكافرين الذين يهجر بعضهم بعضاً إذا اختلفوا في الدين، وكالأبناء والأزواج والعشيرة الذين يألف المرء البقاء بينهم، فلعل ذلك يقعده عن الغزو وعن الإنفاق في سبيل الله، وكذلك المساكن التي يألف المرء الإقامة فيها فيصده إلفها عن الغزو، فإذا حصل التعارض والتدافع بين ما أراده الله من المؤمنين وبين ما تجر إليه تلك العلائق وجب على المؤمن دحضها وإرضاء ربه."[١] وتحتاج هذه المسألة -في إطار الأسرة المسلمة- إلى نظر دقيق وفهم عميق، يستطيع المرء من خلاله التمييز بين الخاص والعام، ومعرفة الظرف الذي يمكن أن يوصف بالتعارض، إلا أننا نلاحظ أن في الآية إشارة واضحة

---

(١) المرجع السابق، ج١٠، ص١٥٢-١٥٣.

إلى وجوب التفطن لمصالح الدين والمجتمع والموازنة بينها وبين مصالح الفرد والأسرة دون إفراط ولا تفريط. قال الخازن في ختام تعليقه على هذه الآية: "وفي هذا دليل على أنه إذا وقع تعارض بين مصالح الدين ومصالح الدنيا وجب على المسلم تقديم مصالح الدين على مصالح الدنيا،"[1] ولا ينبغي أن تتخذ الآية ذريعة لهجران الأقارب بسبب لا يرقى إلى ما أشارت إليه الآية.

ثالثاً: التنظيم الوجداني النفسي لقضية المال

١- المال ماهيته وعلاقته بالإنسان:

بين الإنسان والمال علاقة وجدانية فطرية؛ فالإنسان مفطور على حب المال بحكم تكوينه ونشأته في هذه الحياة، وجميع الحاجات الإنسانية لا يستطيع الإنسان الوصول إليها إلا بالمال، وينسحب هذا على الأفراد.. ومن ثمّ على الأسر، ثم على المجتمع بأكمله، قال تعالى: ﴿ وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿٢٠﴾ ﴾ [الفجر: ٢٠]، وقال تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ ﴿١٤﴾ ﴾ [آل عمران: ١٤]. قال ابن عاشور: "وبيان الشهوات بالنساء والبنين وما بعدها بيان بأصول الشهوات البشرية التي تجمع مشتهيات كثيرة، والتي لا تختلف باختلاف الأمم والعصور والأقطار."[2] إذاً، المسألة فطرية وجبلّية في الإنسان، وهذه الجبلّة إن لم تجد موجهات واضحة وسليمة تضبطها وتقومها ربما انقلبت إلى مفسدة أكثر مما هي مصلحة، وهذا ما يفسر ما ظاهره ذم للمال في القرآن الكريم. والحقيقة أن الله تعالى لم يذم المال في ذاته؛ لأنه واحدة من النعم الكثيرة التي أنعم بها على عباده؛ فقد استنكرت آيات القرآن الكريم على من حرَّم هذه الزينة والمباحات، قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ

(١) الخازن، علي بن محمد. **لباب التأويل في معاني التنزيل**، مصر: دار الكتب العربية، (د. ت.)، ج٢، ص٢٢٥.

(٢) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٣، ص١٨١.

ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴿٣٢﴾ [الأعراف: ٣٢].

٢- كيف يفهم ما ظاهره ذمٌّ للمال؟

ما ورد في القرآن الكريم ذمٌ للمال، إنما ورد في إطار المعالجة الوجدانية النفسية، وتصحيح مسار تعامل الإنسان مع المال. "إن مناط الذم عند التحقيق نجده يرجع إلى مسلك الإنسان، وذلك لأنه إما أن ينحرف في علاقته بالمال سواء كان كاسباً أو مالكاً أو منفقاً أو متصرفاً، وإما أن يجعل المال غاية في ذاته، وفي كلا الحالين يناقض مقصود الشارع بمسلكه هذا."[1] قال الغزالي وهو يناقش هذا الموضوع: "فهذه نعم معينة على أمر الآخرة لا سبيل إلى جحدها، إلا أن فيها فتناً ومخاوف، فمثال المال مثال الحية التي فيها ترياق نافع وسم ناقع، فإن أصابها المغرم الذي يعرف وجه الاحتراز عن سمها وطريق استخراج ترياقها النافع كان نعمة، وإن أصابها السوادي الغر فهي عليه بلاء وهلاك."[2] وفي الحديث النبوي الشريف وتطبيقاته العملية عند رسول الله ﷺ وأصحابه -رضوان الله عليهم- ما يؤكد ذلك؛ فقد جاء في صحيح البخاري، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله من بركات الأرض!" قيل: وما بركات الأرض؟ قال: "زهرة الدنيا،" فقال له رجل: هل يأتي الخير بالشر؟ فصمت النبي ﷺ حتى ظننت أنه ينزل عليه، ثم جعل يمسح عن جبينه، فقال: أين السائل؟ فقال: أنا. قال أبو سعيد: فحمدناه حين طلع لذلك، قال: "لا يأتي الخير إلا بالخير، إن هذا المال خضرة حلوة، وإن كل ما ينبت الربيع يقتل حبطاً أو يلم، إلا آكلة الخضرة، أكلت حتى إذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس

---

(١) العالم، يوسف. **المقاصد العامة للشريعة الإسلامية**، هيرندن: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩١م، ص٤٧٦.

(٢) الغزالي، **إحياء علوم الدين**، مرجع سابق، ج١٢، ص٢٢٤٥.

فاجترت وثلَّطت وبالت، ثم عادت فأكلت،[1] إن هذا المال حلوة، من أخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة، ومن أخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع."[2]

لقد تعددت صور المعالجة الوجدانية في القرآن الكريم لكثير من قضايا الإنسان؛ ولأن قضية المال شائكة ومعقدة ومتداخلة مع كل القضايا السياسية والاجتماعية والاقتصادية والعسكرية والتعليمية، فقد أُفْرِدت لها مساحةٌ كبيرة من الآيات والأحاديث. وما حدث من خلل في الفهم والتنزيل الصحيح لهذه النصوص إنما حصل نتيجة القراءة الأحادية المتباعدة للنصوص، وقد أثر في تكريس هذا الفهم اتجاهات الزهاد في فترات متعددة من تاريخ الأمة، مع أنها كانت تصرفات فردية قد يوجد ما يسوغها في هذا الإطار الفردي. وربما يرد هنا سؤال: لماذا انصرفت أقوال الشريعة عن الحث إلى طلب المال مع أهميته للفرد والأمة؟ والإجابة ننقلها من ابن عاشور في "مقاصده" إذ يقول: "لكن الجانب الروحي من الشريعة المنبه على جعل انصراف الهمة إلى الفضائل النفسية والكمالات الخلقية في الدرجة الأولى، والداعي الشيطاني العارض غالباً

---

(١) مثلٌ ضربه النبي ﷺ لزهرة الدنيا وبهجة منظرها ونعيمها، وهو كمثل نبات الربيع، فإنه يعجب الدواب التي ترعى فيه وتستطيبه وتأكل منه أكثر من حاجتها، فهو فإما أن يقتلها فتهلك وتموت حبطاً (والحبط: انتفاخ البطن من كثرة الأكل)، أو يقارب قتلها ويلم به، فتمرض منه مرضاً مقارباً للموت. واستثنى النبي ﷺ من ذلك "أكلة الخضر"، (وأكلة الخضر: دويبة تأكل من الخضر بقدر حاجتها إذا احتاجت إلى الأكل ثم تصرفه فتستقبل عين الشمس، فتصرف بذلك ما في بطنها وتخرج منه ما يؤذيها من الفضلات)، والمراد: المقتصد الذي يأخذ من الدنيا بحقها مقدار حاجته، فإذا نفد واحتاج عاد إلى الأخذ منها قدر الحاجة بحقه،. وقد قيل: إن الخضر ليس من نبات الربيع عند العرب، إنما هو من كلأ الصيف بعد يبس العشب وهيجانه واصفراره، والماشية من الإبل لا تستكثر منه، بل تأخذ منه قليلاً قليلاً، ولا تحبط بطونها منه. فهذا مثل المؤمن المقتصد من الدنيا، يأخذ حاجته من حلالها وهو قليل بالنسبة إلى حرامها، ثم لا يعود إلى الأخذ منها إلا إذا نفد ما عنده، فلا يوجب له هذا الأخذ ضراراً ولا مرضاً ولا هلاكاً. (المحرران).

(٢) البخاري، محمد بن إسماعيل. **الجامع الصحيح**، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ، كتاب: الرقاق، باب: ما يحذر من فتنة الدنيا والتنافس فيها، حديث رقم٦٤٢٧، ج٨، ص٩١.

للمستدرجين من أهل الثروة والمال بوضع ذلك في أساليب كفران نعمة الرازق دون وضعها في مواضع شكره، قد صرفا أقوال الشريعة عن الصراحة في الحث على اكتساب المال، وفي بيان محاسن اكتسابه لمن أقام نفسه في مقام السعي والكد، لكيلا ينضم حثّها إلى ما في داعية النفوس من الحرص على المال، تلك الداعية التي أشار إليها قوله تعالى: ﴿ وَتُحِبُّونَ ٱلْمَالَ حُبًّا جَمًّا ﴿٢٠﴾ ﴾ [الفجر: ٢٠]، وقوله: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ ﴿١٤﴾ ﴾ [آل عمران: ١٤]، حذاراً من أن يحصل من اجتماع الداعيتين تكالب الأمة على اكتساب المال والافتتان به، معرضين عما خلا ذلك من أسباب الكمال."[1] ولكن من يتأمل آيات الكتاب العزيز والتوجيهات الواردة في الحديث الشريف، يجد حثاً شديداً على الإنفاق في سبيل الله وأوجه الخير عموماً، وهذا لا يتحقق إلا بكسب المال وتملكه، وهنا تأتي مرحلة ثانية من المعالجة النفسية، فالقرآن يخبر الإنسان أن المال في الحقيقة مال الله، وأن تملكه له إنما هو منحة ربانية لها شروطها وضوابطها قال تعالى: ﴿ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَأَنفِقُواْ مِمَّا جَعَلَكُم مُّسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَأَنفَقُواْ لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ ﴿٧﴾ ﴾ [الحديد: ٧]، فالإنسان مستخلف في مالٍ مالكه الحقيقي ومالك الكون كله هو الله رب العالمين، "وعلى هذا الأساس يستشعر الفرد والجماعة المسؤولية في تصرفاتهم المالية أمام الله؛ لأنه المالك الحقيقي لجميع الأموال، وقد أمر الجماعة أن تحجر على الفرد إذا لم يكن أهلاً للتصرف الحكيم في ماله لصغر أو سفه، وأن تمنعه من التصرف في ماله بشكل يؤدي إلى ضرر بليغ بسواه، أو يجعل ماله وسيلة للفساد والإفساد."[2]

٣- الفقر في الرؤية الإسلامية مشكلة تستوجب الحل:

إذا كانت النصوص السابقة تُشعِر في ظاهرها بالتخويف من المال، فإن هناك نصوصاً واضحة في القرآن الكريم تشعر بالتخويف من الفقر وتبين خطورته

---

(١) ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، مرجع سابق، ص٤٥٣.

(٢) العالم، **المقاصد العامة للشريعة الإسلامية**، مرجع سابق، ص٤٨٧.

على الأفراد والأسر. فالقرآن الكريم يُلمح إلى خطورة الفقر، وأنه كثيراً ما يكون عاملاً مُقْعِداً بالشباب عن القدوم على الزواج، ولذا فهو يطلب مساعدتهم، قال تعالى: ﴿ وَأَنكِحُواْ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُواْ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾ ﴾ [النور: ٣٢]، وقال: ﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ ﴿٣٣﴾ ﴾ [النور: ٣٣]، وقال: ﴿ وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ۚ ﴿٢٥﴾ ﴾ [النساء: ٢٥]، والطَّول هو: الفضل والقدرة والغنى والسعة.[١] ويتحدث بعض الفقهاء عن اليسار أو المال ضمن ما يطلب في كفاءة الزوج،[٢] فهذا يوحي بأن من كان هذا وصفه فهو محتاج إلى مساعدة المجتمع والدولة؛ لأن لديه مشكلة وهي مشكلة الفقر. وقد يتسبب الفقر أو الإعسار في الفرقة بين الزوجين وهدم البناء الأسري،[٣] ويمتد خطر الفقر ليؤثر في حياة الأولاد وفي وجودهم، ولذا، فقد نهى القرآن الكريم عن قتل الأولاد بسبب الفقر، قال تعالى ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ ﴿١٥١﴾ ﴾[الأنعام: ١٥١]، وقد حذرت السنة من ذلك، ففي إجابة له ﷺ حينما سئل عن أعظم الذنوب، قال: "أن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك."[٤] وقضية الفقر وخطورته قد لا تحتاج إلى استطراد؛ لأنها واضحة ومعاشة. وهذا التنبيه القرآني يوحي بإعادة دراسة المقاصد الشرعية وفق مفهوم التنمية الشاملة والمتكاملة، وكذلك دراسة دور الأسرة في التأسيس لهذه المقاصد. إن بعض الأسر في زماننا هذا قد تنطبق عليهم هذه المعاني؛ ذلك أن بعضهم لا يسعى إلى تنظيم النسل، بل يسعي إلى تحديده تحديداً لا يتوافق مع مقاصد الزواج الأصلية، وقد يكون السبب الأساس في ذلك خوفهم من الفقر، وعدم القدرة على تلبية

(١) الفيروز آبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. **القاموس المحيط**، بيروت: دار الفكر، ١٩٧٨م، ج٤، ص٩.

(٢) السرخسي، شمس الدين. **المبسوط**، القاهرة: مطبعة دار السعادة، ١٣٢٤هـ، ج٥، ص٢٨.

(٣) الشوكاني، محمد بن على. **نيل الأوطار**، القاهرة: المطبعة الحلبية، ١٩٦١م، ج٦، ص٣٤٣.

(٤) البخاري، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، كتاب: التوحيد، باب: ولا تجعلوا لله أنداداً، حديث رقم٧٥٢٠، ج٩، ص١٥٢.

الحاجات الأساسية في الحياة. فالفقر يشكل عائقاً كبيراً للأسر وتقدمها وتحقيق تطلعاتها، خاصة في هذا الوقت الذي أصبحت فيه الخدمات الأساسية من تعليم وصحة وغيرها سلعاً باهظة التكاليف. ولكل هذه الآثار الخطيرة للفقر في حياة الناس سعى الإسلام عبر آليات متعددة للتقليل من آثاره.

إن القضية مع كل تعقيداتها وتغيرها المستمر وجدت علاجاً إسلامياً يقوم على الموازنة الدقيقة والعلم بخبايا النفوس وتقلباتها. فالاستقرار النفسي وربط الحياة الدنيا بالآخرة وحاجات الجسد بالحاجات الروحية والربط بين القيمة والواقعة منهج يهم كل كل فرد وكل أسرة، والنفس الإنسانية إن لم تجد ما يكبح جماحها ويرد اندفاعها -إذا اندفعت- ويحثها ويُنهضها -إذا تكاسلت وتواكلت- ستضيع وتفشل. وتتعرض الأسرة المسلمة اليوم لمغريات لا حد لها، تتمثل في انسياب السلع الضرورية والكمالية والترفيهية وطرق عرضها والدعاية والترويج لها عبر الوسائط الإعلامية المتعددة، وكذلك تتمثل في بعض فرص العمل التي تحفها الشبهات، والتفاوت الكبير فى مستوى المعيشة ودخل الفرد بين المجتمعات مع تقارب المسافات بسبب الفضاءات المفتوحة وتقنية الاتصالات، مما قد يزيد من خطورة التهديد في حال غياب الوازع الديني والاخلاقي. فلذلك، كان لا بدّ من التنبيه إلى خطورة هذا الطريق وكثرة مزالقه. فإذا أخذت الأسرة هذه الموجهات وأنزلتها منزلتها الصحيحة وعرفت ما يجب عليها في ذلك وما تأخذ وما تدع، كانت مهتدية بهداية القرآن الكريم وسنة رسوله ﷺ، وستجد في تفاصيلهما الدقيقة تدريباً على التخطيط السليم، ومعرفة الإمكانات المتاحة والقدرات الموجودة والأخذ بالأسباب، ثم انتظار البعد الغيبي الذي يتمثل في البركة والتوفيق الإلهي والمدد الرباني.

رابعاً: تنظيم الإسلام لمصادر دخل الأسرة

١- توزيع الأدوار وتكاملها:

تمثل الأسرة مؤسسة متكاملة تتوزع فيها المهام والواجبات، لتؤدي دورها المنوط بها. وإذا كان قوام الأسرة يقوم في كثير من جوانبه على

المال كما أشار إلى ذلك القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾﴾ [النساء: ٥]، كان لا بّد من تحديد المسؤولية المالية ودرجاتها؛ لأن في ذلك تدعيماً لعوامل الاستقرار الأسري، فكلما كانت المسؤوليات محددة ومعالمها واضحة، كان ذلك أدعى وأقرب لعدم النزاع والشقاق. والقرآن الكريم يشير بوضوح تام إلى أن المسؤولية المالية والإدارية في الأسرة على الرجل، فهو الذي يقرر إنشاء الأسرة بالزواج فيدفع المهر، ويتولى بعد ذلك تصريف شؤون بيته إنفاقاً وتوجيهاً وتنظيماً -وهو ملزم بهذا-، وهذا هو الغالب في الناس في الأحوال الطبيعة، قال تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ [النساء: ٣٤]، وهذه الآية محل جدل بين العلماء؛ لأن قضية المرأة تأخذ أبعاداً متعددة في الفكر الإنساني، ولكن ما نحن بصدده يجعلنا مقتصرين على حكم الإنفاق والمال. قال ابن عاشور: "وقيام الرجال على النساء هو قيام الحفظ والدفاع وقيام الاكتساب والانتاج المالي،[1] فإنفاق الرجل-الزوج- على الأسرة واجب. هذا ما قاله وأقره جمهور الفقهاء."[2] والمتتبع لتشريع الإسلام في هذا الجانب يرى أن المرأة تحظى بتكريم فريد وعناية خاصة، ليس لنقص فيها

---

(١) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٥، ص٣٨.

(٢) الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٦م، ج٢، ص٣٣٢. انظر أيضاً:

- عليش، الشيخ محمد. **شرح منح الجليل على مختصر خليل**، بيروت: دار صادر، (د. ت.)، ج٢، ص٤٣٠.
- النووي، أبو زكريا محي الدين بن شرف. **المجموع شرح المهذب**، جدة: مكتبة الإرشاد، (د. ت.)، ج٢٠، ص١٣١.
- الموصلي، **الاختيار لتعليل المختار**، مرجع سابق، ج٤، ص٣.

أو خلل؛ وإنما ليتم التنظيم الشامل للأسرة. وتتكامل عملية البناء المجتمعي وفق مفهوم شامل، "فنفقة المرأة تكون على الرجل في مراحل العمر كافة؛ فهي وهي بنت نفقتها على الوالد، وهي زوجة نفقتها على الزوج، وهي أم نفقتها على الابن، (...) إن نفقتها على الزوج حتى وهي مطلقة حتى تنتهي من أثر الزواج بانتهاء العدة."[1] ومن الإشارات القرآنية المستنبطة من هذا المعنى ما ذُكر في قوله تعالى ﴿ فَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَـٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾ ﴾ [طه: ١١٧]. "فتدبر قول الله تعالى (فتشقى) ولم يقل فتشقيا (...) لكي لا تشقى حواء مع آدم. إن قول الله تعالى لآدم: ﴿ فَقُلْنَا يَـٰٓـَٔادَمُ إِنَّ هَـٰذَا عَدُوٌّ لَّكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكُمَا مِنَ ٱلْجَنَّةِ فَتَشْقَىٰٓ ﴿١١٧﴾ ﴾ [طه: ١١٧] إعلان بأن العمل معصوب برأس الرجل."[2]

وطبيعي أن تبدأ الأسرة نواتية من الزوج وزوجه، ثم تتوسع -إن رزقهما الله أولاداً- حتى تصبح أسرة ممتدة لتشمل القرابات بالدرجات المختلفة. ولقد أولى القرآن الكريم القرابات رعاية خاصة، فنبه في كثير من الآيات للاهتمام بهم. قال ابن القيم وهو يتحدث عن قول الله تعالى ﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾ [النساء: ٣٦]: "فجعل الله سبحانه حق ذوي القربي يلي حق الوالدين، كما جعله النبي ﷺ سواء بسواء. وأخبر سبحانه أن لذي القربى حقاً على قرابته وأمر بإتيانه إياه، فإن لم يكن ذلك حق النفقة فلا ندري أي حق هو، وأمر تعالى بالإحسان إلى ذي القربى. ومن أعظم الإساءة أن يراه يموت جوعاً وعرياً وهو قادر على سد خلته وستر عورته، ولا يطعمه لقمة ولا يستر له عورة."[3] وللفقهاء

---

(١) غريب، محمود. **المال في القرآن**، بغداد: وزارة الإعلام، ط١، ١٩٧٦م، ص٨١-٨٢.

(٢) المرجع السابق، ص٨٣.

(٣) ابن القيم، عبد الله محمد بن أبي بكر. **زاد المعاد في هدي خير العباد**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٧م، ج٥، ص٥٤٤.

كلام طويل في القريب الذي تجب نفقته ومقدار هذه النفقه؛ فقال المالكية: تجب للأبوين والأبناء مباشرة دون غيرهم. وقال الشافعية: تجب للوالدين وإن علوا والأولاد وإن سفلوا. وقال الحنفية: تجب للقرابة المحرِّمة للزواج. وقال الحنابلة: تجب لكل وارث بالفرض أو التعصيب...[1] إلى غير ذلك من التفصيلات التي لا يتسع المقام هنا للخوض فيها. ولكنَّ للمال دوراً مهماً في استقرار الأسرة وبناء علاقاتها وقضاء حاجاتها، ولا ينبغي أن يكون المال غاية في حد ذاته، بل لا بدّ من توظيفه واستثماره للغايات الجليلة والأهداف السامية، التي منها الترابط الأسري الذي يساعد في بناء مجتمع راسخ متكافل ومعافى.

أ- الحكمة من إلزام الرجل بالإنفاق على الأسرة:

إن للمرأة دوراً آخر في الأسرة تؤديه ولا يقوم به غيرها بالكفاءة نفسها، فرعايتها الأطفال بالرضاعة والتنشئة والتربية وغرس القيم الفاضلة عمل لا يعادله المال مهما كثر، فحنان الأم ورحمتها الفطرية تجاه أولادها يجعل البيت سكناً ومحضناً آمناً للأولاد، فينشأون أصحاء نفسياً وبدنياً وعقلياً، وهذا ما تسعى إليه الأسرة، وتتعبد الله به إن لاحظت النية فيه. ولأهمية هذا الأمر فقد جاء الحديث عنه في أكثر من آية في كتاب الله، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعۡضَكُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٞ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَۚ وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٗا ﴿٣٢﴾ ﴾[النساء: ٣٢]، وقال: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهۡجُرُوهُنَّ فِي ٱلۡمَضَاجِعِ وَٱضۡرِبُوهُنَّۖ فَإِنۡ أَطَعۡنَكُمۡ فَلَا تَبۡغُواْ عَلَيۡهِنَّ سَبِيلًاۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيّٗا كَبِيرٗا ﴿٣٤﴾ ﴾[النساء: ٣٤]. قال القفال: "ووجه اختصاص الأب بالنفقة دون الأم مع اشتراكهما في الولادة: اختصاص الزوج بالإنفاق على المرأة مع اشتراكهما في قضاء الشهوة والاستمتاع من جهة المواقعة، وذلك أن الله ﷻ جعل الرجال هم

---

(١) الشوكاني، **نيل الأوطار**، مرجع سابق، ج٦، ص٣٤١. انظر أيضاً:
- الزحيلي، وهبة. **الفقه الإسلامي وأدلته**، دمشق: دار الفكر، ١٩٩٧م، ج٧، ص٧٦٦-٧٦٨.

القوامون على النساء بالإنفاق عليهن والحماية لهن إذا كان خلقهن ضعافاً عن الاضطراب للاكتساب، وتحمل المشاق في الأسفار للتجارات والبلدان، فجعل على المرأة مرضع ولدها، لأن ذلك أرفق به من رضاع غيرها، ثم جعل لها على الرضاع أجرة، وذلك لاشتغالها به وبالتربية القائمين على ما يحتمل المؤونة فيه من النفقات، فكانت هي في طفولته مستعدة لتربيته، وجعل في حجرها إنامته وإقامته، وكان اشتغالها بهذا أكثر من نفقة."(١)

إن التربية السليمة التي تستمد مبادئها من القرآن الكريم والسنة الشريفة هي الضامن الحقيقي لقيام أسرة ربانية يتعبد كل فرد فيها بما أنيط به من عمل، وإن خير من ينزل هذه التربية لنفوس الأولاد منذ نعومة أظفارهم هي الأم، ولذلك ينبغي أن يكون نظرنا للنصوص التي تدعم هذا الاتجاه نظراً إيجابياً يبحث عن مقاصد الإسلام الداعية إلى توفير بيئة سليمة تضع الخطوة الأولى للمجتمع الراشد. وأهمية دور الأم في المنزل مما يشهد به أهل الإسلام وغيرهم؛ يحكي وحيد الدين خان عن سيدة أمريكية تدعى "ليندا بيرتون" أصدرت كتاباً حول تجربتها العائلية، وحكت عن محاولاتها الجادة عن التوفيق بين الوظيفة وتربية أولادها عبر الحضانات والمربيات، فكان آخر ما توصلت إليه أن قالت: "وفي النهاية اتضح لي أنه يستحيل على أي إنسان أن يعطي الحنان الحقيقي لطفل شخص آخر بالرغم من وضع القوانين الصارمة والإنفاق بلا حدود، لقد كنت أبحث عن شخص محب وحنون يتمتع بروح الدعابة ويكون نشطاً ومفعماً بالحياة يساعد على تنمية القدرات الإبداعية لأطفالي ويصحبهم في النزهات الخارجية ويرد على أسئلتهم البريئة ويهددهم حتى يستغرقوا في النوم، وتوصلت -مع مرور الزمن وبصعوبة- إلى هذه الحقيقة المذهلة: أن الشخص الذي كنت أبحث عنه طوال السنين الماضية يقبع داخل نفسي، ومنذ ذلك الوقت أحاول جاهدة أن أسخِّر نفسي لهذا الغرض."(٢)

---

(١) القفال، أبو بكر محمد بن علي. **محاسن الشريعة**، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٧م، ص٣٨٤.

(٢) خان، وحيد الدين. **المرأة بين شريعة الإسلام والحضارة الغربية**، ترجمة: سيد رئيس أحمد الندوي، القاهرة: دار الصحوة للنشر والتوزيع، ١٩٩٤م، ص١٤٩.

ب- تعدد مصادر الدخل حسبما يقتضيه الحال:

من الناس من وسع الله عليه في الرزق ومنهم غير ذلك، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، فالإنفاق على قدر الاستطاعة، ويراعى فيه العُرف والبيئة المحيطة، وقد ذكر العُرف والمعروف في كثير من آيات الإنفاق على النساء وعلى الأسرة، والعُرف من مصادر التشريع المعتبرة إذا لم يخالف النصوص؛ فإذا كان رب الأسرة موسراً ويستطيع تلبية حاجات الأسرة على مستوى الضرورات والحاجيات والتحسينات حسب العُرف، فإن الأَولى أن تظل المرأة في هذه الأسرة مشرفة على تربية الأبناء في بيتها، ولا تشغل نفسها بعمل خارج البيت؛ لأنها إن فعلت غير ذلك تكون قد جعلت المال غاية في حد ذاته وليس وسيلة للاستقرار وتربية الأبناء، أما إن كانت هناك ضرورة وحاجة ماسّة لعملها خارج المنزل، فإن الشرع لا يمنعها إذا التزمت بالضوابط الشرعية من حشمة ووقار وكل ما يحفظ عليها نفسها ودينها، وقوله تعالى: ﴿ وَلَمَّا وَرَدَ مَآءَ مَدْيَنَ وَجَدَ عَلَيْهِ أُمَّةً مِّنَ ٱلنَّاسِ يَسْقُونَ وَوَجَدَ مِن دُونِهِمُ ٱمْرَأَتَيْنِ تَذُودَانِ قَالَ مَا خَطْبُكُمَا قَالَتَا لَا نَسْقِى حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [القصص: ٢٣]؛ فيه إشارات بديعة، منها: أن في "ذكرهما حال أبيهما وما عليه من كبر السن وضعف القوة اعتذاراً عن حضورهما للسقي مع الرجال لعدم وجدانهما رجلاً يسقي لهما، لأن الرجل الوحيد لهما هو أبوهما وهو شيخ كبير لا يستطيع ورود الماء لضعفه عن المزاحمة."[1] وهذا باب مهم من أبواب النظر في القرآن اجتهد العلماء في تقنينه وعدّه واحداً من ضوابط النظر والإفادة من معاني القرآن الكريم، فكل حكاية وقعت في القرآن لا يخلو أن يقع قبلها أوبعدها -وهو الأكثر- رد لها أو لا، فإن وقع، فلا إشكال في بطلان ذلك المحكي وكذبه، وإن لم يقع معها رد فذلك دليل صحة المحكي وصدقه.[2] وعلى ذلك، قال ابن عاشور: "وفي إذنه لابنتيه بالسقي دليل على جواز

---

(١) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٢٠، ص١٠٠.

(٢) الشاطبي، **الموافقات في أصول الشريعة**، مرجع سابق، ج٣، ص٣٥٣.

معالجة المرأة أمور مالها وظهورها في مجامع الناس إذا كانت تستر ما يجب ستره، فإنّ شرْعَ من قبلنا شرعٌ لنا إذا حكاه شرعُنا ولم يأت من شرعنا ما ينسخه، وأما تحاشي الناس من نحو ذلك فهو من المروءة، والناس مختلفون فيما تقتضيه المروءة، والعادات متباينة فيه، وأحوال الأمم فيه مختلفة وخاصة ما بين أخلاق البدو والحضر من الاختلاف."[1] وهذه مسألة تحتاج إلى عقل فاحص ونظر ثاقب للتفكر والتشاور على مستوى الأسرة في الموازنة بين هذا وذاك.

إن خروج المرأة للعمل ليس غاية في ذاته، فلا ينبغي أن تستجيب المرأة للدعاية القوية التي يدعو لها من يدَّعون أنهم يحترمون المرأة، فتجعل خروجها استجابة إلى ذلك، وينبغي أن تفهم المرأة أن هذا التوزيع للأدوار لم يُبنَ على دافع التمييز الجنسي بينها وبين الرجل، بل كان ذلك "لإيجاد المناخ اللازم لأجل أن يستخدم كل منهما مواهبهما الطبيعية على الوجه الأكمل من غير إحداث أي خلل في الأسرة أو المجتمع، وبعبارة أخرى: لقد أُخِذ بهذا التباين على أساس "ترتيبات إدارية" وليس لأجل تحديد أولوية جنس على آخر."[2] وخلاصة القول، ينبغي أن تتضافر جهود الأسرة في تحقيق مستوى دخل أفضل مع مراعاة الجوانب التربوية والنفسية والاجتماعية للأبناء، ومن وسائل تنظيم ذلك في الرؤية الإسلامية الحث على العلم والعمل.

٢- العمل وأهميته في مالية الأسرة:

يعرّف الاقتصاديون العمل بأنه: كل جهد يبذله الإنسان لإيجاد سلعة أو تحقيق خدمة مقابل عائد يستحقه سواء كان هذا الجهد يدوياً أو ذهنياً،[3] وهذا التعريف قد يكون عليه بعض الملاحظات من وجهة النظر الإسلامية،

---

(١) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٢٠، ص١٠١.

(٢) خان، **المرأة بين شريعة الإسلام والحضارة الغربية**، مرجع سابق، ص١٦٢.

(٣) يوسف، أحمد. **المال في الشريعة الإسلامية**، القاهرة: دار الثقافة، ١٩٩١م، ص٥٥.

ذلك أن العمل لا بدّ أن يكون في إطار المباح، ولذلك، تجد في تعريفات علماء الاقتصاد الإسلامي هذا المعنى لكنه مقيد بالمشروعية،[1] وقد ذكر القرآن الكريم كثيراً من هذه الأعمال في معرض الامتنان على العباد بها وبمستحقاتها. والناظر في آيات الكتاب الكريم يجد خطاباً واضحاً يحث على العمل ويبرز فضيلته، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلْأَرْضَ ذَلُولًا فَٱمْشُواْ فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُواْ مِن رِّزْقِهِۦ ۖ وَإِلَيْهِ ٱلنُّشُورُ ﴿١٥﴾ ﴾ [الملك: ١٥]، ووجه الدلالة في هذه الآية "أنه رتب الأكل على المشي المأمور به كناية عن العمل في سبيل الحصول على الرزق. ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [الجمعة: ١٠]، وقال تعالى: ﴿ يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ ۚ قُل لَّا تَعْتَذِرُواْ لَن نُّؤْمِنَ لَكُمْ قَدْ نَبَّأَنَا ٱللَّهُ مِنْ أَخْبَارِكُمْ ۚ وَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٤﴾ ﴾ [التوبة: ٩٤]، يعني اعملوا لدنياكم وآخرتكم ولأنفسكم وأُمّتكم، وحذفُ متعلق العمل يدل على العموم، وأنّ خيري الدنيا والآخرة منوطان بالعمل."[2]

وقد بلغ القرآن بالعمل المعاشي هذا درجة كبيرة حين قرن بينه وبين أفضل العبادات، وذلك في قوله تعالى ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَىِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ ۚ وَٱللَّهُ يُقَدِّرُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ۚ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ ۚ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ ۙ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ۙ وَءَاخَرُونَ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ۚ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَقْرِضُواْ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ۚ وَمَا تُقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُم مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا ۚ وَٱسْتَغْفِرُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ﴿٢٠﴾ ﴾ [المزمل: ٢٠]. قال القرطبي: "سوَّى الله تعالى في هذه الآية بين درجة المجاهدين والمكتسبين المال الحلال للنفقة على نفسه وعياله، فكان هذا دليلاً على أن كسب المال بمنزلة الجهاد؛

(١) المبارك، محمد. **نظام الإسلام**، بيروت: دار الفكر، (د. ت.)، ص٣٦.

(٢) العالم، **المقاصد العامة للشريعة الاسلامية**، مرجع سابق، ص٤٩٢.

لأنه جمعه مع الجهاد في سبيل الله."[١] ولذلك تجد ابن عمر -رضي الله عنهما- يقول: "ما خلق الله موتة أموتها بعد الموت في سبيل الله أحب إلي من الموت بين شعبتي رحلي أبتغي من فضل الله ضارباً في الأرض."[٢] وفي سنة رسول الله ﷺ كثير من الأحاديث التي تدعو إلى الاهتمام بالعمل والسعي نحو تأمين الحياة الكريمة للأسرة المسلمة وضرورة تضافر الجهود الرسمية والشعبية في ذلك، فعن أنس بن مالك t، أن رجلاً من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله. فقال: "أما في بيتك شيء؟" قال: بلى: حِلس نلبس بعضه ونبسط بعضه وقعب نشرب فيه الماء. قال "إئتني بهما،" فأتاه بهما، فأخذهما رسول الله ﷺ، وقال: "من يشتري هذين؟" قال رجل: أنا آخذهما بدرهم. قال: "من يزيد على درهم؟" -مرتين أو ثلاثاً-، فقال رجل: أنا آخذهما بدرهمين. فأعطاه إياهما وأخذ الدرهمين وأعطاهما الأنصاري، وقال: "اشتر بأحدهما طعاماً وأنبذه إلى أهلك، واشتر بالآخر قدوماً فأتني به"، فشدَّ فيه رسول الله ﷺ عوداً بيده، ثم قال له: "اذهب فاحتطب وبع ولا أرينك خمسة عشر يوماً"، فذهب الرجل يحتطب ويبيع، فجاءه وقد أصاب عشرة دراهم.[٣] ففي هذا الحديث إرشاد واضح للاهتمام بإيجاد فرص العمل المناسبة لكل باحث عنه ولكل عائل أسرة، إنها مسؤولية ولاة الأمر من الأمراء والعلماء ومنظمات المجتمع المدني على كل مستوياتها، فالسياسيون وقادة الدولة في أجهزتها التنفيذية والتشريعية مطالبون بالتخطيط السليم لتوسيع فرص العمل المناسبة، والأجر الذي يتناسب ومتطلبات البيوت في مختلف الأزمنة والأمكنة، ولا يتحقق ذلك إلا بحكم رشيد يقوم على العدالة الاجتماعية الحقة والممارسة الشورية الصحيحة، والتحلي بخلق الرحمة والإحساس الصادق العميق بمعاناة الأسر المحتاجة التي يمزقها الفقر وتنخر فيها الأمية.

---

(١) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد. **الجامع لأحكام القرآن**، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٩٨٨م، ج١٩، ص٣٧.

(٢) المرجع السابق، ج١٩، ص٣٧.

(٣) العيني، محمود بن أحمد. **شرح سنن أبي داوود**، الرياض: مكتبة الرشد، ط١، ١٩٩٩م، باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني، ج٦، حديث رقم١٧٦٠، ص٣٨٧.

إن الإشارات القرآنية لإعمار الأرض والمشي في مناكبها والتفكر في آفاقها، كلها مؤشرات للبحث عن سبل مستدامة للتنمية يتفاعل فيها الإنسان مع خيرات الوجود، والسبيل الأمثل للوصول إلى هذه التنمية واستدامتها هو التركيز على الإنسان وتنمية قدراته وفتح الآفاق أمامه، فهو الذي يمثل حجر الزاوية في هذه العمل، ولا يصلح الإنسان لهذا التحدي الكبير إلا بالتسلح بالعلم.

٣- العلم وأهميته في مالية الأسرة:

العلم كلمة واسعة، ولا نريد أن نخوض في فذلكتها اللغوية، لأن هذا ليس غرضنا الأساسي مع أهميته، ولكن من المعروف أن واحدة من دلالاتها: المعرفة، وقد مجّد القرآن الكريم وسنة النبي ﷺ العلم، فقال تعالى: ﴿ أَمَّنْ هُوَ قَٰنِتٌ ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ سَاجِدًا وَقَآئِمًا يَحْذَرُ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَيَرْجُوا۟ رَحْمَةَ رَبِّهِۦ ۗ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ۗ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٩﴾ ﴾ [الزمر: ٩]، وقال: ﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١١﴾ ﴾ [المجادلة: ١١]. وإذا كانت القراءة وسيلة من وسائل المعرفة الفعالة، فإن أول ما نزل من القرآن كان حثاً على القراءة: ﴿ ٱقْرَأْ ﴿١﴾ ﴾ [العلق: ١]. إننا إذا أخذنا كلمة العلم بمعنى المعرفة المعينة، فإن ذلك يشمل المعارف النظرية والتطبيقية، وإذا كان كذلك، فإن كلمة العلم في القرآن الكريم كثيراً ما جاءت على قاعدة حذف المفعول لتتسع الدلالة مع قصر العبارة؛ أعني بذلك: أن الإشارة للعلم في القرآن الكريم جامعة لكل العلوم والمعارف دون احتكار لفئة دون فئة أو تخصص دون تخصص، وفيما وردت فيه كلمة العلم مرتبطة بمفعول كانت معظمها تخدم قضية واحدة لا تتعدى ذات الحق وصفاته وأفعاله، ليصل بنا القرآن الكريم إلى حقيقة مطلقة يبنى عليها جميع ما بعدها من فروع العلم والمعرفة، وهي قضية ربط العلم والمعرفة بالإيمان بالله جل جلاله وببقية الأركان، وإذا رسخ الإيمان وتغلغل في الوجدان يصبح بعد ذلك من السهل أن تنقاد المعاني ويتهذب السلوك وتسمو الأخلاق ويتطور العلم، وهنا، يتعانق العلم التطبيقي التجريبي مع السلوك والأخلاق والمعارف الإنسانية، ليتحقق

الشهود الحضاري في كل الجوانب، ومنها الجانب الاقتصادي الذي يمثل عاملاً مهماً في نهضة كل فرد وكل أسرة ومجتمع.

والارتباط بين العلم والمعرفة من جانب والاقتصاد من جانب آخر ارتباط كبير، يظهر بجلاء في بروز ما يعرف بعلم -اقتصاد المعرفة-، وهو علم يركز بصورة أساسية على دور التعليم والمعرفة في الاقتصاد، أو ما يعرف بالتنمية البشرية. "لقد ركزت النماذج الاقتصادية التي تطورت في فترة الستينات من القرن العشرين على تحليل النمو الاقتصادي وعلى العوامل التي تحدد ذلك النمو، وكان يتم تفسير النمو الاقتصادي في ضوء عوامل الإنتاج التقليدية وهي العمل والأرض ورأس المال، وقد بذلت محاولات باستخدام تلك النماذج لمقارنة البيانات "الأمبريقية"[1] الخاصة بنمو الدخل القومي بالبيانات الخاصة بهذه العوامل التقليدية، ولكن هذه المقارنات كشفت عن أن هناك نسبة كبيرة من النمو في الدخل القومي لا ترجع إلى زيادة في عوامل الأرض والعمل ورأس المال، وإنما ترجع إلى عامل آخر لم تستطع تلك النماذج تفسيره، أطلق عليه العامل الباقي في النمو الاقتصادي، وقد حاول كل من دينسون (Deneson,1962)، وجيلو تشيز (Gulloches,1963)، وغيرهما تفسير العامل الباقي في النمو الاقتصادي. وقد قيل بأنه يتمثل في التقدم "التكنولوجي" الذي يحدث في الأساس نتيجة التحسن الذي يطرأ على نوعية العمل. وبعبارة أخرى ترجع الفروق في الانتاجية إلى الفروق في مستوى تعليم الأيدي العاملة، وقد مثلت الأدلة "الأمبريقية" التي أظهرتها هذه الأبحاث أساس فكرة التوسع في التعليم من أجل زيادة الإنتاجية ونمو ثروات الدول."[2] وليس مصادفة أن يتحدث القرآن الكريم والسنة النبوية بهذه الصورة الموسعة عن العلم والتعليم.

---

(١) "الإمبريقية" أو "الفلسفة التجريبية": توجه "فلسفي" يؤمن أن كامل المعرفة الإنسانية تأتي بشكل رئيس عن طريق الحواس والخبرة. وتنكر وجود أية أفكار فطرية عند الإنسان أو أي معرفة سابقة للخبرة العملية. (المحرران).

(٢) المركز العربي للبحوث التربوية لدول الخليج الكويت، اقتصاديات التعليم، الكويت: ط١، ٢٠١٢م، ص١٥-١٦.

إن القرآن بطبيعته كتاب هداية وليس كتاب بحث علمي تفصيلي في مجال من المجالات، ولكن المتدبر لآياته يلحظ بوضوح الاهتمام الكبير بالإنسان وبالسعي به نحو مراقي الكمال والرشد، فأكثر من سبعمائة آية في القرآن الكريم ذكرت جذر كلمة العلم بدلالات مختلفة، ولا يسمح المقام باستقصاء ذلك والوصول إلى نهايته.

ويمثّل العلم بشمول معناه الأساس للحياة الاقتصادية على مستوى الفرد والأسرة والدولة، فالقيم الإنسانية النبيلة والأخلاق الفاضلة واكتشاف القدرات وتنمية المهارات والحصول على التكنلوجيا الشاملة كلها تحتاج للعلم والمعرفة. فالجهل وسوء التصرف قد يكونا عاملاً فاعلاً في تبديد الثروة وضياعها. وقد نبه الكتاب الكريم لخطورة هذه المسألة حينما حذر من تمكين السفهاء من المال، فقال: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٥﴾ ﴾[النساء: ٥]، وأصل السفه: الخفة، واستعمل في خفة النفس لنقصان العقل في الأمور الدنيوية والدينية، والسفيه المستحق الحجر هو الذي يكون مبذراً في ماله ومفسداً في دينه، فلا يجوز لوليه أن يدفع إليه ماله. وقيل: إن السفه المذكور في هذه الآية ليس هو صفة ذم لهؤلاء، وإنما سموا سفهاء لخفة عقولهم ونقصان تمييزهم وضعفهم عن القيام بحفظ المال، فقوله تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ﴾، يعني الجهال بموضع الحق.[1] والمشكلة تكمن في تعاملنا مع القرآن الكريم وحصرنا للآيات في مواضيع فقهية محددة دون الانطلاق بها نحو المقاصد الكبيرة والمهمة لهذه الآيات، فما الذي كان يمنع من أن يُستنبط من هذه الآية المبادئ الاقتصادية التي تعتمد التنمية البشرية والتعليم عنصراً فاعلاً من عناصر العملية الاقتصادية في الأسرة والمجتمع؟! وفي الآية ما يدل على ذلك كما قال ابن عاشور وهو يتحدث عن معانٍ اقتصادية متعددة في هذه الآية، استنبطها من سياق الآية وفحواها؛ إذ قال: "وهذه إشارة لا أحسب أن حكيماً من حكماء

---

(١) الخازن، **لباب التأويل في معاني التنزيل**، مرجع سابق، ج١، ص٣٤٤.

الاقتصاد سبق القرآن إلى بيانها."[1] إنك تجد المفسرين القدامى -رحمهم الله- يقفون عند أحكام الحجر والسفه دون التطرق إلى كيفية معالجة هذا السفه وعدّه واحداً من المشكلات الاقتصادية العائقة للتنمية المستدامة، وإذا كانوا -رحمهم الله- معذورين في ذلك بحكم فلسفة المجتمعات وتطور العلوم في زمنهم، فلا عذر اليوم لأحد يجتر حديثهم بعقلية التقليد التي تكرس تخلف المجتمعات الإسلامية، وتُغَيِّب معاني القرآن وقيم الإسلام المتجددة المعجزة.

والعلم بهذا الشمول يمثل المحور الذي تنطلق منه أسباب فلاح الإنسان وحصوله على خيري الدنيا والآخرة. إن القرآن الكريم يحدثنا عن التغيير نحو الأفضل، وأن الأساس فيه هو الإنسان ﴿ لَهُۥ مُعَقِّبَٰتٞ مِّنۢ بَيۡنِ يَدَيۡهِ وَمِنۡ خَلۡفِهِۦ يَحۡفَظُونَهُۥ مِنۡ أَمۡرِ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوۡمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنفُسِهِمۡۗ وَإِذَآ أَرَادَ ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ سُوٓءٗا فَلَا مَرَدَّ لَهُۥۚ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَالٍ ١١ ﴾ [الرعد: ١١]؛ فتغيير الواقع يتطلب العناية بتغيير النفس الإنسانية، وليس من سبيل إلى ذلك إلا بالعلم. إن كثيراً من الأسر تستطيع بقليل من التدريب والتطوير والتخطيط السليم أن تحسّن من مستوى دخلها، ومن خلاله تستطيع أن تعلّم أبناءها تعليماً جيداً يلجون من خلاله إلى عالم المنافسة العالمية، ويكون لهم ما يميزهم من التحلي بقيم الإسلام العظيمة التي يفتقدها النظام الاقتصادي العالمي. إن التعليم هو السبيل الأمثل لتطوير الأفراد والأسر والمجتمعات؛ وبالتعليم يُتوصل إلى الفضائل الدينية والدنيوية، وبه يتوصل إلى المال، وبه تتم المحافظة على المال، والتنمية الحقيقية هي التنمية المتوازنة التي تحقق حاجات الفرد الروحية والمادية على السواء، فلا بدّ للدول من رعاية التعليم ومناهجه والسعي نحو تطويره وبسطه ليصبح ميسوراً لكل الأُسر، ومن الأفضل استحداث برامج تنموية تناسب ثقافة الأسر في الأرياف، فقد أثبتت سياسات التمويل الأصغر والقروض الحسنة نجاحاً واضحاً في كثير من الدول وأعطت نتائج ملموسة في هذا الجانب.

---

(١) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٤، ص٢٣٥.

خامساً: تنظيم استهلاك موارد الأسرة

الاستهلاك يقابل الانتاج، والاستهلاك هو الإنفاق، ولقد ركز القرآن الكريم في كثير من آياته على سدّ حاجات الناس، وعلى العمل وعلى زيادة الانتاج وتحقيق الوفرة السلعية، بحثّه على العلم والعمل، ولكن يصبح الإنتاج -مهما كان وفيراً- عديم الفائدة إذا لم يصاحبه سلوك استهلاكي راشد. "إنه لا قيمة لإحسان الإنتاج إذا لم يحسن الناس استهلاك ما ينتجون، لهذا كان لا بد من توجيه عناية كبرى إلى المستهلك -أي: إلى الإنسان- الذي ينتفع بالإنتاج، لا بد أن يتعلم ويحسن عن طريق الوعي والتربية: ماذا يستهلك؟ وكم يستهلك؟ وكيف يستهلك؟ ولم يستهلك؟ ومتى يستهلك؟"[1]

الناظر في تعاليم الإسلام، يجد اهتماماً واضحاً بقضية ضبط السلوك الاستهلاكي وما يجب أن يكون عليه، ولقد جاءت هذه التوجيهات في صورة مبادئ عامة لا تخوض في التفاصيل الدقيقة، وفي ذلك مراعاة لوسطية هذه المسألة وتفاوتها مع تغير الزمن وأحوال الناس، وهذه هي سمة الدين في كل حقائقه.

١- إباحة الطيبات:

قال تعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ٣١ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ٣٢ ﴾ [الأعراف: ٣١ - ٣٢]، فهذا النص في غاية الوضوح لأنه جاء بصيغة الإنكار على من يفعله، وفيه "تنديد بالذين يحرِّمون من زينة الحياة الدنيا ما لم يحرِّمه الله من ملابس ومآكل ومشارب ومساكن، ونحو ذلك."[2] فالآية وإن جاءت على سبب خاص إلا أنها

---

(١) القرضاوي، يوسف. **دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الإسلامي**، القاهرة: مكتبة وهبة، ١٩٩٥م، ص١٩٧.

(٢) الميداني، عبد الرحمن. **بصائر للمسلم المعاصر**، دمشق: دار القلم، ١٩٨٨م، ص٣١٥.

باتفاق المفسرين دالة على إباحة التمتع بما خلق الله في هذه المجالات، إلا أن القرآن الكريم وبأسلوبه المعجز ينظم هذا الاستهلاك ويضعه في مساره الصحيح الذي يؤسس لاستقرار المجتمع وحفظه من الهزات الاقتصادية المدمرة، ولقد ذكر القرآن الكريم بعض الأوصاف في هذا الخصوص تمثل في مجموعها إجراءات حاكمة للأسرة المسلمة، متى ما حادت عنها تكون قد سارت في طريق استهلاكي خاطئ ينذر بعواقب غير محمودة. ويمكن تقسيم هذه الموجهات القرآنية الحاكمة إلى مجموعتين: مجموعة حاكمة من أعلى، وأخرى من أدنى؛ فالحاكمة من أعلى تتمثل في الإسراف والتبذير والترف، والحاكمة من أدنى تتمثل في الشح والبخل والتقتير. وبين المجموعتين المنهج الوسط الذي يدعو له القرآن الكريم وتدعمه الأحاديث النبوية واجتهادات العلماء.

٢- النهي عن الإسراف والتبذير والترف:

في القرآن الكريم نهي صريح عن الاتصاف بهذه الصفات، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ خُذُواْ زِينَتَكُمۡ عِندَ كُلِّ مَسۡجِدٖ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُسۡرِفِينَ ﴿٣١﴾ ﴾ [الأعراف: ٣١]، وفي التبذير قوله: ﴿ وَءَاتِ ذَا ٱلۡقُرۡبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلۡمِسۡكِينَ وَٱبۡنَ ٱلسَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرۡ تَبۡذِيرًا ﴿٢٦﴾ إِنَّ ٱلۡمُبَذِّرِينَ كَانُوٓاْ إِخۡوَٰنَ ٱلشَّيَٰطِينِۖ وَكَانَ ٱلشَّيۡطَٰنُ لِرَبِّهِۦ كَفُورٗا ﴿٢٧﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٦ - ٢٧]، ومن معاني الإسراف: مجاوزة الحد المعتاد،[1] ومن معاني التبذير: بعثرة المال وبذره هنا وهناك في غير مصلحة ولا ابتغاء مثوبة،[2] وكلاهما سلوك خطير على الأسرة ينهى عنه القرآن الكريم. والإسراف متفاوت كماً ونوعاً، فالناس متفاوتون في إمكاناتهم وحاجاتهم، فما يكون إسرافاً هنا قد لا يكون كذلك في مكان آخر وهكذا، يقول الشيخ المراغي: "والمعوّل عليه في الإنفاق

---

(١) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم. **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، ٢٠٠٣م، ج٩، ص١٤٨.

(٢) المرجع السابق، ج٤، ص٥٠. انظر أيضاً:
- القرضاوي، **دور القيم والأخلاق في الاقتصاد الاسلامي**، مرجع سابق، ص٢٣١.

في كل طبقة عُرف المعتدلين فيها، فمن تجاوز طاقته مباراة لمن هم أغنى منه وأقدر كان مسرفاً، وكم جرَّ الإسراف إلى خراب بيوت عامرة."[1]

إن من أساسيات المنهج الإسلامي في مالية الأسرة المسلمة أن تعرف أولويات الصرف، فلا تصرف فوق طاقتها وتدخل في الاستدانة والقروض التي لا تستطيع الوفاء بها. ولقد لخص القرآن الكريم المنهج الوسط. والآية التي وضحت بجلاء أن الاستهلاك يكون بحسب الإمكانات ولا مجال فيه للتباهي والتفاخر والمحاكاة لمن لا يستطيع هي قوله تعالى: ﴿ لِيُنفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِۦۖ وَمَن قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُۥ فَلْيُنفِقْ مِمَّآ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُۚ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَآ ءَاتَىٰهَاۚ سَيَجْعَلُ ٱللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾ ﴾ [الطلاق: ٧]. قال ابن عاشور: "ولم يختلف العلماء في أن النفقات لا تحدد بمقادير معينة لاختلاف أحوال الناس والأزمان والبلاد،"[2] ويؤيد هذا المعنى حديث عائشة: أن هند بنت عتبة قالت: يا رسول الله، إن أبا سفيان رجل شحيح، وليس يعطيني ما يكفيني وولدي، إلا ما أخذت منه وهو لا يعلم! فقال: خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف."[3] أما الترف، فهو نتيجة طبيعية للإسراف ومجاوزة الحد، وهو سلوك مدمّر لأخلاق الأُسر وسبب في انحلال المجتمعات، ومن خطورة الترف أن صاحبه يترك العمل والإنتاج ويركن إلى الراحة والخمول، وهذا سلوك استهلاكي غير رشيد. فالتوسط الذي دعا إليه الإسلام يظل قضية أساسية في اقتصاد الأسرة ومن ثم الدولة، يضطر إليه الناس اضطراراً إن لم يأخذوه اختياراً، وليس بعيداً ما نراه في بعض المجتمعات الأوروبية والإسلامية في هذه الأيام من دعوة للتقشف وتقليل للإنفاق، فهذه سنن كونية ماضية في كل المجتمعات وأولى الناس بالتعامل الواعي معها هم المؤمنون بهذا الدين.

(١) المراغي، أحمد مصطفي. **تفسير المراغي**، القاهرة: مطبعة البابي الحلبي، ١٩٤٦م، ج٨، ص١٣٤.

(٢) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٢٨، ص٣٣١.

(٣) البخاري، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، كتاب: النفقات، باب: إذا لم ينفق الرجل فللمرأة أن تأخذ بغير علمه ما يكفيها وولدها بالمعروف، حديث رقم٥٣٦٤، ج٧، ص٦٥.

٣- النهي عن الشح والبخل والتقتير:

أما المجموعة الثانية التي تمثل حاكمة من أدنى الشُّح والبخل التقتير، فهي أيضاً ممنوعة؛ لأن فيها تضييعاً لحقوق النفس والآخرين في هذه الطيبات التي أنكر القرآن على من حرم نفسه منها، وفيها تجميد لحركة المال الطبيعية، إنها أمراض أخلاقية تتسبب في فتور العلاقات الأسرية وربما قطعها بسبب تضييع الحقوق وترك التواصل عبر آلية المال، وهذا ما بينه رسول الله ﷺ بقوله: "إياكم والشُّح، إنما هلك من كان قبلكم بالشُّح، أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا، وأمرهم بالفجور ففجروا."[1] فالمطلوب -إذن- موازنة، لكنها "ليست موازنة عددية تتكافأ فيها الأرقام في كل باب، ولكنها موازنة رشيدة تختلف باختلاف الناس وثرواتهم وأعبائهم وسائر ملاباساتهم، موازنة تراعى فيها مصالح الدنيا والآخرة جميعاً على بصيرة."[2]

إن هذه المبادئ الثلاثة تأخذ فاعليتها وأهميتها ووجودها وتأثيرها في الإنسان، فهو الذي يمارسها وهو الذي من خلاله يحدث الحراك والنشاط الاقتصادي. وإذا كنا قد تحدثنا عن أهمية التنمية البشرية في عملية الاقتصاد على مستوى الأفراد والأسر، فإن إيراد القرآن لهذه الأخلاق الذميمة وطريقة عرضه لها توحي بالتأسيس لمفاهيم التنمية البشرية وتبنيها، وينبغي أن ندرسها نحن في إطار منظومة معرفية اقتصادية متكاملة، ونعمل على تبسيطها وتنزيلها في مناهج التدريس بما يتواءم وعقلية هذا الجيل، دون الإخلال بأي ثابت من ثوابت الدين والشرع الحنيف.

٤- استشعار البعد الإيماني الغيبي في اقتصاديات الأسرة:

حياة الأسرة المسلمة حياة عابدة لله في كل تفاصيلها، لذا، فلا ينبغي أن يغيب العنصر الإيماني عن تصرفاتها المالية، وهذا ما يميز المؤمن من غيره،

(١) العيني، **شرح سنن أبي داوود**، مرجع سابق، باب: الشح، حديث رقم١٨١٨ ج٦، ص٤٥٦.

(٢) دراز، محمد عبد الله. **من خلق القرآن**، الدوحة: مطبوعات إدارة الشئون الدينية، ١٩٧٩م، ص٢٣.

فهو يعمل ويجتهد ويتبرأ من الحول والقوة ويعزم على الأمر ويتوكل على الله ويأخذ بالأسباب كلها وينظر إلى مسبب الأسباب. إذن، هو منهج متكامل لا مجال فيه للفصل بين ما هو مادي وغيبي. وإذا فطنت الأسرة المسلمة لهذا الأمر واستحضرت فيه النية مع القيام بالواجب وتعاطي الأسباب اللازمة، فإنها -بمشيئة الله- ستتلقى دعماً غيبياً يتمثل في البركة التي تكلمت عنها بعض آيات القرآن الكريم وأحاديث النبي ﷺ. والبركة في حقيقتها كما قال الراغب: "ثبوت الخير الإلهي في الشيء."[1] "ولما كان الخير الإلهي يصدر من حيث لا يُحس وعلى وجه لا يحصى ولا يحصر، قيل لكل ما يشاهد منه زيادة غير محسوسة هو مبارك وفيه بركة."[2] ولهذا شواهد كثيرة من سنة النبي ﷺ، فقد كان ﷺ يدعو ربه ويطلب البركة في الطعام وفي الأموال، وقد ثبت عنه ﷺ أنه قال: "البيِّعان بالخيارِ ما لم يتفرَّقَا، فإن صدقا وبيّنا بورك لهما في بَيْعهما، وإنْ كذبَا وكتما مُحِقت برکَةُ بيَعْهما."[3]

فالأسرة التي تريد أن تحصل على هذه البركة لا بدّ من أن تتحرى الحلال في التكسب، وأن تبتعد عن الغش والتدليس والتطفيف في كل مصادر دخلها، وأن تكون على نهج الشريعة السمحة. ومن عوامل حصول البركة: التعامل مع هذا المال دون شره وطمع، فعن حكيم بن حزام قال: سأَلت النبي ﷺ فأعطاني، ثم سأَلْته فأعطاني، ثم سأَلْته فأعطاني، ثم قال: "هذا المال -وربما قال سُفيانُ: قال لي: يا حكيم: إن هذا المالَ- خضِرَة حلوة، فمَن أخذه بطيب نفس بورِك له فيه، ومن أخذه بإشراف نفسٍ لم يُبارِكْ له فيه، وكان كالذي يأكل ولا يشبع، واليد العليا خير من اليد

(١) الأصفهاني، الحسين بن محمد الراغب. **المفردات في غريب القرآن**، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، (د. ت.)، ج١، ص٥٦.

(٢) المرجع السابق، ج١، ص٥٦.

(٣) البخاري، **الجامع الصحيح**، مرجع سابق، كتاب: البيوع، باب: البيعان بالخيار، حديث رقم٢١١٠، ج٣، ص٦٤.

السُّفلى."[1] وهذا درس نبوي آخر ينبهنا إلى الحالة النفسية التي ينبغي أن نتعامل بها مع المال، فالشره والاستغراق في حب المال والحرص على جمعه كيفما اتفق كلها عوامل نافية للبركة. وليس غريباً أن يأتي في آيات سورة الطلاق أمر الرزق للإنسان والإشارة إلى العامل الغيبي فيه: ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَل لَّهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ ﴾ [الطلاق: ٢ - ٣]، يقول ابن عاشور: "ولما كان من دواعي الفراق والخلاف بين الزوجين ما هو من التقتير في الإنفاق لضيق ذات اليد، فكان الإحجام عن المراجعة عارضاً كثيراً للناس بعد التطليق أُتبع الوعد بجعل المخرج للمتقين بالوعد بمخرج خاص، وهو مخرج التوسعة في الرزق، وقوله: (من حيث لا يحتسب) احتراس لئلا يتوهم أن طرق الرزق معطلة عليه فيستبعد ذلك، فيمسك عن مراجعة المطلقة؛ لأنه لا يستقبل مالاً ينفق منه، فأعلمه الله أن هذا الرزق لطف من الله، والله أعلم كيف يهيء له أسباباً غير مرتقبة."[2]

إن الأسرة التي تمتثل لأمر الله وأمر رسوله وتستجيب لهما، وتقوم بواجبها على منهاج الشرع وتهتم بالصلاة وبشعائر الإسلام والقيم والسلوك، إنما تقوم بذلك لأنه أمر الله، فلا يكون من مقاصدها في ذلك الحصول على أي عرض من أعراض الدنيا، ولكن هذا هو الفضل الإلهي والرحمة الربانية تفيض على المسلم وتربطه بخالقه في كل حركاته وسكناته.

إن الأسرة التي تحيي هذه القيم، تُحصن نفسها من أمواج المغريات التي تعرض على شاشات التلفزة وعلى أثير الإذاعات وصفحات الشبكة العنكبوتية،

---

(١) المرجع السابق، كتاب: الرقاق، باب: قول النبي: إن هذا المال حلوة خضرة، حديث رقم٦٤٤١، ج٣، ص٩٣.

(٢) ابن عاشور، **التحرير والتنوير**، مرجع سابق، ج٢٨، ص٣١٢.

والتي تأتي كل يوم بجديد مرغوب ومطلوب يدغدغ مشاعر الأسرة على كل مستوياتها، فتجد الأسرة نفسها مشدودة إليها بسبب التفنن في الدعاية والإعلان، وليس هنالك من عاصم إلا التمسك بقيم الإيمان التي يشير إليها ما جاء في القرآن الكريم من تقليل التطلع إلى ما عند الآخرين من زهرة ومتاع، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِۦٓ أَزْوَٰجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ ۚ وَرِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿١٣١﴾ ﴾ [طه: ١٣١]، والآية وإن كانت تتكلم عن الكافرين إلا أن فائدتها أعم وأشمل، ويظهر فيها من خلال ذكر الأزواج الإشارة إلى العائلات والبيوت.[١]

"وتنطوي الآيات على تلقينات جليلة مستمرة المدى لجميع المسلمين ولو أن الخطاب فيها موجه إلى النبي ﷺ لأنه إمامهم وقدوتهم، فإمكانات التمتع بالحياة الناعمة المترفة وأسبابها ليست مرتبطة بكفر وإيمان، وليست نتيجة ملازمة لأية حالة منهما. والمهم في الحياة طمأنينة النفس وهدوء البال والرضى، وهذا ما يتحقق للمؤمن المتقي الذي يمنعه إيمانه وتقواه من جعل الدنيا أكبر همّه، ويبث في نفسه القناعة والرضاء فيما يتيسر له من أسباب الحياة المشروعة، والاعتماد على الله وحده في ذلك، ولزوم حدود الله والقيام بواجباته نحو الله والناس على أتمّ وجه، لا سيما أن الاستغراق في الحياة الدنيا وشهواتها كثيراً ما يسبب الآلام والنكبات ويثير القلق والاضطراب، وفي كل هذا الذي تلهمه الآيات ما فيه من معالجة روحية نافذة."[٢]

٥- استهلاك المال في حال وفاة العائل:

الموت مرحلة حتمية كتبت على كل نفس، قال تعالى: ﴿ قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ ۚ لِلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿١٥﴾ ﴾ [آل عمران: ١٥]، ومن حكمة الله تعالى أن شرع نظام الميراث لينظم مالية الأسرة بعد موت عائلها، ولا نريد

---

(١) المرجع السابق، ج١٦، ص٣٤٠.

(٢) دروزة، محمد. **التفسير الحديث**، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٣٨٣هـ، ج٣، ص٢١٩

أن نقف مع تفصيل أحكام المواريث ومقاديرها، بل نريد أن نقف مع حكمة القرآن في هذا الموضوع، قال ابن عاشور -وهو يتحدث عن حالة الإنسان مع المال بعد الموت-: "والثاني حُكمه بعد موت مُكتَسبِه، وفي هذه الحالة نفذت الشريعة مقصدها من توزيع الثروة تنفيذاً لطيفاً، لأن مكتسب المال قد قضى منه رغبته في حياته، فصار تعلق نفسه بماله بعد وفاته تعلقاً ضعيفاً إلا إذا كان على وجه الفضول، فعلْمُ المكتسب باقتسام ماله بعد موته لا يثبطه عن السعي والكد في تنميته مدة حياته، فشرع الاسلام قسمة المال بعد وفاة مكتسبه، وقد كانوا في الجاهلية يوصون بأموالهم لأحب الناس إليهم أو أشهرهم في قومهم تقرباً إليهم وافتخاراً بهم، فأبطل الإسلام ذلك، فأوجب الوصية للأقارب بآية: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا ٱلْوَصِيَّةُ لِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ بِٱلْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴿١٨٠﴾ ﴾ [البقرة: ١٨٠]، ثم نسخ بشرع المواريث المبين في القرآن والسنة، ولم يُجعل لصاحب المال حقٌ في صرفه بعد موته إلا في ثلث ماله أن يوصي به لغير وارث، فتمّ مقصد التوزيع بحكمة، وهي جعل المال صائراً إلى قرابة صاحبه؛ لأن ذلك مما لا تشمئز منه نفسه، ولأن فيه عوناً على حفظ المال في دائرة القبيلة، وإنما تتكون الأمة من قبائلها فيؤول ذلك إلى حفظه في دائرة جامعة الأمة."[1] "وإنَّ جعْل الأموال تؤول إلى الأسرة مرتّبة حسب درجة القرابة وحسب الحاجة فيه توثيق العلاقة بين آحادها؛ لأن إحساس كل واحد من الأسرة بأن له شطراً في مال الآخر يأخذ منه عند العجز ويؤول إليه بعضه عند الوفاة مما يقوي دعائمها وينمي التعاون بين آحادها."[2] إن مراعاة هذه الخصوصية للعائلة المسلمة، وإثبات استحقاقها للمال بعد وفاة العائل يعدُّ من الآليات المهمة لتنظيم الإسلام لمالية الأسرة.

ويلاحظ المتتبع لتقسيم الميراث مراعاة الترتيب في العلاقات الأسرية وموافقة الفطرة السوية، فالأولاد مقدمون في الاستحقاق على الآباء، والآباء

(١) ابن عاشور، **مقاصد الشريعة الإسلامية**، مرجع سابق، ص٤٦٧.

(٢) أبو زهرة، محمد. **التكافل الاجتماعي في الإسلام**، القاهرة: دار الفكر العربي، ١٩٩١م، ص٥٧.

على الإخوان، والإخوان على الأعمام، وهكذا، بالإضافة إلى حفظ حقوق الأزواج وذوي الأرحام وفق الفلسفة نفسها ليظل هذا حافزاً للإنسان ليواصل في عمله وكده؛ لأنه يعلم أن ماله سيذهب في أهله على الترتيب الذي قدمناه.

خاتمة:

المال واحد من مقاصد الشريعة الإسلامية الخمسة، وإذا كانت هذه المقاصد متداخلة ومترابطة، فإن المال يمثل عنصراً مهماً جداً في المحافظة على مقصد الدين والنفس والنسل والعقل؛ فالدين يقوى بالإنفاق في سبيل الله، والنفس لها حاجات أساسية تتحقق بالمال، والنسل يتأثر بالمال قبل وجوده وبعده، والعقل تتم تنميته وتطويره بالعلم الذي هو أيضاً يحتاج إلى المال. وتعدّ الأسرة في الرؤية الإسلامية نموذجاً مصغراً للمجتمع الكبير الذي يناط به مهمة المحافظة على هذه المقاصد. لذا، وجدت الأسرة اهتماماً واضحاً في الرؤية الإسلامية بداية من تكوينها، ثم المحافظة عليها ورعايتها لتحقق أهدافها، وفي عالم اليوم تغيرات سريعة وجوهرية في كل المجالات الفكرية والاقتصادية والسياسية والعلمية، وكلها تلقي بظلال كثيفة ومعقدة على طريقة تفكير الأسرة المسلمة وإدارة شؤونها كلها، وشؤونها المالية على وجه الخصوص، ويزيد من هذا التعقيد الفضاء المفتوح والتواصل الاجتماعي اللامحدود عبر وسائل الاتصال الحديثة الذي جعلها تعيش بسمعها وبصرها وفؤادها أدق تفاصيل حياة الأمم والشعوب ومختلف الثقافات، وليس هذا كله شراً، ولكن في كثير من هذه الثقافات تُصوَّر قضية الثروة والرفاه المادي على أنها الأساس، وبكثرة المعايشة قد تصبح أمراً معتاداً وثقافة مسيطرة، وإذا تسربت هذه الأفكار للأسرة المسلمة من غير سياج ثقافي أصيل وحماية فكرية نابعة عن قناعة ورضا، فستصبح الأسرة المسلمة مستهلكة بشراهة. كل هذا يستوجب الرجوع والبحث في المنهج الإسلامي لبيان الرؤية الإسلامية المتكاملة للمال وتنظيمه على مستوى الأسرة.

تبين في هذا البحث العناية الكبيرة التي أولاها الإسلام للأسرة، ومن مظاهر هذه العناية: الاهتمام بتنظيم مالية الأسرة الذي بدأ بالمعالجة النفسية الوجدانية التي تمثل -حالة ثقافية- تمهد للانطلاق نحو تنمية مالية راشدة تتحقق بها حاجات الأسرة، وتتم تلبية متطلباتها المادية مع تغير الزمان، من غير أن تفقد شيئاً من خصوصيتها المتمثلة في القيم والأخلاق والانتماء للأمة، الذي يبدأ من الترابط والتواصل الأسري بالمال وغيره. إن الرؤية الإسلامية لهذا الأمر تقدم توجيهات مترابطة عبر نسق فكري وعملي متزن يمثل العلم فيه القضية الأساسية والمنطلق الرابط بين جميع التوجيهات الإسلامية، لتطوير مالية الأسرة من حثٍّ على العمل والتزام بالقيم الفاضلة وغيرها، ومعرفة البعد الغيبي في العملية الاقتصادية (البركة)، والعلم الذي نعنيه هنا معنى كبير يدخل فيه كل ما يمكن أن يسمى علماً نافعاً للإنسان سواء كان دينياً أو تطبيقياً أو تقنياً.

والأسرة المسلمة في عالم اليوم أحوج من أي وقت مضى لتفعيل قضية العلم في حياتها؛ فهي في حاجة إلى العلم بحقائق الإسلام على المنهج السليم؛ لأن أي فهم ينحرف يميناً أو يساراً في هذا الموضوع قد يضر جداً بتطورها وباستقرارها، كما هي في حاجة إلى التعليم النظامي والتعلم الذاتي في كل فروع المعرفة، لتحسن من مستواها المالي، ثم تحافظ عليه، وهنا يأتي دور الدولة في رعاية هذا الأمر وتوجيهه، ودور منظمات المجتمع المدني في القطاعين العام والخاص في الإسهام في بسط التعليم الأكاديمي والتقني وجعله متاحاً وميسوراً ومواكباً، والأسرة أيضاً في هذا الظرف في حاجة ماسة للموازنة الدقيقة بين دور الأم في المنزل ودورها في تحسين مستوى الدخل بالعمل خارج المنزل. ولا يزال هذا الموضوع في حاجة إلى مزيد من البحث خاصة في قضية أهمية التعليم في حياة الأسرة المسلمة، وكذلك قضية الموازنة بين دور المرأة في تربية الأولاد وعملها للمشاركة في تحسين مستوى دخل الأسرة، ومن المفيد تسليط الضوء على هذا الموضوع عبر الوسائط الإعلامية المتعددة ووفق أهداف محددة. ونرى أنه من المناسب أن تتخلل المناهج الدراسية -على مستوى التعليم

العام والعالي- مفردات تعالج مثل هذه القضايا بما يناسب كل مقام، وكذلك استكتاب الباحثين وتكوين فرق عمل من تخصصات الطب والعلوم الشرعية والاجتماعية والنفسية والاقتصادية، لتقديم عمل متكامل يواكب التحديات التي تواجه الأسرة المسلمة. ومن المفيد على الجانب العملي تفعيل دور المنظمات العاملة في مجال ترقية الأسرة وإيجاد فرص تمويل بصيغ شرعية ميسرة، تحقق التطلعات وتلبي الحاجات وتستجيب للتوجيهات القرآنية والنبوية.

الفصل الرابع:

أهم المصطلحات الواردة في أبرز الاتفاقيات والمواثيق الدولية للمرأة والطفل وخطورتها على الأسرة

كاميليا حلمي محمد[1]

مقدمة:

تعاني الأسرة المسلمة من هجوم واضح وصريح على ثوابتها وقيمها الراسخة المستمدة بالأساس من الشريعة الإسلامية السمحة. ويرجع استهداف الأسرة إلى الأدوار التي قامت وتقوم بها عبر العصور، وأهمها: التربية والتناسل. ويعد هذان الدوران مصدر قلق القوى الاستعمارية التي طالما استهدفت الاستيلاء على مقدرات بلادنا وخيراتها. فالشعوب الإسلامية بالرغم من تعرضها طوال عقود للغزو (العسكري والسياسي والاقتصادي) إلا أنها ما زالت تحتفظ بقيمها الأصيلة، وما زالت قادرة على طرد المحتل واستعادة حريتها واستقلالها مهما طال أمد الاحتلال. ويرجع ذلك إلى قيام الأسرة بمهمة التربية وتوريث القيم والأخلاق والدين للأجيال الناشئة؛ هذا الدين الذي يعلّم أبناءه التجارة الرابحة مع الخالق جل وعلا كما يبين قوله الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشۡتَرَىٰ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَنفُسَهُمۡ وَأَمۡوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلۡجَنَّةَۚ ﴿١١١﴾ ﴾ [التوبة: ١١١]، وقول الرسول ﷺ: "من قُتل دون ماله فهو شهيد، ومن قُتل دون دينه فهو شهيد، ومن قُتل دون دمه فهو شهيد، ومن قُتل دون أهله فهو شهيد."[2]

(١) ماجستير في العمل الاجتماعي، ودكتوراه فخرية من أكاديمية علوم الأسرة في بريطانيا. البريد الإلكتروني: kamiliahelmy@hotmail.com.

(٢) الترمذي، محمد بن عيسى. **سنن الترمذي**، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، القاهرة: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، باب: ما جاء فيمن قتل دون ماله، ج٤، ص٣٠. (قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح).

أما الوظيفة الثانية للأسرة، التي لا تقل أهمية عن الأولى فهي: وظيفة التناسل؛ ففي حين تقاوم المجتمعات الغربية الفناء باستماتة -وهو ما نص عليه تقرير الأمم المتحدة بقوله: "إن أوروبا تذوب الآن كالجليد تحت الشمس"-[١] تتزايد معدلات السكان في الدول الإسلامية وفي المجتمعات المسلمة في الدول الغربية التي تشكّلت بالأساس من المسلمين المهاجرين -من بلادهم- والمستوطنين في تلك الدول على نحو ينبئ عن حدوث تحول "ديموغرافي" كبير فيها، فبادرت الحكومات الغربية بتشجيع الإنجاب وتقديم المكافآت والرواتب الشهرية الدائمة للأمهات اللواتي ينجبن الأطفال، وكلما زاد عدد الأطفال زادت الرواتب.

ومع تصاعد موجات التغريب وزيادة هيمنة الغرب على المؤسسات الدولية، واجتياح العولمة الغربية للخصوصيات الثقافية والقيمية غير الغربية -في العقدين الأخيرين من القرن العشرين- بدأ الغرب في اقتحام حرمات الأسرة المسلمة، وانتهاك مقدسات منظومة قيمها التي حددها الإسلام وصاغتها المرجعية الإسلامية.[٢] وتُعدّ هيئة الأمم المتحدة الأداة التي يتم بوساطتها عولمة نمط الحياة الغربي في دول العالم كافة -على اختلاف ثقافاتها ومرجعياتها- من خلال: إصدار اتفاقيات ووثائق دولية للمرأة وللطفل تحتوي على مصطلحات مطاطة تحتمل كثيراً من المعاني والمضامين، والتلاعب في ترجمة تلك المصطلحات، ليتمّ تمريرها مع أقل قدر من المعارضة، خاصة من جانب الدول العربية.

ويعرض هذا البحث أهم المصطلحات والمضامين وأخطرها التي تشتمل عليها أبرز الاتفاقيات والمواثيق الدولية الخاصة بالمرأة والطفل؛ لبيان خطورتها على الأسرة بخاصة والمجتمع بعامة، وبيان أبعاد تلك المصطلحات وتداعياتها على المنظومة التشريعية لبعض الدول الإسلامية، التي تؤثر على نحو كبير في

---

(١) الأمم المتحدة. **سكان العالم في بداية القرن**، نشرة صدرت عام ١٩٨٩م.

(٢) اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل. **ميثاق الأسرة في الإسلام**، القاهرة: المجلس الإسلامي العالمي للدعوة والإغاثة، ٢٠٠٦م، ط٤، ص١٢.

تغيير ثقافات الشعوب على المدى الطويل. وترجع أهمية البحث إلى تناوله نسبة كبيرة من الأبحاث والأدبيات المعنية بشأن المرأة للمصطلحات محل البحث، وأيضاً: تداولها على نحو كبير في عددٍ من البرامج الإعلامية (الحوارية و"الدرامية" المسموعة والمقروءة والإنترنت، وغيرها)، إلى جانب إدماجها في المناهج التعليمية بمختلف مراحلها، وهو ما يمثل خطورة كبيرة على المنظومة القيمية والأخلاقية للأجيال الناشئة التي يقع على عاتقها نهضة الأمة الإسلامية.

وتتجلى أهمية البحث في بيانه العلاقة المباشرة بين تلك المصطلحات وتغيير قوانين الأسرة والأحوال الشخصية في العالم الإسلامي، التي تقوم لجان خاصة في الأمم المتحدة بمتابعتها بدقة من خلال التقارير الدورية التي تقدمها الحكومات، وكذلك تلك التي يقدمها وكلاء الأمم المتحدة من منظمات المجتمع المدني التي تقوم بتسويق أجندة الأمم المتحدة. وسيتناول البحث بالتفصيل والبيان المصطلحات الآتية: العنف الأسري، والصحة الإنجابية، والتمكين، والجندر.

أولاً: مصطلح "العنف الأسري"

بدأ التمهيد لمفهوم التساوي المطلق بين الذكر والأنثى -دون أي اعتبار للفوارق الفطرية بينهما- منذ أول يوم من تأسيس الأمم المتحدة عام ١٩٤٥م، فقد نصّ ميثاقها على: "الإعانة على تحقيق حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافة بلا تمييز بينهم في الجنس أو اللغة أو الدين، ولا تفريق بين الرجال والنساء."[(١)]

١- المراحل التي مر بها مصطلح "العنف الأسري" في الوثائق الدولية:

أ- المرحلة الأولى: مصطلح "التمييز":

مرَّ مصطلح العنف ضد المرأة بمراحل عدة، بدأت بظهور مصطلح "التمييز" الذي استخدم للتعبير عن عدم التساوي التام بين الرجل والمرأة، وارتبط ظهور

(١) الأمم المتحدة. **ميثاق الأمم المتحدة**، نيويورك، الفصل الرابع، المادة ١٣، سنة ١٩٤٥م، ص١٠.

مصطلح "التمييز" بتأسيس هيئة الأمم المتحدة في العام ١٩٤٥م، كما يلي:

كانت البداية من ميثاق الأمم المتحدة الذي وُقِّع بتاريخ ٢٦ حزيران ١٩٤٥م في سان فرانسيسكو في ختام مؤتمر الأمم المتحدة الخاص بنظام الهيئة الدولية، وأصبح نافذاً في ٢٤ تشرين الأول ١٩٤٥م، وقد نصّ في مادته الأولى على: "تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية ذات الصبغة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية، وعلى تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس جميعاً، والتشجيع على ذلك إطلاقاً بلا تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين ولا تفريق بين الرجال والنساء". وفي العام الأول للأمم المتحدة، أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي لجنة وضع المرأة Commission on the Status of Women CSW بصفتها الهيئة العالمية الرئيسة لصنع السياسات المتعلقة -حصراً- بتحقيق "مساواة الجندر"، و"تقدم المرأة". وقد ساهمت في مشروع "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" الذي اعتمدته الجمعية العامة في العاشر من كانون الأول ١٩٤٨م؛ إذ نصّ في مادته الثانية على أنه: "لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان دونما تمييز من أي نوع، ولا سيما التمييز بسبب العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين، أو الرأي سياسيّاً وغير سياسي، أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر."[1] وقد تكرر مصطلح "التمييز بسبب الجنس" في وثائق عدة صدرت بعد ذلك؛ ليكون مرادفاً لانعدام التساوي المطلق بين الرجل والمرأة. ومن ثم، أصبحت عبارة "رفع التمييز بسبب الجنس" توازي تحقيق "التساوي التام" بين الرجل والمرأة.

وفي عام ١٩٦٧م، أجازت الأمم المتحدة "إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة" الذي اشتمل على وجوب إلغاء القوانين والأعراف والأنظمة والعادات والممارسات التي تميِّز بين الرجل والمرأة (المادة ٢)، وتحقيق التساوي بين

(1) The Universal Declaration of Human Rights, Retrieved 7 April 2012, http://www.un.org/en/documents/udhr/

الرجل والمرأة في كلّ الدستور، وبالقيام في أسرع وقت بالتصديق على الوثائق الصادرة عن الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة المتعلقة بالقضاء على التمييز ضد المرأة، أو بالانضمام إليها على وجه التمام (المادة ٢/أ، ب)، ووجوب إلغاء جميع الأحكام الواردة في المدونات الجنائية التي تنطوي على أي تمييز ضد المرأة (المادة ٧). وعدّ الإعلانُ عدم التساوي المطلق بين الرجل والمرأة إجحافاً وجريمة، وهو وصف يمهد لتجريم هذا الأمر على المستوى الدولي، بهدف توقيع عقوبات دولية على الدول التي تقر قوانينها الوطنية وجود فوارق بين الرجل والمرأة.

ثم أعلنت الجمعية العامة سنة ١٩٧٥م سنةً دولية للمرأة، ونظمت المؤتمر العالمي الأول المعني بالمرأة الذي عُقد في المكسيك. وفي وقت لاحق -وبدعوة من المؤتمر- أعلنت أن السنوات ١٩٧٦-١٩٨٥ "عقد الأمم المتحدة للمرأة". وفي ١٨ كانون الأول ١٩٧٩م اعتمدت الجمعية العامة "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة" (سيداو) Convention in the Elimination for all kinds of Discrimination Against Women (CEDAW) التي شددت على تساوي الرجل والمرأة في المسؤولية داخل الحياة الأسرية. وبعد خمس سنوات من مؤتمر المكسيك ١٩٧٥ تم عقد المؤتمر العالمي الثاني للمرأة في كوبنهاجن في تموز عام ١٩٨٠م، ودعا برنامج العمل الذي خرج به المؤتمر إلى دراسة كل ما تبقى من أحكام تشريعية تمييزية في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وفي قانون العقوبات والقانون المدني، بغية إبطال جميع القوانين والأنظمة ذات الصبغة التمييزية ضد المرأة فيما يتصل بالحقوق المتعلقة بالجنسية والإرث وحيازة الأملاك والتحكّم فيها وحرية حركة المرأة المتزوجة وحضانة الأطفال... وما شابه ذلك."[١] بمعنى النظر إلى القوانين التي تفرق بين الرجل والمرأة في مجالات الجنسية والإرث وحضانة الأطفال، واستئذان المرأة

---

(١) الأمم المتحدة. **تقرير المؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة "المساواة والتنمية والسلم"**، كوبنهاجن، ١٤-٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠م، نيويورك، ١٩٨١م، البند ٥٩، ص٢٢.

لزوجها في الخروج والسفر، وما شابه ذلك إنما هي "أحكام تشريعية تمييزية" وجب إبطالها.

وفي عام ١٩٨٥م، عُقد المؤتمر العالمي الثالث لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة "المساواة والتنمية والسلام" Equality, Development and Peace في نيروبي، وفيه اعتُمِدَت "استراتيجيات نيروبي التطلعية" لسنة ٢٠٠٠ Nairobi Forward-looking Strategies to the Year 2000.[1] ثم عقد صندوق دعم السكان UNFPA بالأمم المتحدة في أيلول ١٩٩٤م مؤتمراً بالقاهرة تحت عنوان "المؤتمر العالمي للسكان والتنمية"، وقد نص المبدأ (٤) في التقرير الصادر عن المؤتمر على أن: "تعزيز مساواة الجندر والإنصاف واستقواء (تمكين) المرأة، والقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة، وضمان قدرة المرأة على التحكم في خصوبتها هي حجر الزاوية في برامج السكان والتنمية ذات الصلة. وأن حقوق الإنسان للمرأة والطفلة هي جزء غير قابل للتصرف ولا يتجزأ من حقوق الإنسان العالمية. وأن المشاركة الكاملة والمتساوية للمرأة في الحياة المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية على الصعيدين الوطني والإقليمي والدولي، والقضاء على جميع أشكال التمييز على أساس الجنس، هي أهداف ذات أولوية للمجتمع الدولي."[2]

وفي عام ١٩٩٥، عقد المؤتمر العالمي الرابع للمرأة في بكين، وصدر عنه "إعلان ومنهاج عمل بكين". ونص إعلان بكين Beijing Declaration على: "أن المساواة في الحقوق والفرص والوصول إلى الموارد، وتقاسم الرجل والمرأة المسؤوليات عن الأسرة بالتساوي

---

(1) Global Issues, Women, Retrieved 7 April 2012, http://www.un.org/en/globalissues/women/

(2) Report of the International Conference on Population and Develpoment (Cairo, 5-13 September 1994, Chapter II, Principle 4, Retrieved 9 April 2012, http://www.un.org/popin/icpd/conference/offeng/poa.html

والشـراكة المنسـجمة بينهمـا أمـورٌ حاسـمة لرفاهيتهمـا ورفاهيـة أسـرتهما، وكذلـك لتدعيـم الديمقراطيـة."[1]

ب- المرحلة الثانية: الانتقال التدريجي من "التمييز" إلى "العنف ضد المرأة" و"العنف الأسري":

اقتصر تعريف اتفاقية "سيداو" لمصطلح "التمييز" في البداية على ثلاثة أشكال فقط، هي: التفرقة والاستبعاد والتقييد، ولم يَرِد مصطلح "العنف" في الاتفاقية. وفي عام ١٩٩٢م اعتمدت لجنة "سيداو" في دورتها الحادية عشرة التوصية رقم ١٩، التي حملت عنوان "العنف ضد المرأة"، ونصت على الآتي: "يُعدّ العنف المبني على الجندر Gender-based violence شكلاً من أشكال التمييز يحول دون تمتع النساء بالحقوق والحريات على أساس التساوي مع الرجال."[٢] وخلصت اللجنة إلى أن التنفيذ الكامل للاتفاقية يلزم الدول أن تتخذ تدابير إيجابية للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة.[٣] واقترحت -اللجنة- على الدول الأطراف أن تأخذ في الحسبان عدداً من التعليقات العامة التي أصدرتها بشأن العنف المبني على الجندر، وذلك في أثناء مراجعة قوانينها وسياساتها، وعند تقديم التقارير بموجب الاتفاقية. ومن تلك التعليقات: التعليق الثاني، الذي يعرِّف العنف المبني على الجندر بأنه: "هو الذي يضعف أو يلغي تمتُّع المرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية بموجب القانون الدولي العام، أو بموجب اتفاقيات حقوق الإنسان."[٤] ويرى ذلك التعليق أنّ انعدام التساوي داخل الأسرة يُعدّ تمييزاً بالمعنى المقصود

(1) Report of the Fourth World Conference on Women,Beijing,4-15 September 1995 United Nations, New York, 1996, Art. (15), page 3.

(2) General Recommendation No. 19 (llth session, 1992), Violence against women, Background (1), Retrieved 5th November 2012, http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/recommendations/

(3) Ibid.

(4) Ibid.

في المادة (١) من الاتفاقية؛[١] بمعنى: إلغاء كافة الفوارق بين الرجل والمرأة في قوانين الأحوال الشخصية.

ثم جاء "الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة" الذي تبنته الأمم المتحدة في كانون الأول ١٩٩٣م ليُعرِّف "العنف ضد المرأة" بأنه: "أي فعل عنيف قائم على أساس الجنس ينجم عنه، أو يحتمل أن ينجم عنه أذىً أو معاناة جسمية أو جنسية أو نفسية للمرأة، بما في ذلك التهديد باقتراف مثل هذا الفعل، أو الإكراه، أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء وقع ذلك في محيط الحياة العامة أو الخاصة."[٢] وحرص مؤتمر السكان والتنمية في القاهرة عام ١٩٩٤م، -في وثيقته الختامية- على إدانة العنف الموجه ضد المرأة، وبخاصة العنف الجنسي بشتى أنواعه. وفي تموز ٢٠١٠م تم تأسيس "هيئة الأمم المتحدة لمساواة الجندر وتمكين المرأة" United Nations Entity for Gender Equality and the Empowerment of Women (UN WOMEN) بناءً على قرار الجمعية العمومية للأمم المتحدة.[٣]

٢- مكونات العنف الأسري في الوثائق الدولية:

المعنى المتعارف عليه للعنف الأسري لدى عامة الناس هو: الضرب والإهانة والإيذاء بكل أنواعه. وبناءً على ذلك المعنى أجمعت كل فئات المجتمع على الرفض التام للعنف الأسري، في حين أنه بالنسبة للأمم المتحدة مصطلح (مظلّة) لكثير من الأمور التي قررت إدراجها ضمن مكوناته -يعد بعضها عنفاً حقيقيّاً بينما يعد كثير منها ممارسات حياتية طبيعية-. وأهم ما اشتمل عليه ذلك المصطلح:

---

(1) Ibid.

(٢) الأمم المتحدة. **الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة**، نيويورك، ١٩٩٣م.

(3) Global Issues, Women, Retrieved 7 April 2012...

أ- زواج الفتاة تحت سن الثامنة عشرة:

تعدُّ الاتفاقيات الدولية سنَّ الطفولة ممتدّاً حتى الثامنة عشرة، وعليه؛ تعدّ زواج الفتاة تحت سن الثامنة عشرة عنفاً ضد الطفلة الأنثى. فقد أنكرت اتفاقية إلغاء كافة أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" في المادة (١٦/ح/٢) الاعتراف بالزواج وتبعاته تحت سن ١٨ بنصها على أنه: "لا يكون لخطوبة الطفل -دون ١٨ سنة- أو زواجه أي أثر قانوني، وتتخذ جميع الإجراءات الضرورية بما فيها التشريع لتحديد سن أدنى للزواج". ولقد أوضحت وثيقة القاهرة للسكان أن رفع سن الزواج هو وسيلة مباشرة لتخفيض النسل؛ فنجد في الفصل الحادي عشر من الوثيقة ما نصّه: "تسهم زيادة تعليم المرأة والفتاة في زيادة استقواء (تمكين) المرأة وفي تأخير سن الزواج وفي تخفيض حجم الأسر."[١] وقد طالبت الوثيقة برفع مستوى التعليم وتوفير فرص العمل للنساء، بهدف رفع السن القانونية للزواج.[٢] ودعا إعلان بكين -تحت محور القضاء على جميع أشكال التمييز ضد الطفلة (٢٧٤/د)- إلى: "سن القوانين المتعلقة بالحد القانوني الأدنى لسن الرشد[٣] والحد الأدنى لسن الزواج، وإنفاذ تلك القوانين بصرامة، ورفع الحد الأدنى لسن الزواج عند الاقتضاء."

وفي مقابل رفع سن الزواج يتم فتح الباب على مصراعيه أمام الممارسات الجنسية غير الشرعية، وعدم تجريمها؛ فنجد لجنة "سيداو" في تعليقها على التقرير المقدم من تركيا تحثها على: "إعادة النظر في تجريم العلاقات الجنسية الرضائية[٤] بين الشباب المتراوحة أعمارهم من ١٥-١٨

---

(١) الأمم المتحدة. **وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية**، نيويورك، ١٩٩٤م، الفصل ١١-أ، ص١١-٣.

(2) Report of the International Conference on Population and Develpoment...

(٣) المقصود بسن الرشد: هو السن الذي تستقلّ فيه الفتاة باتخاذ قراراتها بشأن حياتها بالكامل بما فيها ممارسة العلاقة الجنسية مع من تشاء.

(٤) أي: التي تتم برضا الطرفين.

سنة."[1] وفي تناقض شديد مع الفطرة تتهم الاتفاقيات الدولية الزواج الشرعي بأنه السبب في إصابة الفتيات بمرض الإيدز، فنجد تقرير شعبة الارتقاء بالمرأة الصادر عن اجتماع لجنة الخبراء بعنوان "القضاء على كافة أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة الأنثى" ينص في البند ٦٢ على أن: "زواج الصغيرة يعبر بها من مرحلة لا تمارس فيها الجنس إلى مرحلة تمارس فيها "الجنس غير المحمي" unprotected sexual relations مع شريك أكبر منها، وهو ما يعرضها بشكل أكبر للإصابة بالإيدز، وأن نسبة الإصابة في الفتيات المتزوجات تعلو على نسبة الفتيات اللواتي يمارسن العلاقة الجنسية مع شركاء في نفس أعمارهن بدون زواج."[2]

ب- القيود الشرعية والمجتمعية المفروضة على الجسد:

في حين شددت الاتفاقيات الدولية على رفع سن الزواج وتجريم الزواج تحت سن الثامنة عشرة، دعت تلك الوثائق إلى حرية ممارسة المراهقين للنشاط الجنسي ولكن على نحو مسؤول -بحسب ما جاء في تلك الاتفاقيات-، أي: أن يستخدموا وسائل منع الحمل في أثناء الممارسة! فوثيقة القاهرة للسكان ١٩٩٤م تنص على أنه: "ينبغي أن تكون برامج الرعاية الصحية التناسلية والجنسية مصممة لتلبية احتياجات المرأة والفتاة المراهقة (...) وأن تصل إلى المراهقين والرجال والبنين والمراهقات بدعم وإرشاد آبائهم (...) ويجب أن توجه الخدمات بدقة، وعلى الخصوص نحو حاجات فُرادى النساء والمراهقين (...)، فالمراهقون الناشطون جنسيّاً يحتاجون نوعاً خاصّاً من المعلومات والمشورة والخدمات فيما يتعلق بتنظيم الأسرة، كما أن المراهقات اللاتي يحملن يحتجن إلى دعم

---

(١) اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، الدورة الثانية والثلاثون، تركيا، ١٠-٢٨ كانون الثاني/ يناير ٢٠٠٥م، ص٥، ٦.

(2) EGM/Girl Child/2006/REPORT, Elimination of all forms of discrimination and violence against the girl child, Report of the Expert Group Meeting, Organized by The Division for the Advancement of Women, in collaboration with UNICEF, Innocenti Research Centre, Florence, Italy, 25–28 September 2006, Para 62–63, pp.14–15.

خاص من أُسَرِهن ومجتمعهن المحلي خلال فترة الحمل ورعاية الطفولة المبكرة!" ومن تلك القيود المفروضة على الجسد:

- اعتبار الإبقاء على عذرية الفتاة حتى الزواج "كبتاً جنسيّاً":

ففي التقرير الذي أعدّه قسم الارتقاء بالمرأة بالأمم المتحدة DAW عام ٢٠٠٧م تحت عنوان "القضاء على كافة أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة الأنثى"، ورد في الفقرة ٤٨: "... ويُعد التركيز الشديد على عذرية الفتاة وخصوبتها "كبتاً جنسيّاً"، ويعد شكلاً من أشكال التمييز ضد الطفلة الأنثى."(١)

ثم في فلسطين المحتلة -والتي يُقَتَّل فيها يوميّاً العشرات من النساء والأطفال- انطلقت "المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية (مفتاح)"، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA لتنفيذ مشروع "النوع الاجتماعي: السلام والأمن"، وفي أحد منشورات ذلك المشروع يستنكر صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA قضية الحفاظ على العذرية ويعدّها عادة تؤدي إلى التمييز ضد المرأة، ويطالب بتغييرها تحت عنوان "الحق في تعديل العادات التي تؤدي إلى التمييز ضد النساء: الحق في الخصوصية" ويقرر أن: "ليس على المرأة أن تثبت عذريتها للرجل الذي تتزوجه في الليلة الأولى للزواج كدليل على الشرف والنقاء، وبالمقابل ليس على الرجل أن يقدم أي دليل على الشرف والنقاء."(٢)

- إلزام الفتاة بأن يظل نوعها أنثى!

رأى تقرير شعبة الارتقاء بالمرأة DAW ٢٠٠٧ المعنون بـ: "رفع كل أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة الأنثى" أن عدم إعطاء الفتاة حرية اختيار "نوعها"

---

(1) Ibid., p.12.

(٢) مشروع النوع الاجتماعي (السلام والأمن) بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للسكان (UNFPA) الحقوق الإنجابية. **مسرد مفاهيم ومصطلحات الحقوق الإنجابية، المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية "مفتاح"**، فلسطين: منشورات مفتاح، ط١، ٢٠٠٦م.

والتي ينبني عليها حرية اختيار "نوع الشريك" الذي تمارس معه العلاقة الجنسية يعد عنفاً ضد "الطفلة الأنثى"، ولرفع ذلك العنف يجب أن يكون لها مطلق الحرية في اختيار نوعها ومن ثم حرية اختيار نوع شريكها! وقد ورد في الفقرة ٩٦ من التقرير تحت عنوان "الفتيات السحاقيات" Lesbian Girls أن: "الفتيات السحاقيات دائماً يختبئن ويجدن صعوبة في الوصول إلى أماكن يشعرن فيها بالأمان ويعبّرن عن وجهات نظرهن ويحصلن على الدعم (...) هؤلاء الفتيات يفتقرن إلى الوصول إلى المعلومة بشأن حقيقتهن وتجارب الحياة، وغالباً ما يتعرض حقهن في تكوين جمعيات فيما بينهن أو مع الشواذ من الشباب للرفض (...) هناك حاجة ماسة لزيادة الجهود لمعارضة العنف والتمييز على أساس التوجه الجنسي Sexual Orientation وتعزيز التسامح والاحترام والاعتراف الكامل بحقوق الإنسان للفتيات السحاقيات."[١]

ت- ختان الإناث:

تبنّت لجنة "سيداو" في دورتها التاسعة ١٩٩٩م التوصية رقم ١٤ بعنوان: "ختان الإناث"Female Circumcision وفيها تبدي القلق الشديد بشأن الاستمرار في ممارسة ختان الإناث بالإضافة إلى ممارسات تقليدية أخرى ضارة بصحة المرأة.[٢] وفي المبادرة الفلسطينية لتعميق الحوار العالمي والديمقراطية (مفتاح) التي قدمها صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA للمرأة الفلسطينية، إن: "عملية الختان في فلسطين شائعة في بعض الأماكن في قطاع غزة والنَّقب على الرغم من تحريم الإسلام لها!"[٣]

(1) EGM/Girl Child/2006/REPORT, Elimination of all forms of discrimination and violence against the girl child, Report of the Expert Group Meeting,... P. 22.

(2) General Recommendation No. 14 (ninth session, 1990), Female circumcision, The Committee on the Elimination of Discrimination against Women, Retrieved 5 November 2012, (translation from English), http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/recommendations/

(٣) مشروع النوع الاجتماعي ...، **مسرد مفاهيم ومصطلحات الحقوق الإنجابية**، مرجع سابق، ص٢٣.

ث- مهر العروس:

أصدرت اليونيسيف تقريراً للعنف المنزلي عام ٢٠٠٠م رأت فيه أن "طقوس الزواج" (المهر/ ثمن العروس) /Customs of marriage bride price dowry واحداً من العوامل التي تسهم في استمرار العنف المنزلي."[١] وورد في مشروع صندوق السكان التابع للأمم المتحدة في فلسطين عن النوع الاجتماعي: "يعتبر الزوج الذي يدفع المهر المرتفع بأنه عقد صفقة مع أهل الزوجة ويتوقع بالمقابل أن تلبي جميع احتياجاته."[٢] وفي تقرير لجنة الخبراء الصادر عن شعبة الارتقاء بالمرأة عام ٢٠٠٧م بعنوان "القضاء على كافة أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة الأنثى"، جاء في الفقرة ٤٩ منه: "نُظُم المهر -ويعبّر عنه بـ ثمن العروس bride price- يُشَيِّئ الفتيات ويتعامل معهن كملكية خاصة."[٣]

ج- اختلاف الأدوار بين الرجل والمرأة داخل الأسرة:

يُعدّ التقسيم الفطري للأدوار بين الرجل والمرأة (اختصاص المرأة بدور الأمومة واختصاص الرجل بدور القوامة داخل الأسرة) من منظور الاتفاقيات الدولية تكريساً للعنف ضد المرأة. وفي البداية تم استخدام مصطلح "الأدوار النمطية أو التقليدية" بدلاً عن مصطلح "الأدوار الفطرية أو الطبيعية"، فاكتسب المصطلح صبغة سلبية أدت إلى سهولة تمرير البنود التي طالبت بالقضاء على تلك الأدوار النمطية. وقد نصّت اتفاقية "سيداو" على: "وإذ تدرك (الدول الأطراف في الاتفاقية) أن تحقيق المساواة الكاملة بين الرجل والمرأة يتطلب إحداث تغيير في الدور التقليدي للرجل وكذلك في دور المرأة في المجتمع

---

(1) Domestic Violence Against Women and Girls, Innocent Digest, No. 6, June 2000, UNICEF, Table 3 – Factors That Perpetuate Domestic Violence, P.7.

(٢) مشروع النوع الاجتماعي ...، **مسرد مفاهيم ومصطلحات الحقوق الإنجابية**، مرجع سابق، ص٣٢.

(3) EGM/Girl Child/2006/REPORT, Elimination of all forms of discrimination and violence against the girl child, Report of the Expert Group Meeting, ... P.12.

والأسرة."[1] ومن ثم تقوم "سيداو" بتغيير أدوار كل من الرجل والمرأة داخل الأسرة لتلغي أي خصوصية لأي منهما داخل الأسرة، وتتوحد تلك الأدوار عن طريق استبدال القوامة بالشراكة التامة في كل شيء.

وفي الوثيقة الصادرة عن اجتماع لجنة مركز المرأة عام ٢٠٠٧م تحت عنوان "القضاء على كافة أشكال التمييز والعنف ضد الطفلة الأنثى" نص البند (١٣/ ل) على: "العمل على تغيير المواقف التي ترسِّخ تقسيم العمل حسب نوع الجنس تعزيزاً لتقاسم المسؤوليات الأسرية للعمل في البيت."[2] وطالبت العديد من الوثائق بضرورة تحدي وتغيير ما أسمته بـ "القوالب النمطية الجندرية"Gender Stereotypes، إشارة إلى قيام المرأة بدور الزوجة والأم، التي يراها التقرير من الأسباب الرئيسة للعنف والتمييز ضدها، ووصف دورها الفطري في الأسرة بأنه صورة سلبية، والبديل هو "طرح صورة إيجابية للمرأة بوصفها قائدة وصانعة قرار". فقد ورد في البند (١٤/٣/أ) من وثيقة بكين تحت عنوان: "القوالب النمطية الجندرية": "التسليم بأن القضاء على القوالب النمطية يدعو إلى تغير مجتمعي عميق، ويجب دعمه باستحداث "استراتيجيات" من شأنها إزالة القوالب النمطية الجنسانية (الجندرية) في جميع مجالات الحياة، والتشجيع على طرح صورة إيجابية عن المرأة والفتاة على جميع المستويات، بما في ذلك صفاتهن كقائدات وصانعات للقرار".

ويقرر المبدأ ٩ في التقرير الصادر عن المؤتمر العالمي للسكان والتنمية بالقاهرة ١٩٩٤ على أن: "كلاًّ من الزوج والزوجة شركاء متساوون" husband and wife should be equal partners.[3] وتقتضي الشراكة تقاسم كل المسؤوليات داخل الأسرة مناصفة بين الرجل والمرأة، فالمرأة ملزمة قانوناً بتحمل نصف

---

(١) الأمم المتحدة. **اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو"**، عام ١٩٧٩م، ص٥.

(٢) الاستنتاجات المتفق عليها Agreed Conclusions في الدورة (٥١) لسنة ٢٠٠٧م، وثيقة رقم E/CN.6/2007/9 –E/2007/27.

(3) Report of the International Conference on Population and Develpoment, Chapter II, Principle 9.

نفقات الأسرة، كما أن الرجل ملزم بتقاسم كل المهام داخل المنزل، كما تقتضي -الشراكة- اقتسام القيادة، وهو ما يعني انتفاء صفة القوامة عن الرجل، فتكون النتيجة تفكك الأسرة بسبب غياب القائد الذي يعمل على تسيير أمورها ويقيها التفكك والانهيار.

ح- الاختلافات بين أحكام الرجل والمرأة في التشريعات:

تدخل أي اختلافات تشريعية بين الرجل والمرأة ضمن نطاق العنف الأسري -وفقاً للاتفاقيات الدولية-، التي من أهمها:

- عدم التساوي في الإرث:

ولأن قوانين الإرث في الشريعة الإسلامية واضحة ومحددة، فإن تغييرها يجد مقاومة عنيفة من (الشعوب)، مع أنه ربما أقل خطورة على هوية المجتمعات من تغيير غيرها من التشريعات، وهو ما ورد في أحد التقارير: "وبالنسبة لمعظم الناس يعد تغيير تلك القوانين بمثابة تغيير جزء رئيس في الدين نفسه. وفي المقابل، فإن قوانين الزواج والطلاق أقل وضوحاً في القرآن، ولذلك هي أكثر مرونة وقابلية للتفسيرات المختلفة."[(1)] وتنص اتفاقية "سيداو" في المادة (١٣/أ) على أن: "تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في المجالات الأخرى للحياة الاقتصادية والاجتماعية، لكي تكفل لها -على أساس تساوي الرجل والمرأة- نفس الحقوق، ولا سيما: الحق في الاستحقاقات الأسرية"، والتساوي في الاستحقاقات الأسرية يشمل التساوي في الميراث بين الذكور والإناث.

- الولاية على الفتاة في الزواج:

وتحت شعار المساواة بين الذكور والإناث تأتي المطالبة برفع الولاية عن

---

(1) Mary Kimani, Women in North Africa secure more rights, Despite hurdles, notable legat, political and social progress,From Africa Renewal, Vol.22#2 (July 2009), Retrieved 7 November 2012. http://www.un.org/en/africarenewal/vol22no2/222-women-secure-more-righs.html

الفتاة في الزواج أسوة بالشاب الذي لا يشترط لصحة زواجه موافقة أي وليّ.
تقول "فالنتين موجادام" -رئيسة قسم مساواة الجندر والتنمية في اليونسكو-: "توصف الممارسات الاجتماعية في دول شمال أفريقيا ليس فقط بأنها تُمَيِّز ضد المرأة وأنها لا تتوافق مع الاتفاقيات الدولية، بل إنها أيضاً تتعارض مع قوانينها الوطنية نفسها؛ ففي مصر: ينص الدستور على تساوي كل المواطنين في الحقوق، ومع ذلك يتعارض قانون الأسرة المصري مع ذلك التساوي وذلك بوضع المرأة تحت الولاية، أو أن تكون المرأة تحت السيطرة القانونية لأبيها أو زوجها أو ذكور العائلة الآخرين."[١]

- التعدد:

علَّقت لجنة السيداو CEDAW Committee بالأمم المتحدة على تقارير بعض الدول الإسلامية بشأن التعدد بما يلي: "كشفت تقارير الدول الأطراف عن وجود ممارسة تعدد الزوجات في عدد من الدول. وإن تعدد الزوجات يتعارض مع حقوق المرأة في المساواة بالرجل ويمكن أن تكون له نتائج انفعالية ومادية خطيرة على المرأة وعلى من تعول، ولذا فلا بدّ من منعه". وتستنكر اللجنة -في تعليقها- اتخاذ بعض الدول الإسلامية مرجعيات أخرى غير اتفاقية السيداو، فتقول: "إن العديد من الدول تعتمد في حقوق الزوجين على تطبيق مبادئ القانون العام أو القانون الديني أو العرفي بدلاً من الاتفاقية."[٢]

- المعاشرة الزوجية دون كامل رضا الزوجة:

تستنكر اليونيسيف في تقريرها عن العنف المنزلي في تموز ٢٠٠٠ تحت عنوان: "الاستغلال الجنسي والاغتصاب في العلاقات الحميمية" أن يكون من حق الزوج وبمجرد أن يتزوج امرأة أن يعاشرها وقتما شاء، كما يستنكر التقرير عدم وجود قانون يعاقب الزوج على ذلك فتقول: "إن الاعتداء الجنسي

---

(1) Ibid.

(2) The United Nations and the advancement of women 1945-1995, Department of Public Information, United Nations, 1995, pp.10-11.

والاغتصاب بين الأزواج لا يُعد جريمة في معظم الدول، كما أن النساء في العديد من المجتمعات لا تعتبر الجنس الإجباري اغتصاباً إذا كانوا متزوجين أو يعيشون كالأزواج. والمشكلة هنا أن المرأة بمجرد أن توقع على عقد الزواج فإن الزوج له الحق اللا محدود في الاتصال الجنسي مع زوجته؛ لذلك، فإن بعض الدول قد اتجهت لسنّ تشريعات ضد الاغتصاب الزوجي بالرغم من أن شروط بعض القوانين تضمن إحداث تقدّم، فإن تحقيق ذلك غالباً ما يكون صعباً على النساء لتجميع وحشد براهين وقوانين إثبات الجريمة!"(١) ووفقاً لمشروع صندوق دعم السكان بالأمم المتحدة UNFPA في فلسطين حول الحقوق الإنجابية: "يعتبر اتصال الزوج جنسيّاً بزوجته دون رضاها وموافقتها اغتصاباً، ويشمل ذلك أيضاً إجبار الزوجة على الممارسة الجنسية في أوقات لا تحلو لها، أو في أوقات مرضها."(٢)

وهكذا يصل تدخل الأمم المتحدة إلى التحكم في العلاقة الخاصة بين الزوج وزوجته إلى درجة فرض عقوبات قانونية من حبس وغرامات مالية إذا ما وطَأ الزوج زوجته في أوقات لا تحلو لها! ثم فرض عقوبات أخرى إذا ما عاشر زوجته دون استخدام العازل الطبي! ولعل من أهم الأسباب التي أوصلت الأمم المتحدة إلى تلك الدرجة من السّفه هو ضعف المسلمين وخضوعهم لإرادة القوى الغربية التي أغراها ذلك الضعف بالتمادي في الاستئساد.

- الطلاق بإرادة الزوج المنفردة:

ترى الاتفاقيات الأممية للمرأة اختصاص الرجل -في بعض المجتمعات- بحق التطليق عنفاً أسريّاً ضد المرأة، ومن ثم، تلحّ في المطالبة بتقليص صلاحيات الزوج في التطليق؛ إذ تنصّ المادة ١٦/ج من اتفاقية "سيداو" على أن: "تتخذ

---

(1) Domestic Violence Against Women and Girls...p.4.

(٢) مشروع النوع الاجتماعي ...، **مسرد مفاهيم ومصطلحات الحقوق الإنجابية**، مرجع سابق، ص١٤، ١٥.

الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية، وبوجه خاص تضمن على أساس تساوي الرجل والمرأة الحقوق والمسؤوليات نفسها أثناء الزواج وعند فسخه." ويأتي تقرير اليونيسيف عام ٢٠٠٠م لينصّ صراحة على أن القوانين المتعلقة بالطلاق والوصاية على الأطفال[١] من عوامل ارتكاب العنف المنزلي. ووفقاً لمشروع النوع الاجتماعي الذي قدّمه صندوق الأمم المتحدة للسكان UNFPA لفلسطين: "لا بدّ من وضع حد لإساءة التصرف بالطلاق بالإرادة المنفردة، ووضع نظام صارم يقيد حرية إيقاعه بموافقة الطرفين، ويتلازم مع نظام مالي يوجب اقتسام ما تمّ كسبه بعد الزواج بين الزوجين على غرار الدول المتقدمة."[٢]

خ- استئذان الزوج في الخروج والعمل والسفر:

تعدّ الاتفاقيات قضيةَ استئذان الزوج للخروج أو العمل أو السفر وغيره تمييزاً يجب القضاء عليه؛ إذ تنصّ اتفاقية "سيداو" في البند (٤/١٥) على أن: "تمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة الحقوق نفسها فيما يتعلق بالقانون المتّصل بحركة الأشخاص، وحرية اختيار محل سكناهم وإقامتهم". أي أن يصبح من حق الزوجة اختيار محل السكن، فليس بالضرورة أن تلتزم بمسكن الزوجية، كما يصبح من حقها السفر والتنقل دون الحاجة إلى استئذان الزوج. وبالمثل، للفتاة حرية السكن والتنقل دون إذن وليها! أما منظمة "هيومان رايتس ووتش" فتستنكر استئذان الزوجة زوجها في تقريرها عن المملكة العربية السعودية؛ إذ تقول "سارة ليا ويتسون" مديرة قسم الشرق الأوسط: "من الضروري أن تتوقف الحكومة عن مطالبة النساء البالغات الحصول على إذن من الرجال."[٣]

---

(1) Domestic Violence Against Women and Girls... p.7.

(٢) مشروع النوع الاجتماعي ...، **مسرد مفاهيم ومصطلحات الحقوق الإنجابية**، مرجع سابق، ص٢٠.

(٣) هيومان رايتس ووتش. **المملكة العربية السعودية: وعود حقوق المرأة لم يتم الإيفاء بها**، ٢٠٠٩/٧/٨م، الموقع الإلكتروني:

- http://www.hrw.org/ar/news/2009/07/08-1

د- تشارك الزوج مع الزوجة في قرار الإنجاب:

تتمحور الاتفاقيات الدولية حول فكرة أساسية، وهي تحكُّم المرأة الكامل في جسدها، ومن ثم المطالبة بأن تنفرد بقرار الإنجاب، فقد نص المبدأ ٤ في التقرير الصادر عن المؤتمر العالمي للسكان والتنمية ١٩٩٤م بالقاهرة على أن: "تعزيز مساواة الجندر والإنصاف وتمكين المرأة والقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة وضمان قدرة المرأة على التحكم في خصوبتها هي حجر الزاوية في برامج السكان والتنمية ذات الصلة."[1]

ثانياً: مصطلح الصحة الإنجابية

١- تعريف المصطلح في أبرز المواثيق الدولية:

نص البند (٣/٧) من وثيقة القاهرة للسكان على أن يتم: "الاعتراف بالحق الأساسي لجميع الأفراد والرفقاء (couples) في أن يقرروا بحرية ومسؤولية عدد أطفالهم وفترة التباعد فيما بينهم وتوقيت إنجابهم، وأن تكون لديهم المعلومات والوسائل لذلك، وبالحق في بلوغ أعلى مستوىً ممكن من الصحة الإنجابية والجنسية."[2] ومن توصيات وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية ١٩٩٤م -ويتكرر ورود مصطلح "الصحة الإنجابية" فيها ١٢٩ مرة-: توجيه الاستثمار في تنمية الموارد البشرية بشكل محدد نحو أمور عدة؛ من بينها: "خدمات صحة إنجابية ذات جودة عالية high-quality reproductive health Services شاملة تنظيم الأسرة ورعاية الصحة الجنسية من خلال التنمية المستدامة في الدول النامية."[3]

وفي وثيقة بكين ١٩٩٥ تم تعريف "الصحة الإنجابية" بأنها: "قدرة الناس والأفراد على التمتع بحياة جنسية مُرضية ومأمونة وقدرتهم على الإنجاب

(1) Report of the International Conference on Population and Develpoment... Chapter II, Principle 4,

(2) Ibid., Chapter VII, article 7.3.

(3) Ibid., Chapter III, Actions, 3.17.

وحريتهم في تقرير الإنجاب وموعده وتواتره."[1] ونلاحظ هنا تكرار كلمة الأفراد، وحقهم في التمتع بحياة جنسية مرضية ومأمونة، وحقهم في تقرير موعد الإنجاب وتواتره؛ أي إن الأفراد الذين يقيمون علاقات جنسية متكررة خارج نطاق الزواج من حقهم أن يحصلوا على الصحة الإنجابية كاملة غير منقوصة أيًّا كانت أعمارهم! وقد ورد في التوصية العامة رقم ١٩ التي اعتمدتها لجنة "سيداو" في دورتها الحادية عشرة عام ١٩٩٢م بعنوان: "العنف ضد المرأة": "يتعين على الدول الأطراف أن تكفل اتخاذ تدابير لمنع الإكراه فيما يتعلق بالخصوبة والإنجاب، وضمان عدم اضطرار المرأة إلى اللجوء إلى الإجراءات الطبية غير المأمونة مثل الإجهاض غير القانوني بسبب نقص الخدمات المناسبة فيما يتعلق بالتحكم في الخصوبة."[2]

وفي وثيقة عالم جدير بالأطفال A World Fit For Children عام ٢٠٠٢م ورد في البند (٣٧/أ) التأكيد على الحكومات بضرورة: "أن تتاح للمراهقات الحوامل إمكانية الحصول -فوراً وبصورة متيسرة التكلفة- على الرعاية الأساسية في مجال طب التوليد وعلى خدمات الرعاية الصحية أثناء فترة الولادة والنفاس، وتنظيم الأسرة، من أجل أمور في جملتها تعزيز الأمومة الآمنة؛"[3] أي: إن على الحكومات الالتزام بتوفير خدمات التوليد والرعاية الصحية في أثناء الولادة والنفاس، ثم توفير وسائل تنظيم الأسرة مع التدريب على استخدامها بتكلفة يسيرة للمراهقات الحوامل دون غيرهن.

وإذا كانت تلك هي القوانين التي يحتكم الغرب إليها ويحرص على تطبيقها اعتقاداً منه بصوابها فذاك شأنهم، أما أن تفرض تلك القوانين على

---

(1) The Four Global Womens' Conferences 1975 – 1995: Historical Perspective, Retrieved 11th November 2012, http://www.un.org/womenwatch/daw/followup/session/presskit/hist.htm

(2) General Recommendation No. 19 (llth session, 1992), Violence against women, Recommendations...

(٣) **عالم جدير بالأطفال**، الدورة الاستثنائية السابعة والعشرون للجمعية العامة للأمم المتحدة، قرار رقم ٢٧-A/RES/S/٢، ١٠ مايو ٢٠٠٢م، بند (١/٣٧)، ص١١.

كل شعوب الأرض حتى وإن كانت ترفضها، فهذا هو العجيب في الأمر. فقد أكدت وثيقة عالم جدير بالأطفال (البند ٣٦/ز) على إلزامية: "إتاحة الإمكانية في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز عام ٢٠١٥ لجميع الأفراد من الأعمار المناسبة للحصول من خلال نظام الرعاية الصحية الأولية على خدمات الصحة الإنجابية".

٢- خدمات الصحة الإنجابية:

يوضح البند ٩٤ من وثيقة بكين خدمات الصحة الإنجابية، فينص على أنها: "مجموعة الوسائل والتقنيات والخدمات التي تسهم في الصحة الإنجابية والرفاهية، عن طريق منع وحل المشاكل التي تكتنف الصحة الإنجابية. وهي تشمل أيضاً الصحة الجنسية التي يتمثل هدفها في تحسين الحياة والعلاقات الشخصية، وليس مجرد تقديم المشورة والرعاية فيما يتعلق بالإنجاب والأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي."(١) فالخدمات ليست فقط التدريب على وسائل منع الحمل وإنما تشمل الصحة الجنسية؛ أي، تدريب الأفراد على الوصول للمتعة الجنسية الكاملة وليس مجرد المشورة فيما يتعلق بالإنجاب والأمراض الجنسية! وصدرت عن الجلسة العشرين للجنة "سيداو" التوصية العامة رقم ٢٤ عام ١٩٩٩م بعنوان "المرأة والصحة"، وجاء فيها: "تؤكد لجنة سيداو على ضمان وصول النساء للرعاية الصحية شاملة الصحة الإنجابية، وأنها حق أساسي من الحقوق التي تضمنها اتفاقية "سيداو". وأكدت الفقرة (٨/١٢) ضرورة وصول تلك الخدمات إلى النساء والفتيات والمراهقات، وإذا "رفض مقدمو هذه الخدمات تقديمها بدافع الاستنكاف الضميري conscientious objection -أي إن ضمائرهم لم تسمح لهم بتقديم تلك الخدمات-، فلا بدّ من عمل الإجراءات اللازمة لضمان

---

(١) **إعلان ومنهاج عمل بكين**، البند ٩٤، ١٩٩٥م، موقع جامعة منيسوتا الإلكتروني:
- http://www1.umn.edu/humanrts/arabic/BeijingDeclPl.html#_edn1.

بدائل لهم."[1] وقد عدّت وثيقة بكين تخلي الرجل عن استخدام العازل الطبي في أثناء الممارسة الجنسية عنفاً جنسيّاً، وذلك كما ورد في البند (٨٣/ل) من الوثيقة: "... وكذلك مراعاة الحاجة إلى تفادي الحمل غير المرغوب فيه، وتفشي الأمراض التي تنتقل عن طريق الاتصال الجنسي، ولا سيما فيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز) من قبيل العنف الجنسي."

٣- الإيدز غطاء لتعميم ثقافة "الكوندوم":

تُعدُّ قضية الوقاية من الإيدز الغطاء الذي يتم من خلاله نشر الواقي الذكري وتعميمه بكونه وسيلة للوقاية، وهو ما يمكن أن نطلق عليه "ثقافة الكوندوم". فالأمر لا يقتصر على توزيع الواقي على الشباب وتدريبهم عليه، بل هي ثقافة كاملة تبدأ من إقناع الأهل والمعلمين وكل المحيطين بالشباب بأن "الكوندوم" هو الوسيلة الوحيدة الفعالة في الوقاية من الإيدز، وأنهم يجب أن يكونوا واقعيين ويواجهوا المشكلة بحلول عملية، وأن العفة أصبحت حلماً شبه مستحيل، وإلى أن يتحقق ذلك الحلم يكون عدد كبير من الشباب قد فقد حياته بسبب المرض... إلى آخره من المسوغات التي تتردد في أروقة المؤتمرات والندوات المختلفة، لإرساء قناعة لدى الجميع بأن الحل العاجل يكمن في نشر "ثقافة الكوندوم".

وتعرّف الأمم المتحدة "الثقافة الجنسية"، بصفتها أحد مكونات الصحة الإنجابية الرئيسة، بأنها: "توفير معلومات كاملة ودقيقة عن السلوك الجنسي الإيجابي المأمون والمسؤول،[2] بما في ذلك الاستخدام الطوعي لوسائل

---

(1) General Recommendation No. 24 (20th session, 1999), (article 12:Women and health), Retrieved 15 October 2012, http://www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/recommendations/.

(٢) يعرّف الجنس الآمن بأنه: استخدام كافة الوسائل في أثناء الممارسة الجنسية لمنع الحمل، ومنع الإصابة بالأمراض الجنسية. أما الجنس المسؤول: فهو الاستخدام الطوعي لهذه الوسائل بالاتفاق مع الآخر. انظر:

- **دليل تدريبي للمراهقين**، عمان: الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، ٢٠٠١م، ص١١٢. ولمزيد من التفاصيل عن الجنس الآمن، انظر الجزء الأول من الدليل: كيف تحمي نفسك من الإصابة بـ HIV؟

الوقاية الذكرية المناسبة والفعالة بغية الوقاية من فيروس الإيدز."[1] وقد أصدرت الجمعية العمومية للأمم المتحدة إعلاناً سياسيّاً بشأن "فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب: تكثيف جهودنا من أجل القضاء على فيروس نقص المناعة البشرية والإيدز"؛ وتتعهد الحكومات في البند (٥٩/د) فيه: "بزيادة توفير المستلزمات الأساسية، وبالأخص الرفالات (الواقيات) الذكرية والأنثوية، ومعدات الحقن المعقمة" -معدات الحقن المعقمة يتم تسليمها لمتعاطي الحقن بالمخدرات حتى لا يستخدم أكثر من مدمن الحقنة نفسها فتنتشر عدوى الإيدز بين المدمنين!-. كما جاء في البند (٥٩/ح): "إسداء المشورة للبلدان لتحديد الأهداف من أجل وقاية جميع متعاطي المخدرات عن طريق الحقن من فيروس نقص المناعة البشري وتوفير العلاج والرعاية لهم."[2]

٤- الإجهاض خدمة من خدمات الصحة الإنجابية:

أكّد تقرير لجنة الخبراء الصادر عن شعبة الارتقاء بالمرأة بالأمم المتحدة DAW لعام ٢٠٠٧م بعنوان "القضاء على كافة أشكال العنف والتمييز ضد الطفلة الأنثى" في الفقرة ١١٥ على توفير معلومات الصحة الجنسية للطفلة لتعليم الأطفال والمراهقين على نحو عملي، كيفية ممارسة العلاقة الجنسية مع توقّي الحمل والأخطار المرضية في أثناء ذلك، وتوفير احتياجات الصحة الإنجابية للمراهقين، كما أكد ضرورة توزيع وسائل منع الحمل في المدارس خاصة للفتيات، لتكون ممارسة الجنس الحر عندهن أيسر، وتوفير خدمة الإجهاض لتكون

(1) Beijing Declaration and Platform for Action, The Forth World Conference on Women, United Nations, 15 September 1995, Para108/L, Page:45.

(2) Resolution adopted by the General Assembly, 65/277, Political Declaration on HIV and AIDS: Intensifying Our Efforts to Eliminate HIV and AIDS, A/RES/65/277, General Assembly, United Nations, 65th session, Retrieved 10th October 2012, (translation from English), Agenda item 59.

معلنــة وقانونيــة، وأن يطلــق عليــه اســم الإجهــاض الآمــن فــي المستشــفيات الرســمية.[1]

وتطالب الوثائق الدولية بإباحة الإجهاض وتقنينه، ومسوّغ ذلك أن لجوء الفتيات لعمل الإجهاض على نحو غير قانوني يعرضهن للخطر، ويصير الإجهاض بذلك غير آمن، أما لو تم تقنين الإجهاض، ففي تلك الحالة سيكون الإجهاض آمناً للنساء والفتيات! فجاءت وثيقة بكين لتطالب في البند ٩٣ بنشر المعلومات والمشورة للمراهقات لحمايتهن من الحمل غير المرغوب فيه -كما يطلقون عليه- وعمليات الإجهاض غير المأمون! كما جاء في البند (١٠٦ فقرة ك) من وثيقة بكين: "... أما النساء اللاتي يحملن حملاً غير مرغوب فيه، فينبغي أن تيسر لهن فرص الحصول على المعلومات الموثوقة والمشورة الخالصة. وأية تدابير أو تغييرات تتصل بالإجهاض في إطار نظام الرعاية الصحية لا يمكن أن تتقرر إلا على المستوى الوطني أو المحلي، ووفقاً للتشريع الوطني (...) والنظر في استعراض القوانين التي تنصّ على اتخاذ إجراءات عقابية ضد المرأة التي تجري إجهاضاً غير قانوني."[2] وكما هي العادة في المواثيق الدولية، فإنها تنصّ على احترام التشريعات الوطنية، ثم تلتف وتضغط باتجاه تغيير تلك التشريعات، كما هو واضح في البند السابق الذي حث على: "النظر في القوانين التي تنصّ على إجراءات عقابية ضد المرأة التي تجري إجهاضاً غير قانوني!"

أما البند (١٠٦فقرة ي) من وثيقة بكين فهو يرحب بالإجهاض إذا توفرت له شروط الأمان -والمحمي قانوناً- مع اعترافه بما للإجهاض غير المأمون من أثر في الصحة، ومعالجة ذلك الأثر بوصفه أحد الاهتمامات الرئيسة في مجال الصحة العامة.

---

(١) **رسالة من الأمين العام بمناسبة اليوم العالمي للسكان،** ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٤م، موقع الأمم المتحدة الإلكتروني:

- http://www.un.org/arabic/news/sg/searchstr.asp?newsID=367

(٢) **إعلان ومنهاج عمل بكين،** البند ١٠٦، فقرة ك، ١٩٩٥م، موقع جامعة منيسوتا الإلكتروني:

- http://www1.umn.edu/humanrts/arabic/BeijingDeclPl.html#_edn1.

٥- الصحة الإنجابية والتنمية المستدامة:

من المصطلحات التي ارتبطت بالصحة الإنجابية وتحكّم المرأة في جسدها، مصطلح "التنمية المستدامة"؛ إذ صارت قناة أو وسيلة لتمرير الصحة الإنجابية. فمن توصيات وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية ١٩٩٤م التي تكرر ورود مصطلح "الصحة الإنجابية" فيها ١٢٩ مرة: توجيه الاستثمار في تنمية الموارد البشرية بشكل محدد نحو أمور عدة من بينها: "خدمات صحة إنجابية ذات جودة عالية high-quality reproductive health Services، شاملة تنظيم الأسرة ورعاية الصحة الجنسية من خلال التنمية المستدامة في الدول النامية."(١)

ثالثاً: مصطلح "الجندر"

يمثل مصطلح "الجندر" Gender المصطلح المفصلي الذي تدور عليه معظم مصطلحات الأمم المتحدة، وقد تم تمريره للمرة الأولى من خلال ديباجة اتفاقية "سيداو". ولم يلتفت أي من الوفود العربية التي وقعت على الاتفاقية إليه، نظراً لوروده مرة واحدة، بالإضافة إلى التلاعب الذي يتم في الترجمة؛ إذ تترجم مساواة الجندر Gender Equality إلى المساواة بين الجنسين، ويترجم Gender إلى "الجنس". ثم تكرَّر بعد ذلك في وثائق عدة أبرزها: وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان ١٩٩٤؛ إذ تكرر فيها ٥١ مرة، ثم تكرر في وثيقة بكين ١٩٩٥ حوالي ٢٣٣ مرة. وللعجب، فإن ذلك المصطلح لم يعرَّف إلى الآن تعريفاً رسميّاً في الأمم المتحدة؛ فقد تم إدراجه في قاموس مصطلحات الأمم المتحدة بأنه المصطلح غير المعرَّف The non definition of the term Gender، وعرفه تقرير لجنة التنمية الاجتماعية في العالم عام ١٩٩٧م بأنه: "مفهوم اجتماعي غير مرتبط بالاختلافات الحيوية البيولوجية."(٢)

---

(1) Report of the International Conference on Population and Develpoment... Chapter III,Actions, 3.17.

(٢) أبو حطب، وفاء. **الجندر.. المصطلح والمفهوم**، موقع جمعية العفاف الخيرية:

- http://www.alafaf.com/index.php?option=com_content&view=article&id=228:2012-04-16-22-03-59&catid=82:2012-04-16-22-00-23&Itemid=129

١- الخلفية الفلسفية لمصطلح "الجندر":

تحول مفهوم "الجندر" Gender من مصطلح لغوي[١] إلى نظرية و"إيديولوجية" للحركة النّسوية "الراديكالية" Radical Feminism التي أطلق عليها بعضهم "النّسوية الجندرية" Gender Feminism؛ لأنها هي الحركة التي أنتجت ذلك المفهوم الجديد.

وعرَّفت منظمة الصحة العالمية WHO هذا المصطلح بأنه: "المصطلح الذي يفيد استعماله وصف الخصائص التي يحملها الرجل والمرأة على أنها صفات اجتماعية مركبة؛ أي لا علاقة لها بالاختلافات العضوية والتركيب البيولوجي؛"[٢] أي إن أدوار كل من الرجل والمرأة -وفقاً لذلك الفكر- في المجتمع لا يحددهما الاختلاف البيولوجي وإنما تحددهما التنشئة الاجتماعية والثقافية. ومن هنا، كانت مقولة "سيمون دي بوفوار" الشهيرة: "الإنسان لا يولد امرأة، بل تصبح امرأة -في إشارة إلى التشكيل الثقافي والاجتماعي لمفهوم الذكورة والأنوثة-؛ فالمجتمع هو الذي يصنع من الإنسان ذكراً أو أنثى."[٣] وفي كتابها: "معرفة الغرفة" ١٩٩٠م تصرُّ "إيف كوسوفكي جويك" -إحدى منظّرات الحركة النّسوية- على "ضرورة أن يتم تحديد هوية الإنسان وفقاً لممارسته الجنسية بحيث تصبح ممارسة الجنس -سواء بين أفراد الجنس الواحد، أو بين جنسين مختلفين- هي السبيل إلى تحديد هوية الإنسان."[٤] ولدعم تلك

---

(١) مصطلح "الجندر" Gender هو في الأصل كلمة إنجليزية تنحدر من أصل لاتيني، وتعني في الإطار اللغوي Genus (أي الجنس من حيث الذكورة والأنوثة).

(٢) شريح، محمد. **مفهوم (الجندر) ودوره في نشاط المنظمات الدولية،** ٢٠٠٧/٥/٢٣م، موقع "لها أون لاين" الإلكتروني:
- http://www.lahaonline.com/index2.php?option=content&task=view&id=12109&sectionid=1&Fprint=

(٣) كمال، هالة. **النوع "الذكر والأنثى بين التمييز والاختلاف"**، ترجمة: محمد قدري عمارة، القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ٢٠٠٥م، ص٢٢،٢٣.

(٤) جامبل، سارة. **النّسوية وما بعد النّسوية.. دراسات ومعجم نقدي**، القاهرة: الهيئة العامة لدار الكتب والوثائق القومية، ٢٠٠٢م، ص١٠٢.

الفكرة، تمَّ صك مصطلح "مساواة النوع" (Gender Equality)، لضمان حصول الشواذ على نفس حقوق الأسوياء أو "التقليديين" كما يطلقون عليهم، وهذا ما تجلى في مشروع قرار الأمين العام السابق للأمم المتحدة "كوفي أنان" في آذار ٢٠٠٤م بحصول الأزواج من الشواذ الذين دعاهم بغير التقليديين على حقوق الأزواج الطبيعيين نفسها من حيث: الميراث والضرائب والتأمينات الاجتماعية. وهو القرار الذي رفضته الوفود الإسلامية آنذاك.[١]

وتعرّف الموسوعة البريطانية الهوية الجندرية بأنها: "شعور الإنسان بنفسه كذكر أو أنثى"، وتضيف الموسوعة البريطانية في تعريفها للجندر: "كما أنه من الممكن أن تتكون هوية جندرية لاحقة أو ثانوية لتتطور وتطغى على الهوية الجندرية الأساسية، حيث يتم اكتساب أنماط من السلوك الجنسي في وقت لاحق من الحياة؛ إذ إن أنماط السلوك الجنسي وغير النمطية منها أيضاً تتطور لاحقاً حتى بين الجنسين؛"[٢] أي: إنّ نوع الإنسان وهويته يحددهما شعوره بنفسه وليس خلقته التي خلقه الله عليها، بما يفتح الباب واسعاً أمام تغيير تلك الهوية تأثُّراً بالعوامل الاجتماعية، وهو ما يؤدي إلى تغيُّر ميول الشخص الجنسية فيما يعرف بالتوجُّه الجنسي Sexual (Orientation)، فإذا كان الإنسان قد خُلِق ذكراً ويشعر أنه أنثى فهويته الجندرية أنثى، ومن ثمّ، يتوجه جنسيّاً نحو ذكر مثله فيكونان شاذّين ذكرين (Gays)، وإذا كانت قد خلقت أنثى وتشعر أنها ذكر فستتوجه جنسيّاً نحو أنثى فتكونان سحاقيتين (Lesbians).

واستخلاصاً مما سبق، فإن مساواة الجندر Gender Equality تعني: ألا يكون هناك أي اختلاف بين الأفراد على أساس نوعهم، فتتساوى المرأة مع الرجل في كل الحقوق والواجبات داخل الأسرة والمجتمع تساوياً مطلقاً، وبالمثل يتساوى

---

(١) القدومي، عيسى. **الجندر.. خفايا المعنى وتقنين الشذوذ**، موقع مركز بيت المقدس للدراسات التوثيقية الإلكتروني:

- http://www.aqsaonline.org/le_3.php?id=532&baab=4&kesm=2

(2) gender identity, Britannica Encuclopaedia, 22 August 2012,
- http://www.britannica.com/EBchecked/topic/228219/gender-identity.

الشواذ بأنواعهم تساوياً مطلقاً مع الأسوياء في الحقوق والواجبات، ويترتب على ذلك:

- عدم الاعتراف بأثر الفوارق البيولوجية بين الرجل والمرأة على تحديد أدوار أي منهما داخل الأسرة أو المجتمع، ومن ثم عدم اختصاص المرأة بدور الزوجة والأم المسؤولة عن إنجاب الأطفال ورعايتهم والاهتمام بشؤون المنزل، أو اختصاص الرجل بدور القيّم على الأسرة والمسؤول عن الإنفاق فيها وإدارة شؤونها، بل يتم اقتسام كل الأدوار والمسؤوليات بين الرجل والمرأة داخل الأسرة اقتساماً كاملاً بنص القانون.
- عدّ الأمومة -طبقاً لاتفاقية سيداو- وظيفة اجتماعية يمكن لأي شخص القيام بها، ولا يشترط أن تقوم بها المرأة على وجه الخصوص.
- حصول الشواذ بأنواعهم على الحقوق والواجبات كافة، وإبطال القوانين كافة التي تعاقبهم، والنظر إلى ممارسة الشذوذ على أنها ممارسة لحقوق الإنسان!

٢- مأسسة "الجندر" Gender mainstreaming استراتيجية أممية:

فرضت الأمم المتحدة -من خلال الاتفاقيات الدولية- على الحكومات أن تقوم بمأسسة المنظور الجندري. ومأسسة الجندر هي: "استراتيجية أو مدخل أو وسيلة لتحقيق الهدف من مساواة الجندر Gender Equality، وإدماج منظور الجندر Mainstreaming of Gender Perspective في كل الأنشطة القائمة في المجتمع، وذلك من خلال: تطوير السياسات والأبحاث ونشر الحوارات المتبنية للفكر، ووضع التشريعات الداعمة للمنظور الجندري، والتخطيط وتجميع المصادر والموارد اللازمة، وكذلك متابعة ومراقبة تطبيق البرامج والمشروعات، مع التأكد من تحقيق أهداف مساواة الجندر."[١] ومن

---

(١) **المصطلحات الواردة في الوثائق الدولية للمرأة**، موقع اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل الإلكتروني:

- http://iicwc.org/lagna/iicwc/iicwc.php?id=٤٧٣

خلال إعلان منهاج عمل بكين ١٩٩٥م، ألزمت الحكومات نفسها بإدماج فعلي للبُعد "الجندري" في جميع مؤسساتها وسياساتها والتخطيط وصنع القرار.. وبالنسبة للحكومات: تم تكليف الآليات الوطنية -التي تم تأسيسها لتطوير وضع المرأة- بأن تكون بمثابة وحدات مركزية لتنسيق تعميم المنظور الجندري في كل المؤسسات والبرامج. وكذلك قام الأمين العام للأمم المتحدة بتعيين مسؤولة لتكون بمثابة مستشارة خاصة لقضايا الجندر تشرف على إدماج المنظور الجندري في جميع أعمال الأمم المتحدة، وتم تكليف هيئة الأمم المتحدة بمتابعة تطبيق منهاج عمل بكين.[1]

رابعاً: مصطلح "التمكين"

١- منشأ المصطلح:

تعرّفنا على المصطلح في تسعينيات القرن العشرين من خلال الوثائق الدولية الخاصة بالمرأة الصادرة عن هيئة الأمم المتحدة، وأهمها وثيقة مؤتمر القاهرة للسكان ١٩٩٤م، ووثيقة المؤتمر العالمي الرابع للمرأة ١٩٩٥م، ثم صار المصطلح محوريّاً في كل ما تلا ذلك من وثائق، مثل: القاهرة للسكان+٥، وبكين+٥، وغيرهما. ومن ثم، لا يمكن فهم المصطلح فهماً صحيحاً حقيقيّاً إلا من خلال فهم تلك الوثائق، وفهم السياقات التي ورد فيها ذلك المصطلح. وإذا ما علمنا أن أهم الشخصيات النسائية التي شاركت في تأسيس لجنة مركز المرأة وفي صياغة أهم اتفاقيات ووثائق المرأة إنما ينتمين إلى الحركة النّسوية "الراديكالية"، ثم نجاح تلك الحركة في نقل مطالباتها بالمساواة التامة بين الرجل والمرأة من فكر وشعارات ترفعها وتروج لها إلى مطالبات أممية تبنتها الاتفاقيات الدولية، ولأجلها صكّت ذلك المصطلح للتحكم في أدق تفاصيل العلاقة الزوجية، وتقوية المرأة لتكون صاحبة القرار في كل ما يخصها من شؤون الحياة، ولكيلا يكون لأي طرف كائناً من كان الحق في التدخل في أي

(1) The Four Global Womens' Conferences 1975 – 1995: Historical Perspective...

شأن من شؤون حياتها.. من ثم نستطيع أن نفسر انعكاس ذلك الفكر بقوة على الوثائق الدولية للمرأة والطفل.

رأت الحركة النّسوية "الراديكالية" الرجل مسؤولاً عن كل معاناة المرأة، وأنه قد اختلق فكرة تقسيم الأدوار كي يزيف وعي المرأة، ويقنعها بأن دورها هو إعادة إنتاج العنصر البشري؛ أي: الحمل والإنجاب، فتقنع بالمجال الخاص (الأسرة) بدعوى أنها مؤهلة له لأنه يتفق مع تكوينها البيولوجي، وينطلق هو للعمل في المجال العام (الخارج) بما يضمن له السيطرة عليها عن طريق التحكم في الموارد الاقتصادية، إضافة إلى سيطرته على المجال الخاص (الأسرة) نتيجة إنفاقه عليها. ومن ثم، فالرجل -وفقاً للفكر النسوي الراديكالي- يحظى بمكانة عالية، لأنه يعمل في الخارج (المجال العام)، بينما المرأة مهمشة وفي وضع دوني بسبب عملها في الأسرة (المجال الخاص)؛ ومن ثمّ، عُدّت مهام الأمومة وتربية النشء تهميشاً للمرأة ووضعاً لها في مكانة أدنى من مكانة الرجل. ومن هنا، بدأ دفع المرأة إلى سوق العمل (المجال العام) بدعوى الخروج من نطاق التهميش ومنافسة الرجل في تلك المكانة.

٢- الترجمة العربية لمصطلح Woman Empowerment:

لوحظ أن عدداً من المصطلحات المثيرة للجدل يتم ترجمتها في الوثائق الرسمية للأمم المتحدة على نحو غير دقيق. فمصطلح Women Empowerment يترجم إلى تمكين المرأة، وهي ترجمة مضللة؛ فكلمة التمكين هي كلمة قرآنية تتلقاها العقلية العربية والإسلامية بمفهوم إيجابي هو: تمكين المرأة من حقوقها التي منحتها إياها الشريعة الإسلامية، والمرادف لكلمة تمكين في اللغة الإنجليزية هو كلمة Enabling، وليس Empowering، في حين أن كلمة Power تعني قوة، وكلمة Empowering تعني تقوية، وكلمة Empowerment تعني استقواء. واستقواء المرأة Women Empowerment يعني تقوية المرأة لتتغلب على الرجل في الصراع الذي يحكم العلاقة بينهما وفقاً للثقافة الغربية التي

أفرزت ذلك المصطلح. ويتماشى ذلك التفسير مع الحركة النّسوية "الراديكالية" التي تبنت مبدأ الصراع بين الجنسين -الإناث والذكور- انطلاقاً من دعوى أن العداء والصراع هما أصل العلاقة بينهما، ودعت إلى ثورة على الدين وعلى الله وعلى اللغة والثقافة والتاريخ والعادات والتقاليد والأعراف -بتعميم وإطلاق!-، وسعت إلى عالم تتمحور فيه الأُنثى حول ذاتها مستقلةً استقلالاً كاملاً عن عالم الرجال."[١]

٣- مساواة الجندر Gender Equality واستقواء المرأة Women Empowerment وجهان لعملة واحدة:

استهدفت الحركة النّسوية "الراديكالية" القضاء على ما أسمته الهيمنة الذكورية، فوضعت نظرية سياسية ركزت على توحيد الأدوار بين الجنسين، عن طريق فصل جنس الإنسان عن دوره في الحياة، وفك ارتباط جنس الإنسان بدور معين في الحياة، تلك هي نظرية "النوع الاجتماعي" (الجندر) Gender. فوثيقة بكين أكدت: "أن مشاركة المرأة الكاملة في تصميم ورصد سياسات وبرامج إنمائية تأخذ في الاعتبار المنظور الجندري يكون من شأنها تعزيز استقواء (تمكين) المرأة."[٢] وقد نصّت اتفاقية "سيداو" ١٩٧٩م صراحةً على ضرورة القضاء على الأدوار النمطية -إشارة إلى اختصاص المرأة بالأمومة واختصاص الرجل بالقوامة داخل الأسرة-. ونصت أيضاً على أن الأمومة وظيفة اجتماعية؛ أي إنها ليست لصيقة بالمرأة بل يمكن إسنادها لأي شخص وليس بالضرورة أن يكون الأم.

٤- الربط بين استقواء المرأة والتنمية المستدامة:

تم تخصيص الفصل الرابع من برنامج مؤتمر القاهرة للسكان لمساواة

(١) الكردستاني، مثنى أمين. **حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر**، القاهرة: دار القلم، ٢٠٠٤م، ص٢ (بتصرف).

(2) Report of the Fourth World Conference on Women, Beijing, 4–15 Sept...p.4.

الجندر، والإنصاف، واستقواء (تمكين) المرأة Gender Equality, Equity and Empowerment of Women؛ إذ ربط بين استقواء (تمكين) المرأة، وتحقيق التنمية المستدامة، وأكّد على: "المشاركة الكاملة بين الرجل والمرأة على صعيدي الإنتاج والإنجاب، بما في ذلك تقاسم المسؤوليات المتعلقة برعاية الطفل وتربيته والحفاظ على الأسرة المعيشية."(1) وأكد كذلك على أنه "ينبغي التشدد على مسؤوليات الذكور فيما يتعلق بتربية الأطفال وأداء الأعمال المنزلية،"(2) كما نصّ على: "توفير المرونة في مواعيد العمل وإجازات الأبوة ومرافق الرعاية النهارية وإجازات الأمومة؛"(3) أي أن يحصل الأب على إجازة أبوة أسوة بالأم ليتناصف معها رعاية المولود! ويتكرر هنا الربط بين استقواء المرأة والتشارك الكامل بينها وبين الرجل في القرارات المتعلقة بالإنتاج والإنجاب! ويعني التشارك في الإنتاج أن كلاً من المرأة والرجل يعملان عملاً مدفوع الأجر، ومن ثم، يتشاركان مناصفة في الإنفاق داخل الأسرة وسائر المسؤوليات داخل الأسرة. ويعني التشارك في مجال الإنجاب: أنهما يتناصفان المسؤولية المتعلقة برعاية الأطفال وتربيتهم. وأكد البرنامج على أن: "تحسين مركز المرأة يعزز قدرتها على صنع القرار على جميع المستويات في مجالات الحياة كلها وبخاصة في مجال الجنس والإنجاب."(4) فتأكيد قدرة المرأة على صنع القرار في مجالي الجنس والإنجاب يعني أن إقامة العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة تكون بإذن من المرأة، وبالمثل قرار الإنجاب يكون مبنيّاً على إرادة المرأة وحدها. ولا ذِكر هنا لحالة المرأة الزواجية، فالعلاقة الجنسية مجردة، سواء أكانت المرأة زوجة أم لا!

---

(1) The Programme of Action of the International Conference on Population and Development (ICPD), Sept. 1994, Chapter 4, Para. (4.1.), p.22.

(2) Ibid., p.24.

(3) Ibid., p.25.

(4) Ibid., p.22.

٥- مجالات استقواء (تمكين) المرأة:

أ- الاستقواء (التمكين) الاقتصادي:

أنتجت الحركة النّسوية مصطلحاً جديداً هو مصطلح "تأنيث الفقر" Feminization of Poverty، وهو المصطلح الذي صاغته "ديانا بيرس" في السبعينات من القرن العشرين.[١] والمقصود بتأنيث الفقر: أن معدلات الفقر وحِدَّتَه لدى النساء أعلى منها لدى الرجال، بسبب انشغال النساء في القيام بالأدوار غير مدفوعة الأجر (الأمومة ورعاية الأسرة). وفي المقابل، اشتغال الرجال بالأعمال مدفوعة الأجر، وهو ما أدى إلى تركز المال في أيدي الرجال في مقابل فقر النساء! وترى الحركة النّسوية أن هذا الأمر يظهر بوضوح في نموذج الأسرة التي يتولى فيها الرجل كسب لقمة العيش، وتتولى فيها المرأة إدارة شؤون المنزل، وفي ذلك النموذج تحتاج المرأة أن تستأذن زوجها في الخروج للعمل، وأنها لا تتحكم تماماً في خصوبتها كذلك، وهو ما يسمى بالأسرة "الباترياركية" patriarchal family.[٢]

وينص تعليق لجنة "سيداو" على أنّ: "عدم الاستقلال الاقتصادي يرغم كثيراً من النساء على البقاء في علاقات عنف؛"[٣] أي: إنّ قوامة الرجل على المرأة في الأسرة وما ينبني عليها من تحمّل الرجل مسؤولية الإنفاق وطاعة الزوجة لزوجها وغير ذلك، تعدّ علاقات عنف من منظور اتفاقية "سيداو". وبناء عليه، تعدّ الحركات النّسوية قوامةَ الرجل للأسرة عاملاً رئيساً في فقر النساء، ومن ثم، يستهدف الاستقواء (التمكين) الاقتصادي Economic Empowerment

---

(1) The Feminization of Poverty, Megan Thibos, Danielle Lavin, PhD, Marcos Martin, PhD, Empowering Women, The J. MCDONALD WILLIAMS INSTITUTE, May 2007, Page 1.

(2) THE 'FEMINIZATION OF POVERTY' AND WOMEN'S HUMAN RIGHTS, Valentine M. Moghadam, SHS/HRS/GED, July 2005, p.15.

(3) General Recommendation No. 19 (llth session, 1992), Violence against women... article (23)

إلغاء تلك القوامة عن طريق التساوي المطلق في السلطة داخل الأسرة ودفع المرأة للعمل خارج المنزل لكسب المال للوصول إلى رؤوس الأموال وتملّك مشاريعه الخاصة، حتى تستقلَّ عن الرجل اقتصاديّاً فتصبح متحكمة تماماً في قراراتها!

حتى في حال الكلام عن إدماج المرأة في سوق العمل، نلحظ الإصرار على إقحام النساء في كل مجالات العمل، حتى تلك التي تناسب الرجال بشكل أكثر بدعوى تقليل الفجوة النوعية Gender Gap بين الرجل والمرأة! ونحن نتساءل: ما الضير في أن تكون هناك مجالات من العمل أكثر ملاءمة للمرأة فتدخل فيها، وأخرى أكثر ملاءمة للرجل فيتخصص فيها؟!

ب- الاستقواء (التمكين) السياسي للمرأة:

يُعدُّ الاستقواء السياسي الداعم للاستقواء الاقتصادي والاجتماعي، فالاستقواء السياسي يُصبُّ مباشرة في تغيير القوانين ودفع المرأة إلى سوق العمل، ولو على حساب دورها الأساسي في تربية النشء، بل إن بعض التقارير المقدمة ترى أن قيام المرأة بهذا الدور تحدٍّ أساسي أمام الاستقواء السياسي للمرأة. فقد جاء في تقرير الأهداف التنموية للألفية (مصر ٢٠٠٤)، تحت عنوان "التحديات الرئيسة": "وفيما يتعلق بالمشاركة السياسية المتزايدة للمرأة، لا تزال فكرة الدور التقليدي للمرأة في النطاق الخاص (كزوجة وأم) تمثل عائقاً رئيساً!"[(١)] وطالبت الوثائق بفرض حصة للنساء (كوتا) ومناصفة مقاعد البرلمان التي يفترض أن يتم شغلها بنظام الانتخاب الشعبي الحر، فتشغلها النساء أو الرجال بأي نسبة كانت. وهكذا يأتي نظام (الكوتا) ليكرس "ديكتاتورية" الفكر النسوي الذي يعمل على فرض النساء عنوة في البرلمانات، لضمان إدماج منظور الجندر في القوانين والتشريعات، وإلغاء الفوارق كافة بين الرجل والمرأة. ونرى

---

(١) **تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة**، تقرير الأهداف التنموية للألفية، التقرير القطري الثاني، مصر، ٢٠٠٤م، ص٢٥.

أن نظام (الكوتا) يضر بالمصلحة العامة؛ فالمعيار الوحيد لشغل أي مناصب قيادية يجب أن يكون الكفاءة وليس الجنس، ومن ثم، فإن إقحام النساء عن طريق (الكوتا) للوصول إلى تمثيل متساوٍ بين الرجل والمرأة لتحقيق استقواء المرأة يضرُّ بالمصلحة العامة؛ لأنه يوسِّد الأمر إلى غير أهله.

ت- الاستقواء (التمكين) الاجتماعي:

يُعدُّ كلٌّ من الاستقواء السياسي والاقتصادي مسارين لتحقيق الاستقواء الاجتماعي، انطلاقاً من الفكر النّسوي "الراديكالي" الذي يمثل الفلسفة الحاكمة للاتفاقيات الدولية الخاصة بالمرأة والطفل.

لقد تبنت النزعة الأنثوية (النّسوية) مبدأ الصراع بين الجنسين -الإناث والذكور- انطلاقاً من دعوى أن العداء والصراع هما أصل العلاقة بينهما، ودعت إلى ثورة على الدين وعلى الله وعلى اللغة والثقافة والتاريخ والعادات والتقاليد والأعراف -بتعميم وإطلاق!-، وسعت إلى عالم تتمحور فيه الأُنثى حول ذاتها مستقلة استقلالاً كاملاً عن عالم الرجال.[١] ويترجم عبد الوهاب المسيري "النّسوية" feminism بالتمركز حول الأنثى، ويذهب في كتابه "قضية المرأة بين التحرر والتمركز حول الأنثى" إلى أنه يجب التفريق بينهما؛ فبينما تحاول حركات تحرير المرأة انطلاقاً من مفهوم الأسرة أن تحسِّن وضع المرأة داخل المجتمع، تحاول حركات التمركز حول الأنثى انطلاقاً من مفهوم الفرد المطلق أن تفصلها عنه."[٢] ويقول: "أي إننا هنا لسنا أمام قضية حقوق المرأة الاجتماعية والاقتصادية أو حتى الثقافية، وإنما أمام رؤية معرفية متكاملة نابعة من الإيمان بأن الأنثى كيان

---

(١) الكردستاني، **حركات تحرير المرأة من المساواة إلى الجندر**، مرجع سابق، ص٢ (بتصرف).

(٢) المسيري، عبد الوهاب. **قضية المرأة بين التحرر والتمركز حول الأنثى**، موقع عبد الوهاب المسيري الإلكتروني:

- http://www.elmessiri.com/books.php.

منفصل عن الذكر متمركزة حول ذاتها، بل وفي حالة صراع كوني تاريخي معه، ومن هنا تسميتنا لها حركة التمركز حول الأنثى."[1]

ث- هل ما يطبق في عالمنا العربي والإسلامي تمكين أم استقواء؟

في بداية البحث، علَّقنا الإجابة عن هذا السؤال لحين التعرّف على معنى المصطلح وتطبيقاته وتداعيات تطبيقاته على الأسرة والمجتمع. وباستعراض سريع للتغييرات الجاري إجراؤها في القوانين بعامة وقوانين الأسرة بخاصة نجدها كلّها ماضية على قدم وساق لتحقيق استقواء المرأة؛ فمن قوانين ترفع سن الزواج للثامنة عشرة -كما في مصر والأردن والجزائر والمغرب-، أو حتى للعشرين -كما في تونس-، إلى قوانين تضع قيوداً على التعدد على نحو يجعله شبه مستحيل -كما في مصر والجزائر والمغرب-، وأخرى تجرم التعدد -كما في المجلة التونسية-، وقوانين تلغي قوامة الرجل في الأسرة وتلغي ولايته على ابنته البكر الرشيد في الزواج -كما في مدونة المغرب-، وقوانين تجرم معاشرة الزوجة بغير كامل رضاها وتعاقب الزوج بالسجن -مثل مشروع قانون العنف الأسري في لبنان-، وقوانين تلغي حق الزوج في الرجوع عن موافقته على عمل زوجته خارج المنزل طالما اشترطت ذلك في العقد، حتى لو انعكس الأمر بالسلب على مصلحة الأسرة، ومن ثم، إذا ما أصرت على الخروج للعمل فلا تعدّ ناشزاً ولا تحرم من النفقة -مثل القانون الأردني الجديد للعام ٢٠١٠-، وقوانين تلغي شرط حضور ولي الأمر في عقد الزواج وتضع قيوداً صارمة لمنع الطلاق بإرادة الزوج المنفردة -كما فى الجزائر-، وقوانين ترفع سن حضانة الأم للأبناء في حالة الطلاق -الولد حتى ١٥ سنة والفتاة حتى تتزوج- ولا تسمح للأب أن يرى أبناءه أكثر من ٣ ساعات في الأسبوع في مكان عام، وتحت حراسة مع حرمان الجدة والعمات من مصاحبة الأب لرؤية أبنائه، ونقل ولاية التعليم للحاضنة دون الولي -كما فى مصر-، وقوانين تبيح للمرأة السفر للخارج دون

---

(١) المسيري، عبد الوهاب. **إشكالية التحيز**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ١٩٩٦م، ج١، ص٧٥

إذن الزوج -كما في مصر والكويت-، وقوانين تعترف بالأطفال غير الشرعيين، وذلك باستخراج شهادة ميلاد خاصة بالطفل مجهول النسب تحمل اسم الأم ثم تعطي الابن الحق في الاستناد إلى تلك الشهادة لرفع دعوى إثبات نسبه لأبيه فيما بعد -كما في مصر-، وقوانين أخرى كثيرة لا مجال لحصرها تم استحداثها، وتغييرات تم إدخالها على قوانين الأسرة والأحوال الشخصية تصبُّ جميعها في مصبّ واحد، ألا وهو: تحكُّم المرأة التام في جسدها وفي قراراتها الحياتية دون أي تدخل من أي شخص كان.

وبعد تلك الإطلالة الموجزة والسريعة للتغييرات التي طرأت على القوانين المحلية في دول العالم العربي، تطبيقاً لذلك المصطلح، وهي التي تركز على جعل قرارات المرأة نابعة من مصلحتها الفردية وكأنها كيان منفصل دون اعتبار لمصلحة الأسرة، يتضح لنا أن ما يطبق في عالمنا العربي والإسلامي هو الاستقواء وليس التمكين.

خاتمة:

تجري في لجان المرأة والطفل بالأمم المتحدة صياغة مفردات منظومة "حقوق الإنسان الدولية"، من منظور أوحد لا يقبل التفاوض في اتفاقيات دولية يتم طرحها أمام الحكومات للتوقيع عليها، ثم تصديق المجالس النيابية عليها، وهو ما يفرض على تلك الحكومات إجراء تغيير شامل للقوانين الوطنية لتتطابق مع الاتفاقيات الدولية التي تم الانضمام إليها. وتمارس الأمم المتحدة كل الضغوط الممكنة لإرغام الحكومات المختلفة على تطبيق تلك المواثيق تطبيقاً كاملاً وشاملاً متجاهلة أي تحفظات تضعها تلك الحكومات في أثناء التوقيع عليها.

وترتكز تلك المواثيق على عدد من المصطلحات المفصلية، أهمها: العنف ضد المرأة، والجندر، والصحة الإنجابية، والاستقواء (التمكين)، مع ربطها جميعاً بالتنمية المستدامة. وباستعراض كل مصطلح على حدة ثم

الربط بينها تكتمل لدينا المنظومة؛ فتطبيق تلك المصطلحات كما وردت في المواثيق الأصلية باللغة الإنجليزية -وهي اللغة الرسمية لها- والتي يتم التوقيع والتصديق عليها ويتم أيضاً المتابعة والمحاسبة على أساسها، سيؤدي في النهاية إلى تحول اجتماعي خطير، يشمل القوانين والمناهج التعليمية وبنية الأسرة وحجمها ووظيفتها وتعريفها، وأدوار الجنسين وعلاقتهما والسيطرة على النسل وتحديد سقف له، وذلك من خلال تحكُّم المرأة التام في نفسها وجسدها وخصوبتها، والذي لن يتحقق إلا من خلال تعديل منظومة القوانين، بحيث يصبح من حقها أن:

- تخرج وتعمل وتسافر دون الحصول على إذن الزوج.
- تتزوج من تشاء دون إذن وليها.
- تتحكم في العلاقة الجنسية مع الشريك تحكماً كاملاً عن طريق قانون يعدّ معاشرة الزوج زوجته بغير كامل رضاها اغتصاباً زوجيّاً يستوجب عقوبة رادعة تصل إلى السجن مع الأشغال الشاقة.
- تتحكم في قرار الحمل والإنجاب تحكماً كاملاً.
- تحصل على الخدمات الإنجابية كاملة بغض النظر عن عمرها أو حالتها الزواجية (مثل: المعلومات الجنسية ووسائل منع الحمل والإجهاض القانوني).
- تقتسم السلطة والمسؤوليات مع الرجل داخل الأسرة (نحو: إلغاء القوامة، وإلزام المرأة بالإنفاق داخل الأسرة مناصفة مع الرجل، وإلزام الرجل برعاية الأطفال والأعمال المنزلية مناصفة مع المرأة).
- يدفع بها دفعاً إلى المواقع القيادية عن طريق "الكوتا".
- تُمَكَّن من الموارد الاقتصادية، فتستقلّ عن الرجل وتستغني عنه تماماً.

- إذا كانت تحت سن الثامنة عشرة، يُمنع زواجها زواجاً شرعيّاً ويسمح لها بممارسة العلاقات الجنسية دون زواج.

لكل ما سبق، نرى ضرورة استبعاد تلك المصطلحات على المستويات كافة (الحكومية وغير الحكومية) سواء من خلال الخطط والبرامج الوطنية لتنمية المجتمع، أو من خلال البحوث والإحصاءات وغيرهما، لأنها تمثل الوعاء، وملء الوعاء يمر بثلاث مراحل:

المرحلة الأولى: مرحلة تمرير المصطلح: مضمون مقبول مصحوب بتمويل سخي.

المرحلة الثانية: مرحلة ترسيخ المصطلح وبدء طرح المضمون الحقيقي على نحو غير مباشر واستمرار ضخ التمويل.

المرحلة الثالثة: بعد أن يصبح التمويل شيئاً أساسيّاً لا يمكن الاستغناء عنه يظهر المضمون الحقيقي للمصطلحات، وعندها يتم تقديم التنازلات في مقابل استمرار التمويل.

وبناءً على كل ما سبق، نرى ضرورة العمل على مسارين:

المسار الأول: مسار حماية الأسرة من الهجمة التغريبية الشرسة التي تستهدف استئصالها من الجذور حتى لا تقوم لها قائمة، من خلال:

- التمسك بالتحفّظات التي وضعتها الحكومات الإسلامية عند التوقيع على الاتفاقيات الدولية.

- عمل توعية شعبية بخطورة الاتفاقيات الدولية للمرأة والطفل على الأسرة والمجتمع.

- التواصل مع الوفد الرسمي الممثل للبلاد في اجتماعات لجنة مركز المرأة بالأمم المتحدة، وتوصيل رسالة واضحة ومحددة له مفادها: التمسك

بالتحفّظات ورفض أي وثائق أخرى (الاستنتاجات المتفق عليها Agreed Conclusions) التي تصدر عن تلك اللجنة، والتي من خلالها تتواصل الضغوط على الحكومة لتطبيق الاتفاقيات.

- المطالبة بضرورة إعادة النظر في الاتفاقيات الدولية للمرأة والطفل استناداً للبنود (٢٦ في سيداو، و٥٢ في اتفاقية حقوق الطفل) حتى نتخلص من السيف المسلّط على رقابنا، الذي يطالبنا دائماً بالوفاء بالتزاماتنا الدولية.

- نشر ميثاق الأسرة في الإسلام بوصفه وثيقة إسلامية بديلة للمواثيق الدولية، واتخاذه مرجعية تشريعية لقوانين الأسرة

- عقد دورات تدريبية للإعلاميين وللدعاة وللبرلمانيين وللقيادات المجتمعية للتوعية بالاتفاقيات وبميثاق الأسرة.

- حملات إعلانية في الشوارع تتعلق بالاتفاقيات وبالميثاق.

- ضرورة عرض مشروعات القوانين التي توضع تطبيقاً لتلك الاتفاقيات على العلماء والقيادات الدينية لإبداء الرأي فيها.

- مراجعة التعديلات التي تم إجراؤها في منظومة قوانين الأسرة في الأعوام السابقة تطبيقاً للاتفاقيات، ومطابقتها مع الشريعة الإسلامية.

- وضع مشروع لقانون الأسرة مستمد من أحكام الشريعة الإسلامية.

المسار الثاني: إصلاح البيت من الداخل، من خلال رصد أسباب التفكك الأسري والعوامل المساعدة عليه، ووضع حلول عملية في محاولة لإعادة اللحمة الأسرية واسترداد الأسرة عافيتها حتى تعود للمجتمع قوته وهويته التي كاد يفقدها في مهب ريح العولمة، وذلك من خلال:

- تدريس ميثاق الأسرة في الإسلام في المدارس والجامعات والأكاديميات المتخصصة.

- تشجيع الشباب على الزواج.
- تأسيس أكاديميات لعلوم الأسرة تقوم بتخريج مرشدين أسريين على أسس علمية، وتوجيه المهتمين نحوها ونحو الأكاديميات القائمة بالفعل.
- دورات تدريبية لتأهيل الشباب المقبل على الزواج وإعادة تأهيل المتزوجين.
- حملات لتبسيط متطلبات الزواج للقضاء على ظاهرة العنوسة.
- دورات تدريبية للتوعية بفقه التعدد للرجال.

الفصل الخامس:

الإرشاد العقلي الانفعالي للمرأة المسلمة في ظل تحديات مؤتمرات المرأة الدولية

السعيد سليمان عواشرية[(١)]

مقدمة:

أدرك الغرب أن الهجمات الصريحة التي تحمل الصبغة العدوانية تجاه المرأة المسلمة مباشرة، ليست بمستوى النجاح الذي تأتي به الأساليب الملتوية التي تلبس لباس الحق في الوقت الذي تتلبس فيه بالباطل من داخلها، فعمدت إلى مصطلحات خدّاعة في الباطن ومطمئنة ومموهة في الظاهر، من أمثال: مؤتمرات المرأة وتنظيم الأسرة، ومقاومة العنف الأسري ضد المرأة، والحرية الجنسية، والصحة الإنجابية، وما شابهها من المصطلحات التي تخفي في طياتها حية رقطاء تنفث السم في العسل. ولا يخفى على كل متفطن مخلص غيور أن المؤتمرين في هذه المؤتمرات يخرجون منها بتوصيات جلّها أفكار ومعتقدات لاعقلانية، تطبّق على فترات باستخدام سياسة النَّفس الطويل، مع البحث عن أيدٍ محليّة في كل مجتمع مسلم -بصناعة غربية- لتعمل في الخفاء بصمت ومكر وكيد على تنفيذ تلك الأفكار وتحقيق ما وراءها من أهداف خفية.

وأمام هذه الخطط والمؤامرات، ونظراً لأنّ جُلّ الأفكار والمعتقدات التي تروج لها هذه المؤتمرات الدولية أفكار لاعقلانية، ونظراً لانتشارها

(١) دكتوراه في علم النفس وعلوم التربية، جامعة سطيف الجزائر، ٢٠٠٦م، أستاذ محاضر في كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الاسلامية بجامعة باتنة/ الجزائر. البريد الإلكتروني: .rimasma2012@yahoo.fr

الواسع في محيط المرأة المسلمة، والذي سيفسح مجالاً لها بتَحديث نفسها بها، فإنها قد تنتهي بها إلى اضطرابات انفعالية فانحرافات سلوكية، بل الواقع يشير إلى انتهائها إلى ذلك فعلاً. وهذه النهاية جعلتها بحاجة ماسة إلى مُرشد يقوم بدحض تلك المعتقدات غير العقلانية؛ غير المتماشية والثقافة الإسلامية، وتحويلها إلى أفكار أكثر منطقية وعقلانية وأكثر انسجاماً والثقافة الإسلامية، ومن أهم طرائق ذلك -والتي نعتقد بأنها تُحقق أكبر قدر من الفعالية في إشباع هذه الحاجة ومواجهة تحديات المؤتمرات الدولية- ما يصطلح عليه بالإرشاد العقلي الانفعالي. ويأتي اعتقادنا هذا استناداً إلى ما تتميز به هذه الطريقة الإرشادية من خصائص تتماشى وحيثيات المشكلة المطروحة أمامنا. واستناداً لهذا تأتي ورقتنا هذه محاولة الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- ما هي مراحل تفعيل أفكار مؤتمرات المرأة الدولية؟ وما هي مسوغاتها، والجهات المسؤولة عن التنظير لها، وتنفيذها؟
- ما هو دور الإرشاد العقلي الانفعالي وحاجة المرأة المسلمة إليه في ظل مؤتمرات المرأة الدولية؟
- ما هي أهم أساليب الإرشاد العقلي الانفعالي المستخدمة في مواجهة تحديات هذه المؤتمرات؟

وعلى هذا الأساس، فإن للبحث في التعريف بهذه الطريقة الإرشادية، وتبيان دورها وحاجة المرأة المسلمة إليها في ظل هذا الوضع وتوضيح أساليب توظيفها في هذا السياق أهميةً لا يستهان بها، ويتعين علينا التعريف بأهم هذه المؤتمرات الدولية المنعقدة لهذا الغرض، والكشف عن الأفكار والمعتقدات التي تروج، لها وتبيان مدى اتساقها مع النمط الغربي في التفكير وبعدها عن التصوّر الإسلامي.

أولاً: مؤتمرات المرأة الدولية والأفكار التي تدعو إليها

١- التعريف بأهم مؤتمرات المرأة الدولية:

أول اهتمام أخذ الطابع الدولي للمساواة بين الرجل والمرأة كان في ميثاق الأمم المتحدة المبرم في سان فرانسيسكو في ١٩٤٥/٦/٢٦م[١] ثم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م.[٢] وفي عام ١٩٥١م أُبرمت اتفاقية المساواة في الأجور بين العمال والعاملات،[٣] ثم الاتفاقية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة عام ١٩٥٢م،[٤] ثم جاء العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية سنة ١٩٦٦م،[٥] ثم العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في العام نفسه،[٦] تلاه الإعلان الخاص

---

(١) **ميثاق الأمم المتحدة والنظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية**، فصل١ "في مقاصد الهيئة ومبادئها"، ١٩٤٥م، مادة١، جزئية٣، وفصل٣ (في فروع الهيئة)، مادة٨، ص٥٨.

(٢) الزحيلي، محمد. **حقوق الإنسان في الإسلام، دراسة مقارنة مع الإعلان العالمي والإعلان الإسلامي لحقوق الإنسان**، دمشق: دار الكلم الطيب، ط٣، ١٤٢٤هـ، ص٣٩٣.

(٣) **اتفاقية المساواة في الأجور**، اتفاقية رقم١٠٠، الخاصة بمساواة العمال والعاملات في الأجر لدى تساوي قيمة العمل، ١٩٥١، مادة١، جزئية ب. انظر أيضاً:
- الأمم المتحدة. **مكتبة حقوق الانسان، مجموعة صكوك دولية**، مج١، نيويورك، ١٩٩٣م، ص١٦١، موقع جامعة منيسوتا الإلكتروني.

(٤) **اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة**، ١٩٥٢م، انظر أيضاً:
- الأمم المتحدة، **مكتبة حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية**، مرجع سابق، ص٢٢٨، موقع الحوار المتمدن الإلكتروني.

(٥) **العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية**، ١٩٦٦م، انظر أيضاً:
- الأمم المتحدة، **مكتبة حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية**، مرجع سابق، ص١١، موقع دعم حقوق المرأة والطفل من خلال تكنولوجيا المعلومات الإلكتروني.

(٦) **العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية**، ١٩٦٦م، انظر أيضاً:
- الأمم المتحدة، **مكتبة حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية**، مرجع سابق، ص٢٨، موقع جامعة منيسوتا الإلكتروني.

بالقضاء على التمييز ضد المرأة سنة ١٩٦٧م،[١] فإعلان طهران لحقوق الإنسان سنة ١٩٦٨م.[٢] وجميع هذه الاتفاقيات والمعاهدات لم تكن ملزمة، ولم تكن جدّ مختصة في قضايا المرأة، غير أنه منذ سنة ١٩٧٥م بدأ عقد المؤتمرات المتخصصة في قضايا المرأة والمرتبطة بقضاياها، وبدأت مقرراتها تأخذ منحى إلزامياً. وقد حاول عدد من الباحثين الإلمام بهذه المؤتمرات في بعض بحوثهم، من بينهم: فؤاد بن عبد الكريم العبد الكريم،[٣] ولطف الله بن ملا عبد العظيم خوجة،[٤] وأسماء عبد الرزاق،[٥]ومريم بنت علي الحوشاني،[٦] وعادل بن شاهد عودة الدعدي.[٧] ومن خلال ما ورد في بحوثهم -في هذا السياق- يمكن تصنيف مؤتمرات المرأة الدولية إلى صنفين:

---

(١) **إعلان القضاء علي التمييز ضد المرأة**، ١٩٦٧م، انظر أيضاً:
- الأمم المتحدة، **مكتبة حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية**، مرجع سابق، ص٢٠١، موقع جامعة منيسوتا الإلكتروني.

(٢) **إعلان طهران**، الصادر عن المؤتمر الدولي لحقوق الإنسان، ١٩٦٨م، انظر أيضاً:
- الأمم المتحدة، **مكتبة حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية**، مرجع سابق، ص٦٩، موقع جامعة منيسوتا الإلكتروني.

(٣) آل عبد الكريم، فؤاد بن عبد الكريم. "قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية: دراسة نقدية في ضوء الإسلام"، (رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود، السعودية، ١٤٣٠هـ), انظر أيضاً:
- آل عبد الكريم، فؤاد بن عبد الكريم. **الأسرة والعولمة**، ٢٠١٠م، موقع إسلام فور أفريكا الإلكتروني.

(٤) خوجة، لطف الله بن ملا عبد العظيم. "المرأة في المؤتمرات الدولية"، محاضرة في فرع الطالبات: جامعة أم القرى بالسعودية، ٢٠١٢م، موقع جامعة أم القرى الإلكتروني.

(٥) عبد الرزاق، أسماء. "وقفات مع قضايا المرأة المعاصرة"، ٢٠٠٧/٤/١م، موقع الألوكة الإلكتروني.

(٦) الحوشاني، مريم، بنت علي. **المرأة المسلمة في ظل المتغيرات**، جدة: دار طيبة الخضراء، ١٤٢٧هـ، ص٢-٣.

(٧) الدعدي، عادل بن شاهد عودة. "التحديات التي تواجه الأسرة المسلمة في المؤتمرات الدولية: دراسة ناقدة في ضوء التربية الإسلامية"، (رسالة ماجستير، جامعة أم القرى بالسعودية، ١٤٣٠هـ/١٤٣١هـ)، ص٦١-٦٤.

أ- المؤتمرات المرتبطة مباشرة بقضايا المرأة:

ومن أهمها:

- المؤتمر العالمي الأول لعقد الأمم المتحدة للمرأة "المساواة والتنمية والسلم"، الذي عقد سنة ١٩٧٥م في "مكسيكو ستي" بالمكسيك.
- مؤتمر الجمعية العامة للأمم المتحدة تحت شعار "القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة"، سنة ١٩٧٩م، وخرج المؤتمرون منه باتفاقية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،[1] وجاءت ولأول مرة بصيغة ملزمة قانونياً للدول التي توافق عليها، إما بتصديقها أو بالانضمام إليها.
- المؤتمر العالمي الثاني لعقد الأمم المتحدة للمرأة "المساواة والتنمية والسلم"، المنعقد في كوبنهاجن بالدانمارك عام ١٩٨٠م، وهو المؤتمر الثاني الخاص بالمرأة؛ وقد عقد لاستعراض وتقويم التقدم المحرز في تنفيذ توصيات المؤتمر العالمي الأول للسَّنة الدولية للمرأة الذي عقد عام ١٩٧٥م في المكسيك، وتعديل البرامج المتعلقة بالنصف الثاني من العقد الأممي للمرأة.
- المؤتمر العالمي (الثالث) لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة الثاني "المساواة والتنمية والسلم"، وهو المؤتمر الثالث الخاص بالمرأة، وانعقد في نيروبي بكينيا عام ١٩٨٥م، وهو معروف باسم "استراتيجيات نيروبي المرتقبة للنهوض بالمرأة".
- المؤتمر الدولي الرابع المعني بالمرأة، المنعقد في بكين بالصين عام ١٩٩٥م، وقد دعت فيه الأمم المتحدة إلى مضاعفة الجهود والإجراءات الرامية إلى تحقيق أهداف استراتيجيات نيروبي التطلعية.

---

(١) **اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة**، ١٨ كانون الأول ١٩٧٩م، انظر أيضاً:
- الأمم المتحدة، **مكتبة حقوق الإنسان، مجموعة صكوك دولية**، مرجع سابق، ص٢٠٨، موقع جامعة منيسوتا الإلكتروني.

- مؤتمر الأمم المتحدة للمرأة (بكين +٥)، تحت شعار: "المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين"، المنعقد في نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية عام ٢٠٠٠م، والذي خصِّص لدراسة تطبيق التوصيات الصادرة عن مؤتمر بكين حول المرأة لعام ١٩٩٥م في السنوات الخمس الماضية، والتخطيط للسنوات الخمس المقبلة.
- مؤتمر (بكين +١٠) للتضامن من أجل المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام، المنعقد في بكين بالصين عام ٢٠٠٥م، وكان أهم هدف لهذا المؤتمر: الوصول إلى صيغة نهائية ملزمة للدول بخصوص القضايا المطروحة على أجندته، التي صدرت بحقها توصيات ومقررات في المؤتمرات الدولية السابقة.

ب- المؤتمرات المرتبطة على نحو غير مباشر بقضايا المرأة:

ومن أهمها:

- المؤتمر العالمي الأول للسكان، المنعقد في بوخارست برومانيا عام ١٩٧٤م.
- المؤتمر الدولي المعني بالسكان، المنعقد في "مكسيكو سيتي" بالمكسيك عام ١٩٨٤م.
- المؤتمر العالمي لتوفير التعليم للجميع، المنعقد في جومتيان بتايلند عام ١٩٩٠م.
- مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل، المنعقد في نيويورك بالولايات المتحدة الأمريكية عام ١٩٩٠م.
- مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، المنعقد في ريو دي جانيرو بالبرازيل عام ١٩٩٢م.

- مؤتمر الأمم المتحدة عن حقوق الإنسان، المنعقد في فيينا بالنمسا عام ١٩٩٣م، وهو ما سمي "إعلان وبرنامج عمل فينا". وطالب هذا المؤتمر الأمم المتحدة بالتصديق العالمي -من قبل جميع الدول- على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بحلول عام ٢٠٠٠م.
- مؤتمر الأمم الدولي عن السكان والتنمية، المنعقد في القاهرة بمصر عام ١٩٩٤م.
- مؤتمر الأمم المتحدة عن التنمية الاجتماعية، المنعقد في كوبنهاجن بالدنمارك عام ١٩٩٥م.
- مؤتمر الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل الثاني)، المنعقد في إسطنبول بتركيا عام ١٩٩٦م.
- المنتدى الإقليمي العربي (دعوة للسلام)، المنعقد في بيروت بلبنان عام ٢٠٠٤، وقد نظمته المفوضية الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا التابعة للأمم المتحدة.

٢- قراءة تحليلية نقدية لمحتوى تقارير بعض مؤتمرات المرأة الدولية:

ما فتئ الغرب والأمم المتحدة نفسها ترفع شعارات مفادها: احترام الآخر، وقبوله وعدم إقصائه أو إلغائه، وغير ذلك من الشعارات...، لكنها هي نفسها تمارس خلاف ذلك، من خلال فرض قرارات مؤتمراتها المصوغة سلفاً على شعوب العالم الإسلامي، علماً أن هذه الشعوب لها ثقافات وقناعات مختلفة تماماً عما هو لدى الغرب، وهي ملتئمة جيداً مع نفسها محققة توافقها، وليس لديها ما لدى الغرب من تلك المشكلات. وكما هو معلوم فإن فكرة هذه المؤتمرات تقوم على أن ما يصدر عنها من قرارات تكون ملزمة للدول كافة. ويسعى القائمون عليها لتحقيق هذا الهدف بالاستعانة بالدول الكبرى للضغط على الدول الضعيفة في هذا الاتجاه. إن السعي لفرض هذه القرارات على

الشعوب ينافي تماماً الميثاق العام للأمم المتحدة في كون الشعوب لها الحق في اختيار طريقها، فالدول الكبرى لا تسمح لدول أخرى أن تتدخل لفرض القوانين عليها في أي مجال، فكيف لها الحق إذن في فرض إرادتها على غيرها؟! ومن خلال تحليلنا لما ناقشته هذه المؤتمرات ودعت إليه فإننا لا ننفي بعض الجوانب الإيجابية التي تظهر بأنها تدعو إليها، ومن ذلك:[1] الدعوة إلى تعليم المرأة وإزالة الأمية عنها، والدعوة إلى مكافحة الأمراض السارية عند النساء -خاصة في البيئات الفقيرة-، ودعوة الأم إلى الرضاعة الطبيعية لأطفالها، ومحاربة الاتجار بالمرأة والطفل واستغلالهما جنسياً واعتبار ذلك جريمة دولية محرمة، وتشجيع وسائط الإعلام على الامتناع عن تصوير المرأة وكأنها مخلوق أدنى من الرجل، وكذلك عدم استغلالها كأنها مادة أو سلعة في سوق الجنس، والدعوة إلى المساواة في الأجور بين الجنسين لنفس العمل بالجودة نفسها، والدعوة إلى إعطاء إجازة أمومة للمرأة العاملة، ومكافحة التحرش الجنسي ضد المرأة من قِبَل الرجل في مواقع العمل وغيرها، وإقرار مسؤولية الوالدين عن تربية الطفل وتنشئته تنشئة سوية، ومنع استغلال المرأة جنسياً من خلال النزاع المسلح أو من خلال استغلال ظروف اللاجئات وفقرهن، والتحذير من وأد البنات والانتقاء الجنسي قبل الولادة. وهذه الأمور ليست بجديدة علينا؛ فإيجابيات مؤتمرات المرأة الدولية قضايا أقرّها الإسلام قبل ذلك بقرون، غير أن المراد هو عولمة قيم المرأة وأدوارها وأنظمة وقوانين الأسرة، وسلخ الأسرة المسلمة من خصوصياتها الثقافية؛ إذ إن المحلل لقرارات هذه المؤتمرات يجدها تناقش في ثناياها كثيراً من القضايا المتعلقة بالمرأة، ومن بين هذه القضايا نذكر:

أ- القضايا الأخلاقية والاجتماعية:

ومنها على وجه الخصوص:

- الدعوة إلى المساواة بين المرأة والرجل مساواة كلية في الحقوق كافة -وهذا

(١) آل عبد الكريم، **الأسرة والعولمة**، مرجع سابق.

البند عامل مشترك في جميع القرارات الصادرة عن هذه المؤتمرات منذ البداية-، والدعوة إلى حرية العلاقات الجنسية المحرمة، والنظر إلى ذلك على أنه من حقوق المرأة الجنسية، وهذا ما ورد في تقرير المؤتمر الدولي الرابع المعني بالمرأة.(١)

- توفير خدمات الصحة الجنسية والإنجابية للمرأة، كما جاء في تقرير المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية.(٢) وهي الفكرة التي أشار إليها -كذلك- تقرير المؤتمر الدولي الرابع المعني بالمرأة.(٣)
- نشر وسائل منع الحمل ذات النوعية الجيدة، ومنع حالات الحمل غير المرغوب فيه، والدعوة إلى منع حالات الحمل المبكر، كما ورد في كل من: تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة،(٤) وتقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.(٥)
- الدعوة إلى تحديد النسل، كما ورد في تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.(٦)
- الاعتراف بحقوق الزناة، والذي جاء في تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان.(٧)

---

(١) **تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة**، بكين، الصين، ١٩٩٥م، فصل٤ج، فقرة٩٦، ص.٤٧

(٢) **تقرير المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية**، ريو دي جانيرو، البرازيل، ١٩٩٢م، فصل٢٤، فقرة٢٤-٣ هـ، ص٤٠١.

(٣) **تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة**، مرجع سابق، الفصل٤ج، فقرة١٠٦هـ، ص.٥١

(٤) **تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة "المساواة والتنمية والسلم"**، نيروبي، كينيا، ١٩٨٥م، فصل١، ثانياً ج، فقرة١٥٨، ص٥٧.

(٥) **تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة**، مرجع سابق، فصل٤ج، فقرة٩٣، ص٤٦.

(٦) المرجع السابق، فقرة٩٥، ص٤٧.

(٧) **تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان**، مكسيكو سيتي، المكسيك، ١٩٨٤م، فصل١ب ثالثاً د٣، فقرة٢٦، توصية٣٤ (أ،د)، ص٣٢.

- الاعتراف بالشذوذ الجنسي وإباحته، من خلال السماح بأنواع أخرى من الاقتران غير الزواج، والاعتراف بالأشكال الأخرى للأسرة، كما جاء في تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية.(١)

- التنفير من الزواج المبكر وسن قوانين تمنع ذلك، ومطالبة الحكومات برفع سن الزواج، ومن ذلك ما ورد في كل من: تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان،(٢) وتقرير المؤتمر الدولي الرابع المعني بالمرأة.(٣)

- سلب ولاية الآباء على الأبناء، كما ورد في تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية،(٤) وأفصح عنه تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.(٥)

- سلب قوامة الرجال على النساء، وإلغاء مفهوم "رب الأسرة"، كما جاء في المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة.(٦)

ب- القضايا التعليمية:

ومنها على وجه الخصوص:

- تشجيع التعليم المختلط، والدعوة إلى المساواة في مناهج التعليم وتغييرها وإيجاد مناهج لا تميز بين الجنسين، وهذا ما أورده تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة "المساواة والتنمية

---

(١) **تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية**، القاهرة، مصر، ١٩٩٤م، فصل٥ أ/٥-٦، ص٣٢.

(٢) **تقرير المؤتمر الدولي المعني بالسكان**، مرجع سابق، فصل١ب ثالثاً، فقرة٢، توصية١٨/ز، ص.٢٧

(٣) **تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة**، مرجع سابق، فصل٤ج، فقرة٩٣، ص٤٦.

(٤) **تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية**، مرجع سابق، فصل٢٤، مجال البرنامجين، فقرة٢٤-٣/د، ص٤٠٠.

(٥) **تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة**، مرجع سابق، فصل٧هـ، فقرة٧-٤٥، ص٥٥.

(٦) **تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة**، مرجع سابق، فصل١، جزء٣ خامسا، فقرة١/٢٢٩، ص٥١.

والسلم،"[١] كما لم يكن ذلك غائباً في تقرير مؤتمر الأمم المتحدة عن البيئة والتنمية.[٢]

- الدعوة إلى التثقيف والتربية الجنسية، وتسخير وسائل الإعلام والمناهج التعليمية لتثقيف المجتمع بالنواحي الجنسية والمساواة، كما جاء في تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة.[٣]

ت- القضايا الصحية:

ومنها:

- الأمراض الجنسية، ومن ذلك: الدعوة إلى أن يكون السلوك الجنسي المأمون والوقاية من الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي جزءاً لا يتجزأ من خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، مع ضمان السرية والخصوصية للمراهقين والمراهقات فيما يتعلق بهذا الجانب، وتيسير انتشار وتوزيع الواقيات الذكرية بين الذكور على نطاق واسع وبأسعار زهيدة. والقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين بالإيدز، وضمان عدم تعرضهم للنبذ والتمييز -بما في ذلك أثناء السفر-، وتقديم ما يلزم من الرعاية والتعاطف للمصابين به، والاعتراف بالعلاقات الجنسية المحرمة. ومن بين التقارير التي تضمنت كل ذلك: تقرير مؤتمر الأمم الدولي عن السكان والتنمية.[٤]
- الإجهاض، ومن ذلك: الدعوة إلى أن يكون الإجهاض غير مخالف للقانون، وأن يكون مأموناً طبياً، كما جاء في تقرير المؤتمر الدولي الرابع المعني

(١) المرجع السابق، فصل١ب، فقرة٥٥، ص٩.

(٢) **تقرير مؤتمر الأمم المتحدة عن البيئة والتنمية**، مرجع سابق، فصل٢٤/و، فقرة٢، ص٤٠٠.

(٣) **تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم منجزات عقد الأمم المتحدة للمرأة**، مرجع سابق، فصل١ب، فقرة٥٧، ص١١.

(٤) **تقرير مؤتمر الأمم الدولي للسكان والتنمية**، مرجع سابق، فصل٧أ/ ٧-٦، ص٤٤- ٤٥، وفصل٧ب/٧-٢٠، ص٤٩، وفصل١٢ب/١٢-١٤، ص٩٣.

بالمرأة.[1] والدعوة إلى أن يكون الإجهاض حقاً من حقوق المرأة، وتيسير حصولها على هذا الحق عندما تريد إنهاء حملها، وهو ما أورده تقرير المؤتمر الدولي الرابع المعني بالمرأة.[2]

ث- القضايا الاقتصادية:

ومنها على وجه الخصوص:

- التقليل من عمل المرأة داخل المنزل وعدّ ذلك عملاً ليس له مقابل، ومن ثم فهو من أسباب فقر المرأة.
- الدعوة إلى خروج المرأة للعمل والاختلاط بين الجنسين في الأعمال وغير ذلك، ومساواة المرأة بالرجل فيما يتعلق بالعمل ونوعيته ووقته، ووضع سياسات لتغيير الاتجاهات التي تعزز تقسيم العمل على أساس الجنس.
- دعوة الحكومات للقيام بإصلاحات تشريعية وإدارية لتمكين المرأة من الحصول الكامل على الموارد الاقتصادية كحقها في الميراث بالتساوي مع الرجل، وتيسير حصولها على القروض الربوية.

ويمكن لمح مختلف تلك القضايا في تقارير العديد من المؤتمرات السابقة الذكر، مثل: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة عن البيئة والتنمية،[3] وتقرير مؤتمر الأمم المتحدة عن التنمية الاجتماعية.[4]

---

(١) **تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة،** مرجع سابق، فصل٤ل، فقرة٢٨١/هـ، ص١٤٨، وفصل٤ج، فقرة١٠٦/ك، ص٥٢.

(٢) المرجع السابق، فصل٤ج، فقرة١٠٩/ط، ص٦٢.

(٣) **تقرير المؤتمر العالمي للبيئة والتنمية،** مرجع سابق، فصل٢٤ (٣-د)، ص٤٠٠-٤٠١.

(٤) **تقرير مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية الاجتماعية،** كوبنهاجن، الدنمارك، ١٩٩٥م، فصل١، المرفق الأول، فقرة٧، ص٥-٦.

ج- القضايا السياسية:

ومنها على وجه الخصوص:

- دعوة الحكومات والمنظمات لاتخاذ إجراءات من أجل مشاركة المرأة في الأنشطة السياسية، وضمان حق التصويت للمرأة وحقها في الانتخاب.
- تشجيع الأحزاب السياسية على تعيين مرشحات من النساء من أجل انتخابهن على قدم المساواة مع الرجال، والدعوة لإصدار تعليمات حكومية خاصة لتحقيق تمثيل منصف للمرأة في مختلف فروع الحكومة.
- الدعوة لتمثيل المرأة تمثيلاً منصفاً على جميع المستويات العليا في الوفود كوفود الهيئات والمؤتمرات واللجان الدولية التي تعالج المسائل السياسية والقانونية ونزع السلاح وغيرها من المسائل المماثلة، وحق المرأة في أن تكون رئيسة دولة أو رئيسة وزراء أو وزيرة.

ومن بين التقارير التي تضمنت كل ذلك: تقرير مؤتمر الأمم المتحدة عن حقوق الإنسان،[١] وتقرير مؤتمر الأمم المتحدة عن التنمية الاجتماعية.[٢]

ومن خلال تحليلنا لما سبق، يتضح أن ما ينتج عن مؤتمرات المرأة الدولية من مقررات ما هو إلا خطوة من خطوات التغريب وحمل المرأة المسلمة على تبني الثقافة الغربية في شتى مناحي الحياة؛ إذ تكرس هذه المؤتمرات في توصياتها المرجعية الفكرية للحركات النسوية الغربية المتطرفة، التي تقوم على مخاطبة المرأة بوصفها فرداً ليس له علاقة بمن حوله من أفراد المجتمع، والحرية غير المنضبطة بضوابط الشرع والعقل، والمساواة التامة بين الرجل والمرأة دون مراعاة للفروق الجنسية، وهذا تعسف على الفطرة الإنسانية ومخالفة للشريعة الإسلامية. والأعسف من

(١) **تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان**، فيينا، ١٩٩٣م، ص٣٠.

(٢) **تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية**، مرجع سابق، فصل١ب (الالتزام ٥)، ص٢٠.

ذلك أن يأتي هذا الغزو "المؤتمراتي" في صورته التشريعية السياسية التي تجعل كل الأمور المحرمة، وكل القبائح الفطرية، وكل الرذائل الإنسانية مشروعة مفروضة باسم الأمم العالمية وباسم الأنظمة الدولية وباسم القرارات الرسمية؛ حتى يكلل كل ذلك الغزو بالصورة المثلى التي تلغي المفاهيم وتنحّي الأديان وتغير الأسماء وتقلب الموازين رأساً على عقب. فلا أحد ينكر اتساق هذا التصور الثقافي والمعرفي لهذه المؤتمرات مع النمط الغربي في التفكير، ويناهض تماماً التصور الإسلامي لذلك، وهذا ما يدل على ضرب الخصوصيات الثقافية للمجتمعات عرض الحائط، بالرغم من أن الضارب بها هو من ينادي باحترامها، والغاية النهائية من كل ذلك هو عولمة[1] نظام الأسرة.[2] وهنا نتساءل: ما هي المراحل المتبعة في تفعيل أفكار هذه المؤتمرات الدولية التي تحاك ضد المرأة المسلمة؟ وما هي الجهات العربية والغربية المسؤولة عن ذلك تنظيراً وتنفيذاً وتفعيلاً؟

ثانياً: مؤتمرات المرأة الدولية من التنظير إلى التنفيذ

ليس هناك خطوات واضحة ومحددة يتبعها الغرب في ذلك، غير أنه -ومن

---

(١) هناك عولمة وهناك عالمية، فالعولمة (Globalisation) تعني إدارة الهيمنة، أي هي قمع وإقصاء للخصوصي والذاتي معاً. أما العالمية (Universalisme) فهي طموح إلى الارتقاء والارتفاع بالخصوصي إلى مستوى عالمي. انظر:

- الجابري، محمد عابد. "العولمة والهوية الثقافية: عشر أطروحات"، **مجلة المستقبل العربي**، عدد٢٢٨، ١٩٩٨م، ص١٤-٢٢.

(٢) نظام الأسرة، "مجموعة من الأحكام والمبادئ والقواعد التي تتناول الأسرة بالتنظيم بدءاً من تكوينها، ومروراً بقيامها واستقرارها، وانتهاء بانحلالها، وما يترتب عن ذلك من آثار قصد إرسائها على أسس متينة تكفل ديمومتها ونيل الثمرات الخيرة المرجوة منها." انظر:

- بورقيبة، داود. "نظام الأسرة في القرآن: وظائفه وخصائصه"، **مجلة دراسات، عدد٣**، سبتمبر ٢٠٠٥م، ص٦١.

خلال ما سبق- يمكن تقديم تصوّر لهذه المراحل بحيث تبدأ بالتنظير وتنتهي بالتنفيذ:

١- المرحلة الأولى: تحديد الأهداف تحديداً دقيقاً:

من خلال القراءة التحليلية النقدية لمحتوى تقارير بعض مؤتمرات المرأة الدولية، يتضح أن أهدافهم الحقيقية غير صريحة، فهي ضمنية وتتمحور أساساً حول ما يلي:[١]

- المعارضة الصريحة للإسلام والأخلاق والقيم، عبر التقليل من أهمية الزواج، والدعوة إلى الإباحية والانحلال.
- تغيير جذري في المجتمع عبر إلغاء دور الأم وتحديد صلاحيات الأب.
- إبطال القوانين والأعراف والتشريعات الدينية، ووضع الإعلانات العالمية والاتفاقات الدولية بدلاً منها.
- إلغاء ثقافات الشعوب وحضاراتهم، وتكريس الأحادية الثقافية في ظل العولمة.

وتلك الأهداف لا تخفى على عاقل مهما كانت غير صريحة، فهم لن يرضوا عن أحد حتى يتبع ملتهم وأية ملة عندهم؟ قال تعالى: ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٢٠﴾ ﴾[البقرة: ١٢٠]. ومما لا شك فيه أن الاستجابة لدعواتهم وتنفيذ قراراتهم الصادرة عن منظماتهم وهيئاتهم ومن يقف في صفهم سبيل لاتباع ملَّتهم. وحتى يؤسسوا لأهدافهم ويؤصلوا لها ويستولوا على النظام الذاتي للمرأة المسلمة خاصة والأسرة المسلمة عامة، فإنهم يلجأون إلى محاولة تسويغ أهدافهم بما أوتوا من فكر خبيث، وتلك هي المرحلة الثانية في تفعيلهم لمؤتمراتهم.

---

(١) قاطرجي، نهى. **المرأة في الاتفاقيات الدولية**، ١٤٣١هـ، موقع ملتقى الخطباء الإلكتروني.

٢- المرحلة الثانية: الاستيلاء على النظام الذاتي[١] للمرأة المسلمة خاصة:

وهنا يلجأون إلى تسويغ أهدافهم وإشاعتها وترويجها، مجسدين مقولة "حق أريد به باطل"، فيظهرون بأنهم مصلحون في الأرض، ولكنهم في الحقيقة مفسدون، ليصدق فيهم بذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلْمُفْسِدُونَ وَلَٰكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾ ﴾ [البقرة: ١١ - ١٢]، وبهذا يرسخون الأفكار التغريبية، ويقنعون المرأة بها. ومن خلال ما أوردته نهى قاطرجي[٢] والفريق العلمي بملتقى الخطباء[٣] يمكن تصنيف تلك المسوغات إلى ما يلي:

- مسوغات شرعية: وتقوم على البحث في النصوص والآثار وأقوال العلماء لاستخراج الآراء الداعمة للجهود التغريبية.
- مسوغات اجتماعية: وتقوم على نشر دعوى أن المرأة مظلومةٌ، ومقصدهم من هذه الدعوى هو الظهور بمظهر الحريص على المرأة وحقوقها، والمدافع عنها ضد الذين سلبوها تلك الحقوق، وإعزاء الظلم الاجتماعي إلى عدم مساواة المرأة في الحقوق والتمييز بينها وبين الرجل في الأعراف والتقاليد والتشريعات الدينية.

---

(١) النظام الذاتي: "يقصد به الاتجاهات والمعتقدات والمشاعر التي تحدد تحفيزاً فردياً لإكمال مهمة ما، ويشمل ثلاثة عوامل، وهي" الأهمية والكفاءة والانفعالات." ويتحدد النظام الذاتي للمرأة -في موضوعنا هذا- في اعتقاداتها وتصوراتها حول أهمية أهداف مؤتمرات المرأة الدولية بالنسبة لها ولأسرتها ومجتمعها، ومدى قدرتها على بلوغها، ومدى قبولها لها، والتعاطف مع مواقفها، والميل إليها، والاتجاه نحوها اتجاها موجباً. انظر:

- Maraano, Robert. J. Designing a New taxonomy of educational objectives, Corwin Press, 2001, p1-149.

(٢) قاطرجي، **المرأة في الاتفاقيات الدولية**، مرجع سابق.

(٣) الفريق العلمي بملتقى الخطباء. **حرب القيم في مؤتمرات المرأة الدولية، (بكين أنموذجا)**، ١٤٣١هـ، موقع ملتقى الخطباء الإلكتروني.

- مسوغات اقتصادية: تقوم على دعوى أن مشاركة المرأة ضروريةٌ للتنمية والتقدم الاقتصادي، منددين ببقاء المرأة في بيتها، ويصفونه بالتخلف عن الواجب الوطني وبتعطيل نصف المجتمع عن العمل والإنتاج، ويطالبون بفتح فرص العمل ومجالاته أمام المرأة، بحيث يدّعي مفكرو الأمم المتحدة وأتباعها أن الفقر الذي يعاني منه العالم الثالث مرجعه إلى الأمية والجهل عند المرأة اللذين يصرفانها عن العمل والإنتاج، ويشغلانها بالإنجاب والاهتمام بأمور البيت والزوج والأولاد.
- مسوغات نوعية: وذلك بالادعاء أن المرأة مساويةٌ ومماثلة للرجل في الحقوق والواجبات. وهي وسيلة يستخدمونها لتحرير المرأة من الأحكام الشرعية كافة.
- مسوغات تعليمية: بالدعوة إلى الاختلاط بين البنين والبنات في التعليم، بدءاً بالصفوف الدنيا للمرحلة الابتدائية، وتولي النساء خاصة تدريس هذه المرحلة.
- مسوغات سياسية: وتقوم على اعتبار أن الحروب والظلم السياسي الذي تمارسه الدول الكبيرة على المتخلفة يعود إلى إبعاد المرأة عن مراكز القرار التي يستأثر بها الرجل.
- مسوغات إلزامية: وتقوم على صياغة تلك الدعوات في صورتها التشريعية والسياسية، بحيث تظهر أنها مشروعة مفروضة باسم الأمم العالمية وباسم الأنظمة الدولية وباسم القرارات الرسمية.

وهاتان المرحلتان تدخلان ضمن مجال التنظير، غير أن أهدافهما طويلة المدى تؤول إلى التنفيذ، ومن أجل ذلك فإن الساعين لبلوغ ذلك يلجأون إلى انتقاء أنجع الوسائل والأساليب التي يمكن أن تتوفر لديهم، سواء كانت بيد أجنبي أو عربي، بل كثيراً ما يفضلون أن تكون بيد عربي تابع العقلية؛ لأنه العارف بخبايا المرأة المسلمة وخصوصياتها ومواطن قوتها وضعفها، وهذا كله يتلخص في المرحلة الثالثة من مراحل تفعيل أفكار المؤتمرات الدولية للمرأة.

٣- المرحلة الثالثة: إيجاد الوسائل والأساليب:

ليست الهجمة الشرسة على المرأة المسلمة هجمةً حديثة في أهدافها ومسوغاتها، بل هي قديمة قدم الصراع بين الخير والشر، وقد استخدمت من أجل ذلك مختلف الأساليب والقوى؛ إذ اعتمدت في البداية على القوة الخشنة، غير أنه في الوقت الحالي تم تجاوز تلك القوة لتستبدل بها قوة أخرى هي القوة الناعمة، بمختلف الوسائل والأساليب المتوفرة. ومع تطور المكر والخداع وتوفر الإمكانات تطورت تلك الوسائل لتحمل الأفراد على المكونات المعرفية لشيء ما دون إرغامهم على ذلك شكلاً، ودون عناء المُرْغِمين مضموناً. ومن هذه الوسائل التي لها علاقة بموضوعنا: عقد مؤتمرات وندوات وملتقيات تتناول قضايا المرأة، سواء كموضوع أساسي فيها أو من خلال إقحام قضية المرأة كجزئية في مؤتمرات قضايا أخرى ذات علاقة، وبأي صيغة كانت علمية أو سياسية، موسعة أو محدودة.

وتحقيقاً للأهداف السابقة، وتنفيذاً لما وراء مسوّغاتها المزيفة، يتم الاستعانة بمؤسسات الهيمنة الدولية، وفي مقدمتها هيئة الأمم المتحدة وأجهزتها المعنية بالمرأة وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي.(١) مع العلم أن هذه المنظمات تروّج لعولمة حقوق الإنسان وتفضله على الخصوصية والمفاضلة الحقوقية، وهو ذات المنحى الذي أخذ به "إعلان وبرنامج عمل فينا" المنبثق عن أشغال المؤتمر العالمي الثاني لحقوق الإنسان سنة ١٩٩٣م. وتقوم هذه المنظمات المهتمة بشؤون المرأة كذلك بتمويل الجمعيات الأهلية النشطة في هذا المجال للترويج لأفكارها التغريبية المنادية بالمساواة بين المرأة والرجل والحرية الجنسية والحق في الإجهاض وغيرها، لتشكل ورقة ضاغطة على الحكومات.(٢) ولم يكتفِ القائمون على هذه المنظمات بما بذلوه من مساعٍ لتحقيق هذا الأمر،

---

(١) آل عبد الكريم، **الأسرة والعولمة**، مرجع سابق.

(٢) برقوق، محند. "عولمة حقوق الإنسان"، **مجلة الحقيقة**، عدد١٣، الجزائر، جامعة أدرار، ٢٠٠٣م، ص٨.

أو الوقوف عند هذا الحدّ، بل بحثوا عن أساليب أخرى أقرب إلى المستهدَف، لذلك أوجدوا في كل مجتمع مسلم أيادي محليّة بصناعة غربية هم من بني جلدتنا ويتحدثون بلغتنا، يعملون في الخفاء بصمت في مكر وكيد، ويحققون وينفّذون مآرب لم يكن العدوّ يحلم بها، فأخذوا يهاجمون الدين وأهله في كل فرصة سانحة ومن كل ثغر مواتٍ، ويخربون بيوتهم بأيديهم وبمؤازرة غربية وبدعم مادي ومعنوي، وبذلك حق فيهم قوله تعالى: الْمُؤْمِنِينَ ﴿ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱعْتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلْأَبْصَٰرِ ﴿٢﴾ ﴾ [الحشر: ٢]، وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ لِيَصُدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَۗ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ ﴿٣٦﴾ ﴾ [الأنفال: ٣٦]. ومن خلال ذلك، وبعد إنشاء منظمات الحرية المزعومة والتحرير الموهوم، يتم تدعيمها بإنشاء حركات وجمعيات نسوية في أنحاء شتى من العالم الإسلامي، ويساعدها في مهمتها التخريبية الدعم المادي الذي يعطى لها من الدول الغربية، الأمر الذي يُيسر لها استخدام كل الوسائل الكفيلة في بث فكرها، فتقيم الندوات والمحاضرات وحفلات للنساء، وتعمل على تأسيس فروع لها في بعض المناطق الشعبية تقدم من خلالها المساعدات المادية والطبية، بما فيها تلك التي تتعلق بتنظيم النسل والإجهاض.

٤- المرحلة الرابعة: تعديل القوانين والتشريعات:

ينبع الخطر الذي يهدد مجتمعاتنا في كثير من الأحيان من الداخل، من تلك الهيئات والمنظمات غير الحكومية المنضمَّة إلى الأمم المتحدة، التي تعمل بجهد ودون كلل من أجل تنفيذ خطط الأعداء، مستخدمة بذلك سياسة النفس الطويل، واضعة الخطط والبرامج البعيدة الأمد، مستغلة جهل كثير من المسلمين بما يدور حولهم واستخفافهم بمثل هذه التصرفات، من أجل تحقيق النجاح في تعديل قانون أو تشريع. وقد كان لهذه المنظمات والهيئات دورها في كل ما أنجز من مواثيق دولية، وكان لها دور -أيضاً- في السعي لتغيير

القوانين المحلية. فبعد أن وظفت الدول الغربية قضية المرأة لتفرض قيمها الغربية -مستغلة في ذلك الجمعيات الأهلية النسائية النشطة في الدول العربية عن طريق تمويلها لتقوم بالترويج لأفكار هدامة لا صلة لها بالثقافة الإسلامية في المرحلة السابقة- فإنها في هذه المرحلة وبهدف فرض الرؤية الغربية العلمانية على العالم، تلجأ إلى تطوير وضع قانوني في هذا الشأن، ليُفْرض على دول العالم، كما حدث في مؤتمر القاهرة حول السكان والبيئة، ومؤتمر بكين حول المرأة، اللذين وصل بهما الأمر إلى مطالبة الحكومات بسن قوانين دولية تطبق على الجميع، وخاصة القوانين التي تسمح بالانفلات الجنسي، تحت مسمى: "الصحة الجنسية"، التي تتضمن إقرار الإجهاض، والحرية الجنسية.[1]

٥- المرحلة الخامسة: الإلزام والمحاسبة والإخضاع:

وفي هذه المرحلة يتم الانتقال من الدعاية وتعديل القوانين والتشريعات إلى محاولات فرضها والالتزام بها. وقد لا يكون بعيداً أن يصدر عن أحد مؤتمراتهم القادمة فرض عقوبات ومقاطعة لكل دولة تتحفظ أو ترفض الانصياع لمقرراتهم، فهذه المرحلة لا يتوقف الأمر فيها عند حد تعديل النصوص القانونية لرفع التمييز ضد المرأة، بل يتعدى إلى استحداث نصوص تحظر التمييز تحت طائلة عقوبات رادعة، فتساهم في تغيير الذهنيات بما للقانون من تأثير جازم في هذا الأمر. كما لا بدَّ من تدابير أخرى تربوية وسياسية واجتماعية واقتصادية تجعل من النصوص القانونية ليس مساواة شكلية بل واقعاً معاشاً، تفيد منه النساء جميعهن، وبخاصة النساء الأشد حاجة.[2] وفي هذا السياق وصل الحد بنتائج مؤتمر بكين إلى مطالبة المؤسسات المالية كصندوق النقد الدولي ومجموعة

---

(١) الوريكات، عبد الكريم. "العولمة والتفاعل الحضاري"، **مجلة الصراط**، س٣، عدد٦، ٢٠٠٢م، ص١٥٧.

(٢) قاطرجي، **المرأة في الاتفاقيات الدولية**، مرجع سابق.

البنك الدولي وصندوق التنمية الزراعية إلى جعل منح الإعفاءات لبعض الديون للدول الإسلامية معلقاً على توقيعها على الاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان ومنع التمييز ضد المرأة.(١) ومن هنا، يتضح أن العولمة أدت إلى تراجع دور الدولة لصالح فواعل جدد سماهم "جيمس روزنار" James Rosenau (٢) "الفاعلين خارج السيادة". وتعد المنظمات غير الحكومية والجمعيات الأهلية من أمثلتها، كونها تسعى إلى تحقيق الاندماج الدولي بفرض قيم الثقافة المهيمنة، وذلك تحت غطاء الدفاع عن حقوق الإنسان؛ إذ نجدها تركز مجهودها على المرأة، وذلك بعقد هذه المؤتمرات مستهدفة فرض الرؤية الفردية العلمانية بصيغها الأمريكية للمرأة والعلاقات الأسرية.(٣)

وإذا كانت العولمة اقتصادية المنشأ أساساً، فإنها لم تقف عند ذلك الحد، بل تجاوزته بسرعة لتشمل ظواهر مختلفة من بينها القانون، عن طريق العمل على إقصاء ما هو خصوصي، وفرض القوانين الغربية عن طريق إبرام اتفاقيات دولية في موضوعات شتى، وخاصة في مسائل حقوق الإنسان والطفل والمرأة بمنظور غربي علماني، ومحاولة فرضها على باقي الدول أعضاء الجماعة الدولية، وبذلك أصبح الحديث عن عولمة القوانين حقيقة قائمة.(٤)

---

(١) الوريكات، **العولمة والتفاعل الحضاري**، مرجع سابق، ص١٥٩.

(٢) "جيمس روزنار" James Rosenau: (١٩٢٤-٢٠١١)، عالم ومحلل سياسي أمريكي، وباحث علمي في الشؤون الدولية، شغل منصب رئيس رابطة الدراسات الدولية في الفترة ١٩٨٤-١٩٨٥، تخرج من جامعة بارد في ١٩٤٨، وحصل على الماجستير من جامعة جونز هوبكنز، والدكتوراه في العلوم السياسية من جامعة برنستون في ١٩٥٧. للمزيد انظر:
- ويكيبيديا، الموسوعة الحرة، **ألبرت إليس**، يونيو ٢٠١٣، موقع الموسوعة الإلكتروني.

(3) James N. Rosenau, *Turbulenge in World Politics: A Theory of change and Continuity*, Princeton University Press, 1990, p. 36

(4) Jean, Pisani-Ferry, "Mondialisation: vrais et faux début", *commentaire* N°77. *Paris*, 1997, p27-28.

ثالثاً: الإرشاد العقلي الانفعالي للمرأة المسلمة وتحديات مؤتمرات المرأة الدولية

أمام كل ما سبق، فإنه من واجبنا نحو هؤلاء الماكرين في الداخل وأولئك في الخارج القيام في وجه مؤامراتهم العدوانية وهجماتهم الشرسة ومكرهم، بكشف مخططاتهم وتبصير المسلمين بخطرهم على الدين والأخلاق، والحيلولة دون تحقيق مآربهم وصدّ كيدهم وشبهاتهم عن المجتمع المسلم بكل ما أوتينا من قوة، وإعداد ذلك عملاً بقوله تعالى: ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٦٠﴾ ﴾ [الأنفال: ٦٠] وأولى من تناط بهم مسؤولية ذلك هم: العلماء بمختلف تخصصاتهم، والمدرسون والوعاظ والخطباء والجمعيات الخيرية، فهم الأقدر على حمل هذه الأمانة العظيمة دون غيرهم، لما يملكون من سلاح مؤثر وناجع، وهو "النصح والإرشاد" كونه أحد صور القوة الناعمة. وتتعدد طرائق الإرشاد بتعدد المواقف وحيثيات المشكلات المعنية بالبحث عن حلول لها في ظل تحديات مؤتمرات المرأة الدولية. وأمام هذه الهجمة القذرة الناجمة عنها على المرأة المسلمة، تجد هذه الأخيرة نفسها بحاجة إلى طريقة فعالة لإرشادها بما يؤهلها للتصدي لها، وحمايتها من الذوبان في فلكها. والإرشاد إلى تلك الطريقة ليس بالأمر السهل، غير أنه ليس بالأمر المستحيل؛ لأن الوعي بأهداف مؤتمرات المرأة الدولية وما تدعو إليه والكشف عن مسوّغاتها المشبوهة ومن يقف وراء تنظيرها وتنفيذها يمكّننا من اختيار أنجع الطرائق والوسائل الكفيلة بمواجهتها والتصدي لها، واختيار الوقت المناسب لذلك.

ومن خلال تحليلنا لكثير من القضايا المتعلقة بالمرأة، التي تضمنتها مؤتمرات المرأة الدولية، وما وراءها من أهداف تغريبية للمرأة المسلمة وهدم لأسرتها، ومن خلال الإدراك الكامل لمسوغاتهم المزعومة ومّن يقف وراء

تنظير كل ذلك وتنفيذه وتفعيله، ومن خلال علمنا بواقع المرأة المسلمة في الوقت الحاضر، فإننا نرى بأن الآلية المناسبة في مواجهة مؤامرات مؤتمرات المرأة الدولية هي: "طريقة الإرشاد العقلي الانفعالي السلوكي". وهنا نتساءل: ما مضمون هذه الطريقة؟

١- تعريف الإرشاد العقلي الانفعالي للمرأة المسلمة:

الإرشاد في اللغة يأتي بمعنى: الهداية والدلالة، والرشد والرشاد: نقيض الغي والضلال، والرشيد من الرشد، وفي أسماء الله تعالى الرشيد: وهو الذي أرشد الخلق إلى مصالحهم.[1]

ويعرف الإرشاد في الاصطلاح بأنه: "المساعدة المقدمة من فرد إلى آخر لحل مشكلاته والاستفادة من إمكاناته واتخاذ القرارات السليمة والتوصل إلى التوافق، وهو يهدف إلى مساعدة الأفراد على تنمية استقلالهم وتنمية قدراتهم على أن يكونوا مسؤولين عن أنفسهم."[2] ويعرف -أيضاً- بأنه: "المساعدة التي يقدمها مرشد مؤهل لمسترشد لديه ظروف مؤقتة أو دائمة، ظاهرة أو متوقعة، بهدف مساعدته على التخلص من هذه الظروف أو التعامل معها، وذلك في إطار علاقة الوجه لوجه."[3] ونقصد بالإرشاد في بحثنا هذا: كل نصح أو وعظ أو توجيه أو توعية تقدم في أي شكل من الأشكال للمرأة المسلمة خاصة والأسرة المسلمة عامة، من أجل كشف مؤامرات مؤتمرات المرأة الدولية وتفادي مخاطرها ومواجهة تحدياتها والاستجابة لدعواتها وتوصياتها بما لا يتنافى والشريعة الإسلامية.

(١) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم. **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ، ج٣، ص١٧٥.

(٢) زهران، حامد عبد السلام. **التوجيه والإرشاد النفسي**، القاهرة: عالم الكتاب، ط٦، ١٩٨٨م، ص١٢.

(٣) الشناوي، محمد محروس. والتويجري، محمد. "الإرشاد وتحديات العصر"، المؤتمر الدولي الثالث لمركز الإرشاد النفسي: الإرشاد النفسي في عالم متغير، القاهرة، جامعة عين شمس، ١٩٩٦م، ص٨٨٥.

أما الإرشاد العقلي[1] الانفعالي،[2] فيعد نظرية في الشخصية، وطريقة في الإرشاد والعلاج النفسي المعرفي، طورها "ألبرت إليس" Albert Ellis[3] سنة ١٩٥٥م، وتأخذ هذه الطريقة بالفكرة القائلة: "بأن الأحداث الإنسانية ناتجة عن عوامل خارجة عن إرادة الإنسان، إلا أن الإنسان لديه القدرة على اتخاذ الإجراءات التي من شأنها أن تعدل حياته المستقبلية وتضبطها."[4] وترى هذه الطريقة بأن الناس يتنمذجون وفق نمطين، فإما أن يكونوا واقعيين أو غير واقعيين، وأن أفكارهم تؤثر في سلوكهم، فهم من ثمّ عرضة للمشاعر السلبية، بسبب تفكيرهم اللاواقعي وحالتهم الانفعالية التي يمكن التغلب عليها بتنمية قدرة الفرد العقلية وزيادة درجة إدراكه، وبذلك،

---

(١) العقلي، (العقلاني): "موقف فكري، وسلوكي تجاه قضايا الحياة الاجتماعية والمعرفة وقضايا العلوم التطبيقية، وهو معيار كل شيء، ومصدر التوجيه في الحياة، وهو نظام يقوم على مجموعة من المبادئ والمسلمات والقوانين الأولية التي تتفق مع العقول السليمة." انظر:
- حسنه، عمر عبيد. **العقل العربي وإعادة التشكيل: مفهوم العقل**، تقديم: الطريري عبد الرحمن سليمان، الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ٢٠٠٧م، موقع إسلام ويب الإلكتروني.

(٢) الانفعالي، (الانفعال): "يقصد به حالة جسمية نفسية يصاحبها توتر شديد مع اضطرابات عضوية تغشى أجهزة الإنسان الدموية والتنفسية والعضلية والغدية والهضمية مع كيانه العصبي عموماً. " انظر:
- الهاشمي، عبد الحميد بن محمد. **أصول علم النفس العام**، جدة: دار الشروق، ١٤٢٣هـ، ص١٦٦.

(٣) ألبرت إليس "Albert Ellis": "(١٩١٣-٢٠٠٧)، عالم نفس أمريكي طور نظرية العلاج العقلاني الانفعالي السلوكي، حصل على الماجستير والدكتوراه في علم النفس السريري من جامعة كولومبيا والمجلس الأمريكي في علم النفس المهني، أسس معهد "ألبرت إليس" الذي يوجد مقره في نيويورك، وترأسه لعقود، يعد واحداً من مبتدئي التحول المعرفي الجذري في علم النفس المرضي، ومؤسس العلاجات المعرفية السلوكية." للمزيد انظر:
- Wikipedia, The Free Encyclopedia. "James N. Rosenzu",(July2013), websit: en Wikipedia.org/wiki/ James_N._Rosenzu

(٤) الريحاني، سليمان. وحمدي، نزيه. وأبو طالب، صابر. "الأفكار اللاعقلانية عند طلبة الجامعة الأردنية وعلاقة الجنس والتخصص في التفكير اللاعقلاني"، **مجلة دراسات العلوم التربوية**، ١٤ (٥)، ١٩٨٧م، ص١٠٣-١٢٤.

فالسبيل للتخلص من المعاناة هو: التخلص من أنماط التفكير الخاطئة وغير العقلانية. وتقوم هذه الطريقة على جملة من الافتراضات هي:[1]

- أن التفكير والانفعال يمثلان وجهين لشيء واحد، فلا يمكن النظر إلى أحدهما بمعزل عن الآخر، ويضيف "إليس" أن هناك بعض الأساليب التي تثير الانفعال، كما أن هناك بعض الأساليب التي تساعد على التحكم فيه، ويعد التفكير واحداً من تلك الأساليب، وأن ما نسميه بالانفعال ما هو إلا نوع بعينه من الفكر الذي يتسم بالتحيز والتطرف.
- أن الإنسان لديه ميل للتفكير على نحو عقلاني وغير عقلاني، فعندما يسلك ويفكر بطريقة عقلانية يكون فعالاً ومنتجاً، والعكس صحيح.
- أن الاضطرابات الانفعالية[2] -التي يعانيها الفرد- هي نتاج أفكار ومعتقدات خاطئة وسلبية تشكل البناء المعرفي لديه.
- أن التفكير غير العقلاني يرجع إلى مرحلة الطفولة وإلى عوامل التنشئة الاجتماعية في الطفولة، وأن للآباء دوراً في اكتساب الأبناء لهذه الأفكار اللاعقلانية.
- يجب مهاجمة الأفكار اللاعقلانية لدى الفرد ومحاربتها، من خلال المناقشة والإقناع وتزويده بالأفكار العقلانية والمنطقية.
- يسلك الناس وفقاً لتوقعاتهم عن استجابات الآخرين، وهذا التوقع بوصفه عملية معرفية له تأثيره في الاضطراب الانفعالي؛ إذ إن الأفراد في بعض الأحيان يميلون إلى إعطاء أحكام كاذبة لنيل رضا الآخرين واستحسانهم.

---

(١) أبو عبادة، صالح بن عبد الله. ونيازي، عبد المجيد بن طاش. **الإرشاد النفسي والاجتماعي**، الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص٥٥-٥٦.

(٢) الاضطراب الانفعالي: "حالة نفسية تكون فيها ردود الفعل الانفعالية غير مناسبة لمثيرها بالزيادة أو النقصان." انظر:

- الهاشمي، **أصول علم النفس العام**، مرجع سابق، ص١٦٦.

- يعزو الأفراد مشكلاتهم واضطراباتهم الانفعالية إلى الآخرين، وإلى الأحداث الخارجية، ومن ثم، تكون الاضطرابات الانفعالية لديهم قائمة على إعزاءات خاطئة.

- يميل الأفراد إلى استخدام بعض "الميكانيزمات" الدفاعية[1] ضد أفكارهم وسلوكهم، حفاظاً على ذواتهم؛ بمعنى أنهم يميلون إلى عدم الاعتراف لأنفسهم أو للآخرين بأن سلوكهم وتفكيرهم خاطئان وأكثر سلبية.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه الطريقة الإرشادية لم يكن "ألبرت إليس" هو السَّبَاقُ إليها؛ إذ سبقه في استخدامها مرشد البشرية ومعلمها الرسول محمد ﷺ قبل أربعة عشر قرناً في مواقف متعددة منها على سبيل المثل: استخدامه ﷺ لذلك مع الشاب الذي طلب منه الإذن بالزنى، وذلك فيما رواه أبو أمامة رضي الله عنه قال: "إن فتىً شاباً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ائْذنْ لي بالزِّنَى! فأقبَلَ القومُ عليه، فزجرُوه، وقالوا: مَهْ مَهْ! فقال ﷺ: "ادنُهْ". فدنا منه قريباً، قال: فَجَلَسَ. قال: "أتحبُّهُ لأُمِّك؟" قال: لا والله يا رسول الله، جَعَلَني الله فِداءَك. قال: "ولا النَّاسُ يُحبُّونَه لأمَّهاتِهم". قال: "أفَتُحِبُّه لابْنَتِك؟" قال: لا والله يا رسول الله، جَعَلَني الله فِداءَك. قال: "ولا النَّاسُ يُحبُّونَه لبناتِهم". قال: "أفَتُحِبُّه لأُختِكَ؟" قال: لا والله، جَعَلَني الله فِداءَك. قال: "ولا النَّاسُ يُحبُّونَه لأخواتِهم". قال: "أفَتُحِبُّه لعَمَّتِكَ؟" قال: لا والله، جَعَلَني الله فِداءَك. قال: "ولا النَّاسُ يُحبُّونَه لعَمَّاتِهم". قال: "أفَتُحِبُّه لخالَتِك؟" قال: لا والله، جَعَلَني الله فِداءَك. قال: "ولا النَّاسُ يُحبُّونَه لخالاتهم". قال: فوضع يده عليه، وقال: "اللهمَّ اغْفِرْ ذَنْبَه، وطَهِّرْ قلْبَه، وحَصِّنْ فَرْجَه." قال: فلم يَكُنْ ذلك

---

(١) ميكانيزمات الدفاع: "آليات نفسية لا شعورية يستخدمها الفرد لإضعاف القلق الناجم عن نزاعات داخلية بين المقتضيات الغريزية والقوانين الأخلاقية، بحيث يحاول الأنا بمساعدتها حماية نفسه من الصراعات التفسية التي يمكن أن تنشأ عن التباعد بين رغبات الهوى ومطالب الأنا الأعلى أو حتى مطالب الأنا نفسه." انظر:
- الموسوعة العربية. "الدفاع النفسي: آليات"، التربية والفنون، تربية وعلم النفس، مج٩، ص٢٩١. موقع الموسوعة العربية الإلكتروني.

الفتى يلتَفِتُ إلى شيءٍ."[1] وبهذه الطريقة تمكّن الرسول ﷺ من تغيير هذه الفكرة الخاطئة التي كان يتبناها هذا الفتى، بأسلوبه المقنع وبحجته الدامغة؛ إذ إن فكرة الزّنى بوصفها فكرة خاطئة وغير مقبولة كانت مسيطرة على هذا الفتى، ومن الصعب إقناعه بتغيير هذه الفكرة، ولكن الرسول ﷺ المرشد الناجح استطاع أن يغير تلك الفكرة عند هذا الفتى، وخرج من عنده وهو مقتنع أن الزّنى حرام ولا يمكن فعله. وبهذا الموقف يضرب لنا نبينا محمد ﷺ مثالاً في تعامله مع السلوكات الخاطئة بأسلوب عقلي انفعالي؛ إذ إنه ﷺ يعالجها من جذورها، بالدخول إلى أعماق الفكر وتحريك الانفعال، فيصحح ذلك بالحوار والنقاش، ويحولها إلى قناعات صحيحة بحكمته وفطنته، حينها يتحول السلوك الخاطئ إلى سلوك صحيح، وما ذاك إلا بمعرفته ﷺ أن الأفكار هي التي تولد السلوك.[2]

٢- دور الإرشاد العقلي الانفعالي، وحاجة المرأة المسلمة إليه في ظل مؤتمرات المرأة الدولية:

يقوم الإرشاد العقلاني الانفعالي بوصفه أحد أساليب الإرشاد المعرفية على افتراض أن الإنسان يولد ولديه الفرصة لأن يكون عقلانياً -مستقيماً في تفكيره- أو لا عقلانياً -معوجاً في تفكيره-، وأن لدى الإنسان نزعة فطرية للحفاظ على بقائه، وعلى النمو وتحقيق الذات، والسعادة والحب والعيش الاجتماعي مع الآخرين، إلا أنه -أيضاً- يمتلك ميلاً طبيعياً لتدمير الذات وتجنب التفكير، والتسويف ومعاودة الوقوع في الأخطاء، والتفكير الخرافي وعدم الصبر أو الاحتمال، والنزعة والكمال ولوم الذات وتجنب تنمية الإمكانات التي تحقق الذات. وهذا الميل يوجد لدى جميع الناس بغض النظر عن مستوى تعليمهم،

(١) ابن حنبل، أحمد، بن محمد. **مسند الإمام أحمد**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، كتاب: مسند أحمد، باب: باقي مسند الأنصار، حديث رقم٢١٧٠٨، ج٥، ص٢٥٧.

(٢) الخميس، عبد الله بن إبراهيم. **السلوك ابن الفكرة**، الأحساء: مركز التنمية الأسرية "وزارة الشؤون الاجتماعية"، الإصدار٣٢، ١٤٣٣هـ، ص١٠.

وثقافتهم.[1] وحدد "ألبرت إليس" في كتابه "العقل والانفعال في العلاج النفسي" سنة ١٩٧٧م إحدى عشرة فكرة، عدّها أفكاراً لا عقلانية. وعادة ما تتشكل هذه الأفكار وتتحكم في تفكير الكثيرين من الذكور والإناث، ويتحدثون بها على هيئة ينبغيات Sdoulds ومفروضات ووجوبيات أو لزوميات Oughts and Musts، وهذه الأفكار هي: "طلب التأييد والاستحسان ابتغاء الكمال الشخصي واللوم الزائد للذات والآخرين، وتوقع الكارثة واللامسؤولية الانفعالية والقلق والاهتمام الزائد، وتجنب المشكلات والاعتمادية والشعور بالعجز والانزعاج لمتاعب الآخرين وكمال الحلول وتمامها."[2] وأضاف إلى ذلك الريحاني فكرتين،[3] وأضاف إبراهيم فكرة ثالثة،[4] لتصبح بذلك أربع عشرة فكرة لاعقلانية. وهذه الأفكار الثلاثة المضافة هي: الرسمية والجدية في التعامل مع الآخرين، وأن مكانة الرجل تعد الأهم فيما يتعلق بعلاقته بالمرأة. وهذه الأخيرة هي نقطة بداية مؤتمرات المرأة الدولية.

ولو أجرينا قراءة متفحصة متعمقة لهذه الأفكار، وقارناها مع المسوغات التي يلجأ إليها المخططون والمنفذون لمؤتمرات المرأة الدولية، لأمكن إدراك الدور الذي يمكن أن يقوم به الإرشاد العقلي الانفعالي في مواجهة مؤامراتهم، خاصة إذا علمنا أن أسباب التفكير اللاعقلاني تتفاوت؛ فمنها الجهل والتصرف بحماقة والتصلب والأساليب الدفاعية واللامبالاة، وغيرها...، ومن ثمة، فإن احتمال معقولية هذا الدور وفعاليته يزداد، على أساس أن جلّ هذه الأسباب

---

(1) Corey, Gerald. *Theory and Practice Of Counseling and Psychotherapy*, Fifth Edition. Pacific Grove: Brooks/Cole Publishing Company. 1996. P.317-337.

(2) Ellis, Albert. *Reason and Emotion in Psychotherapy*, New Jersey, the Citadel Press, 1977, p.60-88.

(٣) الريحاني، سليمان. "تطوير اختبار الأفكار العقلانية واللاعقلانية"، **مجلة دراسات العلوم التربوية**، ١٢(١١)، ١٩٨٥م، ص٧٧-٩٥.

(٤) إبراهيم، عبد الستار. **العلاج النفسي السلوكي المعرفي الحديث وأساليبه وميادين تطبيقه**، القاهرة: دار الفجر للتوزيع والنشر، ١٩٩٤م، ص٥٦.

تحيط بظروف المرأة المسلمة، وكذا بنيتها الثقافية؛ إذ إن المتفحص لظروف المرأة المسلمة يمكن أن يدرك ما يلي:[1]

- الجهل المفرط في أوساط كثير من النساء بقيم الإسلام وأحكامه ومقاصده، وقد زاد من خطورة هذا الأمر عمليات التشويه التي يمارسها العلمانيون تجاه التشريعات الإسلامية المتعلقة بالمرأة، عن طريق تناولها بشكل مجزأ وجعلها بعيدة عن التشريعات التي وردت في سياقها، مع إغفال متعمد لبيان مقاصد الإسلام من تشريعها؛ بهدف إظهار قصورها وتجاوز العصر لها، ووقوفها حجر عثرة في طريق نيل المرأة لحريتها وحقوقها.
- ظاهرة ضعف الإيمان لدى كثير من النساء، نتيجة عدم قيام المؤسسات التربوية بالدور المنوط بها تجاه هذا الأمر كما ينبغي، وتركها الحبل على الغارب لصواحب السوء وذوي الشهوات ليقوموا عبر الوسائل المختلفة بالسيطرة على عقل المرأة ومشاعرها، ومن ثَمَّ، تحديد اتجاهاتها وتوجيه ميولها حسب ما يشتهون.
- غفلة كثير من النساء عن حقيقة رسالتهن في الحياة، والدور المنوط بهن في بناء الأمة وصيانتها من عوامل الزيغ والانحراف.
- قيام بعض النساء المترفات بتبني دعوات العلمانيين، وبروزهن واجهة لكثير من الأنشطة المقامة، وتوفيرهن للدعم المعنوي والمادي الذي تحتاجه بعض الأنشطة، إضافة إلى تغريرهن بقطاع عريض من النساء اللاتي جرت العادة بقيامهن بتقليد مترفات المجتمع وكبرياته، لعظم جهلهن وضعف إيمانهن.
- إن جزءاً كبيراً من المحافظة الظاهرة لدى كثيرات يعود إلى أعراف قبلية وتقاليد اجتماعية متوافقة مع الشرع، دون أن يكون لها بعدٌ إيماني في نفوس كثيرات، ومن المعلوم أن الأعراف والتقاليد ليس لها طابع الثبات،

---

(١) ناصر، عبد الله، أحمد. **لكي لا نسقط في الهاوية،** ١٤٣١هـ، موقع ملتقى الخطباء الإلكتروني.

بل هي قابلة للتبدل بمرور الوقت، لا سيما متى تغيرت أوضاع المجتمع (علماً وجهلاً، غنىً وفقراً، انفتاحاً وانغلاقاً)، ويتسارع هذا التغير حين توجد جهات تخطط للتغيير، وتستخدم سبلاً ملتوية تحتفي بها معتبرة إياه تراثاً لعصر مضى، وتلمّع فيها ما تريد نشره، وتجعله من متطلبات التقدم وعلامات الرقي والنهضة.

- الانحراف العام، والانحطاط الشامل الذي أصاب المجتمع المسلم في كثير من جوانب الحياة المختلفة، الذي بدوره كان له أكبر الأثر في ضعف كثير من النساء وقيامهن بالتفاعل مع الأطروحات العلمانية على نحو ظاهر.

أما البنية الثقافية للمرأة المسلمة، فحدّث ولا حرج، فالوحدة الجدلية في الحراك الاجتماعي بين التاريخ والحاضر في المجتمعات الإسلامية والعربية خاصة على أراضيها الصحراوية وشبه الصحراوية التي تعاني من ندرة المياه والموارد الطبيعية، كونت المفاهيم والمنظومات الثقافية في واقع الحياة المعاشة، فقانون النُّدرة وعدم قدرة الفرد على الحصول على حاجاته إلا بالقليل ولَّد الخوف وعدم الشعور بالأمان، ففقد العقل قدرته على حب التحليل والنقد والتفنيد، فنشأ التكتل القبلي والعشائري، فتكرست مفاهيم الجهل والخرافة والنفاق والفوضى والفساد والاتكالية والتردد والتبرير والوهم والتطويع والتدجيل في البنية الثقافية لهذه التجمعات القبلية المتناثرة، ولو أجرينا تحليلاً علمياً لأنساق الخطاب الثقافي المتداول في الساحة العربية الإسلامية لتأكدنا من ذلك، ولاكتشفنا أنه مكوَّن من شبكة من تلك المفاهيم، وهي كلها أفكار ومعتقدات لا عقلانية ولا منطقية. وليس فخراً أن المجتمعات العربية الإسلامية مجتمعات عاطفية، فهي مجتمعات يحركها انفعال عشوائي أو غوغائي، فهي لم تُربَّ على استعمال العقل المعرفي والسببي والنقدي، وإنما تربت على التخويف من عقاب السلطان وغواية الشيطان وعقاب الرحمن والرضا بالجهل والخرافة، ونبذ حرية التفكير والتعبير والاعتراض، فأصبحت مجتمعات عاطفية

دون عقل سببي أو تجريبي ودون إرادة فاعلة تعمل بالمثير والاستجابة.[1] وفي السياق نفسه، لا أحد ينكر ما تكرَّس في ثقافتنا من الوهن النفسي والقناعات السلبية والأفكار اللاعقلانية، من مثل: ليس في الإمكان أبدع أكثر مما كان، والعلم لا وطن له إلا أوروبا، وأننا لا نستطيع ولا نقدر، ولا يمكن لنا فعل شيء إلا المواكبة والدخول معهم في جحر ضب. وفي ظل هذه الوضعية، وأمام خطط مؤتمرات المرأة الدولية ومؤامراتها، ونظراً لأن جل الأفكار والمعتقدات التي تروج لها هذه الأخيرة أفكار لاعقلانية، ونظراً للانتشار الواسع للأفكار الخرافية واللاعقلانية في محيط المرأة المسلمة، الذي سيفسح مجالاً كبيراً لها بتَحديث نفسها بها، فإنها ستنتهي بها إلى انحرافات فكرية، ومن ثم، اضطرابات انفعالية فسلوكات مناهضة لمكونات ثقافتها والوقوع في مشكلات زوجية أو أسرية.

فمنطلق سلوك الفرد هي أفكاره، ومتى ما آمن بها واعتقدها فغالباً ما يُكوِّن بها سلوكاً متكرراً من حيث يشعر أو لا يشعر، والسلوك لا يخلو من أن يكون حسناً أو سيئاً، فالذي اعتاد السلوك الحسن هو الذي يحمل فكراً حسناً صافياً، والذي اعتاد السلوك السيئ هو الذي يحمل فكراً سيئاً مشوشاً؛ لذا، فإن الخطوة الرئيسة في تغيير السلوك هي تغيير الأفكار، وما ذاك إلا لأن الفكرة هي جذور السلوك، فلا يصح أن نزيل السلوك ونترك جذوره، فينمو السلوك مرة أخرى، خاصة إذا وُجد من يسقيه.[2] وقد أصَّل ذلك الإمام ابن قيم الجوزية -رحمه الله- بقوله: "مبدأ كل علم نظري وعمل اختياري هو الخواطر والأفكار؛ فإنها توجب التصورات، والتصورات تدعو إلى الإرادات، والإرادات تقتضي وقوع الفعل، وكثرة تكراره تعطي العادة، فصلاح هذه المراتب بصلاح الخواطر والأفكار وفسادها بفسادها."[3] وقد صورها -رحمه الله- بأجمل صورة؛ إذ

---

(1) دروزه، محمد نضال. **الثقافة والبداوة ٢ (تتمة)**، ٢٠١٠م، موقع الحوار الإلكتروني.

(2) الخميس، **السلوك ابن الفكرة**، مرجع سابق، ص٧.

(3) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب. **الفوائد**، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٣١هـ/١٩٩٣م، ص٢٤٩.

يقول: "فالأفكار والخواطر التي تجول في النفس هي بمنزلة الحَبّ الذي يُوضَع في الرَّحى، ولا تبقى تلك الرَّحى معطلة قطّ، بل لا بدَّ لها من شيء يُوضع فيها، فمن الناس من تطحن رحاه حبًّا يخرج دقيقاً ينفع به نفسه وغيره، وأكثرهم يطحن رملاً وحصىً وتبناً، ونحو ذلك، فإذا جاء وقت العجن والخبز تبين له حقيقة طحينه."[(١)] وعلى هذا الأساس، فإنه من أجل تجاوز تحديات مؤتمرات المرأة الدولية، وحماية المرأة المسلمة من مؤامراتها لا بدّ من تغيير أفكارها تجاه ما تروج له هذه المؤتمرات، وفي هذا السياق يقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ ﴿١١﴾ ﴾ [الرعد: ١١]. وهذا ما يجعلها بحاجة ماسة إلى الإرشاد العقلي الانفعالي، للقيام بالكشف عن الأفكار والمعتقدات الخاطئة وغير المنطقية المتكونة لديها في هذا السياق، ومساعدتها على التغلب عليها واستبدالها أفكاراً جديدة أكثر عقلانية ومنطقية، وذلك من خلال تشجيعها على التخلي عن أفكارها اللاعقلانية واستبدالها أفكاراً عقلانية، والكشف لها عن العلاقة بين هذه الأفكار التي تبنتها والأفكار التي استخدمت مبررات لأهداف تغريبها وعولمتها، وأدت بها إلى ما تعانيه من اضطرابات نفسية وانحرافات سلوكية واجتماعية وثقافية ومشكلات أسرية أو زوجية أو جنسية، ما أدى بدوره إلى ردود فعل انفعالية سلبية تجاه تقارير المؤتمرات الدولية للمرأة وتوصياتها، والإجراء الأساسي المستخدم في ذلك هو التفنيد disputing الذي يعني التحدي المنطقي للمعتقدات اللاعقلانية،[(٢)] المتمثلة هنا في أفكار ومسوّغات قيام مؤتمرات المرأة الدولية التي تبنتها المرأة المسلمة وتحدث نفسها بها.

والتفنيد أسلوب يعود إلى أصول إسلامية؛ فقد ورد ذكره في القرآن الكريم في قوله تعالى -حكاية عن نبيه يعقوب ﷺ: ﴿ وَلَمَّا فَصَلَتِ ٱلْعِيرُ قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّى لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ ۖ لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ ﴿٩٤﴾ ﴾ [يوسف: ٩٤]، وهو طريقة لإحقاق الحق

---

(١) المرجع السابق، ص٢٥٠.

(2) Prochaska, James. O, & Norcross, John. C, *System of psychotherapy: A Transtheoretical Analysis*, Third Ed , Now York, Brooks Cole Publishing Company. 1994, p.37.

وإبطال الباطل، وتخطئة الخاطئ وتصويبه بمنهج يتسم بالحكمة والموعظة الحسنة، وهو المنهج الذي أمر به الله -سبحانه وتعالى- في الكثير من المواضع، من مثل: قوله ﷻ: ﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾ [النحل: ١٢٥]، وقوله: ﴿ وَقُولُواْ لِلنَّاسِ حُسۡنٗا ﴿٨٣﴾ ﴾ [البقرة: ٨٣]، وقوله: ﴿ وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُواْ ٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ يَنزَغُ بَيۡنَهُمۡۚ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ كَانَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٗا مُّبِينٗا ﴿٥٣﴾ ﴾ [الإسراء: ٥٣]، وقوله: ﴿ وَلَا تَسۡتَوِي ٱلۡحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُۚ ٱدۡفَعۡ بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ ﴿٣٤﴾ ﴾ [فصلت: ٣٤]. ويمكن لمس هذه الطريقة في الحديث النبوي الشريف الذي رواه أبو أمامة -في مسند الإمام أحمد- في قصة الشاب الذي استأذن الرسول ﷺ في الزّنى،[١] فقد استطاع الرسول ﷺ عن طريق التفنيد مع تبني الحكمة والموعظة الحسنة أن يثبت للشاب خطأ فكرته، ويقنعه بذاك.

٣- أساليب الإرشاد العقلي الانفعالي المستخدمة في مواجهة تحديات مؤتمرات المرأة:

تقوم دعائم طريقة الإرشاد العقلي الانفعالي للمرأة المسلمة على تأثير الأفكار في الانفعالات والسلوك، وتهدف إلى إقناعها بأن معتقداتها غير منطقية، وأن ما تدعو إليه هذه المؤتمرات دعوات للانحلال والفجور ومخالفة شرع الله -سبحانه تعالى- الذي ارتضاه لعباده، وأن مسوّغاتها غير عقلانية، وما هو عقلاني منها فهو حق أريد به باطل، وأن أفكارها سلبية، تؤدي إلى سوء تكيّف وانحراف فكري، ومن ثمة انحراف سلوكي، وتعرضها إلى الضغوط والاضطرابات النفسية، وتقلل من تقديرها الإيجابي لذاتها، والوقوع في مشكلات أسرية أو زوجية أو جنسية. فهي بذلك تهدف إلى تعديل الإدراك المشوه لدى المرأة نحو دورها ودور الرجل وعلاقتها به، وإبدالها بطرق أخرى -للتفكير- أكثر ملاءمة، مما يؤدي إلى إحداث تغيرات

---

(١) ابن حنبل، **مسند الإمام أحمد**، مرجع سابق، حديث رقم٢١٧٠٨، ج٥، ص٢٥٧.

معرفية وانفعالية وسلوكية لديها، ويتم ذلك عن طريق تفنيد دعوات مؤتمرات المرأة الدولية، وذلك على ثلاثة مستويات:[1]

أ- التفنيد المنطقي:

ويتم ذلك من خلال طرح بعض التساؤلات، من مثل: هل هذا المعتقد منطقي وصحيح؟ ولماذا؟ فلو تساءلنا -على سبيل المثال-: هل المساواة التامة بين الرجال والنساء وإلغاء جميع الفروق بين الجنسين، ونزع قوامة الرجال على النساء أفكار منطقية وعقلانية؟ فإننا نقول بأنها غير منطقية وغير عقلانية وغير صحيحة؛ لأن مضمونها يخالف المنطق ويتعسف على الفطرة الإنسانية، ويتعارض مع نظام التربية الإسلامية وما أنزله -سبحانه وتعالى- في القرآن الكريم وما جاء في السنة النبوية الشريفة، كما أن الاختلاف بين الرجل والمرأة هو اختلاف تكامل وليس اختلاف تضاد أو تعارض أو صدام، فهو كالاختلاف بين السالب والموجب فبهما تتحقق الحياة. وحينما نتساءل: هل تهميش عمل المرأة المنزلي والتقليل من شأنه معتقد منطقي، وهل هو فكرة خاطئة؟ فإننا نقول -ونحن على يقين- إن هذا المعتقد غير منطقي، وخاطئ، لأن مطالبة الرجل بالقيام بمشاركة المرأة في الأعمال المنزلية، ومطالبة المرأة بمشاركة الرجل في توفير النفقة والخروج من المنزل للكسب، يؤدي إلى أن تهجر المرأة عملها الأساس، أو أن تُقصّر فيه، مع أن عملها عظيم لا يمكن للرجل أن يتقنه مهما أوتي من قدرات. أما إذا تساءلنا -مثلاً-: ما مدى معقولية إباحة العلاقات الجنسية غير الشرعية بين الجنسين؟ فإنه سرعان ما يتبين لنا بأنها أمر غير معقول وغير منطقي، لأنه هتك لإحدى الضروريات وهو حفظ النسب، ومن الناحية المنطقية لا أحد يقبله لأخته أو أمه أو...، وأن ذلك دعوة إلى هدم جميع الحواجز التي تؤدي إلى العفة والاستعفاف.

---

(1) Wallen, S.. DiGiuseppe, R. & Dryden, W. *A practitioner's Guide to Rational-Emotive Therapy*. (2nd ed.) New York, NY, UY: Oxford University Press. 1992. P.72.

ب- التفنيد العلمي:

ويتم ذلك من خلال طرح تساؤلات مثل: أين الدليل على عدم صحة هذا المعتقد؟ وكيف يكون هذا الأمر فظيعاً إذا ما كان خاطئاً وتمّ تبنيه؟ فعدم منطقية وخطأ العديد من الأفكار التي تدعو إليها مؤتمرات المرأة الدولية من مثل: فكرة المساواة التامة بين الرجال والنساء وإلغاء جميع الفروق بين الجنسين ونزع قوامة الرجال على النساء -على سبيل المثال- أمر مؤكد علمياً، فقد أثبتت بحوث علم الأحياء وتحقيقاته أن المرأة تختلف عن الرجل في كل شيء، من الصورة والأعضاء الخارجية إلى ذات الجسم والجواهر البروتينية لخلاياه النسيجية، فمن لَدُن حصول التكوين الجيني في الجنين يرتقي التركيب الجسدي في الصنفين في صورة مختلفة.[1] كما أن المتأمل في خلق كل من الذكر والأنثى يجد أن الله -سبحانه وتعالى- خلق كل جنس وجعل فيه صفات لا توجد في الآخر، إعداداً لكل جنس للعمل الذي خلقه من أجله، ويكفي في ذلك قوله تعالى: ﴿ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ﴿٣٦﴾ ﴾[آل عمران: ٣٦]، وقوله: ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ ﴾[البقرة: ٢٢٨]، وقوله: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ ﴿٣٤﴾ ﴾[النساء: ٣٤].

ومما لا شك فيه، أن فظاعة تبني هذه الفكرة تظهر بوضوح إذا عرفنا بأن للرجل صفات تؤهله لأن يمسك زمام الأمور بيده، ويثبت أن المرأة لها صفات خاصة لا تؤهلها للقيام بأمر القوامة، فالرجل زوده الله -سبحانه وتعالى- بالخشونة والصلابة وبطء الانفعال، واستخدام عقله وتفكيره قبل أن يتحرك أو يستجيب، لأن أعماله المكلف بها في الحياة تحتاج إلى ذلك، أما المرأة فهي الأخرى لها صفات تخصها، تتميز بالرقة والعطف وسرعة الانفعال والاستجابة العاجلة؛ لتتواءم مع طبيعة العمل الموكل إليها في منزلها، من حمل ورضاع، ورعاية أبناء وخدمة زوج وغيرها.[2] وكون أن الله ﷻ أمر المرأة المسلمة بلزوم بيتها كما جاء

---

(١) المودودي، أبو الأعلى. **حركة تحديد النسل**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٣٩٥هـ، ص١٨٥.

(٢) الدعدي، **التحديات التي تواجه الأسرة المسلمة في المؤتمرات الدولية**، مرجع سابق، ص١١٩.

في قوله تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأحزاب: ٣٣] يكفي لأن يكون دليلاً على بطلان فكرة تهميش عمل المرأة المنزلي والتقليل من شأنه، وأن عمل المرأة المسلمة في بيتها هو الفكرة المنطقية الصحيحة. وتظهر فظاعة تبني فكرة تهميش عمل المرأة المنزلي والتقليل من شأنه في خروجها للعمل وتوكيل مهمة تربية الأطفال تارة للجدات وتارة للخادمات الجاهلات وتارة أخرى لدور الحضانة وموظفاتها اللواتي قد يفتقدن تماماً لأساليب الرعاية الصحيحة، وتخلو قلوبهن من الأمومة الحقيقية،[1] في حين أطفأت مصابيح البيوت وأغلقت أبوابها ونوافذها، وحمل كل فرد من أفراد الأسرة مفتاحه إن ضيعه لم يجد ملجأ يلجأ إليه حين عودته، وأضحت بيوتنا كالديار المهجورة التي سكنتها العصافير والخفافيش.[2]

أما عن فكرة إباحة العلاقات الجنسية غير الشرعية بين الجنسين، فإن الأدلة العلمية كافية لتثبت خطأها، فالعلوم الطبية الحديثة تكشف لنا -من حين لآخر- عن كارثة من كوارث العلاقات الجنسية المنفلتة تحل بقارعة الزنى كمرض الزهري وداء السيلان القيحي ونقص المناعة البشرية "الإيدز"، وغيرها.[3] ولذلك، نجد أن نظام التربية الإسلامية يحرم العلاقات الجنسية غير الشرعية، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿٦٨﴾ يُضَٰعَفْ لَهُ ٱلْعَذَابُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِۦ مُهَانًا ﴿٦٩﴾ ﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٦٩]. بل يذهب إلى أكثر من ذلك ليحرم مقاربتها، كما جاء في قوله ﷻ: ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٣٢﴾ ﴾ [الإسراء: ٣٢]، وقوله: ﴿ قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ۖ

---

(١) خزار، عبد الحميد. "الدور التربوي للأسرة"، **مجلة الرواسي**، عدد٩، ١٩٩٣م، ص٧٩.

(٢) عواشرية، السعيد. "الأسرة الجزائرية... إلى أين؟"، **مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية**، عدد١٢، ٢٠٠٥م، ص١٢٨.

(٣) آل الشيخ، عبد الله بن محمد بن إسحاق. "مبحث وجيز عن أضرار فاحشة الزنى"، **مجلة البحوث الإسلامية**، عدد٢٣، ذو القعدة-صفر ١٤٠٨هـ/١٤٠٩هـ)، ص١٥١-١٥٤..

﴿وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾﴾ [الأنعام: ١٥١].
وتظهر فظاعة ذلك إذا علمنا أن "الزنى قتل من نواحي شتى: إنه قتل ابتداء، لأنه إراقة لمادة الحياة في غير موضعها، يتبعه الرغبة في التخلص من آثاره بقتل الجنين قبل أن يتخلق أو قبل مولده أو بعد مولده، فإذا ترك الجنين للحياة ترك في الغالب لحياة شريرة أو حياة مهينة، فهي حياة مضيعة في المجتمع على نحو من الأنحاء، وهو قتل في صورة أخرى.. قتل للجماعة التي يفشو فيها، فتضيع الأنساب وتختلط الدماء وتذهب الثقة في العرض والولد، وتتحلل الجماعة وتتفكك روابطها، فتنتهي إلى ما يشبه الموت بين الجماعات، وهو قتل للجماعة من جانب آخر؛ إذ إن سهولة قضاء الشهوة عن طريقه يجعل الحياة الزوجية نافلة لا ضرورة لها، ويجعل الأسرة تبعة لا داعي لها...."[(١)] وما يؤكد فظاعة ذلك وشناعته هو جَمْعُه -سبحانه وتعالى- بين الزنى والشرك بالله وقتل النفس وغيرها من الكبائر في العديد من المواضع.

ت- التفنيد العملي:

ويتم ذلك من خلال طرح التساؤلات: هل يساعد هذا المعتقد على حل المشكلات الخاصة؟ وهل يساعد على إنجاز الأهداف، وتحقيق الطموحات؟ وهل يزود الفرد بنتائج إيجابية؟ وفي سياق هذه التساؤلات وفي علاقتها بأفكار المرأة الدولية ومعتقداتها يمكن القول -على سبيل المثال- إن المساواة التامة بين الرجال والنساء وإلغاء جميع الفروق بين الجنسين، ونزع قوامة الرجال على النساء، وتهميش عمل المرأة المنزلي والتقليل من شأنه، وغيرها من الأفكار التي تدعو إليها مؤتمرات المرأة الدولية كلها أفكار خاطئة بالدليل المنطقي والعلمي وحتى العملي؛ إذ إن تطبيقاتها العملية لم تأت بالحلول المزعومة، ولم تساعد على تحقيق الأهداف المرسومة ولا على تحقيق الطموحات، ولم تزود المرأة المسلمة ولا مجتمعها بنتائج إيجابية، بل زادت الأمر إشكالاً؛ بحيث جلبت التصدع والخراب للبيوت وتسببت في استرجال المرأة وانحلال الأخلاق وضياع للبنات والبنين؛ وتمزيق لديننا بترقيع دنيانا، فلا ديننا يبقي ولا ما نُرقع.

(١) قطب، سيد. **في ظلال القرآن**، القاهرة: دار الشروق، ١٤٠٠هـ، ص٢٢٢٤.

فعلى سبيل المثال، لو تساءلنا عن تبعات التطبيق العملي لفكرة إباحة العلاقات الجنسية غير الشرعية بين الجنسين، فإن الدراسات والبحوث العلمية الطبية -في هذا السياق- تجيب مبينة أن تطبيق ذلك أدّى إلى تفشي الأمراض الجنسية وأخطرها الزهري، الذي بدوره يؤدى إلى حالات الشلل وتصلب الشرايين والذبحة الصدرية وسقوط الشعر، وفي المرأة الإجهاض، وفي الجنين البله والضمور العضلي الوراثي، إضافة إلى السيلان الذي يؤدى بدوره إلى حالات العقم والتهاب الجهاز التناسلي بأجمعه والعمى وروماتزم الشبان."[١] وهذا ما يدل على أن التطبيق العملي لهذه الفكرة أوصلت المجتمعات التي طبقتها إلى ما لم تكن تحتسبه؛ فلقد وصلت بها إلى أمراض لم تكن في أسلافها الماضية، ليصدق فيها حديث الرسول ﷺ الذي رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنه في قوله: "أقبل علينا رسول الله ﷺ، فقال: "...لَمْ تَظْهَرْ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا إِلاَّ فَشَا فِيهِمْ الطَّاعُونُ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلاَفِهِمْ الَّذِينَ مَضَوْا...."[٢]

ومن هنا يتضح أن تفنيد المعتقدات اللاعقلانية يقود إلى تطوير معتقدات عقلانية، وعندما تدرك المرأة المسلمة المعتقدات العقلانية الفعالة وتتعلمها، فسيقودها ذلك إلى تطوير مشاعر جديدة ومناسبة، ومشكلتنا تكمن في التركيز على السلوك وإعطائه أكبر من حجمه وتهويله، وننسى القناعات والأفكار المحركة للسلوك، فنبذل الوقت الطويل، ونتحمل المشقة في تغيير السلوك بالقوة، ولا نراعي القناعات والأفكار، بل نعلن بصريح العبارة: "عليك أن تفعل ما نأمرك به سواء اقتنعت أم لم تقتنع." وهذا الأسلوب يؤكد لدى الطرف الآخر سلوكه ويجعله يؤمن به عناداً واستكباراً.[٣] ولتفادي ذلك يتعين استخدام الإرشاد العقلي الانفعالي بتفنيداته المنطقية والعلمية والعملية، وباستخدام مختلف أساليبه المعرفية

---

(١) آل الشيخ، **مبحث وجيز عن أضرار فاحشة الزنى**، مرجع سابق، ص١٥١-١٥٤.

(٢) القزويني، الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد. **سنن ابن ماجه**، تحقيق: عبد الباقي محمد فؤاد، بيروت: المكتبة العلمية، (د. ت.)، كتاب: الفتن، باب: العقوبات، حديث رقم٤٠١٩، ج٢، ص١٣٣٢.

(٣) الخميس، **السلوك ابن الفكرة**، مرجع سابق، ص١٣.

والانفعالية والسلوكية، والتي يمكن توضيح نماذج منها في ما يلي:[1]

- **الأساليب المعرفية:**

وتتضمن الحوار والمناقشة والتحليل للأفكار غير المنطقية واللاعقلانية، ومساعدة المرأة المسلمة على تكوين أفكار منطقية وعقلانية، وتقرير الأحكام الشرعية المتعلقة بالمرأة نحو: كون الأصل قرارها في البيت، والتزام الحجاب وعدم إبداء الزينة والتبرج، ودعوتها إلى التزامها بذلك. وتتضمن: الوعي والاستبصار ومراقبة الذات؛ إذ تُشَّجع المرأة على التعبير عن نفسها في هدوء، وتعليمها بعض الأفكار والعبارات المنطقية، مثل: قوله تعالى: ﴿ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ ﴿٣٦﴾ ﴾ [آل عمران: ٣٦]، وقوله: ﴿ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ﴿١١﴾ ﴾ [النساء: ١١]، فضلاً عن تشجيعها على تغيير سلوكها وانفعالاتها ومراقبة ذلك، واعترافها بأنها تعاني من أفكار خاطئة وسلوكات تنافي تعاليم الدين الإسلامي، مما يؤدي إلى تغيير في الإدراك ورفض الأفكار الخاطئة، وذلك من خلال رفع مستوى وعيها بتعاليم دينها، ومكانتها التي منحها لها الدين الإسلامي ولم يمنحها إياها أي تقرير مؤتمري، وتبصيرها بواقعها وبالتغيرات الضخمة الحاصلة فيه، وما يحاك ضدها وضد الأسرة والأمة الإسلامية من مخططات تهدف إلى إبعادها عن دينها، وتهميش دورها في الحياة على نحو يجعلها تعيش في عزلة شعورية عن حاضرها.

ويمكن تجسيد ذلك كله من خلال ما يقدمه الخطباء من خطب تكشف عن تلك المؤامرات وتحذر منها، ومن بين الجهود المفعلة لذلك والمُسَاهمة في تقديم يد العون لهم إصدار ملتقى الخطباء لملف الكتروني بعنوان: "حَرْبُ القِيَم في مؤتمرات المرأة الدوليّة (بكيّن أنموذجاً)"،[2] يحتوي على ثلاث خطب مختارة من جمع وإعداد الفريق العلمي بملتقى الخطباء، وخطب أخرى منتقاة بعناية وتركيز تخدم أهداف الملف العلمي، وبالإضافة إلى ذلك تضمّن الملف مقالات تخدم الخطباء والمتحدثّين في الموضوع. ومما يمكن أن يُدْرج ضمن

---

(١) أبو عبادة، ونيازي، **الإرشاد النفسي والاجتماعي**، مرجع سابق، ص٥٧.

(٢) الفريق العلمي بملتقى الخطباء، **حرب القيم في مؤتمرات المرأة الدولية، (بكين أنموذجا)**، مرجع سابق.

ذلك -أيضاً- قيام عدد من الهيئات الإسلامية باستنكار بعض ما ورد من وثائق لهذه المؤتمرات، ومنها: موقف هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية الصادر من مجلسها في دورته الاستثنائية الثامنة المنعقدة في مدينة الطائف عن وثيقة مؤتمر بكين، بالإضافة إلى موقف بيان مجمع البحوث الاسلامية بالأزهر الشريف في مصر حول وثيقتي مؤتمري السكان في القاهرة، والمرأة في بكين.[1]

وتتضمن الأساليب المعرفية -أيضاً- وقف الأفكار Thought Stop، وفيه يطلب من المسترشدة أن تغمض عينيها، وأن تنخرط في أفكارها غير المرغوبة، مثل: "يجب أن أخرج لأتجول في السوق بمفردي من غير إذن زوجي"، و"ينبغي أن أتصرف بكل حرية"، و"يجب أن آخذ نصيبي في الميراث مثل ما يأخذه الرجل"، و...، ثم يصرخ المرشد بصوت عالٍ: قف؛ بحيث يؤدي ذلك بها إلى وقف الأفكار غير المرغوبة، ويكرر ذلك مرة أخرى ثم يطلب منها أن تقوم بذلك بنفسها بصوت عالٍ وأن تكرر ذلك في المنزل.

- الأساليب الانفعالية:

يستخدم المرشد العقلاني الانفعالي مجموعة من الطرائق الانفعالية، وتتمثل في أسلوب التقبل غير المشروط للمرأة المسلمة؛ أي أن يتقبل المرشد المرأة المسلمة بأفكارها غير العقلانية، ويهاجم تلك الأفكار وليس المرأة في ذاتها، وأن يجدها خيِّرة في طبعها، وأن الشر الصادر منها هو من جرّاء تلك الأفكار التي تبنتها، والتي تروج لها مؤتمرات المرأة الدولية. ويمكن تلُمّس هذا الأسلوب في الحديث النبوي الشريف الذي رواه أبو أمامة في مسند الإمام أحمد في قصة الشاب الذي استأذن الرسول ﷺ في الزنى،[2] فقد استطاع الرسول ﷺ عن طريق قبول الشاب بفكرته ومهاجمة هذه الأخيرة بالحكمة والموعظة الحسنة أن يغير فكرته من الخطأ إلى الصواب. كما

---

(١) الغباشي، محمد. **مؤتمر بكين (+١٥): عندما يتعولم الانحلال**، (د. ت.)، موقع صيد الفوائد الإلكتروني.

(٢) ابن حنبل، **مسند الإمام أحمد**، مرجع سابق، حديث رقم٢١٧٠٨، ج٥، ص٢٥٧.

يستخدم -أيضاً- أسلوب لعب الدور وقلبه؛ بحيث تدرب المرأة المسلمة على أدوارها الحقيقية التي رسمها لها الدين الإسلامي؛ وتدرب المرأة المنحرفة عن دورها على قلب أدوارها المنحرفة عن الدين الإسلامي لتصبح أدواراً غير منحرفة، وتنشئة الفتاة المسلمة على هذه الأخيرة. وفي هذا السياق يمكن أن نعوّل كثيراً على المدرسة بمختلف مراحلها في تحقيق هذا، من خلال فنون التعلم عن طريق اللعب والرسم والقصص التربوية وغيرها. فالكل يدرك أهمية الدور الذي تقوم به المنظومة التربوية في حياتنا؛ إذ تُعدُّ صانعة الأجيال والمرآة العاكسة لأصالة الشعوب، إن صلحت صلح المجتمع وإن حادت عن غرضها ظهرت آثارها السلبية على جميع الأصعدة، ويتعين -ونحن نتكلم عن المنظومة التربوية- أن لا نتناولها بعيداً عن الواقع الاقتصادي والسياسي والاجتماعي الذي يؤثر ويتأثر بها. بعبارة أخرى: فإن تطوير هذه المنظومة لا بدّ أن يتم في صورة كلية متكاملة.

ومهما يكن ذلك، فإنه لا بدَّ من وضع خطة عمل متكاملة لمواجه الآثار الهدامة لمثل هذه المؤتمرات، بإدخال المفاهيم والمعلومات المتعلقة بالمرأة وحقوقها، والأسرة وأحكامها ووسائل المحافظة على ترابطها في المناهج الدراسية في مراحل التعليم المختلفة، لبناء القاعدة الصحيحة التي تحمي فتيات الأمة الإسلامية وأبناءها من سلبيات هذه الاتفاقيات. ومن بين الأساليب الانفعالية أيضاً: القدوة الحسنة، وهو من الأساليب التربوية التي أقرها منهج الإسلام في تربية النشء، وجسدها الرسول ﷺ تجسيداً فعلياً في حياته التربوية، وهو أسلوب له من التأثير ما ليس لغيره من الأساليب التربوية، وتبرز أهمية هذا الأسلوب -خاصة ونحن اليوم في أمسّ الحاجة إلى القدوة الصالحة- بسبب الضعف الذي أصاب حياة المرأة المسلمة، من خلال ما تروج له مؤتمرات المرأة الدولية من أفكار هدّامة. وللمرأة المسلمة في نساء النبي محمد ﷺ القدوة الحسنة.

ومن أساليب ذلك أيضاً: استخدام أسلوب السخرية من الأفكار اللاعقلانية

التي تحملها المرأة المسلمة، التي توافق ما تدعو إليه مؤتمرات المرأة الدولية وتتبناها؛ بحيث يستطيع المرشد أن يجعلها تضحك على أفكارها التي قادتها إلى الانحراف عن دورها ومناهضة تعاليم وقيم الدين الإسلامي، وتقبل نفسها بكل ما فيها من ضعف، لتسعى جاهدة إلى التخلي عن تلك الأفكار المنحرفة والعودة إلى فكر الصراط المستقيم الذي فطرت عليه، والرقي باهتماماتها وتعميق تفكيرها وإبعادها عن السطحية، وأن تستسلم لأمر الله وحكمه، وأن تلتزم بشرعه ولا تتبع غيره، وأن تقتنع بأنوثتها ولا تتشبه بالرجال.

- الأساليب السلوكية:

يستخدم المرشد العقلاني الانفعالي مجموعة من الأساليب السلوكية، كتكليف المرشد المرأة المسلمة ببعض التدريبات، مثل: حصر الأفكار اللاعقلانية الخاطئة التي تؤمن بها ولا تتوافق والشريعة الإسلامية، ومحاولة تصحيحها بما يناسب ذلك، وعرض ذلك مرة أخرى على المرشد، أو قراءة بعض الكتب والدراسات والبحوث التي تناقش حقيقة مؤتمرات المرأة الدولية وتفضحها، ومن أهمها: دراسة عادل بن شاهد عودة الدعدي عن "التحديات التي تواجه الأسرة المسلمة في المؤتمرات الدولية"،[١] ودراسة فؤاد العبد الكريم عن: "قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية"،[٢] ونشرت في كتاب من طرف مركز باحثات لدراسات المرأة،[٣] وكتاب: "قوانين الأحوال الشخصية في مصر"،[٤] للجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل، وكتاب: "دراسة استطلاعية: أثر الإعلام على قضايا المرأة"،[٥] لمركز باحثات لدراسات المرأة، وكتاب:

---

(١) الدعدي، **التحديات التي تواجه الأسرة المسلمة في المؤتمرات الدولية**، مرجع سابق.

(٢) آل عبد الكريم، **قضايا المرأة في المؤتمرات الدولية**، مرجع سابق.

(٣) المرجع السابق.

(٤) اللجنة الإسلامية للمرأة والطفل. **قوانين الأحوال الشخصية في مصر**، الرياض: مركز باحثات لدراسات المرأة، د.ت.

(٥) مركز باحثات لدراسات المرأة. **دراسة استطلاعية: أثر الإعلام على قضايا المرأة**، الرياض: مركز باحثات لدراسات المرأة، (د. ت.).

"عولمة الأحوال الشخصية في البحرين"، لحمد عادل حسن يوسف.[1] ومن ذلك -أيضاً- أسلوب ضبط المثيرات؛ إذ يعلّم المرشد في بعض الأحيان المرأةَ المسلمة كيفية التحكم في الاستجابة لدعوات مؤتمرات المرأة الدولية بوصفها مثيرات خارجية بيئية تتعرض لها، ومحاولة ضبط ذلك بما يتماشى والثقافة الإسلامية، وهذا يجعل احتمالية تصرفاتها غير المقبولة قليلة، وبهذا، يمكن القول إن هذا الأسلوب يهدف إلى إعادة بناء الوسط المحيط بالمرأة من خلال التحكم والضبط بما لا يعرض المرأة المسلمة، ويحفزها على التصرف على نحو غير مقبول استجابة لدعوات تلك المؤتمرات. وهذا يتطلب التحكم في وسائل الإعلام التي تحاول نشر تلك الدعوات وتزيينها والولوج إلى عقل المرأة المسلمة وتعريضها لغسيل المخ، ولا يمكن التصدي لذلك إلا من خلال الإعلام البديل المنافس الذي يمتلك عقل المرأة المسلمة ووجدانها، ويشككها في كل الدعوات مهما كان مصدرها ولو من بني جنسها، لتتعود على التفكير المتشعب والنقد، والعودة إلى الأصول الشرعية في أي سلوك تسلكه دون قبول الآراء، والدعوات بطريقة عفوية مباشرة، بمجرد إغراء أو تمويه أو تعتيم أو تغليط، مع توظيف تكنولوجيا الإعلام والاتصال في ذلك إلى أبعد حد ممكن، وتفعيل دور المؤسسات الشرعية كمؤسسات الفتوى والمجامع الفقهية في العالم الإسلامي في بيان حكم الشرع في مضامين الاتفاقيات والمواثيق الدولية.

وهنالك أسلوب تعزيز المعارف العقلانية؛ بحيث تقوم المرأة المسلمة بمناقشة وتفنيد أفكارها اللاعقلانية يومياً حتى تصبح العملية شبه آلية، ومن أمثلة هذا: التعزيز الإدراكي المعرفي، والمشاركة الفعالة في تلك المؤتمرات. ففي هذا السياق يقول عبد الكريم بكار: "تغيير المفاهيم والأفكار هو الأساس في تغيير السلوك، ولهذا فإن القراءة ومجالسة أهل العلم، والانخراط في

---

(١) الحمد، عادل حسن يوسف. **عولمة الأحوال الشخصية في البحرين**، الرياض: مركز باحثات لدراسات المرأة، ط١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م.

حوارات مثمرة مع المفكرين، تشكّل الخطوة الأولى إلى تغيير السلوك الفردي والاجتماعي."[1] أما المؤتمرات التي يمكن للمرأة المسلمة المشاركة فيها، أو كان من الأجدر عليها ذلك، فهي إما أن تكون مناقشة لذلك كجزئية في أعمالها أو كفكرة عامة لها، ومن أمثلتها: مؤتمر "مركز باحثات لدراسات المرأة" المنعقد بالرياض بالتعاون مع "جمعية مودة" البحرينية، حول: "اتفاقيات ومؤتمرات المرأة الدولية وأثرها على العالم الإسلامي"،[2] ومؤتمر "الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة"، الذي عقده المعهد العالمي للفكر الإسلامي بعمان،[3] والملتقى الدولي السابع حول: "الأسرة المسلمة: الواقع والمأمول"، المزمع عقده من طرف جمعية العلماء المسلمين الجزائريين.[4] ففي هذه المؤتمرات يتم طرح البديل الإسلامي في المسألة الاجتماعية، ونقد وتفنيد ما يروجون له من سموم قاتلة، وكشف عوار الحياة الغربية الاجتماعية -ما أمكن-. ومن أمثلة البدائل المرغوب في طرحها: التقرير المعد من طرف اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل (ممثلة رابطة العالم الإسلامي) المعنون بـ "التقرير البديل"[5] والمقدم إلى لجنة مركز المرأة بالأمم المتحدة بوصفها اللجنة التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة للأمم المتحدة. وتجدر الإشارة هنا إلى أن الأساليب السلوكية تعدّ أقوى الأساليب المستخدمة في ذلك وأكثرها أهمية؛ إذ من خلالها

---

(١) بكار، عبد الكريم. **المسلم الجديد**، الرياض: مؤسسة الإسلام اليوم، ط١، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م، ص١٨.

(٢) مركز باحثات لدراسات المرأة. مؤتمر: "اتفاقيات ومؤتمرات المرأة الدولية وأثرها على العالم الإسلامي"، البحرين، موقع باحثات لدراسات المرأة الإلكتروني ٢٠١٠.

(٣) المعهد العالمي للفكر الإسلامي. مؤتمر: "الأسرة المسلمة في ظل التغيرات المعاصرة"، الأردن، ٢٠١٣م.

(٤) جمعية العلماء المسلمين، المكتب الولائي: برج بوعريريج. الملتقى الدولي السابع: "الأسرة المسلمة الواقع والمأمول"، الجزائر، ٢٠١٣م، موقع العلماء المسلمين الجزائريين الإلكتروني.

(٥) اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل، اللجنة الإعلامية. **التقرير البديل**، (د. ت.)، موقع اللجنة الإسلامية العالمية للمرأة والطفل الإلكتروني.

يتم الانتقال من الأقوال إلى الأفعال، وترجمة الأفكار العقلانية من فكر نظري إلى واقع سلوكي.

خاتمة:

الشيء الجديد الذي يمكن أن تسجله هذه الورقة بوصفه إضافة علمية في الموضوع هو: تقديمها لتصور مفصل للمراحل المخططة المتبعة في تفعيل مؤتمرات المرأة الدولية، وكشفها عن اتسام البنية الثقافية للمرأة المسلمة بالهشاشة، وتبيان دور ذلك في تعزيز المساعي الخبيثة لمؤتمرات المرأة الدولية، والتأكيد على الحاجة الماسة للمرأة المسلمة إلى الإرشاد العقلي الانفعالي في ظل هذا الوضع، مع توضيح دوره الفعال في مواجهة ذلك، من خلال التفنيد المنطقي والعلمي والعملي لمضمون تقارير تلك المؤتمرات، وتبيان نماذج لأساليبها المعرفية والوجدانية والسلوكية محاولة لتطبيق إحدى النظريات المعرفية الحديثة نسبياً في الإرشاد والتوجيه ذات الأصول الإسلامية في هذا السياق.

أما عن التطبيق العملي للإرشاد العقلي الانفعالي للمرأة المسلمة لمواجهة تحديات مؤتمرات المرأة الدولية، فليس هناك ما يؤشر على التجسيد العملي البحت لذلك بأسلوب مخطط هادف بأكمل وجه، غير أن المستقرئ للجهود المبذولة من طرف العلماء والخطباء والدعاة، وغيرهم...، والرامية لمواجهة تحديات مؤتمرات المرأة الدولية ونشاطات بعض الجمعيات النسائية الغيورة على أصول الأسرة المسلمة ومبادئها، يمكن أن يلمس مواقف تعكس صوراً لبعض التطبيقات العملية المحتشمة لهذه الطريقة الإرشادية، خاصة في أسلوبيها المعرفي والسلوكي. ومع أهمية تلك الجهود، إلا أن ذلك لا يصل إلى حد التطبيق العملي المطلوب لتلبية حاجة المرأة المسلمة من ذلك، ويبقى الأمر بحاجة إلى تجسيد وتفعيل عملي أكثر، وهو ما يتطلب تفعيل دور الأئمة والخطباء وإعطائهم دورات تثقيفية تتعلق بهذه المؤتمرات، والإيعاز إليهم بتكثيف التوعية

بخطورتها على الأجيال القادمة -مع تجنب العنف والإثارة-. كما يتطلب ذلك -أيضاً- وجود مختصين مؤهلين لتخطيط برامج لذلك وتنفيذها حتى تكون العملية منظمة، مع الدعم المادي والمعنوي لهم، وإلمام بالأفكار الهدامة التي تروج لها تلك المؤتمرات من جهة، والأفكار اللاعقلانية لدى المرأة المسلمة من جهة ثانية، وحصر حاجاتها الإرشادية وفقاً لذلك، وتهيئتها لتقبل النقد والجدل والتفنيد، كما يتعين تضافر الجهود، ومشاركة واسعة من مختلف المؤسسات التربوية والإعلامية والجهات الخيرية الإسلامية والأقسام النسائية فيها على وجه الخصوص والجمعيات الخيرية النسائية، وفوق ذلك كله، يبقى صدق النية مطلباً أساساً.

وإن كنا قد حاولنا الإحاطة بمختلف جوانب فكرة البحث وحيثياتها، إلا أن الموضوع يبقى يطرح كثيراً من الأسئلة والمشكلات والقضايا ذات الارتباط الوثيق به، والتي تحتاج إلى المزيد من البحث والدراسة، ومن أهمها: ما دور الإعلام والمعلوماتية ووسائل التواصل الاجتماعي الحديثة في تفعيل دور الإرشاد العقلي الانفعالي للمرأة المسلمة في ظل تحديات المرأة الدولية؟ وما دور المؤسسات التربوية في تعزيز دور الإرشاد العقلي الانفعالي في مواجهة تحديات المرأة الدولية؟ وكيف يتم تفعيل ذلك؟ وما مواصفات البرامج الإرشادية المعتمدة في إرشاد المرأة المسلمة في ظل تحديات مؤتمرات المرأة الدولية والمستندة إلى طريقة الإرشاد العقلي الانفعالي؟ وما هي المعيقات التي تقف أمام الإرشاد العقلي الانفعالي للمرأة المسلمة في مواجهة تحديات مؤتمرات المرأة الدولية؟

الباب الرابع

الفكر الغربي وانعكاساته على منظومة الأسرة المسلمة

الفصل الأول:

الأسرة المسلمة بين فوضى العلمانية ونظام الإسلام

محمد خالد المعاني[1]

مقدمة:

مع كثرة البحوث في مجال التغيّر الأسري بخاصة والتغيّر الاجتماعي بعامة إلا أن العلماء والباحثين ما زالوا مختلفين حول الأسباب الكامنة وراء هذا التغيّر، وقد تراكمت دراسات كثيرة في القرن العشرين تحاول فهم التغيّر الأسري في سياق التغيّر الاجتماعي الذي حدث بسبب الثورة الصناعية.[2]

لقد تسببت الثورة الصناعية منذ بزوغها حتى وصلت إلى مرحلة متقدمة -منذ اكتشاف الآلة البخارية- في نقل المجتمعات الغربية من مرحلة الاستقرار أو الثبات إلى مرحلة تغيّر دائم لا يتوقف، بل أخذ هذا التغيّر الاجتماعي يتسارع مع الزمن -خاصة مع ثورة تكنولوجيا الاتصال- في نهاية القرن العشرين حتى شمل العالم بأسره، وقد انبثق عن هذا التغيّر الاجتماعي بروز قوى الفردية المطلقة، مما تسبب في إحداث تغيّر كبير في البناء والتركيب الاجتماعي نتيجة لظهور قوى اجتماعية جديدة يمكن تصنيفها على النحو الآتي:[3]

---

(١) دكتوراه في الديموغرافيا الاجتماعية، تخصص العمل الاجتماعي، أستاذ مشارك في قسم العمل الاجتماعي بالجامعة الأردنية/ الأردن. البريد الإلكتروني: m.maani@ju.edu.jo

(2) Herbery, Blumer. *Industrialization and problems of social Disorder*, EBSCO Publishing, 2002

(3) Maani and et al. "Family change as response to the economic mechanism", unpublished articale, 2012.

- **القوى الاقتصادية:**

• ظهور المصانع.

• ظهور نظام السوق.

• ظهور النقود بوصفها قوة مركزية من خلالها يمكن للفرد أن يعظّم منفعته.

• ظهور الرأسمالية الفردية.

- **قوى قيم الثقافة الفردية:**

• الاستقلال الفردي المطلق.

• المساواة المطلقة بين الجنسين.

• تعظيم المنفعة (تعظيم السعادة) الفردية.

• المنافسة الحادة في نظام السوق ونظام سوق العمل.

• هيمنة قيم الثقافة الاستهلاكية.

- **القوى الاجتماعية:**

• نظام الأحزاب.

• نظام النقابات.

• منظمات المجتمع المدني.

• تكنولوجيا الاتصال الجماهيري.

وفّرت ثورة تكنولوجيا الاتصال -التي تعاظمت مع نهاية القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين- ظروفاً لم يشهد التاريخ لها مثيلاً، فتفاعُلِ القوى الصناعية والاجتماعية والثقافية مع بعضها بعضاً حيّرت العلماء والباحثين المعنيين في فهم ما هو السبب وما هو الأثر Cause-effect! ولقد

حاولت دراسات هائلة في القرن العشرين فهم التغيّر الأسري في سياق التغيّر الاجتماعي الصناعي.[1] لكنّ تلك الدراسات أغفلت متغيّراً رئيساً في سبرها غور موضوع التغيّر الاجتماعي وعلاقته بالتغيّر الأسري، وهذا المتغيّر هو الإنسان، فالإنسان في فكره وسلوكه هو الذي أحدث التغيّر الاجتماعي والتغيّر الأسري، وهو الذي اخترع وابتكر، وهو الذي أحدث تغيّراً عميقاً في تركيب وبناء المجتمع والأسرة، وهو الذي من خلاله (فكراً وسلوكاً) تفاعل مع القوى الاجتماعية والاقتصادية والثقافية. إنه هو المتغيّر الذي غاب عن تلك البحوث والدراسات، وكان الأجدر أن يكون محور التحليل.

إن التفاعل المعقد ما بين القوى الاجتماعية والصناعية والثقافية هو أساس الإنسان في تفكيره وسلوكه. والإطار الذي من خلاله يتم هذا التفاعل هو العلمانية، بما هي إطار لثقافة المجتمعات الغربية التي أصبحت من ثوابت المجتمع، ولا يسمح بأن تكون موضوع تساؤل أو موضوع بحث. ومع اطّلاعي على عدد وافر من هذه البحوث وجدتُ أن هناك ابتعاداً لدى الباحثين في دراساتهم عن جادة الصواب. فقد كان الفرد -وهو المكون للأسرة والمجتمع- بعيداً عن التحليل من أجل فهم هذا التغيّر، ولذلك كثرت النظريات والمدارس الفكرية، ولم تصل إلى نتيجة تساعدنا على حفظ نظام الأسرة. والفرد في ظل العلمانية التي برزت في مطلع القرن التاسع عشر في فرنسا، ومن ثم انتشرت في أنحاء أوروبا كافة، ثم انتشرت في العالم بأسره، هو الذي تغيّر تغيّراً عميقاً في فكره وسلوكه.[2]

---

(1) Goode. *world Revolution and Family patterns*, second ed. Callier Macmillan publishers, London, 1970.
- Maani M. (1990) "Recent changes in Family structure and fertility in Jordan, unpublished thesis.

(2) Chard, Gaffield. *wage labor Industrialization and The Origins of the modern Family*, In The family: changing trends in Canada, ed Maureen Baker, 1984.

سوف أقوم في هذه الورقة بمناقشة تعريف العلمانية، ومن ثم تبيان أثرها في تفكير الفرد وسلوكه، وما تسببت به من فوضى، وبمناقشة دور الدّين الإسلامي في إعادة التنظيم لتفكير وسلوك الفرد والأسرة.

أولاً: تعريف العلمانية

قد يكون هناك إجماع لدى غالبية الباحثين بأن العلمانية هي فصل الدّين عن الدولة. ولقد توسع المسيري[١] في ذلك وقسّم العلمانية إلى قسمين أو نوعين: النوع الأول، وهو العلمانية الجزئية، ويعني به: فصل الدّين عن الدولة. أما النوع الثاني فهو: العلمانية الشاملة، وتشير إلى رؤية شاملة للكون. وأستغرب هنا وصف المسيري لتعريف العلمانية الجزئية بالتعريف "الوردي القديم" الذي يوحي بالإيجابية. إنني أكاد أجزم بأن العلمانية منذ بزوغها في القرن التاسع عشر -نتيجة لصراع طويل ومرير ما بين سلطة الكنيسة والدولة- قد فتحت الباب لانحراف ما زلنا نجني ثماره الـمُرة والمؤلمة ونحن في القرن الواحد والعشرين. وأستغرب تصنيف المسيرة العلمانية إلى صنفين، صنف وكأنه "حميد" وصنف آخر "خبيث"! فالعلمانية نبتة خبيثة غُرست في القرن التاسع عشر وأخذت بالنمو المستمر إلى أن أصبحت في هذا القرن شجرة خبيثة كبيرة متشعبة تشعباً هائلاً، وضاربة جذوراً قوية في التاريخ الحديث. ولم أستطع أن أرى خطأً يفصل بين العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة.

وعلى الرغم من أنني أختلف مع المسيري في طرحه لنوعين من العلمانية، إلا أنني أتفق معه في وصف العلمانية بأنها "عملية"، وهنا يمكن القول إن كلمة "عملية" تعني: أي عملية تفكير يتمخض عنها سلوك فرد. وسأوضح هذا في عناوين هذه الورقة لاحقاً، أما عندما نقول "عملية

---

(١) المسيري، عبد الوهاب. **بين العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة**، موقع الدكتور المسيري الإلكتروني.

علمانيـة" فهـي تعنـي: أي فكـر يتبعـه فعـل لفـرد أو مجموعـة أفـراد (أسـرة أو مجتمـع) منفصـلاً انفصـالاً تامـاً عـن الدّيـن. وكمـا يـرى المسـيري، فالعلمانيـة ثمـرة عمليـات كثيـرة متداخلـة، وتتـم هـذه العمليـات مـن خـلال الدولـة (رجـال الدولـة) ومـن خـلال مؤسسـات المجتمـع وأي تكويـن اجتماعـي مثـل الأسـرة. وبنـاءً علـى هـذا الشـرح وعندمـا نقـول: دولـة علمانيـة.. مؤسسـة علمانيـة.. أسـرة علمانيـة، فنحـن نشـير إلـى أفـراد يمارسـون عمليـات علمانيـة تنطـوي علـى تفكيـر وسـلوك. ويـرى المسـيري أن التصـدي للعلمانيـة يتطلـب اسـتئصال الأفـكار والممارسـات كافـة التـي أشـرنا إليهـا بالعمليـة العلمانيـة. ويجـدر هنـا ونحـن نعـرّف العلمانيـة أن نجيـب عـن السـؤال التالـي؟ هـل العلمانيـة "إيديولوجيـا"؟ لقـد رأى المسـيري أن العلمانيـة ليسـت "إيديولوجيـا" وأنهـا ليسـت مجموعـة مـن الأفـكار. ولكنـي أجـد أن العلمانيـة بوصفهـا عمليـة أصبحـت نمطـاً وإطـاراً للتفكيـر راسـخ الجـذور، وأنهـا تعـد جـزءاً أساسـياً مـن حضـارة الغـرب وثقافتـه، يلتـزم بهـا ويدافـع عنهـا. وانطلاقـاً مـن هـذا المفهـوم- يمكـن اعتبـار العلمانيـة "إيديولوجيـا".

ثانياً: "ميكانيزم" تأثير العلمانية في الفرد

سـوف أقـوم بشـرح كيفيـة تأثيـر العلمانيـة علـى الفـرد مـن خـلال اسـتخدام نمـوذج طوّرتُـه فـي دراسـة سـابقة،[1] بيّنـت مـن خلالـه مرجعيـة التفكيـر والسـلوك لـدى الفـرد، وكيـف أن هنـاك قاعـدة سـلوك واحـدة فـي ظـل هيمنـة العلمانيـة بوصفهـا إطـاراً ثقافيـاً للمجتمـع.. إن اسـتخدام مصطلـح "هيمنـة العلمانيـة" يشـير إلـى أن نظـام القيـم السياسـية والاجتماعيـة والاقتصاديـة يتفاعـل فـي المجتمـع بعيـداً عـن تأثيـر الدّيـن؛ إذ لـم يَعـد الدّيـن فـي هـذه المجتمعـات مطبقـاً بوصفـه مصـدراً للقيـم علـى مسـتوى الفـرد والأسـرة والمجتمـع -كمـا سـنرى مـن خـلال

(1) Maani M. and M. Al-Arabi, An Ideational Theory of Fertility decline (1996) , In MUTAH, Vol.11,No. 5, PP247-265.

شرح النموذج- (انظر الشكل رقم ١)، وهنا يجدر التذكير بأن العلمانية ليست مجموعة أفكار -كما ذكر المسيري- ولكنها إطار لعملية تنشأ من خلالها القيم والأفكار وتتفاعل مع بعضها بعضاً بعيداً عن تأثير الدّين. وقد أدّى ذلك التفاعل إلى تطور أنماط من التفكير والسلوك الفردي المادي في المجتمعات الغربية، أخذ يتسع نطاقه في ظل ثورة تكنولوجيا الاتصال إلى بقية أنحاء العالم، بما فيها الدول العربية والإسلامية.

وأبرز ما تولّد عن هيمنة العلمانية هو بروز ما يسمى "بالفردية المطلقة" Absolute Individualism؛ أي لا يمكن أن يعيقها أي عائق. وتنطوي هذه الفردية على ثلاثة أبعاد هي:

- استقلال الفرد المطلق:

بمعنى أنه لا توجد أية قوة خارج إرادة هذا الفرد تستطيع أن تملي عليه كيف يفكر وكيف يَسْلُك. ومن الأمثلة على ذلك: أن الدّين يعدّ خارج إرادة هذا الفرد، وبذلك لا يستطيع الدّين أن يملي على هذا الفرد كيف يفكر ويسلك. ويجدر بالذكر هنا أن الفرد -وفق هذا المفهوم- لا يخضع إلا للقانون فقط.

- تحقيق الذات المطلق:

بمعنى حق الفرد المطلق بأن لا يواجه أية عوائق تقف أمامه أو تصده عن تنمية ذاته وتحقيقها، مدعماً باستقلال مطلق أيضاً.

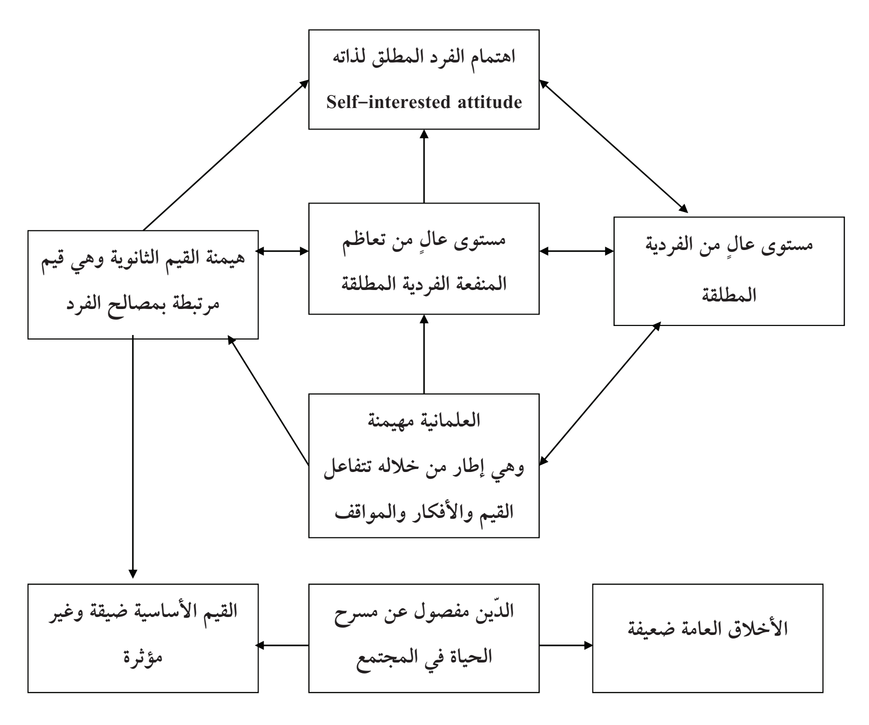
- الخصوصية المطلقة:

بمعنى حق الفرد بأن يُتَرك وشأنه يفكر ويسلك دون أي تأثير من أحد.

وأمام هذه الفردية المطلقة بهذه الأبعاد الثلاثة تولّد ما يسمى "تعظيم المنفعة الفردية المطلقة"، التي أصبحت القيمة المحركة لتفكير الفرد

وسلوكه وتعني "تعظيم السعادة". ومع هيمنة تعظيم المنفعة في تفكير الفرد وسلوكه -ومن ثم مجموع الأفراد في المجتمع- أخذت قيم المجتمع الأساسية والثانوية تنشأ وتختفي وتتباين تبعاً لمدى ما يحققه الفرد أو مجموعة الأفراد من تعظيم لمنافعهم المادية. ويجدر التذكير هنا بأن "القيمة" هي قاعدة تحكم التفكير والسلوك الفردي، ويشار إليها بالإنجليزية بـ Standard of Behavior.

ويوضح الشكل رقم (١) علاقة القيم -سواء الأساسية أو الثانوية- بالأخلاق العامة باتجاه الأسهم الموجودة في الرسم. أما القيم الأساسية، فهي قيم لا تحتاج إلى تبرير، وهي ضاربة في جذور المجتمع ولا تتغير إلا في أزمان متباعدة، وأما القيم الثانوية، فهي قابلة للتغير السريع، وتغيرها يحتاج إلى تبرير. وأما فيما يتعلق بالأخلاق العامة فهي مجموعة القيم الأساسية التي على ضوئها يمكن للمجتمع أن يحكم على سلوك الفرد بالخطأ والصواب. وفي الوقت الذي كان فيه المجتمع ملتزماً بالدّين، وكان الدّين هو مصدر القيم، وهو الإطار الذي تتفاعل فيه جميع القيم السياسية والاجتماعية والاقتصادية، كانت القيم الثانوية تتبع أو تنضبط بالقيم الأساسية، ومثال ذلك: أن المجتمعات الإسلامية ترى في ممارسة الجنس من خلال مؤسسة الزواج قيمة أساسية لا تتبدل مع الزمن ولا تحتاج إلى تبرير، وتبعاً لذلك، فإن منع الاختلاط بين الجنسين (الذكر والأنثى) قيمة ثانوية لا يمكن الإخلال بها إلا بتبرير وشروط. أما في المجتمع الغربي وأجزاء كبيرة من المجتمعات في العالم، فإن القيمة الثانوية -في ظل العلمانية- تتولد انعكاساً لمصلحة الفرد أو مجموعة الأفراد، وتبعاً لذلك تتولد القيم الأساسية في المجتمع. ومن هنا، يمكن رؤية التباين في القيم تبعاً لتباين مجموعات من الأفراد مثل قيم الماركسيين والمثليين وعبدة الشيطان...، لقد نتج عن تباين القيم وتشرذمها بين مجموعات من الأفراد انحسارٌ في الأخلاق العامة Public Morality.



الشكل رقم (١) نمط العمليات الثقافية في ظل هيمنة العلمانية على فكر الفرد وسلوكه

لقد أدى تعظيم المنفعة الفردية إلى بروز فكرة العقلانية Rationality، التي من خلالها يمكن الحكم على السلوك بأنه عقلاني أو غير عقلاني، وقد بُنيت على ذلك نظرية العقلانية في الاقتصاد. إن فكرة العقلانية[1] تعني: التطابق ما بين قرار الفرد وفعله تجاه موضوع ما مع مصالحه الشخصية،"Conception of rationality emphasizes the consistency between a person's decisions and actions and this persons's objectives and self-interests". إن تعظيم المنفعة -وتعني بالنتيجة تعظيم السعادة- وارتباط العقلانية بمدى تحقيق مصلحة الفرد من أجل منفعته وسعادته، قد أجّج ميل الفرد إلى استخدام عاطفته على حساب عقله، ونتيجة لذلك، فإن عاطفة السعادة أخذت تسيطر

(1) Pham, Michef. (Tuan (2007), "Emotion and Rationality: A critical Review and Interpretation of Empirical evidence," In Review of General psychology, vol. 11 no. 2, pp.55-178.

على سلوك الفرد المعاصر. فالسعادة المادية ارتبطت بالسلوك الفردي المادي المستند إلى المصلحة الفردية المطلقة التي أنتجتها العلمانية. وقد نتج عن ذلك سلوك فردي غير منمَّط Unpatterned behavior، وتعني كلمة "Unpatterned"[١] سلوكاً غير متوقع ولا يمكن التنبؤ به ويستعصي على الدراسة والبحث، وهذا السلوك المبني على نحو كبير على العاطفة يصبح سلوكاً أكثر تطرفاً ويتصف بقصر النظر. ويجدر بالذكر أن الماوردي[٢] في كتابه "دين ودنيا" في فصل "العقل والهوى" قد أشار إلى أن "الهوى" عندما يهيمن على سلوك الإنسان فإنه لا يسمح له بالتفكير وإعمال العقل -و"الهوى" هنا يشير إلى العاطفة-، ولذلك يبنى قرار الفرد على نحو عاطفي، سواء كانت العاطفة إيجابية أو سلبية مثل عاطفة السعادة أو الغضب. وفي هذا الصدد أشار كل من "ريس وجراي" Reis and Gray في دراستهما عن العاطفة[٣] إلى ذات المعنى، بأنّ العاطفة تكون عادة مصحوبة بنشاط أوتوماتيكي يدعم السلوك الذي يظهر مع هذه العاطفة."Emotion are usually accompanied by autonomic activity that supports the action occurring alongside the emotion". ومن هنا، نلاحظ أن أصحاب الدعاية في ميدان التسويق للسِّلع يركزون في دعايتهم التسويقية على محاكاة العاطفة لدى الفرد، مستندين إلى بيان مصلحته العظمى في امتلاكه هذه السلعة، وقد نتج عن ذلك ما يسمى بثقافة الاستهلاك بسبب تحويل الفرد إلى غير قنوع Maximizer بدلاً من راضٍ Satisfizer بمعنى تحويله إلى شخص متطلب غير قنوع. ولذلك بدأت البحوث في علم النفس في دراسة هذا السلوك ورصده وبيان مدى ارتباطه بظاهرة الإحباط والاكتئاب.

---

(1) Lesthaeghe, Ron. "A century of demographic and cultural change in western Europe" in population and development review,1983, 9,3, PP.411-439.

(٢) الماوردي، أبو الحسن. **أدب الدّين والدنيا**، شرح وتعليق: محمد كريم راجح، بيروت: دار اقرأ، ١٩٨٥م.

(3) Jeremy, Gray, and Reis, Deidre. *Affect and action control*, 2ne ed, 2004.

وقد شرحت في بحث سابق[1] إشكالية النظريات الاقتصادية والاجتماعية وكيف أن التكنولوجيا تصبح محددة للتفضيلات الفردية Individual Preferences من خلال ما تُعرض له من فرص Opportunities في غياب تطبيق الدّين؛ إذ تتحول هذه التفضيلات إلى حاجات تصبح بالغة التشابك Treelike والتعقيد، وفي ظل غياب المرجع (الدّين) تزداد التفضيلات لدى الفرد وتتسع كلما توسعت التكنولوجيا وتقدمت، وفي هذه الحال يبقى الحد Threshold لدى الفرد آخذاً في الاتساع دون أن يتوقف، إلى أن يصبح الفرد غير قنوع Maximizer، غير قادر على التوقف عند حد في استهلاكه وإنفاقه، حتى يصل إلى حالة من الإحباط والاكتئاب. وقد وصف ابن خلدون في "مقدمته" في القرن الرابع عشر ذلك بقوله: "إنما هي قيم الأعمال، فإذا كثرت الأعمال كثرت قيمها بينهم فكثرت مكاسبهم ضرورة، ودعتهم أحوال الرفه والغنى إلى الترف وحاجاته من التأنق في المساكن والملابس واستجادة الآنية والماعون واتخاذ الخدم والمراكب، وهذه كلها أعمال تستدعى بقيمها، ويختار المهرة في صناعتها أو القيام عليها بقيمها، فتنفق أسواق الأعمال والصنائع ويكثر دخل المصر وخرجه، ويحصل اليسار لمنتحلي ذلك من قبل أعمالهم. ومتى زاد العمران زادت الأعمال ثانية، ثم زاد الترف تبعاً للكسب وزادت عوائده وحاجاته، واستنبطت الصنائع لتحصيلها، فزادت قيمها وتضاعف الكسب في المدينة لذلك ثانية، ونفقت سوق الأعمال بها أكثر من الأول، وكذا في الزيادة الثانية والثالثة؛ لأن الأعمال الزائدة كلها تختص بالترف والغنى، بخلاف الأعمال الأصلية التي تختص بالمعاش. وإن العصر الكثير العمران يكثر ترفه كما قدمنا، وتكثر حاجات ساكنه من أجل الترف وتعتاد تلك الحاجات لما يدعو إليها فتنقلب ضرورات."[2] وقد اقتبست

---

(١) المعاني، محمد خالد. **إشكالية النظريات الاقتصادية والثقافية في ميدان الديموغرافيا**، عمّان: مجلة دراسات (العلوم الإنسانية والاجتماعية بالجامعة الأردنية)، مج٢٥، عدد١، ١٩٩٨م، ج١، ص٢٥.

(٢) ابن خلدون، عبد الرحمن. **مقدمة ابن خلدون: لكتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر**، القاهرة: مكتبة ومطبعة عبد الرحمن لنشر القرآن الكريم، ص٢٥٨-٢٦١.

في بحثي عن Pollak Watkins ما يفيد أن هناك تشويشاً لدى الباحثين -لا سيّما الاقتصاديين منهم- عند استخدامهم لمجموعة مصطلحات مختلفة بمعنى "تفضيلات"، وهذا الاقتباس هو:

"preferences/ التفضيلات"، "tastes/ الذوق"، "desires/ الرغبة"، "wants/ يريد"، "needs/ الحاجات"، "attitudes/ المواقف"، "aspirations/ الطموحات"، "goals/ الأهداف"، "values/ القيم"، "interests/ الاهتمامات"، and "ideology/ العقيدة الفكرية."

إن الفردية المطلقة التي ظهرت مع هيمنة العلمانية وما تمخض عنها من سلوك تعظيم المنفعة الفردي قد سمحت للتكنولوجيا وما توفره من فرص بجعل تفضيلات الإنسان Preferences متغيّراً وليس ثابتاً، ومن هنا، جاءت فكرة الثقافة الاستهلاكية، ووصف الإنسان الذي يقوم بتعظيم الاستهلاك بأنه Maximizer. إن التفضيل Preferences لدى الإنسان سلوك متغيّر تغيراً مطلقاً في ظل العلمانية، ولكنه سلوك متغيّر تغيّراً نسبياً بالنسبة لمن يطبق الدّين، ويمكن أن أعطي مثالاً على ذلك: فكلما وفرت المصانع (التكنولوجيا) خمراً أكثر لذة في الطعم يزداد تفضيلها والطلب عليها لدى الإنسان "العلماني"، بينما يكون التفضيل لدى الإنسان "الذي يطبق الدّين" صفراً؛ لأن الخمر حرام لدى المتدين المسلم. ومن هنا يمكن القول إن فكرة الحلال والحرام تهذب سلوك الإنسان التفضيلي، مهما قامت الصناعة والتكنولوجيا بطرح الفرص؛ لأن المسلم يقيِّم كل فرصة "تكنولوجية" بالحلال والحرام.

ثالثاً: الفوضى التي أحدثتها العلمانية على مستوى الفرد والأسرة

الفوضى هي الاضطراب والتشويش الذي يحدث في النظام، سواء في بنائه أو نموه أو تفاعله داخلياً وخارجياً. فالنظام يمكن أن يكون مادياً مثل جهاز الحاسوب، ويمكن أن يكون نظاماً "بيولوجياً" مثل الإنسان، ويمكن أيضاً أن يكون النظام اجتماعياً مثل نظام الأسرة. وتشكل الفوضى عندما تصيب النظام حالة انحراف أو حالة مَرَضِية في بنائه أو نموه أو تفاعله تؤثر في أدائه لوظيفته. ومن هنا، يمكن

النظر إلى ما أحدثته العلمانية من فوضى على مستوى الفرد والأسرة.

١- أثر الفوضى التي أحدثتها العلمانية على مستوى الفرد:

الفرد (الإنسان) بوصفه نظاماً "بيولوجياً" -خلقه الله وركّبه في أحسن صورة- يتفاعل داخلياً (أي عناصر النظام) بمشيئة الله تعالى، وقد زوّد هذا النظام "البيولوجي" (الإنسان) بعقل ميّزه عن سائر الكائنات "البيولوجية" الأخرى، ليتسنى له التفاعل مع محيطه. فوظيفة العقل لدى الإنسان المساعدة على التفاعل مع ذاته ومع غيره ومع البيئة المحيطة به بطريقة تحقق له نجاحاً في أدائه لوظيفته بكونه مستخلفاً في الأرض. وقد أرسل الله لهذا الإنسان "الدّين" وما احتواه من قيم تضبط سلوكه في أدائه لوظيفته على مستوى ذاته وعلى مستوى تفاعله مع غيره لبناء الأسرة، وتفاعله الواسع في بنائه لمجتمعه. والدّين وما جاء به من منظومات قيمية تساعد الفرد ليكون فكره وسلوكه الاجتماعي والنفسي منظماً تنظيماً دقيقاً بخلاف العلمانية التي دفعت الفكر الإنساني على مستوى الفرد ليكون بلا ضوابط (مثل الحلال والحرام)، مما سهّل عليه الانحراف في تفكيره وسلوكه الاجتماعي.

وأول التشويش والاضطراب الذي أحدثته العلمانية على مستوى الفرد، هي أنها أربكت تفكيره حين جعلته يفصل الدّين عن الحياة، وقد أدى ذلك إلى ضعف قيم الدّين في توجيه التفكير ومن ثم السلوك. وهنا، يذكر المسيري أن العلمانية ليست فكراً ولا مجموعة أفكار بل هي دعوة لإبعاد الدّين بكونه مرجعية تضبط فكر الفرد وسلوكه، وترك هذا الفرد بأن يجتهد ويفكر ويسلك استناداً إلى هيمنة تعظم المنفعة أو السعادة الفردية ساعياً إلى تحقيق مصلحته الفردية. إن هذا الارتباك في التفكير جعل الإنسان يسأل: من أنا؟ ولماذا أنا موجود؟ وأخذت الأسئلة من هذا النوع تتوالى وتتشعب دون الوصول إلى إجابة، وقد تولّدت عن هذه الأسئلة نظريات ومنظومات أفكار جاء بها علماء الاجتماع. أما على مستوى عامة الناس، فلم يجدوا أمامهم إلا السعي لتعظيم السعادة أو المنفعة الفردية ضابطاً لسلوكهم في ظل فردية مطلقة، لا تراعي قيماً

سوى الالتزام بالقانون الوضعي الذي يضبط الناس وينظم حياتهم، ولم يجد المجتمع الغربي الآن في ظلّ ما يسميه "مجتمع ما بعد الحداثة" سوى قيم الحرية الفردية والمساواة بين الجنسين.

إن بزوغ العلمانية في أوروبا واتساع هيمنتها كان يسير جنباً إلى جانب مع بزوغ الثورة الصناعية واتساع نموها. وتسارع هيمنة العلمانية واتساعها مع تسارع التطور "التكنولوجي" جعل المفكرين الأوروبيين يظنون أن العلمانية هي السبب في التقدم الصناعي "التكنولوجي"، خصوصاً بعدما خبروه من ظلم سلطة الكنيسة ورجال الدّين. ولذلك، كان الصراع محتدماً بين سلطة الكنيسة وسلطة الدولة. وهذا التزامن بين بزوغ العلمانية وتطور الصناعة وتقدمها، جعل الباحثين في مجال التغيّر الاجتماعي يتهمون الثورة الصناعية بأنها هي التي أحدثت تصدعاً وعدم استقرار في النظام الاجتماعي التقليدي الذي كان سائداً آنذاك.[1] ولكن حين قام "ليسثاغ"[2] Lesthaeghe بفحص العلاقة بين النظام الثقافي والنظريات الاقتصادية وجد أن العلمانية هي المتهم في إحداث التغيّر الاجتماعي، ووجد أن العلمانية أثّرت في سلوك الفرد وجعلته سلوكاً غير متوقع Unpattrned. وكانت الحركة "البروتستنتينية" نتيجة لذلك. وقد جاءت النظرية الحديثة Modern Theory لتعزز ذلك أيضاً. وعلى هذا الأساس بني الاقتصاد الرأسمالي الغربي -على الفردية المطلقة- استناداً إلى مقولة آدم سميث (أبو الاقتصاد الحر): "دعه يعمل دعه يمر" بعيداً عن الدّين. وقد تم تسويق العلمانية إلى أنحاء المعمورة كافة.

وجاء التشويش والاضطراب في فكر الفرد بسبب الاعتقاد أن "العقل مطلق"، وأنه قادر على إيجاد الحلول لكل شيء وعلى مستويات الحياة كافة، وقد زاد من هذا الاتجاه ما رآه الإنسان الغربي من تقدم صناعي و"تكنولوجي" مذهل بسبب هذا العقل. فما ساعد عقل الإنسان على التقدم في ميدان التكنولوجيا هو النظام

---

(1) Herbery, *Industrialization and problems of social Disorder*.

(2) Ron, Lesthaeghe. *A century of demographic and cultural change in western Europe*, In Population and development review, 1983, 9,3,PP 411–439.

الفيزيائي الذي خلقه وأبدعه الخالق ﷻ، وطلب من الإنسان أن يفكر ليكتشفه، ولذلك كانت مهمة العقل البشري سهلة في هذا الجانب. أما في جوانب الحياة الإنسانية الأخرى -مثل الاجتماعية والاقتصادية- فلم يستطع العقل البشري أن ينتج، بل إنه أخفق إخفاقاً كبيراً في المجال الاقتصادي والاجتماعي. وها نحن نرى الأمراض الاجتماعية مثل الإدمان على المخدرات والانتحار والفقر والبؤس وانهيار الأسرة، وانتشار ظواهر الاضطراب النفسي والعقلي تنتشر وتتسع، والإنسان حائرٌ بعقله في مواجهة ذلك.

والفكرة الأساسية هنا، أن الله تعالى أودع في الطبيعة المادية الفيزيائية نظاماً دقيقاً، وطلب من الإنسان أن يكتشفه بعقله، وقد فعل الإنسان ذلك، وها هو يتقدم على نحو رائع في هذا الجانب، وما نشاهده من ثورة "تكنولوجية" هائلة دليل على ذلك. أما في جوانب الحياة الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية فقد أودع الله في الدّين أنظمة دقيقة معززة بقيم تساعد الإنسان على بناء نظم اقتصادية واجتماعية ناجحة إذا اهتدى بهديها، سواء على مستوى نظام الأسرة أو أي نظام في المجتمع. ولا أعتقد أن الإنسان بعقله قادر على إيجاد حلول لأنظمته الاجتماعية -وخاصة النظام الأسري- إلا من خلال تطبيق نظام الأسرة في الإسلام. وها هي النظريات تلي بعضها بعضاً في مجال الأسرة، الذي ما يزال في معظم مجتمعات العالم يتفكك ويعتريه الاضطراب والتشويش. وما تساؤل العلماء الأمريكيين في مجال الأسرة: "الأسرة إلى أين؟" "إلا دليل على الحيرة والارتباك في طرح حلول لبناء وصيانة نظام أسري ناجح". ومن هنا، تكاثرت الأفكار مما سماها المسيري "فوضى الفكر" ابتداءً من تفكير الفرد الواحد حتى أعقد الأفكار التي جاءت أنظمة فكرية ونظريات مثل نظرية ماركس ودارون.

٢- أثر فوضى العلمانية في نظام الأسرة:

ويتجلّى هذا الأثر من خلال مسارين، هما: الأول: كيف حدثت الفوضى في نظام الأسرة؟ والثاني: بيان لمظاهر الفوضى في النظام الأسري. إن تبيان

أثر فوضى العلمانية في تفكير الفرد وسلوكه يمهّد الطريق أمامنا لفهم الفوضى على مستوى نظام الأسرة؛ لأن كلا الموضوعين (الفرد والأسرة) ضحايا لهذه الفوضى التي تسببت بها العلمانية.

فقد استخدم الباحثون الاجتماعيون فكرة "النظام الاجتماعي" في العلوم الاجتماعية استعارة من علماء الأحياء في دراستهم للنظام "البيولوجي". إن أي نظام يمتاز بهدف وحدود ونمو من خلال تفاعل أجزائه الداخلية مع بعضها بعضاً من جهة، ومع البيئة الخارجية من جهة أخرى. وتكون العلاقة بين الأجزاء التي يتكون منها النظام "علاقة عضوية" Organic. ومن هنا، فإن النظام ليس تجميعاً لأجزاء، بل هو مجموعة أجزاء تتفاعل مع بعضها بعضاً لتكون نظاماً "بيولوجياً" أو اجتماعياً. وهذا ما ذهب إليه "بين" Payne[1] من أن النظام ليس فقط مجموعة أجزاء non-summativity، بل أجزاء تتفاعل مع بعضها، فمثلاً: التفاعل ما بين أجزاء النظام "البيولوجي" (الكائن الحي) تفاعل عضوي. والتفاعل ما بين أجزاء النظام الاجتماعي (نظام الأسرة) تفاعل نفسي اجتماعي واقتصادي، والتفاعل ما بين أجزاء النظام "الميكانيكي" (مثل السيارة) تفاعل "ميكانيكي". وعلى هذا الأساس، فإن التفاعل في النظام الاجتماعي محكوم بقيم وقواعد قيمية ترشد وتضبط هذا التفاعل على المستويات كافة.

إن عدم فهم موضوع "دوران التغذية الراجعةِ" Feedback Loops في النظام "البيولوجي" عندما تتفاعل أجزاء هذا النظام مع بعضها بعضاً قد أثر في تفكير علماء الاجتماع في فهمهم لفكرة العلاقة العضوية بين أجزاء النظام الاجتماعي.[2] فدوران التغذية الراجعة Feedback Loops أودعها الخالق ﷻ في النظام البيولوجي بحيث يكون هذا التفاعل "بيوكيميائي". وفي المقابل فإن رب العالمين ﷻ قد أرسل في دينه (القرآن والسنة) منظومة من القيم تساعد أجزاء

(1) Mafcolm, Payne. *Modern social work theory*, second ed. Lyceum, Chicago, 1997.

(2) Christopher G. Hudson. "At the Edge of chaos: a new paradigm for social work?", *Journal of social work Education*, 2000, 36,2, PP 215-230.

النظام الاجتماعي، وهو نظام الأسرة، على التفاعل الإيجابي الصحي، حتى تستطيع الأسرة أن تقوم بوظيفتها كما أرادها الله وفق مقاصد الشريعة.

وحين أوقفت العلمانية تطبيق الدّين في مسرح حياة الإنسان الاجتماعي والاقتصادي والسياسي، فإنها قد أحدثت اضطراباً وتشويشاً في نظام الأسرة. لقد علمنا مما سبق كيف أثّرت العلمانية على فكر الفرد وسلوكه، وهو الذي يتكون منه نظام الأسرة، وأن الفردية المطلقة، التي تنطوي على الاستقلال الفردي المطلق وتحقيق الذات المطلق والخصوصية الفردية المطلقة، هي التي أثرت في التفاعل المرضي داخل نظام الأسرة. إنّ ما فعلته العلمانية من اضطرابات في فكر الفرد وسلوكه في المجتمع المعاصر، وخاصة في المجتمعات غير الإسلامية جعلت هذا الفرد يجيز الزنا ويجيز اللواط! وإن تعاظم هذا السلوك بوصفه ظاهرة جعل المجتمعات الغربية تقبله. ومثال على ذلك تعديل القانون الكندي عام ١٩٧٢ ليجيز الممارسة الجنسية المثلية ويجعلها مقبولة قانوناً.

وعندما تعاظم التشويش والاضطراب في نظام الأسرة -سواء في نوعها أو تركيبها أو تشكّلها أو نموها- فإن العلماء الاجتماعيين طوروا نظريات جديدة تحاول أن تشرح لنا هذا التشويش Chaos مستخدمين نماذج رياضية لإثبات أن النظام عندما يدخل مرحلة الفوضى والتشويش تكون لديه القدرة على استرجاع النظام بذاته Self-Organizing مستندين إلى نظرية داروين في النشوء والارتقاء. وجاءت نظرية الفوضى Chaos Theory لتقول: إن الفوضى تؤدي إلى النظام، ولكن لا يعود النظام القديم نفسه، بل صور جديدة منه. والمثال على ذلك: ما حصل لنظام الأسرة، فقد كانت الأسرة قبل الفوضى تتكون من زوجين وأولادهما (الأسرة النواة)، وبعد هذه الفوضى التي حدثت لنظام لأسرة النواة، نجد أننا صرنا أمام أنظمة أسرية جديدة، تفسِر الأسرة على أنها أحد الوالدين مع طفل أو أكثر دون زواج، وغالباً ما يكون الذكر "الوالد" غير معروف، وأيضاً ظهر نظام أسرة آخر وهو أسرة المثليين. وإذا ما رجعنا إلى خصائص النظام، فإن من خصائصه أنه يحافظ على طبيعته -وهي ما يشار إليها بالإنجليزية

بـ equilibrium– إن نظام الأسرة في ظل العلمانية لم يعد قادراً على الحفاظ على توازنه وطبيعته، بل نجد أنظمةً أسريةً جديدة بدأت تظهر في المجتمعات المعاصرة، خاصة في المجتمعات الغربية.

٣- أثر الدّين في الحفاظ على نظام الأسرة:

قدّم الدّين مجموعة واسعة من أنظمة القيم الأسرية ليضبط بها تفكير الفرد وسلوكه، وهذه المجموعة من القيم التي بيّنها القرآن والسنة جاءت لتفعيل دور العقل إلى أقصى درجة ممكنة، شرط أن لا يتجاوز مقاصد الشريعة. وبناءً عليه، فإن على الفرد عندما يفكر ويسلك أن يوازن بين مصلحته ومصلحة أسرته ومصلحة المجتمع، ولذلك، فإن الدّين جعل الفردية نسبية منضبطة لمنظومة قيم واسعة، تمس في تفاصيلها تفاصيل حياة الفرد المسلم كافة في أسرته، فالدّين جاء ليساعد الفرد –وهو يتفاعل في أسرته– على استخدام عقله في ضبط عاطفته وتهذيبها، وجاءت القيم لتساعد الفرد في اتخاذ قراراته في حالة الزواج أو في حالة الطلاق.

واستناداً إلى ذلك، وضّحت منظومة القيم التي جاء بها الدّين الإسلامي مفهوم الأسرة بوصفها نظاماً اجتماعياً له هدف واضح، كما وضح الدّين من خلال القيم التي طرحها كيفية تفاعل أجزاء نظام الأسرة (الزوج والزوجة والأولاد)، ووضّح الدّين الحقوق والواجبات لجميع أفراد الأسرة قبل الزواج وعند الزواج، وكيفية القيام بهذه الحقوق والواجبات بناء على منظومة من قيم الكرامة والعدل والاحترام والمودة والرحمة، والإحسان والصبر وكظم الغيظ والتسامح والعفو...، وقد فصّل الدّين في طرحه لمنظومة القيم لتنظيم التفاعل داخل أجزاء نظام الأسرة لتشمل الطلاق والميراث، وفي قيام النظام بوظيفته داخلياً وخارجياً، وأرسى قواعد من قيم تسمح لهذا النظام الأسري بالنشوء والنمو والتفاعل مع كل متغيّرات البيئة الخارجية، بطريقة تساعد النظام على المحافظة على طبيعته وتوازنه. (انظر الشكل رقم ٢).



شكل (٢) نظام الأسرة في ظل العلمانية وفي ظل الدّين

خاتمة:

إن التغيّر الاجتماعي الذي أحدثته الثورة الصناعية، وما خلقته من قوى اجتماعية واقتصادية وثقافية، تفاعلت مع بعضها بعضاً في إطار العلمانية، لتعمل على تغيير بناء المجتمع وتركيبته بكاملها، خاصة مع ثورة تكنولوجيا المعلومات التي حدثت في نهاية القرن العشرين وسرّعت من التغيّر الاجتماعي. لقد شكل كل ذلك البيئة التي تغيّر من خلالها نظام الأسرة.

وناقش هذا البحث "العلمانية" التي تعني عدم تطبيق الدّين وفصله عن مناحي حياة الإنسان والمجتمع. وناقش العلمانية بوصفها عملية وليست فكرة أو مجموعة أفكار. وكانت مناقشة العلمانية تمهيداً لبيان تأثيرها في الأفراد والأسرة، وما أحدثته من فوضى في فكر الإنسان وسلوكه في المجتمعات المعاصرة، وقد شرح "ميكانيزم" التغيّر الذي أحدثته العلمانية على صعيد الفرد (فكراً وسلوكاً). كما تم تطبيق نظرية النظام في شرح التغيّر الأسري، وأوضح مدى الخلل والفوضى التي أحدثتها العلمانية في نظام الأسرة، في خصائصه وتشكله، ونموه.

أظهر البحث بأن العلمانية، التي هي عدم تطبيق الدين، قد تسببت بأن يغدو سلوك الفرد وفكره حرّاً بالمطلق ولا يحدّه شيء، في حين أن الدين، بما وضعه من نظام قيم دقيق، جعل سلوك الفرد وفكره حرّاً بشكل نسبي، بسبب نظام القيم الذي يخضع له. وقياساً على هذه النتيجة فإن التغيّر الأسري والمجتمعي أصبح فوضوياً بسبب سلوك الفرد وفكره الحرّ المطلق.

ويوصي الباحث بضرورة تدعيم تطبيق الدين ليكون إطاراً ثقافياً للمجتمع، وأن يتم التوسع في تطبيق نظام القيم الديني على مستوى الفرد والأسرة والمجتمع.

الفصل الثاني:

منظومة القيم الأسرية في الفكر الغربي الحديث رؤية تحليلية نقدية

عز الدين معميش[1]

مقدمة:

يحتدم الصراع الحضاري في عالمنا المعاصر، ويأخذ وجوهاً عدة (دينية وسياسية وفكرية وقيمية واجتماعية). وترتفع العصبيات وقوى التطرف في جميع الجهات، ويُزج بأمتنا في ردود فعل بحيث تكون تحت الرصد والتتبع لمحاولة استثمارها في منحى "إيديولوجي" يخرج من خلالها الخصوم بأحكام معيارية تجعل من الأمة الإسلامية أمة عنف وتخلف و"بربرية"، دون فسح المجال للرأي العام العالمي لفرصة الاطلاع على حقيقة المنظومة القيمية لهذه الأمة، وإعطائهم مجالاً فسيحاً للعودة إلى رحاب الإنسانية المسؤولة التي غيّبت في غياهب التنميط المادي الشامل الذي بدأ صراعاً مع الكنيسة، لينتهي إلى عولمة كوكبية أسّست لقيم منفصلة تماماً عن الالتزام الأخلاقي والغاية من الوجود. وقد كانت القيم الأسرية في فوهة البركان الحداثي ثم العولمي، فتعاظمت التحوّلات لتصل ذروتها إلى تفكيك المفاهيم الأساسية المؤسسة لهذه القيم، ابتداء بماهية الوظيفة التي تقوم بها الأسرة، فمعايير بناء الكيان الأسري، فتأسيس لصراع تناقضي بين الرجل والمرأة في شكل أفكار من جنس فكرة التمركز الأنثوي ونوعية العلاقة البيولوجية. وقد تموضعت هذه التشكلات القيمية الجديدة في

(١) دكتوراه في العقائد والأديان، جامعة الجزائر، خبير منتدب ومدير قسم المذاهب والتنوع الثقافي بالمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة -إيسيسكو- أستاذ مشارك بكلية العلوم الإسلامية/ جامعة الجزائر. البريد الإلكتروني: ezzeddine65@gmail.com.

مركزية العقل الغربي؛ ولم تعد برامج سياسية فحسب قد يخبو شررها بعد مدة، ولكنها أصبحت تعبّر عن عقيدة جديدة (خليطاً من المادية الماركسية والفردية الليبرالية والتطورية الداروينية والإصلاحية البروتستانتية والرهبانية الكاثوليكية)، لم يجد الإنسان الغربي أمامها سوى الإذعان والقابلية للتشكل والتمدد حسب التنميط المبرمج.

ومن أهم المفاهيم المؤسّسة لقيم الحداثة -والذي استرعى الفرد الغربي الممزق الذات بسبب الحروب الرهيبة التي كانت بين المذاهب المسيحية، وكذا الصراع المرير بين الكنيسة ورجال العلم الذي انتهى بتتويج الحركة العلموية التي تحولت إلى علمانية شاملة- مفهوم الفردية؛ الذي يعني الحرية المطلقة في التعبير عن الذات في شتى مجالات الحياة؛ بحيث يبتعد عن الأنماط والتقاليد والمحاكاة والروابط الاجتماعية والأخلاقية، وكذا مفهوم "الإنسانوية" وأهم ما يعنيه: قدرة الإنسان على خلق الواقع الذي يريد لتحقيق النزعة الفردية التي استقرت في وعيه وأعماقه. وقد تضخّمت الفردية في القرن العشرين نتيجة الفلسفات الطاغية للحركات الحداثية الاجتماعية بعد الحرب العالمية الثانية، ثم تعاظمت مع التشكّلات الحداثية المعاصرة. ويمكن عدّ كتاب الأمريكي جوناثان رابان "المدينة الناعمة" المنشور عام ١٩٧٤م تأريخاً جديداً لحداثة جديدة قامت على نوع جديد مشكّل للمدينة، قائم من جيل فريد من الموظَّفين وأصحاب المهن، حياتهم غير مستقرة ومتغيّرة باستمرار؛ فطبعت المدينة حياتهم طابعاً يعبّر عن مضمونها في التغيّر والتبدّل والطموح اللامحدود والسطحية والشفافية، وانعكس ذلك على الأسرة والعلاقات الاجتماعية ونوع المعمار واللّباس والأكل وكل شيء في نمط الحياة.

وقد طغى على المشهد العربي والإسلامي في العقود الأخيرة؛ أصوات تنادي بالنمذجة الحداثية على الطريقة الغربية، وخاصة على مستوى القيم الأسرية، فذلك -بحسبها- طريق التمدّن والازدهار واللحاق بالركب الحضاري

المتقدّم؛ إذ تبيّن لهم أن أهم معوّقات هذا التقدم والازدهار هو تلك القيم الأسرية التي تنجب أفراداً غير فاعلين في ساحة الحياة، وبعيدين عن الرغبة الجامحة التي تجتاح الذات الكونية. ولذلك، تمت صياغة مصطلحات جديدة تحكم العلاقة بين الرجل والمرأة كمصطلح النوع الاجتماعي، بما يمكّن المرأة من الشراكة الكاملة مع الرجل حتى في القضايا البيولوجية، وأصبح ينظر للحقوق الخاصة في إطار الأسرة على أنها محكومة بالإرادة المحضة، ولذلك، قد تتحول معاشرة الرجل لزوجته إلى اغتصاب، وبالمقابل فإن ممارسة المرأة لهذه الحق مع رجل غريب في عش الزوجية برغبتها حرية مكفولة قانوناً. وقد أصبحت هذه النماذج مصدر إلهام المواثيق الدولية، ومن أبرزها: ميثاق الأمم المتحدة للسكان والتنمية في قضايا الأسرة والمرأة والطفولة وحقوق المراهقين، الذي يحاول فيه مهندسوه فرضه على كل الدول، ابتداء من المؤتمر الدولي القادم للسكان سنة ٢٠١٤.

وعليه، فإننا سنفتح -إن شاء الله- دفاتر منظومة الحداثة الغربية في الأسرة بوصفها أوضح نموذج فشلتْ فيه، لنحاول تتبع جذور التحلل الأسري فيها، ونناقش الأطروحات التي بنيت عليها المواضعات الأسرية الجديدة، ونرصد الأسباب الحقيقية الكامنة في انفصام عرى العلاقة المقدّسة، والآثار التي يمكن أن تصاب بها المجتمعات الأخرى، ونستشرف الحلول العملية من خلال رؤية عامة في قيم الأسرة المسلمة، التي قد تساهم في انتشال الإنسان الغربي من هذا الضياع والتمزّق كجهد إضافي في مشروع أسلمة الحداثة، مع ضرورة الإشارة إلى أن تحرير البحث سينصب على معالجة إشكالية الانحطاط الكبير لمنظومة القيم للأسرة الغربية، ولذا، فلن تكون الرؤية الإسلامية البديلة التي سوف أعرضها إلا استشرافاً للآفاق الرحبة التي يحتويها الإسلام في منظومة القيم الأسرية، ونترك تفاصيلها للورقات التي اهتمت بالمحاور المدرجة في هذا الإطار.

أولاً: الأسرة والقيم الأسرية في الفكر الغربي الحديث

١- الوضع المعاصر للقيم الأسرية في الغرب:

تأثرت الأسرة والعائلة في الغرب بالقيم الحداثية الجديدة، ولو نظرنا نظرة عابرة إلى ما تنشره الصحف الغربية لأدركنا الهوة السحيقة التي حشرت فيها. ففي التقرير السنوي الذي تصدره الحكومة البريطانية بعنوان "التقرير المنزلي العام لسنة ١٩٩٣"[1] جاء أن: حجم الأسرة البريطانية بدأ يتقلص بالنسبة للبريطانيين البيض، فقد كانت نسبة حجم الأسرة البريطانية يتكون من حيث الأفراد ٢,٩١٪ عام ١٩٧١، ثم أصبح ٢,٤٤ ٪ عام ١٩٩٣. ويشير التقرير إلى أن أُسر البريطانيين من أصل هندي أو باكستاني أكبر حجماً. أما عدد الأطفال في الأسرة فقد وصل إلى ١,٨٪ منذ بداية الثمانينات، وهذا العدد يتضمن الأطفال المتبنين وأطفال أحد الزوجين. ومن المظاهر المهمة في تكوين الأسرة البريطانية أن الأسرة المكونة من والد واحد (أب أو أم) ارتفع من ٨٪ عام ١٩٧١ إلى ٢٢٪ عام ١٩٩٣. وبالنسبة للأمهات الوحيدات فقد ارتفعت نسبتهن من ١٪ عام ١٩٧١ إلى ١٨٪ عام ١٩٩٣.[2]

وقد حاول بعض صناع الحداثة في مرحلة الأزمنة الحديثة (بين ١٩٥٠ و١٩٦٨) دق ناقوس الخطر في هذا الجانب، من خلال دراسات عميقة لتطور المجتمعات من خلال البنى العائلية منذ الفجر الإنساني، ورأوا أن الإنسان الغربي يعود رويداً رويداً إلى ظاهرة (التسرّي) التي كان يحفل بها العهد البربري والبدائي لكثير من القبائل؛ إذ الافتراس الجنسي المتوحش؛ فالذكر يطارد الأنثى لإشباع غريزته دون مقصد وتحقيق غاية البناء والسكنى، "إن الإنسان في الأصل كان يعيش في حالة من الاختلاط الجنسي الذي أطلق عليه "باخوفن" كلمة "التسرّي". إن هذا الاختلاط الجنسي يجعل التأكد من أبوّة الطفل متعذرة، وأن

---

(1) General House Hold Survey 1993.

(2) Ibid.

الأطفال لهذا السبب لم يكن بوسعهم الانتماء إلى أمهاتهم."[1] ويذكر الناقد الفرنسي البنيوي "ليفي ستراوس" أن دراسته لقبائل "البورورو" في البرازيل أوصلته إلى أن البنى العائلية لديها لا تزال كما كانت في العصور القديمة؛ إذ عزو النسب إلى سلالة الأم بدافع طبقي؛ لأن تقسيم مجتمع هذه القبائل يعتمد الزواج الطبقي المسمى بالزواج الداخلي، والمكوّن من مجموعة عليا ومجموعة وسطى ومجموعة دنيا، دون أن تكون أدنى صلة أو قرابة بين هذه المجموعات.[2] وذاك هو المتعيّن في المجتمع الغربي اليوم من خلال اعتماد النسب الوحيد؛ إذ النسبة إلى الأم أو النسبة إلى الأب مع إسقاط بُنية كاملة. ولذلك ردّ النقاد المحافظون في تعليقهم عن التقرير السابق مظاهر الترهل الأسري إلى الترسّبات المادية المنبعثة من قيم الحداثة؛ من حيث تضخم النزعة المادية والفردية والحرية الشاملة دون قيود للجنسين، وعشق الخصوصية، فكانت العائلة والأسرة من أوائل ما سقط. والأكثر غرابة أن نسبة العلاقات المبنية على رجل وامرأة دون أولاد ارتفعت كثيراً. "إن الأسرة البريطانية التقليدية المكونة من أبوين أصبحت أكثر ندرة وفقاً لآخر تقرير سكاني حكومي، فإن الترتيب الأكثر شيوعاً للأسرة هو رجل وامرأة بلا أطفال، ووفقاً للإحصائيات التي تم إعدادها من أبريل عام ١٩٩١ حتى مارس ١٩٩٢ فإن زوجاً (رجل وامرأة) من بين كل خمسة أزواج لا يعيشون تحت مظلة الزواج، وأسرة واحدة من بين سبع أسر يعولها والد واحد (أب أو أم)، وعائلة من بين كل ثنتي عشرة عائلة تتضمن طفلاً من زواج سابق لأحد الزوجين." [3]

---

(١) صالح، ثناء محمد. "الأسرة والعولمة: جدل الاختلاف والحوار"، **مجلة التربية والتقدم**، جامعة بغداد، أيلول ٢٠٠٧م.

- hamdaneducation.com/arabic/EPeJdocs/6.htm

(٢) ستراوس، كلود ليفي. **الإناسة البنيانية**، ترجمة: حسن قبيسي، الدار البيضاء وبيروت: المركز الثقافي العربي، ط١، ١٩٩٥م، ص١٥٨.

(3) Murray, Ian. " Marriage rate slumps as more choose single life.." in The Times , April 29,1993.

فقد رأى الكاتب الأمريكي ديفيد هارفي في كتابه "حالة ما بعد الحداثة: دراسة في أصول التغيير الثقافي" أن من أهم التغيّرات التي طرأت على العالم في حاضرنا مفهوم الأسرة؛ إذ لم تعد جل الحضارات -الحضارة الغربية خصوصاً- تُبنى على الهرم المقدّس المتمثل في الكيان العائلي، وكان بديلَ ذلك التجمعُ المديني المفتوح المعتمد على أرقام بشرية لا حصر لها؛ يكمن دورها الأساس في الإنتاجية وتحقيق الربحية والنمو.[1] فقد افتتحت الماركسية مشروع العقل الغربي بهدم بنيان الأسرة وفقاً لمبدئهم القائل بخضوع البنى الفوقية للبنى التحتية (أو أسبقية المادة) والواقع على المبدأ والفكر. ومن ثمة، فإن الباعث الاقتصادي يصبح أساس النزعات الإنسانية، ولذا، وجد الماركسيون أن الأسرة ظاهرة اقتصادية شأنها شأن كل ظواهر الحياة التي فسرتها الماركسية على أساس اقتصادي، فالأسرة بزعم الماركسية نشأت بدافع اقتصادي؛ إذ لجأت المرأة إلى الرجل لأنها لا تقوى على الصيد، فعاشت معه مقابل توفير احتياجاتها، وفي زمن تستطيع المرأة ذلك فلا حاجة للأسرة ولا ضرورة للزواج، وبإمكان كل من الأنثى والذكر إشباع غرائزهم كما تشبع الحيوانات غرائزها، بل ترى الشيوعية أن هدم الأسرة ضرورة من ضرورات الانتقال إلى المجتمع الشيوعي.[2] وقد تبنى أكثر المفكرين الغربيين هذا المفهوم وإن بتعبيرات واصطلاحات متفاوتة -حسب الخلفية الإيديولوجية-، ولكنها لا تخرج عن الإطار المادي والاقتصادي أو الغريزي أو التكاثري.[3]

---

(١) هارفي، ديفيد. **حالة مابعد الحداثة**، ترجمة: محمد شيا، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط١، ٢٠٠٥م، ص٢٧٠.

(٢) هوك، سدني. **التراث الغامض: ماركس والماركسيون**، ترجمة: سيد كامل زهران، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٦م، ص٥١-٥٣.

(٣) برينتون، كرين. **تشكيل العقل الحديث**، ترجمة: شوقي جلال، القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ط١، ٢٠٠٢م، ص١٥٤-١٥٨.

٢- العوامل المؤثرة في انحطاط القيم الغربية:

تدرّج التطور المفاهيمي للأسرة منذ البواكير الأولى للحداثة انعكاساً للعلاقة الجدلية المضطربة بين مفكريها من جهة ورجال الدين من جهة أخرى، وتأثراً أيضاً بالتطورات العلمية والاجتماعية الكبيرة والسريعة التي شهدها الغرب. وعلى الرغم من الاتجاه الإنسي المبالِغ في الفردية والمادية في تلك البدايات الأولى، إلا أن الكيان الأسري ظل محافظاً في فكر هؤلاء على الأركان المعروفة؛ وهي: (الأبوان والأولاد والمسكن والاعتراف الاجتماعي والعاطفة).[1] وكانت أهدافها تتمثل في التكاثر ودعم الوحدة الاجتماعية، والحفاظ على التركيبة المجتمعية، ودعم الحركة الإنتاجية، إلاّ أن ظهور الماركسية وما أحدثته من تأثيرات واسعة في الفكر الغربي، وتوسّع تيار الإنسانوية العلمانية الذي اتخذ من معاداة التقاليد والقيم الدينية مفتاحاً للتنوير -إذ وصل الحد بنيتشه إلى الحكم بنهاية الأخلاق المسيحية في كتابه "هو ذا الإنسان"-[2] ففتح الباب لعلاقات جديدة ضمّت إلى الكيان الأسري؛ فلم يعد رابط الاعتراف الديني أو الاجتماعي بالعلاقة الزوجية هو الأساس، بل صار مرتبطاً بإرادة الطرفين، ولم يعد الهدف محدداً بالتكاثر ودعم الوحدة الاجتماعية بقدر ما هو نزعة فردية لإشباع الغريزة الجنسية، وتحقيق الاستقرار البيولوجي الذي يجب تحقيقه لضمان الفعالية في الأداء الاقتصادي.[3]

---

(١) صالح، **الأسرة والعولمة: جدل الاختلاف والحوار**، مرجع سابق.

(٢) فنك، أويغن. **فلسفة نيتشه**، ترجمة: إلياس بديوي، دمشق: منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، ١٩٧٤م، ص٢١٧. في كتاب: "**هو ذا الإنسان**" يتحدث نيتشه عن نهاية الإنسان فى منظومة الفلسفة الأوربية الحديثة، وبذلك فلم يعد مركزاً للكون. انظر ترجمة الكتاب إلى العربية بعنوان:
- نيتشه، فريدرك. **إنسان مفرط فى إنسانيته**، ترجمة: محمد الناجي، بيروت: دار إفريقيا الشرق، ١٩٩٨م.

(٣) المسيري، عبد الوهاب. **العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة**، القاهرة: دار الشروق، ط٢، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ج٢، ص١٥٩.

لم يعد التوازن العاطفي مطلوباً، بل ساد مفهوم الرواسب. والرواسب مصطلح جاء به المفكر الإيطالي "باريتو"؛ إذ يرى أن توازن المجتمع أو الأفراد لا يعود إلى الرابطة أو العاطفة بقدر ما يعود إلى رواسب غريزة الميل إلى التوفيق والبحث عن أشكال النجاح؛ فمتى تحقق ذلك تم التخلي عن هذه الغريزة، والإتيان بأخرى أقدر على تحقيق شكل آخر من النجاح؛ يقول "كرين برينتون" في كتابه " تشكيل العقل الحديث": "وراسب غريزة التوفيقات في الثقافة الغربية ذائع ومنتشر على نطاق واسع، ومن ثم، فلا بدّ أن يطرأ تغيّر في كثير من مجالات الاهتمام البشري. إن الطراز الجديد (الموضة) وكل النتائج التجارية المترتبة عليها يمكن القول بأنها تغيّر من أجل التغيير في ذاته."[1] إن تفكير باريتو وأمثاله لم يتخلص من عقدة معاداة المسيحية والدين عموماً، المنبثقة من الصدام الشهير بين المؤسسة العلمية والمؤسسة الكنسية في القرن الخامس عشر، فقد كانت المؤسسة الكنسية -ومن خلال التعاليم المسيحية- تتبنى المفهوم الديني للأسرة، الذي يجعل من الرجل السيّد والمرأة الزوجة التابعة التي يجب عليها خدمة زوجها وصيانة أطفالها، ولذا كان رد الفعل الحداثي عنيفاً وجريئاً حين رأى أن السلطة الكهنوتية جعلت من المرأة عبداً للرجل، وقيّدت العلاقة واختزلتها، لذا، من واجب الإنسان الجديد أن يرفض الأخلاق السائدة ويحرر نفسه منها، ويرفض التصور القديم للعائلة وللمجتمع، وأن يسعى لتحقيق فرديته وكينونته الذاتية بلا قيود أو كوابح لاهوتية، وعليه أن يؤسس من جديد ما ينفعه قيمة وأخلاقاً ونظام حياة.[2]

وإذا كنا قد انطلقنا في ضبط التغيرات الطارئة على الأسرة الغربية من إحصاء بريطاني للعائلات لعام ١٩٩٣م، فإننا نؤكد أن السنوات الخمس عشرة اللاحقة قد عرفت انهياراً شبه تام للأسرة في بريطانيا، فما ورد في تصنيفات

(١) برينتون، **تشكيل العقل الحديث**، مرجع سابق، ص٢٩٠.

(٢) المسيري، عبد الوهاب. **دراسات معرفية في الحداثة الغربية**، القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، ط١، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م، ص١٢٨.

إحصائيات المنازل وقاطنيها من "العوائل" لسنة ٢٠٠٨ يؤشر على انقراض العائلة بالمفهوم "الكلاسيكي" أو الديني وحتى العلماني المعتدل؛ إذ جاء تعريف تصانيف العائلة على النحو الآتي:[(١)]

- عائلة ثنائية التكوين: أب وأم، وأولادهما.
- عائلة ثنائية التكوين: أب وأم (مطلّقان سابقاً أو يعيشان سوية خارج رباط الزوجية)، وأولاده وأولادها، من علاقة أو زيجة سابقة.
- عائلة ثنائية التكوين: أب وأم (يعيشان سوية خارج رباط الزوجية)، وأولادهما من هذه العلاقة، أو من علاقة أو زيجة سابقة.
- عائلة أحادية التكوين: أم بمفردها (إما نتيجة الطلاق أو الترمل أو هجر عشيقها لها) وأولادها قد يكونون من أكثر من أبٍ واحدٍ.
- عائلة أحادية التكوين: أب بمفرده (إما نتيجة الطلاق أو الترمّل أو هجر عشيقته له) وأولاده.
- عائلة ثنائية التكوين: من جنس واحد (أي: لوطيان أو سحاقيتان -والعياذ بالله- يعيشان سوية) مع أو من غير أولاد.

وقد تراجع الزواج التقليدي إلى مستويات دنيا، ومردّ ذلك في المجتمع البريطاني -حسب قراءات بعض النقاد الغربيين- إلى الطبيعة العلمانية للمذهب "البروتستانتي" الذي يدين به أكثر البريطانيين، والأمر نفسه ينطبق على الأمريكيين، يقول "ألكسي دو توكفيل" في كتابه "الديمقراطية في أمريكا": "وهكذا، فإن المفاهيم البروتستانتية الإصلاحية وفّرت أساساً راسخاً لمفاهيم علمانية مشابهة وموازية، لا سيّما مفاهيم المشروع الاقتصادي والحرية السياسية والمساواة الاجتماعية. لقد تضافرت الأفكار الدينية ونظيرتها السياسية لتؤلّف ما بات يعرف باسم الدين "المدني - الأهلي" الأمريكي الذي ظل منذ أوائل القرن

(١) **صحيفة الديلي ميل البريطانية**، عدد٢٧، يونيو ٢٠٠٨م.

التاسع عشر يشكّل نوعاً من الحد الأدنى لما هو مشترك بين أعداد كبيرة، ربما بين أكثرية كبيرة من الأمريكيين." [1] فقد أنجبت هذه العقيدة العلمانية الممزوجة من الدين والسياسة الأسواق الحرّة، والليبرالية بطابعها السوقي الأصم، الذي لا يعرف الرحمة، والنزعة الفردية، والخصوصية الغارقة... وقد تأثر بهذه العقيدة عدد كبير من الكاثوليك واليهود المهاجرين إلى أمريكا والقادمين من أوروبا الجنوبية والشرقية، وقد وفّر لهم الاقتصاد الأمريكي جانباً من الرخاء، مما ساعد في سرعة اندماجهم واعتناقهم لهذه العقيدة الجديدة والسلوكية الأمريكية ذات النزعة المدنية.[2]

إن أبرز ما تلقّنه العقيدة الجديدة أن العلاقات الاجتماعية يحكمها قانون الجدل والصراع، وأن العلاقات الإنسانية خاضعة لمنطق الغريزة والتطوّر، ومن ثم، فإن أي تأسيس لأية مؤسسة من مؤسسات المجتمع ينبغي أن يخضع لهذا المنطق. وإذا كانت بعض المجامع الدينية في أمريكا أو بريطانيا وبعض دول أوروبا الغربية قد أبدت بعض المقاومة لمشروع هذا التأسيس؛ فإن المجامع العلمية والسياسية وخاصة المتحمسة للمفاهيم الديمقراطية الموغلة في العلمنة الشاملة قد حسمت الأمر، ورأت أن نظرية داروين في التطور هي الأساس في الاجتماع البشري، وهذا مهّد للتنميط المادي الواسع وإنتاج ما يسميه عبد الوهاب المسيري "الإنسان السائل"[3] الذي لا يهمه إلاّ إشباع الرغبة البيولوجية في جميع صورها. يقول المسيري في كتابه "دراسات معرفية في الحداثة الغربية" وهو يؤرخ لتطوّر التنميط المادي في الغرب الذي انقضّ على جميع القيم بما فيها القيم الأسرية: "يتم في مرحلة بداية التحديث توليد منظومات أخلاقية مادية (اشتراكية أو رأسمالية) يؤمن بها الإنسان الرأسمالي أو الاشتراكي إيماناً عميقاً،

---

(١) كاتزنشتاين، بيترجي. **الحضارات في السياسات العالمية: وجهات نظر جمعية وتعددية**، ترجمة: فاضل جتكر، الكويت: سلسلة عالم المعرفة، فبراير ٢٠١٢م، ص٩٢.

(٢) المرجع السابق، ص١٠٦.

(٣) المسيري، **دراسات معرفية في الحداثة الغربية**، مرجع سابق، ص١٢٧.

إلى درجة أنه على استعداد للموت من أجلها. وهو ما يعني أن النزعة الطوباوية والأحلام المثالية بالحرية والإخاء والمساواة والهيمنة الإمبريالية وإرادة القوة ذات فعالية. ويشعر الإنسان -من ثم- بأنه قادر على التحكّم في حياته ومصيره وصياغة بيئته وذاته في ضوء المثَل الأعلى الذي يؤمن به. ويتم ضبط الحياة من خلال التسامي على الرغبات -وكبتها أو قمعها- وإرجاء الإشباع واللذة. ومع أن عملية تآكل الأسرة تبدأ فتختفي الأسرة الممتدة لتحلّ محلّها الأسرة النواتية التي تبدأ في التفكّك هي الأخرى، إلاّ أن الأسرة تظل هي الوحدة الأساسية التي يتم من خلالها توصيل القيم (أي القيم الحداثية) إلى الأفراد وتحويلهم إلى مواطنين وكائنات اجتماعية،"[١] إلى أن يصل إلى المرحلة الأخيرة، التي عدّها مرحلة التزايد التدريجي للنسبية المعرفية والأخلاقية، وعدم التسليم بأي مرجعية وسلطة دينية أو غيبية؛[٢] إذ يصل المسيري إلى لب موضوعنا في قوله: "ويتسارع تآكل الأسرة إلى أن تأخذ في الاختفاء تماماً، وتظهر أشكال بديلة من الأسرة (أسرة من رجل واحد وأطفال، امرأة واحدة وأطفال، رجلان وأطفال، امرأتان وأطفال، رجلان وامرأة وأطفال...). وتظهر حركة التمركز حول الأنثى (الفيمنزم feminism) التي تنظر للمرأة بوصفها في حالة صراع مع الرجل، ولذا، لا تطالب هذه الحركة بحقوق المرأة وإنما تطالب بتحسين كفاءات الصراع (مع الرجل) وتغيير اللغة وتعديل مسار التاريخ. ومع ضمور النزعة الطوباوية واختفاء الأسرة -بوصفها آلية لنقل القيم وإعلاء الرغبات- يتزايد السّعار الجنسي عند الأفراد ويزيد حدّته قطاع اللذة الذي يعمل على هدم القيم الأخلاقية وإشاعة القيم الاستهلاكية، التي تصبح المعيار للحكم على الإنسان." [٣]

وبما أن قانون التطور هو الذي حكم منظومة الحداثة وتم تلقينه للأجيال؛ فإن أهم ما يؤسس للأسرة قد انهار؛ فقد أصبحت المودة والعاطفة بين أفرادها

(١) المرجع السابق، ص ١١٨.

(٢) المرجع السابق، ص١٢١.

(٣) المرجع السابق، ص١١٩.

مبنية على مفهوم اللذة والرغبة والاستهلاك، فتحوّل الدافع الجنسي المضبوط في الشرائع السماوية والمنظومات الدينية إلى رغبة وانجذاب بيولوجي ينبغي تحقيقه، سواء كان انجذاباً إيجابياً أم سالباً إيجابياً بالرغبة في الجنس الآخر وسالباً بالرغبة في الجنس نفسه (رجل برجل، أو امرأة بامرأة). ومن أسباب هذا التحول -كما سنشير إليه لاحقاً بتفصيل أكبر-: إحلال القيم الجمالية المادية مكان القيم الأخلاقية؛ فيصبح الجنس مرجعية في ذاته، وتصبح اللذة إحدى الآليات التي يستخدمها المجتمع الحداثي في استيعاب الجماهير في عمليات الضبط الاجتماعي، وتتم هذه العمليات بالإغواء وترسيخ الإحساس بأن حق الإنسان الأساسي والوحيد هو الاستهلاك، وبأن إشباع اللذة هو أقصى تعبير ممكن عن الحرية الفردية.[١]

وأدى كل ذلك إلى انخفاض معدلات الزواج، وتنامي العلاقات السالبة، وصعود المجتمع الهجين الذي لا يُعرف أصل أفراده الذين تلقوا رعايتهم وتنشئتهم في مؤسسات الرعاية الاجتماعية الحكومية، وانخفضت معدلات الشباب بسبب عدم الإنجاب؛ إذ يفضل الغربي الحداثي قضاء الشهوة وتحصيل المتعة دون تبعات، مما دفع بعض السياسين إلى دق ناقوس الخطر، خاصة مع اعتماده على دراسة تتنبأ بانخفاض معدل الشباب في أوروبا إلى سبعة ملايين ونصف سنة ٢٠٢٥.[٢] وقد تم اعتماد حلول ترقيعية باستيراد أسر وعائلات من دول فقيرة، وتم فتح باب التبني على مصراعيه، وخصصت ميزانيات ضخمة للتلقيح الاصطناعي، وتم تخصيص منح مغرية للعوائل التي تنجب مع الرعاية التامة من الدولة للأطفال من النشأة حتى الرشد ضمن ميثاق الضمان الاجتماعي. وكل هذه الجهود كانت استدراكاً على النتائج الوخيمة لمرجعيات الترشيد المادي.

---

(١) المرجع السابق.

(٢) اليحياوي، عبد الحميد. "تقلص أعداد الشبان والشابات دون العشرين في أوربا"، **جريدة الشرق الأوسط**، لندن، عدد٦٣٠٧، ١٥ شوال ١٤١٦هـ/٥ آذار١٩٩٥م.

٣- محاولات الترميم:

حاول المفكرون الغربيون ومؤسسو العقود الاجتماعية بلورة شكل اجتماعي جديد يستوعب التغيرات العميقة في البنى المجتمعية الغربية؛ فابتكروا الشبكات الاجتماعية الجديدة الكبيرة المسماة "مدناً" المركّبة من قوى ثقافية وعمالية ونسائية وإعلامية، وصاحبها تفكّك الروابط الدينية والعقدية والأسرية والقبلية، وكانت النتيجة القضاء على أثر وتأثير هذه الكيانات وعلى فاعليتها في حركية المجتمع وعلاقة الفرد بالفرد، أو الفرد بالجماعة الصغيرة أو الكبيرة، وتم التأسيس لعلاقات جديدة قوامها كما ذكر "رابان" في كتابه "المدينة الناعمة": الرابطة المهنية والوظيفية والمادية مع إشباعها بمنظومة ثقافية وقيمية مرتبطة بالمدن وقواها.[١] ويضيف: "فقد غدت الهوية الشخصية ناعمة مائعة ومفتوحة دائماً على ممارسة الإرادة والخيال، سواء كان الأمر للأفضل أم للأسوأ؛ فإن المدينة تدعوك باتجاه إعادة تشكيلها كيفما تستطيع العيش فيها، يكفي أن تقرّر أنت كيفما تكون وستجد أن المدينة التي تريدها هي بجانبك، قرّرْ ما شكل المدينة الذي تريده وستجد أن هويتك قد تماهت فيها."[٢]

ومع هذه المجهودات والحلول؛ فقد استمر المجتمع الغربي في التصدع والانكسار؛ وهوى الاقتصاد والثقافة وسقطت الهوية وسارع المختصون لتقديم الدراسات وإجراء البحوث، ومع كمّها الهائل لم تخلص إلاّ إلى نتيجة معروفة سلفاً وهي: أن هذا الانحدار مردّه ذبول الأسرة؛ فالأسرة -حسب قناعاتهم- ينبغي أن تؤدي دورين أساسيين: دمج الأطفال في الحياة الاجتماعية أولاً، ثم العمل على استقرار شخصية الراشدين ثانياً،[٣] وحاولوا الإجابة عن إشكال مُلحّ وهو: ما هي أنسب النماذج لبناء أسرة معاصرة تؤدي الدورين سابقي

---

(١) هارفي، **حالة ما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص٢١.

(٢) المرجع السابق.

(٣) المرجع السابق.

الذكر؟ إن السؤال السابق من طرف المختصين لم يجد أثراً له في عالم جديد تحكمه الكمونية المادية والشركات العابرة للقارات التي لا يهمها سوى نسب الإنتاج المحققة؛ فهناك عقل خفي يبرمج، وليس بالضرورة أن يكون فرداً أو مجموعة أو هيئة بقدر ما هي الجبرية المادية التي صنعها الإنسان الغربي ذاته، التي تحتفي بالنزعة الفردية والأمجاد الشخصية على حساب الكيان الأسري والطموح الجماعي، وفي هذا يقول الكاتب "كاتزنشتاين" في كتابه "الحضارات في السياسة العالمية": "وهكذا، فإن إيديولوجيا النزعة الفردية تصل إلى قلب جميع مناحي المجتمع، إنها فلسفة شاملة كلية. ومثلها مثل الشمولية الأصلية للدولة كما لحركات أخرى وارثة للنزعة اليعقوبية.[1] تتصف النزعة الفردية بالصلابة التي لا تعرف معنى الشفقة على صعيد تحطيم الهيئات المتوسطة والمؤسسات الوسيطة، التي تقف بين الفرد وأعلى السلطات أو أوسع القوى. ومع شمولية الدولة تكون السلطات العليا متمثلة بمرجعيات الدولة القومية، أما مع إيديولوجيا النزعة الفردية؛ فتبقى أوسع القوى متجسدة في الاقتصاد الكوكبي ووكالاته."[2]

لقد اكتسحت النزعة الفردية المدن الأخطبوطية لتعكس سطوتها على نوع المعمار واللباس والأكل، وتبلورت هذه الفردية المتضخمة في "نزعة جنينية" اتصفت بالرغبة الجامحة في فقدان الذات والوجود والامتزاج بصفات الكائنات الطبيعية، ليكون الإنسان في حلٍّ من التبعات والمسؤوليات الدينية والالتزام الأخلاقي الذي يحد من هذه النزعة. ولذلك، فالأخلاق في الفكر

---

(١) النزعة اليعقوبية: نسبة إلى حزب الجاكوبين إبان الثورة الفرنسية التي ألغت دور الدين وأعدمت العديد من الحكام السابقين منهم: روبسبير وسان غست وغيرهما، وكانت ثورة الجاكوبيين سنة ١٧٩٤م، ولعل تسميتهم باليعقوبيين نسبة لفرقة اليعقوبيين الميسحية التي صادرت على باقي الفرق -كالنساطرة- حرية الاعتقاد والممارسة. وأصبح يشار لكل من لديه نزوع إلى الاستبداد بالنزعة اليعقوبية، وهنا إن الفردية كنزعة حداثية احتقرت وقزّمت أشكال الألفة الجماعية والتقاليد والأعراف... فشبّهت بالنزعة اليعقوبية.

(٢) كاتزنشتاين، **الحضارات في السياسات العالمية**، مرجع سابق، ص١٠٨.

الجديد ليست مجموعة من المبادئ المتجاوزة لرغبات الفرد ومصلحته الشخصية التي يلتزم بها الإنسان؛ وإنما هي مجموعة من الإجراءات التي يتفق عليها أعضاء مجتمع ما، فإذا رأوا في يوم ما أن الرابطة الأسرية لا تتأسس وفقاً للقوالب السابقة نتيجة للواقع الجديد والمصالح المتغيّرة؛ فلا بدّ من الإقرار بها دليلاً على مسؤولية الإنسان وحريته المطلقة، وتحرره من ربقة الضغوطات اللاهوتية؛ فما الزواج في حقيقته- كما يدعون- إلّا عقد رضائي للمتعة الجنسية في الأساس الأول، ويمكن أن تتغيّر صورته ومبناه وغايته. فالأخلاق والقيم بمعناها الديني في منظومة الحداثة تتّسم بحد من الثبات وعدم التطوّر، بما جعلها منفصلة عن الواقع اليومي، بخلاف أخلاق الحداثة التي تعني في نهاية الأمر التسليم بما هو قائم والرضوخ له، والقدرة على تعديل القيم بعد إشعار قصير للغاية؛ والتغيّر السريع ومعايشة بيئةٍ كلُّ ما فيها يتغيّر.

وقد كان لتلك العلاقة الخاصة بين الإنسان ورغباته التي ما انفكّت تتجدّد في طور الحداثة -حيث الأوهام الناعمة والأساطير المؤسسة لمجتمعات جديدة، والمطامح المتزلّجة- أثر في تيهان الإنسان وسط هذا الركام؛ وأصبح نتاج علاقات اجتماعية جد سريعة ومتغيرة، بحيث ضل كثير من الناس طريقهم، مما نتج عنه انعكاسات كارثية على الإنسان والأسرة والمجتمع والوجود؛ تجسّدت في شعور مستمر بالقلق والتوتر العميقين، وخوف أبدي من انحلال عرى الحياة الاجتماعية إلى فوضى لا حدّ لها، وأحداث القتل الغامضة، وفصول العنف الدموي المجاني؛ وبذلك، تحوّل هذا النمط من الحياة إلى ملهاة "تراجيدية" يتحكّم فيها المجانين والأوغاد؛ مما جعل أحد نقاد الحداثة يصف الوضع بأنه: "نوع من عدم الراحة الذي يعدّه الكثيرون نوعاً من الخواء أو فقدان المعنى، الذي غالباً ما يصيب معظم الناس بالرهبة والخوف."[1] لذلك، سمّى المفكر

---

(١) رزبرج، نيكولاس. **توجهات ما بعد الحداثة**، ترجمة: ناجي رشوان، القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ط١، ٢٠٠٢م، ص١٩٢.

الفرنسي الكبير غارودي عالَمَ الحداثة وما بعدها بفلسفة موت الإنسان،[1] ولا شك في أنه يشير إلى نهاية الإنسان كنوع وكسيّد مسؤول له غاية ووظيفة.

ثانياً: رؤية نقدية لمنظومة القيم الأسرية في الفكر الغربي الحديث

١- منظومة القيم الأسرية في الفكر الغربي الحديث:

لقد قزّمت الحداثة دور الدين لاعتبارات فكرية وسياسية وعلمية، ورأت فيه مرحلة من مراحل تطوّر العقل الإنساني تزول مع بلوغ الإنسانية مرحلة العقلنة والعلم، فينفتح مجال جديد تتبدى فيه الذات في كل وقت وواقع في شكل جديد، ولم يعد لأي فرد الحق في ادعاء امتلاك الحقيقة أو نقلها، فالحقيقة في الواقع الجديد نسبية، وعلى ضوء هذه النسبية تبنى المجتمعات الجديدة، فتعاد صياغة فكرة الالتزام الأخلاقي والعقود الاجتماعية والبنية الاقتصادية... وهكذا. ويشرح مطاع صفدي تجليات العقل الغربي وتبدي مرايا ذاته بقوله: "إذا كان ثمة مدخل حقيقي لفهم العقل الغربي فهو صراعه مع الحداثة، وكانت قصة هذا الصراع تعني قصة نقد العقل الغربي لذاته باعتباره هو العقل دون أية تابعية أو تخصص، وهي قصة نقد هذا النقد كذلك، ولعل نقد النقد يشكل أهم خصوصية لهذا العقل الغربي؛ لأنه هو الذي لا يستريح لإنتاج ولا لحصيلة إنتاج ويصعد دائماً من المنتج إلى الآلة والواسطة والجهاز الذي فكّر وصنع وابتكر أشكال التفكير والصنع. ما ارتاح عقل الغرب إلى ذاته ولا إلى أية منظومة ثقافية أو مجتمعية أو تقنية، بل حفّزه نقد النقد دائماً إلى أن يفك عقاله من كل جهاز يحاول احتباسه."[2] والسلوك

---

(١) غارودي، روجيه. **البنيوية: فلسفة موت الإنسان**، ترجمة: جورج طرابيشي، بيروت: دار الطليعة، ط٢، ١٩٨١م.

(٢) صفدي، مطاع. **نقد العقل الغربي: الحداثة ما بعد الحداثة**، بيروت: مركز الإنماء القومي، ط١، ١٩٩٠م، ص٥.

الإنساني أمكن تغييره، وأصبح الإنسان -كما يعبّر المفكر الهولندي "رزبرغ"- وحدة تصنعها عوامل اقتصادية واجتماعية معيّنة.[1]

إن التأمل في المنحى التطوري لقيم الحداثة، ومن ثم تطور القيم الأسرية فيها باتجاه السلب، يؤكد ما ذهب إليه نقاد هذه الحداثة في أنها كمونية مادية تتصارع ضمن بنيتها الداخلية المادية "الماركسية" والفردية "الليبرالية"؛ وتتجسّد في وعي مصادم للمرجعيات الدينية والأخلاقية، وكل من ينادي عموماً بالمصادر المتجاوزة.

إن عالم المادية "الدياليكتيكية" في نظر أصوليي "الماركسية" هو عالم إلهي في زيّ مادي لا يمكن له التعايش أبداً مع المرجعيات الغربية أو الشرقية. إن الإنسانية والتاريخ لها المكانة الواسعة، وينبغي رويداً رويداً أن تحل محل الدين،[2] وينبغي -حسبهم- أن يكتشف الفاشلون ما قاله الفيلسوف لوباك من أن: "في فكرة الله المنهارة تحرُّر الإنسان."[3] وأردتُ من خلال هذه النقطة البدء لتحليل نقدي موضوعي لقيم الأسرة في منظومة الفكر الغربي الحديث، فالقول الذي يدّعيه بعض العلمانيين العرب من أن الليبرالية تختلف في قيمها عن الماركسية، وأنها تؤمن بالقيم الأخلاقية هو دعوى ساقطة؛ لالتقائها مع الجدلية الماركسية في الكمونية المادية، وفي القيم التي تخدم الذات الفردية "البيولوجية"، التي أخضعت المبادئ لخدمتها، ووظفت البحوث "الأنثروبولوجية" والإناسية لبلورة رؤية جديدة في هرمية المجتمع، يكون الرأس فيها ذات الفرد ونزعاته؛ فأصبحت البنية الاجتماعية في الغرب عموماً تسير في منحى أفقي لا امتداد فيه ولا جذور،

---

(١) رزبرج، **توجهات ما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص٥٢.

(٢) البيطار، نديم. **الإيديولوجيات الثورية**، بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ص٧٨٧.

(٣) المرجع السابق.

ولا خضـوع لسـلطة علويـة أو أبويـة أو دينيـة؛ فالفـرد مرجعيـة ذاتـه، وتغيّـرت أشكال الأُسر وفقاً لجهة النظر الكثيرة، فالنظر إلـى الأسـرة منـذ فجـر التاريـخ كان يأخـذ الصـور الآتيـة:[1]

- النظر إلى الأسرة من خلال الجنس؛ فنجد الأسرة متعددة الزوجات وأخرى لزوجة واحدة.
- والنظر إلى الأسرة من خلال السلطة، ونجد شكل الأسرة التي يحكمها الشيوخ أو كبار السن، أو نجد أسرة السلطة الأبوية أو أسرة سلطة الأم.
- واقتصادياً، نجد أسرة مستقلة استقلالاً ذاتياً؛ أي عندما يكون في وسعها أن تنتج بذاتها كل ما تحتاج إليه لتعيش دون رفد الآخرين.
- ونجد أسرة تبعية عندما لا تستطيع الأسرة إلاّ أن تؤلف جزءاً من حركة اقتصادية واسعة وكاسحة، وتكون من ثم تابعة لها على نحو جزئي أو كلي لتلبية حاجاتها.

وقد اندثرت جلّ الصور السابقة في الغرب عدا الصورة الأخيرة التي تمثل أقلية لأسر لا تزال تتشكل على أساس الرباط الديني والأخلاقي، لكنها مثقلة بترسبات الحركة الاقتصادية الصماء، من خلال الضرائب الباهظة والإغراءات الضاغطة والضرورات المتزايدة، لذا، توسّعت الأسرة النواة أو النواتية واندثرت الأسرة الممتدة. والأسرة النواة هي الأسرة المكونة من الزوجين وأطفالهم، وتتسم بسمات الجماعة الأولية، وهي النمط الشائع في معظم الدول الغربية، وتتسم الوحدة الأسرية فيها بقوة العلاقات الاجتماعية بين أفرادها، بسبب صغر حجمها والاستقلالية في المسكن والدخل عن الأهل، وتُعدّ وحدة اجتماعية مستمرة لفترة مؤقتة كجماعة اجتماعية؛ إذ تتكون من جيلين فقط وتنتهي بانفصال الأبناء ووفاة الوالدين، وتتسم بالطابع الفردي في الحياة الاجتماعية.

---

(١) صالح، **الأسرة والعولمة: جدل الاختلاف والحوار**، مرجع سابق.

والسبب الأساس في اندثار الأشكال الصلبة للأسرة الغربية مرده إلى العقيدة الجديدة -كما أشرنا إلى ذلك في السابق-؛ فالرأسمالية في طورها الأخير انطوت على أبعاد فكرية وواقعية مدمرة، خلقت زماناً ومكاناً وهميين لغالبية ضعيفة تبرمج وفقاً للترشيد المادي العولمي، وقد تحدث "ديفيد هارفي" عن إعادة الإنتاج الاجتماعي في الحداثة الغربية؛ فنظراً للصعوبة التي خلقها رأس المال والمجسّدة في التمزّق والهامشية والتغيّر المطرد المرتبط بحركة النقود، فتحت الأبواب واستعانت بـ"ميثولوجيا" مبتكرة توسّلت بها لإنتاج أشكال زمانية ومكانية خيالية كجزء حيوي للإمساك بالمجتمع، والتعويض عن الهرمية المتكونة من الوحدات العائلية والأسرية. هذه "الميثولوجيا" دائرة في فلك الترشيد المادي ودغدغة المشاعر والغرائز الفردية، وأرادت بعث ما تم خسرانه في مخيال الفرد؛ يقول هارفي: "فالخرافة تقدّم بأشكال مختلفة (بعث التقاليد والذاكرة الجماعية والمحلي والبلدي والهوية الثقافية) على نحو أكثر دهاء وبراعة من الشعارات الفظة للنازية. إلا أنه من الصعب العثور على أمثلة على طرائق اشتغالها في المجتمع المعاصر من دون الاصطدام بتفسير ما لفكرة وجود "زمان ومكان لكل شيء"، (....) فداخل ذلك المكان تعلّمنا كيف نحلم ونتخيّل؛ هناك: الوجود هو في ذاته قيمة، فالحياة تبدأ سهلة مقفلة محمية مع كل دفء البيت (...) هي ذي البيئة التي تنشأ فيها الكائنات الحيّة (...) وفي ذلك المكان البعيد تعيش ذاكرتنا وخيالنا معاً، وباستمرار يتساقيان الكأس نفسها ويمعنان فيها اتساعاً (...) عبر الأحلام وعبر كل مكان: مسكن مررنا فيه يبعث فينا شيئاً من روعة الأيام الأولى الخوالي حيث الكنوز هناك. وبعدما نغدو في المسكن الجديد (المسكن الحلم)، وحين تعود إلينا ذكريات الأمكنة الأخرى التي عشنا فيها نسافر إلى أرض الطفولة التي لا تتغيّر، وإلى الأشياء التي جعلناها لا تتغيّر وفق كل الأشياء المنسية."[1]

---

(١) هارفي، **حالة ما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص٢٥٧-٢٥٨.

فها هي الحداثة في آخر تجلياتها، تريد تأسيس كيان وهمي داخل الكيان المسلوب، تؤجج فيه الحنين للماضي.. للريف والمدينة والمحلة والجيرة والجماعة، وما تلك إلا الأسرة الممتدة التي انقرضت، وهي الأسرة التي تقوم على عدة وحدات أسرية تجمعها الإقامة المشتركة والقرابة الدموية، وهي النمط الشائع قديماً في المجتمع ولكنها اليوم منتشرة في المجتمع الريفي بسبب انهيار أهميتها نتيجة تحوله من الزراعة إلى الصناعة، وتتنوع إلى أسرة ممتدة بسيطة تضم الأجداد والزوجين والأبناء وزوجاتهم، وأسرة ممتدة مركبة تضم الأجداد والزوجين والأبناء وزوجاتهم والأحفاد والأصهار والأعمام، وهي تعدّ وحدة اجتماعية مستمرة لما لا نهاية؛ إذ تتكون من ثلاثة أجيال وأكثر، وتتسم بمراقبة أنماط سلوك أفراد الأسرة، والتزامهم بالقيم الثقافية للمجتمع، وتعد وحدة اقتصادية متعاونة يرأسها مؤسس الأسرة، ويكتسب أفرادها الشعور بالأمن بسبب زيادة العلاقات الاجتماعية بين أفراد الأسرة.

لقد ابتدأ انهيار الأسرة في الغرب بانهيار القيم الحضارية أولاً، ثم انهيار القيم الأسرية التقليدية؛ ولنَضَع الموضوع في سياقه المعرفي نورد أبرز هذه الأسباب، مستئنسين بالنتائج التي رأيناها عندما تحدثنا عن الأسرة والقيم الأسرية في الغرب، حيث خلفية إنتاج القيم ونمط التفكير السائد المرتبط بنظرية المعرفة الغربية، وحيث غلبة النسبية والعدمية والإلحاد. وأبرز هذه الأسباب:

أ- العلمنة الشاملة:

والمقصود بها: الاتجاه اللاديني الذي أقصى ويقصي المرجعيات الدينية من جميع مجالات الحياة، ويرفض المنظومات المتجاوزة للمادة التي تؤمن بالغيب والالتزامات الأخلاقية، وقد تم علمنة القيم الأسرية بالتدريج من خلال الدعوة إلى ما يسمى تحرير المرأة، والمناداة بدورها المجتمعي الذي تتقاسمه مع الرجل أو تتفوق فيه عليه. ومن هنا، نشأ اتجاه "الجندر" الذي يرى نفسه في صراع مستمر مع الرجال. فالمرأة في إطار العلمنة الشاملة لا ينظر إليها

كالنظرة التقليدية التي جعلت منها مربية أطفال أو أُمّاً عطوفاً أو زوجة تنهض بأعباء زوجها؛ بل هي الكائن الاجتماعي الذي لا تتحقق هويته سوى في شبكة العلاقات الإنسانية والاجتماعية الواسعة، ثم تدرجت إلى مفهوم الفرد الذي تتحقق كينونته في مرجعية الذات. والمرأة أسمى وأجمل ما في الوجود حسب التسويق الجمالي لهذا الطرح، ومن ثمّ، فعليها أن تبدي كل نزعتها الجمالية والأنثوية لتصل إلى الإشباع، ولتكون وحدة اقتصادية تساهم في الإنتاج والنماء عبر الإغراء والدعاية والجذب الجنسي. وقد تطور تحديث المرأة إلى الدرجة التي تجاوزت فيها الاستغناء عن الكيان الأسري والإنجاب، بل ظهور نزعة تؤكد وجود حتمية أنثوية تنسخ أية حتمية تاريخية؛ أي: إن عالم المرأة يصبح عالماً أيقونياً مستقلاً تحكمه رؤية معرفية مستقلة، تزعم أن الرجال ليس بمقدورهم فهم المرأة وأنه لا يمكنهم دخول عالم النساء؛ فالعلاقة تتحول إلى السلب، أي: علاقة أنثى بأنثى؛ لأنهن الأقرب إلى فهم بعضهن، وهذا هو اتجاه الجندر. بل إن هذا الاتجاه في الغرب تطوّر لينادي بحقوق الشواذ وبقانونية الزواج المثلي، أي: رجل برجل أو أنثى بأنثى، ووصل الحال بالحركة النسوية الجندرية إلى اعتبار الصراع مع الرجال صراع أغيار، وكما قال عبد الوهاب المسيري: "أخبرتني إحدى زعيمات حركة التمركز حول الأنثى أن اللقاء الجنسي بين الرجل والمرأة هو بالدرجة الأولى مواجهة سياسية."[1]

ومن مظاهر علمنة الأسرة: اعتناق المرأة لفكرة أن جسدها ملكٌ لها، ومن ثمّ، لها الحق في التعبير عنه بشتى السبل كالممارسة الحرة للجنس دون أي قيد، وممارسة السحاق بوصفه أجلى صور الحرية في تحررها من سطوة الرجل. واليوم نرى المظاهرات الكبيرة التي عمت ألمانيا وفرنسا في الأيام الأخيرة للمطالبة بتجسيد وعد الحكومات باعتماد زواج المثليين والشواذ والمعتمد لدى كثير من دول أوروبا الغربية.

---

(١) المسيري، **العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة**، مرجع سابق، ص١٦٣.

إن التخوف الذي أبداه بعض النقاد الغربيين عن توقع انقراض المجتمع الأوروبي في طريقه إلى التحقق مادياً بعد أن تحقق معنوياً؛ إذ "إن الأوضاع الأسرية الصعبة جعلت المفكرين الأوروبيين يخشون على الجنس الأبيض من خطر الزوال، فيذكر "علي عزت بيجوفيتش" أن معدل المواليد في ألمانيا قد انخفض بحيث إن الألمان قد يتلاشون في القرن القادم، ويضيف: بأن تقديرات السكان الذين يبلغ تعدادهم في السبعينيات ٥٢ مليوناً سوف ينخفض إلى ١٧ مليوناً مستقبلاً، كما أن التقرير الإحصائي السنوي للسويد يشير إلى أن كل واحد من اثنين من أطفال السويد هو الطفل الوحيد في الأسرة، وينطبق الأمر نفسه على تشيكوسلوفاكيا التي يرى سكانها أن الأسرة التي تتكون من ثلاثة أطفال ترف غير معقول.[١]

وظهرت أشكال غريبة جداً من العلاقات الاجتماعية نتيجة تحطيم الميثاق التقليدي المقدس في انبناء الرابطة الزوجية على الشرعية الدينية والاعتراف الاجتماعي؛ فضاعت فرص اللقاءات الجماعية لمناسبات الأفراح وسادت اللحظة السادية التي تتميّز بالسكون وانفصال كل شيء عن الغاية والقيمة. يقول المسيري: "وهناك بطبيعة الحال الشكل المتطرف من علمنة حفل الزفاف وهو إسقاطه تماماً باعتبار أن الزواج فعل طبيعي عادي مادي لا يختلف عن أي فعل آخر -وهذا بالطبع مرتبط بعلمنة الجنس- ولا يحتاج الأمر لأي احتفال من أي نوع، ومن ثم، تختفي الأفراح من لحظات الزواج كما تختفي الأتراح عند الطلاق، فكلها أمور عادية طبيعية."[٢] كما ضاعت القوامة من الرجل، وأصبح القرار مشتركاً، وضاع الأطفال في تنازع الإرادتين، وتاهت المرأة في البحث عن الاكتفاء الاقتصادي، وفتش بعضهم عن روابط بديلة للهروب من التكاليف الباهظة للزواج المؤسسي، وبرزت ظاهرة جدّ غريبة وهي هروب

(١) مطبقاني، مازن صالح. **الغرب من الداخل: دراسة للظواهر الاجتماعية**، مركز المدينة المنورة لدراسات وبحوث الاستشراق، كتاب منشور على موقع المركز: www.madinacenter.com.

(٢) المسيري، **العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة**، مرجع سابق، ص١٦١.

الآباء وتركهم لأطفالهم في رقبة الأمهات، فتصاعد ما اصطلح عليه في الولايات المتحدة بتأنيث الفقر؛[1] مما فتح الباب على مصراعيه لتجارة الدعارة واسترزاق النساء بأجسادهن، وارتفع معدل الإنجاب خارج العلاقة الشرعية مع عدم وجود المسكن والمأوى الأسري الدافئ، فكان مصير نسبة عالية من الأطفال بيوت الرعاية الاجتماعية. وهكذا تداخلت الأصول والأنساب وتوسّع المجتمع الهجين واللقيط فازدادت الجرائم وأحداث القتل المختلفة فضلاً عن ظواهر الانتحار. ولذلك، تعدّدت النقابات والجمعيات، وكلٌّ له مطالبه (جمعيات حقوق المرأة وجمعيات حقوق الطفل وجمعيات المشردين)، وحلَّ الصراع والتقاضي عبر المحاكم بدل التراحم المعهود في الأسرة التقليدية، "وتحل العلاقات التعاقدية الرشيدة البرانية محل العلاقات التراحمية المبهمة الجوانية، ويتحوّل الأطفال -على سبيل المثال- إلى وحدات اقتصادية منتجة في سن مبكرة."[2]

ونتيجة لهذا التعاقد العلماني ارتبطت الحضانات ببيوت المسنين كنتيجة طبيعية لإهمال الأطفال: فالحضانة تضم أبناء بلا آباء، وبيوت المسنين تضم آباء بلا أبناء.كما تم الاعتراف بنسب الطفل غير الشرعي فازداد الإنجاب خارج إطار العلاقة الشرعية هروباً من الصراع وتكاليف التقاضي والطلاق، وظهر تأجير الأرحام والعلاقة المأجورة التي تقوم المرأة من خلالها بتأجير رجل يمارس معها الجنس من أجل الإنجاب مقابل مبلغ مالي -على أن لا يطالب بأي حقوق ووصاية تجاه المولود-، وهذا شائع جداً خاصة في الطبقة الميسورة ونساء المال والشهرة.

ب- الفردية المتضخمة:

من المفاهيم المؤسّسة لقيم الحداثة: مفهوم الفردية؛ الذي يعني الحرية المطلقة في التعبير عن الذات في شتى مجالات الحياة، بحيث يبتعد عن

---

(١) المرجع السابق، ص١٥٨.

(٢) المرجع السابق.

الأنماط والتقاليد والمحاكاة والروابط الاجتماعية والأخلاقية. وتضخّمت الفردية في القرن العشرين نتيجة الفلسفات الطاغية للحركات الاجتماعية بعد الحرب العالمية الثانية، ثم تعاظمت مع التشكّلات الحداثية. ويمكن عدّ كتاب الأمريكي "جوناثان رابان": "المدينة الناعمة" المنشور عام ١٩٧٤م تأريخاً جديداً لحداثة جديدة قامت على نوع جديد مشكّل للمدينة قائم من جيل فريد من الموظَّفين وأصحاب المهن حياتهم غير مستقرة ومتغيّرة باستمرار، فطبعت المدينة حياتهم طابعاً يعبّر عن مضمونها في التغيّر والتبدّل والطموح اللامحدود والسطحية والشفافية، وانعكس ذلك على نوع المعمار واللّباس والأكل وكل شيء في نمط الحياة: "فقد غدت الهوية الشخصية ناعمة مائعة ومفتوحة دائماً على ممارسة الإرادة والخيال سواء كان الأمر للأفضل أم للأسوأ؛ فإن المدينة تدعوك باتجاه إعادة تشكيلها كيفما تستطيع العيش فيها، يكفي أن تقرّر أنت كيفما تكون وستجد أن المدينة التي تريدها هي بجانبك.. قرّر ما شكل المدينة الذي تريده وستجد أن هويتك قد تماهت فيها."[1]

ويُطلَق على هذه الفردية المتضخمة: "النزعة الجنينية" الراغبة في فقدان الذات والوجود والممتزجة بصفات الكائنات الطبيعية ذات التوجه البهيمي. فصحيح ما يقال عن ضرورة تلك العلاقة الخاصة بين الإنسان وموضوعاته التي ما انفكّت تتجدّد في طور الحداثة؛ إذ الأوهام الناعمة والأساطير المؤسسة لـ"يوتوبيا التكنولوجية" والمطامح المتزلّجة، إلاّ أن الإنسان تاه وسط هذا الركام وأصبح نتاج علاقات اجتماعية جد سريعة ومتغيرة بحيث ضل كثير من الناس طريقهم؛ مما نتج عنه انعكاسات كارثية على الإنسان والوجود تجسّدت في شعور مستمر بالقلق والتوتر العميقين، وخوف أبدي من انحلال عرى الحياة الاجتماعية إلى فوضى لا حدّ لها، وأحداث القتل الغامضة وفصول العنف الدموي المجاني، وبذلك تحوّل هذا النمط من الحياة إلى

(١) هارفي، **حالة ما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص١٩.

ملهاة "تراجيدية" يتحكّم فيها المجانين والأوغاد. وما ولادة "تيار الحنين" في الغرب[1] الذي يرغب بشدّة في العودة إلى طبيعة الإنسان الأصلية وهي ما يصطلح عليها بـ"الإنسان الإنسان" الذي يعتبر لوجوده معنى؛ إلاّ دليل ومظهر من مظاهر خواء الحداثة.

ت- السيولة والميوعة:

يرجع المسيري مفهوم السيولة والميوعة إلى "أخلاق الصيرورة؛"[2] إذ انبناء الواقع على العلم و"التكنولوجيا" والعقل بوصفهاآليات وحيدة، مع تجاهل البعد الإنساني والمعرفي (الكلي والنهائي)، ولذلك، فالأخلاق ليست مجموعة من المبادئ المتجاوزة لرغبات الفرد ومصلحته الشخصية التي يلتزم بها الإنسان؛ وإنما هي مجموعة من الإجراءات التي يتفق عليها أعضاء مجتمع ما. ويُعدُّ هذا المفهوم غريباً يحتوي بداخله على تناقض جوهري؛ فالأخلاق تتّسم بحد أدنى من الثبات والانفصال عن الواقع اليومي بخلاف أخلاق الصيرورة التي تعني في نهاية الأمر: التسليم بما هو قائم والرضوخ له، والقدرة على تعديل القيم بعد إشعار قصير للغاية، والتغيّر السريع، ومعايشة بيئةٍ كلُّ ما فيها يتغيّر. وطبقاً لكل ما سبق، ولد مصطلح "السيولة" الذي يعني سقوط الإنسان في الميوعة وقابلية التشكّل وفق جميع المتطلّبات، فاستحق أن يكون إنساناً سائلاً في مقابل الإنسان الصلب المقاوم لرغباته ونزواته والحريص على مبادئه إلى أن يصل إلى لحظة "التحقق النماذجية" حين يصير مع أشباهه مجتمعاً نسقاً آلياً نمطياً خاضعاً للحسابات الكمية، يشبّهها المسيري بعالم "كافكا وبكيت"؛ إذ يجد الأفراد أنفسهم داخل متاهة من الأوامر التي تأتيهم من مصادر مجهولة لا يعرفونها، يتردد صداها داخل قفص حديدي مطبق لا إنساني، وهذه المصادر لا تؤمن إلاّ بنمذجة هؤلاء المساجين وفق الترشيد المادي البحت.[3] فحقَّ لهذا الإنسان أن

(1) المرجع السابق، ص٢١.

(2) المسيري، **العلمانية الجزئية والعلمانية الشاملة**، مرجع سابق، ص٢٢-٣٢.

(3) المسيري، **دراسات معرفية في الحداثة الغربية**، مرجع سابق، ص١٧٣.

يكون قاموسه المادي مكوّناً من: جينوم وقرد متطوّر، وعابث يائس، وجسد ذو نزوات وشهوات حقه الزنا والخنا، وسوق استهلاكية، وآلة ولاّدة، وعامل من العوامل، ورقم مضاف، ومورد وظيفي، وصدفة ملقاة في الحياة، ولغز غنوصي لا يُحل، وحيوان قوي مستريح في قرديته. هذا هو قاموس الأنسنة الحداثية بلغة منظّريها، لا هي حلّت مشكلته مع الذات بتعريفه حقيقته، ولا حلّت مشكلته مع الكون وصراعه الأبدي الذي انتهى بتنميطه ورميه في المجهول بوصفه حلقة من الحلقات غير المنتهية، ولا هي شفت له سبب تعلّقه الفطري بالغيب وعطش الروح للمعنى، ولا هي كرّمته بإعطائه حقوقه ومكّنته من شرفه بوصفه سيّداً للكون.... والمحصّلة: أن هذه الفلسفة انتهت -كما قال الناقد الفرنسي لوفيفر- بفقدان فظيع للبراءة[1] وقضت على إنسانية الإنسان، فهي كما قال جارودي "فلسفة موت الإنسان."[2]

ث- التنميط المادي:

هذا المفهوم هو حالة مثالية تريد فلسفة الحداثة تكريسها عبر إخضاع الإنسان تماماً لمنطق الآلة الذي لا يعرف التوقّف، وتتجسّد -كما يرى المسيري- في صورة "السوق/ المصنع"؛ إذ التعاليم المادية الصارمة؛ وأهمها تحول الطروحات الاقتصادية وانقلابها من المفهوم القيمي إلى المفهوم الكمي الإنتاجي أو ما يسمى بقيم (السوق/ المصنع) التي لا تكترث بالفرد ولا بالإنسان ولا بالخصوصيات ولا بالغائيات أو القيم الإنسانية، فهي تتجاوز الإنسان ويخضع لها. ولذلك، كانت المقاربة الجديدة لمفهوم الأسرة في الدول الأكثر رأسمالية أنها كيان لأداء وظيفة اقتصادية بعد أن كانت كياناً لحفظ الوحدة الاجتماعية.[3]

---

(١) لوفيفر، هنري. **ما الحداثة**، ترجمة: كاظم جهاد، بيروت: دار ابن رشد للطباعة والنشر، ط١، ١٩٨٣م، ص١٠٥.

(٢) غارودي، **البنيوية: فلسفة موت الإنسان**، مرجع سابق.

(٣) المسيري، **دراسات معرفية في الحداثة الغربية**، مرجع سابق، ص١٧٧.

وقد كان أول ضحايا منطق الآلة: المرأة، فقد تركت بيتها وأطفالها، لتنغمس في سباق محموم مع السوق لسد الحاجيات التي تتطلبها حياتها منقطعة الجذور لفقدان الزوج الهارب أو المطلّق، أو والد الأطفال خارج الإطار الشرعي، وفتحت بذلك الباب لتشرد الأطفال وانحرافهم وشذوذهم وتلقيهم تعاليم الحياة من الشارع، وبدورها (المرأة) اضطرتها ظروف اللهث وراء الرخاء أو الحد الأدنى في المعيشة للتسول والبغاء، وقد ذكرت دراسات غربية كثيرة هذه المعضلة التي تحولت مع مرور الزمن إلى تجارة عادية؛ ولذلك، رأينا الجرائم المختلفة من الأطفال دون سن البلوغ وتجارة البغاء على نطاق جد واسع، بل إن الأمر وصل إلى النظر إليه على أنه من سوق الأعمال المهمة، وظهر الاستغلال الجنسي في مناطق العمل، وأعلنت أرقام مثيرة للصدمة بالنسبة لممارسات دعارة الأطفال.

ج- فقدان الهوية والمعنى:

ظهرت مع حركة الحداثة أصوات تنادي بتجاوز الحقيقة والثبات والهوية بمعناها المنطقي الذي يحيلها إلى حقيقة ماثلة وتاريخ وتراث، وتم تفكيك العقائد ومنهجيات التفكير السابقة، فحلول واقع حياة الإنسان المعاصر تكمن في تغيير هذا القالب أو الجهاز العقائدي، وامتلاك القدرة على إعادة صياغة منظومة فكرية جديدة. إن معظم هذه الاستنتاجات والخلاصات -شعوراً أو دون شعور- تُحيل نفسها على مبدأ الانفصال والانقطاع التاريخي الذي أقامه مفكرو الحداثة من أجل تجاوز المرجعيات الدينية والقطع معها مرجعاً وهوية.[1] ولذلك، أصبحت مقولات (المرجع، والالتزام الأخلاقي، والتوحّد، والوحدة) في خضم الخرافات التي تعالج ضمن مفهوم الأسطورة مع بداية الثمانينات -في اعتقاد كثير من مفكري

(١) إبراهيم، عبد الله. **المركزية الاسلامية**، الدار البيضاء وبيروت: المركز الثقافي العربي، ط١، ٢٠٠١م، ص٤٠.

الحداثة في الغرب، خاصة الألمان والفرنسيين-.[1] يقول مترجم كتاب "البحث عن التاريخ والمعنى في الدين" للكاتب الروماني "ميرتشيا إلياده" -وهو يشرح نظرة العقل الحداثي إلى المجتمعات المؤمنة التي يسميها "المجتمعات التقليدية"-: "يلاحظ إلياده أن الأسطورة تمثّل في المجتمعات التقليدية الحقيقة الأخيرة عن الزمن الأولاني؛ أي: ذلك الزمن الذي ظهر فيه المقدّس أول ما ظهر منشئاً بذلك قوام العالم وتركيبته. وتقدّم الأسطورة عادة وصفاً للأحداث البدائية الأولانية التي جعلت العالم والكون والمجتمع وكل الموجودات على ما هي عليه."[2] ولذا، حاولت الحداثة في تجلياتها الأخيرة نقض مفهوم الهوية ومن ثم التأسيس معرفياً لمرجعية العدم؛ أي: إن الأصل في الأشياء عدم تعلقها بأي حقيقة أو مرجعية فتبقى بذلك أسيرة للواقع المتقلب وسجينة في قلب الصيرورة.

وهذا ما كان على مستوى القيم التقليدية للأسرة؛ إذ تم تجاوز المفهوم التقليدي للرابطة الزوجية والمؤسَّس على الاعتراف الديني والاجتماعي وارتبط بالمصلحة الفردية ومناسبات الظروف والوقائع، فسقطت القداسة عن الكيان الأسري وحل اللقيط محل الشريف والمعروف النسب. وتعدى الأمر إلى دمج دراسات العائلة والأسرة ضمن دراسات "الأنثروبولوجيا"؛ إذ مزج البنيويون بين الروابط الأسرية القائمة على المرجعيات الدينية من جهة وروابط أسر القبائل البدائية من جهة أخرى.[3] فقد اعتمد أكثر المفكرين التعريف الماركسي -في أن المرأة لجأت إلى الرجل في مراحل البداوة الأولى لشعورها بالضعف ولتحقيق الأمان بجانب

---

(١) الشيخ، محمد. **المثقف والسلطة: دراسة في الفكر الفلسفي الفرنسي المعاصر**، بيروت: دار الطليعة، ط١، ١٩٩١م، ص٥٣.

(٢) إلياده، ميرتشيا. **البحث عن التاريخ والمعنى في الدين**، ترجمة: سعود المولى، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط١، ٢٠٠٧م، ص٣٠.

(٣) ستراوس، **الإناسة البنيانية**، مرجع سابق، ص١٢-١٣.

الرجـل-.[1] بـل امتـدت الدراسـات النفسـية الفرويديـة لتطـال الأسـرة؛ إذ رأى فرويـد أن مبـدأ اللـذة هـو الباعـث الحقيقـي للتسـرّي، وأن الدافـع الجنسـي هـو محـور تصرفـات الإنسـان؛ ولـذا، ينبغـي أن لا يحـاط بضوابـط حتـى لا يتحـول إلـى كَبْـت، بـل الحـل فـي الإباحـة الجنسـية للتخلـص مـن عقـدة الجنـس القابعـة فـي لاوعـي الإنسـان.

٢- رؤية عامة للبديل الإسلامي في القيم الأسرية:

في مقابل ما رأيناه من تركات القيم الحداثية وللخروج من هذا التيه، يرى الإسلام أن الإنسان صاحب رسالة ومهمة في الحياة، وتنعكس هذه الرسالية في حياته (فرداً وأسرة ومجتمعاً وأمة). قال عباس محمود العقاد: "الإنسان في عقيدة القرآن هو الخليفة المسؤول بين جميع ما خلق الله، يدين بعقله فيما رأى وسمع ويدين بوجدانه فيما طواه الغيب فلا تدركه الأبصار والأسماع."[2]

إن الإنسان في القرآن هو ذاك الفاعل في ساحة الوجود بالخير والعطاء والإعمار والتعلّم والتعقّل والتأمل، فلا حدود لفعله الإيجابي إلاّ ما حدّه الخالق سبحانه. نجد ذلك في قوله تعالى: ﴿ وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ ﴿١٠٥﴾ ﴾ [التوبة: ١٠٥] وكما قال المفسّرون في تفسير الآية: فإن الأمر بالعمل جاء في الآية مطلقاً فشمل كل ما فيه مصلحة الإنسان والكون والحياة سواء مصلحة دينية أو دنيوية،[3] على أن تستقصد مرضاة الله ورسوله؛ أي: أن تربط بالمصدر والمرجعية دائماً، ولذا، فالإنسان في القرآن هو المتحرر من عبودية الأنانية وشهوات النفس ولذات الجسد إلى الالتزام الأخلاقي الذي يعرّفه بحقوقه وواجباته ويضبط له

(١) المسيري، **دراسات معرفية في الحداثة الغربية**، مرجع سابق، ص١١٩.

(٢) العقاد، عباس محمود. **الإنسان في القرآن**، القاهرة: دار الإسلام ودار العلوم، ١٩٧٣م، ص١٠.

(٣) ابن عاشور، محمد الطاهر. **التحرير والتنوير**، تونس: دار سحنون للنشر والتوزيع، (د. ت.)، ج١٢، تفسير الآية ١٠٥ من سورة التوبة. ومما جاء في تفسيره لهذه الآية: "ولذلك كان حذف مفعول **(اعملوا)** لأجل التعويل على القرينة، ولأن الأمر من الله لا يكون بعمل غير صالح. والمراد بالعمل: ما يشمل العمل النفساني من الاعتقاد والنية، وإطلاق العمل على ما يشمل ذلك تغليب".

شهوته ويوجهها التوجيه الصحيح لعمارة الكون وبناء الوجود ودعم التماسك الاجتماعي، ويكون جسده توأماً لجسد المرأة في إطار شرعي معترف به، ويثمر عن تلك العلاقة المقدسة ثمارٌ يانعة لها كرامتها التي شرّفها الله بها عند استخلافهم في الأرض وتفضيلهم عن جنس المخلوقات الأخرى، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾ ﴾ [الإسراء: ٧٠] وتمتد ثمار هذه العلاقة المباركة لتتصل بثمار أخرى من أصلاب قريبة تشترك في الجذر الممتد هو الآخر بجذور ضاربة في الأعماق، فيكون ذاك الإنسان الممتد في التاريخ فيستشعر أبوة آدم ويستشعر بدء الخليقة ونعمة الكون ونعمة الحياة. وقد عبّر عن هذه الهوية الأسرية فتحي حسن ملكاوي حين قال: "وحين يبدأ تكوين الأسرة -من لقاء رجل بامرأة- تأخذ قيم الرجولة والأنوثة بالتحقق من هذا اللقاء، فللرجولة في الأسرة قيَمُها (قيمُ العناية والرعاية، وقيم القوامة والمسؤولية، وقيم القوة والمروءة)، قيمٌ كامنة في شخصية الرجل لا تأخذ حظها من النمو والظهور والاكتمال إلاّ بلقاء الرجل بالمرأة في بيت الزوجية وفي رحم الكيان الأسري. فهذا الرجل تكتمل عناصر الرجولة في شخصيته عندما يمر بمراحل التكوين الأسري كلها؛ فيكون ابناً لتنمو قيم البنوة في شخصيته، ويكون أخاً لتنمو قيم الأخوة في شخصيته، ويكون أباً لتنمو قيم الأبوة في شخصيته، ويكون كذلك عمّاً وخالاً وجدّاً، فهل ثَمَّة مكان لتنمو قيم الرجولة هذه إلا في داخل الأسرة الصغيرة والأسرة الممتدة؟! وكذلك هي أنوثة المرأة منبع لقيم عظيمة الشأن، فهذه الأنوثة مستودع للقيم الجمالية والأخلاقية والاجتماعية (قيم جمالية مادية ومعنوية، وقيم أخلاقية تفيض بالرحمة والحنان، وقيم اجتماعية تفيض بالرعاية والحماية والتدبير...)، وكلها عمليات امتداد واتصال بين أفراد الجنس البشري انطلقت من لقاء رجل وامرأة، فتعارفا -ربما في عرفات-، فكانت الأسرة الأولى (أسرة آدم وحواء)، ثم كانت القبائل والشعوب والأقوام والأمم على اختلاف أعراقها وألوانها ولغاتها، وما كان كل ذلك إلا لأجل التعارف. وصدق الله

العظيم: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴿١٣﴾ ﴾ [الحجرات: ١٣]."[١]

إن أهم ما قدّمه الإسلام لبناء منظومة أسرية متينة تساهم في حفظ النوع الإنساني وأصالة الحياة البشرية يتمثل فيما يأتي:

أ- تحديد الصورة الأسرية والإطار الفكري الحاكم:

لقد حسم الإسلام صورة العلاقة الأسرية والإطار الذي تدور فيه والغائية التي تصبو إليها؛ إذ كانت التعاليم الإسلامية تغييرية بالكامل مع ارتباط كل حكم من الأحكام بمقصد يدور معه؛ ولذا، أبطلت هذه التعاليم النظم القانونية أو الأسرية التي سادت في الجاهلية،[٢] ولم تجنح نحو الإفراط في مصلحة الإنسان أو التفريط في حقوقه التي تتحقق بها سيادته بالمعنى الاستخلافي القرآني. ولذا، وضعت الميثاق الجديد الذي يحرر الفرد من الذاتية والأنانية والأثرة في مقابل تحقُّق النزعة الاجتماعية، وتقاسم الحقوق والعدالة الكاملة لأفراد الكيان العائلي والأسري، وحظرت وحرّمت تحريماً قطعياً الشذوذ وما يؤدي إليه، وكل أنواع الفواحش والعلاقات التي تفتح باباً نحوها، وأبطلت كل العقود والعادات التي رُسّمت بمنطق القوة والغلبة والعصبية، أو التي قامت على أساس تجاري وعوض مادي أو تحصيل متعة لأجل مؤقت ومعلوم:

- فأبطلت زواج المقت، وهو زواج الابن الأكبر بزوجة أبيه بعد وفاته.
- وأبطلت زواج المتعة وأي عقد كان لأجل.
- وأبطلت زواج الشّغار، وهو تبادل النساء دون مهر؛ بأن يتزوج أحدهم بابنة الآخر مقابل أن يتزوج الثاني أخته أو ابنته كذلك.

(١) ملكاوي، فتحي حسن. "الأسرة منبع القيم"، **مجلة إسلامية المعرفة**، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، عدد٥٥، كلمة التحرير.

(٢) حسين، أحمد فراج، والسريتي، عبد الودود محمد. **النظريات العامة في الفقه الإسلامي وتاريخه**، بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٩٢م، ص٢٤٧-٢٥٠.

- وأبطلت زواج الأخدان؛ وهو زواج رجال على امرأة واحدة.

- وقيّدت تعدد الزوجات بأربع بعد أن كان دون حصر، وبيّنت المقاصد والمصالح في ذلك التعدد؛ واشترطت له العدل مع توفر المكنة الزوجية الصحيحة.

- وأبطلت أنواع الطلاق السائد آنذاك، كطلاق الظّهار -الذي يعدونه طلاقاً مؤبّداً لا رجعة فيه؛ إذ فتح الإسلام باب الرجوع بالشروط المعروفة-، والطلاق المباح وهو الطلاق الذي لا حدّ لعدد الطلقات فيه. وأغلقت بذلك باب الهزل في مسائل الأسرة.

- ووضعت القواعد الجديدة للميراث، وأبطلت الصور التي كانت تقوم على أساس الولاء والتبني، وأبطلت ما خصصه الجاهليون للابن الأكبر في الاستيلاء على زوجة أبيه بعد وفاته بوصفها جزءاً من التركة.

- وأبطلت قواعد الإرث الجاهلية؛ التي تحصر حق الإرث في الرجال البالغين القادرين على حمل السلاح -دون المرأة والطفل-، وأعطيت المرأة حقها أُمّاً وزوجة وبنتاً وأختاً، وكفل الإسلام حقوق الأطفال مثلهم مثل الكبار.

- وحددت حقوق الوالدين من وجوب الطاعة والبر والعطف، وعدّت طاعتهما من طاعة الله: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾ رَّبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِى نُفُوسِكُمْ ۚ إِن تَكُونُواْ صَـٰلِحِينَ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلْأَوَّٰبِينَ غَفُورًا ﴿٢٥﴾ ﴾ [الإسراء: ٢٣ - ٢٥]. وفرضت حقوق الأولاد في الحضانة والتربية والتنشئة الصالحة في جميع المجالات ابتداء باختيار الاسم إلى العدل بينهم.

ونظر الإسلام إلى المسألة الأخلاقية نظرة لها مكانتها؛ فلم يشرّع الأحكام المنظمة للأسرة لدافع اقتصادي أو بيولوجي بحت؛ بل قصد الصلاح الباطني

للإنسان واستقراره النفسي، ثم استقصد جملة المصالح الأخرى بالتبعية مع أن بعضها قد يكون ذا شأن. ولذا، وضع إطاراً أخلاقياً قيمياً لحراسة الكيان الأسري، ولضمان فلاح الحياة الزوجية والتنشئة الأسرية والاجتماعية، وهو ماثل في الأوامر الآتية:

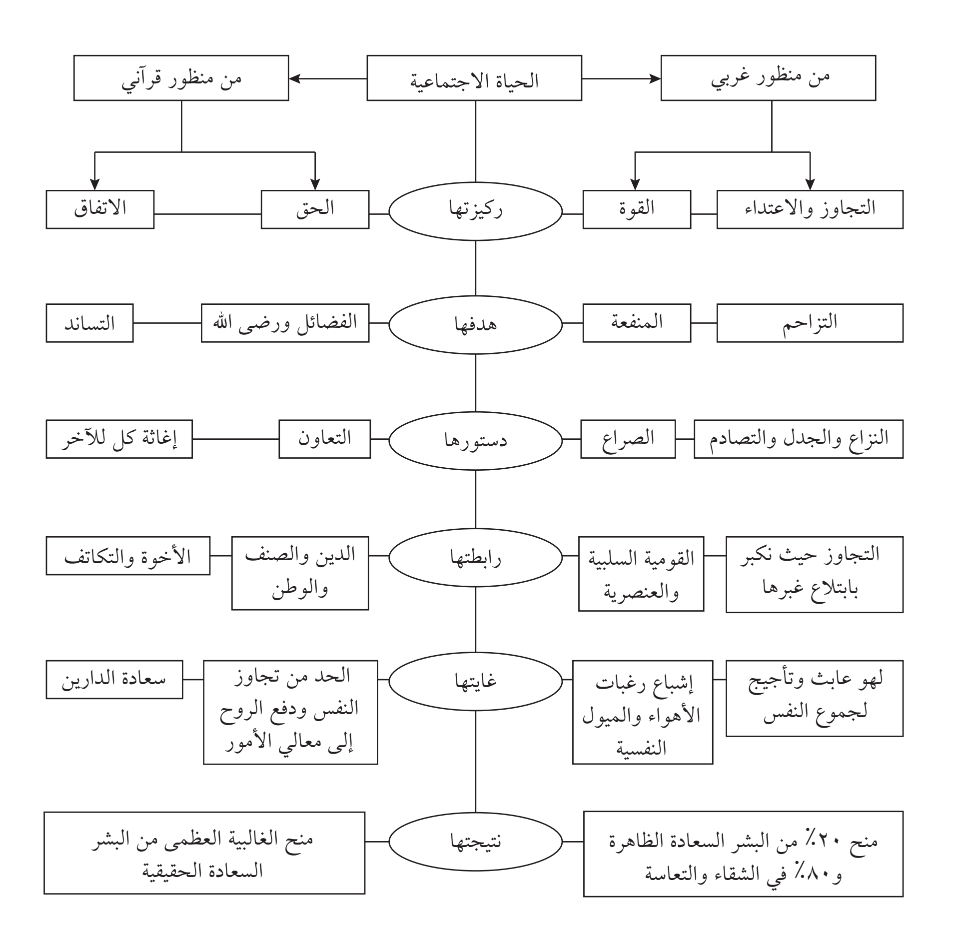
- حرّم الشذوذ بجميع أنواعه، وحدّد صورة الزواج وأركانه وشروط صحته.
- أمر بالاحتشام في اللباس.
- ضبط الاختلاط ونظّمه، وشرّع الصور الممكنة لاختلاط الرجال بالنساء في غير مؤسسة الزواج.
- جعل أساس عقد الزواج الصفة الشرعية والاعتراف الاجتماعي، لكي لا يلتبس الزواج الصحيح بصور أخرى غير صحيحة.
- حصر القوامة والنفقة في الرجل، لتتفرّغ المرأة لمهمتها الأساسية والنبيلة، وهي تربية أطفالها والعناية بهم مع القدرة على التفرغ لزوجها لتحقيق العفاف والكفاف.
- أثبت النسب للرجل، كي لا تختلط الأنساب، بخلاف بعض الديانات والملل والأفكار التي حصرت النسب في المرأة فاختلطت واندثرت.

ب- غائية القيم:

والمقصود بالغائية في الرؤية الإسلامية: الحكمة المعنوية المرجوة من الأوامر والنواهي الشرعية والهدف المنشود من التقعيد للقيم. ولذلك، استندت الغائية الإسلامية كمنطلق على حقيقة الإنسان وقوامه وهدفه ومصيره. وقد تأسست

في موضوع الأسرة على جملة مبادئ تمايزت بها عن جملة المطارحات الحداثية والوضعية القديمة والمعاصرة. وفي الجدول المرفق

صورة عامة عن الاجتماع الإنساني والحياة الاجتماعية بين رؤيتين: الرؤية الغربية والرؤية الإسلامية:[1]



إن طرح فكرة الغائية مقدمة لفكرة الالتزام الأخلاقي التي تنقض القول بأن الأخلاق والقيم نتيجة الخبرة والمواضعة الإنسانية القابلة للتجاوز والتغيير كما ينص مذهب الحداثة. ومن أبرز سمات مذهب الغائية أنه منطلق من المنطق القرآني في النظرة إلى التاريخ والاجتماع البشري والإنسان، فنظر للفرد وهو

(١) الدغامين، زياد خليل. **من قضايا القرآن والإنسان في فكر النورسي: نظرة تجديدية ورؤية إصلاحية**، القاهرة: شركة سوزلر للنشر، ط١، ٢٠٠٩م، ص٤٦.

ينشأ في حضن الجماعة ويؤثر بقوتها، فهو صاحب مستقل من جهة يفعل ويختار بإرادته، ولكنه محكوم بدائرة المشيئة والسببية؛ فلا هو خارق كما صوّرته الحداثة، ولا هو مجرد رقم كما يعتقده التيار المادي والتيار الجبري. وفي مقالات الفقيه التونسي الطاهر الحداد ما يفسّر لنا كثيراً من أوجه الاختلاف بين الرؤيتين، فقد خصص جزءاً من كتابه المشهور "امرأتنا في الشريعة والمجتمع" لتبيان الغاية من البناء القيمي في الإسلام، وخصوصاً ما يتصل بالفرد والأسرة، فقال: "إن عامة الشرائع إنما ترجع في حقيقة جوهرها ومرماها إلى أمرين عظيمين هما: الأخلاق الفاضلة وحاجة الإنسان في العيش، تؤيّدهما وتعدل ما بينهما حتى لا يتعارضا في الحياة. غير أن الشرائع السماوية أميل إلى ترجيح الأخلاق الفاضلة وجعلها السائدة على حاجة الإنسان، تسير على سيرها وتهتدي بهداها. ومن أجل ذلك، أوضح نبيّنا محمد ﷺ حكمته البالغة التي جاء من أجلها؛ إذ قال: "بعثتُ لأتمم مكارم الأخلاق."[1] غير أن هذه الروح الطيبة الخالدة تضطر في عامة الأحوال أن تساير بقدر الضرورة استعدادات الإنسان وأحواله في بروز آثارها في التربية والتشريع، ثم تأخذ في الوضوح بالتدريج إلى بلوغ مستواها عند نضوج الإنسان. وهذا عين ما سار فيه الإسلام فيما عرف عنه من اتباع الحكمة التدريجية في تشريع أحكامه، ومن أمثلته في اتباع هذه السياسة الحكيمة: مسألة المرأة؛ فقد أخرجها من الجاهلية المظلمة إلى نور الحق والحرية، وذلّل لذلك من نفوس العرب بقدر ما ينال فيهم من النفوذ الديني."[2]

لقد ابتدأت هذه الغائية من تحديد حقيقة الأسرة نفسها وما يتبعها، فاختلفت النظرة الإسلامية في موضوع الزواج عن جميع المطارحات السابقة، فلم تجعل منه بيتاً للنفي -كما هو حاصل في أغلب المذاهب المسيحية التي تحرّم

---

(١) رواه البيهقي والبزار وغيرهما، وصححه الألباني في سلسلته الصحيحة. انظر:
- الألباني، محمد ناصر الدين. **السلسلة الصحيحة**، الرياض: مكتبة المعارف، ١٩٩٥م، ج١، ص٤٣.

(٢) الحداد، الطاهر. **امرأتنا في الشريعة والمجتمع**، الجزائر: موفم للنشر (الأنيس)، ط١، ١٩٩٢م، ص١٤.

الطلاق-، أو قبراً للمرأة -كما هو حاصل في الهندوسية التي تربط حريتها بمشيئة الرجل، فإذا مات انقطعت حياتها كذلك-، أو مؤسسة استبدادية -كما هو حاصل في اليهودية حيث السلطة المطلقة للرجل-؛ وإنما ربط الإسلام الزواج بالنوع الإنساني؛ المنطلَق فيه زوج وزوجة، والمنتهي بمجتمع متنوع ومتناسق ومتكامل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ ﴿١٣﴾ ﴾ [الحجرات: ١٣]. ولذا، عمد علماء المقاصد إلى الاستدراك والتعليق على تعريف الفقهاء للزواج الذي هو "عقد يبيح استمتاع ذكر بأنثى"، على أنه ميثاق غليظ يحكم رجلاً وامرأة ويترتب عليه حقوق وواجبات وآثار. فعقد المعاوضة الذي أسّسه الفقهاء في ماهية الزواج قائم على العنصر الأهم في نشوء العلاقة واستمرارها وهو: حق المعاشرة، إلاّ أن تداول التعريف على نطاق واسع دون شرحه وبيان توابعه ومراميه فسح المجال لبعض المستشرقين للطعن في ماهية العلاقة الأسرية في الإسلام، وأنها مؤسسة للإشباع الجنسي، لذا، أهملت حقوق المرأة، وتم رهن أمرها في درجة الرضى الذي يصل إليه الرجل. ولا شك في أن هذا التحامل -مع ما فيه من افتراء وتدجيل- استغل ضعف التأصيل الفلسفي والتشريعي لنظام الأسرة في الإسلام، وهو الأمر الذي حدا بمجموعة من المفكرين والفقهاء المعاصرين إلى الاهتمام الكبير بالموضوع كالطاهر ابن عاشور ومحمد عبده والطاهر الحداد ومحمد أبو زهرة.

والمقصود بالتأصيل الفلسفي: البحث عن حقيقة الكيان الأسري وثمرة نشوئه ومقوماته؛ مع الكشف عن مقاصد الشارع في كل حكم من أحكام مبانيه. ولذلك، أحاط الإسلام هذا الكيان بالاحترام والتقديس والإجلال، وجعل الرابطة الزوجية من أقدس المواثيق من حيث انبناء النوع الإنساني عليها واستمرار الحياة البشرية وقيمتها وقداستها. فخالفت الرؤية الإسلامية المطارحات المادية التي جعلت من العلاقة بين الجنسين ظاهرة اقتصادية وبيولوجية تتمثل أهميتها في تحصيل المتعة واللذة من جهة، وتسرّي المرأة بالرجل من أجل الحماية لعجزها وضعفها مقابل خدمتها للرجل وتحقيق

جميع نزواته ومتعه؛ فأبطل الإسلام هذه الأفكار والمصطلحات، وحفل القرآن بقاموس من المصطلحات عميقة المضمون عبّر بها عن حميمية العلاقة الزوجية المؤسِّسة للكيان الأسري فالعائلي (كالسكنى واللباس والمودة والحسنى والمعروف والإحسان...)، وكلها ذات قيم معنوية متعالية عن النزعة المادية التي سجنت العالم البشري في منطق الفردية، وتشظّت وتمدّدت لتأخذ في طريقها كل ما يمتُّ بصلة للوحدة والجماعة والتآلف والكيان المشترك والمصير الواحد. لذلك، حين نجد الطروحات المادية والحداثية تنحو نحو النزعة الفردية الجنينية البهيمية نجد في تعاليم الإسلام ما يدفع هذه البهيمية والنزعة الفردية، بتفضيل الجماعة في جميع صورها الصغرى والكبرى (السياسية والاجتماعية والاقتصادية)، فجاءت عشرات النصوص التي تذم العزوبية وترغِّب في الزواج وتحمُّل المسؤولية الأسرية، ومن أشهر هذه النصوص ذات المعاني والدلالات المتنوعة؛ حديث النبي ﷺ: "إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُم لَهُ لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأُصَلِّي وَأَرْقُدُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي."[(1)]

ويجدر بنا الإشارة إلى أن التنميط المادي للحياة لم يسع لذلك من منظور رؤية عميقة وشاملة، وإنما كان ردة فعل للتيه الذي عاشته الذات الغربية إبان الصراع المرير بين رجال العلم والكنيسة، ثم مآزق الحداثة التي أعلت من سلطة الإنسان إلى درجة التألية، فكانت النتيجة نفي الإنسان، ولذا، كان الهروب نحو العدم والتحلل والفردية الجنينية التي سبق أن عرضنا مقالة المسيري فيها، حين عبّر عنها بأنها حالة من الانجذاب الشديد للطور الجنيني المستريح من التبعات والمسؤوليات والعواقب وصداع الحياة، بينما الإسلام يناقض هذا التوجّه ويبني فكرة

(١) أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل. **الجامع الصحيح**، تحقيق: مصطفى ديب البغا، بيروت: دار ابن كثير واليمامة، ط٣، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، عن أنس بن مالك في كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، برقم ٤٧٧٦.

الالتـزام الأخلاقـي وروح المسـؤولية منـذ الصبـا؛ كمـا يشـير حديـث النبـي ﷺ فـي الحـرص علـى أمـر الأطفـال بالصـلاة بقولـه: "مروهـم بالصـلاة لسـبع، واضربوهـم عليهـا لعشـر."[1] ولـذا، فـإن هويـة الأسـرة تبـدأ مـن تحديـد حقيقـة المسـؤولية وغائيـة العلاقـة المؤسسـة لهـذا الكيان.وعليه، فإنّ الرؤيـة الإسـلامية تأخـذ بجملـة شـروط وأفـكار لتحقيـق هـذه الهويـة، مـن أهمهـا:

- فكرة الإلزام:

وهي جوهر المسألة الأخلاقية، فإذا انعدم الإلزام في الخطاب فلا قيمة للحكمة العملية؛ لذلك، كانت منظومة القيم الإسلامية مبنية على الإلزام والالتزام بدافع التعبّد؛ لأن القانون الوضعي قد يشرّع للإلزام، ولكن مسألة الالتزام تبقى نسبية بما لا يضمن تحقيق العدالة وتحقّق المسؤولية. وقد اصطلح بعض الأصوليون على التعبير عن مبدأ الإلزام بالعدل الإلزامي، والذي يمثّل القوة الخارجية التي تحدد السلوك الاجتماعي وتضبطه، وتفرض على الفرد في المجتمع الانضباط المطلوب بقوة الشرع، ممثلة في أحكام الواجب والمحرّم، وهي البواعث الحافظة لمقاصد الشريعة من جانب الوجود والروادع الحافظة لها من جانب العدم.[2] وقد يتساءل بعضنا ويقول بأن فكرة الإلزام لا يخلو منها أيّ مذهب خلقي؛ لأنها قوام الحياة واستقرار المجتمعات! وتعليقنا على ذلك: أن المسألة محل التنازع في باب القيم، والتي قد لا يُلاحظ الأثر المادي فيها عياناً وحالاً. فمما لا شك فيه أن جلّ المذاهب الخلقية المعاصرة تخلو من هذه الفكرة بالمعنى الذي يؤدي إلى تحقيق المسؤولية بقوة الديانة لا بقوة القانون؛ لأن القانون قد يحمي الظواهر ولكن البواطن منفلتة عن عقالها. وهو ما يتيح

---

(١) الحديث رواه الإمام أحمد وأبو داود وغيرهما عن أنس بن مالك، وهو صحيح. انظر:
- الشوكاني، محمد بن علي. **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث الأحكام**، القاهرة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي، (د. ت.)، باب أمر الصبي بالصصلاة تمريناً لا وجوباً.

(٢) رفيع، محماد بن محمد. **النظر المقاصدي: رؤية تنزيلية**، القاهرة: دار السلام، ط١، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص٩٦-٩٧.

لي استكمال فكرة الإلزام بالمعنى الذي أصّله المقاصديون؛ إذ التحقيق الفعلي لجوهر المسألة الأخلاقية كامن في الالتزام الناشئ عن تطوع وقناعة وتعبّد؛ فتصبح مسألة حفظ النوع البشري ومسائل متصلة بها (كحفظ الأعراض والعفاف والابتعاد عن الشذوذ والتمسك بالفطرة السوية) مسألة ضمير وسلوك ينشأ عليها أفراد المجتمع الإسلامي، مستعلين عن الأنانيات والفرديات والشهوات والملذات القاصمة لأية حياة جماعية محترمة. وهنا، أعجبني مقال للأستاذ عبد السلام ياسين -رحمه الله- وهو يقارن بين نتائج التنميط المادي للمجتمعات من جهة وإرشاده إلى سبيل الهدى من جهة ثانية؛ إذ يقول في فقرة من فقراته: "شرف الإنسان وكرامته وحريته تأتي من كونه مخلوقاً سماوياً بروحه، يُثقله الجسمُ الأرضي -بحاجاته وظروفه الحيوية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية- عن الصعود من سجنه الأرضيِّ إلى سعادة الأبد. فيريد له الإسلام أن تُعَبَّدَ له الطريقُ وتُوَفَّرَ له وسائلُ رحلة ناجحة فيما بين نقطة ميلاده ولحظة موته.. من حيوانيته لروحانيته.. من غفلته عن الله ﷻ لذكره.. من كبَده في الدنيا لارتياحه بلقاء ربه وهو عنه راض. الفكرُ "اللبرالي" يربط حقوق الإنسان بسعادة الفرد؛ يتصورها مزيداً من المتعة واللذة. والفكر الشيوعيُّ يسعى لنفس السعادة المادية وإن كان يُقَدِّم في الاعتبار حقوقَ المجموع على حقوق الفرد. في كلا الجانبين ولُوعٌ شديد -بل انحباسٌ تامٌّ- باللذة المادية والقوة الحسية وثقافةٍ تدور حول ذلك.. وفنٍّ يُصوره، واقتصاد يخدمه، وحُكْم يدبره. لندَع الحديث عن هذه السعادة الدوابِّيَّةِ: هل أسعدت الإنسان أم أشقَته؟! هل عوّضته ببضائعها ووسائلها ما فقده من معنى وجوده؟! نستغني عن ذلك الحديث هنا لنبسط حقوق الإنسان في أن تُوَفَّرَ له شروطُ الرحلة الكريمة إلى الآخرة، والعرض الإلهي والدعوة الرسالية الموجهة إليه أن يقتحم العقبة إلى ربه سبحانه الكريم الوهاب -غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول-، لا إله إلا هو إليه المصير."[1]

---

(١) ياسين، عبد السلام. **من رسائل الأستاذ ياسين: الإنسان**، موقع جماعة العدل والإحسان الإلكتروني:
- http: //www.yassine.net/

إن قوة قيم المنظومة الأسرية في الإسلام تتمثّل في الربانية التي تحكمها، والرسالية التي تطبعها بما جعلها عصية على الفكر المادي والداروويني رغم حدّته. واستطاعت صلابة بنيانها من تفكيك الانعزاليات التي دعت إليها والائتلافيات السائلة، والتشظيات العبثية المتناثرة التي رمت الناس في التيه والمجهول -هوية وروحاً وأخلاقاً وكياناً وعاطفة ومجتمعاً.

- فكرة العمران:

فالغاية من حماية الأسرة والقيم الأسرية تتمثل -خصوصاً- في حفظ النوع البشري الذي هو أساس الحياة وعمادها، والله تعالى شرّف هذا الإنسان بهذه المهمة دون سواه في إطار مبدأ الاستخلاف. ولن يكون هناك عمران دون بنيان مرصوص للكيان الأسري؛ فهو اللبنة الأساسية الأولى في التطور الاقتصادي والعلمي والحضاري، فإذا تم الاتفاق والمواضعة على قانون مستلهم من نصوص الشريعة يؤكد ويدعّم حق الزوجة والأولاد في الرعاية من رب أسرتهم -وهو الرجل- فإن الباب سينفتح لعشرات الوظائف والمناصب للشباب العاطل عن العمل، إضافة إلى استعادة المرأة لزمام التربية وتكوين الرجال الذين هم بناة الأوطان. فالتفكك الأسري الذي عرضناه سابقاً سببه الأساس الفلسفة الاقتصادية الصماء التي انتهجت في الغرب؛ إذ سيادة منطق الآلة والإنتاج على حساب المعايير والمعاني السامية، ما دفع المرأة إلى اللهث وراء الوظيفة لتأمين صغارها أو نفسها بعد تخلي الزوج الهارب والمحبط من الأعباء الملقاة على عاتقه.

إن بلورة الفكر الإسلامي لفكرة واضحة في مسألة العمران والاستخلاف يقوم على أساس التكامل بين جميع المناحي هي التي سمحت بظهور حضارة قوية سادت مئات السنين، ففلسفة العمران الإسلامي تتأسس على بنيتين متكاملتين: البنية القاعدية والبنية المتحركة؛ فالبنية القاعدية تتمثل في الفرد والأسرة والمجتمع، والبنية المتحركة تتمثل في الجوانب العلمية والمعرفية

والتقنية والاقتصادية، وبذلك يكون الفكر الإسلامي قد قلب المنظور الشيوعي وناقَضه؛ إذ يعتقد الشيوعيون بسيادة البنية التحتية التي تتمثل عندهم في الاقتصاد والإنتاج بخلاف الفكر الإسلامي، ما جعل الفرد والمجتمع منصهراً في هذه البنية وخاضعاً لها؛ فتحول نظام العمران عند الماركسيين إلى نظام مغلق غير مفهوم يتآكل ذاتياً بفعل المنطق الجدلي "الدياليكتيكي" الأعمى الذي حكم رؤيتهم. فالأسرة ليست وحدة اقتصادية وفق المنظور الإسلامي، وإنما هي قاعدة بناء وتأسيس. وهي كذلك ضرورة إنسانية تتضمن كثيراً من المعاني ذات العلاقة بالإنسان والمجتمع. فالإنسان بجانبيه الروحي والمادي، وطبيعته الاجتماعية وحاجياته المتنوعة العضوية والنفسية والذهنية أدّى بأجمعه إلى نشوء الأسرة. فالأسرة تسد الحاجة الروحية والمادية للإنسان، وتتمخض أيضاً عن طبيعة الإنسان الاجتماعية، فهي أول جماعة يحتاجها الإنسان منذ ولادته لإشباع حاجاته المتنوعة.. تشبع جوعه وظمأه وتؤويه وتكون له مصدر السكينة والطمأنية والاستقرار، وتنمّي قدراته الذهنية والنفسية والاجتماعية لبناء شخصيته ليكون عضواً صالحاً نافعاً في مجتمعه الكبير، وتتضمن كلمة ضرورة إنسانية كذلك كون الأسرة اللبنة الأساسية المنظمة والقانونية لبناء الحياة الإنسانية الخالية من الفوضى والخاضعة للقوانين، من خلال وجود مجتمع قانوني منظم؛ قال تعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَأَيَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم: ٢١]، وقال: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ ۚ ﴿٧٢﴾ ﴾ [النحل: ٧٢].

- التصور الشامل:

وهو التصور الذي يرى الأسرة جزءاً من كيان المجتمع والدولة، فحرية الأفراد وخصوصيتهم ترتبط باستقرار المجتمع صعوداً ونزولاً، مما يعني وجوب تقنين هذه الخصوصية والحرية ووضعها في إطارها الصحيح.

- **هوية الإنسان:**

هوية الإنسان هي عقيدته غير الوضعية والمستندة إلى الوحي، فهي الضامن لحفظه من الاضطراب وتمزّق النفس وتوتّر الضمير، وفي ضمنها يكون الإطار المعرفي الذي يؤصل للناس توجهاتهم وحركتهم في الكون والحياة، وقيمهم الفردية والأسرية والاجتماعية. وهنا ينبغي إبراز مرجعية الرؤية الإسلامية ومركزيتها في موضوع التأسيس الأسري وصناعة الحياة المتمثلة في الربانية؛ إذ الإيمان بوجودين أو عالمين (عالم غيب وعالم شهادة)، وأن مهمة الإنسان في الحياة ليست التناسل والتكاثر أو اللذة والشهوة أو السلطة والتحكّم وإنما التعبد والإعمار؛ فالربانية هي الأساس الذي يقوم عليه بناء الإنسان؛ ففي إطارها تتجلىّ مظاهر التكريم والتشريف والسيادة، والتحرر من العبودية لغير الله ومن نزوات الشهوات الأرضية، كما يتجلى فيها مظهر التسخير في علاقة الإنسان بالكون عبر منهاج حاكم لا يتعدّى فيها الإنسان ولا يعتدي؛ لأنه هو ذاته عبد لله، فلا يكون مركزاً -كما تدّعي الحداثة المادية- بل خليفة في إطار شهودي. في هذه الهوية فقط: عصمة من الانحطاط الذي عاشه الغرب -كما رأينا من خلال مباحثنا السابقة-، وفيها تتفكك الكمونيات المادية والداروينية والوجودية الإلحادية والفلسفات الإباحية؛ لأننا بصدد تكوين فرد صلب وكيان أسري متين ومجتمع متماسك كالبنيان المرصوص كما أثبتت ذلك الدراسات المتنوعة التي اهتمت بتاريخ الأسرة في الإسلام والمجتمع الإسلامي[1] انطلاقاً من نقطة البداية عند أمر الله لنبيه محمد ﷺ ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام: ١٦٢ - ١٦٣].

خاتمة:

وبعد هذه الدراسة التي حاولنا فيه إظهار القيم الأسرية الغربية وفقاً لمنطقها الذاتي والتاريخي والواقعي، ووفقاً لشروط الموضوعية والحياد الذي تتطلبه

---

(١) وات، و. مونتمجري. **محمد في مكة**، ترجمة: عبد الرحمن الشيخ وحسين عيسى، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، (د. ت.)، ٢٠٠٢م.

مثل هذه الموضوعات فإننا نستخلص النتائج الآتية:

- أعلن مشروع الحداثة منذ البداية سقوط كثير من قيم الحضارة الغربية "الكلاسيكية" ومنظومتها، ونادى بضرورة تقويض مركزيتها و"ميتافيزيقيتها"، وهو تركة واسعة للفكر الأوروبى بتاريخه الطويل ورموزه المهمة ومراحلة الأساسية. لقد تبيّن أن المنظومة الفكرية الغربية التي اتسعت فشملت الفلسفة والتاريخ وعلم الإنسان وعلم الاجتماع وعلم النفس والفكر السياسى إنما كانت رهينة "ميتافيزيقا" المادة التي قادت إلى نتيجة غاية في الأهمية والخطورة -ليس على الفكر المجرد فحسب، إنما على المستوى الحضاري والسياسي والاقتصادي والعرقي-، فقد كرّست الفردية بدلاً من التعددية، والعصبية بدلاً من الاختلاف، والروح بدلاً من المادة، والأبدية بدلاً من الزمن.
- عودة الإنسان الغربي رويداً رويداً إلى ظاهرة التسرّي التي كان يحفل بها العهد البربري والبدائي لكثير من القبائل؛ إذ الافتراس الجنسي المتوحش؛ فالذكر يطارد الأنثى لإشباع غريزته دون مقصد وتحقيق غاية البناء والسكنى، وهو ما أدخل الذات الغربية في حالة تيه طالت شذراتها العالم أجمع.
- التأسيس المعرفي لهوية الأسرة على أساس أنّ توازن المجتمع أو الأفراد لا يعود إلى الرابطة أو العاطفة بقدر ما يعود إلى رواسب غريزة، والميل إلى التوفيق والبحث عن أشكال النجاح، هو الذي مهّد للقضاء على الأسرة النواتية والأسرة الممتدة، وهو الذي خلق أشكالاً شاذة من علاقات ينبذها العقل البشري، فضلاً عن الشرائع السماوية.
- العقود الاجتماعية الوضعية بلورت أشكالاً اجتماعية جديدة محاولةً منها استيعابَ التغيرات العميقة في البنى المجتمعية الغربية، ونجم عنها تفكّك الروابط الدينية والعقدية والأسرية والقبلية؛ إذ كانت النتيجة

القضـاء علـى أثـر وتأثيـر هـذه الكيانـات، وعلـى فاعليتهـا فـي حركيـة المجتمـع وعلاقـة الفـرد بالفـرد أو الفـرد بالجماعـة الصغيـرة أو الكبيـرة. وظهـرت أشـكال غريبـة جـداً مـن العلاقـات الاجتماعيـة نتيجـة تحطيـم الميثـاق التقليـدي المقـدس فـي انبنـاء الرابطـة الزوجيـة علـى الشـرعية الدينيـة والاعتـراف الاجتماعـي؛ فضاعـت فـرص اللقـاءات الجماعيـة لمناسـبات الأفـراح وسـادت اللحظـة السـادية التـي تتميّـز بالسـكون وانفصـال كل شـيء عـن الغايـة والقيمـة.

- للعلاقة الخاصة بين الإنسان ورغباته -التي ما انفكّت تتجدّد في طور الحداثة حيث الأوهام الناعمة والأساطير المؤسسة لمجتمعات جديدة، والمطامح المتزلّجة- أثرٌ في تيهان الإنسان وسط هذا الركام، وأصبح نتاج علاقات اجتماعية جد سريعة ومتغيرة؛ بحيث ضل كثير من الناس طريقهم، مما نتج عنه انعكاسات كارثية على الإنسان والأسرة والمجتمع والوجود، تجسّدت في شعور مستمر بالقلق والتوتر العميقين، وخوف أبدي من انحلال عرى الحياة الاجتماعية إلى فوضى لا حدّ لها.

- تطور تحديث المرأة إلى الدرجة التي تجاوزت فيها الاستغناء عن الكيان الأسري والإنجاب؛ بل وفي ظهور نزعة تؤكد وجود حتمية أنثوية تنسخ أية حتمية تاريخية؛ أي إن عالم المرأة يصبح عالما أيقونياً مستقلاً؛ تحكمه رؤية معرفية مستقلة، هي أن المرأة في صراع تضاد مستمر مع الرجل.

- السبب الأساس في اندثار الأشكال الصلبة للأسرة الغربية مردّه إلى العقيدة الجديدة التي كرّست العلمنة والميوعة والسيولة والتنميط المادي الأصم، مما فتح الباب على مصراعيه لتجارة الدعارة واسترزاق النساء بأجسادهن، وارتفاع معدل الإنجاب خارج العلاقة الشرعية، مع عدم وجود المسكن والمأوى الأسري الدافئ؛ فكان مصير نسبة عالية من الأطفال بيوت الرعاية الاجتماعية. وهكذا، تداخلت الأصول والأنساب وتوسّع المجتمع الهجين

واللقيط، فازدادت الجرائم وأحداث القتل المختلفة، فضلاً عن ظواهر الانتحار، مما دعّم الرؤية التي تتنبأ بانهيار المجتمع الغربي كلية في آفاق غير بعيدة.

- تضع الرؤية الإسلامية حلاً بديلاً من خلال الميثاق الرسالي، وترى فيه منهاجاً سوياً يحرر الفرد من الذاتية والأنانية والأثرة، في مقابل تحقُّق النزعة الاجتماعية وتقاسم الحقوق والعدالة الكاملة لأفراد الكيان العائلي والأسري، وحرّمت تحريماً قطعياً الشذوذ وما يؤدي إليه، وكل أنواع الفواحش والعلاقات التي تفتح باباً نحوها، وأبطلت كل العقود والعادات التي رُسّمت بمنطق القوة والغلبة والعصبية أو التي قامت على أساس تجاري وعوض مادي، أو تحصيل متعة لأجلٍ مؤقت ومعلوم.
- تتمثل قوة قيم المنظومة الأسرية في الإسلام في الربانية التي تحكمها، والرسالية التي تطبعها، بما جعلها عصية على الفكر المادي والدارويني بالرغم من حدّته. واستطاعت صلابة بنيانها من تفكيك الانعزاليات التي دعت إليها، والائتلافيات السائلة والتشظيات العبثية المتناثرة التي رمت الناس في التيه والمجهول (هوية وروحاً وأخلاقاً وكياناً وعاطفة ومجتمعاً).

وأبرز ما نوصي به من خلال ما استخلصناه من بحثنا:

- تدوين ميثاق حقوقي عالمي مستلهم من روح الإسلام –تساهم فيه الدول والمجامع الإسلامية– يتضمن تفاصيل منظومة القيم الأسرية في الإسلام، وعرض تجارب وإحصاءات من التاريخ، مع بث الصور المرعبة التي يحفل بها عالم الغرب اليوم. ويمكن أن يسند هذا المجهود لمجمع أو هيئة دولية كمنظمة الإيسيسكو (المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة)، أو يقترح على هيئة من هيئات الأمم المتحدة كجهد إضافي يُقدم للعالم لحماية تماسك الأسر والمجتمعات.

- مضاعفة الجهود الإعلامية والتربوية والدعوية والحقوقية والفكرية لحماية الكيان الأسري وصيانته في عالمنا الإسلامي، وتشجيع المبادرات المتعلقة بالزواج الإسلامي السعيد، وتخصيص جوائز ذات قيمة للأسر التي تحقق ترابطاً على مدى معين من الزمن، وقد يعهد في ذلك لبعض الوكالات الاجتماعية الإسلامية، مما ينشر ثقافة التنافس على الخير ويساهم في إبراز النماذج الأسرية الناجحة في وطننا الإسلامي الكبير.

- السعي لتكوين لجنة قانونية دولية تقوم بالدفاع عن القيم الأسرية الإسلامية، وتبيان خروقات المواثيق الدولية للخصوصية وحرية المعتقد، وحقوق الطفولة وكيان المرأة، والعمل على صوغ خطاب قانوني وفلسفي عميق يستطيع صد محاولات المسخ والتدمير التي تتعرض لها الأسرة في عالمنا المعاصر الذي غدا يشهد مؤتمرات دولية تصاغُ نتائجها وفقاً لمنظمة الدول المهيمنة.

الفصل الثالث:

المؤثرات الفكرية في التربية الأسرية وسبل مواجهتها تيارات الداروينية الاجتماعية وقيم ما بعد الحداثة نموذجاً

سميرة عبد الله الرفاعي[(١)]

مقدمة:

يتشكل السلوك الإنساني بتفاعل مكوناته عبر سلسلة متلاحقة ومتكاملة يتصدر الفكر فيها أولى الحلقات؛ وبذلك تعظم مسؤولية التربية في توجيه الفكر وضبطه وتنقيته عما قد يشوّه الصورة الصحيحة لمكانة الأفراد ووظائفهم الفطرية التي خلقوا من أجلها، فتعمر المجتمعات مؤسساتها كافة، وأبرزها ما يتعلق بالوحدة الأولى للبناء الاجتماعي وهي الأسرة. وتشكل الأسرة -بقيمها المنضبطة- المعين الأول الذي ينهل منه الأفراد ما ينبغي أن يكونوا عليه في المستقبل ونموذجاً متكاملاً للزوجية والوالدية المنشودة، بما يحقق للمجتمع أمنه وترابطه، وينأى به عن التفكك المعنوي أو الحقيقي الذي ألقت آثاره بظلالها على أُسَرِنا اليوم، وخاصة في ظل غياب النموذج الإسلامي في مستواه التطبيقي.

إن غياب النموذج الإسلامي المشار إليه أضعف القدرة على المقاومة والمغالبة لكثير مما تسرب إلينا من مذاهب وتيارات فكرية، في خضم التحديات المعاصرة، وإن كان الشك في القدرة على المغالبة كبيراً -إلى حد ما- ما لم تتحرك جميع القوى وتستنفر مؤسسات المجتمع بشقيها (الرسمية والمدنية) طاقاتها للعودة إلى الأصول الثابتة من الكتاب والسنة، التي رسمت منهجاً قويماً

---

(١) دكتوراه تربية إسلامية، جامعة اليرموك عام ٢٠١٠م، أستاذ مساعد في قسم الدراسات الإسلامية بكلية الشريعة بجامعة اليرموك/ الأردن. البريد الإلكتروني: dr.sasa79@yahoo.com.

للأسرة إنشاء وضبطاً. ويعظم التحدي في ظل التحول نحو عولمة المذاهب والتيارات الفكرية وتصديرها في أحادية إلى العالم مع تنوع إيديولوجية شعوبه وثقافتهم وعاداتهم. وعليه، جاء اختيار موضوع البحث لبيان مفرزات المؤثرات الفكرية في التربية الأسرية وعلاقتها بتراجع الكفاءة الوظيفية للأسرة، واقتراح ما يمكن أن يكون خطوات في طريق حل الأزمة.

ويقتصر البحث الحالي -فيما يتعلق بالمؤثرات الفكرية- على تيارات الداروينية الاجتماعية وقيم ما بعد الحداثة، وتيار الحركة النسوية العالمية المطالبة بالمساواة المطلقة، ومن ثم، يصعب تعميم استنتاجات الدراسة خارج هذه الحدود.

أولاً: الإطار المفاهيمي للبحث

١- العلاقات الأسرية ومستوياتها:

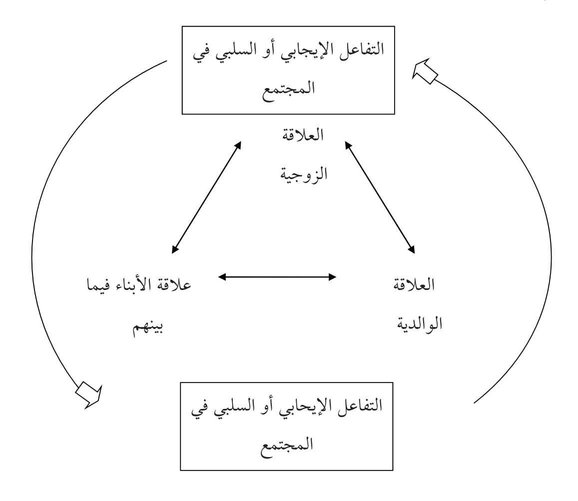
أ- تعريف العلاقات الأسرية:

بات الحديث عن مركزية الأسرة من بين مؤسسات المجتمع من المسلّمات التي لا يقف الباحثون عند حد التعبير السطحي عنها، بل تجاوزتها الأنظار إلى ديناميكية العمل التي تنظّم علاقة أفرادها بعضهم بعضا، بوصفهم جماعة إنسانية منظمة تخضع لقوانين الاجتماع الإنساني في العلاقات والارتباطات. وتعد العلاقات الأسرية جزءاً من العلاقات الاجتماعية، وتتنوع إلى علاقات أسرية داخلية قائمة بين أفراد الأسرة الواحدة، وخارجية قائمة على تفاعل أفراد الأسرة مع ذوي الأرحام والجيران والأصدقاء، وغيرها من الجماعات الاجتماعية. وتعرف الباحثة العلاقة الأسرية -الداخلية منها تحديداً- على أنها: تفاعل منظم بين أفراد الأسرة الواحدة بتدرج في مستويات متعددة، كل في موقعه ومسؤوليته، تحكمه المنظومة القيمية النابعة من الوحي، وما يتراضى عليه الأفراد؛ تبعاً لاختلاف حاجات الزمان والمكان وتحدياتهما، بما لا يخالف توجيهات الوحي.

ب- مستويات العلاقات الأسرية:

يمكن القول إن العلاقات الأسرية تقسم إلى ثلاثة مستويات هي: العلاقة الزوجية، والعلاقة الوالدية بشقيها الأبوية والبنوية، والعلاقة الأخوية، تربطها علاقة التكامل والتفاعل الإيجابي في الأدوار والوظائف. وبالإمكان وصف العلاقات الأسرية بالشبكة التي يتأثر فيها كل فرد ويؤثر في الآخر. فبقدر التعاون والتفاهم والانسجام بين أعضاء هذه الشبكة يتحقق التفاعل الإيجابي الذي يؤثر بإيجابية في المجتمع؛ كون الأسرة هي النواة الأولى في بناء المجتمع أياً كانت إيديولوجيته، أما إذا اختل عنصر التفاعل الإيجابي بين أعضاء هذه الشبكة، فستظهر ملامح الخلل والتصدع بصوره المتعددة والمتنوعة من العصيان والإهمال والانحراف والأنانية، وهو الأمر الذي سيؤثر بتفاعل سلبي في المجتمع. وقد أشارت نتائج بعض الدراسات إلى أن من أبرز الأسباب المؤدية إلى بناء أسري متصدع، اضطراب شبكة العلاقات الأسرية.(١)

وبالإمكان الاجتهاد في بيان العلاقات الأسرية ومستوياتها بالرسم التوضيحي الآتي:



---

(١) للاستزادة في تفاصيل النتائج، انظر:

- بيومي، محمد. **سيكولوجية العلاقات الأسرية**، القاهرة: دار قباء، ٢٠٠٠م، ص٢٤٥-٢٥١.

٢- التربية الأسرية: مفهومها وأهميتها:

أ- مفهوم التربية الأسرية:

اصطلح العلماء أن التربية تشير إلى الجهود المخططة لإحداث تغيرات مرغوب فيها للفرد والمجتمع، وتهدف إلى تعليم الفرد وإكسابه المهارات والعادات الحسنة من جميع النواحي (الجسمية والعقلية والنفسية والاجتماعية) اللازمة للمواطن الصالح،[1] فيتمكن الفرد من التفاعل الإيجابي مع بيئة وأسرته. وهناك مؤسسات متعددة تقوم بهذا الدور من التربية، ومن أهمها الأسرة، بوصفها المكان الرئيس والحضن الأول للطفل.

وتعددت تعريفات التربية الأسرية، ومن أبرزها على سبيل المثال لا الحصر، أنها: "مجموعة علمية مترابطة ومتداخلة تعكس في جملتها الحياة الأسرية، وتقدم المعارف والمعلومات والمهارات اللازمة لتهيئة الأفراد لحياة أُسَرية سعيدة، سواء في أسرهم الحالية أو المستقبلية."[2] وعرَّفها فرغلي على أنها: "كل ما تقدمه المؤسسات التربوية بصورة واعية ومقصودة بهدف إعداد الأفراد للاضطلاع بكفاءة بأدوارهم الحالية والمستقبلية كأعضاء في الأسرة."[3] وفي ضوء ما سبق، تعرّف الباحثة التربية الأسرية بأنها: جهود مخططة بصورة واعية مقصودة سواء على المستوى الفردي أو المؤسسي، تهدف إلى تنمية سلوك الفرد وترقيته في شتى جوانب الشخصية؛ بما يمكّنه من القيام بمسؤولياته وأدواره المنوطة به في أسرته الحالية والمستقبلية، وبما يبوؤه مكانته الفطرية في الأسرة.

---

(١) أحمد، لطفي. **المعجم التربوي في الأصول الفكرية والثقافية للتربية**، الرياض: دار الوطن، ١٩٨٤م، ص٤٧. انظر أيضاً:

- طه، فرح وآخرون. **موسوعة علم النفس والتحليل النفسي**، القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، ٢٠٠٩م، ص٣٢٣.

(٢) كوجك، كوثر. وداود، لولو جيد. **المرجع في التربية الأسرية**، القاهرة: عالم الكتب، ١٩٨٤م، ص١٣.

(٣) أحمد، فرغلي. "التربية الأسرية في الولايات المتحدة الأمريكية والدروس المستفادة"، **مجلة كلية التربية**، جامعة أسيوط، عدد١٣، ١٩٩٧م، ج١، ص١٨٧.

وتبدأ التربية الأسرية للفرد منذ نعومة أظفاره كأي تربية، وتختلف باختلاف الأفراد والأوساط والظروف؛ ذلك أنها منوطة بمقومات شخصية الفرد ومكانته في الأسرة، مما يعني أن التربية تستلزم معرفة سيكولوجية الأفراد والفروق الفردية بينهم.(١)

ب- أهمية التربية الأسرية:

تبرز أهمية التربية الأسرية من أهمية الأسرة، التي هي النموذج العملي المتحرك الذي ينقل الرعيل من مرحلة الفلسفة النظرية لكل المعاني والقيم التي يراد طبعها في السلوك إلى مرحلة التطبيق العملي؛ إذ مزاوجة القول بالعمل أثبت في النفس من الاكتفاء بأحادية القول. وبالإمكان القول إن ما تملكه الأسرة من خصائص النفوذ والهيبة الإيجابية تمكّن من تنقية ما يتعلق بأفرادها من ممارسات خاطئة، وما اكتسب بصورة مقصودة أو غير مقصودة، واختيار المناسب منه والثناء عليه ورفض السيء منه والتدليل عليه، وقد تصطلح الباحثة عليه -إن صح التعبير- بالقدرة على التصفية السلوكية، وبخاصة في عصر تتسارع فيه التغيرات وتعظم فيه التحديات. وبذلك تعظم الحاجة إلى التربية الأسرية في عصر الانفجار المعرفي المتلاحق في الميادين كافة (الصحة والطب الوقائي والتغذية والعلاقات الإنسانية ورعاية الطفل...). ويشهد العصر تقدماً تكنولوجياً مذهلاً بوسائل مؤثرة مثل: الإنترنت والهاتف المحمول وغيرها، التي انعكس أثرها في الحياة الأسرية(٢) سواء على المستوى التنظيمي أو القيمي. ويتطلب الحفاظ على المستوى التنظيمي والقيمي لأفراد الأسرة وحدة المعيار في التربية الأسرية، الذي يعني في أحد وجوهه اتفاقاً على الثوابت مع مرونة التطبيق. وإلى هذا المعنى يشير أحد الباحثين بقوله: "والأصل بأن التربية الأسرية تجمع بين الأصالة والحداثة -يعني بها المعاصرة وليس مذهب الحداثة- والتي يمكن تسميتها بالتربية الانتقالية [...]

---

(١) سيلامي، نوربير. **المعجم الموسوعي في علم النفس**، ترجمة: وجيه أسعد، دمشق: وزارة الثقافة، ٢٠٠٠م، ج٢، ص٥٧٥ (بتصرف).

(٢) أحمد، **التربية الأسرية في الولايات المتحدة الأمريكية والدروس المستفادة**، مرجع سابق، ص١٧٤.

فالتربية التقليدية لا تتفق مع مجتمع يتجه نحو الحداثة، والتربية الحديثة لا تتفق أيضاً مع مجتمع لم يصل إلى درجة الحداثة تماماً [...] فإن عدم الاتفاق على أسس حياتية واضحة ينشأ عنه تباين وتصادم بين ما هو تقليدي وبين ما هو حديث [...] والنتيجة المتوقعة من ذلك هي الفوضى التربوية."[1]

وترى الباحثة أن تضطلع التربية الأسرية بدورها فيما يتعلق بمستوى العلاقة الزوجية، بتهيئة الأبناء على القيام بالواجبات الزوجية، وتكون القدوة هنا من أهم أساليب التربية، بالإضافة إلى جملة التوصيات الوالدية للأبناء عند إقبالهم على الزواج، للوفاء بحق الميثاق الغليظ،كما سمته الآية الكريمة: ﴿ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾ ﴾ [النساء: ٢١]. أما ما يتعلق بالعلاقة الوالدية بشقيها (الأبوة والبنوة)، فإن التربية الأسرية تعيِّن على الوالدين -بما تقتضيه أبوتهما- رعاية أبنائهم الشاملة، وتربيتهم، وما يلازمها من متابعة تصرفاتهم وتقويمها. وتستلزم البنوة أن يربى الأبناء على احترام الوالدين والإحسان إليهما، إلا أن البنوة البارة لا يكتفى فيها بالتنظير، لأن أحاديثه المنفصلة عن التطبيق مثلب يمنع الصورة الصحيحة من الاكتمال، وينأى بسلوك الأبناء عن كمال الامتثال، فتتشوه الصورة، وهذا يعيد التأكيد من جديد للتوجه إلى الأسرة الممتدة التي يظهر فيها عنصر الأجداد، فيتسنى للآباء تقديم نماذج عملية من البنوة البارة لأبنائهم. أما ما يتعلق بعلاقة الأخوة، فأن يربى الأبناء بطريقة متوازنة لا ينكر فيها واجب أحد أو حقه على غيره، مع التركيز على حميمية العلاقة الأخوية وإنسانيتها، وبذلك ندرك الحكمة في حديث المصطفى ﷺ "من لم يرحم صغيرنا، ويعرف حق كبيرنا، فليس منا."[2]

---

(١) ربيع، حمد الله. **الفوضى التربوية في الوسط الغربي: مسؤولية الأسرة والمجتمع**، باقة الغربية - فلسطين: أكاديمية القاسمي، ٢٠٠٥م، ص٢٩-٣٢ (بتصرف).

(٢) البخاري، محمد بن إسماعيل. **الأدب المفرد**، بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٩٨٩م، باب: فضل الكبير، حديث رقم٣٥٣، ص١٢٩. والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، وقال الألباني: "حديث صحيح".

ثانياً: المؤثرات الفكرية

١- الداروينية الاجتماعية وقيم ما بعد الحداثة:

أ- تمهيد تاريخي لظهور المذاهب الفكرية في الغرب:

تعددت المذاهب الفكرية في الغرب بتعدد الانحدارات الفلسفية الثلاثة في النظرة إلى الوجود، والتي تسمى Ontology، والنظر إلى مصدرية المعرفة التي تسمى Epistemology، وما يتعلق بالمنهجية التي تسمى Methodology، وهي كلمات لاتينية الأصل يعنى الأول منها علم الوجود، والثاني نظرية المعرفة، والأخير علم المنهج أو المنهجية. وارتبط ظهور المذاهب الفكرية في أوروبا بما يسمى عصر النهضة أو عصر التنوير، وكان ذلك تقريباً في القرنين السابع عشر والثامن عشر الميلاديين؛ أي بعد إحكام سيطرة الكنيسة في القرون الوسطى، التي دامت ما يقارب العشرة قرون، أي: من القرن السادس إلى السادس عشر الميلادي؛ ولذا، نجد أن ثمة من قسّم تلك الحقب في التاريخ الأوروبي إلى خمسة، هي: التاريخ، والتاريخ القديم، والعصور الوسطى، والعصر الحديث، وما بعد الحديث.[١]

وتزامن التسلّط الكنسي -الذي حجر على العقل، والذي تشهد به أقلام مفكري أوروبا[٢] حتى هذا العصر في عقوده الأخيرة- مع الانفتاح على الحضارة الإسلامية في الأندلس وغيرها، مقابل الظلام الذي تحياه أوروبا في كل مناحي الحياة، وبذلك تهيأت البيئة للثورة على الكنيسة وجعل منها النصب الذي يراد تحطيمه، وخاصة في القرن السادس عشر، ومنها ثورة لوثر مارتن[٣] التي تسمى الثورة اللوثرية عام ١٥٢٥م، وبدأ على إثر تلك الحركات ما يسمى بعصر النهضة أو عصر التنوير، وتقننت فيه المذاهب الفكرية والفلسفية التي يتوقع أن يكون

---

(١) حسيبة، مصطفى. **المعجم الفلسفي**، عمان: دار أسامة، ٢٠٠٩م، ص١٧٩.

(٢) أفايه، محمد. **الحداثة والتواصل في الفلسفة النقدية المعاصرة: نموذج هابرماس**، الدار البيضاء: دار إفريقيا الشرق، ١٩٩٣م، ص٢٨.

(٣) حسيبة، **المعجم الفلسفي**، مرجع سابق، ص١٨٢.

جلُّها يحرص على إخراج الدين الكنسي من دائرة الحياة ليكون الإلحاد حضن الحرية. وسمي عصر النهضة أو التنوير بذلك، لأنه أريد فيه لأوروبا أن تخرج من الظلام إلى النور، ومن الجهل إلى العلم، ومن اللاهوت إلى العقل المستقل عن الكنيسة. وهكذا تغيرت ظروف الحياة في أبعادها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والدينية، لتكون مقدمة فيما بعد للقرن القرن التاسع عشر، فيصطلح فيه على مسمى لمذاهب جديدة تُعدّ امتداداً للمذاهب السابقة -برأي الباحثة- يسمى مذهب الحداثة Modernity، خلافاً لآراء بعض الذين عدّوا الحداثة فقط من مذاهب القرن التاسع عشر، إلا أن الباحثة وإن صادقت على رسمية الظهور في القرن المذكور إلا أنها ترى أن ما سبقها من ظروف في القرنين الماضيين -أو بالأحرى عصر النهضة- ممهد لها.

وتبعَ التغييرات المرتبطة بالتمهيد لظهور الحداثة في علم الاجتماع (أي الفكر) تغييرات أخرى في مجالات شتى -ومنها الاقتصادية- لضمان توزيع عادل للثروة، وإنصاف طبقة الشعب التي عانت من سلطة نظام الحكم، وبدأت حركات آدم سميث (توفي ١٧٩٠م) والماركسية والشيوعية بالظهور.[١] أما الدين، فإن الغضب توجه نحو رجاله الذين حكموا عقول الناس باسم سلطة الدين -والتي جعلت روما مقراً رئيساً لها- مروجين لتفسيرات عن العلم والحياة في حيّز الدين ليس للعقل البشري فيها أدنى إرادة أو قدرة على الفهم أو المخالفة. فعندما بدأ التقدم العلمي وقوانين نيوتن (توفي١٧٢٧م) في الفيزياء بالظهور، ونظرية داروين (توفي١٨٨٢م) في علم الأحياء والبيولوجيا؛ كان ذلك مخرجاً لإمكانية الاستقلال عن الدين وتنحيته عن دائرة الحوار والحياة؛[٢] لينتقل مباشرة إلى تأليه العقل والاعتماد عليه، بما يكذّب ادعاءات رجال الدين.

ما سبق ذكره من ظروف عاشتها أوروبا خلال قرنين من الزمان، مهدت لظهور ما يسمى بالحداثة في القرن التاسع عشر -بصورة رسمية- على يد

(١) المرجع السابق، ص١٨١.

(٢) المرجع السابق، ص١٨٢.

الأديب الفرنسي شارل بودلير (١٨٦٧م)،[1] إلا أن جذورها ضاربة في عصر التنوير، فكلها امتدادات تاريخية ثقافية؛ إذ كل حقبة تمهد للتي تليها. ووجدت الباحثة لهذا الرأي موافقات لدى باحثين آخرين.[2] لقد توسّط فكر الحداثة حقبتين في التاريخ الأوروبي، كل حقبة أفرزت مذهبا رئيساً، سابقة ممهدة له وهي التنوير والعقلانية، وتالية أسست لها الحداثة مع ظهور الرأسمالية، وشيوع ثقافة الاستهلاك وانتصار صناعة الخدمات والمال والمعلومات على المصنع التقليدي وسرعة التبدد والزوال والتغيير بما يسمى مذهب "ما بعد الحداثة"، الذي بدأ العالم الغربي بالتحول إليه في عقد السبعينات من القرن العشرين، إلا أنه بلغ أوجه في الثمانينات من القرن المذكور في السجالات الفكرية والفلسفية بين مؤيدي الحداثة ورائدهم يورغن هابرماس، ورائد ما بعد الحداثة جان فرانسوا ليوتار (ليوطار).[3] ولذا، ظهر من يسمي الحقب

---

(١) للاستزادة عن أعلام المذهب، انظر:
- الندوة العالمية للشباب الإسلامي. **الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة**، الرياض: دار الندوة، ٢٠٠٣م، ج٢، ص٨٦٧.

(٢) للاستزادة، انظر:
- التركماني، عبد الله. "أسس الحداثة ومعوقاتها في العالم العربي المعاصر"، ورقة قدمت -بالنيابة- في: الندوة التي أشرفت عليها مؤسسة الشجرة للذاكرة الفلسطينية، دمشق، المركز الثقافي العربي بمخيم اليرموك، ٦-٩ كانون الأول ٢٠٠٤م، ص٣.
- الخطابي، عز الدين. **أسئلة الحداثة ورهاناتها في المجتمع والسياسة والدولة**، بيروت: الدار العربية للعلوم، ٢٠٠٩م، ص١٧-١٨.

(٣) للاستزادة، انظر:
- جديدي، محمد. **الحداثة وما بعد الحداثة في فلسفة ريتشارد رورتي**، الدار البيضاء للعلوم، (د. ت.)، ص١٤٢-١٤٤.
- إيغلتون، تيري. **ما بعد الحداثة وما بعد الحداثية**، ضمن: **ما بعد الحداثة: تحديديات**، ترجمة: محمد سبيلا، وعبد السلام بنعبد العالي، المغرب: دار توبقال للنشر، ط١، ٢٠٠٧م، ص١٠.
- المسيري، عبد الوهاب، والتريكي، فتحي. **الحداثة وما بعد الحداثة**، دمشق: دار الفكر، ط١، ٢٠٠٣م، ص١٣-١٤.
- العبد الكريم، راشد. "أثر ما بعد الحداثة في التعليم نظرة عامة"، ورقة عمل مقدمة: للقاء الجمعية السعودية للعلوم التربوية والنفسية السنوي، الرياض، ١٤٢٤هـ، ص٣.

الثلاث المذكورة في التاريخ الأوروبي بالمشروع التحديثي (التحديث-الحداثة-ما بعد الحداثة).[1]

ب- مذهب ما بعد الحداثة Post modernity:

يُعدّ التمهيد السابق لظهور مذهب الحداثة وما بعد الحداثة، وسائر المذاهب الفكرية في أوروبا ضرورة منطقية؛ إذ إن الحديث عمّا بعد الحداثة يستلزم التفصيل في مذهب الحداثة الذي سبقه ولا يزال ينافسه في الظهور والتأييد. إن لفظ الحداثة Modernity في أصله اللاتيني يعني "الآن" أو "في هذه اللحظة"، وأول من استخدمه الإنكليز، ليكون مقابلاً لمعنى "قديم"، وبخاصة في عصر الملكة إليزابيث الأولى (١٥٢٣م-١٦٠٣م) ثم شاع استخدامه في سائر أوروبا.[2] إن الحداثة المنحدرة من فلسفة الأنوار أعلنت مركزية الإنسان في الكون[3] واستقلاله عن الوحي، وأنه بعقله قادر على تقديم تفسيرات لنفسه وبيئته والكون. وبالإمكان وضع أبرز معتقدات مذهب الحداثة وأفكاره في أربعة أبعاد، تلخص ثلاثة مظاهر (فوقية العقل، وكرامة الإنسان، ونسبية المصالح). وهذه الأبعاد هي:[4]

- العقلانية: بالإعلاء من شأن العقل ومقايسه؛ لاعتبار الإنسان مركز الكون.
- الحرية والفردية: لتأكيد حق الإنسان في تقرير مصير شؤونه المدنية، وبخاصة المرأة.

---

(١) عماد، عبد الغني. **سوسيولوجيا الثقافة: المفاهيم والإشكالات من الحداثة إلى العولمة**، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ٢٠٠٦م، ص٢١٣.

(٢) الحاج، كميل. **الموسوعة الميسرة في الفكر الفلسفي والاجتماعي**، بيروت: مكتبة لبنان، ٢٠٠٠م، ص٢٠١.

(٣) المسيري، والتريكي، **الحداثة وما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص١٤.

(٤) للاستزادة، انظر:
- التركماني، **أسس الحداثة ومعوقاتها في العالم العربي المعاصر**، مرجع سابق، ص٣-٥.

- العلمانية: لفصل السلطة السياسية عن المؤسسة الدينية، والانطلاق من الإنسان بوصفه مفهوماً مرجعياً للممارسات الإنسانية في شتى مجالاتها.

- التاريخانية: لاعتبار معقولية التحول والتغيير للمجتمع، وهو نمو خاضع لمعايير التقدم وبخاصة العلمي منها؛ أي الثورة على الثبات.

وبالإمكان اعتبار أن العلاقة المفترضة في المذهب الحداثي بين الإنسان والطبيعة، علاقة صراع ابتداء.

إن المقارنة بين الحداثة وما بعد الحداثة قد تدخل الباحث في سجال فكري كما يرى بعض الباحثين؛ إذ يرون أن بينهما قاسماً مشتركاً هو الحداثة بمعانيها، إلا أن نقطة الخلاف في مقطع "ما بعد"، فهي بذلك تكون مرحلة مرتبطة بالحداثة في الزمن أو الأسلوب أو كليهما معاً،[1] فإن اعتُمِد الفرق الزمني تكون ما بعد الحداثة المرحلة الزمنية اللاحقة للحداثة، جراء تغيير الأنساق المعرفية والثقافية والاجتماعية، وظهور مجتمع وسائل الإعلام والرأسمالية متعددة الجنسيات، في حين أن تبني الأسلوب يلخص في فرقية التطبيق لكلا المذهبين في واقع الحياة. ويرى آخرون أن الجدال الفلسفي هو في مناقشة مفرزات الحداثة السلبية بغية تجاوزها، وفي ذلك يدَّعي "هابرماس" أن الذين ناقشوا ما بعد الحداثة لإسقاط الحداثة كانوا في الحقيقة يدورون مرة أخرى في فلك الحداثة.[2] ويتجه بعضهم إلى أن تيار ما بعد الحداثة نشأ ردة فعل للحداثة؛ إذ يعبّر عن حالةٍ لرفض الغلو في الثقافة الغربية المستندة إلى العقل حتى وصلت ما بعد الحداثة للثورة على العقل والتشكيك في البدهيات.[3]

---

(١) للاستزادة، انظر:

- جديدي، **الحداثة وما بعد الحداثة في فلسفة ريتشارد رورتي**، مرجع سابق، ص١٤٢-١٥٠.

(٢) أفايه، **الحداثة والتواصل في الفلسفة النقدية المعاصرة: نموذج هابرماس**، مرجع سابق، ص١٢١.

(٣) العبد الكريم، **أثر ما بعد الحداثة في التعليم نظرة عامة**، مرجع سابق، ص٣. انظر أيضاً:

- تورين، آلان. **نقد الحداثة**، ترجمة: أنور مغيث، القاهرة: المجلس الأعلى للثقافة، ١٩٩٧م، ص٣٠-٣١.

وبعد قراءته الواعية للحداثة وما بعد الحداثة، رأى المسيري أن نشأة ما بعد الحداثة مرتبطة باليهودية والصهيونية والنظام العالمي الجديد،[1] وأن العالم الغربي في تنقله من الحداثة إلى ما بعد الحداثة انتقل من المركزية (أي مركزية الإنسان في الكون، التي نادت بها الحداثة) إلى العدمية والتفككية التي آلت إليها ما بعد الحداثة؛ أي: من العقلانية إلى اللاعقلانية؛ إذ تراجع الجوهر الإنساني في العصر الحداثي لصالح مصطلحات ثلاثة هي (الآلة، والسوق، والقوة)، ثم اختزل الإنسان في شيء أحادي البعد (الجسد والجنس واللذة) في عصر ما بعد الحداثة.[2] وسواء مركزية الإنسان في العصر الحداثي أو جسديته في ما بعد الحداثة، فكلاهما لم يحقق للإنسان السعادة، وإن كانت هي الغاية المدعاة وراء انطلاق مثل تلك الصيحات الفكرية. وبذلك أكدت ما بعد الحداثة انحسار السعادة في الجسد الإنساني ولذته، مقابل خسارة جوهره الحقيقي. وهذا ما دعا المسيري إلى نحت مصطلحي المادية القديمة الصلبة (مرحلة العقلانية في الفكر الغربي)، والمادية الجديدة السائلة (التي عبر عنها بما بعد الحداثة) لتفسير التحوّل من الحداثة إلى مابعدها.[3]

وفي ضوء ما سبق، فإن مصطلح "ما بعد الحداثة" يعد من مصطلحات النفي السلبية، وهو ترجمة لكلمة post-modernism أو postmodernism؛ إذ

---

(١) لمزيد من التفاصيل، انظر:
- المسيري، والتريكي، **الحداثة وما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص١٣١-١٥٩.
- إبراهيم، رزان. "رحلة عبد الوهاب المسيري الفكرية دراسة في المقاصد والمنهج"، **مجلة إسلامية المعرفية**، عدد٦٨، ص٢٠.

(٢) المسيري، والتريكي، **الحداثة وما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص١٥.

(٣) للاستزادة، انظر:
- المسيري، والتريكي، **الحداثة وما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص١٥.
- العبد الكريم، **أثر ما بعد الحداثة في التعليم نظرة عامة**، مرجع سابق، ص٤-١١.
- جديدي، **الحداثة وما بعد الحداثة في فلسفة ريتشارد رورتي**، مرجع سابق، ص١٧٤-١٧٧.

يستخدم كلاهما للدلالة على الشيء نفسه، وبذلك تختلف أبعاد المصطلح محل التعريف "ما بعد الحدثة" تبعاً لاختلاف المجال محل النظر (الأدبي والاجتماعي وغيره).[1] وبعد القراءة لما بعد الحداثة، يمكن القول إن أبرز الأفكار التي دعت إليها تتلخص في ما يأتي:[2]

- التشكيكية ونقض المسلّمات.
- التوجه إلى مثلث (الجسد والجنس واللذة).
- نفي الحقيقية المطلقة على المستوى "الأنطولوجي" Ontology، وهذا يترتب عليه: الإيمان بالتعددية Multiplicity والنسبية مقابل الوحدة؛ أي تعددية النظرة والتفسير للقضية الواحدة دون أن يعيب أحد تفسيراً آخر. والتوجه إلى اللاهوية؛ إذ إن هوية الفرد دائماً متغيرة ومتعددة تتبع رغباته وعلاقاته؛ فهي دائمة التغير والتشكل. وتعد بذلك ما بعد الحداثة انكفاء على الذات بدلاً من تحقيق الذات. وبما أن اللغة عندهم هي وسيلة المجتمع لصناعة الأفراد، وقوانين اللغة هي نفسها القوانين التي تحكم الواقع، وما دامت اللغة هي وسيلة التعبير عن الفكر وليس هناك حقيقة مطلقة؛ إذن، ليس هناك تراكيب ذات معنى نهائي أو محدد في اللغة، وهو ما أسموه "سجن اللغة".
- نفي الموضوعية والعقلاينة على المستوى "الإبستمولوجي" Epistemology، وهذا يترتب عليه: الذاتية، فما دام ليس هناك حقيقة مطلقة؛ إذن، لا نستطيع الفصل بين العارف والمعروف في البحث العلمي، كلٌّ يقرأ الأفكار في سياقه الذاتي والاجتماعي المحدد، فلا وجود للموضوعية كما يدعون؛

---

(١) المسيري، والتريكي، **الحداثة وما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص٨١.

(٢) للاستزادة، انظر:
- المسيري، والتريكي، **الحداثة وما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص٨١-٩٥.
- جديدي، **الحداثة وما بعد الحداثة في فلسفة ريتشارد رورتي**، مرجع سابق، ص١٧٦-١٧٧.

فهم يرون أن المعرفة والحقائق عناصر ووسائل متداخلة للسلطة والهيمنة، وليستا محايدتين.

ت- الداروينية الاجتماعية:

أسس عالم الأحياء الإنجليزي تشارلز داروين (توفي١٨٨٢م) نظرية مادية في تطور الكائنات الحية، لم يقف أثرها عند ميادين العلوم الطبيعية، بل تعداها إلى العلوم الإنسانية والاجتماعية فيما بعد. ويرى بعضهم أن نظرية دارون مستندة إلى أفكار كهنة بابل وآشور الذين اعتقدوا أن بدء التكوين الإنساني كان بكتلة لزجة لا شكل لها ولا صورة، إلا نفخة من الخالق، ثم تقلبت تلك الكتلة بفعل الطبيعة إلى مراحل متعددة حتى وصلت إلى صورة الشكل الإنساني على ما يبدو عليه الآن.[1] وترتكز نظرية التطور إلى عوامل رئيسة تعطي بدورها المعنى المراد للداروينية إذا أطلقت، وهي:[2]

- التغير والتحول: أي إن الأنواع ينشأ بعضها من بعض وبخاصة النوع الإنساني، المنحدر من أنواع حيوانية شبيهة بالقرد، ويؤدي ذلك التحول إلى ظهور صفات ووظائف جديدة.
- الوراثة: الصفات التي نشأت عن التغيّر والتحوّل ترسخ وتورث في الأجيال اللاحقة للكائنات الحية.
- الانتخاب الطبيعي: التغير والتحول المذكور من الصفات والوظائف يشير إلى قدرة تلك الكائنات على التكيّف مع البيئة من أجل البقاء.

---

(١) المدرسي، هادي. **عن الإنسان والمادية الداروينية**، بيروت: دار التعاون للمطبوعات، (د. ت.)، ص١٢.

(٢) يفريموفا، ناتاليا. وسلوم، توفيق. **معجم العلوم الاجتماعية مصطلحات وأعلام**، موسكو: دار التقدم، ١٩٩٢م، ص١٧٠-١٧١. انظر أيضاً:
- عثمان، صلاح. **الداروينية والإنسان نظرية التطور من العلم إلى العولمة**، الإسكندرية: منشأة المعارف، ٢٠٠١م، ص٣٧.
- صليبا، جميل. **المعجم الفلسفي**، بيروت: دار الكتاب اللبناني، ١٩٧١م، ج١، ص٥٥٦.

وبعد القراءة في الموضوع،[1] تبين أن الانتخاب الطبيعي يتضمن -على حد تعبير الباحثة- متلازمتين تلقائيتي المعنى له، هما:

- الصراع من أجل البقاء: إذ إن الكائنات تحمل نزعة نحو التضاعف العددي مع ثبات أعداد النوع الواحد في النهاية، مما يعني أنها تعيش حالة مستمرة من الصراع والتنافس الحاد فيما بينها على احتياجات الحياة من أجل البقاء، مما يؤدي إلى هلاك بعضها في النهاية.
- بقاء الأصلح (الأقوى): وتشير إلى أن الكائنات التي تمتلك قدرة أكبر للتغير في صفاتها بحيث تصبح صفات إيجابية من أجل التكيف مع بيئاتها، تيسر لها فرص أكبر للبقاء من بين المخلوقات التي لا تمتلك تلك الصفات، ومن ثمّ، تنتخب الطبيعة -على حد تعبيرهم- الأنسب في الصراع الدائم من أجل البقاء، وتقضي على الرديء منها، على اعتبار أن الحياة معركة صراع من أجل البقاء، والمنتصر فيها هو الأصلح للبقاء.

وقد أعطى داروين للانتخاب الطبيعي الوزن الأكبر من بين عوامل نظريته، ويعد الجوهر الحقيقي لها، الذي أسس فيما بعد -الانتخاب الطبيعي بمتلازمتيه- للداروينية الاجتماعية؛ إذ يعد علم الاجتماع الحضن الأول لها، قبل أن يتم تصديرها إلى باقي العلوم الإنسانية والتربوية، وأصبحت فلسفة عامة يؤمن بها الغرب تركت طابعها على ذاك المجتمع. ونقلت الداروينية الاجتماعية مبادىء علم الأحياء إلى الإنسان وعلاقاته مع الآخرين في المجتمع، فآمنت بمبدأ الانتخاب الطبيعي بمتلازمتيه: الصراع من أجل البقاء والبقاء للأقوى، بوصفهما

(١) للاستزادة، انظر:

- المدرسي، **عن الإنسان والمادية الداروينية**، مرجع سابق، ص٢٨.
- عثمان، **الداروينية والإنسان نظرية التطور من العلم إلى العولمة**، مرجع سابق، ص٣٩.
- عبد المعبود، كريم. **الخلق بين العنكبوتية الداروينية والحقيقة القرآنية**، القاهرة: دار نهضة مصر للطباعة، ٢٠٠١م، ص١٢٠.
- غربال، محمد شفيق (مشرف). **الموسوعة العربية الميسرة**، القاهرة: دار الشعب، ١٩٦٥م، ص٧٧٥.

أبرز عاملين للتقدم الاجتماعي. ووصل ببعضهم الاعتقاد بأن جذور الشرور الاجتماعية تنبع من التكاثر الكثيف لأناس غير أصحاء وناقصين، ومن أبرز أتباع هذه المدرسة: هربرت سبنسر (توفي١٩٠٣م)، وفردريك لانغ (توفي١٩٤٨م).[١]

وبالإمكان تلخيص أبرز أفكار الداروينية الاجتماعية، بما يأتي:[٢]

- في كل جيل يصمد الأفراد الأكثر ذكاء وقدرة على الاتزان في الحياة، في حين يموت الأضعف قدرة، وهكذا تتحسن المجتمعات وتنمو.
- العملية سابقة الذكر تسمى الاصطفاء (الانتخاب) الطبيعي.
- تعد مساعدة الفقراء والمحتاجين تدخلاً سلبياً في عملية الاصطفاء سابقة الذكر، لأن الاصطفاء الطبيعي هو للأفراد الأكثر ملاءمة.

وما سبق وجد رواجاً بين الأثرياء والطبقات العليا في المجتمع والأكثر نفوذاً؛ لئلا يشعروا بالذنب في مجاعات الآخرين وموتهم الاجتماعي. وبذلك وجد أصحاب المذاهب الإلحادية متنفساً للتخلص من التفسير اللاهوتي لرجال الدين الكنسي لأصل الإنسان، والذي يرد أصل جميع البشر إلى آدم عليه السلام،[٣] وقبلوا أن يكونوا منحدرين من أصول حيوانية شبيهة بالقرد، مقابل التخلص من أي تفسير ديني لذاك الخلق، تأكيداً منهم على فصل الدين عن الحياة.

وارتبط رواج النظرية الداروينة وانتقالها من الحس البيولوجي إلى الاجتماعي بالمعنى الذي سبق بيانه بتغيرات شهدها المجتمع الأوروبي آنذاك في شتى المجالات، منها: ازدياد الاتصال بالشعوب البدائية جراء

---

(١) الحاج، **الموسوعة الميسرة في الفكر الفلسفي والاجتماعي**، مرجع سابق، ص٢٢١.

(٢) يفريموفا، وسلوم، **معجم العلوم الاجتماعية مصطلحات وأعلام**، مرجع سابق، ص١٧٠-١٧١. انظر أيضاً:
- نخبة من المتخصصين. **مبادىء علم الاجتماع**، القاهرة: الشركة العربية المتحدة للتسويق بالتعاون مع جامعة القدس المفتوحة، ٢٠٠٩م، ص٣٥-٣٦.

(٣) حسيبة، **المعجم الفلسفي**، مرجع سابق، ص١٨٣.

حركات الكشوف الجغرافية والاستعمار وتكوين الإمبراطوريات، بالإضافة إلى الكتابات السياسية، إما لتسويغ نظام قائم (متمثل بالرأسمالية) أو تسويغ الثورة عليه (بديمومة الاشتراكية)، وإن كان الأمر قد انتهى في نهاية المطاف إلى الجيب الرأسمالي الليبرالي تحت مسمى العولمة.[1] وتحتل الداروينية الاجتماعية في عصر العولمة مكاناً بارزاً في برامج الرأسمالية الإمبريالية وخططها، التي آلت إلى تعاسة المجتمع بدلاً من تحقيق الرفاه المنشود. إن تعاسة المجتمع الدارويني -إن صح التعبير- نتجت عن إسقاط مبادىء التطور الدارويني وعوامله على القيم الإنسانية والسلوك الإنساني، باعتماد مبدأ التطور المستمر للقيم والصراع من أجل البقاء للأصلح (الأقوى) فيما يتعلق بالسلوك الإنساني.[2]

ويُعدّ تعويم القيم الإنسانية وإخضاعها للتطور المادي المرهون بالوضع الاقتصادي لمجتمع ما، إقصاء لها عن الثبات أو تبوء مركز المعيارية المحققة لذاك المجتمع، ومن ثم، لا معنى للعفة أو الرذيلة إلا بما يحكمه الوضع الاقتصادي للمجتمع في حيز الزمان أو المكان، فقد تكون العفة رذيلة، وتارة تنقلب الرذيلة إلى عفة، وهكذا، وأن يحكم السلوك الإنساني بمعركة التنافس والصراع من أجل البقاء، بوصفه حافزاً وحيداً للعمل والإنتاج، على أساس أن الإنسان حيوان متطور يتضمن افتراضه مخلوقاً شريراً ابتداء يحمل نزعة العدوان، وهذه الأخيرة سلاحه الآكد في محاربة الآخرين وشق طريقه نحو النجاح، ليكون الأصلح -الأقوى-الذي تنتخبه وتصطفيه الطبيعة، فيضمن البقاء. إن افتراض نزعة العدوانية وعلاقات الصراع مع الآخرين والكون من حولهم آلت بأصحابها إلى نهب مقدرات الكون التي تعد مشكلات التلوث البيئي جزءاً منها.

---

(١) عثمان، **الداروينية والإنسان نظرية التطور من العلم إلى العولمة**، مرجع سابق، ص١٣٧.

(٢) المدرسي، **عن الإنسان والمادية الداروينية**، مرجع سابق، ص١٧٨-١٨١.

وعلى إثر التفسير الدارويني لنزعة الإنسان العدوانية النابعة من حيوانيته، نشأت في العلوم الإنسانية والتربوية اتجاهات مؤيدة تفسر السلوك الإنساني بوصفه حيواناً متطوراً ومنها: صيحات سيجموند فرويد (توفي١٩٣٩م) في علم النفس التي تربط السلوك الإنساني بنزعتين هما: الجنس والعدوانية.

ثالثاً: الحركات النسوية العالمية للمطالبة بالمساواة المطلقة

يشير مصطلح الحركة عموماً إلى معنى "ديناميكي" ضد الركود ويعبّر عن نشاط العناصر داخلها، ويحقق درجة من الاستمرار والتنظيم بهدف التغيير تقوم به فئة معينة.[1] وتتعدد الحركات وتتنوع تبعاً للمجال الذي تنشأ فيه؛ ففي المجال السياسي حركات سياسية، وفي المجال الاقتصادي حركات اقتصادية، وفي المجال الاجتماعي حركات اجتماعية، وخاصة فيما يتعلق منها بالأسرة والطفولة والمرأة. وتعد الحركات النسوية المنادية بحقوق المرأة وحرياتها إحدى الحركات الاجتماعية؛ إذ تعني الأخيرة: " ذاك الجهد الموحد والمتصل الذي تقوم به مجموعة لتحقيق أهداف مشتركة بين أعضائها، وتختلف درجات التنظيم، واستمرار الأهداف داخل نطاق الحركة الاجتماعية الواحدة ووضوحها تبعاً لمراحل تطورها."[2] ويرى المهتمون بالبحث في الحركات الاجتماعية أنها تستمد بواعث قوتها ووجودها من السخط على الحالة السائدة، بالإضافة إلى الرغبات والآمال المتطلعة إلى تخطيط وضع جديد. وتنمو الحركات الاجتماعية بتدرج واضح في الوظائف والقيادات والتنظيمات حتى يصبح لها شكل راسخ من القيم والقواعد الاجتماعية. وعليه، تم تقسيم الحركات الاجتماعية إلى أنواع، هي:[3]

(١) الشعبة القومية للتربية والعلوم والثقافة اليونسكو. **معجم العلوم الاجتماعية**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٧٥م، ص٢٢٧.

(٢) المرجع السابق، ص٢٢٧.

(٣) المرجع السابق، ص٢٢٧.

- عامة: مثل الحركات النقابية والعمالية.
- خاصة: الحركات المضادة لنظام الرق.
- تعبيرية: كالحركات الدينية، وحركات تجديد الأساليب والأنماط والطراز السائد، وأهمها حركة تحرير المرأة والمطالبة بحقوقها.

وتجتهد الباحثة في مساواة واعتبار مسمى الحركات التعبيرية المشار إليها بالحركات "الإيديولوجية".

١- تعريف الحركة النسوية Feminism وتاريخ ظهورها ومسمياتها:

تُعرف الحركة النسائية Feminism أنها حركة جماعية تقوم بها النساء -في الغرب خاصة- لتغيير أدوارهن وأوضاعهن في المجتمع،[1] بما يشير إلى أوضاع غير مرضية لنساء ذاك المجتمع، سواء على المستوى السياسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي أو غيره. إن ظهور أية حركة -بغض النظر عن مسماها وتوجهاتها- إنما تسبقها ظروف تهيئ التفاف الأفراد حول صيحاتها. وقد مرت الحركات النسوية في مراحل، ولكل مرحلة ظروفها.

وهناك من يرى أن تاريخ نشوء الحركات النسوية-التي موطنها الأصلي الغرب- يرجع إلى القرن السابع عشر الميلادي،[2] إذ برزت بداية عصر النهضة وما تلاه من ظهور مذاهب كثيرة، منها الماركسية بقيادة كارل ماركس وفريدرخ إنغلز، اللذين عدّا الأسرة والدين من عوامل إعاقة تقدم المجتمع. وعليه، شجعا خروج المرأة للعمل في المصانع وترك الأسرة موطنها الأصلي بوصفها قيداً من القيود التي تعيق نهوض المرأة، ومع ذلك، بقيت حقوقها هامشية في العمل بعيدة كل البعد عن المساواة حتى في الإنسانية مع الرجل، بالرغم من الصيحات التنظيرية التي أخرجتها من البيت. وعليه، بدأت تتشكل الحركات

(١) مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع. **الموسوعة العربية العالمية**، الرياض: مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ١٩٩٦م، ج٩، ص٢٨٠.

(٢) رشاد، علي أكبر. "ظاهرة العصبوية النسوية"، ترجمة: خالد توفيق، **مجلة المنهاج**، عدد٢٥، ص٣٠٩-٣١٨.

النسوية في الغرب. وتعد أمريكا وبريطانيا مركزاً لها للمطالبة بحقوقها المدنية والسياسية، وهذه سميت الحركة النسوية القديمة. وثمة من يُرجع تاريخ النشأة إلى القرن التاسع عشر،[1] ففيه خرجت المرأة في الغرب للمطالبة بحقها في التعليم والميراث وغيرها، ثم تطورت الحركة ونحت منحى آخر في ستينات القرن العشرين،[2] واتخذت طابعاً "إيديولوجياً" شاذاً عبرَّ عن مرحلة جديدة من الحركات النسوية هي الحركات النسوية الحديثة أو المعاصرة. ومن أبرز الظروف التي هيأت التحول المذكور للحركة النسوية الحديثة: النظرة الاجتماعية للمرأة بوصفها من طبقات المجتمع الوسطى، التي تجعل منها ربة بيت فقط -أي غير عاملة-، بالإضافة إلى الاستمرار المجتمعي بالتفرقة في الأجور بين الرجال والنساء في أماكن العمل، وعدم وصولها إلى السلطة السياسية بمساحة مقبولة[3] أو منصب جدير بالذكر، كما أن التحول زامنه تحول العالم الغربي من عصر الحداثة إلى عصر ما بعد الحداثة، ومعه تحولت كل التوجهات الفكرية في شتى الميادين؛ لأن مذهب ما بعد الحداثة يحمل تصوراً تمتد أطره إلى الحياة بشتى ميادينها، وهذا ما جعل الحركة النسوية الحديثة مركزها الأول أمريكا -مركز ما بعد الحداثة- ثم تنطلق إلى سائر بلاد العالم.

وبعد النظر في الرأيين المتعلقين بتاريخ نشوء الحركات النسوية التي يرجع بعضها إلى القرن السابع عشر والآخر إلى التاسع عشر، ترى الباحثة أن بروز أي مذهب أو تيار إلى السطح يعني مروره بثلاث مراحل مترابطة ومتكاملة، وكل واحدة تعد مدخلاً للأخرى، وهي -إن صح التعبير-: المرحلة الجنينية ثم مرحلة المخاض وأخيراً الولادة الحقيقية، وهذا التوجه الذي اجتهدته الباحثة يتوافق مع التدرج المتفق عليه في أي حركة اجتماعية، التي تعد الحركة النسوية جزءاً منها.

(١) عدوان، نورا بنت عبدالله. "الحركة النسوية الغربية وآثارها في ظل الانفتاح العالمي"، المؤتمر العالمي التاسع للندوة العلمية للشباب الإسلامي، الرياض، ٢٣-٢٦ شعبان ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م.

(٢) مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، **الموسوعة العربية العالمية**، مرجع سابق، ج٩، ص٢٨٠.

(٣) المرجع السابق.

وعليه مرت الحركة النسوية بمرحلة جنينية كان القرن السابع عشر الميلادي حضناً لها بظروفه الاجتماعية والاقتصادية، ثم بدأت مرحلة المخاض وآلامه لتوقع الولادة الحقيقية، فبرزت الحركة النسوية بصورة رسمية بشكلها الأولي الذي قد يعد بحق أهله بريئاً للمطالبة بالحقوق الإنسانية للمرأة مثل: التعليم والصحة وغيره، ثم جراء التحول من العصر الحداثي إلى ما بعد الحداثي وفوضوية توجه الأخير، تأتي مرحلة الولادة الحقيقية للحركة النسوية التي استقرت عليها، وهي صورة الحركة النسوية الحديثة أو المعاصرة. وعليه، يمكن تقسيم الحركات النسوية إلى نوعين هما:

أ- النسوية القديمة: التي برزت في القرن التاسع عشر، وشعارها المساواة في الإنسانية مع الرجل، وتعبّر عن مأساة عاشتها المرأة في ظروف المجتمع الغربي في القرن المذكور وما سبقه، وبالإمكان تسميتها "نسوية النشأة"، علماً بأن بعضهم قد يسميها نسوية المساواة Equity Feminism،[١] وآخرون يسمونها النسوية التقليدية Traditional Feminism.[٢]

ب- النسوية الحديثة أو المعاصرة: وقد يطلق عليها بعضهم مسميات أخرى مثل: العصبوية النسوية، والحركة الأنثوية؛ أي إنها تنحاز للأنثى لمجرد أنها أنثى، ونزعة التفوق النسوي، أو "الفيمينيزمية" Feminism.[٣] وهذه الحركة قائمة على "إيديولوجية" شاذة ومنحرفة تستند إلى المطالبة بالمساواة المطلقة مع الرجل، وثمة من سماها المساواة القانوينة والاستقلالية الجنسية،[٤] وتعرف

---

(١) عدوان، **الحركة النسوية الغربية وآثارها في ظل الانفتاح العالمي**، مرجع سابق.

(٢) أبو الفضل، أماني. "تحرير المرأة العربية فلسفة الجندر نموذجاً دراسة في المصطلح والمفهوم"، مؤتمر المرأة وتحولات عصر جديد، المركز الثقافي العربي، دمشق، ٢٠-٢٥/٤/ ٢٠٠٢م.

(٣) رشاد، **ظاهرة العصبوية النسوية**، مرجع سابق، ص٣٠٩-٣١٨. انظر أيضاً:
- مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، **الموسوعة العربية العالمية**، مرجع سابق، ج٩، ص٢٨٠.

(٤) أبو الفضل، **تحرير المرأة العربية فلسفة الجندر نموذجاً دراسة في المصطلح والمفهوم**، مرجع سابق.

باسم Gender Feminism،[١] تسمية لأشهر وأبرز تيار فيها، وهو تيار الجندر النسوي[٢] -من باب إطلاق الجزء على الكل-، مما يدل على سطوة ذاك الجزء وشهرته، وقدرته على الضغط على مراكز القيادة والقوة في المجتمع.

وهناك من يرى بأن الحركة النسوية -بوجهها الحديث الذي استقرت عليه بالحركة النسوية العالمية Global Feminism- تعد نتاجاً ومؤشراً للعولمة؛[٣] إذ الأخيرة لها محاولات في تكريس قواها وأدواتها من الإعلام وغيره على قضايا رئيسة هي: الأسرة والسكان والمرأة، بطرحها ببعد عالمي موحد يراد منه تنميط الجميع وَفْقَهُ.

إن تغلغل الحركة النسوية الحديثة في الدراسات الاجتماعية وعلم النفس الاجتماعي أبرز نحلاً وتيارات متنوعة منها: "الليبرالية" (أو التحررية)، و"الماركسية"، والنفسية، والوجودية، و"الراديكالية"، ونسوية ما بعد الحداثة.[٤] وكل تيار ينظر من زاويته في كيفية الاستقلال عن الرجل والمناداة بالمساواة المطلقة، فعلى سبيل المثال: ترى الماركسية[٥] أن طبقات المجتمع تحكمها علاقة الصراع، وهي طبقية ظالمة ممثلة في الرجل وطبقة مظلومة ممثلة في المرأة، وإن تغيُّر الأوضاع لا بدّ له من الثورة على ما هو قائم وإلا استحال التغيير. أما النسوية النفسية أو -إن صح التعبير النسوية الفرويدية- فتدعو إلى تعويم

---

(١) عدوان، **الحركة النسوية الغربية وآثارها في ظل الانفتاح العالمي**، مرجع سابق.

(٢) أبو الفضل، **تحرير المرأة العربية فلسفة الجندر نموذجاً دراسة في المصطلح والمفهوم**، مرجع سابق.

(٣) مصطفى، ناديا. "الأمة الإسلامية في عصر العولمة وقضية المرأة بين التحديات والاستجابات"، مؤتمر المرأة وتحولات عصر جديد، دمشق، ٢٠-٢٥/٤/ ٢٠٠٢م.

(٤) رشاد، **ظاهرة العصبوية النسوية**، مرجع سابق، ص٣٠٩-٣١٨.

(٥) للاستزادة، انظر:

- **الماركسية والنسوية**، مركز الدراسات الاشتراكية، الموقع الإلكتروني:

- www.e-socialists.net

الهوية الشخصية وإلى الحرية في الميول الجنسية للوصول إلى إباحية العلاقات الجنسية -وبخاصة المثلية منها- وعدم عدّها صورة من صور الشذوذ.[١] أما "الراديكالية" فهي التي تنحو منحى نزعة التفوق النسوي على الرجل. أما نسوية ما بعد الحداثة، فأول ظهور لها كان في التاريخ الأدبي في القرن العشرين، وهي تقدم نقداً لاذعاً لما رأته مفاهيم اجتماعية مرتبطة بالدين البطريركي، وتحصر دور المرأة بالزواج والأمومة على أنها وظائف رئيسة لها، ومن أبرز الأدب الدال على الفكر المذكور كتاب الوعاء الزجاجي The Bell Jar للكاتبة والشاعرة الأمريكية سيلفيا بلاث Sylvia Plath.[٢]

ومع تنوع الأساليب التي تتخذها التيارات النسوية سابقة الذكر، إلا أنها بوصفها تيارات تجمعها حركة نسوية، فإنها تتوحد وتشترك في قاسمين رئيسين، هما:[٣] مفهوم النوع Gender، ومفهوم الضحية Victim. أما مفهوم النوع Gender فيدعو إلى إلغاء الفوارق بين الجنسين، وإلى أكثر من ذلك، وهو إلغاء تام لوجود مسمى ذكر أو أنثى، ومن ثم، التشكيك في مفهوم الزواج الشرعي وفطرية العلاقات الأسرية القائمة على ارتباط رجل بامرأة، وهذا ما يسوّغ شيوع استخدام مصطلح الجندر في مؤتمراتهم ومنها: مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية (حوالي ٥٠ مرة) عام ١٩٩٤م،[٤] ومؤتمر المرأة في بكين (ما يزيد عن ٢٠٠ مرة) عام ١٩٩٥م.[٥] أما مفهوم الضحية Victim فقائم على تعميق الشعور بكراهية

---

(١) للاستزادة، انظر:
- **مصطلحات نسوية: النسوية الفوضوية النظام الأبوي الرأسمالي**، الموقع الإلكتروني:
- www.annabaa.org/nbanews

(٢) جلال، مصطفى. "ما بعد الحداثة النسوية: قراءة في كتاب "الوعاء الزجاجي" لسيلفيا بلاث"، **مجلة أفكار**، عدد١٦٩، ٢٠٠٢م، ص٥٥-٦٣.

(٣) عدوان، **الحركة النسوية الغربية وآثارها في ظل الانفتاح العالمي**، مرجع سابق.

(٤) أبو الفضل، **تحرير المرأة العربية فلسفة الجندر نموذجاً دراسة في المصطلح والمفهوم**، مرجع سابق.

(٥) عدوان، **الحركة النسوية الغربية وآثارها في ظل الانفتاح العالمي**، مرجع سابق. انظر أيضاً:
- أبو الفضل، **تحرير المرأة العربية فلسفة الجندر نموذجاً دراسة في المصطلح والمفهوم**، مرجع سابق.

الرجل؛ لأن المرأة على حد قولهم (ضحية لوجود الرجل)، ومن ثم، تتخذ الحركات في توجهها آلية الانتقاد للرجل،[1] مفترضة أن العلاقة بينهما تقتضي تسلط أحدهما على الآخر حسبما نادت به "الداروينية" الاجتماعية، التي لم تقف عند الحد المذكور بل اعتبرت البقاء للأقوى، تاركة قيم التراحم الإنساني هائمة في حيز الزمان والمكان، فما يسلكه الأقوى هو القيمة المثلى.

٢- تيار الجندر النسوي:

ومن أبرز تيارات الحركات النسوية الحديثة وأكثرها تغلغلاً وسطوة: تيار الجندر النسوي Gender Feminism، الذي بدأت إطلالته التسللية الأولى في مؤتمر القاهرة للسكان والتنمية عام ١٩٩٤م، وإقراره الحقيقي في مؤتمر المرأة في بكين عام ١٩٩٥م، وبلغت سطوته إلى تغيير مفردات اللغة ودلالاتها بنقل التعريف الأصلي للجندر -الذي يعني الفوارق بين الجنسين- إلى معنى إلغاء الفوارق تماماً بين الجنسين، وعدم الاعتراف بها أو بما يتبعها من خصائص توزيع أدوار الجنسين في الحياة، وشعاره إعادة صياغة العالم بعيون النساء الذي تبناه مؤتمر المرأة في بكين.[2] واستندت فلسفة الجندر في هذا التيار إلى النظرة الماركسية القائمة على الصراع بين الطبقات، الذي يؤكد أن على المرأة النضال المستمر للقضاء على النظام الأبوي السائد بتسلط الرجل لاسترجاع النظام الأمومي الذي يعيد لها الاعتبار. وفي ضوء ما سبق يمكن استخلاص أبرز مبادىء التيار الجندري النسوي وأطروحاته، بما يلي:[3]

---

(١) عدوان، **الحركة النسوية الغربية وآثارها في ظل الانفتاح العالمي**، مرجع سابق.

(٢) أبو الفضل، **تحرير المرأة العربية فلسفة الجندر نموذجاً دراسة في المصطلح والمفهوم**، مرجع سابق.

(٣) المرجع السابق. انظر أيضاً:
- عدوان، **الحركة النسوية الغربية وآثارها في ظل الانفتاح العالمي**، مرجع سابق.
- رشاد، **ظاهرة العصبوية النسوية**، مرجع سابق، ص٣٠٩-٣١٨.

- النظرة الفردية المطلقة للمرأة: بمعزل عن السياق الأسري والمجتمعي الذي تعيش فيه، مع إخلائها من كامل المسؤولية تجاه الآخرين (الزوج والطفل...)، وبالإمكان القول إن التيار الجندري النسوي = سياق فردي للمرأة + اللامسؤولية. وعليه، من حقها الكامل اتخاذ قرار الإنجاب أو عدمه دون الرجوع إلى الزوج، وكذا قضية الإجهاض وغيرها.

- القول بتماثل الجنسين: أي المناداة بإلغاء كامل الفوارق بينهما بما فيها الطبيعية وإنكارها، والادعاء أن الفوارق بين الرجل والمرأة فيها نوع من التضخيم جراء التربية الاجتماعية، وعدّ الزواج التقليدي على حد زعمهم (رجل وامرأة) من أسباب قهر المرأة. وعليه، اختير Gender بمعنى "نوع" ليحل محل Sex بمعنى جنس؛ إذ الأول محايد في حين الثاني غير محايد، كما ازدرى التيار نظرته إلى وظيفة الأمومة والزوجية والتربية وسائر الأدوار الأسرية للمرأة، وعدّها ظلماً اجتماعياً وإعاقة لنهضتها، ونظر إليها على انها أدوار هامشية لها وتسلطية من النظام الذكوري.

- المثلية الجنسية أو هوية الجندر Identity Gender: وهي مستندة إلى فلسفة فرويد التي ترتكز إلى فكرة الحرية في الميول الجنسية؛ أي تعدد الهويات الجنسية في الشخص الواحد وأنها غير مرتبطة بالتكوين البيولوجي، مما يعني إطلاق العنان للعلاقات المثلية الشاذة والمطالبة بإقرارها حقاً فردياً للشخص. وهذا بدوره يقوض البنية الفطرية للأسرة؛ وبخاصة مع تراجع معاني العفة بل تلاشيها (في بعض المجتمعات)، وأشارت الداروينية الاجتماعية أن القيم في تطور مستمر وليست ثابتة، وهو ما أيدته ما بعد الحداثة التي اتخذت من التشكيك والثورة على الثبات سبيلها الأول.

- تكريس مفهوم الضحية: بوصف المرأة ضحية للتسلط الذكوري، سواء كان ذلك ضحية لاغتصابه أو عنفه وتحرشه الجنسي وغيره، حتى إن أية علاقة لا تخضع لرغبة المرأة تعد اغتصاباً ولو كانت من قبل زوجها. وهذا يؤكد

استناد مثل هذه الحركات إلى دعاوى الداروينية التي افترضت الصراع في العلاقات، والكل يتنافس في الحصول على ما يريد.

- تمكين المرأة: ولكن ليس بالمعنى النبيل الأولي الذي يشير إليه ظاهر الكلمة، وهو رفع كفاءتها والأخذ بيدها لتتمكن من أخذ فرصتها المناسبة في الحياة، وإنما يعني التمكين في سياق التيار الجندري الالتزام بمبدأ مناصفة الحصص النسبية بين الرجل والمرأة في كل مجالات العمل، مما يعني اتكاءها على القرار دون محاولة تطوير كفاءتها.

إن من أبرز طروحات التيار الجندري النسوي، التنميط لجميع الحركات النسوية في العالم، وفرض النموذج الغربي عليها، وبخاصة وأن بروز التيار تزامن مع النظام العالمي الجديد تحت مسمى العولمة، الذي انتهى إلى الجيب الأمريكي، ومحاولة فرض نموذج تلك الدولة على بلاد العالم أجمع. ومما لا يُنكر عقلاً أن معاناة المرأة وظروفها تختلف من مجتمع لآخر ومن إيديولوجية لأخرى.. وأن فرض رؤية واحدة هي النموذج الغربي والمرأة الغربية على نساء العالم قاطبة -إن تم تصديره إلى مجتمعات مغايرة في الأيديولوجية والمبادىء كالعالم العربي والإسلامي- هي من القصور بمكان في التعامل مع قضايا المرأة. ويَعدُّ أبو البصل إحدى أوجه القصور في النظرة إلى قضايا المرأة في العصر الحديث -بالإضافة إلى فرض النموذج الغربي- ما أسماه "التنازل المنهجي في قضية المرأة" بتحولها إلى مكاسب محدودة في أدوار يُدعى أنها قيادية، وغيرها، نأت بها عن المنطلق الذي أنشئت من أجله.(١)

وما يزيد الأمر مأساة أنه يستظل برعاية هيئة الأمم المتحدة ووكالاتها، مما يعني امتلاك الأخيرة حق المحاكمة للدولة الموقِّعة التي لا تلتزم بالتعليمات التي تم بثها بصورة متنوعة ومسميات براقة في مؤتمرات المرأة في شتى بلدان العالم باسم تنمية المرأة وحريتها وحقوقها.

---

(١) أبو البصل، عبد الناصر. **المرأة في الاتفاقيات الدولية من منظور إسلامي**، على شبكة الإنترنت:
- www.aliftaa.jo/index.php

رابعاً: الآثار السلبية للمؤثرات الفكرية وسبل مواجهتها

١- الآثار السلبية للمؤثرات الفكرية في التربية الأسرية:

يُعدّ ما أفرزته المذاهب والتيارات الفكرية معيقاً أمام التربية الأسرية النموذجية والمنشودة بحق الأسرة الإنسانية، وقد قامت الباحثة -بعد النظر في الآثار- بتقسيمها إلى ثلاثة أبعاد، يتناول الأول منها الآثار في الأسرة عموماً من حيث: البنية والإيديولوجية والوظائف، والأهداف والمنظومة القيمية والأخلاقية، والصحة النفسية للأسرة. أما البعدين الثاني والثالث فيتناولان الأثر في المرأة والأبناء بخاصة، بالترتيب المذكور.

أ- البعد الأول: الآثار في الأسرة عموماً:

وتم تقسيمها من حيث ما يلي:

- البنية و"الإيديولوجية":

ويندرج تحت هذا البند ما يأتي:

- استبعاد المرجعية الدينية أو الاحتكام إليها في كل شؤون الحياة بما فيها الأسرة، وبخاصة أن نظرية موت الإله وتأليه الإنسان بفكره أو جسده التي أطلقتها التيارات الفكرية، أكدت أن الإنسان هو وحده مركز الكون وله السيطرة والملكية المطلقة بلا منازع.
- استناداً "للداروينية الاجتماعية" والحركات النسوية، بنيت العلاقة بين الرجل والمرأة في مستوى العلاقة الزوجية على الصراع، فحل النزاع والخصومة محل المودة والرحمة، بناء على أن الصراع والتقدم اللانهائي هما من أبرز صفات الوجود الإنساني.
- انحسار مشاعر الاحترام بين أعضاء الأسرة الواحدة؛[1] إذ يفترض كل عضو

---

(١) هلال، محمد. "أثر الغزو الفكري على الأسرة المسلمة وكيفية مقاومته"، (رسالة ماجستير، جامعة الأزهر، ٢٠٠٠م)، ص٢٦.

منهم أن وجود الآخر يفرض عليه علاقة من التصادم والقهر مما يعني اتخاذ الموقف الدفاعي دائماً.

- تعرض الأسرة للطلاق والتهتك والتفكك بمستوييه: المعلن والمخفي، أو الاجتماعي والنفسي؛ جراء تراجع معاني الثقة وارتفاع نسب الخيانة الزوجية وغيرها.
- الانفلات والتسيب في العلاقة بين الرجل والمرأة على حساب العلاقات الأسرية المنضبطة، بوصف ذلك نوعاً من الحرية الشخصية، عبر الدعوة إلى ما يسمونه: "الزواج الحر"، و"الحب المفتوح"، و"الاكتفاء بالجنس المماثل"، و"الزواج المشاعي"، و"العلاقات الحرة"،[1] وغيرها من المسميات التي لا تحمل إلا معاني الشذوذ ومصادمة الفطرة.

- الوظائف والأهداف:

ويندرج تحت هذا البند ما يأتي:

- ازدراء مؤسسة الأسرة والصورة القانونية أو الشرعية للزواج، وعدّهما من الأسباب الرئيسة لظلم المرأة وقهرها الذي تعرضت له عبر التاريخ، وبذلك نِيلَ من قداسة الأسرة وروابطها المتينة،[2] ومما زاد الأمر سوءاً تعالي الأصوات التي عدّت وظيفة الأمومة ورعاية الأسرة صوراً أخرى لظلم المرأة وقهرها.
- تقنين قضايا الإجهاض والحمل والسفر وغيرها، لتكون قائمة على رأي المرأة وحدها دون مشورة الزوج أو من له حق قانوني أو شرعي أو طبي في ذلك؛ لاعتبار مذاهب ما بعد الحداثة والحركات النسوية في النظر إلى الفرد وحده بصورة مطلقة، بغض النظر عن مسؤولياته تجاه الآخرين في

---

(١) رشاد، **ظاهرة العصبوية النسوية**، مرجع سابق، ص٣٠٩-٣١٨.

(٢) المرجع السابق، ص٣٠٩-٣١٨.

الأسرة، بل الدعوة إلى الحرية الفردية مدمجة مع اللامسؤولية؛ ولذا تعالت أصوات المؤتمرات والاتفاقيات باسم الحقوق وليس الواجبات؛ أي تقديم نظرية الحق على نظرية المسؤولية.

- الدعوة إلى إلغاء كامل الفوراق بين الرجل والمرأة، بما يعني انتفاء الدور المتوقع لكل عضو في الأسرة، ومن ثمّ، انتفاء العلاقة التكاملية لأعضائها.
- انتقال مفهوم السلطة من الأسرة إلى الدولة، بمعنى أن الأخيرة حلت محلّ الأسرة في صيانة حقوق الآباء والأبناء، مما يعني تقهقر مكانة الأسرة، وما تؤديه من وظائف تربوية واجتماعية.

- **المنظومة القيمية والأخلاقية:**

ويندرج تحت هذا البند ما يأتي:

- النظام الأخلاقي في فلسفة ما بعد الحداثة لا يخضع إلى اعتبارات مطلقة أو معايير ثابتة تأخذ بالحسبان ديانة الشعوب وعاداتها وقيمها، إنما هو نظام مشغول الحيز في إطاره النفعي وليس له معنى ثابت، فقيم الإخلاص والعدالة ليست بالضرورة أن تحمل المعنى الموروث والمتعارف عليه بين الناس، إنما توظف في بعدها النفعي البحت من وجهة نظر الشخص وليس الجماعة،[1] على ألا يعيب أحد على أحد فيما ارتضى واختار.
- إطلاق العنان للغرائز والشهوات، والتحوّل من مركزية العناية بالإنسان وفكره إلى تلبية حاجات لذّته وجسده، بما يؤثر على قضايا أسرية دقيقة مثل: اختيار زوج المستقبل والتعامل معه ليكون بعيداً عن توجيهات الدين

(١) القحطاني، مسفر بن علي. "القيم في مرحلة ما بعد الحداثة: قيم العمل اليابانية أنموذجاً"، الندوة الدولية الرابعة بعنوان: الحداثة والقيم في عالم متغير، أقيمت في مركز الأمير عبد المحسن بن جلوى للبحوث والدراسات الإسلامية بالشراكة مع معهد سيمور المتميز في اليابان، الشارقة، الإمارات، ٣٠/إبريل/٢٠١٢م.

والأخلاق، وملتصقاً بلذة الجسد، ذلك أن داروين أكّد لهم أن الإنسان انحدر من أصل حيواني هو القرد.

- رفض مسمى رجل وامرأة، أو ذكر وأنثى، وعدّ ذلك نوعاً من التعصب اللامحمود، بل الإنسانية هي النوع فقط وأسموه الجندر، وبرأيهم أن ما سبق من مسميات رجل وامرأة تندرج ضمن البنية اللغوية التي وقفت التربية الاجتماعية عائقاً أمام حرية الأفراد في تفسير مرادها؛ إذ لا توجد حقيقة ثابتة أو مسلّمة، فالحقائق يصوغها الإنسان بنفسه ويختار منها ما يناسبه ويتوافق معه وإن كانت في منتهى الانحراف والشذوذ.[1]

- **الصحة النفسية للأسرة:**

ويندرج تحت هذا البند ما يأتي:

- ما سبق ذكره من شذوذ العلاقات خارج إطار الأسرة سواء المثلي أو غير المثلي، ما هو إلا مصادمة حقيقية للفطرة أفقدت العلاقات الأسرية معناها، ولا ينكر تأثير ذلك في الصحة النفسية لأفرادها، وبخاصة إنْ تزامن هذا وأضيفت إليه الخيانات الزوجية والصراع. ولا يتسع المقام لذكر حالات الجرائم الأسرية.

- العنف: استبدلت بأساليب المودة والسكينة العنف والشدة، لما يخبئه كل طرف للآخر، لأن الحياة ما هي إلا معركة، المنتصر فيها هو المسيطر، والذي لا يمتثل إلى الآخر إلا بمقدار ما يحقق له ذاك الامتثال من انتصار جديد؛ فالبقاء للأقوى. وبات العنف ضد الرجل محل حوار وبحث بعد أن كان العنف ضد المرأة هو المحور، فقد وقعت المرأة في شباك ما كانت تطلب دفعه عنها.

---

(١) المرجع السابق.

ب- البعد الثاني: المرأة:

ويندرج تحت هذا البند ما يأتي:

- الانتقال بوظائف المرأة الفطرية التي يعمر الكون بها وهي الأمومة والزوجية الصالحة إلى مجرد موظفة في مصانع التجار ومروجة للإعلانات التجارية، وإن تسمت بأسماء وهمية مكذوبة في المنصب والمكانة.
- انحدار المعاني النفيسة للمرأة بكل ما تحمله أنوثتها من معان إلى شخصية متشنجة تنظر إلى نفسها بعين الضحية والمظلومة دائماً، ومن ثم، استلاب حقها من الرجل بغض النظر عن الكمّ والكيف.
- التسويغ الداروينـي للتفاوت الطبقي بين الناس. وحق الأقوى في السيطرة على الأضعف مع عدم الشفقة على الأخير حفّز المرأة ودفعها لاستجرار أكبر قدر ممكن من المال بأي طريقة كانت؛ حتى لا تندرج ضمن الطبقة المنكوبة التي تستحق الموت إن لم تقوَ على مواجهة صعاب الحياة وحدها، دون أية معونة أو كفالة من أحد، حتى وإن كان الثمن عرضها الثمين الذي بات باباً من أبواب ارتزاقها؛ بخلاف المثل العربي القائل: تجوع الحرة ولا تأكل بثدييها.
- استبدلت بذلك المرأة الحرية الحقيقية التي طالبت بها بما يسميه بعضهم "إحساس الحرية"،[1] والأخير ما هو إلا حالة نفسية كاذبة من الوعود التي أخرجت المرأة من بيتها وأطاحت بمهامها الأسرية.
- الانعتاق في فلسفة ما بعد الحداثة لا تكمن في العدالة الاجتماعية والدخل الاقتصادي، إنما بالقدرة على التعبير عن كامل الرغبات وإن خالفت منظومة المجتمع وقيمه وحاولت الأخيرة قمعها؛ لذا، يرون قمة الانعتاق

---

(١) رشاد، **ظاهرة العصبوية النسوية**، مرجع سابق، ص٣٠٩-٣١٨.

في تحقيق اللذة. فبات الشذوذ الجنسي[1] بكافة أشكاله أعلى درجات الانعتاق، واستخدمت فيه المرأة لتكون المروج لإعلام السُّحت وتحقيق لذة الانحراف.

- تحول النظام العالمي "الإمبريالي" من القديم، الذي ركز على موازين القوى والرعب بدعم من المنظومة الداروينية إلى منظومته الجديدة استناداً إلى قيم ما بعد الحداثة في اعتبار الإنسان والعالم مادة استعمالية، تحركه الدوافع المادية وأبرزها الاقتصاد والجنس؛ إذ يعد البحث عنهما المرجعية النهائية والوحيدة لوجوده. وعليه، يتم ترشيد العالم لتحويله إلى مصنع وسوق وملهى ليلي وهو ما أسماه المسيري "الاستهلاكية العالمية"، فالعالم بذلك يتحول إلى ساحة كبيرة تحكمها قوانين العرض والطلب. ولتحقيق ذلك، فإن الحل الأمثل -من وجهة نظرهم- هو: استخدام الإغراء والإغواء للشعوب في سبيل التفكيك سواء للقيم أو المرجعيات؛ إذ يستفاد من التفكيك ضرب التماسك لأول مؤسسة اجتماعية وهي الأسرة، فيضمن الانحدار إلى اللاهوية وانتهاء المرجعيات،[2] وعدّ المرأة -سواء وعت ذلك أم لم تعِ- هي المنفذ الأول لسياسات الإغراء والإباحية التي امتلأت بها شاشات السينما والعرض العالمية والإنترنت؛ بالإضافة إلى ثقافة العري والتعري بوصفها أبسط حقوق المرأة، بل وسبيلها للحصول على الجوائز العالمية مثل الأوسكار وغيرها، وهذا ما يفسر عظم الأصوات وعلوها التي التفَّت حول الحركات النسوية "الفيمنزمية" للمطالبة بالمساواة المطلقة، والحقيقة المرادة هي التسوية؛ أي تسوية الإنسان بكل شيء في العالم بما فيها الحيوانات؛ لتكون المادة وحدها دون غيرها، وبذلك تعلن ما بعد الحداثة موت الإنسان بعد أن أعلنت التيارات الفكرية التي سبقتها موت الإله.

---

(١) المسيري، والتريكي، **الحداثة وما بعد الحداثة**، مرجع سابق، ص٩١.

(٢) المرجع السابق، ص١٦٦-١٧٤.

ت- البعد الثالث: الأبناء:

ويندرج تحت هذا البند ما يأتي:

- ضياع الطفولة البريئة بين أزقة الشوارع ووسائل الإعلام بغثها وسمينها؛ لغياب التربية الأسرية الحقيقية.
- التشرد المعنوي والحقيقي للأبناء، بعيداً عن الأب والأم الفعليين.
- إجهاض الأجنة وإزهاق الأرواح البريئة للطفولة قبل قدومها.
- حضور الأمية الدينية والتربوية لدى الآباء؛ مما يعني أن الأسرة لم تعد المصدر الرئيس للتربية والتوجيه واستقاء المعاني الفاضلة، بالإضافة إلى تراجع مراقبة الآباء للأبناء.
- اتساع الفجوة بين الآباء والأبناء في الفكر والممارسة.
- تمرد الأبناء على قيم الأسرة الفاضلة في الإنشاء والضبط والشكل؛ فهي -على حد تعبيرهم- باتت تقليدية وتعيق حركة الحضارة والمدنية.
- توجه الأبناء إلى اللاهوية سواء بمعانيها الشخصية أو الثقافية، مما أحدث الانشقاق الواضح والحقيقي بين ما يدعيه الفكر وما يصدقه السلوك.

٢- سبل المواجهة:

بالإمكان تقديم جملة من المقترحات لمواجهة الآثار السلبية التي أفرزتها التيارات الفكرية بوصفها تحدياً، وإعادة الاعتبار للأسرة في عالم تسارعت فيه المتغيرات وعظمت فيه التحديات، وتتلخص هذه المقترحات بما يأتي:

- سبل المواجهة حلقات متداخلة ومتكاملة، تبدأ بالفرد وتنتهي بالأمة، وبينها مسيرة تضافر لجميع مؤسسات المجتمع وفي مقدمتها التربية. وعليه، لا بدّ من تداعي مؤسسات المجتمع الرسمية والمهنية لإعداد خطط ممنهجة في تشخيص التحديات الموجهة للأسرة وعلاجها.

- سلاح المواجهة الرئيس التربية، ومطلوب منها بناء إنسان قادر على مواجهة التحديات؛ إذ الأخيرة في العصر الحاضر منطلقها "إيديولوجي" يستهدف الفكر في الدرجة الأولى؛ مما يزيد مسؤولية المؤسسات التربوية في تصفية الفكر الوارد وبناء فكر جديد. وعليه، لا بدّ من إبراز جهود مؤسسات التعليم في إعادة النظر في المناهج التعليمية من حيث الأهداف والمحتوى والوسائل.

- المسلم مطالب أمام هذه المذاهب والتيارات الفكرية أن يعي بها أولاً؛ حتى يمد نفسه بطاقة صمود وقدرة على المغالبة والمقاومة، وهذا ترجمة لقانون الفعل في مواجهة التحديات ضمن ثلاث خطوات: الإدراك ثم الانفعال ثم السلوك العملي أو التحرك، وهي على الترتيب إدراك التحدي وفهمه ليتولد عنه انفعال يدفعنا للتحرك الإيجابي والفاعل نحو مواجهته، وبذلك ندرك الحكمة في قوله تعالى: ﴿وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾﴾ [الأنعام: ١١٣].

- الانتقال من مرحلة الاكتفاء بالدفاع عن قضايا المرأة والأسرة لحظة الهجوم إلى لحظة المبادأة بتقديم النموذج الإسلامي النظري والعملي للأسرة المنشودة. وعليه، فالمطلوب من جمعيات المرأة وسائر المؤسسات المعنية أن تتداعى لبناء مشاريع ترفع من سوية المرأة، وتؤكد قداسة وظائفها في الأمومة والتربية.

- تفعيل مشاريع التوعية الأسرية، وبخاصة الموجهة للمرأة بالإمكانات المتاحة كافة (مؤتمرات، وندوات، ومواقع إلكترونية، وغيرها)؛ ليتسنى رسم حقيقة الصورة والموقع الفطري للمرأة في الأسرة والمجتمع.

- الانتقال من مرحلة التنظير إلى مرحلة التطبيق بإلزام الشباب الجامعي والمقبلين على الزواج بدورات تثقيفية أسرية تُطرح من منظور إسلامي. وكذا تفعيل التخصصات الجامعية المتعلقة بالأسرة والدراسات الأسرية،

سواء على مستوى جعل مساق الأسرة إحدى المواد الإجبارية في الجامعة أو على مستوى توفير الكفاءات المتخصصة.

- العمل على تحويل الإعلام من وظيفته الترفيهية والتدجينية بما بتوافق مع قيم النظام العالمي الجديد إلى الإعلام الهادف، وتفعيل وثيقة الشرف القانونية بما يتعلق بوسائل الإعلام؛ وذلك بمخاطبة مالكي القنوات وصنّاع القرار فيها لتوظيف سائر وسائل الإعلام وسبل الاتصال على المستوى الداخلي بالتثقيف والتوجيه والتوعية الأسرية، والمستوى الخارجي في تقديم النموذج المطلوب.

خاتمة:

هدفت الدراسة إلى بيان انعكاسات المؤثرات الفكرية في التربية الأسرية واقتراح سبل المواجهة. وفي ضوء ما سبق، تم التوصل إلى عدد من الاستنتاجات، منها: أن التربية الأسرية تعبّر عن جهود مخططة بصورة مقصودة على المستوى الفردي والمؤسسي؛ بهدف تنمية سلوك الفرد وترقيته بما يمكنه من القيام بمسؤولياته وأدواره المنوطة به في أسرته الحالية والمستقبلية، وبما يبوؤه مكانته الفطرية في الأسرة، كما تعد تيارات الداروينية وما بعد الحداثة والحركات النسوية المعاصرة من أبرز المؤثرات الفكرية التي تعيق التربية الأسرية المنشودة، سواء على مستوى العلاقات الأسرية عموماً في البنية والوظائف والمنظومة القيمية والأخلاقية والصحة النفسية، أم على المستوى الخاص الذي يشمل المرأة والأبناء، وقد تم تمرير طروحات التيارات الفكرية و"إيديولوجيتها" بمسميات براقة مثل: تنمية المرأة وتمكينها، وتلك المسميات المذكورة كفيلة لاستجرار المرأة في العالم العربي والإسلامي للانسياق وراءها دون وعي. وما يلفت النظر أن التيارات الفكرية المطروحة قد سبقت دراستها في محتواها السياسي والاستراتيجي والتاريخي من قبل العديد من الباحثين، إلا أنها لم تبحث بالقدر الكافي في التأثير على الأسرة وتسليط الضوء على الأخيرة تحديداً، وهو ما تمت معالجته في الدراسة الحالية.

وتبين أن سبل المواجهة لا تقف عند حد التنظير، بل تتعداها إلى ضرورة تداعي مؤسسات المجتمع بشقيها الرسمية والمدنية -ومنها الإعلام ومؤسسات التعليم وصنّاع القرار- لوضع خطط ممنهجة ومدروسة تتحسس الأخطار وتضع برامج المواجهة، وكذا، ضرورة النظر في إعادة صياغة المناهج التعليمية من حيث الرؤى والأهداف والمحتوى برؤية تتفق مع إعداد جيل يدرك أهمية الأسرة، ويرى ضرورة الحصانة الشرعية لها في الإنشاء والضبط. وعليه، توصي الباحثة بضرورة تناول تيارات نسوية أخرى من تيارات النسوية الحديثة أو المعاصرة غير تيار الجندر النسوي، وتتبُّع أفكارها وآثارها على المرأة والأسرة والطفولة.

الفصل الرابع:

المسؤوليات الأسرية في الرؤية الإسلامية ومدونة الأسرة المغربية

رشيد كهوس[1]

مقدمة:

عني الإسلام بالأسرة، ودعا إلى الحفاظ عليها وتحصينها وحماية حقوق أفرادها، وجعلها صورة مصغرة للمجتمع ودعامته الأولى التي تقوم مقام الأساس من البناء، ومهد الطفل ومرعاه الأول.. منها تنطلق مسيرته لبناء شخصيته في جميع مراحل عمره، وفي رحابها يكتسب أخلاقه وعقيدته؛ ولذلك أحاطتها الشريعة الغراء بسياج متين، وجعلت لها نظاماً متميزاً يقيها حر الفتن التي تتصيدها صباح مساء، وقيدتها بمجموعة من الضوابط والأحكام التي حددت بموجبها مسؤولية الزوجين وواجباتهما، ووزعت الوظائف والمسؤوليات فيها حسب خصوصية كل فرد وقدراته الجسمية والنفسية. وجعلت هدفها الأسمى بناء أسرة سعيدة قاعدتها التشاور والتفاهم والتعاون والإيثار، وجمالها المحبة والمودة والرحمة، لتتحقق للمجتمع الطمأنينة والسكينة والاستقرار بعيداً عن التفكك والانهيار. فما من أسرة حافظت على هذه الحقوق والواجبات إلا وظللتها السعادة، وعاشت آمنة مطمئنة في أمان وسلام وحب ووئام وسعادة واطمئنان، وما من أسرة أعرضت ونأت عن ذلك إلا وأصابها الويل والثبور وابتليت بعظائم الأمور، وحلت بها التعاسة والشقاء والضياع والحرمان.

ومن أهم الواجبات والمسؤوليات التي جاء بها القرآن الكريم في مجال

(١) دكتوراه في تاريخ الإسلام، جامعة محمد الأول بوجدة، المغرب، أستاذ جامعي، كلية أصول الدين بجامعة القرويين/ المغرب. البريد الإلكتروني: rachid1433@yahoo.com.

الأسرة وبينتها السنة العطرة مسؤوليتا القوامة والحافظية، قال الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٞ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ ٣٤﴾ [النساء: ٣٤]. وتستلزم هذه من الزوجين القيام بها لتحقيق رسالتهما في الحياة، والمحافظة على سلامة الأسرة من الانحرافات والمشكلات الداخلية، وتأمين سعادة عناصرها، وصونها من التصدُّع والانهيار، وحمايتها من النزوات العارضة، وتأليف البيئة الطيبة الصالحة، وتوحيد الأمة بتماسك الأسرة المسلمة وتآزر الزوج والزوجة، وبانسجام القوامة والحافظية في الحياة الأسرية.

ويبدأ تحمل المسؤولية الأسرية بذلك الرباط الوثيق والميثاق الغليظ بين الرجل والمرأة عن طريق الزواج الشرعي. وأقصد بالمسؤولية الأسرية: جميع الالتزامات والواجبات والأعمال والمهام التي توفر لجميع أفراد الأسرة حاجياتهم وتضمن لهم مصالحهم في الدنيا والآخرة، وتحقق لهم الشعور بالرضا والسعادة. ولم يكن توزيع الإسلام للمسؤوليات الأسرية تبعاً للأهواء أو ميلاً إلى جهة دون أخرى -كما يزعم بعض المغربين من دعاة تحرر المرأة-؛ وإنما كان توزيعاً عادلاً، وتكليفاً لكل عضو من أعضاء الأسرة بالجانب الميسر له الذي هو مُعان عليه من الفطرة، ولما اختص به من خصائص في التكوين والاستعداد والوظائف والاختصاصات؛ فعن عبد الله بن عمر، قال: قال النبي ﷺ: "كلكم راع وكلكم مسؤول، فالإمام راع وهو مسئول، والرجل راع على أهله وهو مسؤول، والمرأة راعية على بيتها وهي مسؤولة، والعبد راع على مال سيده وهو مسؤول، ألا فكلكم راع وكلكم مسؤول."[1] ومن السنن الإلهية في

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل. **الجامع الصحيح**، تحقيق: مصطفى ديب البغا، بيروت: دار ابن كثير واليمامة، ط٣، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، كتاب: النكاح، باب: قوا أنفسكم وأهليكم ناراً، حديث رقم٥١٨٨، و٥٢٠٠. انظر أيضاً:

- مسلم، أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري. **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د. ت.)، كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ج٣، حديث رقم١٨٢٩، ص١٤٥٩.

الأُسر أنها أُسست على قطبين تتكامل مسؤولياتهما وتتجانس وظائفهما وتتآلف قلوبهما بما يحقق أفضل عون لملازمة طاعة الله وعبادته, وبما يؤسس لجيل تضمن له الرعاية الأسرية التربية السليمة على قواعد إسلامية متينة والرعاية الدينية والدنيوية، حتى تكون الأسرة لبنة لتحقيق سنة الله في الاستخلاف والتعبد.

وعليه، فتَوْهِين هذه المسؤوليات الأسرية أو تهميشها أو عدم القيام بها أو التفريط فيها يُؤدي لا محالة إلى التفكك الأسري والتصدع المجتمعي، ولذلك، فإن المسؤوليات الأسرية تحتاج إلى دراسة عميقة متحررة من التقليد البليد الأعمى. دراسة في ضوء القرآن الكريم والحديث النبوي والسيرة العطرة (التفسير التطبيقي للقرآن)، لتقديم حلول لمشكلاتها في هذا الوقت الذي تعقدت فيه الحياة، وطغى فيه تيار المادة الجارف. ويهدف هذا الموضوع إلى بيان الصورة الحقيقية للمسؤوليات الأسرية في الإسلام بخلاف الصورة المشوهة التي يروج لها دعاة العلمانية، وذلك لحماية الأسرة المسلمة من هذه الآثار التغريبية التخريبية السلبية.

أولاً: مسؤولية الرجل الزوج (القوامة)

بيَّن الإسلام -في القرآن الكريم والسنة النبوية- مبادئ المحافظة على الأسرة وضمان استمرارها، ووزع المسؤوليات حسب الاختصاصات لتحقيق هذا المقصد؛ فجعل للرجل القوامة، وللمرأة الحافظية، والاختلاف في المهمات والمسؤوليات اختلاف تنوع تشتد إليه حاجة المجتمع المسلم في مختلف المراحل وفق سنة الله في الاختلاف. فالأعمال على تنوعها وتعدد أغراضها لا يمكن للأمة الاكتفاء ببعض أفرادها دون بعض، لما يلحق ذلك من تفويت مصالح وتعطيل أخرى، فلا تنهض الأمم بفئة دون أخرى. وعليه، فكل أسرة كان الرباط فيها خشية الله وتقواه دامت وتعمقت، وما إن تعصف بها رياح الأنانيات والتنازع على المسؤوليات تدخلها الشياطين فتفسد ما بين الزوجين وتهدم العش على من فيه، فلا قرار ولا استقرار ولا سكينة. وقد كلّف الله تعالى الرجل بالقوامة، وهي أمر مقرر في أصل الخليقة وفي كل أمم الأرض على

اختلاف قومياتها ومعتقداتها، ولم يكن الهدف مما تقدم من شروح إلا محاولة تثبيت الرضا في نفوسنا بقضاء الله، وهو سبحانه العليم علم فكتب وعلم، فقال: ﴿قُلْ ءَأَنتُمْ أَعْلَمُ أَمِ ٱللَّهُ ۗ ﴿١٤٠﴾﴾ [البقرة: ١٤٠]، وقال سبحانه: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٤﴾﴾ [الملك: ١٤]. والقوامة شرع إلهي ووسيلة تنظيمية ضرورية، ولا بديل عن التنظيم إلا الفوضى، والفوضى ليست دعامة بناء، وإنما معول هدم وطريق فناء وسقوط وانهيار. فما معنى القوامة؟ وما هي أسبابها وحدودها؟ وما علاقتها بقوله تعالى: ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾ [البقرة: ٢٢٨]؟

١- معنى القوامة وأسبابها وحدودها:

أ- ماهية القوامة:

القوامة في اللغة: من قام بالأمر يقوم به قياماً، فهو قَوَّام وقائِمٌ. واستقامَ الأمر، وهذا قوامة -بالفتح والكسر- (وتقلب الواو ياء جوازاً مع كسرة)؛ أي: عماده الذي يقوم به وينتظم. والقَيِّمُ هو السيِّد، وقَيِّمُ القَوْم: سيّدهم الذي يسوس أمورهم. يقال: فلان قَوَّام أهل بيته وقيام أهل بيته: وهو الَذي يقوّم شأنهم، وقام الأمير على الرعية: أي ساسهم ورعاهم. ويقال: قَامَ يَقُومُ قياماً، وهو قائِم وجمعه قيَّام، وأقامَهُ غيره. والقيام على أضرب: قيام الشخص بتسخير أو اختيار، وقيام للشيء وهو المراعاة للشيء والحفظ له. ويسمى الزوج قيّم المرأة وقوامها،[1]

---

(١) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي. **المصباح المنير**، بيروت: المكتبة العصرية ط٣، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، مادة: قام، ص٢٦٨. انظر أيضاً:

- الرازي، محمد بن أبي بكر عبد القادر. **مختار الصحاح**، بيروت: دار الفكر العربي، ط١، ١٩٩٧م، مادة: قاوم، ص٢٤٤.
- الزمخشري، جار الله فخر خوارزم محمود بن عمر. **أساس البلاغة**، تقديم وشرح وتعليق: محمد أحمد قاسم، بيروت: المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، مادة: قوم، ص٧١١.
- الأصفهاني، أبو القاسم بن المفضل المعروف بالراغب. **معجم مفردات القرآن**، ضبط وتصحيح وتخريج: إبراهيم شمس الدين، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، مادة: قوم، ص٤٦٤.
- الزجاج، أبو القاسم. **معاني القرآن وإعرابه**، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، بيروت: عالم الكتب، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ج٢، ص٤٦.

أي: وليّها وزوجها الذي يقوم بأمرها وحمايتها.

أما اصطلاحاً: فالقوامة إدارة الأسرة ورعايتها والقيام بشؤونها، من غير استبداد ولا استكبار ولا قهر ولا إلغاء لشخصية المرأة ولا إهدار لحقوقها. و"القيام بمعنى: قيام الرجال بمصالح النساء، الرجال قوامون على النساء..."[1] و"القوامة: كفالة ورعاية وإنفاق."[2] ويمكن تقسيم القوامة إلى قسمين: قوامة عامة أو عظمى؛ أي: قيام الولاة على الرعية. وقوامة خاصة أو صغرى، وهي: قيام الرجل بإدارة شؤون أسرته، كالولاية على النفس والمال والنكاح والطلاق. وإذا تتبعنا عبارات الفقهاء نجدهم يطلقون لفظ "القوامة" على نوعين من الولايات:

- ولايات مكتسبة:

وهي:

- ولاية يفوّضها القاضي إلى شخص كبير راشد، بأن يتصرف لمصلحة القاصر في تدبير شؤونه المالية. وكثيراً ما يسمّي الفقهاء القيّم بهذا المعنى "وصي القاضي"، ويسمّي المالكية القيّم "مقدم القاضي".
- ولاية يُفوّض بموجبها صاحبها بحفظ المال الموقوف والعمل على إبقائه صالحاً نامياً بحسب شرط الواقف.

- ولاية شرعية أو أصلية:

وهي:

- ولاية يُفوَّض بموجبها الزوج بإدارة شؤون أسرته وتوفير حاجياتها وضرورياتها ورعاية حماها، وسيكون حديثنا عن هذا المعنى.

---

(١) الفيروز آبادي، مجد الدين بن يعقوب. **بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز**، تحقيق: محمد علي النجار، القاهرة: المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ج٤، مادة: قوم، ص٣٠٩.

(٢) كركر، عصمة الدين. **المرأة في العهد النبوي**، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٩٣م، ص٢١٦.

فكل المعاني التي ذكرتها -اللغوية والاصطلاحية- متماسكة يكمل بعضها بعضاً، وتجمع على أن القوامة هي الصيانة والرعاية والكفالة والحماية وأمانة ومسؤولية. وقوامة الرجل في بيته تعني أن يوفر لهم أسباب الحياة من مسكن ومطعم وملبس، فضلاً عما يتعلق بالحياة الأبدية؛ أي أن يعلمهم دينهم وما ينجيهم من الجحيم، لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ وَٱلۡحِجَارَةُ عَلَيۡهَا مَلَٰٓئِكَةٌ غِلَاظٞ شِدَادٞ لَّا يَعۡصُونَ ٱللَّهَ مَآ أَمَرَهُمۡ وَيَفۡعَلُونَ مَا يُؤۡمَرُونَ ٦ ﴾ [التحريم: ٦].

والأصل في قوامة الرجل على أسرته قوله تبارك وتعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ ٣٤ ﴾ [النساء: ٣٤]، والآية تبين أسباب هذه القوامة، فالأول وهبي، لقوله جل وعلا: ﴿ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ ﴾ في العقل والتدبير والطبع... والثاني كسبي، لقوله تعالى: ﴿ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ ﴾؛ لأن الرجل هو الذي يؤدي المهر، وهو الذي يتكلف بكفالة زوجته والذب عنها والنفقة عليها، وهو الذي يسهر الليالي الطوال لضمان حياة أسرته واستقرارها. جاء في تفسير المحرر الوجيز: "﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾، قوّام فعال: بناء مبالغة، وهو القيام على الشيء والاستبداد بالنظر فيه وحفظه بالاجتهاد، فقيام الرجال على النساء هو على هذا الحد، وتعليل ذلك بالفضيلة والنفقة يقتضي أن للرجال عليهن استيلاء وملكاً ما، قال ابن عباس: الرجال أمراء على النساء."[1] ولعل المتأمل في عبارتي "والاستبداد بالنظر فيه" و"أن للرجال عليهن استيلاء وملكاً ما" يجد فيهما نوعاً من التضييق والتشدد في تفسير آية القوامة، لكن القوامة ليست استبداداً ولا استيلاء ولا استعلاء، ولكنها مبنية على الرحمة والمودة والرأفة والتشاور والمجادلة بالتي هي أحسن، وهي ليست مؤسسة عسكرية؛ لأن الهدف من هذه القوامة هي تحقيق ذلك السكن

---

(١) ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، تحقيق: المجلس العلمي بفاس، الرباط: منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م، ج٤، ص١٠٣.

الحقيقي بين الزوجين، لقوله تبارك وتعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم: ٢١]. وقوله جل وعلا: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ ﴾ [الأعراف: ١٨٩]. من هنا، فالبيت الذي تسوده المحبة والإخاء والوئام والتفاهم والتراحم والتعاون على الخيرات تتحقق فيه السعادة الأبدية في الآخرة والدنيا. أما إذا كان الرجل آمراً ناهياً صلباً فظاً غليظ القلب -لا حنان ولا عطف ولا تشاور ولا تعاون- فلا محالة أن هذا سبب كل الآفات والمصائب التي تتخبط فيها الأُسر المسلمة في عالمنا المعاصر. وعلاوة على ذلك، فإنه إذا غابت المحبة والمودة والرحمة والتفاهم ساد الحقد والبغض والكراهية والقسوة والخراب والانهيار، والنتيجة واضحة: الخسران المبين في الدنيا والآخرة.

ويتحدث الشيخ الشعراوي[1] -رحمه الله- عن ماهية القوامة فيقول: "إذا قيل: إن فلاناً قائم على أمر فلان، فما معنى ذلك؟ هذا يوحي بأن هناك شخصاً جالساً، والآخر قائم.. فمعنى ﴿ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾ أنهم مكلفون برعايتهن والسعي من أجلهن وخدمتهن إلى كل ما تفرض القوامة من تكليفات، إذن، فالقوامة تكليف للرجل، والقوامة تحتاج إلى مجهود وحركة وكدح من جانب الرجل ليأتي بالأموال، يقابلها فضل من ناحية أخرى، وهو أن المرأة لها مهمة لا يقدر عليها الرجل، فهي مفضلة عليه فيها... فالرجل لا يحمل ولا يلد ولا يرضع ... ولكن إذا نظرنا إلى كل من المهمتين معاً، سنجد أنهما متكاملتان، فللرجل فضل القوامة بالسعي والكدح؛ أما الحنان والرعاية والعطف فهي ناحية

(١) هو: محمد متولي الشعراوي (١٥ أبريل ١٩١١م- ١٧ يونيو ١٩٩٨م)، شيخ الدعاة وإمامهم في العصر الحديث، وعالم دين، ووزير أوقاف مصري سابق. يعد من أشهر مفسري معاني القرآن الكريم في هذا العصر، له الكثير من المؤلفات البديعة، منها: "تفسير الشعراوي للقرآن الكريم"، و"الإنسان الكامل محمد ﷺ"، و"الأدلة المادية على وجود الله"، و"السيرة النبوية"، وغيرها.

مفقودة عند الرجل لانشغاله بمتطلبات القوامة. ولذلك، فإن الله تعالى يحفظ المرأة لتقوم بمهمتها ولا يحمّلها القوامة بتكليفاتها، لكي تفرغ وقتها للعمل الشاق الآخر الذي خلقت له."[1] ومن كلام الشيخ الشعراوي -رحمه الله- يتبين أن القوامة جعلت بيد الرجل؛ لأنه فُضّل على المرأة بخصائص نفسية وخِلقية وعقلية كقوة النفس والطبع والحركة والكدح.. وجعلت الحافظية بيد المرأة؛ لأنها فُضّلت على الرجل بالإحساسات اللطيفة والعواطف الرقيقة وسرعة الانفعال والاستجابة السريعة لمطالب فلذة كبدها، وهذه الخصائص مناسبة لمسؤوليتها من حمل وإرضاع وتربية وحفظ لبيتها وأهلها ونفسها.

ب- أسباب القوامة:

يرجع اختصاص الرجل بالقوامة إلى أمرين أحدهما وهبي والآخر كسبي: فالأول: "ما فضله الله به من التبصر في العواقب، والنظر في الأمور بعقلانية أكثر من المرأة التي جهزها بجهاز عاطفي دفاق من أجل الأمومة. والثاني: أن الرجل هو الذي ينفق الكثير على تأسيس الأسرة، فلو انهدمت ستنهدم على أم رأسه، لهذا سيفكر ألف مرة قبل أن يتخذ قرار تفكيكها."[2] أما من يزعم بأن النفقة الواردة في آية القوامة ﴿ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ ﴾ هي المهر فقط، فنجيبه بأن هذا تعسف في تفسير النص القرآني وفهمه، يقول الشيخ السعدي[3] في تفسيره هذه الآية الكريمة: "وكذلك خصَّهم -الرجال- بالنفقات على الزوجات، بل

(١) الشعراوي، محمد متولي. **فتاوى النساء**، القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، ط٤، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص٩٩-١٠٠ (بتصرف).

(٢) القرضاوي، يوسف. **مركز المرأة في الحياة الإسلامية**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص٢٤.

(٣) هو: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي التميمي (توفي١٣٧٦هـ)، مفسر، من علماء الحنابلة، من أهل نجد، مولده ووفاته في عنيزة بالقصيم، وهو أول من أنشأ مكتبة فيها (سنة ١٣٥٨)، له نحو ٣٠ كتاباً منها: الكتب المطبوعة الآتية: "تيسير الكريم المنان في تفسير القرآن"، و"تيسير اللطيف المنان في خلاصة مقاصد القرآن"، وغيرها. انظر:
- الزركلي، خير الدين. **الأعلام**، بيروت: دار العلم للملايين، ط٥، ١٩٨٠م، ج٣، ص٣٤٠.

وكثير من النفقات يختص بها الرجال ويتميزون عن النساء. ولعل هذا سر قوله: ﴿ وَبِمَآ أَنفَقُواْ ﴾، وحذف المفعول ليدل على عموم النفقة."[1] ويدخل في عموم النفقة المهر وسائر النفقات التي ينفقها الرجل على أهل بيته.[2]

وعلى ذلك، فإن التكوين الفطري للرجل يجعله كفؤاً لاختصاصه بالقوامة والإشراف والرعاية، إضافة إلى ما يبذله لصالح الأسرة، فتكون الحكمة إذن ما يبذله الرجل من ماله ووقته وصحته لزوجته وأبنائه من الجانب الكسبي، ثم ما أودعه الله فيه من خصائص فطرية تجعله أهلاً لتحمل تلك المسؤولية الثقيلة التي تتطلب قوة وصبراً وشجاعة وتحملاً وطول النفس من الجانب الفطري، "ولو كانت المرأة كالرجل في قوة جسدها وذكائها إلا أنها سرعان ما تنصرف عن ذلك عندما يتعرضها الحمل الذي يترتب عليه الآلام والمتاعب، فضلاً عما تتطلبه الرضاعة والحضانة وتربية النشء من بيئة مستقرة وتحقيق السعادة لسائر أعضاء الأسرة من زوج وأبناء وغيرهم، إضافة إلى العادة الشهرية التي تتعرض لها."[3] يقول سيد قطب -رحمه الله- عن قوله تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾: "تحدد هذه الآية أن القوامة في مؤسسة الأسرة للرجل"، ويذكر من أسباب هذه القوامة: تفضيل الله للرجل بمقومات القوامة وما تتطلبه من خصائص وتكليفه الإنفاق على المؤسسة، وبناء على إعطاء القوامة للرجل يحدد كذلك اختصاصات هذه القوامة في صيانة المؤسسة من التفسخ وحمايتها من النزوات العارضة. والمسلّم به ابتداء أن الرجل والمرأة كليهما من خلق الله، وأن

(١) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص١٧٧.

(٢) قال عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- في قوله تعالى: ﴿ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡ ﴾ [النساء: ٣٤] "يعني المهر والنفقة عليهن". انظر:
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد. **زاد المسير في علم التفسير**، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٤هـ، ج٢، ص٧٤.

(٣) خبيزة، محمد يعقوبي. "نقض النظرية المغرضة في ظلم الإسلام للمرأة"، **مجلة الإحياء**، رابطة علماء المغرب، عدد١٥، الرقم المتسلسل٢٧، شوال١٤٢٠هـ/ يناير٢٠٠٠م، ص٢٣٥-٢٣٦.

الله -سبحانه- لا يريد أن يظلم أحداً من خلقه، وهو يهيئه ويعدّه لوظيفة خاصة، ويمنحه الاستعدادات اللازمة لإحسان هذه الوظيفة. وقد خلق الله الناس ذكراً وأنثى -زوجين- على أساس القاعدة الكلية في بناء الكون. وجعل من وظائف المرأة أن تحمل وتضع وترضع وتكفل ثمرة الاتصال بينها وبين الرجل، وهي وظائف ضخمة أولاً وخطيرة ثانياً، وليست هينة ولا يسيرة. فكان عدلاً كذلك أن ينوط بالشطر الثاني -الرجل- توفير الحاجيات الضرورية وتوفير الحماية -كذلك- للأنثى كي تتفرغ لوظيفتها الخطيرة. ولا يحملها أن تحمل وترضع وتكفل.. ثم تعمل وتكد وتسهر لحماية نفسها وطفلها في آن واحد، وكان عدلاً كذلك أن يمنح الرجل من الخصائص في تكوينه العضوي والعصبي والعقلي والنفسي ما يعينه على أداء وظائفه هذه، وأن تمنح المرأة في تكوينها العضوي والعصبي والعقلي والنفسي ما يعينها على أداء وظيفتها تلك. وكان هذا فعلاً.. ولا يظلم ربك أحداً...[1]

إذن، فسبب قوامة الرجل راجع إلى سعيه وكده لضمان استمرارية حياة الأسرة وحمايتها من كل المخاطر والخطوب، وتحمله الصعاب وسهره الليالي الطوال، هذا جانب، أما الجانب الآخر فإن الله تبارك وتعالى خلق من كل شيء زوجين، وخصّ كل واحد بخصائص في خلقته -فخلقة المرأة ليست كخلقة الرجل-، وأعد كل واحد لوظيفته الخاصة التي تتناسب مع خلقته وطبيعته الفطرية، وبهذا التنوع في الوظائف يتحقق ذلك التكامل بين الزوجين، فهما وجهان لعملة واحدة، فكانت الشريعة بهذا في منتهى العدل والحكمة. وما أوجزته هنا فيه الكفاية للدلالة على أن الإسلام فضل الرجل على المرأة بالأناة والتؤدة والقدرة على مواجهة حوادث الحياة وما فيها من موانع طبيعية واجتماعية وبطء الانفعال والتفكير قبل الحركة وبذل الجهد والمساعي لتأمين سبل المعاش، مما يجعل هذا مناسباً لوظيفته في السعي في الأرض للكسب

(١) قطب، سيد. **في ظلال القرآن**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط٩، ١٣٩١هـ/١٩٧١م، ج٤، ص٣٥٣ (بتصرف).

والإنفاق على أسرته، فهو الأقدر -في الغالب- على تحمل مسؤولية القوامة من المرأة.

فشأن الإنسان في النهاية إذن، لا يصلح إلا بالصلابة والتؤدة والاتزان والتبصر بالعاقبة والحزم والعقل والدور الاجتماعي التي هي من طباع الذكور أصلاً، والعاطفة والرقة والحنان والاهتام واللين التي هي من خصائص النساء، وإلى هذا المعنى اللطيف أشارت الآية الكريمة: ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ [النساء: ٣٢]."[1] ولهذا كله فإن المنهاج الرباني يراعي الفطرة التي فطر الله الناس عليها، وما يتميزون به من خصائص تجعلهم يتحملون وظائف مختلفة، والله لا يظلم أحداً، فكل واحد منحه الاستعدادات اللازمة ليؤدي مسؤوليته على أحسن وجه، وبما يعود بالخير والصلاح على الأسرة.

ت- حدود القوامة:

إن الشرع الحنيف لما جعل القوامة بيد الرجل لم يجعلها له أمراً مطلقاً يفعل بها ما يشاء وكيف يشاء وفق هواه وما تشتهيه نفسه، ولم يطلق له العنان ليعبث بأسرته ويقودها إلى المهالك، ولم يقصد بأن تكون هذه القوامة سيفاً مسلطاً على المرأة أو استبداداً بحريتها وانتهاكاً لكرامتها، وإنما جعل لهذه القوامة حدوداً، وأحاطها بسياج متين حتى تحقق أهدافها ومقاصدها في بناء أسرة مستقيمة تسير سوياً على صراط مستقيم. يقول سيد قطب -رحمه الله-: "إن هذه القوامة ليس من شأنها إلغاء شخصية المرأة في البيت ولا في المجتمع الإنساني ولا إلغاء وضعها "المدني"، وإنما هي وظيفة -داخل كيان الأسرة- لإدارة هذه المؤسسة الخطيرة وصيانتها وحمايتها. ووجود القيم في مؤسسة ما لا يلغي وجود ولا شخصية ولا حقوق الشركاء فيها والعاملين في وظائفها. فقد حدد الإسلام في مواضع أخرى صفة قوامة الرجل وما يصاحبها

(١) بر، فتنت مسكية. **حقوق المرأة بين الشرع الإسلامي والشرعة العالمية لحقوق الإنسان**، بيروت: مؤسسة المعارف، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ص١٠٧-١٠٨.

من عطف ورعاية وصيانة وحماية وتكاليف في نفسه وماله وآداب في سلوكه مع زوجه وعياله."[1]

وقوامة الرجل على أسرته التي قضى بها الشرع هو ما تقتضيه الفطرة وأصل الخلقة لكل منهما، هذه القوامة للرجل في مصلحة الأسرة والمرأة نفسها، وقوامة الرجل على أسرته تقوم على أساس المودة والرحمة فيما بينهما. وعلى هذا، فإن استمرار الحياة الزوجية واستقرارها وتحقيق مقاصد الزواج وحفظ مصلحة الزوجة، كل ذلك يستلزم أن تقر الزوجة راضية بأن القوامة في الأسرة هي للزوج بحكم الشرع، وأنه القوّام عليها، وأن القوامة لها مضمون حقيقي يجب أن تسلّم به الزوجة، وأن على الزوج أن يفقه الغرض من هذه القوامة التي قررها له والأساس الذي قامت عليه حتى لا يسيء استعمالها أو يتعسف في استعمال ما تخوله هذه القوامة من سلطة، فهي لا تعني القهر والاستبداد ولا تعني إهدار شخصية المرأة وأهليتها ومقومات إنسانيتها كما قد يتبادر إلى بعض الأذهان المتطيرة السقيمة، بل هي تحرير للمرأة وإحاطتها بالحماية الدائمة لتحقيق السعادة الأبدية، ولها الحق أن تعبر عن وجهة نظرها فيما ينبغي الأخذ به من شؤون الأسرة. وأي غضاضة في أن يكون للرجل هذه القوامة ما دامت حقوق المرأة مكفولة وكرامتها مصونة، ولم يجعل الإسلام شخصيتها تذوب في شخصية الرجل ووجودها يتلاشى في وجوده.[2] والله تعالى ختم سياق آية

---

(١) قطب، **في ظلال القرآن**، مرجع سابق، ج٤، ص٣٥٥.

(٢) زيدان، عبد الكريم. **المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية**، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، ج٧، ص٢٧٧-٢٧٩. انظر أيضاً:

- البهي، الخولي. **الإسلام والمرأة المعاصرة**، الكويت: دار القلم، ط٤، ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م، ص٧٥-٧٦.
- بلتاجي، محمد. **مكانة المرأة في القرآن الكريم والسنة الصحيحة**، القاهرة: دار السلام، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص١٠٦.
- نمر، السيد محمد. **إعداد المرأة المسلمة**، جدة: الدار السعودية، ط٢، ١٤٠٤هـ/١٩٨٣م، ص٤٣-٤٤.

القوامة بقوله: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴾ [النساء: ٣٤] ليوجه الرجل ويبين له ألا يستعلي أو يستكبر في قوامته على المرأة؛ لأن الكبر والعلو من صفات الله تعالى وحده. ومن هنا تكون القوامة حماية ومدافعة، لا بخس فيها ولا انتقاص ولا قهر فيها ولا سلب إرادة. فالقوامة رعاية ومشاركة وحماية وتكليف، وليس كما يظن بعض الناس أن قوامة الرجل على أسرته تعني منحه حرية التصرف فيها كما يحلو له، ووفقاً لأهوائه وما تمليه عليه نفسه "وهو مخطئ، فإن هناك داخل البيت المسلم ما يسمى "حدود الله"،[١] وهي كلمة تكررت في القرآن الكريم اثنتي عشرة مرة،[٢] منها: أربع مرات في آية واحدة،[٣] ومرة بتعبير"حدود ما أنزل الله"."[٤] فإذا "كان البيت مؤسسة تربوية أو شركة اقتصادية فلا بدّ له من رئيس، والرياسة لا تلغي البتة الشورى والتفاهم وتبادل الرأي والبحث المخلص عن المصلحة. إن هذا القانون مطرد في شؤون الحياة كلها، فلماذا يستثنى منه البيت؟!"[٥]

أجل، إن القوامة إذن للرجل، وإذا وقع العكس فإن "البيت الذي تتحمل المرأة قوامته لا تكون فيه المرأة سعيدة وراضية، لأن المسؤوليات تتعاظم لديها، وتحس بأنها بحاجة إلى زوج قوي تستند إليه ويخفف عنها الحمل ويقيها من تسلط الطامعين."[٦] وهكذا تبدو القوامة في عمقها مبنية على التآزر والتعاون والتكامل والتوادد بين الزوجين، واقفة عند حدود الله -جل وعلا-، منصاعة

---

(١) الغزالي، محمد. **قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة**، القاهرة: دار الشروق، ط٣، ١٤١٢هـ/١٩٩١م، ص١٥٤ (بتصرف).

(٢) سبع مرات في سورة البقرة، الآيات: (١٨٧، ٢٢٩، ٢٣٠)، ومرة في سورة النساء، الآية: ١٣، ومرة في سورة التوبة، الآية: ٩٧، ومرة في سورة المجادلة، الآية: ٤، ومرة في سورة الطلاق، الآية: ١.

(٣) وهي الآية ٢٢٩ من سورة البقرة.

(٤) كما في الآية ٩٧ من سورة التوبة.

(٥) الغزالي، **قضايا المرأة بين التقاليد الراكدة والوافدة**، مرجع سابق، ص١٥٥.

(٦) بلحاج، نادية. **المرأة والوضع الأسري**، الرباط: مطبعة المعارف الجديدة، ١٩٩٧م، ص١٤٠.

لأوامره ﷻ، سائرة على منهاج نبيه ﷺ، خاضعة لتوجيهاته النبوية الشريفة التي تضيء لها دروب الحياة وتحفظها من الآفات.

ث- علاقة القوامة بالدَّرجة:

الإيمان بدرجة الرجال على النساء إيمان بالقرآن، وهي مزية ثابتة بالكتاب والسنة. قال الله تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ ﴿٢٢٨﴾ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. وقد جاءت الآية في سياق أحكام الطلاق، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما يقول الفقهاء. فتثبت الدرجة للرجال في الشأن الخاص في الحياة الزوجية وفي الشأن العام في الحياة السياسية والاجتماعية.[1] لكن ما مضمون هذه الدرجة؟ أهي براءة تمنح للرجل تفويضاً لكي يدوس المرأة تحت قدميه، أم هي مسؤولية رعاية أمينة وقيادة رحيمة؟

إن شرع الله تعالى جاء ليحفظ مصلحة الإنسان في هذا الكون وليبين له طريق السعادة في الدنيا والآخرة، ولذلك جاءت أحكامه في منتهى التيسير والحكمة مراعية لمقاصد الشريعة ومراميها وخصوصيات البشر وطبائعهم. إن الدرجة التي تتحدث عنها الآية القرآنية السابقة ليست مكانة يتبوأها الرجل ليستعلي على المرأة ويدوس كرامتها ويهينها، بل هي درجة القوامة والإشراف والرعاية والذود عن الأسرة. جاء في "التفسير الواضح": ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ﴾، فتلك الدرجة هي المفسرة بقوله تعالى: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾ [النساء: ٣٤]. فالدرجة هي القوامة عليهن والولاية والنفقة عليهن، فهو تكليف للرجال أكثر من تكليفهن."[2] وهي كذلك درجة الرياسة والإدارة والقيادة؛ إذ كل مؤسسة لا بدّ لها من رئيس ومدير وقائد من غير أن يكون في ذلك تشريف خاص أو إلغاء للآخر. وتحتاج هذه الدرجة إلى الرفق والرحمة والتعاون وكل الصفات الواجبة في حق الرجل في معاشرته لأهله، وليست الدرجة محاباة للرجل ولا تنقيصاً

(١) ياسين، عبد السلام. **تنوير المؤمنات**، الدار البيضاء: مطبوعات الأفق، ط١، ١٩٩٦م، ج١، ص٥٥.

(٢) حجازي، محمد محمود. **التفسير الواضح**، بيروت: دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م، ج١، ص٦٧.

من حق المرأة أو مكانتها، وإنما هي مسؤولية ملقاة على عاتق الرجل وسيسأل عنها يوم القيامة، هذه هي الدرجة: "درجة الرعاية والحياطة لا يتجاوزها إلى قهر النفس وجحود الحق."[1] فهو "يوجب على المرأة شيئاً وعلى الرجال أشياء، ذلك أن هذه الدرجة هي درجة الرياسة والقيام على المصالح."[2]

و"الدرجة والرعاية ثابتة للرجل ليقود السفينة ويجنب القافلة الفوضى، ولئن استمالت الطاعة المفروضة شرعاً إلى إكراه الرجل القوي المرأة الضعيفة إكراه الحاكم الغاصب الرجل المقهور، فإن طاعة الزوجة لزوجها وطاعة الذين آمنوا لأميرهم المنتخب على شورى ورضى لا تشم منها رائحة المهانة، بل هي طاعة لله وشرف وقربة."[3] وعلاوة على ذلك، فإن "الدرجة" التي أعطاها الله ﷻ للرجال على النساء بصريح النص القرآني هي تثقيل لميزان الرجل بمثاقيل المسؤولية، وتخفيف عن أعباء المرأة التي ندبها الشرع بمسؤولية عظيمة. الدرجة (الإمارة) في القافلة الزوجية الاجتماعية السياسية هي بمثابة أمير للسفر الذي أوصت به السنة النبوية. إمارة من دونها تكون الفوضى في القافلة فتضعف، فيجد العدو فيها مغمزاً فيعدو عليها ويمزقها. ومع ما ذكرته، فإن هذه "الدرجة ليست درجة السلطان ولا درجة القهر، وإنما هي درجة الرياسة البيتية الناشئة عن عهد الزوجية، وضرورة الاجتماع هي درجة القوامة التي كلفها الرجل، وهي درجة تزيد في مسؤوليته عن مسؤوليتها، فهي ترجع في شأنها وشأن أبنائها وشأن منزلها إليه، تطالبه بالإنفاق وتطالبه بما ليس في قدرتها وما ليس لها من سبيل إليه."[4]

---

(١) عفيفي، عبد الله. **المرأة العربية في ظل الإسلام**، لبنان: دار الكتاب العربي، (د. ت.)، ص٣٧.

(٢) رضا، محمد رشيد. **نداء إلى الجنس اللطيف: حقوق النساء في الإسلام وحظهن من الإصلاح المحمدي العام**، تعليق: محمد ناصر الدين الألباني، بيروت ودمشق: المكتب الإسلامي، (د. ت.)، ص٣٦.

(٣) ياسين، **تنوير المؤمنات**، مرجع سابق، ج١، ص٥٨.

(٤) شلتوت، محمود. **الإسلام عقيدة وشريعة**، القاهرة: دار الشروق، ط١٧، ١٤١١هـ/١٩٩١م، ص١٥٦-١٥٧.

٢- القوامة في مدونة الأسرة المغربية:

أ- مدونة الأسرة: حيثياتها وآثارها:

أُعلن عن النص الجديد لمدونة الأسرة سنة ٢٠٠٤م، وشمل إصلاحات عدة تؤمِّن حقوقاً للمرأة، منها: الحق في حماية النفس وحق الطلاق والحق في حضانة الأطفال، إضافة إلى: وضع قيود على تعدد الزوجات ورفع سن الزواج القانوني إلى ثمانية عشر عاماً، وجعل التحرش الجنسي جريمة يعاقب عليها القانون.

رحّبت الولايات المتحدة الأمريكية في شخص رئيسها بالقانون الجديد، وهنأت المملكة المغربية وعدّت هذه التعديلات الجديدة انتصاراً للحداثة والتقدمية، ورحب الاتحاد الأوروبي كذلك بهذه الإصلاحات الجديدة وعدّها خطوة جريئة نحو تحقيق المساواة في حقوق المرأة في بلد إسلامي تقليدي، ورحبت به الجمعيات النسوية وجعلته منارة تهتدي به؛ إذ أعقب الإعلان عنها ندوات ومحاضرات ولقاءات، بل تعالت بعض الأصوات النسوية والجمعوية في العالم العربي للمطالبة بالتأسي بالتجربة المغربية في قانون الأسرة. أما غالبية الناس فإنهم يعانون من الأمية والجهل ولا يعرفون شيئاً عن هذه التعديلات الجديدة -ولا القديمة-، في حين تحفظت بعض التوجهات الإسلامية على تعديلاته وعدّتها حبراً على ورق؛ لعدم توفر بيئة تربوية واجتماعية واقتصادية وسياسية وقضائية وإدارية ملائمة، وانعدام مراكز التوجيه والإرشاد الأسري... وكل هذا يجعل أي تعديل مجهضاً منذ الولادة.

إن قراءة النص في صياغته النهائية يوحي بغياب فلسفة واضحة لبنوده، وانعدام خط ناظم يضمن انسجام حبات عقده، إضافة إلى التناقض في صياغة بعض فقراته، مما يؤكد الارتباك الذي وقعت فيه لجنة المراجعة لترددها بين ردود مجتمع محافظ ورغبة في إرضاء الضغط الدولي. كما أن التركيز على مسائل معينة في الأسرة يثير أكثر من سؤال: هل هذه المسائل هي مشكلات

الأسرة المغربية أم إن تحديدها تم وفقاً للتوصيات الدولية؟! وهل هذه البنود جاءت لتراعي مشكلات الأسرة المغربية ككل أم أنها راعت مشكلات فئة نخبوية معينة؟! وإلا ما معنى الحديث -مثلاً- عن تقسيم الأموال المكتسبة في فترة الزواج عندما نعلم أن نسبة كبيرة من الأسر المغربية لا يتجاوز دخلها اليومي دراهم معدودة، ومنها ما يعيش تحت خط الفقر؟! إضافة إلى تسييس قضية الأسرة من قِبَل بعض المنظمات والجمعيات النسوية "العلمانية" وغيرها، لكون هذا التسييس يشكل خطراً على استقرار الأسرة واستمرارها في ظل التغيرات العالمية التي أعقبها تحول في مفهوم الأسرة ووظيفتها، وتحولها من مؤسسة فاعلة في المجتمع إلى جدار يشرف على الانهيار.. لا استقرار ولا استمرار ولا سكينة ولا طمأنينة، سادت فيها الأنانية الفردية والصراعات والنزاعات. هذه التسييسات حولت الأسرة من قلعة للإيثار والمحبة والتراحم والتوادد إلى حلبة للصراع والتنافس والتنازع والحسابات المادية والصراع على الأدوار والمهام بين الرجل والمرأة! إضافة إلى أن رؤية العلمانيين الحداثية "الإيديولوجية" قائمة على أزمة القيم؛ تشجع ثقافة الشقاق وتغذيها، وتعطل وظائف الوساطة والصلح التي تدعم تماسك الأسرة واستقرارها كما نصت المدونة في موادها (٨٣، ٩٤-٩٧). ولم يكن لهم أي دور لمحاولة الصلح ولمّ شمل الأسر، بل عدّوا طلاق الشقاق والطلاق بالاتفاق مكسبين كبيرين للمرأة؛ فارتفاع نسبة اللجوء إلى طلاق الشقاق والطلاق بالاتفاق التي سجلتها بضع سنوات من تطبيق مدونة الأسرة خير دليل على هذا، وهذا الارتفاع في نسبة الإقبال ناتج عن تسهيل عملية انفصال الزوج عن الزوجة خلافاً للمقاصد التي راعتها مدونة الأسرة في محاولات الصلح ولمّ الشمل.

ب- القوامة في مدونة الأسرة:

لم تذكر مدونة الأسرة القوامة بصريح العبارة، وإنما ذكرت حقيقتها وماهيتها ومظاهرها ومستلزماتها؛ فتحدثت عن معناها وحقيقتها في الكتاب

الأول في تعريفها للزواج؛ إذ جاء فيها: "الزواج ميثاق تراض وترابط شرعي بين رجل وامرأة على وجه الدوام، غايته الإحصان والعفاف وإنشاء أسرة مستقرة برعاية الزوجين، طبقاً لأحكام هذه المدونة."[1]

وقبل الحديث عن المسؤوليات الأسرية في هذا البند، أذكر النص القديم لقانون الأسرة الذي أدخلت عليه التعديلات استجابة لمطالب المنظمات والجمعيات النسوية اليسارية غير الحكومية والضغوطات الدولية. جاء في النص القديم في الفصل الأول من الكتاب الأول من مدونة الأحوال الشخصية في تعريف الزواج: "الزواج ميثاق ترابط وتماسك شرعي بين رجل وامرأة على وجه البقاء، غايته الإحصان والعفاف مع تكثير سواد الأمة بإنشاء أسرة تحت رعاية الزوج، على أسس مستقرة تكفل للمتعاقدين تحمل أعبائها في طمأنينة وسلام وود واحترام."[2] فحذفت من القانون الجديد عبارة الزوج واستبدلت بالزوجين -وإن كان مصطلح الزوج في معناه اللغوي يشمل المرأة والرجل، لكن هذه المنظمات تتجاهل لغتها وتتنكر لها-، كما حذف من البند القديم عبارة "تكثير سواد الأمة" حتى يكون البند مسايراً لتطور العصر في تحديد النسل وتنظيمه كما هو الشأن في أوروبا وأمريكا! كما حُذفت منه عبارة "إنشاء أسرة على أسس مستقرة تكفل للمتعاقدين تحمل أعبائها في طمأنينة وسلام وود واحترام"، لتتحول الأسرة إلى شركة من الشركات همها الأساس الكفاية المادية، تتحكم بين شركائها أنواع من المخاوف والقلق والاضطراب، ولتتحول القوامة والحافظية -مسؤوليتا الزوجين- إلى نوع من الشراكة المادية بينهما. ويزداد الجرح نزفاً والوضع تأزماً حين تتدخل تلك الجمعيات النسوية لتصنف العلاقة بين الزوجين على أنها داخلة في إطار الظالم والمظلوم والحاكم

---

(١) **مدونة الأسرة قانون رقم ٠٣-٧٠**، تقديم: محمد الأزهر وعبد الواحد شعير، الدار البيضاء: مكتبة الرشاد، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م، سلسلة التشريع المغربي (قضايا قانونية)، المادة٤، ص٣٢.

(٢) توفيق، عبد العزيز. **مدونة الأحوال الشخصية مع آخر التعديلات: ظهير١٩٩٣/٩/١٠**، الدار البيضاء: دار الثقافة، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م، سلسلة النصوص التشريعية المغربية، ص٤٣.

والمحكوم والمستبد والمقهور. وعليه، فالنص القديم اشتمل على العديد من مستلزمات المسؤولية الأسرية. ومع نواقص النص الثاني -نص مدونة الأسرة- فإنه يبقى أفضل تعريف للزواج -حيث ارتبط بالغاية- حتى أفضل من تعريف فقهاء المالكية الذين يعرّفون الزواج -بغض النظر عن هل هو تعريف بالغاية أم الحد- بقولهم: "أنه عقد لحِلّ تمتع بأنثى غير محْرَمٍ بصيغة، لقادر محتاج أو راجٍ نسلاً."[1] فالزواج ليس قضاء الوطر الجنسي فحسبُ، بل الغرض منه أسمى من ذلك، ولذلك اعتبره سيدنا رسول الله ﷺ سنة الإسلام، وما كان الزواج سنة الإسلام لأن فيه قضاء الوطر فقط؛ بل لمعان اجتماعية ونفسية ودينية جليلة. فهو عبادة لله تعالى وطاعة لرسوله ﷺ قبل كل شيء، وإن كان فيه إعفاف النفس وغض البصر وحفظ الفروج، فهي كذلك عبادة لله تعالى وطاعة له.

أما المسؤوليات الأسرية أو القوامة والحافظية في النص الجديد فتوحي إليه عبارة: "إنشاء أسرة مستقرة برعاية الزوجين"، وهذه الفقرة إشارة واضحة إلى مسؤولية الزوجين؛ فاستقرار الأسرة وضمان تماسكها أمانة ومسؤولية عظيمة على عاتق الزوجين -كما سبق في آية القوامة والحافظية-، فالرجال قوامون على النساء والنساء حافظات للغيب، وكما سبق في حديث رسول الله ﷺ: "الرجل راع على أهله وهو مسؤول، والمرأة راعية على بيتها وهي مسؤولة". وإن كانت بعض التيارات اليسارية العلمانية تزعم بأن القوامة حذفت من مدونة الأسرة، لكن يبقى كلامهم غير علمي ولا واقعي ولا منطقي، فالمدونة لم تقل تحت رئاسة الزوجين، وإنما قالت "تحت رعاية الزوجين"، كل منهما يرعاها حسب مهمته ووظيفته، فالزوج عن طريق القوامة، والزوجة عن طريق الحافظية. أضف إلى هذا أن القوامة الجارية في المجتمع المغربي لم تكن تستند إلى مدونة

---

(١) الصاوي، أحمد بن محمد الخلوتي. **بلغة السالك لأقرب المسالك**، دمشق: دار الفكر، (د. ت.)، ج١، ص٣٤٧. انظر أيضاً:
- الرصاع، أبو عبد الله محمد الأنصاري. **شرح حدود ابن عرفة**، الرباط: منشورات وزارة الأوقاف، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م، ص٢١١.

الأحوال الشخصية السابقة ولا الجديدة، وجل الذين يمارسونها لا يعرفون حرفاً واحداً من مدونة الأسرة.

ثم ذكرت مدونة الأسرة مستلزمات القوامة في المادة (٥١)، -إثر تعرضها للحديث عن الحقوق والواجبات المتبادلة بين الزوجين-، وهي:

- المساكنة الشرعية بما تستوجبه من معاشرة زوجية وعدل وتسوية عند التعدد، وإحصان كل منهما وإخلاصه للآخر بلزوم العفة وصيانة العرض والنسل.
- المعاشرة بالمعروف، وتبادل الاحترام والمودة والرحمة والحفاظ على مصلحة الأسرة.
- تحمل الزوجة مع الزوج تسيير الأسرة ورعاية شؤون البيت والأطفال.
- التشاور في اتخاذ القرارات المتعلقة بتسيير شؤون الأسرة والأطفال وتنظيم النسل.
- حسن معاملة كل منهما لأبوي الآخر ومحارمه واحترامهم وزيارتهم واستزارتهم بالمعروف.
- حق التوارث بينهما.

لقد جاءت هذه المادة (٥١) من مدونة الأسرة متحدثة عن الحقوق والواجبات التي من شأنها الحفاظ على كيان الأسرة وسلامتها، فنصت على تبادل هذه الحقوق والواجبات بين الزوجين عن طريق المساكنة الشرعية والمعاشرة بالمعروف. وهذه الحقوق المنصوص عليها في المدونة مستفادة من نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، التي تحث على المعاشرة الحسنة وتبادل الاحترام والمحبة والرحمة والمودة بين الزوجين والمساكنة الزوجية.

وتُعدُّ المسؤولية المشتركة بين الزوجين داخل الأسرة أو تحمل الزوجة مع الزوج المسؤولية في تسيير شؤون البيت وحماية الأسرة بوصفها شريكاً أساساً في الحياة الزوجية أهم تعديل جاءت به مدونة الأسرة، حسب رأي بعض المتتبعين، إضافة إلى الحقوق والواجبات المتبادلة بينهما. إضافة إلى ذلك، فإن مدونة الأسرة حرصت "على عدم إبراز الجانب الفردي في بناء الأسرة، واختيار التركيز على تكافؤ الزوجين في إنشاء الأسرة، وفي تحمل مسؤولياتها، وأكدت عنصري التراضي والرعاية المشتركة للزوجين في تدبير شؤون بيت الأسرة."[1] لكن الملاحظ على المدونة أنها ركزت فقط على الحقوق المتبادلة بين الزوجين ولم تذكر حقوق الزوج على زوجته وحقوق الزوجة على زوجها، كما فصلت ذلك كتب الفقه الإسلامي، وهذا له أثره السيء على الأسرة والمسؤوليات الأسرية، فكل المذاهب الفقهية تجعل للزوج على زوجته حقوقاً وللزوجة على زوجها حقوقاً أخرى، ليتحقق الاستقرار الأسري ولتتضح مسؤولية كل عضو من أعضاء الأسرة وهمته، لكن المنظمات النسوية ما فتئت ترضخ للغرب الذي يجرعنا السم بالوريد شيئاً فشيئاً، فتحولت المسؤوليات الأسرية إلى شراكة، واكُتُفِيَ بذكر الحقوق المتبادلة فقط، وفُتح الباب على مصراعيه أمام أنواع جديدة من الطلاق.

٣- مظاهر القوامة:

إذا تتبعنا الآيات القرآنية والنصوص الحديثية المتعلقة بقوامة الرجل على الأسرة، نخلص إلى أن القوامة تتمظهر في ثلاثة مجالات أو أحكام، وهي كالآتي:

أ- النفقة والرعاية والقيام بالأمر:

النفقة والرعاية والقيام بالأمر من أهم مظاهر القوامة وأبرزها، لذلك وجب على الزوج أن ينفق على زوجه ولو كانت غنية ذات أموال، وذلك نظام التوزيع

---

(١) جمعية نشر المعلومة القانونية والقضائية. **دليل عملي لمدونة الأسرة**، الرباط: وزارة العدل، سلسلة الشروح والدلائل، عدد١، ٢٠٠٤م، ص٤٦.

الاجتماعي، فمالها لنفسها، والنفقة أثر من آثار الزوجية الصحيحة للزوجة، ولو اشترطت ألا ينفق عليها فيكون الشرط باطلاً لأنه نفي لوجوب ما أوجبه الشرع، أو -كما يقول الفقهاء- فيه منافاة لمقتضى العقد، ولو كانت المرأة غنية وزوجها فقيراً لا تسقط النفقة عنه، ولكن ينفق بمقدار طاقته حتى لا تكون الأحكام ضد الفطرة الإنسانية.[١] لذلك يجب أن يعول الرجل زوجته بمجرد الدخول بها أو أن يُدعى إليه، وهي ممن يستمتع بمثلها ويمكن وطؤها، فالنفقة واجبة عليه ولو كانت هي غنية أو فقيرة، مسلمة أو غير مسلمة، على ألا تمنعه شيئاً مباحاً تقدر عليه، وأن تطيعه في معروف وفيما هو حقه.[٢] وقد أكدت مدونة الأسرة هذا المظهر (النفقة)، فنصّت في الفقرة الثانية من المادة (١٣) على الصداق-ويدخل في النفقة- الذي يعد من شروط الزواج، وأنه لا يجوز الاتفاق على إسقاط الصداق.[٣] وفي المواد: من (٢٦- ٣٤) عرّفت الصَّداق وأن المعتبر فيه قيمته المعنوية والرمزية وليست قيمته المادية، وذكرت شروطه وما يصح به وما لا يصح وما يترتب عليه من آثار. ولم تخرج المدونة عن نصوص الشرع وإجماع فقهاء المذاهب عامة وفقهاء المالكية خاصة الذين عدّوا الصداق شرطاً في الزواج؛ إذ لا يجوز للزوج أن يستمتع بزوجته إلا بصداق، ولا يجوز التراضي على إسقاطه ولا اشتراطُ سقوطه[٤] مصداقاً لقول الله -عز اسمه-: ﴿ وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ

---

(١) أبو زهرة، محمد. **المجتمع الإنساني في ظل الإسلام**، جدة: الدار السعودية للنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٠١هـ/١٩٨١م، ص١١٠-١١١.

(٢) فروخ، عمر. **الأسرة في الشرع الإسلامي مع لمحة من تاريخ التشريع إلى ظهور الإسلام**، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص١٣١-١٣٢. انظر أيضاً:

- البغدادي، القاضي عبد الوهاب. **المعونة على مذهب عالم المدينة**، تحقيق ودراسة: حميش عبد الحق، مكة المكرمة: مكتبة نزار مصطفى الباز، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ج٢، ص٥٦٩.

(٣) **مدونة الأسرة**، مرجع سابق، ص٦٠.

(٤) ابن جزي، محمد بن أحمد الغرناطي. **القوانين الفقهية في تلخيص مذهب المالكية والتنبيه على مذهب الشافعية والحنفية والحنابلة**، تحقيق: عبد الكريم الفضيلي، الدار البيضاء: دار الرشاد الحديثة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ص٢٢٨.

صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ ﴿٤﴾ ﴾ [النساء: ٤]، وقوله -تقدست كلماته-: ﴿ فَمَا ٱسۡتَمۡتَعۡتُم بِهِۦ مِنۡهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةٗۚ ﴿٢٤﴾ ﴾ [النساء: ٢٤]، وقوله -جل جلاله-: ﴿ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلۡمَعۡرُوفِ ﴿٢٥﴾ ﴾ [النساء: ٢٥]، وقوله -جل ثناؤه-: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ أَمۡوَٰلِهِمۡۚ ﴿٣٤﴾ ﴾ [النساء: ٣٤].

وقررت مدونة الأسرة النفقة الزوجية؛ إذ نصت على أنه إذا امتنع الرجل عن أدائها فإن من حق الزوجة أن تطلب التطليق، كما نلاحظ ذلك في المادة (٩٨)، ويتضح ذلك جلياً في المادة (١٠٢)؛ إذ جاء فيها: "للزوجة طلب التطليق بسبب إخلال الزوج بالنفقة الحالة الواجبة عليه، وفق الحالات والأحكام الآتية:

- إذا كان للزوج مال يمكن أخذ النفقة منه، قررت المحكمة طريقة تنفيذ نفقة الزوجة عليه ولا تستجيب لطلب التطليق.
- في حالة ثبوت العجز، تحدد المحكمة حسب الظروف أجلاً للزوج لا يتعدى ثلاثين يوماً لينفق خلاله وإلا طلقت عليه، إلا في حالة ظرف قاهر أو استثنائي.
- تطلق المحكمة الزوجة حالاً إذا امتنع الزوج عن الإنفاق ولم يثبت العجز".

أما المادة (٢٣٦) فإنها تقضي بولاية الأب على أبنائه، فالأب كما جاء فيها: "هو الولي على أولاده بحكم الشرع، ما لم يجرد من ولايته بحكم قضائي، وللأم أن تقوم بالمصالح المستعجلة لأولادها في حالة حصول مانع للأب."[1] وفضلاً عن ذلك، فإن المدونة الجديدة خصصت القسم الثالث من الكتاب الثالث (من المادة ١٨٧ إلى ٢٠٥) لأبرز مظاهر القوامة (وهي النفقة وأحكامها).

والجدير بالذكر -هنا- أن بعض الكُتَّاب يزعمون أنه لا حاجة لقوامة الرجال في هذا العصر الذي أصبحت فيه المرأة تعول نفسها بعملها وتشارك زوجها في

(١) **مدونة الأسرة**، مرجع سابق، ص٥٩.

الإنفاق على الأسرة! لكن قولهم هذا حق أريد به باطل، فالقوامة لا تسقط عن الرجل ولو شاركته الزوجة في الإنفاق على الأسرة؛ لأن القوامة وظيفة الرجال والحافظية وظيفة النساء، كما هي وظائف أعضاء الجسد، فلا يمكن لليد أن تقوم بوظيفة العين ولو أصيبت العين بالعمى، فكل واحد يقوم بما توجبه عليه الفطرة الإنسانية، لكن في تعاون شامل وتكامل بينهما، ولا يمكن لأحدهما أن يستغني عن الآخر. ولا يقف الأمر عند الإنفاق فقط بل يتجاوزه إلى الرعاية الدينية للأسرة؛ أي أن يعلمهم دينهم وشريعتهم لقوله -تبارك وتعالى-: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا ٦ ﴾ [التحريم: ٦]، وقوله ﷻ: ﴿ وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَاۖ ١٣٢ ﴾ [طه: ١٣٢]. جاء في الفقرة السادسة من المادة (٥٤) من مدونة الأسرة: أن من حقوق الأبناء على أبويهم "التوجيه الديني والتربية على السلوك القويم وقيم النبل المؤدية إلى الصدق في القول والعمل". وبالرعاية الدينية يضمن الرجل لأهل بيته صلاح الدنيا والآخرة، فعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ كَانَتِ الآخِرَةُ هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ غِنَاهُ فِي قَلْبِهِ، وَجَمَعَ لَهُ شَمْلَهُ، وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ، وَمَنْ كَانَتِ الدُّنْيَا هَمَّهُ جَعَلَ اللَّهُ فَقْرَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَفَرَّقَ عَلَيْهِ شَمْلَهُ، وَلَمْ يَأْتِهِ مِنَ الدُّنْيَا إِلاَّ مَا قُدِّرَ لَهُ."[1]

ب- الولاية:

الولاية في اللغة هي النصرة والقرب والحلف، وكلها معان تدل على تقوية جانب الضعف من المولى عليه، وولي المرأة: من يلي عقد النكاح عليها ولا يدعها تستبد بعقد النكاح من دونه.[2]

---

(١) الترمذي، محمد بن عيسى. **سنن الترمذي**، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة عوض، القاهرة: مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط٢، ١٣٩٥هـ/ ١٩٧٥م، كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، ج٤، حديث رقم٢٤٦٥، ص٢٤٢. قال الألباني: "حديث صحيح".

(٢) الرازي، **مختار الصحاح**، مرجع سابق، مادة: ولي، انظر أيضاً:
- الفيروز آبادي، **بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز**، مرجع سابق، ج٥، ص٢٨١.

أما في الاصطلاح، فالولاية سلطة لمن ثبتت له القدرة على إنشاء التصرفات والعقود وتنفيذاً من غير توقف على إجازة أحد.[1] أما إذا كانت متعلقة بشؤونه كتزويجه نفسه أو التصرف في ماله فهي الولاية القاصرة. والولي في الزواج: "من له على المرأة ملك أو أبوة أو تعصيب أو إيصاء أو كفالة أو سلطة أو ذو إسلام."[2] ويرى الإمام مالك -رحمه الله- أن: "كل من وضع المرأة في منصب حسن فهو وليها، سواء كان من العصبة أو من ذوي الأرحام، أو الجانب، أو الإمام، أو الوصي."[3] قال الجزيري:[4] "الولي في النكاح هو الذي يتوقف عليه صحة العقد فلا يصح بدونه، وهو الأب أو وصيه والقريب العاصب والمعتق والسلطان المالك."[5] وتنقسم الولاية إلى قسمين: ولاية على النفس وولاية على المال؛ فالولاية على المال هي: حفظ مال غير راشد أو سفيه أو مجنون... وإجراء التصَرُّفات الشرعية بما يعود بالمصحلة عليهم. وأما الولاية على النفس، فتنقسم إلى قسمين:

- ولاية الحفظ والصيانة، للصغير والكبير معاً، لجلب المصالح إليهم ودفع المضار عنهم.
- وولاية تزويج الفتاة، أو ما يسمى بولاية النكاح. ولا حرج إذن في هذه

---

(١) الزحيلي، وهبة. **الفقه الإسلامي وأدلته**، دمشق: دار الفكر، ط٣، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ج٧، ص١٨٧.

(٢) الرصاع، **شرح حدود ابن عرفة**، مرجع سابق، ص٢١٨.

(٣) القرطبي، محمد بن أحمد. **الجامع لأحكام القرآن**، القاهرة: دار الكتاب العربي، ١٩٦٧م، ج٣، ص٧٥.

(٤) هو: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، فقيه من علماء الأزهر. ولد بجزيرة شندويل (مركز سوهاج) بمصر عام ١٢٩٩هـ، وتعلم في الأزهر ودرس فيه. عين مفتشاً لقسم المساجد بوزارة الاوقاف، وكان عضواً في هيئة كبار العلماء. توفي بحلوان سنة ١٣٦٠هـ. من تصانيفه: "الفقه على المذاهب الاربعة"، و"توضيح العقائد"، و"الأخلاق الدينية والحكم الشرعية"، وغيرها. انظر:
- الزركلي، **الأعلام**، مرجع سابق، ج٣، ص٢٣٤-٢٣٥.

(٥) الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض. **كتاب الفقه عل المذاهب الأربعة**، بيروت: دار ابن حزم، ط١، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ص٨٢٦.

الولاية ولا عنت، ولا تضيق المرأة ذرعاً بها؛ لأن فيها صيانة مما نشاهد اليوم من استقلال بعض الفتيات بتزويج أنفسهن، وما ينتج عن ذلك من نتائج سيئة تعود على الولي والأسرة والمجتمع بالندم والخسران والضرر، وكذلك نهى الإسلام الأولياء أن يكرهوا النساء على الزواج بمن لا يرضين؛ إذ يتنافى هذا مع مقاصد الشرع التي جعلت الزواج أساسه الألفة والمحبة والوئام، أو يعضلوهن فلا يمتنعوا عن تزويجهن متى كان الخاطب كفئاً ولا يضاروهن بحبسهن عن الزواج لهوى أو مصلحة، فإن امتنع الولي عن التزويج بلا عذر مع كفاءة الزوج واستقامة الحال سقطت ولايته وأصبح عاضلاً وانتقلت الولاية إلى القاضي لينفذ الزواج، لأن العضل ظلم، وولاية رفع المظالم إلى القاضي.[١] وهذا يعني أنه ليس في الولاية تسلط على المرأة من قبل الرجل، ولا أية استهانة بها أو انتقاص من قدرتها؛[٢] إذ شرعت الولاية لحفظ كرامة المرأة ومصالحها ودفع الضرر عنها، ولا يخفى أن الحكمة من جعل الولي ركناً في عقد الزواج هو أن للزواج مقاصد متعددة، والمرأة كثيراً ما تخضع لحكم العاطفة فلا تحسن الاختيار، فيفوتها حصول هذه المقاصد، فمنعت من مباشرة العقد وجعل ذلك لوليها لتحصل مقاصد الزواج على الوجه الأكمل من غير أن تتعرض للابتذال إذا هي تولت العقد بمحضر من الرجال إلا بما ينوب عنها. ولذلك يشترط في الولي أن يكون أهلاً لممارسة هذه المهمة بأن يكون ذكراً بالغاً عاقلاً رشيداً حراً.[٣]

إذن، لا تشكل ولاية التزويج طعناً على المرأة في عقلها ولا إلغاء لشخصيتها

---

(١) صالح، سعاد إبراهيم. **قضايا المرأة المعاصرة رؤية شرعية ونظرة واقعية**، القاهرة: مكتبة التراث الإسلامي، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ص٥٠

(٢) ابن معجوز، محمد. **أحكام الأسرة في الشريعة الإسلامية وفق مدونة الأحوال الشخصية**، الدار البيضاء: مطبعة النجاح الجديدة، ط٢، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ص٨٥.

(٣) القرطبي، **الجامع لأحكام القرآن**، مرجع سابق، ج٣، ص٧٣ (بتصرف).

ولا سلباً لحريتها ولا تنقيصاً من أهليتها، وإنما هي مظهر من مظاهر تكريم الإسلام للمرأة، يراعي عدم خبرتها بالرجال، فقد يغرها المظهر في مال أو جمال، وقد تتعلق بحسب أو نسب وتقع فريسة لزواج غير متكافئ معها في دين أو في غير ذلك مما هو معتبر في العرف، ويكون الزواج مآله الفشل، لذلك كلف الإسلام الرجل بأن يضع نفسه في خدمة المرأة التي في ولايته ليعينها على اختيار الزوج الصالح بإذنها ورضاها واستشارتها، وليصونها عن الابتذال والوقوف من زوجها المنتظر موقف المساوم المماكس. فهذه الولاية إذن لا تتعارض مع الحرية التي منحها الإسلام للمرأة في حق اختيار شريك الحياة، لأنه في حال تعنت الآباء يمكن للقضاء أن يتدخل، لأن الولاية التي يريدها الشرع ليست ولاية تسلط وتحكم واستبداد بل هي ولاية مشورة ونصيحة وتوجيه تراعى فيها مصلحة المرأة. أما مشروعية ولاية التزويج فقد وردت في آيات وأحاديث وآراء فقهية كثيرة لا مجال لذكرها فهي ليست مناط البحث.

والجدير بالذكر أن مدونة الأسرة تحدثت عن الولاية في الكتاب الأول، في المادة (٢٤) وجاء فيها أن: "الولاية حق المرأة تمارسه الرشيدة حسب اختيارها ومصلحتها". وفي المادة (٢٥): "للرشيدة أن تعقد على نفسها بنفسها أو تفوض ذلك لأبيها أو لأحد أقاربها". وجاء في الدليل الذي نشرته وزارة العدل المغربية: "الحقوق التي أصبح لها -أي المرأة- الحق في ممارستها: أن تعقد زواجها بنفسها أو أن تفوض ذلك لأبيها أو لأي أحد من أقاربها دون تحديد لدرجته، اعتباراً لما هو متعارف عليه وحفاظاً على التقاليد المعروفة في تماسك الأسرة."[1] وعليه، وبالرغم من أن المشرع المغربي جعل الولاية للرشيدة اليتيمة ولاية اختيار، فالمشكل يبدو واضحاً عندما ننظر إلى واقعنا الذي يفتقد -فعلاً- للأمن الخلقي والاجتماعي، وهذا لن يضر بالمرأة وحدها فقط بل وبالأسرة أيضاً، ومن ثمّ، بالمجتمع ككل نظراً للانحلال الخلقي المتزايد وعدم نضج الفتيات والفتيان -خصوصاً على جانب القيم- وعدم إدراكهم لأهمية وقدسية

---

(١) جمعية نشر المعلومة القانونية والقضائية، **دليل عملي لمدونة الأسرة**، مرجع سابق، ص٣١.

مؤسسة الأسرة وما يترتب عليها من آثار كالنفقة والنسب والإرث.[1] أضف إليه أن التمييز الذي قام به المشرع المغربي -فيما يتعلق بهذا المظهر- أربك المرجع الذي اعتمده؛ إذ أخضع بعض النساء في الولاية للمذهب الحنفي الذي لا يرى الولاية شرط صحة في عقد الزواج ابتداء، وأخضع بعضهن للمذهب المالكي الذي عدَّ الولاية شرطَ صحة في عقد الزواج لا يصح إلا بها.

ت- الطلاق:

الطلاق هو: حلُّ رابطة الزوجية من جانب الزوج -بوصفه المخول بهذا الحق- أو جانب الزوجة إذا ملكها طلاق نفسها. وعليه، فإن الطلاق هو المظهر الثالث للقوامة، ومن مظاهر رحمة الله تعالى بعباده أن جعله بيد الرجل، لقوله -تبارك وتعالى-: ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ﴾ [البقرة: ٢٣١]، ولقول النبي ﷺ: "إنما الطلاق لمن أخذ بالساق."[2] وذلك لاعتبارين: أولهما: كسبي، فهو القوام على بيته يتحمل تبعاتها وحاجاتها. والثاني فطري، لكونه أكثر تحكما في تصرفاته وأقل اندفاعاً مما يجعله أكثر تبصراً وتأملاً. ولقد حذر الإسلام من الطلاق من غير سبب، والإكثار منه يؤدي إلى خراب البيوت والمجتمعات، فهو أخف الضررين لنكاح فاشل سدت جميع الأبواب في وجهه، ولحياة زوجية لا تطاق بعد نفاد كل الوسائل والحلول للمّ الشمل، فيكون الطلاق رحمة في حياة نكدة لا تطاق، وبعد صلح لم يؤت ثماره. ولقد حدده الله تعالى في ثلاث، فقال: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٍۗ ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، فكان تشريعه رحمة ووسطاً بين طلقة بائنة وبين طلاق مطلق تتلاعب به النفوس والأهواء. ثم من مكملات هذا المظهر تشريع عدة المرأة

---

(١) العدناني، سميرة. **الإيجابيات ومظاهر النقص في مدونة الأحوال الشخصية**، ضمن: **ثورة هادئة من مدونة الأحوال الشخصية إلى مدونة الأسرة**، سلسلة شرفات ١٢، الرباط: منشورات الزمن، ٢٠٠٤م، ص١٥.

(٢) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد. **سنن ابن ماجه**، دمشق: دار إحياء الكتب العربية، (د. ت.)، كتاب: الطلاق، باب: طلاق العبد، ج١، حديث رقم٢٠٨١، ص٦٧٢. قال الألباني: "حديث حسن".

المطلقة، وألا تطلق وهي حائض مراعاة للحالة النفسية التي تصحب الحيض...، كل هذا يعطي فرصة للزوجين للتأمل والتروي ورعاية مصلحة الأسرة.

أما مدونة الأسرة، فإنها جعلت الطلاق تحت رقابة القضاء وباستدعاء الزوجة للاستماع إليها، كما أن الزوج لا يمكنه مراجعة الزوجة في ظل الطلاق الرجعي إلا بموافقة صريحة منها. وعليه، فإن كان الطلاق في أغلب حالاته حقاً يمارسه الزوج أو الزوجة-في حالة التمليك-، إلا أن مدونة الأسرة اشترطت إشراف القضاء على جميع أنواعه؛ بمعنى أن كل طلاق لم تأذن به المحكمة لا يعتد به بمقتضى أحكام المدونة. وجعلت الطلاق استثناء وأخف الضررين عند فشل كل محاولات الصلح؛ إذ جاء في المادة (٧٠) منها: "لا ينبغي اللجوء إلى حل ميثاق الزوجية بالطلاق أو التطليق إلا استثناء وفي حدود الأخذ بقاعدة أخف الضررين، لما في ذلك من تفكيك الأسرة والإضرار بالأطفال". وفي المادة (٧٨): "الطلاق حل ميثاق الزوجية، يمارسه الزوج والزوجة، كل حسب شروطه تحت مراقبة القضاء". ومع أن الطلاق في الشريعة الإسلامية بيد من أخذ بالساق، إلا أن مدونة الأسرة أخضعته للرقابة القضائية بداية بمسطرته أمام قضاء الأسرة وحضور الزوجة، حيث يمكن الإحالة على القانون الجنائي إذا ما ثبت تلاعب الزوج، ثم مسطرة الصلح، ووصولاً إلى تحديد واجبات الطلاق والنفقة بناء على معايير المواد: (من ٧٨ إلى ٨٩) من المدونة.

أضف إلى ذلك أن المدونة وسَّعت نطاق الطلاق، وأطلقت الحبل على غاربه لما فتحت مسطرة طلاق الشقاق[1] وسهّلت عمليته وطريقة توثيقه وآثاره وأحكامه، فلقي إقبالاً متزايداً حسب التصريحات الرسمية. وما يعاب على

---

(١) الشقاق: هو الخلاف العميق والمستمر بين الزوجين بدرجة يتعذر معها استمرار العلاقة الزوجية. انظر:

- جمعية نشر المعلومة القانونية والقضائية، **دليل عملي لمدونة الأسرة**، مرجع سابق، ص٧١.

والأصل الشرعي الذي استند إليه المشرع المغربي هو قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾ ﴾ [النساء:]٣٥.

المدونة كذلك أنها سمحت للزوجة أن تتقدم بطلب التطليق بمجرد إخلال الزوج بشرط في عقد الزواج، أو لغيبته عنها مدة تزيد عن سنة، أو لمرض خطير لا يرجى الشفاء منه داخل سنة، أو لعيب مانع من المعاشرة المادية الزوجية... أو غير ذلك. ورغم أن جمهور الفقهاء أجازوا للزوجة أن تطلب التفريق من القاضي لعدم الإنفاق أو لضرر لحقها أو لغيبة، إلا أن مدونة الأسرة سهّلت طرقه وعمليته وحتى أحكامه. والمثير للتساؤلات ما جاء في المادة (٩٩) من المدونة؛ إذ نصت على أنه: "يعتبر كل إخلال بشرط عقد الزواج ضرراً لطلب التطليق. يعتبر ضرراً مبرراً لطلب التطليق كل تصرف من الزوج أو سلوك مشين أو مخل بالأخلاق الحميدة يلحق بالزوجة إساءة مادية أو معنوية تجعلها غير قادرة على الاستمرار في العلاقة الزوجية"، وهذا يوضّح أن الذين طالبوا بتغيير الكثير من بنود المدونة سعوا إلى نسوَنَتِها، مع أن الشروط والاتفاقات تكون متبادلة بين الزوجين، فلا يصح أن يمنع الزوج من حقه في التطليق بسبب إخلال الزوجة بالتزاماتها، فهذا المنع تجعله الزوجة المُشاكسة ذريعة لإجبار زوجها على طلاقها دون مقابل، ثم تحمّله خسارة كبيرة بسبب المستحقات المترتبة عن الطلاق.

أضف إلى كل ذلك مسطرة الطلاق الاتفاقي؛ إذ نصت المدونة في المادة (١١٤) على أنه "يمكن للزوجين أن يتفقا على مبدأ إنهاء العلاقة الزوجية دون شرط، أو بشروط لا تتنافى مع أحكام المدونة ولا تضر بمصالح الأطفال". والغاية من هذا المقتضى الاستجابة لرغبة الزوجين اللذين يودان عدم إفشاء خلافهما أمام المرافعات القضائية حفاظاً على سمعتهما، والمرونة التي يجب أن تسود علاقتهما تجاه أبنائهما. ويكفي لإيقاع هذا الطلاق أن يتقدم الزوجان بطلب الإذن بتوثيقه إلى المحكمة، ويستحسن فيه أن يرفقاه باتفاق مصادق عليه منهما، يشهدان فيه باتفاقهما على إيقاع الطلاق دون إكراه أو تدليس على أحد منهما، فتحاول المحكمة الإصلاح بينهما ما أمكن، فإذا تعذر ذلك أذنت بالإشهاد على الطلاق وتوثيقه. ويكون الطلاق بائناً. والملاحظ أن مدونة

الأسرة لم تشدد في فرض مسطرة الصلح، كما أنها حددت الأجل في ١٥ يوماً للإشهاد على الطلاق بعد الحصول على الإذن، مما يؤكد المرونة التي تطبع هذا الطلاق. وهذا الطلاق لا يحتاج أصلاً إلى محاولة صلح؛ لأن الهدف الأساس منه هو تجنب إشهار الخلاف في المحكمة. وهذا النوع من أيسر طرق الطلاق وأسرعها، لذلك غالباً ما يحاول الأزواج إقناع الزوجات بأن الأوفق لهن إيقاع طلاق اتفاقي حتى لا تتردد كثيراً على المحكمة. ويُخشى من هذا الاتجاه الذي صار يقوى أن يصبح هذا الطلاق على الصورة التي كان عليها طلاق الخلع من استغلال الزوجة وابتزازها وظلمها وتهديدها حتى توقع الطلاق بالاتفاق.

ثانياً: مسؤولية المرأة الزوج (الحافظية)

١- معنى الحافظية:

الحافظية لغة: الحفظ، تارة يقال لهيئة النفس التي بها يثبت ما يؤدي إلى الفهم، وتارة لضبط الشيء في النفس، ويضاده النسيان، وتارة لاستعمال تلك القوة، فيقال: حفظت كذا حفظاً، ثم يستعمل في كل تفقد وتعهد ورعاية، قال الله تعالى: ﴿ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ ﴾ [النساء: ٣٤]؛ أي: يحفظن عهد الأزواج عند غيبتهم بسبب أن الله تعالى يحفظهن، أي: يطلع عليهن، وقرئ: (بِمَا حَفِظَ اللهَ) [النساء: ٣٤] بالنصب، أي بسبب: رعايتهن حق الله تعالى لا لرياء وتصنّع منهن.(١) يقول الله -تبارك وتعالى-: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ ﴾ [النساء: ٣٤]. والشق الأخير من الآية يحدد مسؤولية المرأة، لكن تفاصيلها وردت في أحاديث نبوية أخرى. روى الإمام ابن جرير عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: "خير النساء امرأة إذا نظرت إليها سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا غبت عنها حفظتك في نفسها ومالك"، ثم قرأ

(١) الأصفهاني، **معجم مفردات القرآن**، مرجع سابق، ص٢٤٤-٢٤٥.

رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ...﴾ إلى آخرها."[1] وما جاء في الآية الكريمة وهذا الحديث النبوي الشريف جامع وشامل لمعاني الحافظية التي تعني: المساكنة الزوجية، والاستقرار الأسري، وصيانة النفس، وطاعة الزوج وحفظه في ماله وبيته وأسراره، وحفظه في أبنائه بالتربية الحسنة، والأدب النافع في الدين والدنيا، في غيابه وحضوره بما أمر الله تعالى به أن تحفظ لا تقصر في مسؤوليتها ورعايتها بعد أدائها حقوق الله عليها...، وما أدرجت المرأة في صف الصالحات إلا بأدائها لحقوق زوجها عليها. يقول الإمام أبو بكر بن العربي -رحمه الله- في قوله تعالى: ﴿ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ ﴾: "يعني غيبة زوجها، لا تأتي في مغيبه بما يكره أن يراه في حضوره."[2] ويقول الشيخ رضا: "أي حافظات لكل ما هو خاص بأمور الزوجية الخاصة بالزوجين، فلا يطلع أحد منهن على شيء مما هو خاص بالزوج."[3] ثم تأتي تفاصيل الحافظية الزوجية في آيات أخرى وأحاديث نبوية شريفة، منه على سبيل التمثيل ما قاله سيدنا رسول الله ﷺ في خطبة البلاغ والوداع؛ إذ قال: "أَلاَ إِنَّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقًّا، وَلِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا، فَأَمَّا حَقُّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ أَلاَّ يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ وَلاَ يَأْذَنَّ فِي بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، أَلاَ وَحَقُّهُنَّ عَلَيْكُمْ أَنْ تُحْسِنُوا إِلَيْهِنَّ فِي كِسْوَتِهِنَّ وَطَعَامِهِنَّ."[4] أما مدونة الأسرة فاكتفت للإشارة إلى مسؤولية الزوجية بما جاء في المادة (٤): "إنشاء أسرة مستقرة برعاية الزوجين"، وبما جاء في

---

(١) الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. **جامع البيان في تأويل القرآن**، تحقيق: أحمد محمد شاكر، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ج٨، ص٢٩٥. انظر أيضاً:
- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله. **المستدرك على الصحيحين**، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ/١٩٩٠م، ج٢، ص١٦١.

(٢) ابن العربي، أبو بكر المعافري المالكي. **أحكام القرآن**، بيروت: دار الفكر، (د. ت.)، ج١، ص٤٣٥.

(٣) رضا، محمد رشيد. **حقوق النساء في الإسلام**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ص٣٨.

(٤) الترمذي، **السنن**، مرجع سابق، كتاب: الرضاع، باب: ما جاء في حق المرأة على زوجها، ج٣، حديث رقم١١٦٣، ص٤٦٧. وقال أبو عيسى: "هذا حديث حسن صحيح".

الفقرة الثالثة من المادة (٥١): "تحمل الزوجة مع الزوج مسؤولية تسيير ورعاية شؤون البيت والأطفال"، وبما جاء في المادة (٥٤) في تقريرها للحقوق الواجبة للأطفال على أبويهم.

وخلاصة القول: إن الحافظية هي صلاح المرأة في نفسها وإصلاحها لأبنائها، وطاعتها لزوجها، وحفظها لحرمة الرباط المقدس والميثاق الغليظ بينها وبين زوجها، ولما أوجب الله عليها حفظه من أمور الزوجية في غيبته ووجوده. وحافظية المرأة لا تقتصر على حفظ الحقوق الزوجية فقط، بل تشمل كل الحقوق المكلفة بها، تنطلق من حفظ حقوق الله تعالى والسعي لنيل رضاه وترجع إليهما، فهي عبادة لله تعالى وطاعة له قبل أن تكون حقاً للزوج على زوجه.

٢- مظاهر الحافظية:

أ- حفظ بيت الزوجية في الغياب والحضور وحفظ المرأة نفسها:

تشير عبارة (حافظات) في قوله تعالى: ﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ ﴾ إلى أن هناك ما يُضيَّع إن لم تحفظه المرأة الزوج، وتشير التي بعدها (للغيب) بأن هناك غيباً وحضوراً. يقول الإمام الرازي -رحمه الله- عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ ﴾: " ﴿ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ ﴾ فيه وجهان: الأول: قانتات، أي مطيعات لله، ﴿ حَٰفِظَٰتٌ لِّلۡغَيۡبِ ﴾ أي قائمات بحقوق الزوج، وقدم قضاء حق الله ثم أتبع ذلك بقضاء حق الزوج. الثاني: أن حال المرأة إما أن يعتبر عند حضور الزوج أو عند غيبته، أما حالها عند حضور الزوج فقد وصفها الله بأنها قانتة، وأصل القنوت دوام الطاعة، فالمعنى أنهن قيمات بحقوق أزواجهن، وظاهر هذا إخبار، إلا أن المراد منه الأمر بالطاعة. واعلم أن المرأة لا تكون صالحة إلا إذا كانت مطيعة لزوجها، لأن الله تعالى قال: ﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ ﴾ والألف واللام في الجمع يفيد الاستغراق، فهذا يقتضي أن كل امرأة تكون صالحة، فهي لا بد وأن تكون قانتة مطيعة. فـ(ما) في قوله: ﴿ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُۚ ﴾ فيه وجهان: الأول:

بمعنى الذي، والعائد إليه محذوف، والتقدير: بما حفظه الله لهن، والمعنى أن عليهن أن يحفظن حقوق الزوج في مقابلة ما حفظ الله حقوقهن على أزواجهن؛ إذ أمرهم بالعدل عليهن وإمساكهن بالمعروف وإعطائهن أجورهن، فقوله: ﴿ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ﴾ يجري مجرى ما يقال: هذا بذاك. والوجه الثاني: أن تكون (ما) مصدرية، والتقدير: بحفظ الله، وعلى هذا التقدير ففيه وجهان: الأول: أنهن حافظات للغيب بما حفظ الله إياهن، أي لا يتيسر لهن حفظ إلا بتوفيق الله، فيكون هذا من باب إضافة المصدر إلى الفاعل. والثاني: أن المعنى: هو أن المرأة إنما تكون حافظة للغيب بسبب حفظهن الله أي بسبب حفظهن حدود الله وأوامره، فإن المرأة لولا أنها تحاول رعاية تكاليف الله وتجتهد في حفظ أوامره لما أطاعت زوجها، وهذا الوجه يكون من باب إضافة المصدر إلى المفعول، واعلم أنه تعالى لما ذكر الصالحات ذكر بعده غير الصالحات، فقال: ﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ﴾."[1] وعن ابن عباس –رضي الله عنهما– قال في قوله تعالى: ﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ﴾ أي: "الصالحات المحسنات لأزواجهنّ، لأنهن إذا أحسن لأزواجهن فقد صلح حالهن معهم."[2] فـ﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ ﴾ مبتدأ، وما بعْدَهُ خبران لَهُ، و﴿ لِّلْغَيْبِ ﴾ مُتعلِّق بـ﴿ حَٰفِظَٰتٌ ﴾، يعني أن المرأة الصالحة هي التي تحفظ حقوق القائم على شؤونها. وعليه، فإن المرأة قد تكون معول هدم في برج السكن إن غابت عنه وغفلت عن المسؤولية الموكولة إليها والمتمثلة في حفظ كل ما غاب عن عين الرجل. فالحفظ إذن استمرار واستقرار وهو العمود الفقري في الحياة الأسرية، والمرأة بطبعها وفطرتها تحفظ استمرار الجنس البشري بما هي محضن للأجنة وراعية لحياتهم ومرضعة وحاضنة ومربية ومدبرة لضروريات معاش الأسرة، وتحفظ أمانة الله على عاتقها بحفظ حقوق الله عليها وحقوق زوجها ونفسها وأبنائها.

---

(١) الرازي، فخر الدين أبو عبد الله محمد. **التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب**، القاهرة: المطبعة البهية المصرية، (د. ت.)، ج١٠، ص٨٧-٨٩.

(٢) أبو حيان، محمد بن يوسف الأندلسي. **البحر المحيط في التفسير**، دراسة وتحقيق وتعليق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ج٣، ص٢٤٩.

ب- الطاعة في المعروف:

إن الله تعالى أوجب على الزوجة طاعة زوجها، لأنه ربان سفينة الأسرة والقائم بشؤونها المادية والمعنوية والمدافع عنها والذائد عن حماها، ولا شك في أن الزوجة إذا أطاعت زوجها فإنها تحفظ بذلك هذه السفينة من الغرق، وتوطد علاقتها بزوجها وتؤلف قلوب أعضاء أسرتها، وبذلك تطرد كل الوساوس التي بإمكانها زعزعة كيان الأسرة وكسر بيضتها. وفضلاً عن ذلك، فإن من مستلزمات القوامة أن يطيع كل أفراد الأسرة القائم بشؤونهم، حتى تنجح هذه القافلة في رحلتها وتصل إلى مقصدها وتعطي ثمارها. وحسبنا قوله -جل وعلا- في سياق آية الحافظية: ﴿ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ ﴾، فالقنوت: الطاعة،[1] أي الطائعات؛ الطائعات لله تعالى فيما أمر به من حقوق أزواجهن عليهن، وقَنَتَتِ المرأة لزوجها أي أطاعته، وما بعدها يزيد الأمر وضوحاً إلى أن المقصود من (القانتات) الطائعات لأزواجهن، ﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ﴾ فسرت: "أي تخافون عصيانهن وتعاليهن عما أوجب الله عليهن من طاعة الأزواج." فما على زوجها إلا اتباع مراحل العلاج من وعظ وتأديب... إلى تدخُّل الأسرة الممتدة للإصلاح بينهما، فإذا حلت المشكلة: ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ ﴾-وهذا دليل آخر يؤكد مسؤولية المرأة تجاه زوجها- ﴿ فَلَا تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾، فإذا أطاعته فلا سبيل له عليها.

ومنشأ هذه الطاعة أن الرجل هو الذي ينفق على الأسرة ابتداء بالمهر، ثم الكسوة والسكن والنفقة اليومية، ويبذل جهده من أجل ذلك، ويتحمل المشاق والصعاب في سبيل تحقيق الطمأنينة والاستقرار للأسرة. لذلك فطاعة الزوجة لزوجها هي طاعة لله تعالى، وعصيانها وخروجها عن طاعة زوجها يعرضها لغضب الله تعالى ولعن الملائكة. وفضلاً عن ذلك فإن حق طاعة المرأة لزوجها ثابت بالكتاب كما ثبت بالسنة المطهرة، وقد رأينا بعض الأحاديث التي دلت

---

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم. **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، ط١، (د. ت.)، ج٢، مادة: قنت، ص٧٣.

على ذلك، قال تعالى: ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾. فإذا كان الزوج مطالباً بالإشراف على الأسرة وبذل جهوده في سبيلها وقضاء حاجاتها، والذود عنها ودرء المفاسد عنها فإن الزوجة مطالبة من جهتها بطاعة زوجها -في المعروف- عندما يأمرها أو يلزمها بشيء، فإن طاعتها له طاعة لربها، وعصيانها له عصيان لربها. وهذه الطاعة التي جعلها الشرع حقاً للزوج إنما هي الطاعة في المعروف، ولا طاعة له إن أمر الزوجة بمعصية الله تعالى، أو أن يأمرها بشيء فوق طاقتها وخارج عن إرادتها.

والجدير بالذكر أن مدونة الأسرة وإن كانت قد خصصت حيزاً كبيراً من بنودها لوجوب نفقة الزوج على أسرته وأحكامها، فإنها لم تشر لا من قريب ولا من بعيد ولا تصريحاً ولا تلميحاً إلى وجوب طاعة الزوجة زوجها، وهو الحق الذي يقابل النفقة! ومع أن نصوص الشريعة من قرآن وسنة وإجماع الصحابة والتابعين وفقهاء المذاهب كلها واضحة وصريحة في وجوب طاعة الزوجة زوجها في المعروف.

ثالثاً: مقاصد المسؤوليات الأسرية

أقام الإسلام العلاقات داخل الأسرة على دعائم ثلاث هي: المودة والرحمة والسكن. كما ضمن للأسرة أحكامها الخاصة، ونظّم العلاقة بين عناصرها، وحدد حقوقهم وواجباتهم مما يستلزم منهم القيام بها لتحقيق رسالتهم في الحياة، والمحافظة على سلامة الأسرة من الانحرافات والمشكلات الداخلية وتأمين سعادة عناصرها، حفاظاً على المقاصد العليا للشريعة الإسلامية.[1] وأجمل أهم مقاصد الشريعة الإسلامية للمسؤوليات الأسرية (القوامة والحافظية) فيما يأتي:

---

(١) مقاصد الشريعة هي: "المعاني والأهداف الملحوظة للشرع في جميع أحكامه أو معظمها، أو هي الغاية من الشريعة، والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها". انظر:
- الزحيلي، وهبة. **أصول الفقه الإسلامي**، دمشق: دار الفكر، ط١، ١٤١٦هـ/١٩٨٦م، ج٢، ص١٠١٧.

١- إقامة حدود الله:

أهم مسؤولية للأسرة هي تطبيق شرع الله تعالى والحفاظ على حدوده، وتطبيق شرعه والسعي في مرضاته بتأسيس البيت المسلم، قال تعالى: ﴿إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ﴿٢٣٠﴾﴾ [البقرة: ٢٣٠]. فالأبوان مسؤولان أمام الله عن تنشئة الأبناء على تعاليم الإسلام ومبادئه وأخلاقه، يقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ وَأَهۡلِيكُمۡ نَارٗا وَقُودُهَا ٱلنَّاسُ ﴿٦﴾﴾ [التحريم: ٦]، وأي تقصير أو إخفاق في قيامهما بمسؤوليتهما ستكون له عواقب سيئة على سلوك الأبناء والبنات، ومن ثم على المجتمع في بنائه وفكره وأمنه. ولذلك، فإن أهم مقصد في بناء الأسرة هو إقامة حدود الله تعالى؛ أي تحقيق شرع الله في شؤون الحياة الأسرية كلها من المودة والرحمة والمعاشرة بالمعروف أو الفراق بإحسان، والتعاون على الغاية التي من أجلها خلق الله الإنسان؛ تحقيق العبودية الكاملة لله تعالى، والتعاون على تبليغ رسالة الإسلام.

٢- المساكنة الزوجية والتكامل الزوجي بين الزوجين:

يقول الله -تبارك وتعالى- في هذا المقصد: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَجَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا لِيَسۡكُنَ إِلَيۡهَاۖ ﴿١٨٩﴾﴾ [الأعراف: ١٨٩]، ويقول -عز من قائل-: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةًۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الروم: ٢١]، ويقول -عز اسمه-: ﴿هُنَّ لِبَاسٞ لَّكُمۡ وَأَنتُمۡ لِبَاسٞ لَّهُنَّۗ ﴿١٨٧﴾﴾ [البقرة: ١٨٧]. تتحدث هاتان الآيتان عن أهم مقصد من مقاصد الزواج وبناء الأسرة المسلمة؛ إنه مقصد المحبة والمودة والرحمة التي تحقق ذلك السكن الوجداني والقلبي بين الزوجين، الذي تقوم عليه الحياة الزوجية بما لا يمكن الاستغناء عنه، وعلى ذلك، فإن الحياة الزوجية إذا غيبت فيها هذه الخصال الودية والتراحمية والمحبة الصادقة والإخلاص الدائم فإنها تكون أشبه بجسد بلا روح، وبقفل على خربة، وبباب بلا دار، لا معنى لهذه الحياة ولا مستقبل لها ولا خير يرتجى منها، لأن تلك الأسس التي تبنى عليها الحياة

قد اندثرت، فلا شك في أن هذا البناء -الذي بني بلا أساس- سينهار في أية لحظة. وها هنا سر دقيق لا تقوم الحياة الزوجية إلا به، فالآيات الكريمة لم تشر إلى ذلك السكن الغريزي، لكنها أشارت إلى السكن الروحي والوجداني بين الزوجين.

ومن مقاصد الشريعة الإسلامية فيما يخص المسؤوليات الأسرية، مقصد تحقيق السكن والمودة والرحمة في الأسرة، "حتى لا تنحصر العلاقة بين الزوجين في صورة جسدية بحتة، فقد نبهت الشريعة أن مقاصد هذه العلاقة أن يسكن كل من الزوجين إلى الآخر، وأن يكون بينهما مودة ورحمة، وشرعت لتحقيق هذا المقصد أحكاماً للمعاشرة بالمعروف بين الزوجين وآداباً للجماع، وغير ذلك من الأحكام التي توفر الجو العائلي المملوء دفئاً وحناناً، ومشاعر إنسانية راقية. والسكن والمودة والرحمة مشاعرٌ هي الأصل في العلاقة الزوجية لا المشاحنات والمشاجرات والأحقاد. السكن اطمئنان شق البشرية للشق الآخر، ومودة ورحمة تكامل من أجل استمرار النسل البشري وتحقيق الاستخلاف في الأرض، وليس صراعاً بين طرفين أسسا بنيانهما على شفا جرف هار، فهو مهدد بالانهيار، فإذا كان أساس البنيان هشاً فسرعان ما تفتح الأبواب على مصراعيها أمام الممارسات الخاطئة بما يهدد كيان الأسرة والأمة معاً، بحيث يستعمل كل طرف ما يبيحه لنفسه من أسلحة ليظهر قوته ويثبت ذاته، فالرجل من جانبه يشهر في وجه المرأة سلاح القوامة والدرجة والطاعة، والمرأة في المقابل تستعمل سلاح الحيل والمكائد والشعوذات لتحمي نفسها. فهل المنطلق عند أخذ القرار والاختيار هو المودة والرحمة والسكينة، أم أن الزواج كان هدفاً في حد ذاته لم يستحضر فيه الأصل (عمارة الأرض)، وعلاقة مودة ومحبة في الدنيا تمتد إلى الآخرة لمن كانت التقوى باعثهما ورضى الله منيتهما، وما عند الله خير وأبقى لهما.

٣- الحفاظ على سلامة الأسرة والمجتمع وضمان استقرارهما واستمرارهما:

الأسرة هي المرعى الأول والمحضن الطبيعي الذي يتولى حماية الناشئة ورعايتها وتنمية أجسادها وعقولها وأرواحها، وفي ظل هذا التفاهم والتعاون والتشاور والتشارك بين الزوجين يستقر بينهما الوئام وينشأ الوفاق بالتقاء مشاعر الحبِّ والوداد والرحمة والتكافل، فتستقر الأسرة وتستمر الحياة في جسدها، وباستقرار الأسرة يستقر المجتمع لكونها اللبنة الأساسة فيه وصورة مصغرة له، بصلاحها يصلح وبفسادها يختل وينهار. وما الأزمات والمشكلات التي حلت بمجتمعاتنا إلا بغياب الاستقرار الأسري وانفراط حبات عقده، فغاب عنه الاستقرار فأصبح أشبه بجدار متهدم أقيم على سيل جارف مندفع من فوق جبل مرتفع. فلا الجدار يصمد، ولا السيل يرحم، ولا الناس يمكنهم الفرار بعد أن أحكم عليهم الحصار بأنواع البلايا والرزايا والخطوب.

٤- حفظ الكليات الخمس:

والمقصد الأعلى للشريعة الإسلامية تحقيق مصلحة الإنسان في الدنيا والآخرة، وعن هذا المقصد الأعلى تتفرع مقاصد أخرى. وكل أحكام الشريعة في كلياتها وجزئياتها جاءت لتحقيق هذه المقاصد، وبينت الشريعة الغراء نصاً واجتهاداً مقاصد تطبيقها سواء فيما يتعلق بالفرد أم الأسرة أم المجتمع. فإذا قام الرجل والمرأة بمسؤولياتهما -داخل الأسرة- على أحسن وجه وبما أمر الله تعالى، حققا بذلك أهم المقاصد العامة للشريعة الإسلامية بحفظهما للضرورات الخمس التي تنص عليها الآيات القرآنية وتقررها السنة النبوية. وتتجلى مقاصد المسؤولية الزوجية أو الأسرية أو القوامة والحافظية فيما يأتي:

- حفظ الدين: إن حفظ الدين هو أول ما تتطلبة المسؤولية الأسرية الملقاة على عاتق الزوجين، حفظ بإقامة شرع الله في البيت، وبالمحافظة على الحقوق الزوجية، وبتعاون كل أفراد الأسرة على عبادة الله تعالى ومعرفته. وهذا المقصد رأس المقاصد وغاية الغايات، بل هو خلاصة الدعوة النبوية وزبدة الرسالة الإلهية.

- حفظ العرض والنسل: بحفظ العرض وصونه يتجلى صفاء الدين وجمال الإنسانية. وتدنيسه وهوانه ينزل الإنسان إلى مستنقعات الرذيلة. وقد أشارت مدونة الأسرة إلى هذه الكلية (في الفقرة ١ من المادة ٥١) إثر تفصيلها في الحقوق والواجبات المتبادلة بين الزوجين؛ إذ جاء فيها: "المساكنة الشرعية بما تستوجبه من معاشرة زوجية وعدل وتسوية عند التعدد، وإحصان كل منهما وإخلاصه للآخر، بلزوم العفة وصيانة العرض والنسل". فالزوجان مسؤولان عن أسرتهما، ووجب عليهما تحصين الأسرة من المؤثرات الخارجية وتحذيرها من الفتن ما ظهر منها وما بطن، وبنائها على تقوى الله والإيمان وكريم الأخلاق. والزوجة تحفظ زوجها في أبنائه؛ تأمر بالحسن وتزجر عن القبيح، وتجيب عن الأسئلة، وتلقِّن اللغة. وإن أنفس ما تحفظه المرأة أنساب الأمة من الاختلاط والرذائل، لأن لفيفاً من اللقطاء لا يسمى أمة.

- حفظ النفس: بالمسؤولية الأسرية يتحقق حفظ النفس؛ ويكون حفظ نفس أفراد الأسرة من جانب الوجود وجانب العدم، فمن جانب الوجود له معنيان: حفظ باطن وآخر ظاهر، أما حفظ الباطن فيقصد حفظها بتنشئة أفرادها على أخلاق الإسلام وتعاليمه ومبادئه وعلى ما يقون به أنفسهم من النار. أما حفظ الظاهر فيكمن في حفظها من متاعب الحياة ومشكلاتها، وبتوفير حاجيات الأسرة من مسكن وملبس ومطعم وتعليم وعلاج. أما من جانب العدم فحين يكون الابن منعدماً في الوجود، حيث حدد الشرع لحفظه -باختيار الزوج الصالح والزوجة الصالحة- الزواجَ الشرعي والابتعاد عن الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ثم حفظه جنيناً برعاية أمه الحامل به صحياً ونفسياً وعاطفياً، وتوفير حاجياتها، واجتناب كل ما يمكن أن يعود على الجنين بالضرر أو يؤثر في مسار نموه.

- حفظ العقل: وهو سعي الزوج والزوجة إلى تنمية عقول أبنائهما، وتقوية ملكتهم، وحفظ عقولهم مما يتربص بهم؛ لأن أكبر مقتل لأبنائهما هو أن تركهم عرضة للجهل وموجات التغريب والانحلال.
- حفظ المال: فالرجل مسؤول عن الإنفاق على أسرته وتوفير العيش الكريم لها، والمرأة مسؤولة عن حفظ مال زوجها في غيابه وحضوره جامعة بين العفة والشرف وتدبير النفقة والاقتصاد ولا تبذر منها شيئاً.

والجدير بالذكر أن مدونة الأسرة تحدثت عن بعض مقاصد المسؤوليات الأسرية في المادة (٥٤) بما يتوافق مع نصوص الشريعة الإسلامية؛ إذ جاء فيها:" للأطفال على أبويهم الحقوق التالية:

- حمايتهم وصحتهم منذ الحمل إلى حين بلوغ سن الرشد؛
- العمل على تثبيت هويتهم والحفاظ عليها، خاصة بالنسبة للاسم والجنسية والتسجيل في الحالة المدينة؛
- النسب والحضانة والنفقة؛
- إرضاع الأم لأولادها عند الاستطاعة؛
- اتخاذ كل التدابير الممكنة للنمو الطبيعي للأطفال بالحفاظ على سلامتهم الجسدية والنفسية والعناية بصحتهم وقاية وعلاجاً؛
- التوجيه الديني والتربية على السلوك القويم وقيم النبل المؤدية إلى الصدق في القول والعمل، واجتناب العنف المفضي إلى الإضرار الجسدي والمعنوي، والحرص على الوقاية من كل استغلال يضر بمصالح الطفل؛
- التعليم والتكوين الذي يؤهلهم للحياة العملية وللعضوية النافعة في المجتمع، وعلى الآباء أن يهيئوا لأولادهم قدر المستطاع الظروف الملائمة لمتابعة دراستهم حسب استعدادهم الفكري والبدني".

تتحدث هذه الفقرات من المادة (٥٤) من المدونة المشار إليها عن الحفاظ على الكليات الخمس: وأهمها تربية الطفل تربية إسلامية وتنشئته على قيم الخير والفضيلة والسلوك القويم حتى ينشأ سوياً على صراط مستقيم. ثم يليها الحفاظ على نفس الطفل من جانبي الوجود والعدم؛ بحماية صحته بدءاً من الحمل ثم الإرضاع والحضانة فاتخاذ جميع التدابير لنموه -وقاية وعلاجاً- حتى يشتد عوده ويقوى ساعده. ثم الحفاظ على النسل والعرض بإثبات هويته ونسبه لأبويه عن طريق الزواج الشرعي. ثم الحفاظ على عقله بالتعليم والتكوين حتى لا يكون عرضة لموجات التدنيس الخارجية. ثم حفظ المال بالنفقة على أمه، حيث يتغذى منها في فترة حمله ورضاعه، ثم توفير كسوته فتعليمه فوقايته وعلاجه، وكل هذا مما حث عليه الشرع الحنيف والرأي المنيف.

خاتمة:

أهم نتيجة يمكن أن نخرج بها من هذا البحث هي عدالة الإسلام وتفرده المتميز في توزيع المسؤوليات (القوامة والحافظية) داخل الأسرة، وفق الخصوصيات الفطرية والخلقية والنفسية لكل فرد من أفرادها، ودعوته إلى التشاور والتفاهم والتعاون والتراحم والتوادد بين أصحاب هذه المسؤوليات، ليبين للجميع أنها متكاملة -وليست منفصلة عن بعضها بعضاً-، لها أهداف عظيمة ومقاصد متنوعة ومنافع عاجلة وآجلة، ليبطل بهذا ما يثيره المغرضون -من المستشرقين والمستغربين- من شبهات حول شريعة الإسلام وأنها شريعة ذكورية تنتقص من المرأة وتهينها! وتتفرع عن هذه النتيجة الكبرى نتائج أخرى -هي أهم أفكار هذا البحث- وهي:

- قوامة الرجل تكليف لا تشريف وأمانة ومسؤولية، وإدارة الأسرة ورعايتها، وذود عن حماها، وتوفير حاجياتها المادية والمعنوية، وهي قبل كل هذا طاعة لله الذي شرعها لضمان استقرار الأسرة واستمرارها.

- حافظية المرأة هي طاعة الله، وحفظ الفطرة وصيانة النفس ورعاية النشء وطاعة الزوج وحفظه في بيته وماله وأبنائه وأسراره في غيابه وحضوره بما أمر الله به أن تحفظ وترعى.

- إنا بفهمنا لحقيقة المسؤوليات الأسرية ومقاصدهما العامة والضرورة الملحة لتطبيقهما في البيوت نجعل من أُسرنا أسراً مؤمنة متماسكة من داخلها حصينة في ذاتها، مثلها الأعلى رسول الله ﷺ، قائمة على الاستمساك بشرع الله والصدق والإخلاص والتعاون والوفاء والمحبة والإيثار والاستقامة والتسامح... ومن ثم تحقيق مجتمع مسلم يؤمن بسنن الله في الكون والحياة، ويحترم الفطرة ويرفض كل تغير يتنكب السنن الإلهية.

- كيان الأسرة ليس رجلاً فقط ولا امرأة فحسب، بل كيان متكامل؛ للرجل مسؤوليته (القوامة)، وللمرأة مسؤوليتها (الحافظية)، إذا تحابا وتشاورا وتسامحا وتفاهما وتعاونا وأدى كل منهما رسالته في التربية والبناء حققا الاستقرار الأسري والمجتمعي، ونالا رضا الله تعالى يوم القيامة.

- إن المسؤولية الأسرية الفعالة ليست توفير حاجيات البيت المادية أو القيام بأمور البيت الداخلية فحسب؛ ولكنها مسؤولية ضخمة تنوء بالعصبة أولي القوة؛ هي صنع أجيال المستقبل، والإسهام في إحياء الأمة والحفاظ على كيانها؛ بتربية الأبناء وبناء القلوب واستقرار الأسرة والمساكنة الزوجية والتخلص من شوائب الخلافات والخيانات والنزاعات التي تنذر بالثبور وعظائم الأمور.

- إن أسرار الشريعة ومقاصدها في تشريع المسؤوليات الزوجية الأسرية أكثر من أن تعد وتحصى، فيكفي بياناً لذلك أنها جاءت لتحقق للناس الاستقرار الأسري والسعادة الحقة في الدنيا والآخرة.

وعلى ذلك، فحين تنشأ الأسرة على أسس هشة من الجهل بالمقاصد السامية للمسؤوليات الأسرية وحقيقتها وحدودها ومظاهرها والحقوق الشرعية المتبادلة

يكون السقوط السريع والمريع عند أول عقبة في مسالك الحياة ومجالاتها. فهل يمكن للأسر المسلمة اليوم أن تلتزم بمسؤولياتها والأمانة الملقاة على عاتقها قولاً وعملاً، فتكون أنموذجاً ساطعاً بأنواره على المجتمع والعالم في ظل العولمة وطغيان المادية والتغيرات العالمية وتكالب الأمم لتحطيم آخر قلاع المسلمين (الأسرة).

متى يتخلص أفراد الأسرة من الأنانيات المستعلية والنزاعات الأسرية والمصالح الفردية المحدودة الأفق، وتتوحد جهودهم لتحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية من خلال المسؤوليات الأسرية؟ هل حان الوقت لأن ينطلق تصور الدول العربية والمسلمة للأسرة من أعالي الأمور فتعيد صياغة قوانينها ضمن مقاربة شاملة لكل مجالات الحياة التربوية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإعلامية.. أم تبقى راكدة تنظر إلى الأمور من أسافلها لا تتحرك إلا لتحقق مكسباً سياسياً أو لتلهي صوتاً معارضاً أو لترضخ لضغط دولي دون الإلمام بمشكلات الأسرة ومعضلاتها ومتطلباتها وحاجياتها؟! ومتى يجتمع شمل علماء الأمة وفقهائها ليعيدوا صياغة الفقه الإسلامي عامة وفقه الأسرة خاصة، ليكون فقهاً شاملاً متكاملاً ينطلق من القرآن الكريم والسنة النبوية والاجتهادات الجماعية السديدة بعيداً عن فقه الانحباس وفكر الانسلاخ؟

الباب الخامس

تجارب وخبرات عملية في المحافظة على دور الأسرة

لفصل الأول:

إعداد المرأة أكاديمياً لوظيفة ومهنة الأمومة
الفلسفة، الأهداف، البرنامج الأكاديمي، المخرجات المتوقعة

نزار العاني[1]

مقدمة:

ربما تنازعت فلسفة التعليم الجامعي وجهتا نظر متباينتان:

سعت الأولى لكي تكون مخرجات التعليم الجامعية نظرية فكرية أو فلسفية، تعتمد المنطق وبلورة الرأي وصياغة الفكر. ولم تكن هذه الفلسفة بعيدة عن بيئتها الفلسفية التي انتزعت من براثنها الثورة الصناعية الكبرى في القرون المتأخرة من الألفية الميلادية الثانية. ومثل هذه النزعة ألبست الجامعات ثوب مصطلحات النخبة والصفوة والبرج العاجي وأصحاب الياقات البيضاء وغيرها، لتجعل من الجامعة مركزاً للترف الفكري والنزعة النخبوية للقيادة والريادة للمجتمع الذي تنتسب اليه والذي اصطَفَتْ ذاتها عليه متأصلة أو متأسية برواقيات أرسطو وجمهوريات أفلاطون من ناحية، ومنسحبة من نزعة القرون الوسطى للنبلاء والاصطفاء الطبقي من ناحية ثانية.

وسعت الثانية وهي المتأخرة ترتيباً، إلى أن تكون المخرجات الجامعية ذات طبيعة مهنية وظيفية، تحقق ثلاث غايات: الأولى أنها تَسدُّ حاجات مباشرة مطلوبة: اجتماعياً ووطنياً وقومياً وفكرياً، والثانية أنها تُعدّ الخريجين لسوق العمل

(١) دكتوراه قياس نفسي وإحصاء وتصميم البحث (تخصص مزدوج DMP) من جامعة ولاية ميشيغان/ الولايات المتحدة- ١٩٧٨، عمل في التعليم الجامعي لمدة ٤٧ عاماً، وفي السنوات العشر الأخيرة كان مديراً لثلاث جامعات عربية. البريد الإلكتروني: prof_nizar@hotmail.com.

بحسب متطلباته ومتغيراته وتقلباته: متأثرة به ومن ثم مؤثرة فيه، والثالثة أنها ترفع من المستوى الحضاري والفكري لخريجيها لكي يكون أداة فاعلة في محيطه ومجتمعه الصغير والإنساني على حد سواء، ويكون اليد الكفء في البناء والنماء.

إلا أنَّ التعليم الجامعي الذي يفترض فيه انتماؤه للفلسفة الثانية قد ركز اهتمامه في المهن التقليدية المطلوبة في سوق العمل: مثل الطب والهندسة والتعليم والإدارة والقانون... إلى غير ذلك من المهن التي يحتاجها بالطبع كل سوق، بتفاوت حجم تلك الحاجة من مجتمع لآخر ومن وقت لآخر. إلا أنَّ مهنة ووظيفة الأمومة ظلّت بعيدة عن مخرجات التعليم الجامعي بصورتها الشاملة الكاملة لهذه المهنة، بكل أبعادها ومرافق الحاجة لها، والمكونات الرئيسة لوظيفتها عملياً وميدانياً.

فالأمومة وظيفة ومهنة يجب إعداد الأم لها إعداداً علمياً، سليماً بإطاريها الأكاديمي والوظيفي على حد سواء. فلم يعد تدريب الأم لابنتها تقليدياً وتراثياً صالحاً لمثل هذا العصر والزمان، فقد تشعّبت الحاجات، وتطورت السُّبل، وتغيّرت الأهداف والمهارات والمواصفات الوظيفية المطلوبة لمثل هذه الوظيفة والمهنة._وللإعداد لمثل هذه المهنة والوظيفة أكاديمياً، ولتحويل هذه الفلسفة إلى واقع وظيفي ملموس تعيشه الأم بكل مهارات الأمومة الرئيسة واحتياجاتها المنشودة، ملبية حاجات الفرد والأسرة والمجتمع، ومتطلبات التنمية الشاملة للبناء والنماء، فإن: المكان الطبيعي لإعداد (الأم) سيكون الجامعة دون شك، وميدان تطبيقها (الأمومة) هو الأسرة والمجتمع، وفاعليتها ذات آصرة مشتركة في المجتمع والأمة والمستقبل.

فالمرأة عموماً، والمسلمة على وجه الخصوص بما فرض عليها دينها من واجبات، وخصّها من مكرمات، هي الركن الأساس في بناء الأسرة والمصدر الرئيس لبناء النموذج الأخلاقي والسُّلَّم القيمي والقاعدة العقدية عند أبنائها. وعلى الرغم من أنَّ الأسرة بمفهومها الكُلّي، وليس التجزيئي، هي التي يجب أن تكون أحد الأهداف الرئيسة والمخرجات التعليمية الوظيفية الأساس للتعليم

الجامعي، إلا أنَّ الأولوية لهذه المخرجات ستكون (الأم) بلا شك، وذلك لأولوية دورها وأهميتها في البناء الأسري المنشود، ولإرفاد الوطن والأمة بالأجيال القادرة على التنمية والبناء والنماء.

وستحاول هذه الدراسة التركيز على: الفلسفة والأهداف للإعداد لهذه المهنة والوظيفة أولاً، وستعمل على رسم الخطوط العريضة والأركان الأساس التي يقف عليها البرنامج الأكاديمي لإعداد المرأة المسلمة لمثل هذه الوظيفة ثانياً، وستُبين ملامح المخرجات التعليمية الجامعية والوظيفية المهنية التي يتوقع أن يحققها هذا البرنامج الأكاديمي ثالثاً، وستقدم أخيراً إطاراً عاماً لتجربة فريدة رائدة (على مستوى العالم) لإعداد الأم (المسلمة) لمثل هذه الوظيفة والمهنة أكاديمياً، من خلال إنشاء هذه الفلسفة والأهداف وتفعيلهما، نموذجاً واقعياً عملياً، في الكلية الجامعية للأم والعلوم الأسرية التي افتتحت عام ٢٠١٠م في إمارة عجمان في الإمارات العربية المتحدة.

أولاً: الأم: لغةً واصطلاحاً وتطبيقاً

الأم لغة: هي الوالدة والأصل، واصطلاحاً: هي كل شيء يُضم إليه ما سواه مما يليه، فإن العرب تسمي ذلك الشيء أُمّاً.[1]

والأم: أصل الشيء للحيوان والنبات على حد سواء، وأمّ كل شيء: أصله، وما يجتمع إاليه غيره؛ فأم القرآن فاتحته،[2] وأُمّ الكتاب اللوح المحفوظ، ﴿ وَإِنَّهُۥ فِيٓ أُمِّ ٱلۡكِتَٰبِ لَدَيۡنَا لَعَلِيٌّ حَكِيمٌ ﴿٤﴾ ﴾[الزخرف: ٤]؛ أي في أصل الكتاب وهو اللوح المحفوظ الذي هو خزائن علمه سبحانه وتعالى، أُمّ النجوم المجرّة، وأُمّ القرى مكة المكرمة، وحواء أُمّ البشر، فالأُمّ الشيء يتبعه ما

(١) ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم. **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، ٢٠٠٣م، مادة: أمم.

(٢) يقول الزمخشري إنها سميت أم القرآن لاشتمالها على معاني القرآن من الثناء على الله بما هو أهله، ومن التعبد بالأمر والنهي، ومن الوعد والوعيد.

يليه،[1] وأن العرب يسمون ما يجمع أشياء متعددة: أمّاً، كما يسمون الجلدة الجامعة للدماغ وحواسه: أُمّ الرأس[2] ﴿ فَأُمُّهُۥ هَاوِيَةٌ ۝٩ ﴾ [القارعة: ٩]؛ أي يلقى في النار على رأسه، وفي موضع آخر (وأُمّ كل شيء أصله وعماده، قالها بن دريد: كل شيء انضمت إليه أشياء فهو أُمّ لها). وقد أطلق الأمام الشافعي لفظ الأم على رسالته ليجمع فيها كل فقهه.

وأُمّ كل شيء معظمه،[3] ويقال لكل شيء اجتمع اليه شيء فضَمَّه هو أُمّ له.. وأُم الطعام: المعدة، وأُم الحرب: الراية، وأُم الجيش: رئيسهم، وينقل عن ابن كيسان (يقال أمّ وهي الأصل).

وأن أصل الأُم "أمهة" لأن الجمع منها أمهات،[4] وتصغيرها "أميهة"، أما في (لسان العرب) فإن أصله من المضاعف لقولهم: أمّات وتصغيرها أميمة. وفي الشعر العربي يجمع بيتٌ كُلاً من الجمعين:

إذا الأمهات قَبَحْنَ الوجوه فَرَجتَ الظلام بأماتكا

ومن المراجعة أعلاه، يبدو أنَّ المدلول اللغوي: للأُمّ والأصل يكاد يكون واحداً، ويكاد اللفظان : الأم والأصل، يترادفان في المعنى. لذلك نجد عند استخدامهما أنَّ الأداة الواحدة قد يُعبر عنها بالأم أو بالأصل أحياناً، أو بهما معاً أحياناً أخرى. ويقال في جمع الأُم من غير الآدميين "أُمّات" بغير هاء، أما بنات آدم فالجمع "أُمّهات"،[5] والقرآن الكريم نزل بأُمّهات، وعند ابن سيده أنَّ الهاء

---

(١) مجمع اللغة العربية في القاهرة. **المعجم الوسيط**، القاهرة: دار الدعوة، ٢٠٠٤م، مادة: أمم، ج١، ص٢٧.

(٢) ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم. **لسان العرب**، مرجع سابق، مادة: أمم، ج١٢، ص٢٢.

(٣) ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي. **المخصص**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٩٩٦م، ج٤، ص ١١٦.

(٤) الجوهري، إسماعيل بن حماد. **الصحاح**، بيروت: دار العلم للملايين، ١٩٩٠م، مادة أمّ.

(٥) ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق.

أصل (غير مزيدة)،[1] وعند بعض النحويين أنَّ الجمع بغير هاء، وعند ابن جني أنَّ دعوى الزيادة أسهل من دعوى الحذف.[2]

وفي المصطلحات الحديثة نستخدم اللغة الأُم (عند تعدد الألسن)، والشركة الأُمّ وكذلك الجامعة الأم عندما تكون لأي منها فروع تابعة للأصل.

أما **"الأمومة"** فهي مصطلح حديث Motherhood وهي تعني أو تطلق على الرابطة (العلاقة) التي تصل الأُمّ بأبنائها (وقد يعبر عنها بغريزة، عاطفة، حنان، إلخ).

- وفي القرآن الكريم ذكرت (الأم) وذكرت (الوالدة)، إلا أنَّ الإحسان والبِرّ أو التكريم أو بالإيحاء (من الوحي) اقتصر على لفظ الأُم حسب:

- ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ وَهْنًا عَلَىٰ وَهْنٍ ﴿١٤﴾ ﴾ [لقمان: ١٤].

- ﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ إِحْسَٰنًا ۖ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ۖ ﴿١٥﴾ ﴾ [الأحقاف: ١٥].

- ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ ﴿٧﴾ ﴾ [القصص: ٧].

- ﴿ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ ﴿٧٥﴾ ﴾ [المائدة: ٧٥] عن سيدتنا مريم كأم للمسيح عليهما السلام.

- ﴿ ٱلنَّبِىُّ أَوْلَىٰ بِٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَأَزْوَٰجُهُۥٓ أُمَّهَٰتُهُمْ ۗ ﴿٦﴾ ﴾ [الأحزاب: ٦]. عن زوجات الرسول ﷺ حيث أكرمهن بلفظ "الأمهات".

وهكذا تنتقل الآيات القرآنية (في الآيتين الأوليين) من ذكر العام إلى ذكر الخاص عندما يراد التأكيد على الخاص لأهميته وأولويته، فمن أساليب القرآن الكريم البليغة في هذا المجال أن يوصينا الله سبحانه وتعالى

(١) ابن سيده، **المخصص**، مرجع سابق.

(٢) ذكرت المقولة في:
- الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري. **المصباح المنير**، بيروت: المكتبة العلمية، (د. ت.)، ج١، ص٢٣.

ببِرّ الوالدين (بهما معاً عموماً) ثم يعقبها بتخصيص الأُمّ فقط لشدة فضلها على الأب.

ومما يؤكد هذا المذهب الأحاديث الشريفة، وبصورة بيّنة واضحة ومباشرة، التي تؤكد أسبقية الأم وفضلها وأفضليتها على الأب (دون إقلال لأهمية ودور الأب بالطبع) ولكن الأم لها الأولوية والأسبقية في البِرّ والإحسان.

- فعن أبي هريرة ﵁ قال: "جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أبوك."(١)
- وعن المقدام بن معدي كرب عن النبي ﷺ قال: "إن الله يوصيكم بأمهاتكم، ثم يوصيكم بآبائكم، ثم يوصيكم بالأقرب فالأقرب."(٢)
- وعن النبي ﷺ أنه قال: "إن الله يوصيكم بأمهاتكم (قالها ثلاثاً)."(٣)

---

(١) متفق عليه، انظر:
- البخاري، محمد بن اسماعيل(ت ٢٥٦هـ). **صحيح البخاري**، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٩٩٨م، كتاب الأدب، من أحق الناس بحسن الصحبة، ح٥٩٧١، ص١١٥٨.
- مسلم، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت٢٦١هـ). **صحيح مسلم**، الرياض: بيت الأفكار الدولية، ١٩٩٨م، كتاب كتاب البر والصلة والآداب، باب: باب بر الوالدين وأنهما أحق به، ح ٢٥٤٨، ص١٠٢٩.

(٢) ابن حنبل، أحمد. **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٩٩م، مُسْنَدُ الشاميين، حَدِيثُ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيِّ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، ج٢٨، ح١٧١٨٧، ص٤٢٤. انظر كذلك:
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت٢٧٣هـ). **السنن**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قرة بللي، دمشق: دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩م، ط١، أبواب الأدب، باب بر الوالدين، ح٣٦٦١، ج٤، ص٦٣١.

(٣) الطبراني، سليمان بن أحمد أبو القاسم الطبراني (ت٣٦٠هـ). **مسند الشاميين**، تحقيق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٤م، ط١، ابْنُ ثَوْبَانَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، ح١٧٧، ج١، ص١١٦.
- ابن ماجه، السنن، مرجع سابق، ح٣٦٦١، ج٤، ص٦٣١.

- وقوله ﷺ: " وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ."(١)

ويفسِّر القرطبي هذه الأولوية: بأن المراد أنَّ الأُمّ تستحق على الولد الحظ الأوفر من البِرّ وتُّقدَم في ذلك على حق الأب عند المزاحمة. ومثل ذلك عند أبي العلاء المعري شعراً:

العيش ماض فأكرم والديـك بـه	والأم أولى بإكرامٍ وإحســانِ
وحسبها الحمل والإرضاع تدمنه	أمران بالفضل نالا كل إنسان

ومن عجيب ما جاء به الإسلام أنه أمر بِبرّ الأم وإن كانت مُشركة، "عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- قَالَتْ: قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: وَهِيَ رَاغِبَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي؟ قَالَ نَعَمْ صِلِي أُمَّكِ."(٢)

ومن تكريم الأم وأفضليتها وأولويتها برعاية الأسرة وتربية أولادها أن جعل الإسلام الأم المطلَّقة أحق بحضانة أولادها وأولى بهم من الأب: فـ"عن عبد الله ابن عمر: قالت امرأة: يا رسول الله، إنَّ ابني هذا، كان بطني له وعاءً، وثديي له سقاءً، وحجري له حواءً وأن أباه طلقني وأراد أن ينتزعه مني: فقال لها النبي ﷺ: "أنت أحق به ما لم تنكحي."(٣)

واختصم عمر ﷺ وزوجته المطلّقة إلى أبي بكر ﷺ في شأن ابنهما

---

(١) البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، كتاب الأحكام، بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ ﴾ [النساء: ٥٩]، ح٧١٣٨، ص١٢٦٢.

(٢) المرجع السابق، كِتَاب: الْهِبَةِ وَفَضْلِهَا وَالتَّحْرِيضِ عَلَيْهَا، باب: الهدية للمشركين، ح٢٦٢٠، ص٤٩٥.

(٣) أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت٢٧٥هـ). **سنن أبي داود**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد كامل قرة بللي، دمشق: دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩م، ط١، كتاب طلاق، باب من أحق بالولد، ح٢٢٧٦، ج٣، ص٥٨٨.

عاصم، فقضى به لأُمّه، وقال لعمر: "ريحها وشمّها ولفظها خيرٌ له منك -وقيل ريحها وحجرها وفراشها خير له منك حتى يشبّ ويختار لنفسه."[1]

وفي القانون المدني، وفي الشرع، فإنَّ قرابة الأم أولى من قرابة الأب في الحضانة.

أخلص إلى القول في هذا الباب:

إنّ أُمّ الإنسان هي أصله وعماده الذي يتكئ عليه ويردّ إليه، وفي سورة النحل يرُدُّ الله سبحانه وتعالى الأبناء والأحفاد إلى أمهاتهم: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةٗ ﴿٧٢﴾ ﴾ [النحل: ٧٢] ومثل هذا الرد للأصل يعطي الأم الأولوية والأفضلية في تكوين الأسرة ورعايتها، وإدارة شؤونها وشؤون أبنائها وحتى أحفادها (ويطلق العرب لفظ الأُمّ على الجدة كذلك لأنها الأصل والأحفاد توابع لها).

فإذا ما أريد إصلاح الأسرة فإن الرأي أو الأصل أو المردّ هو "الأم" دون شك، ومنها يمكن صلاح المجتمع فالأمة، ومن غير ذلك الأصل فإنَّ أيَّ ردٍّ لغيره هو ابتعاد عن العماد الذي ترتكز عليه الأسرة، وبناء الأبناء وتربيتهم، ومن ثم تكوين مجتمع البناء والنماء.

ثانياً: الأُمومة وظيفةً ومهنةً

١- الوظيفة والمهنة: لغة واصطلاحاً:

يختصر لنا المعجم الوسيط مصطلحي المهنة والوظيفة بالتعريفين الآتيين:

أ- المهنة:

لغة: العمل، والعمل يحتاج إلى خبرة ومهارة.[2] أما اصطلاحاً: فهي مجموعة

(١) المقدسي، عبد الرحمن بن إبراهيم. **العدة شرح العمدة**، القاهرة: دار الحديث، ٢٠٠٣، باب الحضانة.

(٢) مجمع اللغة العربية في القاهرة، **المعجم الوسيط**، مرجع سابق، ج٢، ص٨٩٠.

من الأعمال تتطلب مهارات معينة يؤديها الفرد من خلال ممارسات تدريبية.

ب- الوظيفة:

لغة: الخدمة المعنية.[1] واصطلاحاً: وحدة من وحدات العمل تتكون من عدة أنشطة مجتمعة مع بعضها في المضمون والشكل ويمكن أن يقوم بها موظف أو أكثر.[2]

وإذا ما نظرنا إلى التعريف الأجنبي (الغربي) للمهنة فأنه يعرف المهنة: اكتساب صنعة معينة والتعمق بها. أما الوظيفة فينظر لها: عمل محدد بواجبات ومسؤوليات معينة.

والعمل عموماً: وترتبط به المهنة والوظيفة عضوياً: هو ما يقوم به الإنسان من نشاط إنتاجي في وظيفة أو مهنة أو حرفة.

والباحث هنا لا يريد أن يدخل في تفصيلات شكلية بقدر ما يهمه التركيز على جوهر أو لبّ المصطلح وخاصة عند استخدامه.

إذا كانت الأم هي الأصل -كما عرّفناها سابقاً- وعلاقتها بأبنائها؛ أي أسرتها، هي الأمومة فإنَّ هذا يعني أنَّ أصل الأسرة ورأسها ومديرها هو الأم، وكل ما ينتج عنها من سلوك وعمل وإنتاج وعلاقات إنما يقع في باب الأمومة، وتحت ظلها أو خيمتها. وكلُّ عمل وإنتاج وإقامة علاقة وإدارة مجموعة تحتاج إلى خبرة ومهارة تعينُه على الإدارة الأصلح والإنتاج الأفضل؛ أي يحتاج إلى "مهني" يستطيع أن يحقق أفضل المخرجات المتوقعة من تسنّمه أو تكليفه بذلك العمل أو الإنتاج أو الإدارة. فالأمومة من خلال هذا التعريف والوصف مهنة صعبة، ومتقدمة، ومنتجة، وفاعلة، في أسرتها ومجتمعها، على حد سواء.

---

(١) المرجع السابق، ج٢، ص١٠٤٢.

(٢) البرعي، محمد بن عبد الله. **معجم المصطلحات الإدارية**، الرياض: العبيكان، ١٤١٤هـ، ص١٨٥.

٢- الوصف الوظيفي للأم:

ولأنَّ الأم هي الأصل والرأس، فأُمُّ كل شيء أصله وعماده، وهي "الشيء يتبعه ما يليه"؛[١] إذ إنَّ أفراد الأسرة ينضمون في عقد تابع لأصل المنظومة وعمادها وهي الأم، فإنَّ مهنة الأمومة ستقع على عاتقها بالدرجة الأولى، ولتتحمل معظم مسؤوليتها لتقبلها شرف هذه المسؤولية الكبيرة والإدارة الصعبة والإنتاج الإنساني الذي لا يستطيع غيرها، بالقطع واليقين، أن يكرره أو يستنسخه أو حتى أن يتشبه به.

فإذا أُريد وصف عمل الأم، فهو شامل متعدد ومتفرع ويغطي جوانب عديدة جداً، وكل واحد منها يحتاج إلى خبرة ودراية ومهارات متعددة لإنجازها أوتحصيلها، ذلك أنَّ الإنتاج الإنساني برمته مرهون بها حصراً، وأنّ المنتج الإنساني يلد ضعيفاً واهناً تابعاً غير مستقل بكل شيء، وتأتي وظيفة الأم لتكون له:

- المصدر الغذائي الوحيد له أول الأمر، ثم الرئيس له لغاية الحولين.
- والمصدر الاجتماعي في تنشئة الطفل ورعايته وتربيته.
- والمصدر النفسي العاطفي الوجداني الرئيس لإقامة العلاقة معه.
- والمصدر الديني والقيمي الأول لبناء شخصيته وسلمه القيمي.
- والمصدر الرعوي الأول له من حيث مأكله ومشربه وملبسه وتنظيفه وتحميمه وحمايته وصحته.
- والمصدر التفاعلي الرئيس لبناء علاقته الآنية والمستقبلية مع بقية أفراد أسرته؛ الصغيرة والكبيرة على حد سواء.
- والمصدر الرئيس للتكفل بإعداد الموازنة المالية للأسرة وضبطها وفق

(١) مجمع اللغة العربية في القاهرة، **المعجم الوسيط**، مرجع سابق، ج١، ص٢٧.

مدخلاتها وإمكاناتها.

- .... إلى غير ذلك مما يتعذر الاسترسال بتنوع وتعدد وظيفتها ومهنتها ومسؤوليتها.

وهنا يود الباحث المقارنة مع أي مهنة أو وظيفة أخرى تسعى الجامعات والمعاهد العليا إلى تخريجها، من خلال الوصف الوظيفي أو المخرجات المتوقعة لكل الشهادات الجامعية الأخرى، لنرى ونستدرك الفروق غير القابلة للمقارنة بين ما يراد للأم الناجحة من إدارة مسؤوليتها ومنتجها، بمهارات وقدرات فائقة ورصينة ومتعددة ومتشعبة من جهة، وأية مهنة أخرى تسعى الشهادات الجامعية الأخرى لإعداد خريجيها لمثل هذه المهنة أو الوظيفة من جهة أخرى.

فالمقارنة الموضوعية العلمية، من خلال التوصيف المهني والوظيفي للمخرج التعليمي الجامعي، ليست في صالح أية مهنة أخرى سواء أكان المخرج التعليمي لمهنة الطب، أو الصيدلة، أو الهندسة، أو التعليم، أو التمريض، أو الإدارة، أو أية مهنة أخرى تتبارز بها الجامعات والمعاهد العليا.

إنَّ إدارة فترة الحمل وحدها تحتاج إلى تعليم وتثقيف وتدريب كفء، لكي يمر الجنين بسلام خلال فترة حمله: بيولوجياً، وفسيولوجياً، وغذائياً، وصحياً، ونفسياً، واجتماعياً، وأسرياً... ناهيك عن القدرة على التحمل والصبر والمعاناة العملية بالطبع والممارسة بالفعل، وليس من خلال التعليم النظري الذي قد لا يكون له أي مخرج مستقبلي غير توسيع المدارك الثقافية في كثير من الأحيان.

من ناحية أخرى، فإنَّ كثيراً من الموظفات الجامعيات الخريجات حتى مع الشهادات الجامعية العليا، إنما تُكلَّف في أحسن حالاتها، بإدارة مؤقتة (لست أو ثمان ساعات ولخمسة أيام أسبوعياً ولعشرة أشهر في العام) لمجموعة محددة

ومتغيرة من الأفراد تَتسم علاقاتها بالمصلحة المباشرة والمؤقتة والمتغيرة ذات الوقت. بينما تعمل "ربّة البيت" وهو أشرف لقب يمكن أن يعطى للمرأة من أي لقب أو وظيفة أخرى، لو أمعنا بصدق في دلالة هذا المفهوم أو المصطلح، كما تشير الدكتوره "آن أوكلي"[1] عالمة الاجتماع البريطانية الكبيرة، وهي تصف ربات البيوت البريطانيات، بأنها تعمل وتمتهن وظيفتها كلّ الأيام ولـ ٢٤ ساعة يومياً، دون عُطل أو مناسبات، ولكل سنوات عمرها (كأمّ، وجَدَّة)، بهمَّة وتضحية، ومن دون أجر.

ويتساءل الباحث وهو في العمل الوظيفي التربوي والجامعي لأكثر من نصف قرن: لماذا نسأل أية متقدمة لأية وظيفة كانت عن شهادتها ودرجتها العلمية وتخصصها؟ وما لم نقتنع بها لا يمكن لها أن تنال الوظيفة؟

لماذا لا نسأل المرأة التي تريد أن تكون أُمّاً وربة لأسرة ومنتجة للوجود الإنساني عن شهادتها وكفاءتها ومستويات إعدادها لهذه الوظيفة؛ وظيفة الأم وربة أسرة؟!

ويعود الباحث ثانية ليسأل:

- لماذا يجب أن يكون لكل طفل موهوب معلمة متخصصة ليس بدرجة جامعية أولى حسب، وإنما بدرجة أعلى أو بحزمة تدريبية متكاملة؟ (والعمل المدرسي لا يزيد عن ٦-٧ ساعات لخمسة أيام في الأسبوع).
- ولماذا يجب أن يكون لكل طفل معاق / من ذوي الاحتياجات الخاصة / معلمة متخصصة متدربة كذلك ولذات ساعات العمل المدرسي أعلاه؟
- ولماذا يجب أن يكون هناك ممرضة لكل ثلاثة مرضى في المستشفيات (معايير دولية صحية) ولثمان ساعات فقط يومياً؟
- ولماذا تتطلب وزارة التربية والتعليم البريطانية معلمة لكل طفلين في

(1) Oakley, Anne. *Gender,Women and social science*, MPG Books, Bodmin, UK, 2005.

الروضة أو الحضانة وبتخصص معين وخبرة جيدة؟

- ولماذا؟ ... ولماذا؟... ولماذا؟...

وكل هذه الوظائف والمهن أعلاه تحتاج إلى خبيرات جامعيات متدربات ذوات خبرة ودراية وتعدّهن الجامعات لمثل هذه الوظائف والمهن كدرجة جامعية أولى ثم ما بعدها: إما الدراسة العالية أو التدريب المتخصص والمكثف.

ويتساءل الباحث هنا:

تلكم الأم التي تقوم بكل واجبات: الحاملة، والواضعة، والمرضعة، والمربية، والمعلمة، والممرضة، والمغذّية، ولعدة أولاد (الأسرة) بأعمار مختلفة، وبمهام ومهارات متخصصة لكل واحد منهم، ولأوقات مستمرة دون انقطاع لساعات العمل أو لأيام العطل والمناسبات... لماذا لا تُعدّ موظفةً وهي مجموعة موظفات في آن واحد؟؟ ومَنْ أحق بالدراسة الجامعية والتدريب لمثل هذه الوظيفة والمهنة؟

والسؤال الآخر:

لماذا لا تعترف الدولة "بربة البيت" بوصفها موظفة وصاحبة مهنة وخبيرة في تربية الأولاد وتُصرف لها أجور هذه الرعاية والعناية؟

ألم يسبب غياب الأم عن وليدها وانقطاعها عن رضاعته أمراضاً عدة تستوجب ذهابه إلى المستشفيات والمصحّات، فتقوم الدولة بالصرف عليه أثناء مرضه وربما لما بعد مرضه؟ ألا يسبب غياب الأم عن طفلها وعدم تربيته التربية الصحيحة السليمة إلى انحراف الأولاد ليكونوا عالة على المجتمع والدولة، سواء بالمخدرات أو الجريمة أو الجنوح وغيرها... وتصرف الدولة كثيراً من أموالها وخبرائها وكفاءاتها لإعادة تأهيل الأطفال الجانحين؟ ويعاني المجتمع بأسره من الأمراض والانحرافات الاجتماعية نتيجة هذه الانحرافات السلوكية أولاً، ولتَعَطُّلِ بعض الطاقة البشرية العاملة والمساهمة في البناء والنماء ثانياً.

أليس من الأحرى أن نسد أبواب ذرائع المرض والانحراف الأسري والمجتمعي أو نأخذ بالوقاية بدل العلاج، بتأهيل الأم لرعاية أبنائها وأسرتها من ناحية، ونصرف بعض الذي تصرفه الدولة على الانحرافات والأمراض الناتجة عن غياب الأم عن أسرتها من ناحية ثانية، أليس في مثل هذه الدفوعات المالية للأم المتفرغة لأبنائها توفير كبير للموازنات المالية للدولة عندما يتم تحجيم الأمراض والانحرافات السلوكية والاجتماعية وتحويل طاقات أبنائها البشرية للبناء والنماء؟!

وأغرب ما في الأمر أنَّ "جليسة الطفل Baby sitter" التي تجلس عند طفل أو أكثر (في بيتها هي أو بيت الطفل) لرعايته خلال غياب الأم عن البيت (للعمل أو لغيره)، تُعدّ ضمن نسبة المرأة العاملة (تعد أحياناً بوظيفة كاملة أو جزئية حسب عدد ساعات عملها)، بينما لا تعدّ ربة البيت، التي لا تشكل الجليسة ٢-٤٪ فقط من عمل الأم، من ضمن القوى العاملة أو القوى العاطلة عن العمل! ولماذا تدفع الدول الأمريكية والصناعية الكبرى الأجور والرواتب للأم المتفرغة لأبنائها، ولا تدفع الدول العربية والإسلامية مثل هذه الرواتب لمثل هذه الأمهات؟ فالتنشئة الاجتماعية التي تقوم بها الأم، كما يذكر Williams[1] لا تخرج عن كونها عملية اجتماعية يتم من خلالها تعلم الطفل لدوره الاجتماعي المستقبلي وإكسابه أنماطاً سلوكية مرغوباً فيها على مستوى المجتمع.

٣- الأمومة وظيفة مدفوع أجرها في الغرب:

أوردت دراسة أوروبية حديثة (August 2012) مثلاً على ما تقوم به الدول الأوربية من دفع رواتب الأم العاملة التي تتفرغ لوليدها، تم فيها استعراض ومقارنة أمرين بين ثمانية دول أوربية شرقية وغربية هما: متوسط فترة إجازة

---

(1) Williams, R. *Culture and Society: 1780-1950 ColombiaUniversity Press*, 1983.

الولادة للأم أولاً، ونسبة ما يدفع لها من راتبها الذي كانت عليه قبل الولادة -خلال تلك الإجازة- ثانياً؛ إذ كانت الدراسة بعنوان Mothers on leave[(1)] علماً بأن هذه المتوسطات أخذت من سوق العمل بقطاعيه العام والخاص، وأن المتوسط يعني التفاوت داخل الدولة الواحدة ما بين القطاعين العام والخاص للوصول إلى هذا المتوسط الحسابي. ومن خلال الانحراف المعياري لهذه المتوسطات يمكن أن نستدل أنَّ هناك إجازات ولادة بعامين وبثلاثة أعوام وربما حتى أربعة.

تسلسل	الدولة	متوسط فترة اجازة الأم لرعاية الوليد	متوسط نسبة ما يدفع للأم من راتبها خلال هذه الإجازة
١	النمسا	١٣,٣شهراً	٩٩,١٪
٢	فرنسا	١٦,٥ شهراً	٨٦,٣٪
٣	المانيا	٢٢,٩شهراً	٨٦٪
٤	بلجيكا	١٢,٨ شهراً	٨٠,٢٪
٥	رومانيا	١٠,٨شهراً	٩٤,٥٪
٦	لتوانيا	١٤ شهراً	٩٠,٧٪
٧	تركيا	٢٣ شهراً	٨٧,٥٪
٨	روسيا الاتحادية	١٥,٩ شهراً	٦١,٤٪

وللمقارنة فقط، فإن معظم الدول العربية والإسلامية تعطي إجازة مدفوعة الراتب للأم مابين ٣٠-٤٢ يوماً وهناك أيضاً شهران فقط بعد الوضع، ويمكن أن تأخذها قبل وبعد الوضع بحيث لا تزيد عن هذه الفترة.

فاذا أوجب الإسلام الرعاية الكاملة للطفل الوليد والمسؤولية الكبرى الملقاة على الأم لرعايته وتغذيته وإدارته (والطفل الوليد بحاجة إلى إدارة كفء ومتخصصة ومستمرة)، فلماذا تكون الدول الأوروبية شرقيها وغربيها متكفلة برعاية هذا الوليد ودافعة لأمه مجمل أو كل راتبها خلال تلقي الإجازة الطويلة،

(1) Anne, H.Gauthier. Cross–National Difference in the labour Force Attachment of Mothers in Western–Eastern Europe, NEUJOBS, working paper # 5.4, 2012.

إجازة الأمومة التي تمتد إلى ثلاث سنوات في بعض الدول الأوروبية في قطاعها الحكومي العام، دون الحكومات العربية والإسلامية، وخاصة الغنية جداً منها؟

٤- الأم اليابانية:

وإذا كان خروج المرأة للعمل وترك الطفل الوليد بعد ولادته بشهر أو شهرين (للخادمة أو لدور الحضانة أو لتصدق بعض نساء الجيران عليها بترك الأطفال عندهم) بحجة عدم تعطيل القوى العاملة وتراجع البلد عن التنمية المستدامة والتقدم، فلماذا لا يعمل في اليابان سوى ١٢,٣٪ من الأمهات على مستوى كل القوى العاملة في اليابان بقطاعيها العام والخاص على حد سواء؟ أي إنَّ هناك حوالي ٨٨٪ من الأمهات اليابانيات متفرغات تماماً (وليس بإجازات أمومة) لوليدها وأولادها وزوجها وأسرتها؟ وهل تعدّ اليابان دولة متخلفة عن التنمية والتقدم مثلاً بسبب عدم خروج نسائها للعمل؟

فالإحصاءات اليابانية تشير إلى أنَّ المرأة العاملة (عموم المرأة اليابانية من عمر ١٥ فما فوق) لا تشكل غير ٤١٪ من القوى العاملة فيها وذلك في قمة مشاركتها في العمل (عام ١٩٩٦م)، والتي انحدرت لاحقاً بوضوح، إلا أنَّ ذات الإحصاءات تشير إلى أنَّ ٧٠٪ من هذه القوى النسائية العاملة تتوقف كلياً عن العمل بمجرد ولادة ابنها الأول، مقابل ٣٣٪ من النساء العاملات في الولايات المتحدة اللواتي يتوقفن عن العمل بعد ولادتهن الأولى.(١)

فإذا ما توقف ٧٠٪ من العاملات وهنّ في الأصل ٤١٪، فإن هذا يعني أنَّ الأمهات العاملات المتبقيات في مراكز عملهن (وهنّ ٣٠٪ فقط) لا يشكّلن غير ١٢,٣٪ فقط من نسبة الأمهات العاملات في اليابان.

وفي التقرير الإحصائي السابق (١٩٩٦م) أعلاه فإنَّ الأرقام تشير إلى أنه برغم المشاركة النسوية (٤١٪) من القوى العاملة في اليابان إلا إنهن لا يشكلن

---

(١) Japanese women statistics(1996) see the link:
– http://www.bookmice.net/darkchilde/japan/womenstats.html

غير نسبة ١٪ في الإدارات العامة (مقابل ٧,٧٪ من الرجال اليابانيين ومقابل ٦,٦٪ من النساء الأمريكيات العاملات).

وفي تقرير آخر (١٩٩٩م) فإن النساء اليابانيات العاملات لا يشكلن سوى ١٣٪ من الأطباء و٧٪ من المحامين و٥٪ من المحاسبين القانونيين و١٠٪ من الأساتذة الجامعيين و٢,٥٪ من مديرات المدارس الثانوية و٢٪ فقط من أعضاء البرلمان الياباني.(١)

وتصف المرأة اليابانية عملها بمديرة المنزل أو الأسرة، وتصرف كل يوم بهذه الإدارة من الوقت حوالي سبع ساعات ونصف من وقتها (غير تربية الأولاد وتعليمهم؛ لأن الأم اليابانية تُعلّم ابنها كل الأساسيات التي تُعدّه للمدرسة الابتدائية من قراءة وكتابة وحساب)؛ إذ تصرف في المتوسط للعناية بالملابس (١٩١دقيقة) وللتنظيف (١٢٧دقيقة) ولإدارة المنزل (٨٧ دقيقة) ولأعمال متفرقة داخل المنزل (٣٧ دقيقة) أي فيما مجموعه سبع ساعات و٢٢ دقيقة في كل يوم ومن دون انقطاع.(٢)

وفي دراسة يابانية مسحية حديثة (٢٠١٢/١١/١م) شملت عينتها ٦٠٠٠ أسرة (زوج وزوجة، أي ١٢,٠٠٠شخص) أشار ٧٠٪ من الذين شملهم المسح (كزوج وزوجة) إلى أنَّ الأم يجب أن تتوقف عن العمل وتتفرغ لتربية أولادها وخاصة الصغار منهم.(٣) [علماً بأن متوسط نسبة الولادة في اليابان هي ١,٣٤ طفل للأم وليست ٤,٦ كما هو الحال في العالمين العربي والإسلامي].

---

(1) Renshaw, Jean. *Kimonoin the Boardroom: The invisible evolution of Japanese women Managers*, Oxford University Press 1999. See also:
- Henshall, Kenneth G. *Dimensions of Japanese Society, Gender, Margin and Main stream*, 1999.

(2) Sumiko, Iwao. *The Japanese Woman: Traditional Image and Changing Reality*, Free Press. 1993.

(3) *NationalInstitute of Population Social Security Research*, 2012. See the link:
- http://www.ipss.go.jp/site-ad/index_english/esuikei/ppfj2012.pdf

وفي مقالة للباحثة الاجتماعية اليابانية Ayaka Hori, 2012 تقول إنه من العادي والطبيعي ولغاية العقد الأخير أن تتوقف المرأة اليابانية عن العمل لتتفرغ لإدارة منزلها وتربية أولادها.

أما العقد الأخير فقد شهد عودة بعض الأمهات اليابانيات إلى العمل بعد وصول ابنها لسن المدرسة، وتذكر في موقع آخر من مقالتها أنَّ العقيدة اليابانية القائلة (الرجل في الخارج والمرأة في البيت) لا تزال قائمة وحاضرة في عقيدة المجتمع الياباني.(١)

أخيراً يشير تقرير التنمية الإنسانية (في اليابان/ ٢٠١١م) بعنوان: "الاستدامة والعدالة" إلى أنَّ كثيراً من النساء اليابانيات يجدن أنَّ رضاهن يكمن في حياتهن الأسرية (العائلية)، وليس في العمل، وإن إنجازهن الذي يفتخرن به هو في تنشئة أولادهن.كما يتكون لدى المرأة اليابانية إحساس بتحقيق الذات عندما تقوم بأعمال منزلية جيدة كمديرة للمنزل وأم في الوقت ذاته.

فالمرأة اليابانية مسؤولة عن: الموازنة المالية لأسرتها وإدارتها، واتخاذ قرارات مستقلّة (أي من جانبها فقط) فيما يخص تعليم جميع أفراد أسرتها، ورغباتهم وميولهم ونمط حياتهم. وفي الوقت ذاته، هي تتحمل مسؤولية اللوم الاجتماعي عند حدوث أية مشكلة في أسرتها.(٢)

٥- الأم الأمريكية:

وفي الولايات المتحدة الأمريكية يشير التقرير الصادر من قسم احصاءات القوى العاملة لمنظمة إحصاء القوى العاملة الأمريكية (Feb 2007)(٣) إلى نقاط

---

(1) Hori, Akaya, 2012. See the Link:
- http://japansociology.com/2012/01/19/japanese-womens-labor-problem/

(2) http://en.wikipedia.org/wiki/women-in-Japan

(3) Cohany, Sharon R. and Sok, Emy. Trends in Labor Force Participation of Married Mothers of Infants, Division of labor force statistics, Bureau of Laborstatistics,USA, Monthly Labor Review, February, 2007. See the link:
- http://www.bls.gov/opub/mlr/2007/02/art2full.pdf

كثيرة جداً يمكن تأشير بعضها ذات العلاقة المباشرة بالبحث القائم:

- في السنوات الأخيرة توقف ارتفاع نسبة عمل الأمهات (اللواتي لديهن أطفال) التي ارتفعت بعد الحرب العالمية الثانية والتي وصلت الى قمتها في عام ١٩٩٧م؛ إذ بدأت بالانخفاض وخاصة بالنسبة للأمهات ذوات الطفل الوليد (بعمر عام أو أقل)؛ إذ انحدرت نسبة العاملات منهن من ٥٩,٢٪ في عام ١٩٩٧م إلى ٥٣,٣٪ في عام ٢٠٠٠م. [أي إنَّ نصف الأمهات الأمريكيات تقريباً خارج سوق العمل؛ أي ربات بيوت]

- بالنسبة إلى الأمهات الجامعيات (تحمل شهادة جامعية) كان الانحدار في نسبة العاملات أكثر؛ انحدرت من نسبة ٧١٪ عام ١٩٩٧ الى ٦٢٪ فقط عام ٢٠٠٠م.

- وإذا ما أخذت الإحصاءات أعلاه بحسب العِرقْ، فإن التقرير يشير إلى أنَّ العِرق الذي تنتمي اليه الأم الأمريكية ذو تأثير واضح في اختلاف نسب الأمهات العاملات (الإحصاءات تعود إلى عام ٢٠٠٥م)، فبالنسبة الى الأمهات ذوات الأصل الأفريقي فان نسبة الأمهات العاملات هي ٦٥٪، وللأمهات ذوات العرق الأبيض (الأصل الأوروبي) هو٥٨٪ فقط (انحدرت نسبتهن بحدود ٤,٥٪ مقارنة بعام ١٩٩٧)، وبالنسبة الى العرق الآسيوي فان النسبة تنخفض إلى ٥١٪. وأخيراً بالنسبة للأمهات ذوات العرق اللاتيني (Hispanic) فإن نسبة الأمهات العاملات تنحدر جداً لتصل إلى ٣٤٪ فقط.

- ويقارن التقرير الإحصائي نسبة الأمهات العاملات إلى الفئة العمرية لهنّ كذلك؛ ففي عام ٢٠٠٥م فإن ٤٣٪ فقط من الأمهات (اللواتي تتراوح أعمارهن مابين ١٦-٢٤) كنّ من العاملات، أي إنَّ ٥٧٪ منهن ربات بيوت. وتقل هذه النسبة ١٠٪ تقريباً عن الأمهات من الفئتين العمريتين (٢٥-٣٤) و(٣٥-٤٤) سنة. وفي كل الأحوال فإن

نِسَبَهنّ جميعاً (أي لمختلف الفئات العمرية) قد شهد انحداراً عن نِسَبِهنّ في أواخر التسعينات.

وفي بحث أمريكي آخر صادر عن مركز "بيو" للبحوث Pew Research Center عام ١٩٩٧ وبعنوان: "الأمومة اليوم"[1] Motherhood today يمكن الإشارة البسيطة جداً لبعض نتائج مستجداته:

- لكل النساء الأمريكيات، بغض النظر عن وضعهن الاجتماعي، فإن العلاقات الأسرية هي الأكثر أهمية (الأهمية البالغة) لمصدر سعادتهن وتحقيق ذاتهن نسبة إلى وظائفهن أو رغباتهن.
- وبالنسبة للأمهات اللواتي لديهن أطفال دون سن الـ١٨ تكون علاقتهن بهؤلاء الأطفال الدافع الرئيس الأهم في حياتهن، كما أنَّ ٩٣٪ منهن يرون أنَّ أطفالهن هم مصدر سعادتهن لكل الوقت أو معظمه.
- إن أكثر معاناة الأمهات العاملات (الغالبية العظمى) تأتي من جراء أو بسبب عملهن خارج المنزل.
- كذلك ترى هذه الأغلبية أنَّ الزوجة غير العاملة -أي ربة بيت- تكون تربيتهن وتنشئتهن لأطفالهن أفضل، كما أنهن يؤدين وظيفة أفضل في بيوتهن.
- تشير الأغلبية من هؤلاء النساء أنهن لا يستطعن استنساخ حياتهن العائلية التي نَشَأْن عليها أو ترعرعن فيها.

وتشير جريدة نيويورك تايمز (٢٠١٢/٤/١٦م) إلى تصريحات Mitt Romney المرشح الرئاسي للحزب الجمهوري الأمريكي (والذي خسر الرئاسة

---

(1) *Pew Research Center: Motherhood Today-A tougher Job less Ably As AblyDone*, (Released May, 9, 1997), see the links:
- http://www.people-press.org/1997/05/09/motherhood-today-a-tougher-job-less-ably-done/
- http://www.people-press.org/1997/05/09/other-important-findings-and-analyses-41/

أمام أوباما) التي وصف فيها زوجته Ann Romney (افتخاراً واعتزازاً) بأنها السيدة التي لم تعمل يوماً واحداً خارج بيتها طيلة حياتها الزوجية.[١]

ونختتم هذه الاختصارات الموجزة بمقال لـ (ناتاشا جالستون) - التي استقالت من عملها بوصفها مصممة داخلية لرعاية ابنتها (٤ سنوات) وابنها (سنتان)-؛ إذ نُشر في جريدة "الصندي تايمز" البريطانية، وترجمته جريدة الراية القطرية في ٢٠١٢/١٢/٢٢م، وكان عنوان المقال: "هل أصبحت الأم الرئيس التنفيذي لشركة الأسرة؟" إذ رفضت ناتاشا "صفة ربة بيت" التي يطلق عليها لتستبدل بها وظيفة: الرئيس التنفيذي لشركة أسرتها.[٢]

٦- ونعود إلى الأمومة والأسرة:

بعد كل هذه الاستعراضات السريعة لوضع المرأة العاملة عن الأم الموظفة في بيتها (ربة البيت)، فإن الأسرة بطبيعة الحال، وهي غير المؤسسة أو الدائرة العامة أو الخاصة، جماعة اجتماعية أساسية ودائمة، ونظام اجتماعي رئيس، وهي المصدر الأساس للأخلاق، والداعم الأول لتكوين السلوك وضبطه وتقويمه، والمكون الأول والرئيس لبناء القيم الدينية والروحية والاجتماعية والتقاليد والعادات والموروثات الثقافية، وهي قبل ذلك وبعده، سرّ ديمومة الوجود الإنساني كله (الإنجاب، وحدة الأصل والمنشأ) وتكوين المجتمعات، والمساهمة الفاعلة في بنائها وتنميتها؛ فربة البيت أو ربة الأسرة، التي تتحمل كل هذه المسؤوليات والمهام، لا شكّ في أنها بحاجة ماسة لإتقان مهنتها، والنجاح في وظيفتها، والعناية والكفاية لمخرجاتها وتوابع مخرجاتها.

وفي هذا العالم المتغير، بل سريع التغير، والعوامل والمتغيرات التي تطرأ

---

(1) http://www.nytimes.com/2012/04/16/us/politics/ann-romneys-choice-not-typical-of-stay-at-home-mothers.html

(2) http://www.raya.com/news/pages/729e6664-ff5a-46ba-845e-a34ab61c0e79

عليه بالساعة والدقيقة، لا بدّ لكل فرد في هذا العالم أن تكون له الدراية والوعي (ولو بعضها في أضعف الإيمان) بهذه المتغيرات، وملاحقتها، ومحاولة السيطرة على فاعليتها أولاً، وتأثيراتها ثانياً، وعواقبها المستقبلية ثالثاً.

ومن هنا لا يمكن أن ندّعي أنَّ الأم قادرة على تعليم ابنتها التي تتهيأ للزواج، في هذا العالم المتغير، على إدارة منزلها وتربية أبنائها وتوجيه أسرتها نحو الإنتاج والتميز. فلو صدقت هذه المقولة، افتراضاً، لتركنا الطبيبة تعدّ بناتها لمهنة الطب، والمهندسة لمهنة الهندسة، والمعلمة لمهنة التربية والتعليم..... وهكذا. فالمهنة في عالم اليوم، لم تعد تورث من جيل إلى آخر، كما كانت سابقاً؛ لأن ما بين الجيلين المتلاحقين فجوة عملية وعلمية وتقنية ووظيفية كبيرة.

نخلص الى القول: إنَّ الأمومة مهنة ووظيفة ذات مسؤوليات ومهارات كبيرة جداً ومعقدة جداً، ولا بدّ من إعداد المرأة لوظيفة ومهنة الأمومة جامعياً لكي تستطيع أن تمارس مهنتها المستقبلية، والتي شرّفها بها الله سبحانه وتعالى، على الوجه المطلوب الذي يرضي ربها ومن ثم أسرتها ومجتمعها وأمتها.

رابعاً: الملامح الرئيسة لإعداد الأم المسلمة لوظيفة الأمومة أكاديمياً

كانت الفقرات الثلاث السابقة تتكلم عن الأم بعمومها، إلا أنَّ البرنامج الأكاديمي الذي هو موضوع هذا البحث سيتخصص في جزء منه بقسم حقوق ومصالح المرأة التي اقتصرت من حيث الحقوق على القوانين الدولية والمحلية، ومن حيث مصالح المرأة على حقوقها وأساسيات فقهها في الشريعة الإسلامية: ما لها وما عليها.

١- الخلفية الفلسفية للمشروع:

لا يكتفي التعليم الجامعي الأكاديمي بتزويد طلبته بالمعلومات العامة والمعارف النظرية فحسب، وإنما يعمل كذلك على إعدادهم مهنياً وفنياً وتقنياً وإكسابهم المهارات الأساس كلاً في حقل تخصصه ومجال عمله.

وتختلف تخصصات الجامعات الأكاديمية باختلاف الحاجات التي تفرزها متطلبات التنمية القومية والوطنية؛ لسدّ العجز في ميادين معينة، أو لخلق كوادر مهنية جديدة في حقول مستحدثة، أو لتلبية حاجات بيئية واجتماعية تصبّ في خدمة الإنسان المواطن أولاً وعموم مجتمعه وأمته ثانياً. ومن هنا تعددت التخصصات الجامعية وتنوعت كثيراً جداً، بتعدد الحاجات والمستجدات الطارئة، وبتنوع متطلبات البناء والنماء، وألقيت على عاتق التعليم الجامعي مهمة التلبية الفورية لكل هذه الحاجات الطارئة والمتطلبات الآنية، سواء لسوق العمل اليومي أو لبلوغ أهداف مستقبلية محددة.

وفي ثورة صناعة الآلة والحاسوب والانفجار الهائل في حجم وتقنيات المعرفة الإنسانية ووسائل الاتصال، وتحوّل المفهوم (الحضاري) إلى المفهوم (المدني)، اختلَّ توازن إعداد الإنسان، الذي هو أصل البناء وهدف النماء، لينقلب لصالح (مدنية) الإنسان قبل (إنسانيته). ومثل هذا الخلل في الموازنة قد يعمل ولحين على تحسين الأحوال المعيشية للإنسان، إلى حدود قد تصل الى الترف والبَطَر أو تسوقه لا إرادياً إلى الكسل والاتّكال، وقد تعمل على راحته وتأمين احتياجاته ومتطلباته الخارجية الفردية، لكنه -أي هذا الخلل- سيعمل من الطرف الآخر على التقصير في الجانب الآخر الذي يعنى بإنسانية الإنسان ذاته، ويُعمِّر بناءه الداخلي ويعزز شبكة علاقاته مع نفسه وأسرته ومجتمعه.

ولقد أسهمت المفاهيم الاقتصادية والمالية، التي شاعت خلال النصف الثاني من هذا القرن، وتسربلت في المفاهيم والسياسات التربوية والأكاديمية، بإحداث مثل هذا الخلل في التوازن (بين إنسانية الإنسان ومدنيته)، وأثّرت تأثيراً سيئاً مباشراً على نوعية البرامج والمناهج الأكاديمية وتوجهاتها، عندما ربطت التعليم الجامعي بعجلة الشكل الظاهري المدني لخطط التنمية والموازنات المالية من ناحية، وببرامج أكاديمية محددة تقارن بين المدخلات والمخرجات، وبتكلفة دراسة الطالب الجامعي، وبعدد الوظائف الشاغرة في السوق المحلي من ناحية أخرى.

فقد أغفلت هذه المفاهيم العنصر الاجتماعي والأسري والنفسي إغفالاً كبيراً، وكأنَّ إعداد الأجيال وتنشئتهم وتربيتهم وبناء روابط التكافل الاجتماعي والأسري بينهم، خارج إطار الخطط التنموية والبرامج الأكاديمية كمصدر تمويلي مستمر لها. فهنالك لا شكّ موازنات قائمة لكل من التعليم والصحة والخدمات، وكلها لا شك أيضاً تصبُّ في صالح الإنسان المواطن، بشكل أو بآخر، إلا أنَّ القليل جداً من الموازنات والخطط تعنى بالأسرة بوصفها محوراً رئيساً وفاعلاً من محاورها. فالأسرة هي الرافد الأساس لتغذية ونجاح المحاور الأخرى (التعليم، الصحة، الخدمات)، لأنها بمثابة الهيكل الأساس أو البنية التحتية التي يقوم عليها بناء أي مجتمع يحاول النهوض والنماء والتطور الإنساني والمدني على حد سواء.

وفي مجتمعاتنا العربية، في عمومها، لا يزال مفهوم الأسرة -ممتدة ونواتية- يشكّل العنصر الرئيس في السلّم القيمي لمجتمعاتنا من جهة، ولا تزال الأسرة تعدّ الرابط المحوري لشبكة العلاقات الاجتماعية والأخلاقية والإنسانية والنفسية، بل حتى السياسية في كثير من الأحيان من جهة ثانية، مما يعني في الطرف المقابل، وجوب أن يكون لها حضور مميز في كل بناء ونماء، على المستويات الوطنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، لينعكس من ثمّ على برامجنا التربوية والأكاديمية، بما يعزز مفهوم الأسرة ووحدتها وشبكة علاقاتها وأواصرها الاجتماعية والأخلاقية والوطنية.

إلا إنَّ مراجعة سريعة لبرامج التعليم الجامعي في وطننا العربي، ولبرامج الجامعات الأعضاء في اتحاد الجامعات العربية مثلاً، يكشف الخلل والفراغ الرهيب لمحور الأسرة والأمومة في هذه البرامج، سواء على مستوى الأهداف أو المناهج بل وحتى المخرجات التربوية لها؛ فلا يوجد هناك غير مقرر أو مقررين جامعيين عن الأسرة والطفل (بمعزل عن النظام الأخلاقي والاجتماعي التنموي) وفي أقسام الاقتصاد المنزلي فقط، وهي أقسام نادرة جداً في الجامعات العربية برمتها على اختلاف هويتها واتجاهاتها وفلسفتها.

ومن هنا انفصل التعليم الجامعي العربي عن حاجات المجتمع وفلسفته وعناصر وجوده وديمومته، ليتجه أساساً إلى الجوانب التقنية والمهنية أو الثقافية المجردة، وهي بلا شكّ جوانب مهمة ومطلوبة، لكنه نسي أو أغفل الجانب الأساس وهو محور (الإنسان) ذاته، الذي يولد في الأسرة، ويتربى وينشأ فيها بمسؤولية كلية في سنواته الست أو السبع الأولى، قبل أن تشاطرها المدرسة بعض تلك المسؤولية لاحقاً. وعلى امتداد السنوات والمراحل التعليمية، وبعد خروج الفرد إلى المجتمع وسوق العمل، فإنَّ الأسرة تبقى المصدر الأساس والرئيس لبناء نموذجه الأخلاقي وسلّمه القيمي وقاعدته العقدية.

ولأنَّ الأسرة فاعلة بكل مراحل نمو الإنسان على امتداد سنوات حياته، فإنَّها -مؤكداً- ستكون من الأهمية والأولوية بمكان لبناء الإنسان ونموه ونمائه، ابتداءً بساعة ولادته وانتهاء برشده وتكوينه لأسرة جديدة، ينقل لها عبر الأجيال المتلاحقة أساسيات بنائه الأخلاقي، والعقدي، والاجتماعي، التي نُشِّىء عليها في أسرته الأولى، وليس على مستوى أسرته الصغيرة وحسب، وإنما على مستوى أسرته الكبيرة التي قد تمتد أحياناً لتكون العشيرة والقبيلة. ومن هنا يجب أن يكون للتعليم العالي والجامعي صيغة تفاعلية مستمرة وحاضرة لإعداد الآباء والأمهات بكفاءة مهنية، لممارسة وظيفتهم آباءً وأمهات؛ إذ يمثل هذا أحد أهم الأهداف التي تتعلق بالخطط التنموية؛ لأنَّها تسعى إلى (الإنسان) الذي توضع الخطط القومية التنموية أصلاً لخدمته وإسعاده.

٢- رسالة المشروع:

على الرغم من أنَّ الأسرة، بمفهومها الكلي وليس التجزيئي، هي التي يجب أن تكون هدفاً رئيساً ومخرجاً أساساً للتعليم الجامعي، فإنَّ الأولوية لهذه المخرجات ستكون هي "الأم" من دون شك، لأولوية دورها وأهميتها في البناء الأسري المنشود. والذي نقصده هنا -عند التخصيص- بأن تكون "الأم" أو "الأمومة" مخرجاً مباشراً لتعليمنا الجامعي، فإننا نريد أن نخرج للمجتمع أُمّاً مثقفة جامعية:

- ممتهنة لوظيفة الأمومة بكل أبعادها الأسرية والتربوية والاجتماعية، مدركة لمسؤوليتها ودورها الرئيس المباشر المسؤول في رعاية الأسرة والحفاظ عليها.

- قادرة على إدارة البيت بما يحفظ للأسرة وحدتها وانسجامها وتربية أبنائها التربية السليمة الصحيحة، عارفة بحقوقها الشرعية والقانونية وموازنة لها بواجباتها الشرعية والقانونية ضمن نطاق الأسرة ووحدتها ومسؤولية الحفاظ عليها.

- مالكة للمهارات الأساس لمتطلبات الأمومة والزوجية، فاعلةً في تنميتها واستثمارها بما يخدم مفهوم الرعاية والعناية المسؤولة، قادرة على استثمار وقت فراغها بما ينمّي مهاراتها ويشبع ميولها ورغباتها ويجعلها عنصراً منتجاً مستثِمراً للأسرة لا مستهلِكاً مسرفاً فيها.

- عارفة بمراحل نمو أبنائها ومتطلبات نمو كل مرحلة منها: نفسياً واجتماعياً وصحياً، وواعية لوسائل التعامل النفسي التربوي المباشر مع هذه المتطلبات التي أوكلت لها: شرعاً وقانوناً وعُرفاً اجتماعياً، متابِعة لدراسة أبنائها ومشكلاتهم الدراسية والمدرسية، دافعة إياهم بشتى الوسائل للتحصيل الأفضل واستثمار طاقاتهم بحدودها القصوى، متفاعلة مع متغيرات البيئة الاجتماعية حولها ومخاطر انزلاق الأبناء في مطبات مشكلاتها المستجدة، وقادرة على امتصاص ومواجهة رياح مشاكلها وانحرافاتها وأمراضها الاجتماعية من ناحية، وبناء المصدّات الدينية والنفسية لمنع أبنائها من الوصول اليها أو وصولها إليهم من ناحية ثانية.

- تستطيع تجميل وتزيين نفسها لتكون (قِبلة) زوجها وأبنائها أولاً، وتزيين وتجميل بيتها ثانياً ليكون واحة استرخاء واستجمام وراحة ليس لزوجها حسب، وإنما لكل أفراد أسرتها الصغيرة والكبيرة على حد سواء، مسهِمة

إسهاماً فاعلاً في تعزيز شبكة الأسرة وأواصرها الاجتماعية والعلاقات الطبيعية بين أفرادها: أسرة صغيرة، أسرة وعائلة كبيرة، ومجتمعاً تعيش فيه ماضياً وحاضراً ومستقبلاً، لا غنى لها عنه ولا انفكاك منه.

- تتصدى (للمشكلة) بحكمة وروية وتعقّل، متحكمة بمشاعرها وانفعالاتها وصابرة عليها بتحمّل وتجمّل.

٣- الدور الأُسري للأم المسلمة:

لا يختلف أحد، وفي أي مجال تخصصي كان، في أنَّ عملية التنشئة الاجتماعية للأطفال هو واجب أُسري محض. ولهذه العملية هدفان: أولهما: بناء شخصية الطفل، مع تدرج نموه وبنائه وبمختلف جوانب تكوينه النفسي والتربوي والاجتماعي والجسمي. وثانيهما: بناء السُّلَّم القيمي (للطفل) المستقى من المفاهيم الدينية والعقدية، التي تؤمن وتعتقد بها الأسرة، وكذلك من التقاليد والأعراف والعادات الاجتماعية للبيئة التي تعيشها تلك الأسرة. ويدخل في هذا الهدف بالطبع البناء الأخلاقي للطفل.

وإذا كان هذا هو دور الأم المسلمة وقد حُمِّلت ما حُملِّت من المسؤولية وبتشعب واختلاف أبعادها: فهل أُعدت هذه "الأم" المسلمة لتحمّل هذه المسؤولية والقيام بها بصورة صحيحة وسليمة؟

إنَّ الواقع يشير إلى أمرين متعاكسين: الأول أنّ الأم حمِّلت هذه المسؤولية الكبيرة في التنشئة الاجتماعية النفسية لأبنائها داخل الأسرة المسلمة. والثاني أن تعليمنا بكل برامجه ومناهجه لا يُعِدّ الأم لتحمّل هذه المسؤولية. فإذا كانت عبادة الله سبحانه وتعالى التي خلُقنا من أجلها ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وإذا كانت هذه العبادة مشروطة بالتبليغ والرسالة ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ ﴾ [الإسراء: ١٥]، فكيف نحمَّل (الأم) المسلمة هذه المسؤولية الكبيرة من غير إعدادها لها؟

إن الجواب المنطقي والعلمي يفرض (الإعداد) قبل (تحميل المسؤولية)، وهذا هو أحد المسوّغات الرئيسة التي تفرض علينا العمل على إعداد الأم المسلمة قبل تحميلها مسؤولية تنشئة أبنائها ورعايتهم، ومحاسبتها على تقصيرها في هذه التنشئة.

لقد أناط الشرع الحنيف بالأبوين مسؤولية الحفاظ على حياة الطفل ورعايته ونموه، وعدّ الطفل أمانةً في أعناق الأبوين، سيحاسبهما الله على طريقة أدائهما هذه المسؤولية، كما ورد في الحديث الشريف "ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راعٍ عليهم وهو مسؤول عنهم، والرجل راعٍ على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم، والخادم راع على مال سيده ومسؤول عنه، فكلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته."[(١)]

وفي السياق نفسه يروي عبد الله بن عمرو عن النبيّ ﷺ: "كفى بالمرء إثماً أن يُضَّيع من يقوت،"[(٢)] وقوله: ﷺ: "ليس منا من لم يرحم صغيرنا،"[(٣)] وقوله: "أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم،"[(٤)] وغير ذلك من الأحاديث والسلوكات النبوية في رعاية الأطفال، والعناية بهم، وتحمّل مسؤوليتهم، فإنَّ المسؤولية هنا سوف تكون (إلزاماً) شرعياً يحاسب عليه الأبوان يوم القيامة، ويتحملان عقوبة أي تقصير أو تهاون فيها.

---

(١) النيسابوري، **صحيح مسلم**، الرياض: مرجع سابق، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والحث على الرفق بالرعية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ح١٨٢٩، ص٦٧٣.

(٢) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب (ت٣٠٣هـ). **كتاب السنن الكبرى**، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وحسن عبد المنعم شلبي، بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م، ط١، كتاب عشرة النساء، باب إثم من ضيع عياله، ح٩١٣١، ج٨، ص٢٦٨، (وحسّنه الألباني).

(٣) الألباني، محمد ناصر الدين. **السلسلة الصحيحة**، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٦م، مج٥، ح٢١٩٦.

(٤) الألباني، محمد ناصر الدين. **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٢م، مج٤، ح١٦٤٩.

وتزيد على الأم مسؤولية رعاية حملها وجنينها ووليدها (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) ثم تكون مسؤولية الأب حينها ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. فقد ألقيت المسؤولية الشرعية الأولى والأهم على (الأم) حملاً وولادةً ورضاعة. والرضاعة هنا ليست مسألة توفير الحليب للطفل الوليد، إنها رضاعة تحمل الدفء والحنان والرعاية والعناية الكاملة. أما مسؤولية الأب في هذه الفترة فهي رعاية الأم المرضعة ذاتها رزقاً وكسوةً ومعروفاً.

إنَّ هذه المسؤولية الشرعية تقودنا إلى (إلزام) تعليم "الأمّ" وإعدادها الإعداد العلمي الصحيح لتقوم بعملها على الوجه الأكمل والأدق، إنها ليست مسألة فردية ومزاجية وترفيهية، بل هي ضرورة شرعية إسلامية واجبة.

٤- الهدف العام والأهداف الخاصة:

أ- الهدف العام:

إعداد المرأة (الأم) التي ينبغي أن تعي مسؤوليتها كاملة داخل البيت والأسرة، توازن بين حقوقها وواجباتها للمحافظة على بيتها وأسرتها، وإكسابها المهارات والمفاهيم الأساس لإدارة البيت وتوثيق عرى العلاقة والمحبة بين جميع أفرادها، والمساهمة في بناء جيل صالح يعي ويتحمل مسؤولية البناء والنماء لوطنه وأمته بروح بعيدة عن التعصب والتحيز والعداء، ويدعو جاهداً لإرساء مبادىء الحق والعدل والسلام والإيمان بالديمقراطية والتعددية وحقوق الإنسان.

ب- الأهداف الخاصة:

- تعريف الأم بحقوقها الشرعية والمدنية، وواجباتها ومسؤوليتها تجاه بيتها وأسرتها: زوجاً وأولاداً وصلة رحم، كراعية مسؤولة في بيتها.
- تزويد الطالبة بالمفاهيم والتطبيقات الأساس لفقه المرأة وفقه الأسرة

في الشـريعة الأسـلامية، والقوانيـن المدنيـة النافـذة فـي دولـة الإمـارات العربيـة المتحـدة.

- تزويدها بالمعارف والمعْلَمات الخاصة بالنمو الجسمي والنفسي والاجتماعي والعقلي للإنسان، ومراحل نموه وخصائص كل مرحلة من مراحل هذا النمو: جنيناً، ورضيعاً، وفطيماً، وصبياً(بنتاً)، ومراهقاً. إضافة لمتطلبات كل مرحلة من هذه المراحل ومستلزماتها، وفي كل جانب من جوانبها.

- تزويدها بالمعلومات والمهارات التي تُسهم بها في البناء الإنساني للعالم المعاصر، ومواجهة تحديات الإلفية الثالثة الحضارية والتراثية والثقافية لهذا العالم.

- تزويدها بالمعلومات الخاصة بعلاقتها بزوجها أباً، وقيِّماً، وشريكاً. تدرك قداسة العلاقة بينهما وقدسية الحفاظ عليها.

- تزويدها وإكسابها المهارات الأساس لإدارة البيت وتحقيق مستلزماته المختلفة وتطبيقاتها العملية بما يتعلق بمعارف ومهارات: التغذية، وفن الطبخ، والخياطة والتفصيل، والتصميم والديكور، وتأثيث المنزل وصيانته، والحديقة المنزلية وتصفيف الزهور، وعلم وفن التجميل (المساج، تصفيف الشعر، التجّمل، نقش الحناء، العطور، الأحجار الكريمة...)، وعلم الحمِية (الريجيم) وتطبيقاتها، والرياضة المنزلية وتطبيقاتها، وغيرها.

- تزويدها وإكسابها المهارات التطبيقية لحضانة الطفل وتربيته، ووسائل وسبل تنشئته النفسية والاجتماعية، وطرق تغذيته وتحميمه وملبسه ونومه، ومهارات تقديم الإسعافات الأولية لرعايته وصحته، وأوّليات أمراض الأطفال وتلقيحاتهم الأساسية وعلامات التشخيص الأولية لأمراضهم الشائعة وعلاجها.

- تزويدها بمهارات استخدام الحاسب الآلي ووسائل الاتصال الحديثة وتوظيف هذه التقنيات في تطوير كفاءة إدارة البيت ومستلزماته.

- تطوير لغتها الإنجليزية وإكسابها المهارات الأساس فيها: قراءة وكتابة وتحدثاً، وجعلها لغة أساس أخرى لها لتفتح أمامها مجالات وحقول المعرفة الإنسانية والخبرات العالمية.

٥- المخرجات التعليمية المتوقعة للبرنامج الأكاديمي:

أ- مخرجات المعرفة والاستيعاب:

- تحدد المبادئ والمفاهيم والقيم الخاصة بعلوم وحقوق الأسرة.

- تربط بين دورها الأسري والاجتماعي والوطني مع فهمها التشريعات الفقهية والقانونية.

- تصف التسلسل المنتظم لتشكيل الأسرة وقواعدها، وحق الاختيار، مروراً بالحقوق والواجبات، وإدراك مخاطر التعدد والاختلاف.

- تعرف تشريعات الفقه الإسلامي في تكوين الأسرة وأصول بنائها.

- تعرف مراحل النمو الإنساني ابتداء بأول تكوين الجنين ومراحل الحمل إلى الولادة والطفولة والمراهقة وصولاً إلى البالغين والمسنين.

- تسهم في المناقشات والندوات الخاصة بقضايا الحمل ومشكلاته وقضاياه المعاصرة.

- تعرف الأسس العامة للرعاية التمريضية للأطفال المصابين بأمراض مختلفة.

- تعرف وتميز عناصر الغذاء المختلفة من حيث مصادرها وتركيبها ووظائفها وحاجة الإنسان لها.

- تعرف الأسس العامة والصحية في مكافحة الآفات والانحرافات الاجتماعية.

- تميز كل أنواع الإضافات الغذائية المناسبة لمختلف الوجبات الغذائية.
- تعرف الأنواع المختلفة لماكينات الخياطة وأجزائها الرئيسة ووظائفها والعناية بها.
- تعرف إعداد موازنة أسرتها وفق الأمكانات المتاحة واحتمالات المستقبل.
- تعرف أساسيات فن التجميل والتجمّل.
- تعرف طبيعة الأسرة ومقوماتها ووظائفها ودورها الفاعل في المجتمع.
- تتعرف على المشكلات الأسرية في عموم مجتمع الخليج العربي.

ب- المخرجات الذهنية:

- تشخص الخلافات الزوجية والأسرية وحقوق وتشريعات إنهاء العلاقة الزوجية في حالة تعذر استمرارها.
- توضح النصوص الشرعية والآراء والنظريات الفقهية الخاصة بفقه الأسرة.
- تقارن بين الفقه الإسلامي والقوانين الوضعية في مجال المعاملات.
- تميز أحكام العبادات والمعاملات.
- تستدل على الأحكام الفقهية المتعلقة بوسائل إنهاء الرابطة الزوجية.
- حل المشكلات المصاحبة لمرحلة نمو الطفل.
- تُقدّم النصائح عن الحياة الجنسية بطريقة علمية وصحيحة.
- تقدر على معالجة بعض الأمراض الأسرية المألوفة والعامة التي لا تحتاج إلى علاج طبي أو سريري مختص.
- تقدر على رعاية الطفل وتنشئته داخل الأسرة وفق الأسس العلمية السليمة، وبما ينمي شخصية الطفل وسلوكه على الوجه المطلوب.

- تُقدّم النصائح والإرشادات الضرورية لأفراد الأسرة في مكافحة العوامل البيئية المؤثرة على صحة الأسرة.
- تُقدّم النصائح والإرشادات الغذائية الصحية السليمة سواء لأفراد أسرتها أو خارج المنزل.
- تُتقن طرائق الطهو المختلفة.
- تُصمم نماذج ملابس الأطفال وتجيد خياطتها.
- تُعدّ البيت بشكل أنيق وبسيط وغير مكلف.
- تختار وتنفذ طرائق التدليك المناسبة للبشرة.
- تكتشف أساليب وطرق البحث العلمي والإلمام بمصادر المعرفة.
- تستخلص القواعد الخاصة بالنظام الاجتماعي والاقتصادي والتربوي للأسرة.
- وضع مقترحات علاج المشكلات الأسرية.

ت- مخرجات موضوعية محددة:

- تشارك في الحوارات العامة والمنتديات والحياة الاجتماعية بثقافة أسرية عامة مدعومة بالتفكير المنهجي.
- تستخدم الحقوق المترتبة على العلاقة بين الزوجين وبين الآباء والأبناء في المحافظة على تماسك أفراد أسرتها.
- تُحدد عناصر التسلسل المنظم لتشكيل الأسرة: ابتداءً من الشروع والتكوين وانتهاءً بالحقوق والواجبات.
- تُطبِّق الأحكام الفقهية المتعلقة بوسائل إنهاء الرابطة الزوجية.

- تُطبِّق المعرفة النظرية في التعامل مع الطفل من خلال إدراكها لأبعاد نموه ونضجه.
- تَقدِر على معالجة أفراد الأسرة في الحالات المنزلية الطارئة مثل الحروق والتسمُّم.
- تميز بين الأطفال من خلال قدراتهم العقلية وبعض الملامح الخاصة بهم.
- تميز أسس التغذية في حالات المرض.
- تبين للأسرة الآفات الاجتماعية المتسببة في تلوث البيئة.
- تفهم حفظ الأغذية بطريقة علمية سليمة، ومعرفة العوامل المؤثرة في فساد الأغذية وتجنبها داخل البيت، إضافة لقدرتها على التعامل مع مواعيد صلاحيات الأغذية خارج البيت.
- تكتشف التأثيرات الجانبية لكل أنواع الإضافات الغذائية (الفوائد والمحاذير)، وعلى اختلاف الوجبات الغذائية وأنواعها.
- تُجيد استعمال ماكينة الخياطة اليدوية والكهربائية إضافة لرسم بعض "الباترونات" الأساس.
- تُطبِّق مفاهيم إدارة المنزل من خلال تكامل الأدوار والوظائف لكل أفراد الأسرة.
- تميز بين أنواع المطهّرات والمعقّمات مع مراعاة الصحة والسلامة العامة.
- تستخدم المنهج العلمي في دراسة المشكلات الاجتماعية.

ث- مخرجات الاتصال (مخرجات التأقلم):

- تعرف مهارات التعلُّم الذاتي ومهارات البحث.
- تتواصل بفاعلية مع الآخرين بأسلوب مستقل وجماعي والعمل بروح الفريق الواحد.

- تستخدم اللغتين الإنجليزية والعربية للتواصل مع الآخرين، وحُسن التعامل معهم.
- تتعامـل مـع الموضوعـات ذات العلاقـة بالمجتمـع المحلـي والدولي ومؤسساته.

خامساً: الخطوط العامة للبرنامج الأكاديمي لإعداد الأم المسلمة لوظيفتها

رجوعاً إلى الخلفية الفلسفية لمشروع إعداد الأم لوظيفتها ورسالتها والأهداف العامة والخاصة لها، فقد صُمم البرنامج الأكاديمي لمنح الطالبة الجامعية: "بكالوريوس/ليسانس أُمومة وعلوم أُسرية."(١)

١- متطلبات التخرج:

ولكي تستطيع الدارسة الحصول على هذه الدرجة الجامعية، فإنَّ عليها إكمال المتطلبات الأكاديمية الآتية وبما مجموعه (١٢٦) ساعة معتمدة وعلى الشكل الآتي:

متطلبات عامة	١٠ مساقات	٣٠ ساعة معتمدة
متطلبات التخصص الإجبارية	٢٦ مساق	٧٨ ساعة معتمدة
متطلبات التخصص الاختيارية	٤ مساقات	١٢ ساعة معتمدة
مساقات حرة	مساقان	٦ ساعة معتمدة

٢- المتطلبات العامة للبرنامج:

وتتكون من (١٠) مساقات جامعية بما مجموعه (٣٠) ساعة معتمدة، وهي إلزامية لكل الطالبات الملتحقات في هذا البرنامج الأكاديمي.

ثقافة إسلامية	لغة عربية (١)
لغة عربية (٢)	لغة إنجليزية (١)
لغة إنجليزية (٢)	مقدمة في الحاسب الآلي
المدخل إلى علم النفس	المدخل إلى علم الاجتماع
مقدمة في الكيمياء	الإحصاء

---

(١) من الضروري التنويه إلى إن هذا البرنامج هو أول برنامج أكاديمي (بدرجة بكالوريوس) يمنح شهادة جامعية أوّلية في "الأمومة" على مستوى العالم بأكمله.

٣- متطلبات التخصص الإجبارية:

وهي عبارة عن (٢٦) مساقاً جامعياً بما مجموعه (٧٨) ساعة معتمدة، وهي كذلك مساقات إلزامية لكل الطالبات الدارسات في برنامج بكالوريوس الأمومة والعلوم الأسرية.

ويمكن أن تقسم هذه المساقات إلى مجموعات أو تشعّبات متعددة:

- الحقوق (٣ مساقات): مساق حقوق الإنسان، ومساق حقوق المرأة في التشريعات الدولية، ومساق حقوق الأبناء والوالدين والأقارب.
- المصالح الشرعية للمرأة المسلمة (٦ مساقات): المدخل إلى علم الفقه وأصوله، والمدخل إلى فقه الأسرة، وفقه العبادات، وفقه المعاملات، وفقه الزواج وآثاره في ضوء قانون الأحوال الشخصية لدولة الإمارات العربية المتحدة، والطلاق وأثاره في ضوء قانون الأحوال الشخصية لدولة الإمارات العربية المتحدة.
- إدارة المنزل (٦ مساقات): إدارة المنزل، وفن تجميل المرأة، وتقنيات الخياطة، وتصميم وتنفيذ الملابس، وفن الطهي وتطبيقاته، والطهي التجريبي.
- التغذية والصحة الأسرية (٦ مساقات): المدخل إلى علم الغذاء والتغذية، والتغذية في مراحل العمر، والرعاية الصحية للأسرة، والصحة الإنجابية، وصحة الطفل، وعلم نفس الطفل ونموه.
- الاجتماع الأسري (٥ مساقات): علم الاجتماع الأسري، والمشكلات الاجتماعية الأسرية، ومناهج البحث، والتراث الشعبي، ومشكلات الأسرة الخليجية (بحث تخرج).

(المجموع ٢٦ مساقاً و٧٨ ساعة معتمدة /٣ ساعات لكل مساق)

ملاحظـة: هنـاك ١٤ مسـاقاً يُقـدم بأربـع سـاعات (سـاعتان نظـري + سـاعتان عملـي)

ولكن تُحتسب هذه المساقات كلُّها بثلاث ساعات معتمدة.

٤- متطلبات التخصص الاختيارية (٤ مساقات بـ ١٢ ساعة معتمدة):

تختار الطالبة أربعة مساقات من المساقات الآتية (١٠ مساقات): تربية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، وتربية الطفل، وألعاب ورسوم الأطفال، والتغذية في الصحة والمرض، والأسرة والبيئة، والتذوُّق الملبسي، والتصميم الداخلي للمنزل، وفنون جميلة تطبيقية، والحديقة المنزلية.

٥- مساقات حرة (مساقان، ٦ ساعات معتمدة):

تختار الطالبة مساقين من المساقات الستة الآتية: المدخل إلى علم القرآن والسنة، والرياضة داخل المنزل (عملي)، ومختارات من الأدب العربي، وقراءات في اللغة الإنجليزية، وأدب الأطفال، والأشغال الفنية.

٦- مسار الإرشاد التربوي:

وتستطيع الطالبة أن تحصل على بكالوريوس "أمومة وعلوم أسرية: إرشاد تربوي"؛ إذ تُلزم بالمتطلبات الآتية:

- المتطلبات العامة للبرنامج (٣٠) ساعة معتمدة.
- المتطلبات الإلزامية (٧٨) ساعة معتمدة.
- ٦ مساقات في الإرشاد الأسري (١٨) ساعة معتمدة.

المجموع: (١٢٦) ساعة معتمدة.

٧- مسار حقوق ومصالح المرأة (قانون):

وتستطيع الطالبة في هذا المسار أن تحصل على بكالوريوس "أمومة وعلوم

أسرية: حقوق ومصالح المرأة"؛ إذ تُلزم بالمتطلبات الآتية:

- المتطلبات العامة للبرنامج (٣٠) ساعة معتمدة.
- المتطالبات الإلزامية (٧٨) ساعة معتمدة.
- ٦ مساقات في القانون الأسري (١٨) ساعة معتمدة.

المجموع: (١٢٦) ساعة معتمدة.

خاتمة:

رغم أنَّ التعليم العالي يتجه بمخرجاته، في العموم، إلى سد الحاجات المباشرة المطلوبة اجتماعيا ووطنيا وفكريا وتقنيا وإعداد الخريجين لسوق العمل ورفع مستوياتهم الفكرية والحضارية، إلا أنَّ مهنة الأمومة ووظيفتها، بصورتها المهنية الشاملة، ظلت بعيدة عن مخرجات التعليم الجامعي، على أساس أنها سلوكيات تكتسبها البنت من الأم بالتدريب والتوريث جيلاً بعد جيل.

إلا أنَّ الأمومة وظيفة ومهنة يجب إعداد الأم لها علميا بإطاريها الأكاديمي والوظيفي على حد سواء، شأنها كشأن أية وظيفة ومهنة أخرى، إن لم تكن لها الأولوية والسبق لأولوية دورها وأهميتها في البناء الأسري المنشود وإرفاد الوطن والأمة بالأجيال الصالحة القادرة على البناء والنماء.

فالأم، لغة واصطلاحاً، هي الوالدة والأصل وهي كل شيئ يضم إليه ما سواه ممن يليه: (أم الكتاب، أم القرى، أمهات المؤمنين.....) والعرب تقول لكل شئ اجتمع إليه شيئ فضمَّه هو "أم" له. أما الأمومة فهي مصطلح يطلق على الرابطة أو العلاقة التي تصل الأم بأبنائها، ويعبر عنها أحيانا بالغريزة أو العاطفة أو الحنان... إلا أن كل ذلك من حاشية الخلق وليس من سلوك المخلوق المشاهد. فالأصل في الأمومة هي "فنون وتقنيات رعاية الأم لأبنائها وجميع أفراد أسرتها وتنشئتهم التنشئة السليمة بكل جوانبها و أبعادها. والله سبحانه يرد الأبناء و الأحفاد إلى الأمهات بصفتهن الأصل والعماد الذي يُتكأ

عليه، ويُرد إليه ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنۡ أَزۡوَٰجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةٗ ﴿٧٢﴾ ﴾ [النحل: ٧٢].

فإذا ما أريد إصلاح الأسرة فإن الأصل أو المرد هو "الأم" دون شك، ومنها حصراً يمكن صلاح المجتمع، فالأمة، ومن ثم تكوين وبناء مجتمع التقدم والنماء.

ولأن الأمومة وظيفة ومهنة، ولأن لكل مهنة توصيف ورسم للمخرجات المستهدفة فإن الأم:

هي مصدر الإنتاج الإنساني برمته ومرهون بها حصراً، والمصدر الغذائي الوحيد له في أول الأمر ثم الرئيس له لغاية الحولين، والمصدر الاجتماعي في تنشئة الطفل ورعايته وتربيته، والمصدر النفسي والعاطفي والوجداني الرئيس لإقامة العلاقة معه، والمصدر الديني والقيمي الأول لبناء شخصيته وسلمه القيمي، والمصدر الرعوي له من حيث مأكله ومشربه وملبسه وتنظيفه، إلخ، والمصدر التفاعلي الرئيس لبناء علاقته الآنية وعلاقاته المستقبلية مع بقية أفراد أسرته الصغيرة والكبيرة، والمصدر الأساس للتكفل بإعداد الموازنة المالية للأسرة وضبطها وفق مدخلاتها ومخرجاتها، إلخ.

فالمقارنة الموضوعية العلمية، من خلال التوصيف المهني والوظيفي للمخرج التعليمي الجامعي، ليست في صالح أية مهنة أخرى، سواء أكان المخرج التعليمي لمهنة الطب أو الصيدلة أو الهندسة مثلاً، أو أية مهنة أخرى دون انحيازها الكامل والبين الكبير لمهنة الأمومة ووظيفتها، وذلك لأنها: وظيفة تشمل كل النساء وبالتبعية كل الأسر والمجتمع، وتمتد في المتوسط لخمسة أو ستة عقود ولأربع وعشرين ساعة يوميا لكل هذه العقود، وبدافعية وإخلاص بالمجان لا يشوبها الرياء ولا الكلل ولا الملل. فربة الأسرة، وهي ربة البيت، التي تتحمل كل هذه المسؤوليات والمهام لا شك بأنها بحاجة ماسة و أكيدة لإتقان مهنتها والنجاح في وظيفتها والعناية والكفاية لمخرجاتها وتوابع مخرجاتها.

إن الأمومة مهنة ووظيفة ذات مسؤوليات ومهارات كبيرة جداً ومعقدة جداً ولابد من إعداد المرأة لوظيفة ومهنة الأمومة إعداداً جامعياً، لكي تستطيع أن تمارس دورها ووظيفتها المستقبلية التي شرفها بها الله سبحانه وتعالى، على الوجه المطلوب، الذي يرضي ربها ويخدم أسرتها ومجتمعها وأمتها.

وقد تحدثت هذه الورقة عن مشروع قائم لتحقيق هذه الرؤية وهذه الرسالة، من خلال إنشاء "الكلية الجامعية للأم والعلوم الأسرية" في إمارة عجمان في الإمارات العربية المتحدة: رسالة وأهدافا ومخرجات، ونوهت الورقة بالبرنامج الأكاديمي لإعداد المرأة المسلمة في هذه الكلية لأشرف وأقدس وظيفة أعدها الله سبحانه لها وكلفها وشرفها بها وجعل الجنة تحت أقدامها.

وقد واجهت فكرة طرح برنامج جامعي للدراسة الأكاديمية في تخصص من هذا القبيل عقبات متعددة، منها أن الفكرة نفسها كانت فكرة رائدة، ومنها أن الكلية/ الجامعة التي سوف تنشأ لهذا الغرض سوف تقتصر على هذا التخصص الفريد، وأن تكون هذه الكلية/الجامعة مؤسسة خاصة غير حكومية، وأن تقام المرافق اللازمة لهذا التخصص، وأن تطور برامج ومساقات دراسية غير معهودة، كل ذلك أمكن تجاوزه، وتم إنشاء الكلية، وتجهيز مرافقها، وتطوير البرامج والمساقات الدراسية اللازمة، ومرت كلها ضمن اختبارات وشروط الاعتماد.

وقد استغرق الأمر من بداية طرح الفكرة إلى الحصول على الترخيص الرسمي حوالي عشر سنوات، من التفكير والمراجعة والمثابرة وتلبية المتطلبات الكثيرة وتقديم الوثائق والمستندات، وتلبية الشروط الإدارية والمالية والعلمية... حتى بدء الدراسة عام ٢٠١٠م. وكان التحدي الأكبر في نظر المسؤولين الرسميين هو التخوف من عدم إقبال الدارسات على التسجيل والدراسة في هذا التخصص الفريد. ومثلما أمكن تجاوز العقبات العديدة، فقد تبين كذلك أن التخوف من عدم الإقبال لم يكن في محله، فقد

سجل من الطالبات في الفصول المتلاحقة ما مكن الكلية من الاستمرار، والتوسع في طريق تحويل الكلية إلى جامعة من ثلاث كليات قريباً، إن شاء الله. وستبدأ عند تخريج الدفعة الأولى بتدريس برنامج دبلوم عالي ثم ماجستير في هذا التخصص.

الفصل الثاني:

نحو إرساء خلفية معرفية لعلم الاجتماع العائلي والطفولة والعمل الاجتماعي

تجربة عملية للمحافظة على دور الأسرة المسلمة واستقرارها من خلال المكونات الأكاديمية لهذا التخصص

صباح عيّاشي ميموني[١]

مقدمة:

يعدّ هذا الموضوع تجربة عملية "أكاديمية" ومجتمعية بالغة الأهمية، فهو يمثل نقلة "سوسيولوجية"[٢] جديدة في علم الاجتماع في المجتمعات المسلمة من خلال اجتهادنا في بلورة مشروع تأصيلي على مستوى "الليسانس" و"الماستر" بما يعكس متطلبات العصر ويرتقي بالإنسان، ويحافظ على الاستقرار الأسري ويعكس تحديات الأسرة المسلمة في ظل مختلف التغيرات (الاجتماعية والتكنولوجية والاقتصادية والسياسية والإعلامية، وغيرها...).

ينبغي الاعتراف بأن الإسهام المعرفي والمنهجي العربي الإسلامي في العلوم الاجتماعية يُعدّ إسهاماً هامشياً وتبعياً، ويفهم من هذا أن مرحلة تطور العلوم الاجتماعية صاحبتها الفترة الاستعمارية والانبهار بمختلف الثقافات

---

(١) أستاذة محاضرة بقسم علم الاجتماع، كلية العلوم الاجتماعية والانسانية/ جامعة الجزائر٢. البريد الإلكتروني: sabahayachi@yahoo.fr.

(٢) سوسيولوجيا: علم يدرسُ المجتمعات الإنسانية والتجمعات البشرية وظواهرها الاجتماعية (المحرران).

و"الإيديولوجيات" في العلوم الاجتماعية. ومن الموضوعية -كذلك- الاعتراف بأن الخلفية المعرفية الغربية قطعت أشواطاً كبيرة في البحث العلمي والخدمة الاجتماعية والعمل الاجتماعي والإرشاد والعلاج الأسري، لكنها لم ترقَ إلى فهم حقيقة الظواهر الاجتماعية والسنن الكونية في كل المجتمعات، لأنها تفتقد الدعم العقائدي والنظمي للإسلام، الذي يساعد على فهم حقيقة الإنسان والمجتمع والارتقاء بهما إلى إنسانيتهما. ومن ثمّ، نهدف من بحثنا -هذا- تقديم وجهة علمية جديدة، انطلاقاً من اجتهادنا في وضع مخططين وتخصص أكاديمي لتطوير علم الاجتماع، ومعالجة المشكلات والأمراض الاجتماعية التي تعاني منها الأسرة المسلمة اليوم، من خلال تهيئه الأسرة لأعضائها على المحافظة على المقاصد، والاعتماد على سنن الله الاجتماعية والكونية في الاستخلاف على الأرض وعبادة الله تعالى، وكذا، إيجاد آليات للتكامل بين الأسرة ومختلف المؤسسات (التعليمية والصحية والدينية والاقتصادية وغيرها...)، تعمل على إنجاح السياسات الاجتماعية في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

اتبعنا طريقة منهجية دقيقة تطرقنا من خلالها إلى عالمية الأسرة الإنسانية، وخصائصها على المستويين "الماكروسوسيولوجي" و"الميكروسوسيولوجي"،[١] ثمّ بيّنا الخلفية المعرفية وتطور مجال الاهتمام الغربي بموضوع الأسرة في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مع التطرق إلى أبرز الثغرات المعرفية التي وقع فيها الفلاسفة والعلماء والمفكرون، وقد بيّنّا سبب ظهور موضوع الأسرة ثانوياً في إطار المضمون الذي يوجه انطلاق العلوم الاجتماعية، ثمّ كشفنا عن الأسباب الخفية التي عجّلت في تطور علم الاجتماع العائلي فيما بعد، ثم قمنا

(١) يستخدم تعبير "الماكروسوسيولوجي" للدلالة على الدراسات المعنية بالكليات الاجتماعية كدراسة مراحل التطور الاجتماعي، بينما يستخدم تعبير "الميكروسوسيولوجي" للدلالة على الدراسات المعنية بالجزئيات الاجتماعية كدراسة جماعات العمل ضمن مؤسسات العمل التي يراد فيها عادة الدراسات المعنية بالكل الاجتماعي، كما هي الحال في دراسة مراحل التطور الاجتماعي، والصراعات الاجتماعية وبنية السلطة(المحرران).

بتحليل أعمال العلماء والباحثين الغربيين والعرب في المجال الأسري وتحليلها. وحاولنا أن نترجم مكوّنات الخلفية المعرفية للفرد أو الجماعة أو الأسرة، من خلال اجتهادنا في بناء مخططين لإحياء الوظائف المجتمعية والحضارية لأهم وحدة اجتماعية وهي الأسرة، بوصفها وحدة أساسية من السنن الكونية والكفيلة الأولى بحماية المقومات القاعدية، التي تعطي للفرد والمجتمع معنىً لوجودهما وخصائصهما البشرية العامة، وهويتهما الوطنية أو القومية أو الدينية. كما تمثل في الوقت نفسه قاعدة الآليات الأساسية للتماسك الأسري و المجتمعي.

وأخيراً، عرضنا برنامجاً جديداً يهدف إلى المحافظة على دور الأسرة واستقرارها، وللبرنامج أهدافه ومعماره الفني وحجمه الزمني. ثم قمنا بتحليل الاعتبارات المعرفية والعلمية التي ساعدت على تدريسه بطريقة ملموسة في بعض الجامعات على المستوى الوطني (الجزائري)، وهي في طريقها للتوسع في جامعات أخرى، ويمكن أن تعمّم هذه التجربة على جامعات أخرى عربية.

أولاً: عالمية الأسرة الإنسانية وخصائصها

يعكس لنا واقع المجتمعات الإنسانية وتاريخها الدور الجوهري الذي تؤديه الأسرة الإنسانية في رسم معالم المجتمع، وتحديد طبيعة العلاقات الاجتماعية التي تربط الفرد بأسرته وبمجتمعه، فلا نكاد نجد مجتمعاً يخلو من النظام الأسري، ولا نكاد نتصور حالة البشرية إذا لم تكن منتظمة في مجموعات أسرية أساسها ومفتاحها الزواج الذي "لا يقصد به مجرد استمرار الجنس وإرضاء رغبات الجسد بالأسلوب الاجتماعي المشروع، وإنما يقصد به أيضاً معان أخرى سامية كالاستقرار والوئام والصحبة الرشيدة والصداقة الصحيحة والإنجاب والعطاء الدائم بلا حساب."[1] فالأسرة بكونها مؤسسة اجتماعية تعتمد على تنظيم هيكلي أسري يمثل قاعدة الاستقرار في الحياة الاجتماعية.

---

(١) رجاء، الزين. "ومشكلتك"، **مجلة المرأة العربية**، سوريا، الاتحاد العام النسائي، عدد٢، أيلول ١٩٦٨م، ص١٦.

وكذلك "نستطيع الاستنتاج أن العائلة هي التي تقرّر الصّفات النوعية للسكان، هذه الصّفات التي يمكن الاعتماد عليها في تحديد وقياس درجة تقدّمه ورقيه الاقتصادي والاجتماعي والأخلاقي."(١) فمختلف المنظمات الأخرى استقت من التنظيم الأسري وظائفها المتعددة، ومن ثمّ، أصبحت هناك علاقة ضرورية قائمة على التأثير والتأثّر بين التنظيم الأسري ومختلف المنظمات أو التنظيمات الأخرى (التعليمية والاقتصادية والسياسية والدينية...).

أما إذا انتقلنا لخصائص الأسرة الإنسانية فنجدها تتميّز بخصائص عدة، من أبرزها:

- أنها تُعدّ أساس الاستقرار في الحياة الاجتماعية والمجتمعية، فلا نجد أي مجتمع يخلو منها.
- لا تنشأ بالعمل الفردي وإنما بالعمل الجماعي، الذي تتفاعل فيه مجموعات عدّة فيما بينها.

بينما على المستوى الميكروسوسيولوجي تقوم الأسرة بأدوار متعددة، من أهمّها:

- أنها تُعدّ أساس استقرار وتوازن شخصية الأفراد وتوازنهم، من الناحية النفسية والعاطفية والجنسية، وذلك عن طريق الزواج.
- تمثل المكان الطبيعي للعلاقات الزوجية والأدوار المتبادلة والمتكاملة بين الرجل والمرأة.
- تُعدّ المرجع الأساسي للتنشئة الاجتماعية للأطفال وتكوين شخصيتهم، وقاعدة استقرارهم العاطفي والنفسي والاجتماعي.
- تُعدّ المنبع الأساسي للاهتمام بالوالدين ورعايتهم خاصة عند مرضهم أو كبر سنهم.

---

(١) إحسان، محمد الحسن. **العائلة والقرابة والزواج**، بيروت: دار الطليعة، ١٩٦١م، ص٢٨.

أما على المستوى "الماكروسوسيولوجي" فللأسرة أدوار متعددة كذلك، من أهمّها أنها:

- أساس بناء قواعد السلوك الاجتماعي والآداب العامة والضبط الاجتماعي.
- وسيلة لترسيخ القيم والمعايير وانتقالها من جيل لآخر.
- مصدر للعادات والأعراف والتقاليد.
- دعامة الدّين والوصية على شعائره وأشكال ممارسته.
- تشكل حصن المحافظة على اللغة، والهوية الفردية والجماعية والمجتمعية.
- تمثل عربة الوعي الاجتماعي والتراث القومي والحضاري، وتواصل تراث المجتمع من جيل إلى آخر.
- هي نظام اجتماعي يؤثّر ويتأثر بالنظم الاجتماعية الأخرى.

ثانياً: كيف كان الاقتراب من موضوع الأسرة في العلوم الانسانية والاجتماعية؟

كان اقتراب العلوم الإنسانية -وخاصة الاجتماعية- من موضوع الأسرة بطيئاً وصعباً في الوقت نفسه؛ لأن ذلك كان متزامناً مع انطلاق العلوم الاجتماعية قبل الحرب العالمية الثانية وبعدها، فقبل الحرب العالمية الأولى وبعد الحرب العالمية الثانية نجد بدايات مهمة في التّفكير الاجتماعي في هذا الموضوع، فظهرت العديد من الكتابات عن الأسرة، سواء كتابات الفلاسفة القدامى أو المحدثين من علماء الاجتماع والأدباء وغيرهم من المفكرين أمثال: أفلاطون وأرسطو وكونفوشيوس وجون لوك في الفلسفة، وشكسبير في الأدب والمسرح، والقديس أوغسطين في الدّين، وماركس وبارسونز وسبنسر ودوركايم وغيرهم؛ إذ كان يميل تفكيرهم بصفة عامة إلى التّفكير التّأملي أو المثالي أو الدّيني أو الأخلاقي (تقديم النّصائح لا أكثر)، ولم يكن

قائماً على تحليل ميداني للواقع وفق النظرة الكلية للسنن، إنّما كان تحليلاً نظرياً وفلسفياً لما يجب أن يكون عليه المجتمع، خاصة عند الفلاسفة الذين جاء اهتمامهم بالأسرة نتيجة لاهتمامهم بأمور الدّولة ومشاكل المجتمع؛ فلم تكن دراسة الأسرة لذاتها، إنّما تعرضوا إليها ضمن دراسة الكل، وبيّنوا أنّه لا يمكن للدّولة أن تتقدم وتستقرّ إلاّ إذا بُنِيَتْ كل الأنظمة (النظام الأسري التّعليمي والاقتصاديّ والسياسي...) على أسس متينّة.

إنّ تلك الكتابات -وبالأخص الفلسفية- وما جلبته من انتباه لنظام الأسرة، دفعت الدّراسات "السّوسيولوجيّة" لتناول موضوع الأسرة وأهمّيتها، كما أنّ الافتراضات الفلسفية أو الدّينيّة من أساطير وخرافات لم تتخل عنها بدايات الدّراسات التحليلية "السّوسيولوجية" كلياً، مع أنّ هذه الأخيرة كانت تستخدم في الوقت نفسه مناهج وطرق البحث العلمي وطرقه. ثمّ نجد تحولاً آخر لدراسة الأسرة في الفترة الممتدّة من ١٨٥٠م- ١٩٢٧م، فبرزت كتابات علماء الدّراسات الإنسانية والاجتماعية تهتم بأصل الأسرة وتطورها ونظامها القرابي، وأشكال الزّواج، وأصل الأنظمة العائلية (النظام الأبوي أم الأمومي)، إلا أنّ ما يميّز هذه الدّراسات هو تأثّرها القوي بالنّظرية التطورية "الداروينية" أو البيولوجية التطورية، التي ظهرت في تلك الفترة، مثل دراسات الألماني يوهان باخوفن J. Bachofen -السويسري الأصل- الذي صدر له كتابان: الأول سنة ١٨٥٢م، والثّاني: سنة ١٨٦١م عن حق الأم. يليه الأمريكي لويس هنري مورقان L. H. Morgan الذي تأثّر بأفكار باخوفن في كتابه "المجتمع القديم" ١٨٧٧م،[1] وقد كان يرى أنّ الأسرة غير مستقرّة، فهي تنتقل من شكل بدائي إلى علوي كلّما ارتقى المجتمع بفعل التّطور "التّكنولوجي" والاقتصادي. ونستشف من كتاباته الاهتمام بالأسرة من جانبها المادي فحسب.

---

(1) *La Sociologie* Dictionnaire Marabout université collection savoir moderne, 3 tomes Belgique : Verviers, Presses de Gérard, 1972, Tome 1, p.173

ونشير أيضاً إلى أن نظرية الاختلاط البدائي لمورقان وباخوفن -التي انطلقت من ملاحظات تمت على الهنود الحمر بأمريكا وساعدت مورقان على تفسير القرابة كمؤشر لتطور مراحل- تنطلق من غياب أي تشريع يضبط العلاقات الجنسية إلى غاية تكوين الأسرة الزواجية. فمع أن تلك النظرية حظيت آنذاك بقبول واسع من الباحثين في الحقل الاجتماعي إلاّ أن باحثين آخرين دحضوا هذه النظرية بتحليلاتهم المهمة. بعد ذلك نجد فريدريك إنجلز F. Engels -الألماني الأصل- في كتابه "أصول العائلة، الملكيّة، والدولة" الصادر سنة ١٨٨٤م،[1] وأهم ما نسجله عن إنجلز تأثره بنظرية الاختلاط البدائي للباحثين السابقين. استمرّ هذا التأثّر بأفكار الباحث الإنجليزي تشارلز روبير داروين Ch. R. Darwin إلى فترات زمنية طويلة في مختلف الحقول العلمية، وبالأخص في حقل علم الاجتماع، وأصبح الاعتماد عليها كلياً في تفسيراته لنشوء المجتمع وتطور الأسرة والزّواج وأشكاله من خلال ما كتبه عن "أصل الأنواع" سنة ١٨٥٩م، و"أصل الإنسان" الذي نشر سنة ١٨٧١م.

إن هذه الهيمنة لتلك النظرية لم تدم في الفترات الزمنية اللاحقة، وتمّ دحض هذه النظرية في القرن العشرين حتى من علماء الغرب أنفسهم في علم البيولوجيا والمختصين في علم الاجتماع وغيرهم، وأثبتوا فشلها وعدم مصداقيتها من النّاحية العلميّة والاجتماعيّة، ولم يعد الاعتماد عليها في التحاليل والتفسيرات الاجتماعيّة وغيرها كبراهين لكتاباته غير العلمية، سواء في تفسير حقيقة أصل الإنسان وعدّه قرداً ثم تطور إلى أن صار إنساناً، أو في تفسير حياة البشر وتطورهم عبر مراحل الزمن. إن هذه النظرية تنفي وجود الخالق -سبحانه-، كما تعفي هذه النظرية الإنسان من المسؤولية، من غير ما يجازى ولا يعاقب، وترى القويَّ هو صاحب الحق في العيش، وأن ليس هناك آخرة ولا جنة ولا نار.

---

(1) Ibid, P.23.

وبالمقابل، ومع تلك الدراسات الفلسفية والنظرية عن الأسرة، نجد -في هذه الفترة ولأول مرة- اقتراباً للواقع الأسري، إلاّ أننا نستشف من خلال النتائج والتحاليل الميدانية غياباً كلياً للنظرة المعرفية التي تتسق فيها معارف الوحي ومدارك العقل، كما فعل العالم الفرنسي فريدريك لوبلاي Le play الذي كان السبَّاق في القيام بالدراسات الميدانية وتطوير تقنيات البحث (أدوات المسح الاجتماعي والمقابلة والاستبانة)، فلم يكن يهتمّ بالنّظرية التطوريّة مثل سابقيه، بل كانت دراساته "إمبريقية"،[١] فدرس الأسرة وميزانياتها عند فئة العمّال الأوروبيين، وذلك في كتابين، الأول: "العمّال الأوروبيون" عام ١٨٥٥م، والثاني: "الإصلاح الاجتماعي وتنظيم الأسرة"، وتتجلى أسباب رفضه للنظرية التطورية من خلال "دفاعه عن النظرية التقليدية لأوغست كونت التي كانت ترتكز على نصوص التوراة والإنجيل والتي تقدم الأسرة الأبوية أحادية الزواج"[٢] على أنها الخلية الاجتماعية الأصلية، ودعمتها المدرسة "الأنثروبولوجية" الثقافية الأمريكية التي سعت مع أعمال لووي Lowie إلى البرهنة على أن الأسرة سبقت العشيرة"[٣] وليس العكس. وأضاف باحثون آخرون أن أصل البشرية وشكل الزواج كان أحادياً.

وبعد الحرب العالميّة الأولى إلى ما بعد الحرب العالميّة الثانيّة، أخذت تتطوّر نظريات علم الاجتماع في مجال الأسرة، خاصّة في أمريكا، وأصبحت الأسرة موضوعاً للدراسات "الإمبريقية". وفي فرنسا برز كلود ليفي ستروس Claude Lévi-Strauss الذي اعتمد على المنهج البنائي، وبيّن أن الأسرة ليست نتيجة لنزعات "فيزيولوجية" أو نفسيّة ولكنها تنبع من التنظيم الاجتماعي. أما دوركايم Durkheim -الذي يُعدُّ أول من بيّن قانون التقلص Contraction-

(١) الإمبريقية: توجه فلسفي يؤمن أن كامل المعرفة الإنسانية تأتي بشكل رئيسي عن طريق الحواس والخبرة (المحرران).

(٢) يقصد بأحادية الزواج، زواج رجل واحد مع امرأة واحدة.

(3) *La Sociologie* , Op-cit, P.23.

فيرى أنّ الأسرة مؤسّسة اجتماعيّة نشأت بفعل أسباب اجتماعيّة، وينطلق من قاعدة مفادها أن الأسرة تتقلّص كلّما توسّع المحيط الاجتماعي وتعقّد، وهذا التّطور ينطلق من الشّكل الأول للأسرة كتجمع سياسي منزلي واسع متمثّلاً في العشيرة ومنتهياً بالأسرة النواتيّة مروراً بمراحل مختلفة. وقد طوّر الباحث الفرنسي مارسيل موس Marcel Mauss أبحاث دوركايم، فلاحظ أن هناك تعايشاً فعلياً في الواقع بين الأسرة الزواجيّة (النواتية) والممتدة. أما جرمين تيليون Germaine Tillions -الباحثة الفرنسية المختصة في دراسة الإثنولوجيا-[1] فتضيف إلى تحليل ليفي ستروس L.Strauss أبعاداً أساسية تسمح بشرح التغيرات الاجتماعيّة والأسريّة، وهي الأبعاد الاقتصاديّة والديموغرافية والثقافيّة. أما بارسونز Parsons فقد اعتمد على الاقتراب البنائي الوظيفي الذي يندرج في إطار النظريّة البنائيّة الوظيفيّة للأسرة، وفي نظره لا تُعدّ الأسرة مجموعة صغيرة معزولة ولكنها نظام فرعي متفاعل مع الأنظمة الفرعيّة الأخرى في إطار النظام الاجتماعي، وتتفرع نظريته إلى نظريّة لوظائف الأسرة (نظرية لبناء الأسرة) ونظرية لأدوار الرجال والنساء.

ثالثاً: لماذا ظهر موضوع الأسرة ثانوياً في إطار المضمون الذي يوجّه انطلاق العلوم الاجتماعية؟

لقد تعاقبت محاولات عدّة لتحليل الأسرة منذ قرنين تقريباً، وكانت كثيراً ما تعبّر عن صراعات "إيديولوجيّة" حول النموذج الأسري السليم (القويم) L'orthodoxie Familiale، ومن علماء الاجتماع من فضّل عدم الخوض في علم الاجتماع العائلي، لاهتمامه بتخصّصات أخرى في علم الاجتماع مثل جورج قرفيتشGeorges Gurvitch الذي لم يخصّص أي محور عن علم الاجتماع العائلي في كتاباته، في حين نجد باحثين كثيرين آخرين قد

---

(١) يقصد بالإثنولوجيا: العلم الذي يدرس الأجناس والسلالات البشرية في نشأتها وخصائصها المميزة (المحرران).

خصّصوا على الأقل أحد الفصول في بحوثـهم الاجتماعية المختلفة، أو قاموا ببحـوث وخصصوها لبعض القضايا الخاصة بالأسرة مثل: ألان جيرار Alain Girard في مجال "الديموغرافيا" الاجتماعية، أو غيره من الباحثين الذين قاموا ببحوث ميدانية معاصرة.

يمكننا إرجاع أسباب ظهور موضوع الأسرة ثانوياً في إطار المضمون الذي كان يوجه انطلاق العلوم الاجتماعية إلى ثلاثة عوامل أساسيّة، مرتبطة باقترابات فكريّة وإيديولوجيّة متناقضة، هي:

- لم يحاول العلماء أن يجعلوا من موضوع الأسرة موضوعاً علمياً خاصاً، بسبب الاقتراب الماركسي وهيمنة أفكاره الماديّة على أفكار وتحليلات كثير من علماء الاجتماع، فكارل ماركس Karl Marx لا يعدُّ الأسرة إلا بنية فوقيّة تعكس الاغتراب الموجود في النّظام الإنتاجي المادي، وهذا يدلّ على أنّ الاقتراب "إيديولوجي".
- أما الاقتراب الوظيفيّ، فيتميّز بنظام فكري مختلف يحمل رؤية لنموذج عائلي يتماشى ومصلحة المجتمع الصّناعي (شكل يتأقلم بالطّبع مع التطوّر التكنولوجي)، فالأسرة الزواجية هيّ التّي تمثل النّمط المتطوّر نسبيّاً للتّقسيم الاجتماعي للعمل. وهنا نجد دوركايم له رؤية مشابهة لتقسيم العمل، لكنّه في الوقت نفسه لا يقيم دوراً للأسرة وتطورها في المجتمع، فهو ينفي أن الأسرة أصل البشرية، مما انعكس سلباً على أفكاره وتحاليله "السوسيولوجيّة"، وقد جمع هذه الأفكار المغالطة من كتابات الرّحالة والمؤرخين عندما درسوا بعض القبائل، خاصة قبيلة أرونة Arunta بأستراليا، وهو بدوره أخطأ منهجياً عندما عَمّم نتائج تلك الملاحظات على كل المجتمعات.
- اقترابات أخرى كانت نابعة من علم النّفس ويمثلها فرويد Freud وأتباعه عندما تناول العلاقات الشخصيّة بين الأشخاص داخل الأسرة أو خارجها،

وأظهرها في مخططه الشهير "المثلث الفرويدي"، وحصر كلّ العلاقات في "عقدة أوديب" الغريزيّة التي لها تفسير جنسي بحت.

رابعاً: لماذا تعجل تطور علم الاجتماع العائلي؟

لقد تعجّل تطوّر علم الاجتماع العائلي نتيجة ارتباطه بالتدهور الاجتماعي والديمقراطي في الستينات والسبعينات، خاصّة في المجتمعات الغربيّة. هذه العجلة قدمت شيئاً كثيراً ليومنا من خلال الدراسات "الإمبريقية" المكثّفة ذات المناهج المختلفة حول التشكلات الأسريّة التي تزايدت بطريقة مدهشة وفقاً لأهميّة التحوّلات التي كانت، كانخفاض الزّواج والخصوبة، وارتفاع نسب الطلاق، والتعايش الزوجي Cohabitation LA، والولادات خارج الزّواج...، في الوقت نفسه وجد علم الاجتماع العائلي نفسه منغلقاً في الخطابات التحرريّة و"الإيديولوجيّة" والسياسيّة، فبعضهم وصف الأسرة انطلاقاً من مصطلحات علائقية بحتة، وآخرون استعملوا مصطلحات علاقات اجتماعية قائمة على عدم المساواة بين الطبقات والجنسين؛ فالنّظريات الجزئية أحياناً تتداخل فيما بينها وأحياناً أخرى تتناقض مع نفسها، فنجد بارسونز -مثلاً- عدواً للحركات النسويّة التي برزت في السبعينات وظهرت باسم حركات تحرر المرأة والشّباب؛ هذه الحركات رأت أن الأسرة بكونها مؤسّسة تجاوزها الزمن، فلو أحدثنا مقارنة بين علم الاجتماع العائلي في فرنسا وأمريكا، لوجدنا أن الأول لم يكن تخصصاً قائماً بذاته، بل هو مدمج في مجالات أخرى مثل "الديموغرافيا" الاجتماعية، وأنّه اتّسم ببطء تكوين حقل خاص به، ثم تميّز بالسّرعة بسبب ضغط الحركات النسويّة ومشاريع بحث نسوية، بخلاف المساعي الأمريكيّة التّي تطورت فيها الدّراسة الأسريّة والتّساؤل عن الأدوار والجّنس. وقد ساهم بارسونز كثيراً في ذلك، بالرغم من الانتقادات التي وجهت له. برز أيضاً الكتاب المُهم "علم اجتماع العائلة" للباحثة الفرنسية أندري ميشال Andrée Michel الذي ألفته سنة ١٩٧٢م، وأعيد طبعه في سنة ١٩٧٨م. ويبقى تحليل أندري ميشال مميّزاً في

دراسة الأسرة بوصفها وحدة من أشخاص يتفاعلون مع بعضهم بعضاً، كل واحد منهم يشغل وظيفة داخل الأسرة ويتحدد بعدد معيّن من الأدوار.

أمّا في الثمانينات فنجد أن المقاربة الاقتصادية للأسرة ارتبطت بهيمنة شرعية الخطاب الاقتصادي، "الذي كوّن صورة لعلاقات أسريّة مطابقة للعلاقات التجاريّة، سواء بالنسبة للحياة الأسريّة أو خارجها، فتظهر وكأنّها تتكون انطلاقاً من حسابات و"استراتيجيات" يسود فيها التّقييم الماديّ للعوامل مثل: العاطفة والعمل المنزلي والطاقة المستخدمة، الأمر الذي يحوّل العلاقات بين الأطراف المعنية إلى متاجرة فيما بينهم."[١]

لقد خصّص كتاب "السُنّة السّوسيولوجية" سنة ١٩٨٧م l'année sociologique ملفاً لعلم الاجتماع العائلي (١٩٦٥م -١٩٨٥م)؛ إذ انطلق من مشاكل وقضايا الساعة، خاصة في "الديموغرافيا". وقد صرّح كل من كيليغهارس وروسل Keller Hals et Roussel الّذَيْن جمعا كل النّصوص المتعلقة بالأسرة، بما يلي: إذا كانت الأسرة قد أصبحت موضوعاً لتخصّص علمي معروف فهذا لا يفسّر بالتّطور الدّاخلي لموضوعه، ولا بتراكم المكاسب التي سمحت فجأة للوصول إلى العتبة، ولكن من خلال ملاحظة التّغيرات المهمة غير المتوقّعة التي قدّمت للبحوث عن الأسرة حقلاً جديداً وصبغة للاستعجال بالدراسة. ومن القفزات العلميّة المرتبطة بالتغيّرات وتحقّقت في عشرين سنة نجد: الطّلاق، ونقص نسبة المواليد، ودخول المرأة سوق العمل، وازدياد نسبة المخادنة بين الشباب، وارتفاع المواليد خارج الزّواج [...]، هذه المواضيع أدّت إلى اهتمام أيضاً بعدّة تخصّصات مثل: "الديموغرافيا"، والقانون الاجتماعي، وعلم النّفس الإكلينيكي، واقتصاد العمل، وعلم الاجتماع بكل ما يحمل من تخصّصات."[٢]

---

(1) Le Gros, Bernadette Bawin. *Sociologie de la famille, le lien familial sous question*, Paris: Bruxelles, De Boeck université, 1996, P.17.

(2) Taon, Marie Blanche et de Peslorian, Geneviève. *Sociologie contemporaine- Sociologie de la famille et des rapports sociaux de sexe*, Grenoble : P.U.G, 1984, P.442.

إنّ علم الاجتماع في المجال العائلي يعرض علينا اقترابًا جديداً يرتبط بانشغالات الحركة النسويّة، بما يخصّ إعطاء مكانة صحيحة لمتغيّر "الجنس" في العلوم الاجتماعية، وهذا يقودنا إلى النّظر إلى الأسرة ليس فقط بوصفه شكلاً خاصّاً بالعلاقات أو التّفاعلات بين الأفراد، ولكن أيضاً بوصفه مكاناً تلعب فيه العلاقات بين الجنسين خارج الأسرة دوراً أساسياً في العلاقات الطبقية. ظهر ذلك خاصة مع باحثات أمثال: ميشال بيرو Michèle Perrot، وأنياس بيترو Agnès Pitrou.

أمّا فترة التّسعينات، فقد تميّزت بقلق اجتماعي سياسي على مستقبل التضامن ومكتسباته؛ إذ أرجعت إلى الواجهة أهمية الأسرة كفضاء مفضل للتبادلات والنّمو العاطفي والمعاملات التي لا ترتكز على ثمن المنفعة، ولكن تعتمد على الهبة والتبادل والإنصاف، غير أن إعادة الاعتبار للأسرة التي رافقتها عملية توسيع القرابة لا تعني أبداً الرجوع في هذه المجتمعات (الغربية) إلى الواجبات التقليدية المنبثقة عن الأخلاق البرجوازية والدّينية، فالخصوبة انخفضت إلى أدنى نسبة عند أغلبية البلدان الغربية، بينما تضاعفت الولادات خارج الزواج إلى جانب الطلاق، وتحوّلت الأدوار المنزلية جذرياً (نتزوج، نبقى مع بعض، ننجب أطفالاً)، كل هذه العمليات أصبحت لا تحمل الطابع الإلزامي، بينما الرابطة الوحيدة الآن -تتحدد بعامل السعادة التي تمنحها الأسرة للأفراد- انتقلت من مرحلة ما بعد الأخلاق، وأصبح يهيمن عليها منطق استقلالية الأفراد، والتّزويج الشخصي الذي يراعي المنفعة الشخصية دون العائلية. وفي هذا السّياق المتّسم بالأزمة الاجتماعية الكبرى Crise Macro-sociale فإنّنا نتساءل عن الرّهانات السياسيّة و"الإيديولوجية" التي تغطي الأسرة المعاصرة، علماً بأنّ إعادة إنتاج الأفراد والتنشئة الاجتماعية قد توقفنا لدى العديد من الأفراد، ولم تعد غاية في حدّ ذاتها، خاصّة من التسعينيات إلى يومنا في بعض المجتمعات الأوروبية والعربية.

خامساً: تحليل أعمال العلماء والباحثين الغربيين والعرب في المجال الأسري

ما قدّمناه سابقاً من مسح وتحليل منهجي يمثل حوصلة لأهم أعمال العلماء والباحثين ومجهوداتهم في الدراسات الأسرية، سواء كانت فلسفية أو نظرية أو "إمبريقية" -ميدانية- في المجتمعات الغربية، ليس من باب التعرف عليها فحسب، وإنما بهدف الكشف عن تأثيرها في الفكر الاجتماعي المعاصر لأغلبية العلماء والباحثين العرب في العلوم الاجتماعية وخاصة في علم الاجتماع، فالانبهار الكبير بالنظريات الأسرية والدراسات "الإمبريقية" الغربية قد بدا جلياً في تحليلاتهم وكتاباتهم، خاصة عند الجيل الأول والثاني والثالث من علماء الاجتماع العرب، من نهاية الخمسينات إلى بداية التسعينات، وفي هذا الصدد فإننا نجد ما يلي:

- قدّمت معظم الأعمال العربية بمنظورين: المنظور "الأنغلوساكسوني" والمنظور الفرنسي، اللذيْن يرتبطان بمجتمعاتهما المختلفة عن واقع المجتمع العربي الإسلامي.
- يلاحظ تراكم العديد من المؤلفات عند الجيل الأول والثاني -خاصة في الستينيات والسبعينيات-، واتسمت أغلبها بالترجمة الركيكة والتكرار الممل في عرض أشهر الأعمال النظرية لمشاهير الرواد الغربيين الذين يرون أنهم المؤسسون الحقيقيون لعلم الاجتماع، في حين هناك إهمال متعمّد لابن خلدون؛ المؤسس الحقيقي لهذا العلم، وربما يعود السبب في ذلك إلى كون هؤلاء المؤلفين العرب قد تخرجّوا في جامعات أوروبية وأمريكية، وهو ما أثّر في اتجاهاتهم الفكرية في مجال البحث والتأليف، في الوقت الذي يجهلون فيه تاريخ بلدانهم وتراث شعوبهم الإسلامية، أو يتعرفون على ذلك على نحو مشوّه أو محرّف كما يعرضه بعض المستشرقين.

- عندما نقوم بحصر عدد المؤلفين العرب وكثافة أعمالهم كمياً ونوعياً، فإن ذلك يجعلنا نعتقد أن الدوافع التجارية و"الإيديولوجية" هي الأسباب الأساسية الكامنة وراء تلك الأعمال لعقود عدة من الزمن، ونذكر من بين هؤلاء المؤلفين:

• علي عبد الواحد وافي -رحمه الله-: سوداني الأصل ومصري الجنسية، حصل على البكالوريوس والدكتوراه في علم الاجتماع من جامعة السوربون في باريس، وكان أول رئيس لقسم علم الاجتماع في الجامعة المصرية، تضمن إنتاجه العلمي مؤلفات عدّة عن ابن خلدون واللغة والأدب وعلم الاجتماع والاقتصاد السياسي والأسرة والإسلاميات والهنود الحمر في أمريكا، وكان أشهرها كتاب "الأسرة والمجتمع"، غير أنه لم يؤلف أي كتاب يخص المجتمع المصري. توفي سنة ١٩٩١م.

• حسن الساعاتي -رحمه الله-: أحد رواد علم الاجتماع في مصر والعالم العربي. حصل على الدكتوراه في علم الاجتماع من جامعة لندن عام ١٩٤٦م، وألف في مواضيع عدّة من الخمسينات إلى التسعينات: في علم الاجتماع الجنائي وعلم الاجتماع القانوني وعلم الاجتماع الخلدوني، وقواعد المنهج وعلم الاجتماع الصناعي، له نظريات عدّة من بينها "نظرية الوعي المصري للعدالة" التي تعد مفتاحاً للشخصية المصرية، لكننا لم نلمس إشارات لنظرية خاصة بالأسرة المسلمة المعاصرة. كان شديد الاهتمام بالدراسات الميدانية وخاصة دراسة ظاهرتي انحراف الأحداث وأطفال الشوارع. وتميزت أعماله بالدقة العلمية والريادة في مجال التأصيل الإسلامي لعلم الاجتماع، مع حداثة هذا التوجه الذي تستدعيه الضرورة المنهجية لدراسة الظواهر الاجتماعية في إطارها التاريخي والمجتمعي الأصلي، وقد توفي سنة ١٩٩٧م.

- علي الوردي –رحمه الله–: وهو عالم اجتماع عراقي، حصل على الماجستير سنة ١٩٤٨م وعلى الدكتوراه سنة ١٩٥٠م من جامعة تكساس الأمريكية، تأثر كثيراً بمنهج ابن خلدون وبموضوعيته، وأنتج مؤلفات متعددة حول مجتمعه وتاريخ هذا المجتمع. من أشهر كتبه "لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث" (٨ أجزاء)، لكنه لم يتوصل إلى إنشاء معرفة جديدة وصائبة لعلم اجتماع ذي طابع عربي. توفي سنة ١٩٩٥م.
- السيد بدوي: وهو باحث مصري، نشر بعض الكتب المتعلقة بالتراث والإجرام والأخلاق، بالإضافة إلى مؤلفات أخرى تتعلق بالفكر الفرنسي (دون صبغة نقدية)، لكنه لم ينتج أي مؤلف خاص بالفكر المصري.
- سناء الخولي: باحثة مصرية، حصلت على الدكتوراه سنة ١٩٧٢م في موضوعها "التغير الاجتماعي والتكنولوجي وأثره في الأسرة المصرية بنائياً ووظيفياً". كتبت عن علم الاجتماع ومبادئه، وتخصّصت في الدراسات الأسرية. لها مؤلفات عدّة من بينها: "الزواج والأسرة في عالم متغير" سنة ١٩٧٤م، وهي دراسة نظرية وميدانية عن الأسرة، تطرقت فيها إلى بعض التصورات العامة عن الأسرة والتغير وآثار التكنولوجيا على الأسرة، ثم عرضت النظرية "السوسيولوجية" في التصنيع والأسرة وقيم الاختيار والزواج والعلاقات الداخلية والخارجية للأسرة، ولها كتاب آخر هو "الأسرة والحياة العائلية" سنة ١٩٨٤م. حاولت أن تفهم الواقع المصري وتحلله وتفسره، ولكن ببصمات الخلفية المعرفية الغربية بدلاً من الغوص في حقيقة الظواهر الاجتماعية في المجتمع العربي. يلتقي معها في ذلك:
- زهير حطب، من لبنان، ويحمل شهادة الدكتوراه في علم اجتماع الأسرة من فرنسا، وهو مختص في التربية، وله مؤلفات عدّة من بينها "تطور بنى الأسرة العربية والجذور التاريخية والاجتماعية لقضاياها المعاصرة"

سنة ١٩٧٦م. يربط في مؤلفه هذا بين التغيرات في المجتمعات العربية (مكانة المرأة والهجرة، ووظائف الأسرة، والعلاقات الوالدية) والتغيرات في الظواهر الأسرية، وقد وجد أن عملية الاختيار أصبحت تميل إلى الفردية ولم تعد مقيّدة بضوابط صارمة.

- مصطفى الخشاب: عالم اجتماع مصري تأثر كثيراً بالمدرسة "الدوركايمية"،[1] نشر بعض المؤلفات التي تتعلق بالنظريات الإنجليزية والروسية والأمريكية دون التطرق إلى النظريات ذات الطابع العربي.

- سامية حسن الساعاتي: كتبت عن ابن خلدون: الجريمة، والسحر، وأسماء المصريين ودلالاتها، وساهمت في بلورة البحوث الميدانية من خلال كتابها "تصميم البحوث الاجتماعية الجريمة والمجتمع" سنة ١٩٨٣.

- إحسان محمد الحسن، من العراق، يحمل شهادة دكتوراه من جامعة لندن، وله أكثر من سبعين كتاباً منها "العائلة والقرابة والزواج- دراسة تحليلية في تغير نظم العائلة والقرابة والزواج في المجتمع العربي" سنة ١٩٨٥م، ربط فيه بين التعليم وخروج المرأة للعمل والاستقلال السكني من ناحية، وتغير تقاليد الاختيار الزواجي من ناحية أخرى، وأن هذا لا يحدث في جميع الطبقات -الطبقة العمالية لا تزال محكومة باختيار الأسرة وموافقتها-، ولاحظنا توظيفه لبعض المفاهيم الماركسية (كالطبقة العمالية) مع أن الأمر يختلف في الوطن العربي؛ إذ لا توجد فيه طبقتان اثنتان مثلما حدث في أوروبا في الصراع -عبر التاريخ- بين الطبقة العمالية (البروريتارية) والطبقة الحاكمة.

- أمّا عبد الغني المغربي، من الجزائر، الذي يحمل شهادة الدكتوراه من السوربون بفرنسا، فكان أول من نادى بتأسيس مدرسة "سوسيولوجية"

---

(١) نسبة إلى دوركايم عالم الاجتماع الفرنسي المعروف.

مغاربية منذ سنة ١٩٧١م.[١] كتاباته كلها مهمة؛ نلمس فيها الجرأة العلمية والاعتماد على ملاحظات صائبة من الواقع. له مؤلفات عدّة نذكر منها: "الفكر الاجتماعي عند ابن خلدون"، و"الفلاحون الجزائريون"، و"العالم الإسلامي"، و"السياحة الشعبية بالجزائر"، و"السينما والثقافة والشخصية بالجزائر"، و"المنظومة التربوية".

- مصطفى بوتفنوشات، من الجزائر. حصل على الدكتوراه سنة ١٩٧٧م من جامعة بوردو بفرنسا، قام بالدراسة الميدانية في كتاب يتعلق بالأسرة الجزائرية يتصل بــ: تطورها وخصائصها الحديثة سنة ١٩٨٠م، ونشر مؤلفات أخرى تتعلق بالثقافة والتغيير الاجتماعي في المجتمع الجزائري. نلمح في كتاباته إبعاد كل تحليل تأصيلي، فهو لا يؤمن بأي نظريات أخرى سوى النظريات الغربية، لأنها -بحسبه- تتميز بالعلمية في تفسير الظواهر الاجتماعية. ونستشف أن تحليلاته المتعلقة بالأسرة كانت وصفية وغير متعمقة في فهم السياق المعرفي للسلوك الفردي والجماعي وتفسيره انطلاقاً من خصوصية المجتمع الجزائري المسلم.
- محمد السويدي -رحمه الله-، والجيلالي ساري، الجزائر، اللذان لهما كتابات كثيرة ويمثلان الجيلين الأول والثاني في علم الاجتماع.
- عبد الوهاب بوحديبة، من المغرب. ألف كتاباً يتسم بأهمية كبيرة صدر في تونس سنة ١٩٩٥م، بعنوان: "بحوث سوسيولوجية: تواصلات وانقطاعات بالمغرب العربي"، شكك فيه بفعالية المعرفة "السوسيولوجية" الغربية المطبقة آلياً على المجتمعات المغاربية. نشر قبل ذلك مؤلفات عدة نذكر من بينها: "البحث عن المعايير المفقودة" في تونس سنة ١٩٧٣م، و"الجنس في الإسلام" في باريس ١٩٧٥م.

(١) نشير إلى أن كل العلماء والباحثين في المغرب العربي وخاصة من الجيل الأول والثاني والثالث كانوا يكتبون باللغة الفرنسية.

- عبد الباقي الهرماسي: اشتهر بفضل الدراسة التي نشرت في سنة ١٩٧٥م بباريس تحت عنوان "المجتمع والدولة في المغرب العربي"، وقام بتقديم هذا الكتاب "السوسيولوجي" الفرنسي المستشرق ماكسيم رودينسون Rodinson Maxime المعروف بمؤلفاته عن العالم الإسلامي. ويقدم هذا الكتاب عرضاً شاملاً ومستقبلياً عن المغرب العربي على ضوء ماضيه البعيد وحركات التحرير الوطنية، علاوة على المشكلات الحساسة الخاصة بالتنمية في كل بلد.

- عبد الكبير خطيبي، من تونس، له مؤلفات عدّة باللغة الفرنسية عن: الرواية المغاربية، وازدواجية اللغة، ورموز الشريعة الإسلامية، والحقل الرمزي للمجتمع في المغرب الأقصى، والنقد المزدوج.

- "السوسيولوجية" والكاتبة التونسية: فاطمة مرنيسي، التي تنتمي للحركات النسوية المناهضة لتحرر المرأة. وتتميّز جلّ مؤلفاتها بتمحورها حول وضع المرأة ومكانتها في البلدان العربية الإسلامية المعاصرة، وقد بنيت إشكاليتها على تعددية المكانة التي عرفتها المرأة المسلمة طوال تاريخ العالم العربي الإسلامي. وحاولت كسر عدّة محظورات Tabous. استغلتها عناصر ذات نفوذ تقليدي تظهر دائماً قصور المرأة، وتكمن نقطة الانطلاق لتوظيف إشكاليتها في الكتاب الذي صدر سنة ١٩٨٣ بباريس تحت عنوان "الجنس والإيديولوجيا والإسلام".

- مجد الدين عمر خيري من الأردن، قام بتغيير الوجهة النظرية في الطرح للمرنيسي من خلال دراسته الميدانية: "بناء السلطة في الأسرة العربية المعاصرة في الأردن" سنة ١٩٨٥م. تطرق إلى التغيرات التي حدثت في بنية الأسرة، والتعليم والاستقلال الاقتصادي، وزيادة المشاركة في القرارات، ونمط اختيار الشريك، واختيار الأهل الذي يختلف حسب العمر وينتشر بين المراحل التعليمية الأدنى من التعليم الجامعي.

- إبراهيم عثمان، من الأردن، توصل إلى وجود علاقة بين ما يحدث من تغيرات (الهجرة والتعليم ودرجة التدين) بعملية الاختيار الزواجي من خلال مؤلفه "التغيرات في الأسرة الحضرية" سنة ١٩٨٦م، وأظهر تغيرات أخرى كازدواجية المواقف عند الشباب، وتغيرات في فترة الخطوبة ومدى تقبل وجود علاقات شخصية قبل الزواج.

- معن خليل عمر، وهو من أصل عراقي، ويحمل الدكتوراه من أمريكا. تتلمذ على يد عالم الاجتماع المعروف هربرت بلومر. ومن خلال كتاباته يظهر جلياً اعتماده الكلي على النظريات الغربية والمناهج -مثلما لاحظنا عند سابقيه من مختلف البلدان العربية-، مع التنويه باجتهاده المتواصل نحو علم اجتماع عربي. له مؤلفات عدة منها: "نقد الفكر الاجتماعي المعاصر: الموضوعية والتحليل في البحث الاجتماعي" سنة ١٩٨٣، و"نحو اجتماع عربي"، و"نحو نظرية عربية في علم الاجتماع"، و"معجم علم الاجتماع"، و"علم اجتماع المعرفة"، و"نظريات معاصرة في علم الاجتماع"، و"علم اجتماع الفن"، و"علم اجتماع الأسرة"، و"مناهج البحث في علم الاجتماع"، و"التغير الاجتماعي ٢٠٠٤"، و"البناء الاجتماعي: نظمه وأنساقه".

- بهاء الدين خليل تركية، من الأردن، اشتهر بمؤلفه "علم الاجتماع العائلي" سنة ٢٠٠٤م.

- حمدي عبد الحميد أحمد مصطفى، من مصر، حول "الاتجاهات النظرية المفسرة للنزاع الأسري" سنة ٢٠١٠م.

وتميزت البحوث والدراسات الصادرة منذ عام ٢٠٠٠م إلى يومنا بعددها الهائل، وأصبحت تصوب اهتماماتها بالدراسات الميدانية، لكنها لم تستطع -في مجملها- أن تقدّم حلولاً للمشكلات الأسرية بنجاح، نظراً للثغرات الموجودة في انطلاقاتها التحليلية والتفسيرية، التي تمزج بين الشخصية عربية

والقلم عربي -لكن- بالتفكير الغربي، وأحياناً بين الشخصية العربية والقلم الغربي والتفكير أيضاً.

- مع كثرة المؤلفات التي لاحظناها، بقيت الممارسة "السوسيولوجية" محصورة في الجامعات، ولا تساهم في إثراء الثقافة "السوسيولوجية" وتدعيم التوجه العام للتنمية الاجتماعية الشاملة وفق خصوصية المجتمعات المسلمة؛ فأغلبية الممارسات هي عملية إعادة اجترار للنظريات الغربية دون التعرف على الأرضية الثقافية والاجتماعية لأصحاب هذه النظريات أو تقويمها، أو معرفة الصيرورة التاريخية لمجتمعاتهم، أو الاطلاع على مناخهم العلمي الفكري، أو اتخاذ موقف من النظرية؛ من حيث فوائدها أو مضارها.

- ضعف الفعالية وروح الإبداع، بسبب جمود المناخ الفكري وعدم تشجيعه روح الابتكار، فلم ينجح علماء الاجتماع في تطوير علم اجتماع يتناسب وثقافة مجتمعاتهم للإسهام في التنمية الشاملة مع ما قدّموه من مجهودات، وإنما اكتفوا في معظم الحالات بتبسيط المفاهيم العلمية الغربية أو بكتابات نظرية عن الأسرة المسلمة في الاسلام وليس كما هي في الواقع، أو أن تلك الدراسات كانت ترتكز على استخدام "دوغماتي"[١] للنظريات الاجتماعية الغربية، كالنظريات الماركسية أو الوظيفية الليبرالية. وساهم رجال الفكر والسياسة في توظيف تلك النظريات الغربية توظيفاً شكلياً (أو سيئاً) في الخطاب والممارسة وحاولوا إقحام مفاهيم غربية مجردة من سياقها الاجتماعي التاريخي، كمفهوم العلمنة والعصرنة وحقوق الإنسان وحرية المرأة والصراع.

ونشير إلى أن ثمة اجتهادات ومجهودات متواصلة لعلماء وباحثين عرب في حقل علم الاجتماع، يُعدّون على الأصابع، غير أنهم -بفضل العزيمة والإرادة

---

(١) دوغماتية، أو دوغمائية: كلمة أصلها يوناني، تعني: التعصب لفكرة ما دون قبول مناقشتها (المحرران).

العلمية التي توفرت عند العلامة ابن خلدون المؤسس الحقيقي لعلم الاجتماع- قدّموا إبداعاً علمياً يرتبط بالخلفية المعرفية والواقع المعاش في المجتمعات المسلمة، أمثال: نبيل محمد توفيق السمالوطي، من مصر، ونخبة من الباحثين في الجزائر والمغرب والأردن، كرسوا مجهوداتهم لتأصيل علم الاجتماع وتفعيله في المجتمعات الإسلامية والإنسانية.

سادساً: الخلفية المعرفية ودورها في المحافظة على الأسرة والبناء المجتمعي والحضاري

لو أردنا أن نفهم حقيقة الظواهر الاجتماعية التي تعيق سيرورة التنمية الاجتماعية، انطلاقاً من الأسرة وسنن استخلاف الإنسان على الأرض، لوجدنا أن ما تعانيه اليوم بعض المجموعات الإنسانية من انتشار للأمراض الاجتماعية، وتفاقمٍ للمشكلات في حياتها اليومية، إنما له علاقة باختلال كلي في منظومة القيمٍ والسلوك. ولو دققنا أكثر لوجدنا ذلك مرتبطاً بطبيعة الخلفية المعرفية التي كان لها تأثير -بطريقة مباشرة أو غير مباشرة- في تفكير الأفراد والمجموعات وسلوكهم الاجتماعي وحقيقة وجودهم، الأمر الذي يتطلب إحياء الوظائف الحضارية لأهم وحدة اجتماعية (وهي الأسرة) بوصفها وحدة أساسية من السنن الكونية، والكفيلة الأولى بحماية المقوّمات القاعدية التي تعطي الفرد والمجتمع معنىً لوجودهما وخصائصهما البشرية العامة، وهويتهما الوطنية أو القومية أو الدينية؛ فهي التي تقوم بإعادة صقل الخلفية المعرفية المرغوب فيها عبر الزمان والمكان، من خلال التنشئة الأسرية والاجتماعية لأبنائها أو أفرادها. وعليه، لا يتحقق الاستقرار والصلاح في الأرض أو في المجتمع أو في الدولة إلاّ بصلاح الفرد وتنشئته وفق قيم ومعايير تتماثل مع الموروث الثقافي، والخصوصيات الحضارية للمجتمع العربي المسلم.

إنّ كلاً من المخطط الأول والثاني -اللذين سيأتي عرضهما لاحقاً- يُوضِّحان العناصر الضرورية التي تجسد مفهوم الخلفية المعرفية في السلوك

الفردي والجماعي. وتقوم الخلفية المعرفية بتبصير الأفراد برسالتهم ووظائفهم واستخلافهم في الأرض، ومن ثمَّ، فهي دستور حياة يتكون من مجموعة من المفاهيم المعرفية والقيم والمعايير والحقائق الإدراكية السابقة للعقل، انطلاقاً من طبيعة الإنسان وتركيبته "الفيزيولوجية" والفكرية والعاطفية، تتسق فيه معارف الوحي ومدارك العقل. أما العناصر الضرورية للخلفية المعرفية فهي على الترتيب: الدين والثقافة والقيم والفكر والعاطفة، ولا يمكن تفعيل هذه العناصر وتنشيطها إلاّ بعنصرين آخرين هما المنهج والتجديد:

١- الدين:

يرتكز الدين على التوحيد والعقيدة، والمحافظة على المقاصد التي هي من معارف الوحي، وقد تجسدت كلها في الدين الاسلامي من خلال القرآن الكريم وسنة نبينا محمد ﷺ، فهو دين وافٍ، ولم يترك أية مسألة تعيق تفكير الإنسان أو تحيّره إلاّ وتطرق إليها، قال تعالى: ﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ﴿٣٨﴾ ﴾ [الأنعام: ٣٨]، ويتميّز كذلك بالثوابت؛ عقيدة وشريعة وأخلاق ومحكمات، وهي ليست من صنع العقل البشري ولا هي عرضة للاهتزاز؛ إذ تتميز بالاستقرار، وهي خاصية لا تتوفر في غيره من الديانات. وهنا، يصدق قول محمد الغزالي -رحمه الله-: "المجتمع الراسي على عقائده قد يصمد أمام الأهواء والفتن أمداً طويلاً."[(١)]

ونجد كذلك أهمية تطبيق الفرائض والشعائر؛ لأن احترام الوقت وكيفية توزيعه بانتظام على مختلف الأعمال الدينية والدنيوية وتطبيق الفرائض والمحافظة عليها، يجعل الفرد من خلال ممارسته الفعلية يدرك أنّ ثمة قوانين وسنناً اجتماعية تحكم هذا الكون، وأنها تتميّز ببعدها النفسي والاجتماعي في العلاقة التي تربط الله الواحد الأحد والإنسان، فهي ضرورية لاتصال العبد بربه خاصة في الصلاة، وفي كل مظاهر الذكر كالتسبيح والتحميد والاستغفار والتهليل والتكبير وقراءة القرآن، فقد قال علماؤنا: "من أراد أن يكلم الله فعليه بالقرآن، ومن أراد أن يكلمه

---

(١) الغزالي، محمد. **دستور الوحدة الثقافية بين المسلمين**، الجزائر: دار الكتب، ١٩٨٨م، ص٢٤٢.

الله فليقرأ القرآن."(١) أما إحياء الشعائر الدينية، كعيد الفطر وعيد الأضحى ومولد النبي ﷺ وذكرى عاشوراء، فإن لها بعداً علائقياً واجتماعياً عند اجتماع الأفراد والعائلات مع بعضهم بعضاً، فيكون التراحم والتكافل والتعاون، والمحافظة على الأسرة الممتدة، والعلاقة بين الجيران، وتماسك المجتمع أو الأمة.

والهدف من أصول الاستقرار الأسري، فهم السنن والقوانين التي تحكم الأنفس، وإعمار الأرض بالزواج وتكاثر النسل، كما جاء في آيات قرآنية كثيرة، نذكر منها قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴿١٣﴾ ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم مِّنۡ أَنفُسِكُمۡ أَزۡوَٰجٗا لِّتَسۡكُنُوٓاْ إِلَيۡهَا وَجَعَلَ بَيۡنَكُم مَّوَدَّةٗ وَرَحۡمَةًۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّقَوۡمٖ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ [الروم: ٢١]. ومن بين السنن والقوانين التي تحكم الأنفس قوله ﷻ: ﴿ وَنَفۡسٖ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلۡهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقۡوَىٰهَا ﴿٨﴾ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدۡ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴿١٠﴾ ﴾ [الشمس: ٧ - ١٠]. يفسر محمد راتب النابلسي هذه الآيات بقوله: "... فالإنسان زكّى نفسه حينما عرّفها بربّها، وزكّى نفسه حينما حملّها على طاعته، وزكّى نفسه حينما تقربت نفسه إلى الله بالأعمال الصالحة، وزكّى نفسه حينما اتّصل بالله ﷻ. ومن ثمّ، الفلاح يجمع بين الدنيا والآخرة، والفلاح هو أن تحقق الهدف الذي خلقك الله من أجله، أو تدنسها بالمعاصي والآثام والانحرافات، تدنسها بالبعد عن الله، تدنسها بالتعاون مع الشيطان."(٢) فمن مظاهر الأنفس: طبيعة العلاقة وحدودها بين الجنسين قبل الزواج وبعده، والحرص قبل الزواج على التعارف، والتكافؤ والتكامل في مقاييس الزواج بين الطرفين وبين العائلتين، من خلال عملية اختيار وانتقاء القرين/القرينة حسب المقاييس القاعدية المرغوب فيها للشخص المعني، كالدين والتدين المعتدل والحسب والنسب والجمال والمستوى التعليمي والمال... مع الأخذ بالحسبان

---

(١) بو عبد الله، سمير. "صول التربية القيّمة بين مقررات الشريعة ومطالب العصر"، ملتقى دولي حول الشباب بين الأصالة والمعاصرة، الجزائر، ٢٠٠٨م، ص١٤٥.

(2) http://www.nabulsi.com/blue/ar/art.php.

مواصفات الأهل في حدود الإمكان، والاستخارة والاستشارة بوصفهما أساسيين للمحافظة على الاختيار الأنسب للطرفين، وكذا لحفظ كرامة الفتاة واحترامها وتجنيبها كل شبهة أو فاحشة، بخلاف ما نلاحظه عند أسر أخرى تقوم بتشجيع أبنائها وبناتها على اللقاءات، بذريعة أنه تستحيل معرفة الشخص لأول وهلة، ممّا يوقعهم في مشكلات أو انحرافات فيما بعد.

٢- الثقافة:

تشكل الثقافة خلفية معرفية للإنسان والأسرة، فهي تُعبّر عن التراث المادي وغير المادي للمجتمع، ومقوّمات بناء الهوية الشخصية والوطنية كاللغة العربية والدّين والوطن، بالإضافة إلى اكتساب علوم ومعارف علمية وشرعية واجتماعية وإنسانية. ولا يحدث التكامل بين هذه المكونات الثقافية إلا إذا كان استنباط العبرة أو أخذ القدوة من تجارب الآخرين أو الذين سبقوا، بالإضافة إلى القيم والمعايير التي منبعها الدين والعادات والتقاليد والأعراف والعلوم والقوانين، التي نعتقد ونؤمن بها، فهي أساس السلوك الفردي والجماعي، ليكون لهما معنى أو العكس. وتظهر القيم بوصفها نتاجاً لعلاقة تفاعلية بين الفرد والمجتمع أو مجموعات وأخرى، فالحكم على تلك الفكرة أو ذلك الفعل أو اللفظ أو الشيء بأنه مرغوب فيه أو مرفوض، أو مسموح أو ممنوع، مقبول أو منبوذ، يخضع للتقييم الجماعي أو المجتمعي، الذي يتخذ منبع القيم مرجعيته، وتقوم المعايير بتجسيد أو ترجمة مختلف القيم -لأنها مجردة- بطريقة ملموسة في الأفكار والسلوك والتصرفات، أو شيء آخر. ويتمّ التركيز على قيم قاعدية في المحافظة على الأسرة، كتحمل المسؤولية والتراحم والتسامح ونبذ العنف والانحراف...

٣- الفكر:

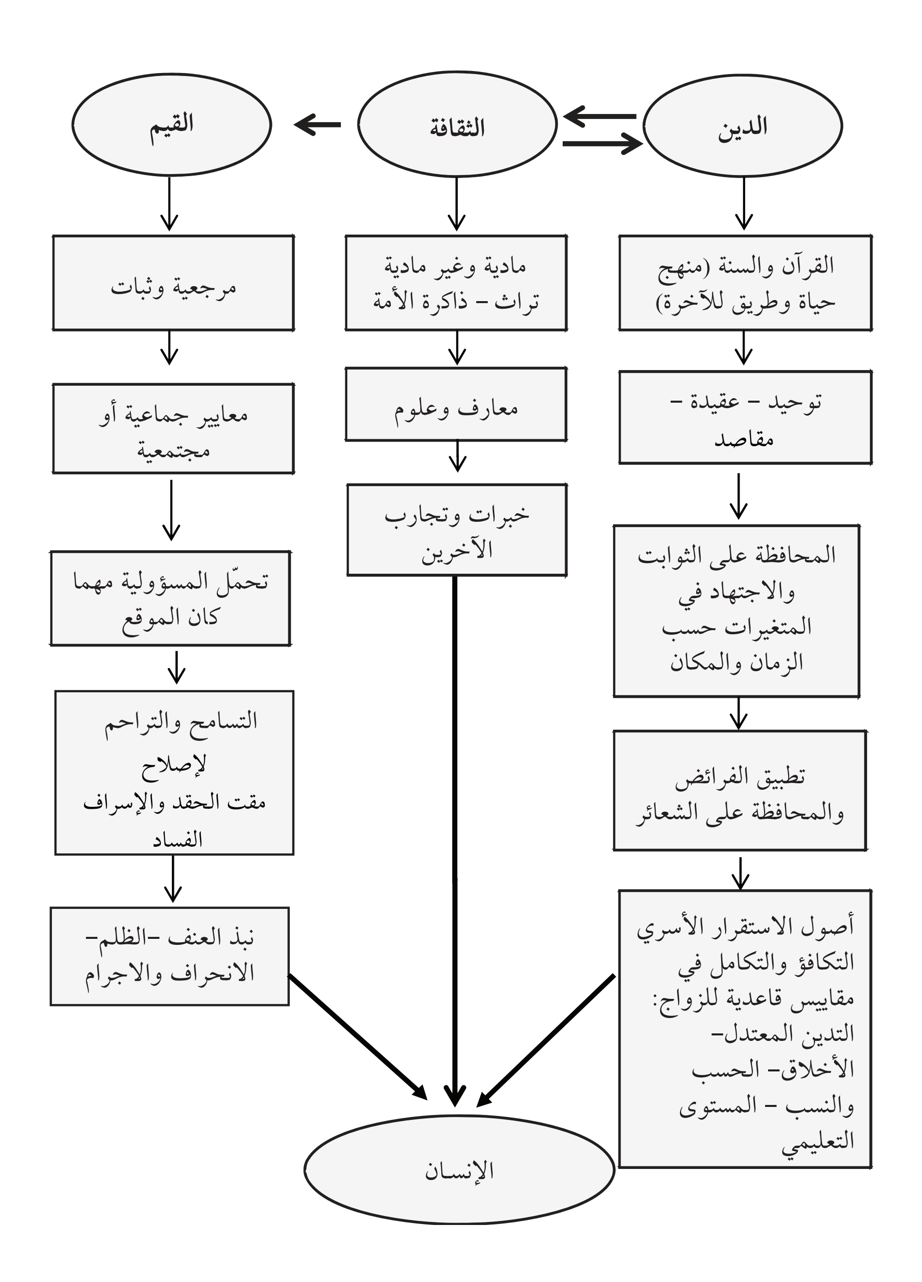
ونعني به: ربط العقل بالوحي وتطبيق منظومة القيم الأخلاقية التي هي بمثابة مفاتيح التعامل مع الآخر.

٤- العاطفة:

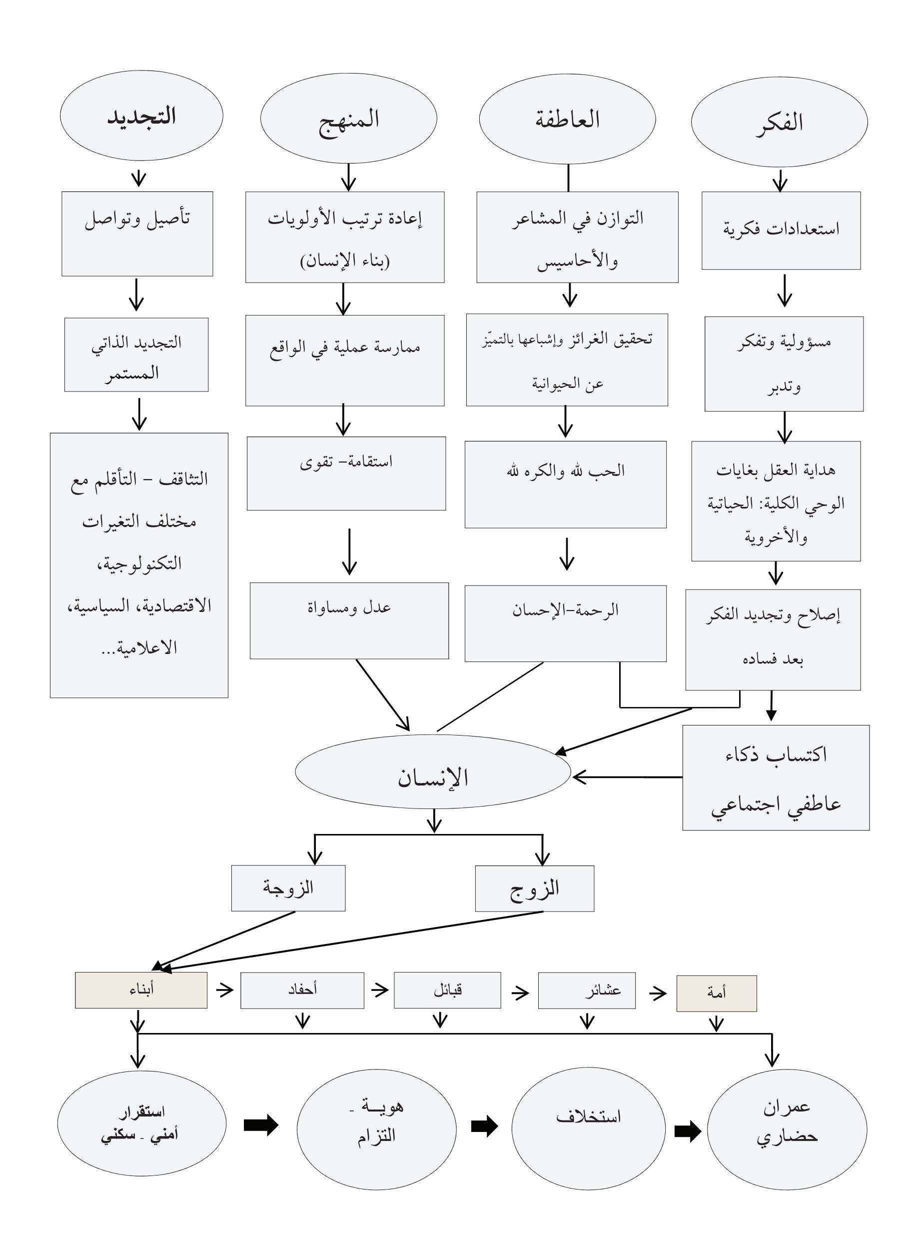
وتمثل المشاعر والأحاسيس والغرائز المتوازنة، والمتميزة عن الحيوان بفضل توجيه العقل (الفكر). ويأتي عنصر الذكاء العاطفي الاجتماعي حصيلة للقيم والثقافة والفكر والعاطفة. تجدر الإشارة هنا إلى أن الطالب "المتكوِّن" في "الماستر" بتخصص علم الاجتماع العائلي والطفولة والعمل الاجتماعي، يكتسب مهارات وتدريبات في هذا العنصر، يتم توظيفها في أثناء عمله الاجتماعي، لمساعدة مختلف أفراد الأسرة على حل مشكلاتهم. لقد اجتهدنا في تركيب اصطلاح هذا العنصر الجديد ومن ثمّ تعريفه، فهو يتغذى من التجارب والقيم الأخلاقية والدينية والمعتقدات التي يكتسبها الفرد من محيطه الأسري أو من خارج محيطه، ليتحوّل إلى مهارة عالية تمكّن الفرد من التفاعل إيجابياً مع مختلف المواقف الحياتية، سواء داخل الأسرة أو خارجها، فيتعزز الاتصال والتقرب من الآخر أو الآخرين، ويتم تحويل مشاعره إن كانت سلبية إلى مشاعر إيجابية، ويتم تجديد حيوية العلاقة الزوجية عند فتورها، والارتباط بعلاقة قوية مع الأبناء خاصة في مرحلة المراهقة، فهي تجمع بين إدراكه العقلي الذي يؤهله لفهم ذاته وفهم الآخر، وتحكمه في عواطفه وتهذيبها لينسج علاقات إيجابية مع الآخرين، فيكون سعيه الدائم لتصحيح أخطائه أو أخطاء الطرف الآخر وسلبياته الانفعالية أو السلوكية، ومحاولة تغييرها بالحوار والمناقشة.

٥- المنهج:

ويتخلل كل عنصر من العناصر السابقة في أثناء القيام بوظيفته؛ أو بعبارة أخرى هو الطريقة العملية المستمرة لإعادة ترتيب الأولويات عند بناء الإنسان، من حيث استقامته وتقواه، ليصبح سلوكه الاجتماعي إيجابياً في المجتمع، وليكون في النهاية عنصر التجديد الذي يجمع بين آليات عدّة مكملة التأصيل والتواصل، والتجديد المستمر للذات، والتثاقف والتأقلم مع مختلف التغيرات التي يعرفها المجتمع والعالم.



المخطط الأول: يمثل عناصر الخلفية المعرفية ودورها في المحافظة على الأسرة والبناء المجتمعي والحضاري.



المخطط الثاني: يمثل العناصر الأساسية الأخرى المكملة للخلفية المعرفية ودورها في المحافظة على الأسرة والبناء المجتمعي والحضاري

سابعاً: أهمية تدريس علوم الاجتماع العائلي والطفولة والعمل الاجتماعي للتماسك الأسري والمجتمعي:

١- مدى اهتمام المجتمعات العربية بعلم الاجتماع العائلي:

ساد علاقة المجتمعات العربية واهتمامها بعلم الاجتماع العائلي تطور بطيء منذ الستينات إلى يومنا، واتبع العلماء والباحثون العرب الانطلاقة والطرح والمعالجة نفسها التي ظهرت بها الدراسات الغربية في هذا العلم، "لتكوين" أغلب علماء الاجتماع العرب في جامعات أجنبية؛ لأن بلدانهم الأصلية آنذاك لم تكن تتوفر على مؤطرين عرب. إلا أننا لاحظنا أنه حتى بعد عودتهم إلى بلدانهم واشتغالهم بالتدريس في الجامعات ثمّ بالبحث،لم يجتهدوا في إيجاد نظريات خاصة ببلدانهم؛ بل كانوا يقومون باستمرار باجترار النظريات الغربية، فضلاً عن أن علم الاجتماع العائلي لم يكن تخصصاً مستقلاً وقائماً بذاته في إطار علم الاجتماع، بخلاف ما نجده في التخصصات الأخرى كعلم الاجتماع الريفي، والحضري، والصناعي (العمل والتنظيم). ولم يكن الاهتمام به في المجتمعات العربية التي عرفت تطوراً في ميادين معينة خاصة في الميدان الصناعي. وكانت الاستراتيجيات السياسية مرتبطة بالجانب الاقتصادي دون الاهتمام بالجانب الاجتماعي.

إن تمايز الخيارات السياسية في بلدان الوطن العربي عكس طبيعة البرامج المرغوب في تدريسها -دون غيرها- اهتماماً كبيراً بالعلوم التقنية والطبيعية والرياضية على حساب العلوم الاجتماعية والإنسانية. فلو دققنا في "تكوين" المتخرجين من أطباء وصيادلة ومهندسين وإطارات ومخططي استراتيجيات السياسات الاجتماعية، لوجدنا فراغاً علمياً في تكوينهم؛ فالجانب التقني وحده لا يكفي في استثمار الموارد البشرية دون الجانب "السوسيولوجي" و"السيكولوجي" في التكوين، وبعبارة أخرى: حتى يتعاملوا مع الآخرين أو يخططوا للنهوض بمجتمعهم وتطويره الحضاري، فلا بدّ لهم من خلفية معرفية

تنظم نسيج العلاقات الاجتماعية وكيفية ضبطها وتقويمها عند انحرافها عن الهدى، ومن ثمَّ لن يتحقق ذلك دون الاهتمام بمؤسسة الأسرة -من خلال هذا التخصص- وتطويرها ودراسة معاناة أفرادها ومشكلاتهم، خاصة وأنها الآن تدق ناقوس الخطر في بعض المجتمعات؛ لابتعادها عن وظائفها الأساسية، وجهل حقيقة وجود الإنسان على الأرض، لأسباب منها: بروز الفردانية وتحقيق الحق الطبيعي، وعدم تحمل مسؤولية التربية والابتعاد عن مفهوم الأسرة الإنسانية وتركيبتها.

٢- مصطلح علم الاجتماع العائلي والطفولة بدلاً من علم الاجتماع الأسري:

لقد راعينا الدقة حتى في المصطلحات المستعملة؛ فقد وظَّفنا مصطلح علم الاجتماع العائلي الذي يدلّ على العائلة بمعناها الواسع في الإسلام، وهو ما نعني به في عصرنا الأسرة الممتدة والأسرة النواتية، خلافاً لما تداوله المختصون لمصطلح علم الاجتماع الأسري -ذي المعنى المحدود- الذي ينحصر في الأسرة النواتية بمعناها الضيق (زوجان وأبناء غير متزوجين يعيشون معاً تحت سقف واحد)، في حين أن هذه الأخيرة في المجتمعات المسلمة مع استقلاليتها في السكن إلا أنها ترتبط مضموناً، سواء بممارساتها الدينية أو بعلاقاتها الاجتماعية بالأقارب (العائلة الكبيرة سواء من جهة الزوج أو الزوجة).

كنا حرصين أيضاً -ولسبب معرفي ومنهجي عند بناء هذا التخصص ومهامه العلمية العملية- على إضافة مصطلح "الطفولة" لعلم الاجتماع العائلي، وهذا الأخير الذي يهتم بدراسة مشكلات أفراد العائلة (المرأة والشاب والشيخ وذي الحاجة...) وحلّها من خلال ربط مؤسسة الأسرة بمختلف المؤسسات الحكومية المحلية والوزارات، لإحداث التكامل والتعاون، للقضاء على مختلف الأمراض الاجتماعية، ليكون بموازاةٍ ذلك التركيز على مرحلة الطفولة (رجال ونساء المستقبل)، لأنها تمثل بناء الإنسان وطبيعة ظروف هذا البناء. فإن انطلقت

من خلفية معرفية -سبق وأن قدمناها- وظروف مادية جيدة تقلصت الأمراض الاجتماعية، وتقدم المجتمع ووفر طاقته ووقته وماله للوصول إلى الركب الحضاري. وإن كان الإهمال واللامبالاة والاهتمام بقضايا أخرى تفاقمت الأمراض وتراجعت تنمية المجتمع وأدخل في مصاريف لامتناهية وديون تعجز عن القضاء على مختلف الأمراض الاجتماعية والصحية.

إن هذا التخصص الذي أنشأناه يُدرّس الآن في الجامعات الجزائرية، وهو يمر بمرحلتين حسب التدرج الأكاديمي والمنهجي للمعارف وتطبيقاتها أو استخداماتها الميدانية، لحل مشكلات الممارسة المهنية للطالب المتخرج (حيث هناك مرحلة الليسانس أو ما تسميه بعض الجامعات بكالوريوس، ومدتها ثلاث سنوات؛ سنتان: الجذع المشترك، وسنة للتخصص) وهو ما أطلقنا عليه "علم الاجتماع العائلي والطفولة"، ثمّ من خلال نجاح الطالب في المنافسة يمر بمرحلة "الماستر" (سنتان من التكوين التطبيقي المكثف، مع تقديم أطروحة الماستر في الطور الأخير) وأسميناها "علم الاجتماع العائلي والطفولة والعمل الاجتماعي"؛ لأننا نزعم أن هذا التخصص أشمل وأوسع من الخدمة الاجتماعية أو الإرشاد النفسي، وأن هذا الأخير هو إحدى الوحدات التطبيقية الأساسية في برنامج "الماستر" الذي سطرناه، وأطلقنا على هذه الوحدة "تقنيات الإرشاد الأسري (النفسي الاجتماعي)"، مع العلم أن الطالب في مرحلة "الماستر" يزداد ثراءً علمياً نحو: الأهداف العلمية لمخبر الأسرة والتنمية والوقاية من الانحراف والإجرام.

٣- أهمية التخصص الأكاديمي "علم الاجتماع العائلي والطفولة والعمل الاجتماعي":

لقد سعينا أن يكون هذا التخصص الدراسي الجديد متناسباً والأهداف والتحديات الكبرى للأسرة المسلمة، سواء من حيث طبيعة تكوين الطالب وإكسابه مهارات فكرية واجتماعية ومهنية عالية للعمل مباشرة مع مشكلات

الأسر والأفراد، أو من حيث التنسيق بين مؤسسة الأسرة ومختلف المؤسسات، بهدف حل مختلف المشكلات.

إن ما تشهده مختلف المجتمعات اليوم من تفاقم للأمراض الاجتماعية واختلال للقيم أو اللامعيارية مثل تراجع الأداء التربوي للوالدين، والتسرب المدرسي، وإهمال الوالدين، وتوسع نسبة الأطفال غير الشرعيين، والأمهات العازبات، والمخدرات، واعتداء الفروع على الأصول، والعنف ضد المرأة، والعنف ضد الأطفال، والانحراف بمختلف أشكاله، والخيانة الزوجية... جعل مختلف الجهات الرسمية -نسبياً- تدرك أن نجاح السياسات وتحقيق أي تخطيط استراتيجي للتنمية الاجتماعية والاقتصادية لا يتمّ إلا بالبحوث والدراسات التي تجري على الأسرة بوصفها مؤسسة قاعدية للمجتمع الذي يصلح أفراده بصلاحها ويفسد بفسادها، ومن ثمّ، نلاحظ الهوة بين المجتمعات العربية والمجتمعات الغربية في مدى نجاح سياساتهم، فهم قد أدركوا مدى أهمية المختص الاجتماعي في توجيه المجتمع وسياساته. كما أن مدى إدراك كل مجتمع لأهمية علم الاجتماع العائلي والعمل الاجتماعي -للوقوف على مواطن الخلل في السلوك الاجتماعي وفعاليته في التنمية الاجتماعية والاقتصادية وغيرها، وكيفية الالتحاق بالركب الحضاري للدول المتقدمة، أو تهميش أهميته في وضع السياسات الاجتماعية للمجتمع- يتوقف على مدى عمق تفكيره المعرفي وبعد نظرته لمستقبل أمته والمحافظة عليها، فإذا كان المريض يحتاج إلى الطبيب المختص لتشخيص حالته وتقديم الدواء المناسب له، فإن مشكلات الأسرة والمجتمع تحتاج هي الأخرى لأخصائي اجتماعي متمرن مختص في الأسرة والطفولة والعمل الاجتماعي. إن غياب هذا التخصص لا يعني وجود المشكلات في المجتمع فقط، بل إن غيابه قد يزيد من تفاقمها كذلك، خاصة إذا لم توظف معطياتها المعرفية والعلمية في السياسات الاجتماعية عند التخطيط لاستراتيجياتها التنموية قصيرة المدى أو البعيدة.

٤- أهداف هذا التخصص الجديد:

كان انشغالنا كبيراً بواقع المجتمعات العربية -وخاصة مجتمعنا الجزائري-، ومكانة العائلة والأسرة فيه، وطبيعة خلفيتها المعرفية، وما يترتب عليها من ظواهر تساعد في نهوض أمتنا العربية المسلمة، فوضعنا برنامجاً علمياً أكاديمياً خاصاً، وبتوفيق من الله أصبح هذا التخصص -الآن- قائماً بذاته على مستوى الجامعة الجزائرية منذ سنة ٢٠١٠م، وقد توسع انتشاره في جامعات أخرى عبر الوطن، لأن معلوماته شاملة لكل المجالات. ويكتسي هذا التخصص أهمية كبرى نظراً للرهانات المعاصرة، التي تربط مؤسسة الأسرة بمختلف المنظمات والمؤسسات المجتمعية -وخاصة في مجتمعنا الجزائري- في ظل مختلف التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية والتكنولوجية، انطلاقاً من أن الأسرة أساس بناء السلوك الاجتماعي الذي يظهر على نحو ملموس في طبيعة تربية الفرد، ومدى فعاليته في تسيير إنجاح تلك المنظمات والمؤسسات، فهو لا يعتمد فقط على الإحصائيات والأرقام لدراسة الواقع الأسري وظواهره المختلفة بقدر ما يُعلّم الطالب كيف ينطلق من فهم السنن الكونية وسيرورة الظواهر الاجتماعية وربطها بالوحي والعقل، فيدرس الواقع كما هو، ويحاول أن يصل أو يكتشف آليات ملموسة للمحافظة على الأسرة واستقرارها والحدّ من مشكلاتها، والوصول إلى تفسيرات وتحليلات "سوسيولوجية" (كيفية وكمية معاً) ترتكز على الطابع العلمي والموضوعي، مُطّلعاً على التراكمات المعرفية والنظريات السابقة من جهة، ومُبدعاً لنظريات جديدة خاصة بمجتمعه الذي يعيش فيه من جهة أخرى. وسيساهم هذا التخصص الجديد -من خلال استثمار موارد بشرية متخصصة ذات كفاءة ومهارات "سوسيولوجية"- في وضع "استراتيجيات" فعالة تخدم السياسات الاجتماعية أو الخطط التنموية، مثلما هو موجود في الدول المتقدمة؛ إذ سيهتم بالدراسات الأسرية وبمرحلة الطفولة معاً، لأن طبيعة استقرارهما النفسي والاجتماعي سينعكس -سلباً أو إيجاباً- على تطور المجتمع وعلى مدى نجاح تلك السياسات الاجتماعية.

إن معارف هذا التخصص ضرورية في كل العلوم الانسانية والاجتماعية، بما فيها تخصصات علم الاجتماع (ديموغرافي، ريفي، حضري، تربوي، ثقافي، صناعي...)، ولا يمكن أن تستغني عن موضوع منه، لأن لها علاقة بصفة مباشرة أو غير مباشرة بموضوع الأسرة، ومن ثمَّ كانت أهداف هذا التخصص على النحو الآتي:

- تقديم خبرات "سوسيولوجية" للوقاية من الأمراض الاجتماعية والحدّ منها، بالتعاون مع مختلف الوزارات والقطاعات، بوضع "استراتيجيات" ناجحة وفعالة تخدم السياسات الاجتماعية والتنموية، انطلاقاً من طبيعة الأسر.
- تحليل تأثير الإعلام في ثقافة الأسرة وتصوراتها، ومدى تركيز وسائل الإعلام على خصوصية الأسرة العربية وانشغالاتها المتغيرة، وقدرتها على نجاعة التسيير والتخطيط الأسري.
- وضع اقتراب "سوسيو-صحّي" لفئتي ذوي الاحتياجات الخاصة والمسنين داخل الأسرة والعناية بهم، والكشف عن التمثّلات الاجتماعية، و"استراتيجيات" التكفّل الأسري بالتنسيق مع القطاع الصحي وشبكة الدعم الاجتماعي.
- الكشف عن أشكال الانحراف وأسبابه وعن الجريمة التي استفحلت في مجتمعنا، ومحاولة وضع خطط وقائية، انطلاقاً من الأسرة، للمساهمة في الحدّ من المشكلات السلوكية للأفراد من مختلف الفئات الاجتماعية.
- التوصل إلى بناء نموذج تأصيلي متميز -يمكن تعميمه على المجتمعات- لإنجاح مشروع تربوي ثقافي اجتماعي سياسي ترفيهي متجدد، يواكب مختلف التغيرات المعاصرة وفق السلوك الحضاري المتمسك بمقومات مجتمعه (هويته الوطنية والقومية).

٥- أين يعمل الطالب بعد تخرجه؟

صحيح أن هذا التخصص الأكاديمي الجديد ينبثق من فرع علم الاجتماع، لكنه يختلف عن هذا الأخير كونه يجمع بين الجانب المعرفي النظري والجانب التطبيقي الميداني، الذي من خلاله يتدرب الطالب -المتكِّون- على حل مختلف المشكلات التي تعترض الفئات الاجتماعية (المرأة والطفل والمراهق والشاب وذي الحاجات وكبير السن) سواء داخل الأسرة أو بين الأسرة ومختلف المؤسسات (القضائية والتعليمية والصحية والإعلامية وغيرها) بعد تشخيصه للمشكلات وفهم أسبابها عن طريق التربصات والبحوث الميدانية، ليصبح ذا مهارة عالية بعد تخرجه، للولوج في عمله الاجتماعي بالتنسيق مع المؤسسات المستهدفة المذكورة آنفاً. ويكتسب الطالب مهارات ومعارف "سوسيولوجية" ومنهجية متجددة ذات فعالية في سوق العمل، تمكنه من القيام بالبحوث العلمية التي تعمل على تسهيل اندماجه المهني في مختلف المؤسسات التربوية والمنظمات (التعليمية والصحية والدينية والبيئية والقضائية ومصلحة السجون والإعلامية) أو في مراكز ومخابر البحث. ويتدرب الطالب على الفهم الموضوعي للواقع الأسري (الجزائري) ولعوامل استقراره -سواء في الريف أو في الحضر- من حيث: فهم الحقوق، والتناقضات القيميّة والمعيارية التي تظهر في السلوك، وأشكال الانحراف والإجرام، وتأثير الوسائل التكنولوجية والإعلامية...، كما يكسب معارف أخرى مكملة لمعارفه السابقة عن البيئة والصحة، وفهم مكانة فئات اجتماعية أخرى ككبار السن وذوي الحاجات والمرضى بأمراض مزمنة (خاصة المرأة) والتعرف على وضعيتهم بغية عدم تهميشهم في أسرهم والمجتمع.

ويُعدُّ هذا المتخرج وسيطاً يدرس الأفراد ويرشدهم، ويقدم حلولاً بالتعاون مع مختلف المنظمات والمؤسسات والمراكز التابعة للدولة للمحافظة على الأسرة ودورها واستقرارها، وللقضاء على مختلف الأمراض الاجتماعية

والانحرافات والمشكلات، ومن ثمّ، قمنا بتقسيم الطلبة حسب المؤسسات والمراكز حسب ما يلي:

- مختص (في علم الاجتماع العائلي والطفولة) في الاستشارات الأسرية والمجالس القضائية.

- مختص (في علم الاجتماع العائلي والطفولة) في توجيه السلوك الاجتماعي للأطفال والمراهقين في مختلف المؤسسات التربوية من خلال دراسة محيطهم المدرسي وواقع أسرهم وتوجهاتها، وحل مشكلاتهم بالتنسيق مع الأسرة والمؤسسات التعليمية.

- مختص (في علم الاجتماع العائلي والطفولة) في مراكز الأمن، لتوجيه الأبناء -وبخاصة البنات- وإعادة إدماجهم في أسرهم عند الهروب من البيت قبل الوصول إلى محاكمتهم؛ ودراسة وفهم وضعية الفتاة والمرأة والطفل، والتعاون مع هذه المؤسسات للحدّ من استخدام أسرهم العنفَ ضدهم.

- مختص (في علم الاجتماع العائلي) داخل السجون ومراكز إعادة التربية للإرشاد الأسري، لإعادة إدماج النزلاء في أسرهم والمجتمع بعد محاكمتهم، وعدم تهميشهم، وتوجيه سلوكهم الاجتماعي نحو الإيجابية.

- مختص (في علم الاجتماع العائلي) بالتنسيق مع وزارتي التضامن والأسرة والصحة، للتكفل بكبار السن وذوي الحاجات وبمرضى الأمراض المزمنة (خاصة المرأة)، والعمل على عدم تهميشهم معنوياً واجتماعياً في الأسرة والمجتمع، وذلك من خلال دوره وسيطاً (همزة وصل) بين الأسرة والمصحات الاستشفائية والمؤسسات الأخرى.

- مختص (في علم الاجتماع العائلي والطفولة) في توجيه المرشدين والمرشدات بالمؤسسات الدينية في المجال الأسري حول توعية الجنسين

معاً، وتقليص نسبة الطلاق، والسلوك المعتدل في العلاقات الأسرية والاجتماعية.

- مختص (في علم الاجتماع العائلي والطفولة) في المراكز الثقافية والترفيهية والسياحية والرياضية، يعمل وسيطاً بين المراكز والأسرة، للكشف عن اهتمامات أفراد الأسرة الثقافية والترويحية، وتوسيع إدماج الجنسين في الرياضة مهما كان عمرهم.
- مختص (في علم الاجتماع العائلي والطفولة) للقيام بحصص تحسيسية وتوعوية للأسرة والمجتمع بمختلف الانشغالات أو القضايا الأسرية –عبر الإذاعات وقنوات التلفزيون– للمساهمة في التنمية الاجتماعية الاقتصادية.

خاتمة:

تختلف الأسرة العربية اليوم عما كانت عليه في السنوات الماضية، نظراً لحجم التغيرات السريعة التي تؤثر فيها وتتأثر بها كالتغيرات الاجتماعية والاقتصادية السياسية...؛ فهي مؤسسة قاعدية لا تضاهيها أية مؤسسة أخرى أو منظمة يحتاجها الأفراد –مهما كانت وضعيتهم أو عمرهم– لحمايتهم نفسياً واجتماعياً، وحماية مقوماتهم وهويتهم الوطنية والقومية، وتحتاجها الدولة لإنجاح كل مشروع حضاري وتنموي في المجتمع. ولذا، كان لا بدّ من الاعتناء بها ومساعدتها وتشجعيها، فمن دونها لا يكون للإنسان والمجتمع معنى. لقد حرصنا على إيجاد آليات للمحافظة عليها نظراً لتفاقم الأمراض الاجتماعية، وذلك من خلال الاجتهاد في إرساء تخصص جديد، هو علم الاجتماع العائلي والطفولة. وقمنا بإعداد حصيلة تحليلية لكل الأعمال الغربية والعربية، وبيّنّا الثغرات التي وقع فيها علماء الاجتماع والباحثون، من خلال تركيزنا على الخلفية المعرفية التي قمنا بشرحها وتقديم عناصرها من خلال المخطط الأول ثمّ الثاني، وفيها أظهرنا أهم تلك العناصر التي استنبطناها ووجدناها من أهم المقومات القاعدية والضوابط والآليات التي تحافظ على دور الأسر واستقرارها

وتحدياتها المعاصرة، وهي الدين والثقافة والقيم والفكر والعاطفة، وركزنا على الذكاء العاطفي الاجتماعي للإنسان (رجلاً وامرأة) ودوره في المحافظة على استقرار الأسرة. فالخلفية المعرفية تبرز في نمط حياة الأفراد وفق منهج منظم يربط بين الكون الطبيعي وسنن الوجود، وكيف تنعكس منظومتها القيمية ومعاييرها على السلوك الفردي والجماعي داخل الأسرة وخارجها، على أساس الهدى عملاً وتطبيقاً، بالرغم من المحيط الاجتماعي (المتناقض) الذي يعيشون فيه، فانطلقنا من التجربة العمَلية للمتخرجين من الطلبة الذين لديهم تكوين متكامل، ومهارات معتبرة تمكنهم من أن يصبحوا وسطاء بين المجموعات الأسرية ومختلف المنظمات للتوجيه والإرشاد، ومعالجة مختلف المشكلات الأسرية.

وتظهر هذه المساهمة في إطلاع الباحثين الآخرين على أهمية هذا التخصص الجديد وبرنامجه التأصيلي، وتكشف عن فعالية التصور المعرفي الذي انطلقت منه مواده، وما تكوّن عليه المتخرجون من أخصائيين اجتماعيين ذوي كفاءات ومهارات، بحيث يعملون وسطاء بين الأسرة ومختلف المؤسسات (كالمدارس بمختلف أطوارها، ورياض الأطفال والمستشفيات ومراكز إعادة التربية والمحاكم ومراكز ذوي الحاجات ومراكز الأمن ...). وهذا التكوين المتميز علمياً ومعرفياً -والذي من ثمراته تخريج دفعات ذات مهارات وكفاءات علمية معتبرة في مختلف المجالات المرتبطة بالأسرة والطفولة- ينمي قدرات الطالب ويربط بين تحليل الواقع الاجتماعي بالخلفية المعرفية، ويؤهله للولوج في الميدان للوصول إلى تفسيرات وتحليلات "سوسيولوجية" ترتكز على الطابع العلمي والموضوعي، وتطلعه على التراكمات المعرفية والنظريات السابقة من جهة، والنظريات الجديدة الخاصة بمجتمعه. وسيساهم هذا التخصص من خلال استثمار موارد بشرية متخصصة ذات كفاءات ومهارات "سوسيولوجية" في وضع استراتيجيات فعالة تخدم السياسات الاجتماعية والخطط التنموية في الدول العربية، ومن ثمّ، فإن هذه المساهمة المتواضعة قد تفتح للباحثين

-كذلك- آفاقاً مستقبلية جديدة خاصة في حقل علم الاجتماع، ومن جهة أخرى، قد يتوصلون إلى إيجاد أو إضافة آليات عمَلية أخرى انطلاقاً من الواقع العربي. وثمة توصيات يقررها البحث من أهمها:

- العمل على إصدار مجلة علمية متخصصة تهتم بمختلف القضايا الأسرية حسب كل بلد.
- ضرورة تدريس علم الاجتماع العائلي والطفولة في مختلف الجامعات لكل التخصصات الجامعية.
- الاهتمام بإدخال هذا التخصص، وعدّه من التخصصات الرئيسة في علم الاجتماع.
- تفعيل قوى التواصل بين الأسرة ومختلف المؤسسات الاجتماعية (التعليمية والاقتصادية والإعلامية...) حتى يحدث التكامل بينها وبينهم، وتنجح تربية الأبناء من خلال تخريج أخصائيين في تخصص علم الاجتماع العائلي والطفولة.
- ضرورة توظيف الأخصائي الاجتماعي في مختلف المؤسسات للقيام ببحوث ودراسات على مختلف الظواهر.
- إعادة تفعيل القيم الدينية وحقائق الإعجاز العلمي في مجال الأسرة خاصة عند فئة الشباب.
- إعداد برامج أو تدريبات خاصة بتكوين الأمهات والآباء قبل الزواج.
- توعية الزوج والزوجة بأهمية المحافظة على الأسرة عن طريق الحصص التحسيسية في وسائل الإعلام.
- ضرورة تقديم مساعدات مادية للأسر التي ترعى مسنّين من قبل الهيئات الحكومية التي لها علاقة بالصحة أو الأسرة أو السكن.

ملاحق:

ملحق رقم (١)

بداية التخصص الخاص بالليسانس في علم الاجتماع العائلي والطفولة في الـسداسي الخامس بعد الجذع المشترك (للعلوم الاجتماعية):

وحدة التعليم	الحجم الساعي الأسبوعي	الحجم الساعي السداسي				المعامل	الأرصدة	نوع التقويم	
	١٤-١٦ حصة	محاضرة	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية	أعمال أخرى			متواصل	امتحان
وحدات التعليم الأساسية									
مدخل علم الاجتماع العائلي والطفولة	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٢	X	X
التحليل السوسيولوجي للأسرة الجزائرية	٢٢,٥	ساعة ونصف				٠٥	٠٣	X	X
أصول الاستقرار الأسري	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٦	٠٤	X	X
التحليل السوسيولوجي لقانون الأسرة	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٥	٠٣	X	X
وحدات التعليم المنهجية									
ملتقى التدريب على البحث ١	٢٢,٥	ساعة ونصف				٠٣	٠٣	X	X
وحدات التعليم الاسكتشافية									
الأمراض الاجتماعية وأشكال الانحراف في المجتمع	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٢	٠٣	X	X
المرأة وعلاقتها بمختلف القضايا المجتمعية	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٢	٠٣	X	X

وحدة التعليم الأفقية									
التدريب على SPSS	٢٢,٥			ساعة ونصف	٠٢	٠٢	٠١		X
لغة أجنبية	٢٢,٥		ساعة ونصف		٠٢	٠٢	٠١		X
مجموع السداسي ٥	٣١٥	١٥٧,٥	١٣٥	٢٢,٥	٢٣	٢٣	٣٠		

ليسانس علم الاجتماع العائلي والطفولة السداسي السادس (ليكون بعده ٤ سداسيات الماستر):

وحدة التعليم	الحجم الساعي الأسبوعي	الحجم الساعي السداسي				المعامل	الأرصدة	نوع التقييم	
	١٤-١٦ حصة	محاضرة	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية	أعمال أخرى			متواصل	امتحان
وحدات التعليم الأساسية									
نظريات علم الاجتماع العائلي	٢٢,٥	ساعة ونصف				٠٤	٠٥		X
التنشئة الاجتماعية ومؤسساتها	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٤	X	X
مهارات التواصل الأسري	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٤	٠٥	X	X
التحليل السوسيولوجي لقانون حقوق الطفل	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٤		
وحدات التعليم المنهجية									
ملتقى التدريب على البحث٢	٢٢. ٥	ساعة ونصف							X

وحدات التعليم الاستكشافية									
الأسرة والرعاية الصحية والبيئية	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٣	X	X
وحدة التعليم الأفقية									
تربص ميداني + مذكرة التخرج	٤٥			ساعة ونصف	ساعة ونصف	٠٥	٠٦	X	X
مجموع السداسي ٦	٢٧٠	١٣٥	٩٠	٢٢,٥	٢٢,٥	٢٥	٣٠		

ملحـــق (٢)

برنامج الماستر: علم الاجتماع العائلي والطفولة والعمل الاجتماعي (السداسي الأول)

وحدة التعليم	الحجم الساعي الأسبوعي	الحجم الساعي السداسي				المعامل	الأرصدة	نوع التقويم	
	١٤-١٦حصة	محاضرة	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية	أعمال أخرى			متواصل	إمتحان
٢٥	12	10	10	10	10	11	11	10.5	10.5
وحدات التعليم الأساسية									
مقاربة سوسيولوجية جديدة لعلم الاجتماع العائلي ١	٢٢,٥	ساعة ونصف				٠٣	٠٤		X
العمل الاجتماعي	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٢	٠٣	X	X
آليات الاستقرار الأسري	٢٢,٥	ساعة ونصف				٠٤	٠٤		X
الصحة والأمومة والطفولة ١	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٤	٠٦	X	X

وحدات التعليم المنهجية									
منهجية متخصصة١	٢٢. ٥	ساعة ونصف				٠٣	٠٣		X
وحدات التعليم الاستكشافية									
التغير الاجتماعي والأسرة	٢٢,٥	ساعة ونصف				٠٢	٠٣	X	X
الأمراض الاجتماعية وأشكال الانحراف في المجتمع	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٤	٠٢	X	X
تقنيات الإرشاد الأسري ١	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٣	X	X
وحدة التعليم الأفقية									
الاحصاء ١	٢٢,٥			ساعة ونصف		٠٢	٠١		X
لغة أجنبية (فرنسية)	٢٢,٥		ساعة ونصف			٠١	٠١		X
مجموع السداسي ١	٣١٥	١٥٧,٥	١٣٥	٢٢,٥		٢٨	٣٠		

برنامج الماستر: علم الاجتماع العائلي والطفولة والعمل الاجتماعي (السداسي الثاني)

وحدة التعليم	الحجم الساعي الأسبوعي	الحجم الساعي السداسي				المعامل	الأرصدة	نوع التقويم	
	١٤--١٦ حصة	محاضرة	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية	أعمال أخرى			متواصل	إمتحان
وحدات التعليم الأساسية									
مقاربة سوسيولوجية جديدة لعلم الاجتماع العائلي ٢	٢٢,٥	ساعة ونصف				٠٤	٠٣		X

الصحة والأمومة والطفولة ٢	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٦	٠٤	X	X
الأسرة ووسائل الاتصال والإعلام	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٥	٠٢	X	X
الجندر، المرأة والقضايا المعاصرة	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٤	٠٢	X	X
وحدات التعليم المنهجية									
منهجية متخصصة ٢	٢٢.٥	ساعة ونصف				٠٣	٠٣		X
وحدات التعليم الاستكشافية									
التربية الأسرية والمهارات الوالدية الفعالة	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٣	X	X
تقنيات الإرشاد الأسري ٢	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٣	X	X
وحدة التعليم الأفقية									
لغة إنجليزية	٤٥		ساعة ونصف			٠١	٠٢		X
مجموع السداسي ٢	٣١٥	١٥٧	١٣٥			٢١	٣٠		

برنامج الماستر: علم الاجتماع العائلي والطفولة والعمل الاجتماعي (السداسي الثالث)

وحدة التعليم	الحجم الساعي الأسبوعي	الحجم الساعي السداسي				المعامل	الأرصدة	نوع التقويم	
	١٤--١٦ حصة	محاضرة	أعمال موجهة	أعمال تطبيقية	أعمال أخرى			متواصل	إمتحان
وحدات التعليم الأساسية									

التعامل مع مشكلات الأطفال والمراهقين	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٥	X	X
إرشاد الأسر ذوي الحاجات الخاصة	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٤	X	X
إرشاد أسر المدمنين على المخدرات	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٦	X	X
مهارات إرشاد كبار السن	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٣	٠٤	X	X
وحدات التعليم المنهجية									
منهجية متخصصة ٣	٢٢. ٥	ساعة ونصف				٠٢	٠٣		X
وحدات التعليم الاستكشافية									
مشكلات العلاقات الزوجية وأساليب مساعدة التربية	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٢	٠٣	X	X
التعامل مع العنف	٤٥	ساعة ونصف	ساعة ونصف			٠٢	٠٣	X	X
لغة أجنبية (إنجليزية)	٢٢,٥		ساعة ونصف			٠١	٠٢		X
مجموع السداسي٣	٣١٥	١٥٧,٥	١٥٧,٥			١٩	٣٠		

برنامج الماستر: علم الاجتماع العائلي والطفولة والعمل الاجتماعي (السداسي الرابع والأخير): تربص في مؤسسة اجتماعية، وقيام الطالب بإنجاز بمذكرة التخرج ومناقشتها من قبل لجنة من الأساتذة:

	الحجم الساعي الأسبوعي	المعامل	الأرصدة
العمل الشخصي	٤٥	٠٣	٠٦
التربص في المؤسسة	٤٥	٠٤	٠٥

الملتقيات	٤٥	٠٣	٠٤
مذكرة التخرج	٠٤	٠٦	١٥
مجموع السداسي ٤	١٣٩	١٦	٣٠

حوصلة شاملة للتكوين:

ح س / و ت	الأساسية	المنهجية	الاستكشافية	الأفقية	المجموع
محاضرة	٢٧٠	٦٧,٥	١٥٧,٥	/	٤٩٥
أعمال موجهة	٢٠٢,٥	٦٧,٥	١٣٥	٦٧,٥	٤٧٢,٥
أعمال تطبيقية	/	/	/	٢٢,٥	٢٢,٥
عمل شخصي	/	٤٥	/	٤٥	٩٠
مذكرة	/	٢٢,٥	/	٢٢,٥	٤٥
المجموع	٤٧٢,٥	١٠٣٥	١٦٢٠	١٩٣٥	١١٢٥
الأرصدة	٥٥	٢٤	٢٠	٢١	١٢٠
٪ الأرصدة لكل وحدة تعليم	٪٤٥,٨٣	٪٢٠	٪١٦,٦٦	٪١٧,٥	٪١٠٠

الفصل الثالث:

التطبيقاتُ المعاصرةُ الخادمةُ لتمكين نظام الأسرةِ الممتدّةِ في ضوء التشريع الإسلاميّ

أنور محمد الشـلتوني[1]

مقدمة:

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد: فمع تقدم الزمان وتطوّر حياة الناس في جانب المدنيّة والتقنيّة، ووسط الماديّة الصاخبة اليوم، تتطلّب المفاهيم الاجتماعيّة المهمّة مراجعة وتأصيلاً يعود بها إلى مكانتها اللائقة بها. ومن تلك المفاهيم مفهوم الأسرة الممتدّة أو ما يعرف بالعائلة، وهي الرابطة التي تشمل الأجداد والأحفاد والحواشي من إخوة وأعمام وعمات وأخوال وخالات وأبنائهم، ويرتبط فيها الإنسان بأهله، ومن سمّاهم الفقه الإسلاميّ "العصبات والأرحام والأصهار". ومما يؤرّق كلّ ذي حرص على الأمّة الإسلاميّة اليوم أن يرى نـزعات الاستقلاليّة والعزلة والانسحاب الاجتماعيّ ونحوها تطيح -أو تكاد- ببناء هو من أكثر ما حرص عليه الإسلام من خلال نصوصه وتشريعاته، فتجد القرآن الكريم يولي صلة الرحم شأناً يربط فيه بينها وبين تقوى الله ﷻ، ويجعل قاطعها والمفسد في الأرض سواء بسواء، ويتوعّده باللعنة والطرد من رحمة الله. وعندما تتأمّل السنّة النبويّة تجد صلة الرحم ركناً ركيناً في حياة رسول الله ﷺ فعلاً وقولاً، للواصل ترغيباً، وللقاطع ترهيباً، حتى عُدّ بناء "العائلة" أساساً في المجتمع الإسلاميّ

---

(١) دكتوراه في الفقه وأصوله، الجامعة الأردنيّة ٢٠٠٥م، أستاذ الفقه وأصوله المساعد في جامعة الشارقة/ بالإمارات العربية المتحدّة. البريد الإلكتروني: anshi75@gmail.com.

القويّ صلة وتكافلاً، علماً وتعليماً، وتناقلاً لخبرات الأجيال. والأرق من الواقع المعيش، والأملُ بخيرية الأمة وعودتها لسابق عهدها في الاجتماع، هو ما حدا بي لخوض غمار بحث هذه المسألة.

ويتناول هذا البحث مفهوم الأسرة الممتدّة (العائلة)، معناه وتأصيله، وأهمية تلك الأسرة والترابط بين أفرادها، وأهمّ العوامل التي أثرت سلباً في ترابط الأفراد في الأسرة الممتدّة، ثم يعرض للتطبيقات المعاصرة التي يشهد لها الشرع الإسلاميّ بالقبول، وهي خادمة لتمكين نظام الأسرة الممتدّة، وراعية لنسيجها الاجتماعيّ المتين. وتكمن أهمية هذا البحث في أنّه يعمل على تحقيق ما يأتي:

- خدمة مفهوم اجتماعيّ قام عليه جزء كبير من الثقافة الإسلاميّة، وهو الأسرة الممتدّة.
- إسهام في ردّ الأمة إلى تطبيقات عمليّة لأمر هو من أهمّ الأمور التي ينبغي للأمّة مراعاتها، إن هي أرادت وحدتها وتماسك صفها دينيّاً واجتماعيّاً ونفسيّاً.
- ملاحظة رعاية الإسلام لوحدة الأسرة الممتدّة التي هي لبنة مهمّة من لبنات المجتمع.
- مشاركة في الجهود المبذولة في الحفاظ على هويّة الأمّة ومفاهيمها الاجتماعيّة الإسلاميّة، في مواجهة التأثّر بالثقافات الوافدة والعولمة المؤثّرة سلباً في الأفراد والمجتمعات.

أولاً: تعريف مفاهيم البحث: النظام والأسرة الممتدّة والتشريع الإسلامي

١- النظام:

مصدر أصله من الفعل (نَظَمَ) ينظِمه نظْماً ونِظاماً: ألّفه وضمّ بعضه إلى بعض، وتطلق على الخيط الذي يربط العقد من الجوهر والخرز.[1] وخلاصة ما

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم. **لسان العرب**، بيروت: دار صادر، ١٤١٤هـ، ج١٢، ص٥٧٨.

جاء في معنى (النظام): الدلالة على التأليف والجمع والترتيب، وقد ينقل من الأمور المحسوسة إلى المعنويّة، كوصفه التآلف الاجتماعيّ بين أفراد المجموعة كالأسرة،كما هو الحال هنا.

٢- الأسرة والأسرة الممتدّة:

أ- الأُسرة لغة:

الدرع الحصينة التي يُحتمى بها، وجمعها أُسَرٌ، مشتقة من (أَسَرَ) أي شدّ بالقيد، وسمّي المأخوذ من العدو (أسيراً) لأنه يؤخذ ويوثّق بإحكام لئلّا يُفلت.[١] ويستخلص من وضعها اللغويّ تعلّقها بكل ما ربط بإحكام، كالقيد والدرع الحصينة التي تعمل على حفظ الشيء لئلّا يذهب.

ب- واصطلاحاً:

هي: مجموعة من الأشخاص ارتبطوا بالزواج أو الدمّ، مكونين الحياة الاجتماعيّة كلّ مع الآخر، ولكلّ من أفراد هذه المجموعة أدوار اجتماعيّة خاصّة به، ولهم ثقافة مشتركة ومميّزة. ولها صورتان رئيستان:

الصورة الأولى: الأُسرة النواة، أو النواتيّة،: وهي الأسرة المكونة من الزوجين وأولادهما، وتتّسم بسمات الجماعة الأوليّة، فغالبا ما تكون العلاقة في هذه الوحدة الأسريّة متينة بسبب صغر حجمها، وكذا تتّسم بالاستقلاليّة في المسكن والدخل، وتتكون من جيلين فقط. وهي وحدة اجتماعيّة مؤسِّسة للنوع الثاني من الأُسر وهو النوع الممتدّ، وتنتقل إليه بزواج الأبناء ووفاة الوالدين. وإطلاق النواة عليها تشبيه لها بالنواة التي تشكل مركز الذرّة في علم المادة والعناصر.[٢]

الصورة الثانية: الأسرة الممتدّة: وهي الأسرة التي تقوم على وحدات أسرية عدة تجمعها القرابة الدموية. والنمط الشائع لها قديماً أن تكون

---

(١) المرجع السابق، ج٤، ص١٧.

(٢) موسوعة ويكيبيديا، مصطلح (الأسرة) بتصرف، موقع موسوعة "ويكيبيديا" الإلكتروني.

مجتمعة في مساكن متقاربة وبخاصة في المجتمع الريفي. وقد تباعدت مساكنها في كثير من المجتمعات نتيجة تحول أفرادها من الزراعة إلى الصناعة. وتضم الأجداد والأولاد والأحفاد وأزواجهم، بما تتضمنه هذه العلاقات من أعمام وأولاد عمّ وأصهار ونحو ذلك، وهي وحدة اجتماعيّة مستمرّة، تتكون من ثلاثة أجيال وأكثر،[1] ووجه تسميتها (أسرة) يرجع لكونها مجتمعة كما هو الحال في السابق، وكان لأفرادها عمل واحد، واشتراك في الدخل والإنفاق. والغالب على تسميتها بعد تفرق مساكن أفرادها وتعدد أعمالهم واقتصاداتهم (العائلة).

٣- تعريف التشريع الإسلامي:

أ- الشَّرْعُ، وَالشَّرِيعَةُ، وَالشِّرْعَةُ فِي اللُّغَةِ: الطَّرِيقُ الظَّاهِرُ الَّذِي يُوصَلُ مِنْهُ إِلَى الْمَاءِ، يُقَالُ: شَرَعَتِ الإِبِلُ شَرْعاً وَشُرُوعاً: إِذَا وَرَدَتِ الْمَاءَ، كما تطلق على الدخول، والشريعة مورد الماء التي يشرعها الناس فيشربون منها ويستقون.[2]

ب- وَالشَّرْعُ والتشريع فِي الاصْطِلاحِ: مَا سَنَّهُ اللَّهُ لِعِبَادِهِ مِنَ الدِّينِ وَأَمَرَهُمْ بِاتِّبَاعِهِ،[3] ونسبته إلى الإسلام، أي ما اختصّ به الإسلام من النصوص والأحكام والسنن الواجب اتباعها والامتثال لها.

وبحسب ما تقدّم من توضيح لمفردات عنوان البحث وهو "التطبيقات المعاصرة الخادمة لتمكين نظام الأسرة الممتدّة في ضوء التشريع الإسلامي" فإن المقصود به: تثبيت الرباط الاجتماعيّ الذي يجمع بين أفراد العائلة التي ترتبط بقرابة الدم، وما يخدمها من تطبيقات معاصرة تقرّها نصوص الدين الإسلاميّ

---

(١) المرجع السابق، بتصرف، انظر أيضاً:
- روشة، خالد. **التربية الأسريّة في الإسلام**، موقع المسلم الإلكتروني.

(٢) ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، ج٨، ص١٧٥.

(٣) مجموعة من العلماء. **الموسوعة الفقهية الكويتية**، الكويت: وزرارة الأوقاف والشؤون الإسلاميّة، ج٢٦، ص١٧.

وأحكامه، للحفاظ على هذه العائلة في ضوء التحديات والمستجدّات، التي من شأنها التأثير في هذا المفهوم الاجتماعيّ المهمّ.

ثانياً: مظاهر ضعف الأسرة الممتدّة والعوامل التي تسهم فيه

بدأت الأسرة الممتدّة في العالم العربي والإسلامي تنحو المنحى الغربي، وأصبحت عرضة للعواصف التي تعصف بالأسرة هناك. وتكفي إطلالة واحدة على الحوادث العائليّة في المحاكم وصفحات الجرائد لنكتشف بسهولة أنّ تقليد النظام العائليّ الغربيّ، والتخلي عن القيم الإسلاميّة الحضارية من شأنه أن يؤدّي إلى تفتّت نظامها وبنيانها. ويراد للأسرة المسلمة اليوم من خلال الاتفاقيات المتعدّدة كاتفاقية "سيداو"،[1] التشجيع على تفسيخ الأسرة وحلّ عراها، بقصد أو بغير قصد؛ وتأتي المادة الخامسة عشرة منها لتسمح بأن يعيش أفراد الأسرة فرادى، فهي تسمح للمرأة والبنت -بغض النظر عن الحالة الزواجية- بأن تختار سكنها منفردة بإرادتها، وإذا سمحت للمرأة والبنت بذلك فهي تسمح للرجل وللابن أيضاً بالمساواة أو من باب أولى، وهذا فيه تعريض بوحدة الأسرة، ومجاوزة لمهامّها الأساسيّة التي يجب أن تؤدّيها تجاه أبنائها، وقد يصل الأمر إلى مرحلة الاغتراب التام لأفرادها كما نرى في الغرب، حيث لا يعرف الإنسان أهله ولا يجد ما يربطه بهم. ومعلوم أن فقد الإنسان لحاجاته من الجهة المكلفة بتوفيرها يدفعه إلى البحث عن بديل يوفّرها له، وقد يضطر إلى سبل معوجّة لتوفيرها بنفسه بعد ذلك، بما يوقعه في المخالفات والمتاهات.[2]

وقد أدّى خروج الدين من النظام الأسريّ الغربي إلى التحرّر الكامل والمطلق من كلّ الالتزامات، فالرجل يعيش مع زوجته بمنطق الشراكة الماليّة،

---

(١) هي: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة أو "سيداو" اختصاراً لكلمة "CEDAW" بالإنجليزية، وهي معاهدة دولية تم اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٧٩م، ووقعت عليها معظم دول العالم، وتوصف بأنها وثيقة حقوق دولية للنساء (المحرران).

(٢) زيتون، منذر. "مناقشة هادئة لسيداو وبيان لأوجه معارضتها"، **جريدة السبيل الأردنية**، عمان: دار السبيل، ٢٠٠٩/٠٥/٢٥م.

وكثيراً ما يلجأ الأبناء إلى ترك ذويهم إذا بلغوا سنّ الثامنة عشرة، وعندها يستقلّ الابن بنفسه وليس ثمة ارتباط بعد ذلك بوالديه، ويحدث أن يتوفى أحد والديه فيكلف هذا الابن إحدى مؤسسات الدفن لتتولى نقل هذا الميت إلى مثواه الأخير. وسبب ذلك يعود إلى أنّ الطفل ينشأ وسط قيم ماديّة خالصة. وإذا كنّا نعيب على المجتمعات الغربية هذه الفرديّة والأنانيّة، فقد أصبحنا نقترب منها شيئاً فشيئاً، وعند كثير من الغربيين لا يسأل الولد عن أبيه ولا أمِّه، بل جعلوا للأمِّ يوماً سمَّوه عيد الأمّ، يحاول الابن أو البنت أن يهديا لأمِّهما شيئاً فيه... زجاجة عطر أو نحو ذلك، وربما يرسلانها بالبريد.[١] وعلى هذا تقاس علاقة الفرد بجدّه وجدّته وعمّه وعمّته وخالته وأولادهم -هذا إذا التقى بهم-؛ فمفهوم الحبّ -في نظر كثير من الغربيّين- جنس محض، وبمعنى آخر، فإن الحبّ فعل بيولوجيّ ماديّ لا علاقة له بالوجدان.[٢]

وعندما كان الطفل -في العالم الإسلامي- يترعرع في عائلة يلعب الدور التربويّ فيها أكثر من رجل واحد (كالجدّ والأعمام) وأكثر من امرأة (كالجدّة والعمّات) كانت فرصة لأن ينمو جسدياً ومعرفياً وعاطفياً، ويكتسب القدرة السلوكيّة على الاندماج الصحيّ في المجتمع على نحو أكثر وأفضل من الفرص التي يمكن أن يكتسبها الطفل المعتمد كلياً على أب واحد وأمّ واحدة.[٣] وهذا عائد إلى التقارب الجغرافيّ فالنفسيّ بين العائلة الممتدّة، فكثيراً ما كان يجمعها بيت واحد (وهو بيت العائلة)، والكلّ فيها متضامن متعاون، فإذا غاب الأب أو الأم لعب الأقارب دورهما على أحسن وجه. وأما أبناء العمومة والخؤولة فكانوا ينشأون مع بعضهم ويتقاسمون الطعام والمعيشة، فإذا كبروا، كبروا

(١) القرضاوي، يوسف. **ضعف العلاقات من أمراض الأمة**، موقع القرضاوي الإلكتروني.

(٢) أبو زكريا، يحيى. **مفهوم العائلة بين الإسلام والغرب**، موقع الحوار اليوم الإلكتروني. وهذا لا يعني أنّ الغرب كلّه على هذه الشاكلة، بل إنّ هناك عوائل ما زالت تطالب بضرورة العودة لمؤسسة العائلة وطرد كل دخيل.

(٣) منتدى التنمية البشرية. **واقع الأسرة المسلمة**، موقع النادي العربي الإلكتروني.

إخوة في المشاعر والمصير المشترك. واليوم وبعد نـزعة الاستقلال والبُعد عن المشكلات، بات كثير من أبناء العمّ والخال لا يلتقون إلا في مناسبات سنويّة أو -ربما- أكثر من ذلك. وتشير دراسات كثيرة اليوم إلى اضمحلال وجود الأُسَر الممتدة التي يجمعها بيت العائلة، فقد أجرى فهد الثاقب دراسة على عيّنة أُسَرٍ كويتية لم تزد فيها نسبة الأُسر الممتدة عن ٢٢٪ من العينة المدروسة، وفي بيروت وجد فؤاد خوري أنها لا تزيد عن ١٠٪، بينما كانت النسبة في عمّان متراوحة بين ١٨-٢٠٪ بحسب دراسة شجاع الأسد وعاطف خليفة، وهذا الاضمحلال كان له دور في التباعد العاطفيّ والتكافليّ بين الأقارب.[١] ولم يقف الأمر عند وَهَن العلاقات، بل إن كثيراً من المرافعات القضائية اليوم تقوم بين الأخ وأخيه والعمّ وابن أخيه والجدّ والعمّ... وهكذا، وهذا عائد لغياب دور عقلاء الأسر الممتدّة وكبرائها في الإصلاح واحتواء المنازعات قبل أن تصل لفصل القضاء، وذلك بفضل السلطة الأسريّة ونـزول أبنائها عند قرارها النهائيّ احتراماً وتوقيراً.

وإذا كانت الأسرة النواتية مهمّة في النظام الإسلامي والأعراف الصحيحة لأنها المحضن الشرعيّ للطفل؛ فإن الأسرة الممتدّة هي المحضن الشرعيّ للأسر النواتية -التي تتقاذفها التيارات العولمية لفكّها وجعلها كعقد لؤلؤ انفرطت حبّاته-.[٢] ويمكن إرجاع مظاهر الضعف في ترابط الأسرة الممتدّة اليوم إلى عوامل متعدّدة منها:

أ- الحضارة الماديّة المعاصرة، التي أثّرت سلباً في الأسرة الممتدّة بفلسفتها وسلوكاتها؛ فأصبح كلُّ امرئ يريد أن يبتعد جغرافيّاً ويستقلَّ بنفسه وبداره وبزوجته وأولاده، وتُرجع بعض الدراسات سبب ذلك إلى أن أفراد الأسرة

---

(١) خيري، مجد الدين. **الأسرة والأقارب (دراسة ميدانية في عمّان)**، عمّان: منشورات الجامعة الأردنية، ط٣، ١٤١٩هـ، ص٢٨.

(٢) السعيد، يوسف. **اقتراح مجلة العائلة الممتدّة**، موقع المختار الإسلامي.

الممتدّة في ازدياد، والبيوت الجامعة بينهم تضيق، ولم يعد الدخل مشتركاً كما كانت الزراعة أو التجارة تجمع بينهم، وتعقّدت متطلبات الحياة حتى آثر كثيرون الاستقلال درءاً للمشكلات، ولكنها ما انتهت، فالمشكلات مستمرَّة مع التباعد، لكنه أثّر سلباً في المودَّة التي بات نجمها في أفول.[1]

ب- **غياب دور رعاية الأقارب؛** فبناء على التباعد الجغرافيّ أصبحت الخادمة تلعب دور المربّية في كثير من البيوت بدل الجدّة والخالة والعمّة، التي كان الطفل يكنّ لها توقيراً كتوقيره لأمّه.[2]

ت- **ضعف آثار الدين في الحياة،** وقد أدّى إلى أن أصبح الأخ يكنُّ الحقد لأخيه وابن عمه، وأصبحت الدُّنيا تُفَرِّقُ بين الأخوة، وبخاصة إذا كان بينهم تركة يُراد لها أن تُوزَّع، فكلٌّ واحد يريد أن يأخذ ولا يُعطي. والدينُ يعمّق التَّسامح والإيثار ومعاني صلة الرحم وتحريم قطيعتها، وقد تجد هؤلاء الإخوة مع الغرباء أكثر تسامحاً وأعظم مودَّةً.[3]

ث- **ضيق ذات اليد لدى بعض الأفراد،** مما أورث بعض الإشكالات منها:

- تهرّب الفرد الفقير في الأسرة الممتدّة من التواصل الاجتماعيّ، الذي يترتب عليه تبعات ماليّة، أو يترتب عليه ظهور التباين الاجتماعيّ بينه وبين أقرانه وأولاده وأولادهم.
- وقد يتهرّب بعض المقتدرين ماليّاً من الاجتماعات الدوريّة العامّة التي تشكل عبئاً ماليّاً عليهم؛ إذ هم -غالباً- المطالبون بالإنفاق والتكفّل بالحاجات.
- كثيراً ما يتسبّب الفقر والبطالة بمشكلات ماليّة نتيجة عدم سداد القروض، أو

---

(١) شكري، علياء وآخرون. **علم الاجتماع العائلي**، عمّان: دار المسيرة، ط١، ٢٠٠٩م، ص٢٤١. انظر أيضاً:
- القرضاوي، **ضعف العلاقات من أمراض الأمة**، مرجع سابق.

(٢) المرجع السابق.

(٣) القرضاوي، **ضعف العلاقات من أمراض الأمة**، مرجع سابق.

تحييد حسابات الكفلاء عن الخصم منها، مما يورث نـزاعات وخصومات بين الأقارب قد تصل إلى المحاكم والقضاء.(١)

ج- **"التكنولوجيا" المتطوّرة،** سببت كثيراً من الفراغ الذي نشأ في حياة الأفراد، وكثر بسبب التقنيات الحديثة السّهر ليلاً، مما حدا بكثير من الناس إلى تبديد الوقت الزائد بأمور أضرّت بالعلاقات الأسريّة الممتدّة؛ إذ كثر القيل والقال، وذكر مساوئ فلان ومحاسن فلان، واختلط الجدّ بالمزاح حتى تهتّكت أستار الحرمات العائليّة بعد أن كان الوقت الزائد يسيراً، والسهر قليلاً، والحياة تدعو إلى مزيد من الجدّ والتحفّظ. وهذه "التكنولوجيا" شغلت وقت الناس فلم يعد يتسنّى لهم اللقاءات الأسريّة والتواصليّة إلا قليلاً، فالإنترنت تسرق الأوقات، والقنوات الفضائية تتقلب بالـمُشاهد حداً لا يُفضِّل معه الخروج والزيارة والذهاب والمجيء، وحتى إذا التقى كثيرٌ من الناس اليوم فإنهم لا يَألون يستقبلون الاتصالات ويرسلونها وسط مجالسهم ولقاءاتهم إلى أن تنتهي. وتشير دراسات اجتماعيّة أجريت على عينات من الناس إلى إدمان كثير من الناس على مواقع التواصل الاجتماعيّ، ورغبتهم في إثبات حضورهم في تلك المواقع، مما أسهم في إضعاف علاقاتهم الأسريّة بشكل كبير.(٢)

ح- **المشكلات الزوجية والعائلية،** التي قد يكون من آثارها تقطيع الأرحام، فتجد بعض الأفراد لا يصل قريبه بسبب المشكلة التي وقعت بينه وبين زوجته، أو بين أخيه وزوجة أخيه، وتراكمت الخلافات، وأدّى عدم التصافي إلى مزيد من الهجر والقطيعة، وقد أظهرت دراسة ميدانيّة أجرتها عالية حبيب على عيّنة في مصر أن الخلافات الزوجيّة والعائليّة تشكّل ما نسبته ٩٥٪ من دواعي التحول الأسريّ من شكله الممتدّ إلى الشكل النوويّ، ومن ثم، ضعف العلاقات الترابطيّة والتواصليّة بين الأقارب فيه.(٣)

---

(١) حمد، محمد إبراهيم. **قطيعة الرحم المظاهر والأسباب والعلاج، موقع مفكرة المسلم.**

(٢) سبتي، عباس. **التكنولوجيا وضعف العَلاقات الاجتماعية في الأسرة،** موقع الألوكة الإلكتروني.

(٣) شكري، **علم الاجتماع العائلي،** مرجع سابق، ص٢٤٠.

خ- انحرافات الأولاد، وقد تجرّ إلى قطيعة الرحم، فذاك الولد دخل دار قريبه فسرقها، وتلك الفتاة على علاقة غير مرضيّة بفلان من أقربائها، وأولئك الأهل لا يزورون بيت فلان -من أقاربهم- خوفاً على أولادهم من ابن تلك الأسرة الذي تورّط في المخدرات، وصحبةُ السوء أدخلت كثيراً من العوائل السجون وأقسام الأمن بأنواعها.

د- سفر الأفراد للعمل، فكثيراً ما يسافر الأخ أو العمّ أو الخال أو ابن العمّ سفراً طويلاً للعمل، وقد يكون سفرُه هجرةً لدولة غربيّة، فيترتب على ذلك انقطاع شعوريّ بين الأولاد وقريبهم، وبينهم وبين أولاده، ولا يتراءون إلا مرّة في بضع سنين، وليس من السّهل أن تذهب آثار هذه الفجوة والضعف الناشئ في التواصل والتكافل.

ذ- عادات دخيلة فى بعض الأسر والبيوت، فقلّلت من التواصل والتآزر، كتحديد عدد الحضور في حفلات الزواج والولائم، وذلك لإقامتها في فنادق ومطاعم فاخرة، فأصبح حضور أفراد الأسرة الممتدّة كلّهم يتطلب إنفاقاً كبيراً، والأصل أن حفلات الزفاف ونحوها من المناسبات وسيلة للتزاور والتآزر، فلما دخلت هذه العادات على بعض الناس فرّقت بين القريب وقريبه، وتركت أثراً سلبيّاً في النفوس كان يمكن ألّا يكون. وكذلك البذخ في الهدايا إلى حدٍّ أثقل كاهل الناس، فصدّهم عن الزيارات بسبب ما قد يترتّب عليها من الهدايا والإنفاق، وما عادوا يقدُرون للهديّة رمزيتها ومعناها الحقيقيّ.[1]

ثالثاً: التطبيقات المعاصرة الخادمة لتمكين نظام الأسرة الممتدّة

١- ربط التواصل الأسريّ بتقوى الله والتمسّك بالدين:

الدين يدفع صاحبه للإحسان للعائلة وأفرادها ابتغاء مرضاة الله والأجر منه -سبحانه-، كما أن الدين في الطرف المقصود بالصلة يدفع القريب

---

(١) الأسطل، محمد. **أطايب الكلم في بيان قانون صلة الرحم،** موقع الألوكة الإلكتروني.

لوصله، وقد رأيت في أحد المطارات -ذات مرة- امرأة غير مسلمة وهي في الخمسينيات من العمر ومعها ابنها الشاب وكأنه لا يلقي لها بالاً، والأم -أصلاً- لا تبالي بلباسها ولا بتدخينها للسجائر ولا بتصرفاتها التي لا تليق في ديننا الإسلامي، فقلت في نفسي: إن للدين أثراً بالغاً في بر الوالدين وصلة الأرحام، فكلّما كان المرء ملتزماً بالدين والخلق كان برّه وتقديره وإعانته أكثر قابليّة لمن يحيطون به والعكس بالعكس، وعندها لا يستغرب المتأمل حال كثير من الغربيّين في التعامل مع والديهم وأعمامهم وأخوالهم وأبناء عمومتهم؛ إذ إن المنظومة كلّها منطوية على إشكال في المنهج الحياتي والسلوك الإنسانيّ القويم، بينما يرى المرء المسلم أمّه وأباه أو جدّه وجدّته أو عمّه أو عمّته بزيّ الدين؛ صلاةً وصياماً وحجاباً ووقاراً وتصدّقاً وحجّاً وحديثاً طيباً، فلا يملك إلا أن يبرّهم ويحسن إليهم بكل أنواع الإحسان ووسائله. ومن التطبيقات التي تتفرع عن هذا الأصل، وتسهم في بث الروح الإيمانية المؤثرة إيجابياً في تمكين الأسرة الممتدّة:

أ- استثمار شهر رمضان المبارك:

فهو موسم مهمّ للأسرة الممتدّة المسلمة؛ ذلك أنه فرصة لاجتماعها حول وجبتي السحور والإفطار.[1] وفيه تقلّ أوقات العمل وتقترب النفوس من الله تعالى، ويمكن استثمار الشهر بما يأتي:

- إحياء ليلة تجمع الوالدين وأولادهم والأعمام والأخوال وأولاد الجميع، بدءاً بالإفطار ثم صلاة التراويح ثم محاضرة تجمع ما بين الأصالة والمعاصرة، وتطرح فيها معاني الخير والبرّ، ويمكن أن تستضيف العائلة إمام المسجد محاضراً.

- الصلاة جماعة بأهل البيت بعد عودة الرجل من صلاة المسجد، فعَنْ جَابِرٍ ﷺ قَالَ: "كَانَ مُعَاذٌ ﷺ يُصَلِّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَأْتِى قَوْمَهُ فَيُصَلِّى

(١) في حين أنها في غير رمضان تتفاوت أوقات جلوسها مجتمعة للطعام.

بِهِـمْ."[1] وصـلاة الجماعـة العائليّـة لهـا أثـر فـي تمسـك الأسـرة والتفـاف أفرادهـا حـول بعضهـم.

- عمل تطوعيّ بين أفراد الأسرة الممتدّة يقوم على تفطير الصائمين أو جمع الزكوات وتوزيعها أو توزيع الطعام الزائد عن الحاجة، ومهمّة ذلك بعيدة المدى؛ إذ تربي أفراد الأسرة الممتدّة على البذل والالتقاء على الطاعة.[2]

ب- العمرة العائليّة:

وهي رحلة إيمانيّة طويلة -نسبيّاً- تضم أفراد العائلة (الآباء والأولاد والأحفاد)، يخرجون من أعباء الدنيا ومشكلاتها الاجتماعيّة، ويتفرغون لإصلاح أنفسهم وتربية أولادهم بما تحمله من برامج إيمانيّة وثقافيّة وتعاونيّة، وتبقى لها ذكريات جميلة في نفوس أفرادها، وأثر يظهر تمتيناً للدين، وتمكيناً للعلاقات الأسريّة الممتدّة.[3]

ت- المسابقات القرآنية:

وهي فكرة إيمانيّة وتحفيزيّة لجميع أفراد العائلة على استمرار العلاقة بالقرآن الكريم، ويمكن تقسيم إقامتها لمراحل:

- تشكيل لجنة عائليّة مصغرة لإدارتها، ويفضّل أن تضمّ أفراداً من العائلة لهم علاقة وطيدة بحفظ القرآن.

---

(١) متفق عليه، انظر:
- البخاريّ، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. **الجامع الصحيح**، بيروت: دار ابن كثير واليمامة، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، باب: إِذَا صَلَّى ثُمَّ أَمَّ قَوْماً، ج٣، حديث رقم٧١١، ص٢٠٠.
- مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. **الجامع الصحيح**، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د. ت.)، باب: الْقِرَاءَةِ فِي الْعِشَاءِ، ج٢، حديث رقم٧٠٩، ص٤٨٨.

(٢) اللجنة التربوية بموقع المسلم. **أكثر من ٣٠ أسلوباً لتربية الأسرة في رمضان،** موقع صيد الفوائد.

(٣) وقد قام بهذا الباحث نفسه -والحمد لله-؛ حيث أشرف على رحلة عمرة لعائلته، ضمت خمسين مشاركاً، وكان لها أثر إيجابي كبير.

- تحديد محاور المسابقة ومستوياتها بحسب أعمار المشاركين في حفظ سور أو أجزاء معينة من القرآن الكريم.

- الإعلان عن وقت لإجراء الاختبار، وذلك بحسب إمكانيّة أفراد العائلة المستهدفين.

- إقامة حفل عائلي لتوزيع الجوائز على المتميزين، وتكون عادة مقدمة من مقتدري العائلة مالياً، لكن مع مراعاة حرمة بذل الأطراف المشاركة كلها للجوائز من مالهم لئلا يصبح الأمر قماراً، لكن إن كان المتبرع بالجوائز طرفاً واحداً منهم أو خارجاً عنهم فقد رجح أهل العلم جواز ذلك.[1] وقد قامت بعض العائلات بإقامة مسابقات قرآنية سنوياً، ولاقت تجربتها إقبالاً طيباً وأثراً مباركاً على ترابط الأسرة الممتدّة بجميع أعمارها، وذلك ببركة كتاب الله تعالى وحفظه.[2]

ث- الفعاليّات التثقيفيّة الدينيّة:

وهي متعددة بتعدّد المناسبات، فالمحاضرات المتعلقة بمولد النبي ﷺ فرصة للتمسك بسنته الشريفة، وذكرى الهجرة النبويّة فرصة لالتقاء العائلة حول معانيها، ورمضان وفعالياته، ووفاة أحد أفراد العائلة فرصة للوعظ والتذكير، وموسم الحجّ يتطلّب فعاليّة في مقاصده وأحكامه، ويمكن أن يؤدّى ذلك عن طريق بعض أفراد العائلة ويشارك في إعداده الكبار والصغار، فينمي الإيمانيّات ويعمّق الصلات ويصنع عائلة متميّزة دينيّاً واجتماعيّاً.

---

(١) شبير، محمد. "أحكام المسابقات المعاصرة"، الدورة الرابعة عشر لمجمع الفقه الإسلامي، الدوحة، ص١٣-١٥.

(٢) الصنيع، هناء. **أفكار دعوية مع الأهل**، موقع صيد الفوائد الإلكتروني. وللباحث تجربة -والحمد لله تعالى- دامت ثلاث عشرة سنة وما زالت في مسابقة سنوية تؤتي أكلها في تحفيظ العائلة، وتُسهم سنوياً في جمع شملها من خلال الاختبارات والأحفال وبركة القرآن الذي تلتف حوله. انظر:
- الشلتوني، أنور. **إنها عائلة قرآنية**، موقع مكتوب ببلو الإلكتروني.
- **إعلان المسابقة**، موقع مكتوب ببلو الإلكتروني.

ج- الاشتراك في الأضحية:

وهو جائز لشركاء سبعة في البدنة أو البقرة الواحدة.[1] لما رواه جابر رضي الله عنه قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة.[2] والأضحية عبادة مباركة تجمع أفراد الأسرة الممتدّة على عبادة، وتخفّف عنهم من أعباء التضحية، وتعمّق الصلات على أمر فيه تربية للنفس وتعليم للفداء.

٢- برّ الوالدين وشمول مفهوم البرّ الأجداد والأعمام:

لا يقف برّ الأب والأمّ عندهما، فالجدّ أب والجدّة أم؛[3] فلهما على الإنسان ولادة وإن كانت غير مباشرة، ولذا فهما يقومان بالولاية والحضانة مقام الأب والأمّ عند فقدهما. ومن وفاء العبد لوالديه أن يكون وفيّاً لجدّه وجدّته، وكذا لأعمامه وأخواله؛ فهم الأسرة الأوليّة لأبيه وأمّه، ومن وفاء العبد لأمّه وأبيه أن يبرّ عمّه وعمّته وخاله وخالته، فيقرّ عين أبيه وأمّه. وبرّ الوالدين له وسائل كثيرة ومتنوّعة، ووسط غمرة انشغال الناس اليوم بالماديّات، وكثرة ضياع الأوقات، يمكن اللجوء إلى التطبيقات التالية وغيرها لتدارك برّ الوالدين وما يستلزمه من برّ ذوي الصلة التي لا توصل إلا بهما، ومن هذه التطبيقات:

أ- اعتماد وسائل التذكير المعاصرة بالبَرّ:

ومنها:

- المواد التسجيليّة الصوتيّة والمرئيّة من محاضرات ومواعظ، وملفّات حاسوبيّة كالصور المعبّرة عن البرّ والوفاء.

---

(١) ابن قدامة، عبد الله بن أحمد. **المغني**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ، ج١١، ص٩٧.

(٢) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: الاشتراك في الهدي وإجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة، ج٢، حديث رقم١٣١٨، ص٩٥٥.

(٣) وقد قال أهل اللغة: إن الجد يسمّى أباً وإن بعُد، بينما لا يسمى أحد بالوالد إلا الوالد المباشر. انظر:
- العسكري، الحسن عبد الله بن سهل. **الفروق اللغوية**، القاهرة: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، (د. ت.)، ج١، ص٥٦٦.

- استخدام الهاتف والحاسوب في توقيت بعض أعمال البرّ، كالزيارات والهدايا والتفقّدات لهما؛ لأن الإنسان ينسى.

- تعليم الأبناء والبنات كيف يبرّون أجدادهم وجدّاتهم من خلال القدوة والجائزة، حتى تصبح الصلة سجيّة من سجاياهم، وقد يذكّرون والديهم بصلتهم فيما بعد.[1]

ب- عمل الأولاد من بنين وبنات في البَرّ كفريق:

وذلك من خلال:

- الاتفاق على توزيع أعمال البرّ للوالدين وأقرب الناس إليهما كالجدّين والأعمام والعمّات، وقد تكون أعمال البرّ قضاء حوائج أو استضافة في البيوت، أو نفقات مترتبة على الوالدين وبيت العائلة، وتلمّس حاجاتهما ورغباتهما.

- اللقاء الدوريّ في بيت الوالدين أو من كان منهما موجوداً، فهذا حريّ أن يبعث في الوالدين -ومن يتبعهما في البرّ- الراحة النفسيّة والشعور بالأنس بأولادهم وقد اجتمعوا حولهم.

ت- استمرار الرابطة الأخويّة وتنميتها بعد وفاة الوالدين برّاً بهما:

والتي قد يكون من ثمارها:

- عمل مُلتقيات دورية للأولاد والأحفاد بعد وفاة الوالدين والدعاء لهما وصلة أحبابهما والبقاء على عهدهما.

- عمل صدقة جارية عن الأبوين يستمرّ فيها أجرهما وبرّهما، كوقفية خيرية أو مشروع يدرّ نفعاً على المجتمع، والصدقة عن الأبوين بعد الممات

---

(١) الصقير، سليمان. **مائة وخمسون طريقة ليصل برّك بأمك**، الرياض: دار الوطن للنشر، ١٤٣٤هـ، ص١٨.

مشروعة.[1] فعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَأُرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ ﷺ: "نَعَمْ تَصَدَّقْ عَنْهَا."[2]

٣- صلة الرَّحِم والإحسان إليها وتوسيع دائرة الأسرة الرحميّة بالتصاهر والرّضاع:

قديماً كانت الأسرة الممتدّة تجتمع في (بيت العائلة) وذلك لبساطة الحياة ويُسرها، ثم لجأ كثير من الناس -وما يزالون- للتقارب جغرافياً في المساكن. ومع تعقّد الحياة وكثرة الناس اتجه كثيرون للاستقلاليّة والنأي بالسكن إلى مناطق متباعدة، فلا يكادون يتزاورون، وفي ظل ذلك الواقع يمكن اللجوء لتطبيقات معاصرة تُسهم في صلة الأرحام ومنها:

أ- الدواوين والملتقيات:

نشأ في بعض الأسر الممتدّة ما يسمى (ديوان العائلة) أو الرابطة، وهو ملتقى يجتمع فيه أفراد الأسرة الممتدّة المنتمين إلى جدّ واحد أو جَدّين أخوين من حين إلى حين، فيتراءون ويتحاورون وتعمّهم البهجة بلقاء يغلب على طابعه -في العادة- الانفتاح والتلقائيّة، ومن الثمار المميّزة لهذه الملتقيات والدواوين:[3]

---

(١) الكاساني، علاء الدين. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٠٦هـ، ج، ص١٢٢.

(٢) البخاريّ، **صحيح البخاريّ**، مرجع سابق، بَاب: مَا يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تُوُفِّيَ فُجَاءَةً أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ وَقَضَاءِ النُّذُورِ عَنْ الْمَيِّتِ، ج٤، حديث رقم٢٧٦٠، ص٨. (وافتلتت نفسها: أي ماتت فجأة)، انظر:
- ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي. **فتح الباري في شرح صحيح البخاريّ**، بيروت: دار الفكر، (د. ت.)، ج٣، ص٢٥٥.

(٣) العساف، أحمد بن عبد المحسن. **الملتقياتُ العائليّة: المجتمعُ الجديد**، موقع صيد الفوائد الإلكتروني.

- صلةُ الرَّحمِ وبرُّ الأقاربِ ورؤيةُ أبناءِ العائلةِ المقيمينَ في أماكنَ بعيدة، فهو مظلَّةٌ مناسبَةٌ لحلِّ الخلافاتِ الأسريّةِ. وصلة الرحم أصل عظيم في تمكين نظام الأسرة الممتدّة، والنصوص الآمرة بها أكثر من أن تحصى، وقد ربط الإسلام "الرَّحِم"[1] باسم الله (الرّحمن)، وحذر من قطعها أيما تحذير، فعن عائشة -رضي الله عنها- قالت: قال رسول الله ﷺ: "الرّحم معلقة بالعرش تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله."[2] وقد استمدّ الفقهاء من النصوص الآمرة بصلة الرحم وجوب صلتها وتحريم قطعها.[3]
- المحافظةُ على تاريخِ الأسرةِ وموقعِها في المجتمع، والتعرفُ -عنْ قربٍ- إلى كبراء الأسرةِ والنَّهلِ مِنْ معينِهم.
- رعايةُ شؤونِ أفرادِ الأسرةِ وكفالةُ المحتاجين، وتخفيف الأعباء الماليّة عن أفراد بعينهم، وتوزيع التكافل على المجموع.
- المحافظةُ على أبناءِ العائلةِ مِنْ الانحرافات، من خلال ما يعرض في هذه الملتقيات من تثقيف وأنشطة تربويّة.

ومن ملامح إنشاء هذه الدواوين العائليّة:

- يتطلب تجميع العائلة جهداً جادّاً من إنسان مخلص وصبور، فإن أفكار الأفراد تتباين وأمزجتهم متغيّرة، ولا ينبغي الشعور باليأس من البدايات، والأجر على قدر المشقّة المبذولة، فهذا العمل من أكثر وسائل صلة الرحم نفعاً.

---

(١) "الرَّحِم" في اللغة: بيت منبت الولد، ويطلق على الأقارب الذين يجمع بين الإنسان وبينهم نسب. انظر:
- ابن منظور، **لسان العرب**، مرجع سابق، ج١٢، ص٢٣٠.

(٢) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ج٤، حديث رقم٢٥٥٥، ص١٩٨١.

(٣) النفراوي، أحمد بن غنيم. **الفواكه الدواني**، القاهرة: مكتبة الثقافة الدينيّة، (د. ت.)، ج٢، ص٣٨٦.

- قد يتيسر للأسرة الممتدّة مكان خاص للديوان، وقد يبدأون ملتقاهم في البيوت حتى يتيسر لهم تهيئة المكان.
- لا بدّ من إدارة للملتقى تلقى قبول الأفراد، وتستفيد من تجارب السابقين، وتخطط للأعمال في مشورة.
- بعد استتباب إنشاء الديوان تتفرع عنه أنشطة كصندوق العائلة ولجنة الإصلاح ومجلة ثقافية وفعاليات المناسبات، واستثمار المكان في العائد المادّي الذي قد يعود من تأجير المقرّ لبعض مناسبات العوائل الأخرى.[1]
- لا بدّ وأن يكون في الديوان عمل لتفعيل دور النساء ولقائهن، وللشباب واهتماماتهم، وللأطفال وتنميتهم.

ب- لجنة للإصلاح والتحكيم:

تطبيقاً لما أوصى به الشرع من إصلاح ذات البيْن والتحكيم بين الزوجيْن والمتخاصميْن ودرءاً لقطيعة الرحم، فإن مما ينبغي الاهتمام به في الديوان العائليّ أو رابطة الأقارب في الأسرة الممتدّة تشكيل فريق أو لجنة خاصة بالإصلاح بين المتخاصمين، سواء كانوا أزواجاً أو أقارب نزغ الشيطان بينهم بسبب من أسباب الخصومة والجفاء. وقد ندب الشرع إلى الصلح والإصلاح بين الناس،[2] وبيّن مدى فضله وأجره في نصوص كثيرة منها: قوله تعالى ﴿ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ ﴾ [النساء: ١١٤]، وقال الله تعالى آمراً بالصلح: ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ [الحجرات: ١٠]. والنبي ﷺ يقول: "الصُّلْحُ جَائِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، إِلاَّ صُلْحاً حَرَّمَ حَلاَلاً، أَوْ أَحَلَّ

(١) العساف، **الملتقياتُ العائليّة: المجتمعُ الجديد**، مرجع سابق.

(٢) الحطاب، أبو عبد الله محمد الطرابلسي. **مواهب الجليل**، بيروت: دار عالم الكتب، ١٤٢٣هـ، ج٧، ص٣..

حَرَاماً."[1] وقد ندب عمر رضي الله عنه القضاة للإصلاح فقال: "رُدُّوا الْخُصُومَ حَتَّى يَصْطَلِحُوا، فَإِنَّ فَصْلَ الْقَضَاءِ يُورِثُ بَيْنَهُمُ الضَّغَائِنَ."[2] وما دام الإصلاح قائماً بين الناس فالعائلة في مأمن من اتساع الخلافات وتعمّق العداوات، فإن كثيراً من تفكك العوائل ناتج عن خلافات اتسعت وطالت ووصلت إلى المحاكم -أحياناً-، ولم تجد من يتصدّى لها بالتهوين والإصلاح، ولأداء هذه المَهمّة العظيمة لا بدّ من مراعاة أمور:

- الإصلاح فنّ ينبغي تعلّمه؛ إذ إن بعض الناس يتصدّى للإصلاح فيُفسد أكثر مما يُصلح.
- لا يجوز الصلح بإقرار ضياع حقّ لله أو حقّ لأحد المتخاصمين، فالصّلح المُحلّ للحرام أو المحرّم للحلال مردود.[3]
- لا بدّ من معايير إرادة الخير والعدل والحياد وحفظ الأسرار والحرص على الألفة والصبر على ذلك، واتّباع أساليب الحوار والوصول للحقّ، ومتابعة الصلح حتى يتحقق المقصود.[4]
- ولمراعاة تلك الأمور فلا بدّ من توعية الفريق القائم بالإصلاح لفنّ الإصلاح، ويتطلّب ذلك عقد دورة متخصصة في فنون الإصلاح، يتعلم الفريق فيها طرق الحوار وأساليب إزالة أسباب الخصومة، والتدرّج للوصول للثمرة المقصودة.

---

(١) الترمذي، محمد بن عيسى. **سنن الترمذي**، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨م، باب: ما ذكر عن النبي ﷺ في الصلح بين الناس، حديث رقم١٣٥٢، ص٢٨. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

(٢) الكاساني، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، مرجع سابق، ج١٥، ص٣٤.

(٣) ابن القيم، محمد بن أبي بكر الزرعي. **إعلام الموقعين عن رب العالمين**، بيروت: دار الجيل، ١٩٧٣م، ج١، ص١٠٧.

(٤) البلوي، فهد. **فن الإصلاح بين الناس**، موقع صيد الفوائد الإلكتروني، ص٢٢.

ت- تفعيل وإشراك الأصهار وأقارب الرضاع في الملتقيات:

مما يزيد تمكين نظام الأسرة الممتدّة، وتقوية النسيج الاجتماعيّ لها، أن يلتفت أبناؤها لأصهارهم ومن تجمعهم بهم علاقة الرضاع، فيشركونهم في أفراحهم ومناسباتهم المتنوعة، ويكرمونهم مع المكرّمين، ويعودون مريضهم ويُواسون مصابهم، وهذا من الإحسان الذي أُمِر به المسلم إلى أصهاره، ومن شاركه الرضاعة من أمّ واحدة. ومن حِكَم التصاهر العظيمة توسيع دائرة العلاقة بين البشر، وفي هذا امتداد أسريّ جديد للإنسان، يؤكد مقصد الإسلام في التواصل والتراحم، وتمكين النظم الاجتماعيّة بين الناس، ويحقّق للإنسان -الذي قد لا يكون نسبه ممتداً أو قويّاً- علاقة جديدة يتقوّى بها، ويستعين بها على معيشته وشؤون حياته.[١] كما أنه بوابة نسب جديدة لأولاد الإنسان وأحفاده، وبها يزداد الولد جداً وجدة وخالاً وخالة، ولكل منهما أولاد وهكذا. وقد وصي النبي ﷺ بالإحسان إلى من ربطته بهم مصاهرة؛ فيقول فيما يرويه عنه أبو ذر ﷺ: "إنكم ستفتحون أرض مصر وهي أرض يسمى فيها القيراط، فإذا فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها، فإن لهم ذمة ورحماً. -أو قال- ذمة وصهراً." فدلّ هذا على أنّ الإحسان إلى الأصهار مطلوب، ويشمل ذلك الإحسانَ بالقول الحسن أو بالفعل النافع، وبكلّ إحسان يجلب الألفة والمودة بين الجميع. وأهل كل زوج ليسوا برحم للزوج الآخر لكنهم رحم لأولاده، وصلتهم أقلّ ما يُرى فيها الاستحباب، لوصيّة النبي ﷺ بهم كما مرّ، ولأنه من حسن العشرة لزوجه، كما أنّ المصاهرة سُنّة ومِنّة من الله تعالى، وأخوّة في الدين زادت وتعمّقت بالتصاهر والزواج.

وأما الرضاع فتوسيع لدائرة الأسريّة، وتقوية للمجتمع.[٢] ذلك أن الذي

---

(١) وقد رأى الناس ذلك واقعاً؛ فبعض الناس يسافر أولاده أو لا يرزق البنين ونحو ذلك، فيجد العون في أصهاره وأهل بيت زوجه.

(٢) الأشقر، عمر سليمان. **الواضح في شرح قانون الأحوال الشخصيّة الأردني**، عمان: دار النفائس، ط٤، ١٤٢٩هـ، ص١٥٥.

رضع من امرأة صارت أمّاً رضاعيّة له، وأقرباؤها أقرباؤه، لقول الله تعالى في بيان المحرمات من النساء ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُواْ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾ ﴾ [النساء: ٢٣]. ولقول النبي ﷺ: "يَحْرُمُ مِنْ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنْ النَّسَبِ."[(١)] وقد يقلّ أقارب الإنسان لموت أو سفر، فيجد قريبه من الرضاع يشاركه حاجاته ويواسيه في ملمّاته، وقد يكون مَحرماً لبنته أو أخته في سفر ما، وغير ذلك من الصور التي تتجلى فيها حكمة توسيع دائرة العوائل بالرضاع المحرّم، ويصبّ هذا في تمكين عرى العلاقات في المجتمع وجعلها أساسا قويّاً متيناً.

ث- الرّحلات العائليّة:

من الوسائل المعاصرة لتواصل الأسرة الممتدّة خروج أفرادها في رحلات مشتركة، إمّا طويلة كالعمرة وإما قصيرة كرحلة ترفيهيّة أو استكشافيّة، وهي من الأمور المحبّبة للنفس لما تحتويه من المتعة والفائدة، ومن فوائدها المتعددة:[(٢)]

- تقوية الروابط الأسريّة بين الأب وأبنائه وأحفاده.
- التفكّر في عظمة الخالق، والتعلّم الذاتيّ وذلك بزيارة الأماكن التاريخيّة ومعرفة ثقافات الأمم.

---

(١) متفق عليه، انظر:
- البخاريّ، **صحيح البخاريّ**، مرجع سابق، بَاب: الشَّهَادَةِ عَلَى الْأَنْسَابِ وَالرَّضَاعِ، حديث رقم٢٦٤٥، ج٣، ص١٧٠.
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: تحريم الرضاعة من ماء الفحل، حديث رقم١٤٤٥، ج٢، ص١٠٦٩.

(٢) الحسين، عبد الكريم. **الرحلات العائليّة**، موقع صيد الفوائد الإلكتروني.

- تعويد الأفراد -لا سيما الناشئة- على الإيجابيّة وتحمل المسؤوليّة، وروح العمل الجماعيّ.

ولنجاح الرحلة في أداء رسالتها الاجتماعيّة لا بدّ من توافر بعض المقومات ومنها:

- الإعداد الجيد للرحلة مع استحضار الهدف منها، ودعوة الأفراد المقصودين دون نسيان أحد.
- تكليف الجميع بمهامّ -ولو كانت محدودة-؛ حتى يشعر الكل بالمساهمة والإيجابيّة.
- إدخال برنامج تثقيفيّ ورياضيّ؛ حتى لا تنحصر الرحلة في الترفيه فتخرج عن هدفها المنشود.
- المحافظة على الضوابط الشرعيّة كضبط الاختلاط بين الرجال والنساء غير المحارم، والمحافظة على الصلوات، وتجنب المزاح المحرّم ونحو ذلك، فإن الالتزام بالشرع عائد على الرحلة بالبركة والحفظ بإذن الله تعالى.[1]
- ومن الأمور المحببة في الرحلات الأسريّة أن تشترك الأسر في الطعام الذي جلبته أسر مثلها، فيقتسم الجميع الطعام المشترك وتعمّ البركة التي بينها النبي ﷺ في الطعام المشترك.

جـ- الإفادة من الفضاء الإلكتروني بأشكاله المتعددة:[2]

فقد بات الفضاء الإلكترونيّ اليوم مجتمعاً جديداً يجمع الأفراد ويقرب البعيدين منهم، وميزات الفضاء الإلكترونيّ تكمن في الانفتاح الجغرافيّ الواسع والسرعة في التواصل والمتعة والجذب في العرض، فيبيت وسيلة اتصال مسهمة

(١) المرجع السابق.

(٢) والفضاء الإلكترونيّ وسيلة من وسائل صلة الرحم وليس كل الصلة، فينبغي إضافته إلى الوسائل الأخرى من زيارة وتكافل ونحوهما.

في التواصل الأسريّ والترابط الاجتماعيّ. ومن أشكال التواصل العائليّ عبر الفضاء الإلكترونيّ:

- المواقع الإلكترونيّة:

وهي حزمة صفحات معلوماتيّة معروضة على شاشة الحاسوب، يتم الدخول إليها عبر روابط واصلة بجهاز الحاسوب الرئيس المخزنة عليه،[1] وبالإمكان تسخير هذه الصفحات لعرض ما يخصّ الأسرة الممتدّة من شؤون، كمعلومات عامّة عن الأسرة وأهمّ الأنشطة لديوانها وتوثيق ذلك بالصور والصوت، فإذا ما أراد المستخدم الدخول إلى التفاصيل الخاصّة فإنه يمكن تخصيص اسم وكلمة سر لأفراد العائلة ليتسنّى لهم الدخول إليها دون غيرهم. ومن نماذج بعض المواقع الأسريّة (العائليّة):

- موقع عائلة النجار في فلسطين: وفيه تعرض أخبار العائلة ومناسباتها، ومعلومات عن المتميّزين من أبنائها، ويوجد فيه بعض الإعلانات عن مصالح تجاريّة لبعض أفراد الأسرة.[2]
- موقع عائلة شبير في فلسطين والشتات: ويعرض لأخبار العائلة وإنجازات أبنائها، وأسماء وفيات العائلة، وصور المناسبات التي تمرّ بها، وكيفيّة التواصل مع العائلة وأفرادها، ونحو ذلك من الفوائد الأسريّة.[3]

وهذه المواقع هي ثمرة للتواصل المستمرّ بين أفراد العائلة، وتقوم على جهود وأموال أبنائها المخلصين، ولها فوائد جمّة في متابعة أخبار العائلة وإنجازاتها، وتُشعر الأبناء بالانتماء لعائلتهم، والسير على خطى آبائهم، ويمكن إنشاء الموقع بسهولة وُيسر، وبخاصة أن شركات الحاسوب تنتج الآن أقراصاً مدمجة تحوي

---

(١) ويكيبيديا، مصطلح "ويب/ موقع". موقع الموسوعة الحرة على الإنترنت.

(٢) موقع عائلة النجار الإلكتروني.

(٣) موقع عائلة شبير الإلكتروني.

موقعاً متكاملاً، وما على المستخدم إلا تنزيله على جهاز الحاسوب، وتفريغ ما أراد من بينات وملفات في أقسامه مما تتعلق بالعائلة ومعلوماتها.[١]

- المدونات "الإلكترونيّة" Blog:

والمدونة "الإلكترونيّة" نوع من أنواع المواقع "الإلكترونيّة" إلا أنها محدودة المحتوى، ففي الغالب تحوي موضوعات ثقافيّة وتوثيقيّة مشفوعة بالصور والبيانات، ويمكن اللجوء إليها ابتداء؛ وذلك لكونها مجانيّة الاستخدام، والموضوعات التي يتناولها المدونون في مدوناتهم تتراوح بين اليوميّات والخواطر والتعبير المسترسل عن الأفكار، والإنتاج الأدبيّ ونشر الأخبار. وكذلك توجد مدونات تقتصر على شخص واحد وأخرى جماعيّة يشارك فيها العديد من الكتّاب، ومدونات تعتمد أساساً على الصور photoblog والتعليق عليها.[٢]

- مواقع التواصل الاجتماعيّ:

انتشر مؤخراً ما يعرف بمواقع التواصل الاجتماعيّ، وأشهرها "فيسبوك" facebook، و"تويتر" twitter و"سكايب" skype، وبات كثير من أفراد الأسر الممتدّة يتواصلون فيما بينهم من خلالها، اتصالاً صوتياً ومرئياً وكتابياً، وفي النواحي الدينيّة والاجتماعيّة والنفسيّة. ويتميز التواصل بين أفراد الأسرة من خلال هذه الوسائل بالسرعة وسعة الانتشار وعناصر التشويق في العرض، مما

---

(١) ولقد وقف الباحث على شركة قدّمت منتجاً متميزاً متخصصاً بالأسرة والعائلة اسمه **"أرحامي"**، ويعمل بعد شراء المستخدم له على تنزيل البيانات الخاصة بالعائلة ومنها: شجرة العائلة وأرقام هواتف أفرادها، وزوايا خاصة بالنساء والأطفال، وآخر الأخبار، وقسم للتواصل عبر أفراد العائلة، وتقويم للمناسبات المهمة، وملفات خاصّة بالصور والمقاطع المسجلة، وهو جهد مشكور، ويعتقد الباحث أنه أول إنجاز تقنيّ متخصّص في هذا المجال المهمّ دينياً واجتماعياً: انظر:
- موقع أرحامي الإلكتروني.

(٢) ويكيبيديا، مصطلح "مدونة"، موقع الموسوعة الحرّة الإلكتروني: http://ar.wikipedia.org. ولعائلة الباحث مدونة إلكترونية باسم مدونة عائلة الشلتوني (http://shalatoni.maktoobblog.com). وتعرض لمقالات لبعض أفراد العائلة، وأخبار عن مسابقة القرآن الكريم ونحو ذلك.

جعل بعض أفراد الأسرة يتبادلون التهاني والتعازي وكل المشاعر من خلاله، وحتى يؤتي أكله لا بد مما يلي:

- إدراك أن التواصل بين أفراد الأسرة من خلاله لا يكفي، ولا يجوز أن يشغل عن التواصل بالزيارة كما أسلفت، فإن الإشكاليّة أن تكثر هذه الوسائل وتقل الزيارات والتواصل الحقيقيّ، وذلك نظراً للعزلة التي يعمقها الإدمان على متابعة هذه المواقع، فإذا حدث التواصل مع الأقارب فإنّ العلاقة تغدو شكليّة حاسوبيّة محضة.(١)
- حبذا لو كان للعائلة الواحدة مجموعة خاصة لا يدخلها إلا أفرادها، وذلك حفظاً للخصوصيات ما أمكن.
- تلافي المخالفات الشرعيّة التي قد ترتكب من خلال التواصل فيه، كعرض الصور غير اللائقة للمستخدم، والحديث غير المنضبط بين الجنسين من غير المحارم، وإفشاء الأسرار الخاصة، وتداول بعض الأمور المنكرة ديناً وعرفاً، وذلك باق – مع سهولته وإتاحته– على الحرمة والإنكار الشرعيّ الذي يجب أن يراعيه المسلم في كل أحواله.(٢)

– استخدام البريد الإلكتروني والهواتف بأنواعها:

مع كثرة الهواتف وخدمات البريد الإلكترونيّ، وسهولة استخدامها وانتشارها دخلت لزاماً في حياة الناس اليوم، وصارت –ولله الحمد– تؤدّي دوراً كبيراً في صلة الأرحام، وذلك من خلال:

---

(١) أميني، ماهر سقا. **آثار مواقع التواصل الاجتماعيّ:**

– http://maher-s-k.maktoobblog.com

(٢) من إشكاليات العالم الافتراضيّ أن المتّصل يستشعر أنه بعيد عن اللوم والحرج؛ لأنه –ربما– غير موجود بذاته، وقد يستطيع أن ينفي التهمة عن نفسه، لكثرة الوسائل التي صارت تسمح بالتدخل بالحسابات وانتحال الشخصيّات، ولكن الوازع الدينيّ الذي يُنمّى بالتأسيس التربويّ ينبغي أن يؤتي أكله في هذه المرحلة، بعد الأخذ بالأسباب وكثرة التوجيه والمتابعة، والتوكل على الله تعالى أولاً وآخراً.

- الاتصال بالأقارب والاطمئنان على أحوالهم وتلمس حاجاتهم ومشاركتهم أفراحهم وأحزانهم، وهذا يُعدّ نوعاً من الصلة لا يستهان به، وبخاصة إذا كان الطرفان في بلدين متباعدين.
- توصيل المعلومات عن موعد اللقاء أو الزيارة أو عيادة المريض، وفيها يستأذن الزائر ويعتذر المشغول ويسترشد الزائر العنوان، ونحو ذلك من الخدمات التواصليّة الاجتماعيّة.
- تبادل الرسائل الـمُصلحة للقلوب المخففة للأحزان والمعززة للسلوكات الطيبة التي تستحق الشكر والتعزيز، وبها يذكّر بالسنن والدعوات وكل وجوه الخير والبرّ.

فوجب على المرء شكر الله تعالى على هذه النعمة بأداء حقّها من حسن الصلة واستثمارها بالخير، وإعفاف اللسان عن الحرام فيما يقال فيها، وأن تعدّ وسيلة لتقارب الأسرة، وأن لا يستغنى بها عن الزيارة وحضور الملتقيات.[١] كما أن هناك فكرة خادمة لهذه التقنية الأسريّة، وتكمن في جمع أرقام الهواتف العائليّة والعناوين الإلكترونية وتوزيعها على الجميع بما فيهم أولاد الأعمام وأولاد الأخوال، حتى يسهل التواصل معهم في أثناء العام وفي المناسبات المختلفة. وقد سئل الشيخ ابن باز -رحمه الله- عن الاتصال بالهاتف وإذا كان يعدّ صلة رحم، فكان من جوابه: "هذا يختلف من حال إلى حال، فإذا كان الذهاب بالنفس ضروريّاً فلا بدّ من ذلك، وإلا فالهاتف والمكاتبة تكفي والحمد لله، فالسؤال بطريق التلفون أو المكاتبة أو الزيارة كل هذا طيب، لكن إذا دعت الحاجة إلى الذهاب إليهم لمواساتهم أو لمرضهم أو نحو ذلك فمن صلة الرحم الذهاب إليهم، وإذا تيسرت صلته من دون زيارة بالمكاتبة -مثلاً- مع صلته إذا كان فقيراً بإعطائه حاجته فلا بأس، فاتقوا الله ما استطعتم."[٢]

---

(١) فوزي، إبراهيم. **ثلاثون طريقة لخدمة الدعوة عن طريق التلفون**، موقع صيد الفوائد الإلكتروني.

(٢) ابن باز، عبد العزيز. **إجابة عن سؤال صلة الرحم عبر الهاتف**، موقع الشيخ ابن باز الإلكتروني.

حـ- مجلّة العائلة الممتدّة:

من الأفكار التي قامت بها بعض العائلات ونجحت: فكرة المجلة الدوريّة، التي تجمع أخبار العائلة، ويكتب فيها المتخصصون من أبناء العائلة، وقد تكون ورقيّة أو إلكترونيّة، لكن فكرة الورقية فيها قد تعطيها انتشاراً أوسع بين يدي العائلة من صغار وكبار، ويسهل الرجوع إليها إذا تم الاحتفاظ بها بين الكتب، وهي مجلة يشارك في إعدادها الجميع ويفرحون بها، وهناك بعض الأمور التي يجب مراعاتها لنجاح المجلة:

- التأكد من صحة المعلومة المُدرجة فيها قدر الإمكان.
- ألا تزيد صفحات المجلة على بضع صفحات حتى لا تُملّ.
- التنوع في الموضوعات التي تهمّ كل من يقرؤها، مع الاختصار في كل منها.
- التركيز على العائلة وأخبارها وعيادة المريض وتهنئة الناجح والعائد من السفر، ومن تزوج أو رزق بالمولود.[1]

وغير بعيد عن فكرة المجلة الأسريّة، اقترح يوسف السعيد العمل على إخراج مجلة دورية مجتمعية بعنوان (عائلتنا الممتدّة) تعالج شؤون العائلة الممتدّة، وقال في سياق تسويغه لفكرته، "هناك مجلات تسعى جاهدة للحفاظ على تماسك الأسرة النواتيّة في عالم يضج بالتحللات الأسريّة، وبمحاولات جادّة لتدشين قوانين أسريّة مخالفة لشرع رب العالمين، فإذا كانت الأسرة النواتيّة هي المحضن الشرعيّ للطفل؛ فإنّ الأسرة الممتدّة هي المحضن الشرعيّ للأسر النواتيّة التي تتقاذفها التيارات العولمية لفكّها وجعلها كعقد لؤلؤ انفرطت حبّاته."[2]

---

(١) الصنيع، **أفكار دعوية مع الأهل**، مرجع سابق.

(٢) السعيد، **اقتراح مجلّة العائلة الممتدّة**، مرجع سابق.

خ- شجرة العائلة:

من التطبيقات التي تبني -إلكترونياً- على ما سبق ذكره، ما اصطلح على تسميته (شجرة العائلة)، التي تبدأ من جذرها بالجدّ الأكبر ويتفرع عنها أولاده -بنين وبنات- وأولادهم وهكذا، وقد يقول قائل: وما الحاجة لهذا والعائلة معروفة؟! والجواب أن هذه الشجرة تبقى على مرّ السنين تتفرع مع العائلة، وتأتي الأجيال تلو الأجيال فيعرف بعضها بعضاً: من وُلد، ومن توفي، ومن تزوج، وهكذا، ويستشعر الناظر فيها وحدة الأســرة الممتدّة وعلاقاتها الرحمية المباركة، ويعرف حق الآخرين وحقه على الآخرين من خلال معرفته بتلك الدقائق.[١]

٤- التكافل العائلي بشقّيه الإرشاديّ والنفسيّ:

يظن بعض الناس أن التكافل لا يكون إلا مالياً، والحقيقة أن التكافل أنواع، من أهمّها الإرشاديّ والنفسيّ، اللذان يقومان على مراعاة كيان القريب ونفسه ومشاعره، ويتواصلان مع روحه وليس مع جسمه فحسب. ومن التطبيقات الخادمة للجانب الإرشاديّ والنفسيّ، والممكّنة لنظام الأسرة الممتدّة ما يلي:

أ- البرنامج الثقافيّ العائليّ:

يمكن أن يقوم المتخصصون من أفراد الأسرة الممتدّة بعمل برنامج تثقيفيّ إرشاديّ لأفراد العائلة، يجمع بين التثقيف والمتعة والتواصل العائلي المستمرّ، فإذا توفر لديهم المكان الثابت كالديوان ونحوه فهذا هو المطلوب، وإلا فيمكنهم عقده في البيوت الكبيرة، ويمكن أن تشمل هذه الموضوعات بعض ما يأتي:

- الأحكام الشرعيّة للعبادات اليومية لأفراد العائلة، من طهارة وصلاة ويمين ولباس وزينة ونحوها.

---

(١) وهناك برنامج حاسوبيّ يمكن أن يساعد على إنشاء تلك الشجرة لمن أراد البداية في هذه الفكرة الإبداعيّة.

- الاقتصاد البيتي وتوجيهات في الاعتدال في الإنفاق، ووسائل تنمية الدخل، والحثّ على العمل والكسب.

- توقّي الأمراض الدارجة كتسوّس الأسنان والسّمنة والاكتئاب، وكيفيّة العلاج منها، والإسعافات الأوليّة.

ولنجاح تلك الملتقيات التثقيفية ينبغي العمل على:[١]

- التنويع في أساليب التوجيه، واستخدام المحاضرة والحوار والندوة، وإرفاقها بالعرض المرئيّ جلباً للمتعة والتشويق.

- عقد المسابقات العائليّة العلميّة والرياضيّة المصاحبة للبرنامج الثقافي، وتعزيز الفائزين بالجوائز الممكنة.

- الاهتمام بجميع الفئات كالأطفال والشباب والفتيات وكبار السن، ومناوبة الفعاليات لتشمل اهتمامات الجميع.

وهذا كله يقع في أهمية التكافل الإرشاديّ بين أفراد الأسرة الممتدّة، وهو جانب راعاه الإسلام وأمر به، فشرع بذل النصيحة، والنبي ﷺ يقول: "الدين النصيحة." فقيل: لمن؟ فقال: "لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم."[٢] ومما أمر الله تعالى به على سبيل الإرشاد الولاية في التزويج، وذلك رعاية من الوليّ لموليته، ونظراً لمصلحتها، والنبي ﷺ يقول: "لا نكاح إلا بِوَليّ."[٣] والأولياء لا يخرجون عن الأب والجدّ والابن وابن الابن والأخ وابنه والعمّ وابنه وعمّ الأب وابنه، وهؤلاء هم أفراد الأسرة الممتدّة للمرأة التي تريد الزواج، وكذلك ولاية القريب على المال، حرصاً من الولي على مال قريبه القاصر، وتصرفاً لمصلحته وتنمية لماله في بعض الأحيان، فينشأ القاصر

---

(١) العريني، حجاج. **نحو برنامج عملي للدعوة بين الأقارب**، موقع صيد الفوائد الإلكتروني.

(٢) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: بيان أن الدين النصيحة، ج١، حديث رقم٥٥، ص٧٤.

(٣) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستانيّ. **سنن أبي داود**، بيروت: دار الفكر، (د. ت.)، باب: في الوليّ، ج١، حديث رقم٢٠٨٥، ص٦٣٥. وقال الألبانيّ: (صحيح).

وكأنه جزء من هذا القريب، حتى لو لم يكن أباه، فيستشعر برّه والوفاء له. ومن التشريعات كذلك، ما اشترطه الشرع من مصاحبة المحرم للمرأة في سفرها، وذلك لقول النبي ﷺ "لَا تُسَافِرْ الْمَرْأَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ."[1] وفي اشتراط المحرم حفظ للمرأة وصيانة لعرضها وكرامتها، وفيه ملحظ متعلق بما نحن فيه من تقوية القرابة بينهما، حيث المفهوم التضامني ماثل من المحرم مع قريبته (أخته وعمته وخالته وبنت أخيه وبنت أخته، وحتى أم زوجته ونحوهن)، يسافر معها ويصحبها في ترحالها، وتشعر بالأمان بصحبته، فتكنّ له كل تقدير.

ب- التعامل باهتمام مع المشكلات الخطيرة في العائلة:

بعض المشكلات الأسريّة لا يُسكت عليها لخطورتها وتعدّيها، والأسرة جسد واحد ينبغي أن يتألم لأيّ مصاب فيه. ومع الانفتاح التواصليّ والحريّات غير المنضبطة تنتشر بين أفراد العائلة مشكلات تحتاج إلى إرشاد ومتابعة، كالتدخين عند الشباب والفتيات، وانتشار المخدّرات والمواقع الإباحية، وصحبة السوء والعلاقات المحرّمة. ومن التكافل الإرشاديّ للأسرة فيما بينها أن يلتفت إلى حلّ هذه المشكلات إما بالفعاليات العامّة التوجيهية، أو بالتوجيه الفرديّ والتدخّل في حل المشكلة مع الفرد نفسه إذا اقتضى الأمر.

ت- الإرشاد "الأكاديميّ":

ومما يرقى بالأسرة معرفياً وعلميّاً أن يهتم المخلصون والمتخصصون فيها بالإرشاد "الأكاديمي" التخصصي لأبنائها الطلبة، وقد تستضيف الأُسر بعض المتخصصين في الموضوع، فيثرون التوجيه ويديرونه ليحقق النجاح المنشود، ويمكن تحقيق ذلك من خلال:

---

(١) متفق عليه، انظر:

- البخاريّ، **صحيح البخاريّ**، مرجع سابق، باب: فِي كَمْ يَقْصُرُ الصَّلَاةَ، حديث رقم١٠٨٦، ج٢، ص٤٣.

- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: سفر المرأة مع محرم، حديث رقم٨٢٧، ج٢، ص٩٧٥.

- النصح على المستوى الفرديّ والتوجيه لمن قصّر في تحصيله الدراسيّ.
- التقوية للطلبة في مواسم الامتحانات، كعقد لقاءات لتبيين طرق الدراسة الناجحة والتعامل مع الامتحانات.
- تنظيم ديوان العائلة لقاءات سنويّة إرشاديّة للطّلبة الخريجين من مرحلة الثانوية؛ لإرشادهم للتخصصات المهمّة والمؤثّرة في المجتمع.
- تكريم الطلبة المتفوقين "أكاديميّاً" في كل موسم دراسيّ، ولعلّ ذلك يعود عليهم بالتحفيز والنفع العلميّ والماديّ.

ث- تزويج الفتيات:

ومن التكافل الإرشاديّ والنفسيّ أن تلتفت الأسرة لبناتها اللواتي كبرن في السنّ ويكاد يفوتهن قطار الزواج.[1] وقد فتح الفقه الإسلاميّ باب عرض الأولياء بناتهم على الرجل الصالح، فإذا رأى الوليّ ذلك في بنته، يقوم إلى رجل ذي دين وخلق فيخبره بمن تحت ولايته، ويحصل على إثر ذلك القبول أو عدمه، وقد ذهب الشافعيّة والحنابلة إلى استحباب ذلك.[2] واستدلوا بقوله تعالى على لسان شعيب عليه السلام: ﴿ قَالَ إِنِّيٓ أُرِيدُ أَنۡ أُنكِحَكَ إِحۡدَى ٱبۡنَتَيَّ هَٰتَيۡنِ عَلَىٰٓ أَن تَأۡجُرَنِي ثَمَٰنِيَ حِجَجٖۖ فَإِنۡ أَتۡمَمۡتَ عَشۡرٗا فَمِنۡ عِندِكَۖ وَمَآ أُرِيدُ أَنۡ أَشُقَّ عَلَيۡكَۚ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ٢٧ ﴾ [القصص: ٢٧]. قال ابن العربي: "وفيه عرض الولي موليته على الزوج، وهذه سنة قائمة، فقد عرض صالح مدين ابنته على صالح بني إسرائيل، وعرض عمر بن الخطاب ابنته حفصة على أبي بكر وعثمان رضي الله عنهم جميعاً."[3]

---

(١) ووجه كونه إرشاديّاً لأن الولي مرشد، ووجه كونه نفسياً لأن فيه تعاضداً نفسياً مع هذه المرأة التي وصلت سنّ الزواج.

(٢) الشربيني، محمد بن الخطيب. **مغني المحتاج**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ، ج٣، ص١٣٩. وانظر:
- البهوتي، منصور بن يونس بن إدريس. **كشاف القناع، بيروت: دار الفكر، ١٤٠٢هـ، ج٥، ص٢٠.**

(٣) ابن العربي، محمد بن عبد الله. **أحكام القرآن**، بيروت: دار إحياء التراث، ج٦، ص٢٢٩.

جـ- رعاية أيتام العائلة:[1]

وهذا من أجلّ أنواع التكافل الإرشاديّ والنفسيّ الأسريّ وأهمها، فكثيراً ما يتوفى الأب ويترك صغاراً بحاجة إلى رعاية سواء في الأمور المالية أو النفسيّة أو التربوية، ومن هو أولى بكفالة ورعاية أيتام الأسرة نفسها؟ والنبي ﷺ يقول: "أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا -وَقَالَ بِإِصْبَعَيْهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى-."[2] فمما يسهم في حفظ كيان الأسرة أن يلتفت كبار العائلة لأبنائها الأيتام بالرعاية والتوجيه والحفظ، فهم أمانة في عنق من يخلف أبيهم كإخوانه وأعمامه وهكذا. ومن أجل الإرشاد النفسيّ شرع الإسلام كفالة اليتيم، ومشاركة القريب قريبه أفراحه وأتراحه، وحثّ على الهدية والتهادي، وكل ذلك رعاية للتكافل النفسيّ بين الأسرة الممتدّة الواحدة.

٥- التكافل الماليّ العائليّ:

أ- الصناديق الماليّة العائليّة:

مما أسهم -وما زال- في حلّ مشكلات الأسر الممتدّة وسدّ حاجاتها ما اصطلح على تسميته "صندوق العائلة"، وهو -في الغالب- صندوق ماليّ تعاونيّ، هدفه التكافل وسدّ الحوائج العائليّة، ويدير شؤونه لجنة تشكّل عادة من ديوان العائلة الذي أشرت إليه سابقاً.[3] وتقوم بعض الأسر الممتدّة بوضع لائحة تنظم شؤون هذا الصندوق بأدقّ تفاصيلها حفظاً للحقوق، وتبيّن فيها مصادر الصندوق ومصارفه، ومن الذي يقضي في موجوداته، وماذا لو أرادت العائلة

---

(١) ولا أقصد هنا كفالتهم مادياً؛ فهذا يقع في الجانب التكافليّ المالي، لكن المقصود هنا جانب الرعاية النفسيّة والإرشاديّة والتربوية.

(٢) البخاريّ، **صحيح البخاريّ**، مرجع سابق، بَابُ: الزَّكَاةِ عَلَى الْأَقَارِبِ، حديث رقم٦٠٠٥، ج٨، ص٩.

(٣) في تطبيقات صلة الرحم.

إنهاء العمل به، وهكذا.[1] ولا بدّ من عرض تقرير سنوي عن حالة الصندوق ومصروفاته وموجوداته على الهيئة العامّة للصندوق وإقرارها من قبلهم.[2] ويستفيد من الصندوق حالات متعددة مشتركة بين كثير من صناديق العائلات التكافليّة ومنها:

- حالة وفاة أحد الأفراد المحتاجين.
- إعالة العاجز عن أداء العمل كلياً بتقديم راتب شهريّ له، وكذلك الأيتام والمطلّقات والأرامل.
- إغاثة من تعرض منزله من الأفراد لكارثة كالحريق والانهيار.
- منح إعانات سنوية نقدية أو عينية لبعض ذوي الدخول المحدودة.
- منح إعانة لبعض الاحتياجات كالزواج والتعليم والسفر والعلاج، وقد تعدّ قرضاً لمن يستطيع التسديد.

ومن ميزات هذه الصناديق الكثيرة أنها:

- تحقق شعيرة صلة الرحم التي تواترت نصوص الكتاب والسنة عليها.
- العمل على رفع المستويين الاجتماعيّ والمعيشيّ لأفراد العائلة.
- تنمية المواهب والمهارات بين شباب العائلة.
- إيجاد روح التعاون بين أفراد العائلة.[3]

ثم إنّ هذه الصناديق ترفع العبء عن كاهل أفرادٍ في العائلة بعينهم، فهي تعمل على التعاون والتكافل من الجميع، ويشعر المرء فيها بالإيجابيّة،

---

(١) وللمثال انظر: موقع عائلة الناجم الإلكتروني.

(٢) العساف، **الملتقياتُ العائليّة: المجتمعُ الجديد**، مرجع سابق.

(٣) المرجع السابق. انظر أيضاً:
- صندوق عائلة آل صنيع الخيري، الموقع الإلكتروني لعائلة آل صنيع الإلكتروني.

ويكسب الأجور العظيمة بدخول سهمه في الصدقة والقرض والتطوع بكلّ أشكاله، وفي التشريع الإسلامي ما يؤصّل لهذا الفعل الجليل، فالله تعالى يقول: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآئِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ وَٱلْبَغْىِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٩٠﴾ ﴾ [النحل: ٩٠]، ويقول سبحانه: ﴿ فَـَٔاتِ ذَا ٱلْقُرْبَىٰ حَقَّهُۥ وَٱلْمِسْكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ ٱللَّهِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٣٨﴾ ﴾ [الروم: ٣٨]. وقد مدح النبي ﷺ تكافل الأشعريين الذين كانوا إِذَا قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ.[(١)] وقد أجاز الفقهاء دفع الزكاة لأصناف من الأقارب ومنعوه لأصناف غيرها، فأجازوا دفعها للحواشي من إخوة وأعمام وأخوال ومنعوه للأصول والفروع.[(٢)] وما عدا ذلك فلا بأس في دفع الزكاة له. وأموال الزكاة تبلغ حدوداً مجزئة تسدّ حاجة أفراد العائلة في بعض الأحيان، وكثير من المزكين ينسى هذا الباب، والنبي ﷺ يقول: "دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك."[(٣)] ومن يقرأ هذا الحديث تداخله الغرابة من إنفاق كثيرين على أفراد من خارج الأسرة الممتدّة مع حاجة أفرادها الماسة، ولعل خوف بعض الناس من اتهامهم بالمحاباة لفلان أو استمرار القريب في الطلب غير المسوغ

(١) متفق عليه:
- البخاري، **صحيح البخاري**، مرجع سابق، بَاب: الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ، حديث رقم٢٤٨٦، ج٣، ص١٣٨.
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: من فضائل الأشعريين ﷺ، حديث رقم٢٥٠٠، ج٤، ص١٩٤٤.

(٢) وهذا ملخص أقوالهم مع بناء بعضهم لهذا على لزوم الإنفاق على المزكي وعدمه، لكن التحقيق بالجملة: أن من قال بمنع دفع الزكاة لمن تلزمه نفقة المزكى عليه يقول: بأن النفقة تلزم على الأصول والفروع، فالتقى القولان، إلا أن المالكية لا يقولون بلزوم نفقة الجد والجدة على المرء، فلو أخرج الزكاة لهم جاز، بخلاف الشافعية الذين يدخلونهما في الأصول والفروع.

(٣) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم، حديث رقم٩٩٥، ج٢، ص٦٩٢.

من المنفق، وغيرها من الاعتبارات تجعل بعض المنفقين يتوجهون بنفقاتهم لغير الأقارب، لكن المبدأ قائم في تأكد استحباب النفقة على الأقارب في العائلة الواحدة، ويؤكده ما أخرجه الشيخان من أن النبي ﷺ قال في صدقة زَيْنَب -رضي الله عنها- عَلَى عَبْدِ اللهِ وَأَيْتَام فِي حجْرِهَا أتجزئ؟ فقَالَ: "نَعَمْ لَهَا أَجْرَانِ أَجْرُ الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ."[1] وفي الشرع نظام يسمى "العاقلة" تتكافل فيه عصبة القاتل خطأ بالدية عنه، فالقاتل خطأ تجب عليه الدية، لقول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا ۚ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ ۚ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ ۖ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾﴾ [النساء: ٩٢]، وقال جمهور العلماء: العاقلة على عصبة الرجل، وهم أقرباؤه الرجال من جهة أبيه كأخيه وابن أخيه وعمّه وابن عمّه وهكذا،[2] كما أعطى الإسلام الميراث لأقارب الإنسان، أصوله وفروعه وإخوانه وأبنائهم وأخواته وأعمامه وأبنائهم، وفي هذا شمول لدائرة العائلة في الميراث الذي هو جمع الرجل وكدّه وعناؤه، فكما أنهم يتضامنون معه في حياته فهم يرثونه بعد مماته، بينما كان العرب في الجاهلية يورّثون الابن الأكبر وحده، أو من يوالونه ويناصرونه ويناصرهم، وفي بعض الحضارات السابقة يختار مالك المال من يرثه أيّا كان قريباً أم بعيداً، لكن الإسلام عمّم

---

(١) متفق عليه، انظر:
- البخاريّ، **صحيح البخاريّ**، مرجع سابق، بَابُ: الزَّكَاةِ عَلَى الْأَقَارِبِ، حديث رقم١٤٦٧، ج٢، ص١٢٢.
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين، حديث رقم١٠٠٠، ج٢، ص٦٩٤. وزينب هي الثقفية زوجة عبد الله بن مسعود -رضي الله عنهما-.

(٢) الشربيني، **مغني المحتاج**، مرجع سابق، ج٥، ص٣٥٨. انظر أيضاً:
- ابن قدامة، **المغني**، مرجع سابق، ج٩، ص٣٣٩.

النفع على معظم العائلة وخصّه بهم.[1] والله تعالى يقول: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنۢ بَعۡدُ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ مَعَكُمۡ فَأُوْلَٰٓئِكَ مِنكُمۡۚ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٖ فِي كِتَٰبِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمُۢ ﴿٧٥﴾ ﴾ [الأنفال: ٧٥]، ولا شك في أنّ في تفتيت المال بين الأقارب تمكيناً للأسرة الممتدّة، فدخول الإخوة والأخوات في الإرث يشعرهم بعموم خير أبيهم لهم، ويمنع التحاسد والغّل من تفريقهم، فعدْلُ الله تعالى في ذلك يكفيهم ويصفّي نفوسهم، ثم إن الكفاية التي يصنعها التوزيع العادل في الميراث يعين الأسرة اقتصادياً ويكفيها بعض مؤونة المعيشة ونفقاتها.

ولقد فتح الله تعالى باباً واسعاً في الأجر لمن أراد أن يشمل بماله بعد وفاته أقاربه غير الوارثين، وهو باب الوصية، وهي: تَمْلِيكٌ مُضَافٌ إِلَى مَا بَعْدَ الْمَوْتِ بِطَرِيقِ التَّبَرُّعِ.[2] وبعض أفراد العائلة لا يرث الميت، إما لأنه غير وارث أو لأنه محجوب بشخص دونه، فيُشرع للإنسان أن يوصي له قبل وفاته بما يعينه ماليّاً ونفسيّاً.[3] وأضرب لذلك مثالاً عمليّاً بابن بنت الإنسان، فهذا الابن لا يرث من جده، وإنما يرثه أولاده وزوجته، وقد يكون الجد موسراً فيكتفون بما تركه لهم، ويبقى ابن بنته على حاله، وقد يكون متزوجا فقيراً ذا عيال، فلو أن الجدّ أوصى له قبل موته لشمله بالخير الذي فتح الله بابه له ولأقربائه، والوصية تصدّق والصدقة على الأقارب فيها صلة وصدقة. كما أن الوصية لمثل هؤلاء الأقارب تمنع ما قد يتسلل إلى نفوسهم من حسد أو غلّ على الوارثين الذين قد يرثون مالاً طائلاً، وغيرهم لا حظَّ له. وقد أجاز كثير من أهل العلم وقف النقود على الإقراض لحاجات المحتاجين، وذلك يُسهم في جعل تلك الصناديق

(١) الجبوري، عبد الله. **أحكام الميراث والوصايا**، الشارقة: مكتبة الجامعة، ط١، ٢٠١١م، ص١٠، ١٧.

(٢) ابن عابدين، محمد أمين بن عمر. **رد المحتار (حاشية ابن عابدين)**، بيروت: دار الفكر، ط٢، ١٩٩٢م، ج٦، ص٦٤٨.

(٣) الجبوري، **أحكام الميراث والوصايا**، مرجع سابق، ص١٨٣.

وقفاً يقترض منه المحتاجون كطلبة العلم، ثم يردّون ما اقترضوه بعد بدء عملهم بالتيسير، ليقترضه غيرهم وهكذا.[1]

ب- تشغيل العاطلين عن العمل:

من مهامّ الأسرة الممتدّة التكافليّة -وبخاصة إذا كانت ذات ديوان عائليّ فاعل- أن تعمل على تشغيل العاطلين عن العمل من أبنائها بما استطاعت؛ فإن تشغيلَ شابّ لا يعمل يوفرُ مصدر دخل لمن يعول، وذلك بخلاف التصدّق عليه وعلى من يعول في كل مرّة، وقد مدح الإسلام العامل وذمّ الذي يعتمد على الصدقات دونما حاجة، ومن وسائل التشغيل التكافليّة:

- الصناديق الوقفيّة العائليّة: ويكون عن طريق تقديمها المعونة لمن قعد عن العمل، وذلك بفتح مشروع صغير بطريق القرض -مثلاً-، ويعيده المقترض إذا أيسر.
- عمل مشاريع تجاريّة مشتركة بين أرباب المال في الأسرة، وتشغيل فئة من الشباب الذين يسدّون حاجة أسرهم النواتيّة، والاعتماد على طاقات الأسرة الممتدّة إذا كانت هذه المشاريع التجارية قائمة من طرف مستثمر واحد فيها.
- المساعدة في البحث عن العمل: وذلك بتشغيل فريق متفرغ ممن يجيدون التعامل مع الحاسب والصحافة المقروءة لحصر فرص العمل لمن قعد عنه وتعميمها على أبناء العائلة كنوع من المعونة على البرّ والتقوى.

وأهمّ ما في الأمر هنا هو إدراك الأسرة الممتدّة أنّ من أسباب تماسكها وقوتها أن يكون أبناؤها عاملين مطمئنين لأرزاقهم، كل منهم يسعى بالأسباب، ولا يصبح عالة على غيره. وهناك نوع من أنواع الأوقاف يسميه الفقهاء

(١) القرّي، محمد علي. "صناديق الوقف وتكييفها الشرعيّ"، ندوة الوقف في الشريعة الإسلاميّة ومجالاته، المملكة العربية السعودية، ٢٠٠٣م، ص١٥.

"الوقف الذُّرّيّ" (أو الأهليّ)، وهو ما جعلت فيه المنفعة لأفراد معينين أو لذريتهم سواء من الأقرباء أو من الذريّة أو غيرهم، وقد يشترط الواقف فيه أن يؤول إلى جهة برّ بعد انقطاع الموقوف عليهم، وفي هذه الحالة يعتبر وقفاً أهلياً ابتداءاً خيرياً مآلاً.[1] يروي أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ﷺ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالاً مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبِلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ ﴿٩٢﴾﴾ [آل عمران: ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ﴾ [آل عمران: ٩٢]، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَخٍ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ." فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.[2] وقد ذكر بعض أهل العلم أن ذلك كان وقفاً على الأقارب.

وأما القرض الحسن فمندوب إليه في حق المقرِض مباح للمقترض، لما روى أبو هريرة ﷺ من أن النبي ﷺ قال: "من نفّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيام."[3] وعن أبي الدرداء ﷺ أنه قال: "لأن أقرض بدينارين ثم يردان ثم أقرضهما أحب إلي من أن أتصدق بهما".

---

(١) مجموعة علماء الفتوى. **أحكام الوقف**، موقع الأمانة العامة للأوقاف الكويتية الإلكتروني.

(٢) متفق عليه، انظر:
- البخاريّ، **صحيح البخاريّ**، مرجع سابق، باب: الزَّكَاةِ عَلَى الْأَقَارِبِ، حديث رقم١٤٦٢، ج٢، ص١٢٠.
- مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين، حديث رقم٩٩٨، ج٢، ص٦٩٣.

(٣) مسلم، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، باب: فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، حديث رقم٢٦٩٩، ج٤، ص٢٠٧٤.

ولأن فيه تفريجاً عن أخيه المسلم وقضاء لحاجته وعوناً له، فكان مندوباً إليه كالصدقة عليه.[1] والقرض عون للأقارب على قضاء حوائجهم المباحة، ويقوي صلة المقترض بالمقرِض ما دام قد وفّى بسداد القرض دون مطل ظلم. ولا يخفى ما في كل أبواب هذه النفقة من صلة رحم وتكافل اجتماعيّ، وبرّ بذوي الحاجة، وأجر وثواب للمنفق، وتجسيد للمواساة والشفقة، ووحدة للحال بين أفراد العائلة، بما يكفل تعمق متانة نظامها وأدائها لرسالتها الاجتماعيّة على أحسن وجه.[2]

ت- الزفاف الجماعيّ ومساعدة المقبلين على الزواج:

من وسائل تخفيف الأعباء المالية عن أفراد الأسرة ما يطلق عليه "الزفاف الجماعيّ"، وهو اصطلاح انتشر مؤخراً، ويقصد به: إقامة حفل زفاف واحد لمجموعة من العرُس والعرائس في مكان واحد، بتكاليف يسيرة. ويشكّل العامل الاقتصاديّ الدافع الأكبر لإقامتها، وتقوم عليها في الغالب المؤسسات المعنيّة بالأسرة والزواج. وتتلقّى هذه الجهة رغبات المشاركين، فتعمل على الالتقاء بهم، وإبلاغهم بتفاصيل الحفل ومستلزماته، وتقوم بالتنسيق مع الجهات المختصة بتوفير مستلزمات الزفاف، وتعمل على تأمينها على شكل هبات وتبرعات أو بأثمان يسيرة، ويُدعى أهل كل زوجين وأقرباؤهم ومعارفهم لمشاركتهم فرحهم الجماعيّ، ثم يتمّ في الحفل ما قد يتم في أي حفل زفاف يتعارف عليه الناس،[3] ويمكن أن تحقق الأسرة الممتدّة بالزفاف الجماعيّ ما يلي:

- مزيداً من الترابط بين أفرادها وأسرها النواتيّة؛ لما في الزفاف الجماعيّ من التعاون والذكرى المشتركة بين الأسر.

---

(١) ابن قدامة، **المغني**، مرجع سابق، ج٤، ص٣٨٣.

(٢) عقلة، محمد. **نظام الأسرة في الإسلام**، عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، ط٢، ١٤١١هـ، ج٣، ص٤٩٠.

(٣) سرحان، مفيد. **حفلات الزفاف الجماعيّة (دليل العفاف)**، عمّان: منشورات جمعية العفاف الخيرية، ص١٢٣.

- إعطاء مثل حيّ للتعاون والتكافل الاجتماعيّ من المنظور الإسلاميّ.
- التقدم خطوة نحو طريق التغيير الاجتماعيّ الخاص بمناسبات الزواج، من خلال التزام الناس بالبساطة وتيسير السبل في ابتداء الحياة الزوجيّة.[1]

ويمكن للأسرة أن تقوم بهذا الدور مستعينة بخبرات بعض المؤسسات الاجتماعيّة المتخصّصة، أو تلجأ إلى أحفال الزفاف الجماعيّة التي تقيمها هذه المؤسسات، ويقام الزفاف وتوفّر الأسرة على أبنائها كثيراً من النفقات التي يشترك فيها جميع العرسان، مع دعم مجزئ من العائلة ومن خارجها، وتتحقق الفرحة كاملة، وتضرب الأسر بذلك نماذج في التيسير والتضامن والتكافل الاجتماعيّ في أمر عظيم في الشرع وسنة الله سبحانه وتعالى في الخلق.

خاتمة:

الحمد لله رب العالمين، فقد يسّر الله تعالى بحث "التطبيقات المعاصرة الخادمة لتمكين نظام الأسرة الممتدّة في ضوء التشريع الإسلامي" وظهر أن المقصود من عنوانه تثبيتُ الرباط الاجتماعيّ الذي يجمع بين أفراد العائلة الكبيرة، وتتبّع التطبيقات المعاصرة التي تخدمه وتقويّه في ظلّ التحدّيات والمستجدّات المتسارعة، والنظر إلى هذه التطبيقات المعاصرة في ضوء التشريعات الإسلاميّة؛ إذ تمرّ الأسرة الممتدّة المسلمة بتحديات متعددة تتمثل بالتأثّر سلباً بالنظام الغربيّ، الذي يقوم على التحرّر المطلق ونـزعة الاستقلال الفرديّ، وتعاني الأسرة الممتدة كذلك من مشكلات داخلية أسهمت -كلّها أو بعضها- في توهين نظام الأسرة الممتدّة المسلمة، فهي في أحوج ما يكون للتمكين. والإضافة التي يقدمها البحث -فيما يرى الباحث- أنه يعرض للطرائق المعاصرة التي تُسهم بوضوح في تمكين نظام الأسرة ويقرّها الشرع الإسلاميّ ويؤيّدها؛ وذلك لما فيها من موافقة لمقاصده وغاياته، ويخصّ منها بالذكر التطبيقات التي تحفظ على الأسرة دينها وتقوّيه، كاستثمار شهر رمضان أسرياً ودينياً، وفكرة العمرة

(١) المرجع السابق، ص١٢٣.

العائليّة التربويّة، والمسابقات القرآنيّة العائلية، والفعاليات التوعويّة الدينيّة التي تسهم في تحقيق ذلك وتنمّيه، وإنشاء الدواوين العائليّة والملتقيات الدوريّة، وما يتفرع عنها من تشكيل لجان إصلاح وتحكيم بين المتخاصمين، وصناديق عائليّة وقفية ومؤقتة، يمكن بعد تنظيم شؤونها تنظيماً دقيقاً أن تُسهم في إقراض المحتاجين علميّاً وصحيّاً وعملياً. كما يضيف البحث دراسة عنصر تواصليّ عائليّ جديد يكمن اليوم في الفضاء "لإلكترونيّ" وفيه مجال رحب للأسرة الممتدّة، تلتقي فيه من خلال مواقع التواصل "الإلكترونيّ" ومواقع خاصّة بها ترسّخ وجودها في المجتمع وتربط أبناءها بها، وتعبّر عن مقدراتهم وإبداعاتهم وتؤسّس لإبداعات أسريّة كشجرة العائلة وأنسابها، ومجلة مقروءة تضم أخبارها ومناسباتها وخبرات أبنائها.

ومما أضافه البحث للتواصل العائلي مفهوم مهم يكمن في التكافل النفسيّ والارشاديّ الذي يمكن أن تنظّم من أجله –في ديوان العائلة– فعاليّات إرشاديّة "أكاديميّة" وعمليّة لإنضاج فكر الأسرة الممتدّة، والذي قد تنبثق عنه بعض الجهود الإرشاديّة والنفسيّة لتزويج الفتيات اللواتي بلغن مرحلة الزواج، ورعاية الأيتام من أبناء العائلة رعايةً إرشاديّة ونفسيّة تشارك في حفظهم وتنشئتهم أبناء إيجابيين. ثم إن الباحث قد ربط هذه التطبيقات كلها بالتشريعات الإسلاميّة التي تؤسس لهذه التطبيقات وتؤصل لها، ومنها برّ الوالدين وصلة الرحم، وتشريع النصيحة والمشورة والندب إليها، وتشرع أنواع الولايات على النفس والمال، واشتراط المحرم لسفر المرأة الذي يمثل نوعاً من ربط أفراد الأسرة ربطاً إرشاديّاً قويماً. ومن تشريعات الإسلام القويمة التي أوردها البحث ما أتى به من تشريع النفقات الواجبة والتطوعيّة بين الأقارب، والوقف الذُّريّ والقرض الحسن، ونظام العاقلة الذي يُسهم في التضامن مع القاتل خطأً من قبل عائلته. وبيّن أن الشريعة تورّث القريب من قريبه، وتدعو للوصية له إذا لم يكن وارثاً، بما يحقق له حياة كريمة، ويزيد علاقته بأهل المتوفى تواصلاً وتكافلاً.

وختاماً فإن الباحث يوصي بما يلي:

- تعميق دراسات الأسرة الممتدّة، من حيث واقعها الترابطيّ وعوامل الضعف المؤثّرة فيه، والتطبيقات العمليّة المتجدّدة التي تقوّي نظامها وتمكّنه، وذلك من خلال الملتقيات العلميّة، ورسائل الدراسات العليا في أقسام الفقه وأصوله وعلم الاجتماع الأسريّ.
- رفد الدواوين والملتقيات العائليّة بمادّة علميّة متكاملة يكون لها أثر إيجابي في تعزيز دور تلك الدواوين دينيّاً واجتماعيّاً واقتصاديّاً، وتتميّز بالبساطة والوضوح والعمليّة، فتؤدّي دور التأسيس لنظام أسريّ ممتدّ قويّ ومكين.
- دراسة آثار مواقع التواصل الاجتماعيّ خاصة، والفضاء "الإلكترونيّ" عامة، على واقع الأسرة الممتدّة إيجاباً وسلباً؛ وذلك للإفادة من هذه الدراسة في تعزيز الإيجابيّ من الآثار، ودفع السلبيّ منها.

واللهَ أسأل أن يتقبّل هذا العمل، ويغفر ما كان فيه من تقصير أو زلل، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

الفصل الرابع:

دليل الأهل في التعامل مع برامج الأطفال التلفازية

محمود أبو فروة الرجبي[(١)*]

مقدمة:

نحن نعيش في عصر الشاشة؛ إذ تحوّل العالم كله من قرية صغيرة إلى شاشة صغيرة يلتف حولها الناس، وقد صار تأثير التلفاز كبيراً على مكونات المجتمع جميعها، وأصبح من يمتلك الشاشة بخاصة ووسائل الإعلام بعامة يمتلك عقول الناس، ويستطيع تحريكهم كأنه يحمل جهاز التوجيه الإلكتروني "الريموت كنترول". ومن هنا، جاء هذا البحث الذي يهدف إلى وضع دليل يستطيع من خلاله الأهل التعامل مع البرامج التلفازية الموجهة للأطفال، ومحاولة إعطائهم القدرة على تقويم البرامج، وكشف الرسائل الخفية والسلبيات الموجودة فيها، كي يصلوا في النهاية إلى قرار: هل هذا البرنامج آمن كي يشاهده أطفالنا أم لا؟ ومن أجل هذا الغرض، قام الباحث بحصر الرسائل الخفية الموجودة في برامج الأطفال وتقسيمها إلى قسمين: واحد في الصور والرموز، والآخر في الحوار. وكي يقدم نموذجاً تطبيقاً على ذلك قام بتحليل ثلاثة من أشهر مسلسلات الكرتون التي تبث على القنوات العربية الموجهة للأطفال، واختار حلقة لتكون نموذجاً من كل مسلسل، مع استخراج السلبيات منها، كي يرى قارئ البحث كيف يتم هذا الأمر، ثم قدَّم نموذجاً للأهل يمكن من خلاله تقويم أي برنامج.

(١) ماجستير في الإعلام، جامعة الشرق الأوسط ٢٠١٢م، لَدَيْهِ ٦٣ كِتَابَاً للأطفال، مُدير برامج إذاعة حَيَاة FM سابقاً. البريد الإلكتروني: mrajaby7@yahoo.com.

أولاً: الطفولة أهميتها ومراحلها

هناك اختلاف كبير في تعريف الطفل والطفولة، وذلك راجع إلى المرجعية التي ينطلق منها العلماء في هذه التعريفات، ونظرتهم إلى الطفل وخصائصه النفسية. ومن المهم استحضار الآيتين الكريمتين التاليتين قبل الإفاضة في تقسيمات علماء التربية لمراحل الطفولة، لنتعرف أكثر على عالم الطفولة حسب المفهوم الإسلامي، وهما، قوله تعالى: ﴿ٱلطِّفْلِ ٱلَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا۟ عَلَىٰ عَوْرَٰتِ ٱلنِّسَآءِ ۝٣١﴾ [النور: ٣١]. وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ فَلْيَسْتَـْٔذِنُوا۟ كَمَا ٱسْتَـْٔذَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ۝٥٩﴾ [النور: ٥٩]. وهاتان الآيتان توقفاننا على المرحلة النهائية التي يدخل فيها الأطفال سن التكليف في جانبين مهمين في الحياة الإسلامية، ما يعني أن الأطفال دخلوا مرحلة جديدة في حياتهم، وهذا ما أشار إليه القرطبي -رحمه الله- في تفسيره للآية الأولى حينما قال: إن "الطفل يطلق من مرحلة انفصال الولد إلى البلوغ".[1] وهذا لا يخالف ما يذهب إليه علماء التربية والنفس في تقسيماتهم لمراحل الطفولة، فالتكليف الإسلامي للأطفال بسلوك معين يسلوكونه في حياتهم يحدد لهم النهج الذي ينهجونه في حياتهم عند التعامل مع ما يحيط بهم من أحداث.

يطلق لفظ "طفل" في علم النفس على الذكر والأنثى من نهاية سن الرضاعة إلى البلوغ أو المراهقة، فالطفولة هي فترة ما بين الرضاعة والمراهقة،[2] ومرحلة الطفولة ذات أهمية كبرى في تكوين شخصية الفرد بعد ذلك، وهي مرحلة أساسية ومهمة من مراحل العمر، تبدأ من الميلاد وحتى بداية طور البلوغ.[3]

يتغير الطفل كثيراً وسريعاً، وكل مرحلة عمرية لها خصائص نفسية وتربوية،

---

(١) القرطبي، محمد بن أحمد. **الجامع لأحكام القرآن**، القاهرة: دار الكتاب العربي، ١٩٦٧م.

(٢) الفقي، حامد عبد العزيز. **دراسات في سيكولوجية النمو**، الكويت: دار القلم، (د. ت.)، ص١٧.

(٣) فرج، محمد سعد. **الطفولة والثقافة والمجتمع**، الإسكندرية: منشأة المعارف، ١٩٩٣م، ص١٢٨.

تحتاج إلى من يتعامل معها بطريقة صحيحة، حتى نصل إلى نمو سليم له في بيئة صحية قادرة على جعله يتجاوز المراحل بكل يسر وسهولة. ونظراً لاهتمام الباحثين بمرحلة الطفولة فقد قاموا بدراستها وتقسيمها إلى مراحل عدة، وهي كما يلي:

أ- مرحلة الطفولة المبكرة، (من سن ٢-٦ سنوات): ويطلق عليها عدد من المسميات منها: مرحلة ما قبل المدرسة، ومرحلة الحضانة، وعمر اللعب. ويتّسم الطفل في هذه المرحلة بالنشاط الجسمي الزائد والرغبة الدائمة في الحركة، وهو يستمتع بالحركة لذاتها. وخلال هذه الفترة تنمو مهارات الطفل وتتزايد في استخدام الرموز العقلية لكي يعبر بها عن المواقف والأحداث التي تواجهه.[١] وفي هذه المرحلة نجد ما يسميه "بياجيه": "مرحلة ما قبل العمليات" بمواصفاتها ومتطلباتها، فنجد الطفل يكتسب القدرة على الاستخدام الرمزي ويتمثل الأشياء من خلال الصور الذهنية، ويستجيب في هذه المرحلة للأشياء كما تبدو له أو تبعاً لشكلها ومظهرها.[٢] وفي هذه المرحلة يتعلم الطفل أن يكون له ملكية خاصة، ويزداد انتماؤه لعائلته ويقترب أكثر من والديه، ويبدأ باكتشاف الحلقات الأوسع من حلقة عائلته ليتعرف على المحيط الأوسع، ويدرك ما فيه من أشياء.

ب- مرحلة الطفولة المتوسطة، (من ٦-٩ سنوات): وفي هذه المرحلة تحدث تغيرات "فسيولوجية" متعددة لدى الطفل، فيزداد ضغط الدم عنده ويتناقص معدل نبضه وتقل ساعات نومه، ويؤدي ذلك إلى زيادة نشاطه المعرفي والحركي والاجتماعي وزيادة أعبائه، وينمو مخه إلى ما يقارب وزن مخ الراشد.[٣] وفي هذه المرحلة يتميز الطفل باتساع آفاقه العقلية والمعرفية،

---

(١) الأشول، عادل عز الدين. **علم النفس النمو من الجنين إلى الشيخوخة**، القاهرة: مكتبة الأنجلو مصرية، ١٩٩٦م، ص٣٦٠.

(٢) عزيز، عز الدين جميل. **التلفاز والصحة النفسية للطفل**، القاهرة: عالم الكتب، ط١، ٢٠٠٠م، ص٨٤.

(٣) قناوي، هدى. **الطفل تنشئته وحاجاته**، القاهرة: مكتبة الأنجلو مصرية، ١٩٨٦م، ص٣٢.

وتعلّم المهارات الأكاديمية في القراءة والكتابة والحساب، ويتعلم المناقشة والفهم والحوار، وقد يعمد إلى إعطاء الأدلة والبراهين ليؤكد وجهة نظره.[1] وتتصف هذه المرحلة بالتطور السريع في النمو العقلي، ويظهر ذلك جلياً في عملية التفكير، فلا يعود الطفل في هذه المرحلة متمركزاً في تفكيره حول ذاته.[2] أما بالنسبة للنمو الاجتماعي فيصبح الطفل أكثر تخيراً وانتقاء لأصدقائه، ويدرك أن لكلا الجنسين دوراً مختلفاً في المجتمع، وتتسع دائرة ميوله واهتماماته إضافة إلى نمو الضمير ومفاهيم الصدق والأمانة عنده.[3] وفي هذه المرحلة تظهر بعض أشكال التمرد عند الأطفال؛ إذ يدركون أكثر طبيعة العلاقات التي تحكم الناس، ويصبحون أكثر قدرة على تشكيل وجهة نظرهم في الأشياء المحيطة بهم، وأكثر قدرة على تحديد ما يحبونه وما يكرهونه من الأشياء والأشخاص.

ت- مرحلة الطفولة المتأخرة، (من ٩-١٢ سنة)، ويطلق عليها بعضهم مرحلة ما قبل المراهقة، وتشمل نهاية المرحلة الابتدائية وبداية المرحلة الإعدادية في المدرسة، ويلاحظ في هذه المرحلة توقف في عملية النمو الجسماني للطفل يتبعها قفز فجائي في نمو الطول، وتزداد المهارة اليدوية في هذه السّن، ويقبل الصبيان على الأعمال اليدوية كالنجارة والحدادة، وتقبل البنات على التطريز.[4] وفي هذه المرحلة يبطؤ نمو الذكاء حتى سن الثانية عشرة، ويستمر التفكير المجرد في النمو ويقوم على استخدام المفاهيم والمدركات العقلية، وتنمو الذاكرة نمواً مطّرداً، ويزداد لدى الطفل حبّ الاستطلاع، ويدرك -أيضاً- التباين

(١) محمد، عادل عبد الله. **النمو المعرفي بين النظرية والتطبيق**، الزقازيق: مطبعة الجبلاوي، ١٩٩٢م، ص٣٨.

(٢) بهادر، سعدية. **علم النفس النمو**، الكويت: دار البحوث العلمية، ١٩٨١م، ص٢٨٠.

(٣) أبو جادو، صالح محمد على. **سيكولوجية التنشئة الاجتماعية**، عمان: دار المسيرة للنشر، ط١، ١٩٩٨م، ص٧٥.

(٤) جلال، سعد. **الطفولة والمراهقة**، الكويت: دار الفكر العربي، ١٩٨٥م، ص٢١٦.

والاختلاف القائم بين الكلمات، ويدرك التماثل والتشابه اللغوي.[١] وفي هذه المرحلة أيضاً: يفضّل الطفل الاندماج في جماعات الأصدقاء، ويسعى إلى تأكيد مكانته الاجتماعية أمام الكبار من أسرته ومدرسيه، وتقل ميوله العدوانية.[٢] ويتّسم الطفل في هذه المرحلة بالهدوء والاتزان، فهو لا يفرح بسهولة، ويدرك ويقدر الأمور المثيرة للغضب، ويصبح اهتمامه بالأمور المعنوية أكثر من المادية.[٣] وبخصوص تطور الصبيان والبنات في ظل المنتجات التقنية الحديثة، فإن حبهم للأجهزة الحديثة يزداد ويصبح تعقلهم بأجهزة الاتصال أكبر، ويتعلقون في هذه المرحلة بشخصيات تلفازية وسينمائية، ويعدّونها القدوة والمثل الأعلى في غالب الأحيان. أما من يعيشون في أجواء متدينة فإنهم يبحثون في التاريخ عن شخصيات قوية يتمثلونها ويجعلونها قدوه لهم، وفي العادة يحبون الأقوياء الذين استطاعوا إحداث تغيير في التاريخ.

وهذه المراحل ليست مقدسة وذات حدود صارمة، فهناك تداخلات فيها، وكذلك نجد فروقات فردية في المرحلة نفسها بين طفل وآخر، وذلك كله راجع إلى البيئة التي يعيش فيها الطفل، وإلى مدى تعرضه لمثيرات عقلية تساعده ليكون أكثر ذكاء. كما أن دخول الطفل في تجارب مختلفة تجعله يخرج عن بعض خصائص هذه المراحل، ودخول وسائل الاتصال الحديثة وتفاعل الأطفال معها غيَّر كثيراً منها. وجعل عالم الأطفال أقرب إلى الرمال المتحركة منه إلى عالم ثابت يمكن أن نمسكه بأيدينا، أو نضع له حدوداً مرسومة يمكن دراستها بدقة. ومع ذلك، فإن الخصائص العامة للطفل تبقى موجودة ونستطيع أن نأخذها بكونها مؤشرات تدلنا على هذا العالم الواسع.

---

(١) زهران، حامد عبد السلام. **علم نفس الطفولة والمراهقة**، القاهرة: عالم الكتب، ط٥، ١٩٩٠م، ص٢٣٩.

(٢) شقير، زينب محمود. **كيف نربي أبناءنا، الجنين، الطفل، المراهق**، القاهرة: مكتبة النهضة المصرية، ط١، ٢٠٠٠م، ص١١٨.

(٣) العيسوي، عبد الرحمن. **سيكولوجية النمو، دراسة في نمو الطفل والمراهق**، بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٨٧م، ص٣٣.

ثانياً: القنوات الفضائية الموجهة للأطفال وأهدافها

١- تأثير القنوات الفضائية في الأطفال:

يتصف العصر الحديث بقفزات تقنية للاتصال بطريقة مذهلة فاقت توقعات الخبراء، وبخاصة فيما يتعلق بالبث المرئي والمعلومات عندما نجح الإنسان في تحقيق التوافق بين الحاسوب والوسائل التقنية في مجال الاتصالات والتكامل بينها بصورة أدت إلى حدوث ثورة في مجال المعلومات.[١] علماً بأن الانفتاح العالمي في الاتصالات بين المجتمعات على الكرة الأرضية، وما نتج عنه من نقل للعلوم والثقافات والأفكار، فرض على التربية المنهجية أن تغيّر محتواها وأساليبها، لتعمل على تخفيف حدة هذا النقل، وتهيئة الناشئة نفسياً وإدراكياً لفهم استخدام الصالح منها.[٢] وهذا يدعو مؤسسات التربية والتعليم في الوطن العربي إلى إعادة النظر في المناهج المدرسية، حتى تؤهل الطفل كي يكون قادراً على التعامل مع المحتوى الذي يقدم لهم تلفازياً، فنحن نعيش أمام صدمة حقيقية تؤثر في عقل الطفل وتقلل من تفاعله في المدرسة. وزاد من هذا الأمر أن وسائل التقنية الحديثة والهواتف الذكية وألعاب الأطفال الإلكترونية كلها جعلت عقل الطفل أقل تركيزاً وقدرة على التفاعل مع ما يقدم في المدرسة؛ إذ يعدّ ما يقدم هناك مملاً في الغالب، ولا يتناسب مع عقلية الطفل الذي يمكن أن نطلق عليه "الطفل الرقمي".

لقد صرنا نشهد تغييراً كبيراً في سياسات منتجي برامج الأطفال، بعد أن أصبح الأساس في ذلك هو ملاحقة السّوق وإن كان مخالفاً للقيم والأساسيات التي تقوم عليها مبادئ تربية الأطفال. وزاد الاهتمام ببرامج الأطفال، ولكنه اهتمام بهدف جذب عدد أكبر من المشاهدين، وهذا أدّى بهذه البرامج إلى الاتساع بمختلف اختصاصاتها واهتماماتها؛ إذ أصبح تدفق المعلومات وأسبابها

---

(١) **تقرير صادر عن المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم**، تونس ١٩٩٨م، ص٣٠، ١٠٨، ١٧٧.

(٢) أبو إصبع، صالح خليل. **قضايا إعلامية**، دبي: منشورات مؤسسة البيان، ط١، ١٩٨٨م، ص٩٧.

والحصول عليها من قبل الناس جميعاً ممكناً، وصار للفرد -صغيراً أو كبيراً- الحق في الحصول على هذه المعلومات، والحرية في امتلاكها ومقارنتها وتحليلها وتشكيل مواقفه الخاصة في ضوء ذلك.[1]

هناك إقبال شديد نحو إنشاء قنوات فضائية موجهة للأطفال في العالم العربي ومنها قنوات إسلامية مثل: طيور الجنة، وكراميش، والمجد، وسمسم، وغيرها من القنوات التي تفتح لفترات، ثم قد تغلق لاحقاً بسبب ضعف التمويل، بالإضافة إلى أن هناك قنوات كثيرة تخصص أوقاتاً محددة للأطفال وتبث من خلالها برامج ومسلسلات كرتون متنوعة. ومن الملاحظ أن معظم هذه القنوات تخصص قليلاً من البرامج الدينية للأطفال، أو أنها تبث حلقات دينية خاصة في أوقات معينة أو في مناسبات دينية محددة. وقد فطنت كثير من القنوات التلفازية في السابق وفي اللاحق إلى أهمية برامج الأطفال في زيادة نسبة المشاهدة وإقبال الناس على القنوات، فالناس تبحث دائماً عن قناة مناسبة ليشاهدها أطفالهم، وهم من خلال ذلك يبحثون عن قناة تمتلك مواصفات مناسبة لقيمهم وعاداتهم وتقاليدهم، وفي الوقت نفسه تكون قادرة على جذب الأطفال وجعلهم يتفاعلون معها.

والمسلم داعية بطبعه يسعى دائماً لبناء أسرة مؤمنة ملتزمة بأحكام الدين، وما يُقدّم له من خلال التلفاز هو جزء من تكوينه الثقافي، وهو إما سيساعد على بناء قيمه السليمة أو سيكون له دور سلبي في ذلك. لهذا، يسعى المسلم إلى البحث عن قناة آمنة تقدم برامجها من منطلق تعاليم الدين الحنيف، ولديها تنقية وتصفية لما تقدم، بحيث لا تسمح بأن يظهر على شاشتها ما يخالف الشرع. ومع أن هناك قنوات فضائية تعلن عن نفسها أنها إسلامية إلا أن هناك اختلافات كثيرة بين الناس تجاه ما تقدم، وخاصة فيما يتعلق بمدى جواز الموسيقى المصاحبة لبعض الأناشيد فيها، أو تلك التي يطلق عليها اسم "الموسيقى التصويرية"

---

(١) الشيخ، محمد حيدر. **صناعة الجهاز المرئي في القرن العشرين**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة، ط١، ١٩٩٤م، ص٢٠.

وما شابه ذلك. ولعل نقطة الخلاف الرئيسة في بعض القنوات تأتي من خلال سماحها بظهور النساء أو الفتيات البالغات فيها، وهذا كله يعكس المرجعية الفقهية التي تنطلق منها القناة.

ولا يقف الأمر عند حدود الحلال والحرام فيما يتم تقديمه في هذه القنوات، بل إن هناك عائلات باتت تعي أهمية البرامج التلفازية في تشكيل وعي الطفل، وفي رسم ملامح شخصيته ومساعدته على تطوير مهاراته، فراحت تبحث عن قنوات تقدم وجبات ثقافية ومجموعة من المهارات التي تساعد الطفل على النمو السليم، وتجعله أكثر قدرة على استيعاب ما يطلب فهمه في دراسته. وإذا كان العلماء يقولون في السابق إن التلفاز سلاح ذو حدين، فإنه أصبح في العصر الحديث سلاحاً متعدد القدرات، وقادراً على الدخول في العقل وتشكيل الوجدان، وإذا علمنا أن هناك ما يشبه الإدمان عند بعض الأطفال على هذا الجهاز، أدركنا خطورة ما يقدم من خلاله وأهميته، فهو أصبح معلماً غير بشري يطمئن الناس إليه، وفي بعض الأحيان لا ينتبهون إلى ما يتسرب إلى وعي أطفالهم من خلاله.

٢- أهمية برامج الأطفال التلفازية في تشكيل شخصياتهم:[١]

تقدم برامج التلفاز فوائد عديدة للطفل، تسهم في تكوينه العلمي والاجتماعي والثقافي، إضافة إلى إثراء فكره وحسه ولغته، وتنمية القدرات الإبداعية لديه، ويؤكد هذا الاتجاه علماء النفس الذين يرون أن التلفاز يأتي في علم التربية الحديثة بعد الوالدين مباشرة، وبناء عليه بات من المحتمل تأثير التلفاز على سلوكات الأطفال.[٢] ولذلك، فإن التلفاز أشد وأسرع وأقوى

(١) أبو أصبع، صالح خليل. **التلفاز وتأثيره في حياة الأطفال وثقافتهم**، الإسيسكو، ٢٠١٠م. انظر:
- www.isesco.org.ma/araba/publications/TIFL/P11.php

(٢) تعوينات، علي. **الطفل والتلفاز، ملتقى الطفل والإعلام**، الجزائر: جامعة عمار ثليجي/الأغوط، ٢٠٠٤م، ص٥.

تأثيراً في الطفل من الكبار؛ إذ يؤثر فيه عبر أكثر من طريقة؛ فهو يكسب الطفل أنماطاً في مجال السلوك الاجتماعي وبيئته المادية، كما يسهم في بلورة اتجاهاته وتغييرها من خلال ردود الفعل العاطفية لديه عن طريق تقديم مشهد درامي ذكي.(١) ويُعدّ التلفاز من أكثر وسائل الإعلام انتشاراً واهتماماً وبخاصة لدى الأطفال في المراحل العمرية الأولى، كما أن غالبيتهم يشاهدونه بصفة منتظمة، فهو بالنسبة إليهم مصدر رئيس للمعلومات. وسرّ اهتمام الأطفال به وانجذابهم نحوه يعود لما يتمتع به من مزايا نقل الصورة والصوت واللون في آن معاً، إلى جانب ما يمتلكه من مؤثرات فنية أخرى.(٢) واليوم، فإن هناك أكثر من خمسين قناة تلفزيونية موجهة للطفل في عالمنا العربي، ومن أمثلة هذه القنوات:(٣)

- قناة المجد للأطفال: وتستهدف الأطفال حتى سن ١٢ سنة.
- قناة MBC 3: وتستهدف فئة الأطفال من سن ٦-١٣ سنة.
- قناة الجزيرة للأطفال: وتستهدف الفئة العمرية ما بين ٣-١٥سنة.
- قناة أرتينز: وهي موجهة للأطفال والشباب تحت سن العشرين.
- قناة سبيس تون: وهي متخصصة في بث أفلام الكرتون بقناتين، إحداهما باللغة العربية والأخرى باللغة الإنجليزية.
- قناتا ديزني، وفن: تبثان رسوماً متحركة مدبلجة من الإنجلزية، أو مرفقة بالترجمة، وتعتمد البث المشفر.

---

(١) الأحمد، مالك. **دور الإعلام في تربية الطفل**، ملتقى جمعية الرحمة الطبية الخيرية، شبكة الكفيف العربي، ص١٣.

(٢) عطية، عز الدين، **التلفاز والصحة النفسية للطفل**، القاهرة: عالم الكتب، ٢٠٠٠م، ص٥٣.

(٣) المعياري، المنصف. "القنوات الفضائية المتخصصة في برامج الأطفال"، **مجلة الإذاعات العربية**، عدد٤، ٢٠٠٥م، ص٦٩.

وغيرها من القنوات العربية المتخصصة بالأطفال، وقد شهدت السنوات الأخيرة ظهور قنوات عربية أخرى متخصصة من حيث المحتوى البرامجي والجمهور المستهدف وخاصة الأطفال، إضافة إلى تخصيصها فترات للطفل تتباين مددها ما بين قناة وأخرى.

البرامج التلفازية هي البرامج المنتجة التي تحمل مضامين وقيماً إنسانية واجتماعية وتربوية وسلوكية ودينية، وتتخذ الأشكال الآتية: أفلام رسوم متحركة، ونشرات أطفال، وبرامج تعليمية، ومسلسلات أطفال، وأفلام أطفال، بالإضافة إلى مسابقات ثقافية وترفيهية ومجلات.[1] وهناك عدد كبير من تصنيفات برامج الأطفال التلفازية، والتي من ضمنها:

- التعليمية، وهي برامج المعلومات ذات الأهداف التعليمية، التي صممت خصيصاً للأطفال لتهيئتهم للمدرسة أو مساعدتهم في دراستهم.
- التربوية، وهي البرامج التي تنتجها إدارات الإعلام التربوي في وزارات التربية والتعليم في الأقطار العربية.
- الترفيهية، وهي البرامج التي لا يكون لها هدف تربوي أو تعليمي واضح مثل: الرسوم المتحركة والبرامج "الدرامية" والرياضية والموسيقية والغنائية والألعاب.
- "الرومانسية"، وهي البرامج التي تكون مفعمة بالخيال، وترسم صورة وردية للحياة وتحفز الطفل على التفاعل مع أبطالها وسلوكاتهم والتماهي معهم.
- "التراجيدية"، وهي البرامج التي تعرض للصورة المظلمة للحياة وتبعث في النفس الألم والخوف، وتحفز الطفل على التعاطف مع أبطالها.

ويمكن إدراج البرامج الأخرى على نحو أو آخر ضمن هذه التصنيفات.

---

(١) آمال، نوراي. "القيم السائدة في برامج الأطفال التلفازية"، **ملتقى الطفل والإعلام**، الجزائر، ٢٠٠٤م، ص٣.

٣- أهداف برامج الأطفال التلفازية:[١]

لبرامج الأطفال التلفازية عدد من الأهداف منها:

- تشجيع الأطفال على التعبير عن آرائهم وقضاياهم من خلال الحوار مع الكبار.
- الكشف عن الأطفال الموهوبين في مختلف المجالات.
- الحث على القراءة والاطلاع.
- صنع روح الولاء والانتماء للأسرة والمدرسة والوطن.
- تعريف الأطفال بقواعد السلوك العامة في البيت والشارع والمدرسة، وواجباتهم تجاه البيئة.
- إعطاء الأطفال نماذج للمحاكاة كي يستطيعوا من خلالها التعامل مع مختلف المواقف التي يتعرضون لها في الحياة.
- تفريغ الطاقة السلبية عند الأطفال وتشجيعهم على الإيجابية.
- ربط الأطفال بالعالم الخارج عن محيط أسرهم، وتعريفهم بالحياة وما يحصل فيها.

ولا يعني هذا أن برامج الأطفال التي تبث في قنوات التلفزة تلتزم بهذه الأهداف كلها، ولكنها أهداف نظرية من المؤمل أن تكون متوفرة في برامج هذه القنوات.

ثالثاً: أهمية القنوات الفضائية في تشكيل شخصية الطفل المسلم

نعيش اليوم في عالم تحاصرنا فيه وسائل الإعلام من الجهات كلها، فتحاصرنا الكلمة المكتوبة في الصحيفة والكتاب والمجلة، وتحاصرنا الكلمة

---

(١) **اتحاد الإذاعة والتلفزيون**، جمهورية مصر العربية، الكتاب السنوي، ١٩٩٦م، ص٨٩.

المسموعة في الإذاعة، وتحاصرنا الصورة والكلمة في الإذاعة المرئية، ولا شك في أنه -في ظل المجتمعات الإعلامية- أصبحت شخصية الطفل إلى حدٍ ما من صنع وسائل الإعلام، بالإضافة إلى الأسرة والمدرسة.[١] ولقد أوجدت طبيعة العصر وتطور الحياة الاهتمامَ بالطفولة وبرامجها ووسائل إعلامها التي أصبحت تلعب دوراً مهماً في تشكيل شخصيات الأطفال، من خلال ما تنقله في مادتها وشكلها وأنشطتها من قيم ونماذج وتفاعلات وتوجيهات صريحة أو ضمنية. ونظراً لما تقوم به وسائل الإعلام من وظائف نفسية في حياة الطفل، فإن هذه تجعلنا نشير إليها على أنها تكاد تشكل معها عالمها الخاص.[٢] ولكل وسيلة من وسائل الإعلام مميزات وخصائص تميزها عن الوسيلة الأخرى، وتختلف في التأثير الذي تحدثه في الأطفال؛ فالملاحظ أن البرامج المسموعة والقصص والكتب قد تراجعت أمام التلفاز الذي أصبح يحظى باهتمام الأطفال على نحو كبير، فالجهاز المرئي هو نافذة صغيرة يرى فيها الطفل -وهو في بيته- العالَم الخارجي الكبير، ويرى مشاهد من بلاد بعيدة ونماذج من سلوك الكبار، كما أن الجهاز المرئي يؤدي نشاطاً كبيراً في الإعلان عن مختلف احتياجات الطفل، وهذا في حد ذاته ثقافة كبيرة. ويمكن القول إن التلفاز نفسه يتعرض لخطر كبير من قبل وسائل الترفيه الجديدة والألعاب الإلكترونية. وتشير بعض الدراسات إلى ذلك، ولكنني شخصياً أعتقد أن التلفاز وغيره من الوسائل في طريقها إلى الاندماج الكُلّي للوصول إلى صيغة أفضل في البث والتفاعل مع الجمهور، ومن ضمنهم الأطفال.

وفيما يلي نوجز أهم الخصائص المميزة للتلفاز بوصفه وسيلة لعرض برامج القنوات الفضائية:

---

(١) أبو إصبع، **التلفاز وتأثيره في حياة الأطفال وثقافتهم**، مرجع سابق، ١٩٨٨م، ص٩٧.

(٢) الأصفر، محمد علي. "أطفالنا والخيالة المرئية"، **مجلة البحوث الإعلامية**، عدد٧، ١٩٩٣م، ص٢١٢.

- يجمع بين الصورة والصوت والتقنيات والمؤثرات الصوتية، إضافة إلى الخدع التلفازية، وهذا كله يعطيه قوة كبيرة في جذب الجمهور.
- قادر على جذب مختلف فئات المجتمع، ويمكن القول إن ما يبث فيه يجمع العائلة كلها مع اختلاف الفئات العمرية في الأسرة.
- بسيط وسلس، ولا يحتاج إلى جهد كبير في استعماله أو الاستفادة منه.
- يستطيع الإنسان أن يتفاعل مع ما يقدم من خلاله، بل ويتماهى مع أبطال مسلسلاته بطريقة قد تساعده على فهم بعض المواقف في الحياة وتقليد طريقة التصرف فيها.
- يلبي حاجة الإنسان إلى القصة وسماعها ومشاهدتها من خلال المسلسلات التي يقدمها، والتي تلبي حاجة الإنسان الفطرية لمراقبة ما يحصل مع الآخرين، وهذا بحد ذاته يحقق ذاتية الإنسان ويساعده على التأقلم الاجتماعي.
- لا تكاليف تذكر له؛ إذ إن البث في معظم الأحيان مجاني.

وتشير كثير من النظريات إلى التأثير الذي يتركه الإعلام والاتصال على الفرد وحياته اليومية، سواء بصفة مباشرة أو غير مباشرة، ومن بين هذه النظريات:[1]

نظرية التعلُّم الاجتماعي: التي تشرح السلوك الاجتماعي على أنه نتيجة لعوامل معرفية وبيئية وتركز على خواص تعزيز الفعل لديه، وكذلك على المثيرات والمنبهات، وتُعدّ هذه النظرية مناسبة لدراسة وسائل الإعلام والاتصال، وخصوصاً الإذاعة والتلفاز؛ إذ إنهما يقدمان العديد من المعارف والخبرات والسلوكات التي يمكن للأطفال أن يعدّوها نموذجاً ويقومون بتقليدها.

نظرية الغرس الثقافي: تركز هذه النظرية على أهمية الإذاعة والتلفاز في تقديم القصص والأخبار والأحداث للعائلة. وفي حال غابت هذه الوسائل فإن

(١) إمام، إبراهيم. **الإعلام الإذاعي والتلفزيوني**، القاهرة: دار الفكر العربي، ط٢، (د. ت.)، ص١٣١.

الأمر يغدو وكأنه غياب لأحد أفراد العائلة، وتدرس هذه النظرية التأثيرات المحتملة للإعلام المرئي والمسموع. وانطلاقاً من هذه النظرية فإن البرامج المقدمة للطفل تنساب إلى وعيه وإدراكه، وتؤثر فيه وتجعله يتفاعل معها على نحو قد ينعكس على سلوكه لاحقاً.

لقد أصبح التلفاز جزءاً لا يتجزأ من بيئة الطفل، لذا فإنّ تعرضه لبرامج تلفازية خاصة التي تقدم مشاهد عنف، يمكن أن تكون ذات تأثير سلبي عليه، سواء أكانت رسوماً متحركة أو أفلاماً، فكلها تحتوي على مظاهر وتصرفات وسلوكات وعلاقات ومبادئ تتنافى والفطرة السليمة للإنسان.(١) ويمكن القول إن مشاهد العنف لا تنحصر في المعارك والحروب والصراعات، بل يمكن أن يكون العنف لفظياً أيضاً، ويستخدم عادة لجلب انتباه الطفل المتردد والحفاظ عليه متسمّراً أمام الشاشة، ويظهر العنف كثيراً في البرامج الأجنبية المستوردة. فهذه البرامج التي تأتينا بطريقتها العادية أو "المدبلجة" يمكن أن تحمل مظاهر عنف تؤدي إلى ظهور سلوكات عدوانية عند الأطفال.(٢) وهناك آثار أخرى للتفاز في الطفل ومنها:

- قلة الحركة والمشاركة في النشاطات الرياضية، وقد يؤدي هذا إلى زيادة الوزن، وجميعنا يعلم مثل هذه الإضرار على الطفل.
- عدم القدرة على التواصل الحقيقي مع الأطفال الآخرين، وعدم الحصول على فرصة للعب مع الأقران بكفاية.
- كثرة السرحان؛ إذ إن كثرة التعرض للبرامج يثقل ذاكرة الطفل. وما يراه من عنف ومشاهد مؤلمة قد تؤدي به إلى الخوف، والتشكّك فيمن حوله.

ومن هنا، فإن الاهتمام بالبرامج التي تبث من خلال التلفاز تحتاج إلى رقابة

---

(١) عيساوي، أحمد، "أفلام العنف وصناعة الإرهاب"، **الشروق الثقافي**، عدد١٨، ١٩٩٣م، ص٦١.

(٢) سامية، رزق سليمان. **المظاهر العدوانية في الأفلام الكرتونية الأجنبية**، القاهرة: المكتبة الأنجلو مصرية، ١٩٩٤م، ص٦٦.

كبيرة،كي لا نسمح للصوص الثقافة الذين يسرقون عقول أطفالنا من الدخول إلى بيوتنا وأخذ أطفالنا، وإعادة إنتاجهم الفكري بطريقة تخدم غيرنا.

رابعاً: الرسائل الخفية في البرامج التلفازية وخطورتها على تنشئة الطفل المسلم

١- الرسائل الخفية المبثوثة في برامج الأطفال:

سنعتمد هنا على ما يسمى "الإدراك الخفي" Subliminal Perception وهو مصطلح يصف رسائل خفية سريعة لا يمكن ملاحظتها بالعقل الواعي، توضع في الإعلانات أو الإعلام؛ إذ يكون محتوى الرسالة مختلفاً تماماً عن المادة التي يتم عرضها، وهذه الرسائل يمكن أن تُدرج في صورة أو فيديو أو حتى مقطع موسيقي منخفض الصوت يتم دمجه مع المقطع الموسيقي الغنائي الأصلي.[1] وهذا يشير إلى أنه يمكننا أن ندرك أموراً كثيرة دون استخدام أي من حواسنا التقليدية، بحيث نتفاعل معها ونتجاوب لها دون أي شعور منّا بذلك، وهكذا تتسرب إلى داخل وعينا وتتركز في ذاكرتنا طويلة الأمد، وفي الوقت نفسه فإن عقلنا الباطن يجعلها من المؤثرات التي تتحكم بقراراتنا. وهذا فعلياً ما تتعامل معه وسائل الإعلام من خلال بث رسائلها الخفية وغير الخفية، التي تعتمد عليها في تسريب و(تثبيت) القيم والمعلومات والسلوكات التي تريد جعل الناس يؤمنون بها ويطبقونها في حياتهم العملية. وهذا ما تهدف إليه وسائل الإعلام في محاولة التحكم في حياة الإنسان وطريقتها وخاصة من خلال ما يبث للأطفال من مواد.

٢- تعريف الرسالة الخفية:

الرسالة الخفية Message subliminal، وكلمة Subliminal تتكون من جزأين هما: Sub، وتعني: تحت، و: limen، أي: limite، وتعني: الحدود.

---

(1) http://www.wasse3.com/2012/10/subliminal-stimuli-in-media

ويراد بها رسالة تكمُن تحت حدود الوعي، أي: هي مثير مضمر يصل إلى حواسنا (السمع والبصر والشم...) دون أن يلتقطه الوعي وهدفه التأثير.[1] وفي العادة فإن الناس يتعرضون لآلاف من المنبهات والدوافع اللاشعورية يومياً من خلال أصوات وصور وروائح، وكلها تسجل في العقل الباطن، ويتعامل معها العقل في اتخاذ قراراته بطريقة قد لا يعيها الإنسان. وفي برامج الأطفال هناك عدد من الرسائل الخفية التي تهدف إلى التأثير عليهم وبرمجتهم بطريقة تفيد صانعي هذه البرامج، وفي أحيان أخرى لا تكون هذه الرسائل مقصودة، بل تأتي عفواً من المرسل الذي يعمل من خلال ما يقدمه على محاكاة حياته الحقيقية، التي تختلف عن حياة المتلقي في كثير من العادات والعقائد والقيم والسلوك.

٣- أنواع الرسائل الخفية:

يمكن تقسيم الرسائل الخفية التي تبث في برامج الأطفال إلى قسمين:

أ- الرسائل الخفية في الصور والرموز:

وهي التي تأتي من خلال صورة معينة تبث على نحو خاطف، وقد تكون صورة لرجل يسجد لآخر أو فتاة محجبة تعمل خادمة، أو رموز مختلفة على شكل رسومات أو تعليقات توضع في الرقبة، أو شعارات ترسم على الحائط، أو ما شابه.

ب- الرسائل الخفية في الحوار:

وهذه يتم من خلالها توجيه الرسائل بطريقة غير مباشرة قد لا يظهر أنها مقصودة. فمثلاً: حينما يقول البطل في أحد المسلسلات الكرتونية الموجهة

---

(١) الطالب، صليحة. "من الرسائل الخفية إلى الإعلام المدروس"، ج١، مستلة، ٢٠٠٩م، موقع المدربون الإلكتروني:

- http://forum.illaftrain.co.uk/t1375/

للأطفال والذي بث على قناة "أرتينز": "للأسف أنا لم أحظ منها بقبلة". فهذا فيه حث على عمل هذا السلوك المرفوض عند كثير من الأطفال، وحتى من ناحية تربوية فإن هذا غير مقبول للأطفال بان يقوموا بالسعي من أجل تقبيل الفتيات.

٤- نماذج من الرسائل الخفية في بعض مسلسلات الكرتون:

أ- الإيحاءات الجنسية:

بعض برامج الكرتون تحتوي على إيحاءات جنسية فاضحة، أحياناً تكون على شكل إشارات ورموز بذيئة تمرُّ على نحو عارض، أو من خلال الملابس الفاضحة للشخصيات، أو من خلال حركات أو أصوات توحي بأشياء معينة. وفي بعض أفلام الكرتون نجد أن هناك سعياً محموماً لدى شخصيةٍ ما داخل العمل للحصول على علاقة مع فتاة، أو الوصول إليها بهدف إقامة صداقة أو ما شابه، كما يحصل في فيلم Beavis and butt-head؛ إذ يسعى بطل الفيلم خلال أحداثه كلها إلى إقامة علاقة جنسية مع امرأة، ومع أن هذا الفيلم لم يعرض على القنوات العربية -حسب ما توصلنا إليه- لكنه عرض لفترة ليست قليلة في دور السينما في عمّان. ولا نستطيع الجزم إذا كانت هذه الأفلام موجهة إلى المراهقين من قبل المصدر الذي أنتجها، لكن الذي يهمنا هو أنها تبث في الأثير العربي في القنوات المخصصة للأطفال، أو ضمن فترات موجهة للأطفال، وفي كلا الحالتين نحن أمام إشكالية كبيرة.

ب- مخالفات العقيدة:

يتم إنتاج أفلام الكرتون من خلال شركات غربية أو آسيوية، وفي كلا الحالتين فإن ديانة هذه الشركات وثقافتها تختلف كلياً عن ثقافتنا وديننا، ومن الملاحظ وجود بعض مخالفات العقيدة في هذه البرامج، ومنها على سبيل المثال:

- السجود لغير الله:

فبعض هذه البرامج تأتي بشخصيات تقوم بالسجود لشخصيات أخرى، خاصة مسلسلات الأطفال التي تتحدث عن قائد معين ومعه جنوده، والملاحظ -أيضاً- أن طريقة السجود تشبه كثيراً السجود في صلاة المسلمين، وقد جاء السجود واضحاً في فيلم "الأسد الملك"؛ إذ سجدت الحيوانات كلها لشخصية سامبا عند ولادته.

- التطوُّر:

هناك شخصيات كثيرة في مسلسلات وبرامج أطفال تتطور ويتغير شكلها وتتحوّل من شكل لآخر، خاصة تلك التي تتحدث عن معارك؛ إذ تتحول الشخصية العادية إلى وحش مقاتل مثلما حصل في البوكيمون أو في مسلسل Power rangers.

- السلوكات الخاطئة:

ترسّخ بعض المسلسلات قيم القوة، وأن صاحب القوة أحق بالأشياء، مما يؤدي إلى ترسيخ مفهوم السرقة والبلطجة وأخذ كل شيء بالقوة، كما أن هناك توقيراً للاعتداء على أملاك الآخرين وتحقير الجنس الآخر -غير الجنس الأبيض-، ناهيك عن شرعية الاعتداء على رجال الأمن، وتشجيع اللصوص وعدّهم أبطالاً، وكذلك عدم احترام الكبار والاستهزاء بهم، وهذا كله يشوه وجدان الطفل ويولّد خللاً كبيراً في طريقة حكمه على الأمور.

- تعدد الآلهة:

ووجود الشياطين والجن وأنسنتهم، وجعل بعضهم من أصحاب الخير وبعضهم أشراراً، وكأن الشياطين على سبيل المثال ينقسمون إلى أخيار وأشرار.

ت- القيم الرأسمالية:

تُرسّخ كثير من المسلسلات والبرامج قيم الرأسمالية من حيث التشجيع على

الاستهلاك والتخريب وتحقير الفقراء والضعفاء، وتوقير اللصوص وإجلالهم، والاعلاء من قيمة الرجل الأبيض وإظهار أنه القادر دائماً على هزيمة الآخرين، وأنه ذكي وهم أغبياء، وهو صاحب الحق والآخرون طارئون على الحياة، وأن شخصاً أبيض أفضل من ألف من الآخرين.

ث- تشويه القيم الجمالية:

بعض مسلسلات الكرتون الحديثة تقدم شخصيات بشعة وذات مناظر غريبة عجيبة، وفي الوقت نفسه تقوم بأفعال خارقة وقوية، مما يشوه القيم الجمالية في أذهان الأطفال ويجعلهم غير قادرين على تذوق القيم الجمالية.

ج- العنف:

كثير من المسلسلات مليئة بالعنف والضرب، وبعضها لا يقدم سوى المعارك، ويرسخ في أذهان الأطفال مقولة "السيطرة على العالم"، والمشكلة أن أبطال هذه المسلسلات، والذين يفترض أن يكونوا من أهل الخير لا يتصرفون دائماً بحكمة وبخير، بل يقومون بأعمال سيئة جداً، قد لا يستطيع الطفل إدراك أنها خاطئة، بل سيحاكيها لأنها صادرة عن بطله.

ح- التعامل بالأساطير:

تتعامل بعض مسلسلات وبرامج الأطفال مع الأساطير القديمة للشعوب مثل: الفراعنة والهنود الحمر وشعوب خيالية، ويتم التطرق إلى نظرتهم للعبودية والعقائد وعاداتهم وتقاليدهم، ولا يتم من خلال ما يقدم احترام الأديان الأخرى ومن ضمنها الإسلام، وكذلك في كثير من الأحيان تتم مخالفة قواعد التربية نفسها وخرقها.

خ- قنوات مذهبية:

هناك بعض القنوات المذهبية التي لا تعلن عن نفسها علناً، وهذا يؤدي إلى نوع من الخداع يقع فيه بعض الناس الذين يسمحون لأبنائهم بمشاهدتها وهم لا يعرفون إلى ما تدعو، وتتوزع هذه القنوات على المذاهب الإسلامية كلها تقريباً.

٥- نماذج سلبية من أفلام الكرتون:

فيما يأتي بعض من النماذج السلبية من أفلام الكرتون التي تبث في القنوات العربية الموجهة للأطفال، وتم تحليل ثلاث حلقات لثلاثة مسلسلات كي نطلع على ما يدور فيها ونعرف ماذا يشاهد أطفالنا، وكي نكتشف من خلالها الأضرار النفسية والوجدانية والعقدية التي قد تصيب أطفالنا من جرّاء مشاهدتها.

أ- المسلسل الأول (ناروتو مانغا):

فكرة المسلسل[١] عبارة عن قصص كرتونية يابانية تدور أحداثها حول "النينجا" المراهق "ناروتو أوزوماكي" الذي حُبِسَ في جسمه مخلوق يسمى الكيوبي حينما كان مولوداً صغيراً. وهذا الكيوبي -بحسب موسوعة المعلومات-[٢] هو: "ثعلب شيطاني أسطوري لديه تسعة أذيل، وهو أقوى وحوش البيجو التسعة ذات الذيول." وفي أحداث الحلقات يحاول هذا المراهق أن يقاتل ويدخل في معارك طاحنة كي يأخذ لقب قائد القرية، ليزيل الصورة السيئة المرتبطة به في أذهان الناس، لكن أهل القرية لا يتقبلون ذلك، فهو يبقى ذلك الشرير في أذهانهم.

لقد بيع من الكتب التي تروي قصص هذه السلسلة ما يقرب من مائة مليون نسخة في اليابان، أما النسخة الكرتونية العربية فقد بثت على قناة "سبيس باور"، وهي إحدى القنوات التابعة لسبيس تون.

نختار -هنا- حلقة من حلقات المسلسل لتحليلها وبيان السلبيات فيها: والحلقة هذه تتحدث عن شخصية تسمى "ناورتو" وقد وقع أسيراً بيد شرير، وهذا الشرير قام بتثبيته بقضبان حديدية على الأرض، وغرزت القضبان في

---

(١) لمشاهدة الحلقة، انظر: موقع "اليوتيوب" الإلكتروني:

- http://www.youtube.com/watch?v=0PdWzWuf-7k -

(٢) . الموقع الإلكتروني: "ويكبيديا" الموسوعة الحرة:

- http://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%A7%D9%84%D9%83%D9%8A%D9%88%D8%A8%D9%8 -

جسمه بطريقة غريبة، وخلال الحلقة تأتي فتاة ضعيفة لتدافع عن ناورتو وتحاول تخليصه من الأسر، وتدخل الفتاة في معركة حامية مع الشرير ولكنها تهزم. المعركة التي تحصل غريبة؛ فهناك شخصيات كثيرة تدخل فيها وكلها لديها قدرات هائلة، فهي تستطيع أن تضرب الأرض وتخرج منها الماء، وتزلزل الدنيا تحت أقدامهم بطريقة هائلة. ويتأتي وحش يحارب إلى جانب ناورتو، وتتوالى الأحداث الكثيرة وتبدو المعركة سريعة، بحيث يتشتت ذهن المتابع وتمنعه من التركيز فيها، وتبرق السماء وترعد وينزل منها ما يشبه الدم من السماء.

جملة من السلبيات أمكن ملاحظتها في هذه الحلقة مثل:

- وجود شخصيات أسطورية غير حقيقية، مثل شخصية الثعلب ذي الذيول التسعة، ويبدو من خلال الرجوع إلى بعض المراجع أن هذه شخصية أسطورية موجودة في الثقافة اليابانية أو في ثقافة شرق آسيا على الأرجح، ويبدو من خلال سير المعركة أن هناك قوى هائلة تمتلكها الشخصيات، وقصة الطفل بعامة تتحمل أن تكون هناك قوى خارقة، ولكنها قوى تكون محكومة بقوانين قصصية يتم الالتزام بها داخل القصة، لكن ما يحصل في هذا المسلسل هو عدم وجود منطقية يمكن أن يتعامل معها عقل الطفل المشاهد، مما يؤدي إلى تشويه الوعي المنطقي في عقله.
- مشاهد عنف وتعذيب مبالغ فيها. فالحديد -مثلاً- مغروز في جسم ناروتو الأسير، والغريب أنه لا يتألم ولا ينزل منه الدم، مع أن أحد القضبان الحديدية مغروز في منتصف ظهره، وهذا خطر على وعي الطفل خاصة في المراحل المبكرة؛ إذ تتداخل في ذهنه الحقائق مع الخيال، ولا يستطيع التفريق بينهما، فلنتخيل إذا قام طفل بغرز سكين أو قضيب حديدي في جسمه أو جسم غيره ما دام الأمر لا يضر كما حصل مع البطل ناروتو!
- صورة فتاة في الحلقة تظهر مفاتنها بطريقة مبالغ فيها، ويبدو أن الأمر مُتعمّد.

- فسّرت الفتاة –خلال الحلقة– سر دفاعها عن ناروتو بأنها تحبه، وهذا فيه إدخال مفهوم قد لا يكون مناسباً للأطفال، فما هي العلاقة بين هذه الفتاة وهذا الشاب لتحبه؟ الا إذا كان حباً بين الجنسين!

- الحلقة ترسخ البشاعة في أذهان الأبطال، فاللوحات المرسومة فيها بشعة، كما أن الشخصيات بعامة بشعة، فهناك شخصية لها أنف وفيه عدد من الفتحات الجانبية، كما أن هناك بشاعة في عيون معظم الشخصيات، وذلك كله له تأثير سلبي في التذوق الجمالي عند الأطفال، الذين يعجبون بالشخصيات على بشاعتها، ونحن هنا نفرق بين قبول الشخص على شكله في الواقع، وبشاعة يتم ترسيخها في مسلسلات كهذا.

- ظهور رموز كالقلائد، ولا ندري إلى ماذا ترمز، ويبدو أن لها علاقة بطقوس سحر وشعوذة أو ما شابه ذلك، وهناك جملة غير مفهومة قيلت على لسان إحدى الشخصيات، وهي: "لقد كُسر الختم".

- القتال غير المتكافئ بين فتاة ضعيفة وشخصية شريرة، وقد يكون في هذا تشجيع للأطفال على التصرف غير المنطقي، عدا عن أنه تشجيع للضعيف بأن يدخل معركة غير متكافئة دون أن يستعد لها، وهذا كله يأتي في سياق تشويه وعي الطفل، وجعله يتصرف بطريقة غير عقلانية.

- حركات ومشاهد ومقاطع إلى جانب شخصيات وأحداث غير مفهومة في الحلقة، تشتت الذهن كثيراً، فهناك كتل نار تخرج من يد الفتاة، ووحش ناري يتحول إلى عدة رؤوس، وحجارة تتناثر، وشيء أسود يجعل الصخور تتطاير، وكلها مشتتات تساهم في عدم تركيز الطفل، مع العلم أن الأطفال الذين يتابعون هذه المسلسلات يفترض أنهم من المرحلة الدنيا التي يجب ألا يحتوي ما يقدم لها على عناصر كثيرة من تلك التي أشرت إليها، والأصل أن تكون القصة المبثوثة لهم بسيطة وبحكبة غير معقدة، ولكن يبدو أن هذا المسلسل قد ضرب بالقيم والقواعد المتعلقة بالتربية والقصة والطفولة عرض الحائط.

ب- المسلسل الثاني: (الجاسوسات):

"الجاسوسات" هن ثلاث فتيات في الجامعة أصبحن عميلات سرّيات، عليهن الجمع بين أداء الواجبات والمذاكرة والالتزام الدراسي، ويقمن بمحاربة الشر ومحاولة إنقاذ العالم. وقد تم بث حلقات المسلسل على قناة MBC3، ويمكن الإطلاع عليها في اليوتيوب.[1] وقد قمت بمشاهدة إحدى حلقات هذا المسلسل -بقصد تحليلها- وهي تتحدث عن شرير يقوم بتصنيع ساعي بريد ليقوم باقتحام منزل الجاسوسات، فتحصل معركة وتهرب بعدها الشخصية المصنعة، وتترك شيئاً يتم تحليله لمعرفة مكان الشرير، ثم تُكلّف الجاسوسات بمطاردته، وتحصل معارك أخرى شديدة تنتهي بانتصار الجاسوسات.

وقد أمكن الخروج بالملاحظات التالية التي تنطوي على سلبيات يمكن أن تؤثر في الأطفال الذين يتابعون هذا المسلسل:

- اسم المسلسل بحد ذاته مريب، فالجاسوسات يمثلن جانب الخير في المسلسل، وفي الحكايات والمسلسلات يتم إطلاق أسماء إيجابية على الأخيار، ولكن هنا الأمر يختلف، فالجاسوسية عمل غير جيد في ثقافتنا العربية، ومفهومها يندرج ضمن إطار العمل مع العدو، وهو عمل قبيح ومستهجن ومخالف للشرع.
- القصة تتحدث عن طالبات جامعة، والمسلسل في الأصل موجه للفتيات في سن المراهقة، ومع ذلك، فإن الأطفال من مختلف الأعمار يشاهدونه، مع أنه غير مناسب لهم من حيث الموضوعات، ومن حيث المعروضات وغيرها من الأمور. مع أنه يفضل دائماً أن يكون أبطال المسلسلات قريبين من عمر المشاهدين، ولكن يبدو أن القائمين على المسلسل يضربون على وتر حساس عند المراهقين وهو حبهم لتقليد من هم أكبر منهم قليلاً.

---

(١) **الجاسوسات الحلقة ٣٨**، انظر:

- http://www.youtube.com/watch?v=FJLUj4CJICU

- الفتيات يذهبن إلى أماكن بعيدة جداً وفي دول مختلفة للقيام بمهمات عسكرية دون وجود مرافق لهن، ويتعرضن لمخاطر كثيرة، ويقمن بمغامرات قد لا تكون محسوبة في بعض الأحيان، خاصة فيما يتعلق بمطاردة مساجين ومجرمين.
- في معظم الأحيان ترتدي الفتيات ملابس فاضحة، بل وحينما يذهبن في مهمة عسكرية يتم التركيز في الملابس على أماكن حساسة في أجسامهن، وبطريقة مبالغ فيها لا تخلو من الايحاءات الجنسية، وفي مشهد معين يتدربن بملابس قصيرة، مع أن هذه المظاهر مخالفة للشرع الإسلامي ولعادات العرب وتقاليدهم.
- يركز المسلسل على أساطير وقضايا تمسّ العقيدة الإسلامية، فهناك عمليات خلق لمخلوقات من خلال سائل معين يلمس جسم أي إنسان فينمو منه مخلوق آخر يشبهه تماماً، وهناك شخصيات تظهر لها أطراف حديدية تستعمل مثل الأسلحة بأسلوب يخالف المنطق ويشوه وعي الأطفال، ويقلل من قدرتهم على التفكير السليم.
- ينطوي المسلسل على أعمال عنف شديد، وأعمال ترقى إلى التعذيب، فأثناء القتال يتم إذابة شخصيات وضربها بعنف وحرقها، كما أن هناك مشاهد قطع رؤوس يخرج منها سائل بدلَ الدم، ونرى أمامنا رؤوساً تتدحرج بطريقة لا تناسب الأطفال ولا المراهقين ولا حتى الناس البالغين.
- تتضمن الحوارات في المسلسل ألفاظاً لا تليق ولا ينبغي أن يسمعها الأطفال أو أن يتحدثوا بها. وكذلك، فإن هناك ترسيخاً لمفهوم العبودية، كما في قول إحدى الشخصيات: " أسرعوا يا عبيدي اقضوا عليهم".

ت- المسلسل الثالث: (يوغي):

وهو مسلسل ياباني للأطفال، وقد أنتج منه لعبة أوراق تسمى "مبارزة

الوحوش" والعديد من ألعاب الفيديو. بثّ المسلسل باللغة العربية على قناة MBC3 وغيرها من القنوات العربية، كذلك أقيمت عدة بطولات في عدة أماكن في الوطن العربي لألعابه من بينها بطولة "يوغي ٢٠٠٧م" في اللاذقية بسوريا.

يأتي المسلسل في عدة أجزاء. الجزء الأول -مثلاً- يتحدث عن معارك لها علاقة بالسحر والوحوش؛ إذ يتطرق إلى فرعون يسكن داخل أحجية بعد أن أنقذ العالم منذ ٥٠٠٠ سنة، ولكن هذا الفرعون قد فقد ذاكرته حتى إنه نسي اسمه الذي هزم به ألعاب الظل -اسمه الحقيقي أتيم-, يأتي الفتى "يوغي موتو" لحل سرّ الأحجية ويرتبط مصيره بمصير الفرعون.[١] في الجزء الثاني تحصل معركة المدينة وهي بطولة لمبارزة الوحوش. ويستمر العمل في جزئه الثالث، علماً أن بعض التعديلات طرأت على النسخة العربية المدبلجة ولكنها تعديلات طفيفة. المسلسل يعتمد على لعبة أوراق تحّول الرسومات إلى حوش من خلال جهاز كبير يشبه الساعة يوضع في يد شخصيات المسلسل، ويتنافس أصحابها معاً ويتقاتلون من أجل الوصول إلى الفوز بطريقة ترسخ القيم الرأسمالية القائمة على التفوق على الآخر والتنافس المحموم وتدمير الآخرين.

وبتحليل إحدى حلقات المسلسل التي تتضمن -كما الحلقات الأخرى- مجموعة من المباريات والمعارك بين وحوش تحركها شخصيات المسلسل، نخرج بالملاحظات الآتية:

- تتحدث القصة عن قوة خفية يشار إليها بقوة "الأوريكالكوس"، ويتكرر ذكر هذا الأمر في عدة مواقع في الحلقة، فشخص اسمه "تارتز" يخاطب -أثناء الحلقة وهو يضع على صدره نجمة سداسية- شخصية أخرى ويقول: "يمكنك القول إنني ريادي اختارني "الأوريكالكوس" لتنفيذ رغباته، وتقريباً مهمتي اكتملت.. قريباً سيصبح لدي القوة الكافية لإيقاظ الوحش الهائم وإعادة بناء الحضارة. منذ عشرة آلاف سنة وأنا أحتجز عدداً من الأشخاص

(١) للمزيد انظر الموسوعة الحرة:

- http://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%8A%D9%88%D8%BA%D9%8A.

كي أحصل على طاقة كافية للوحش الهائل، وكان الوقت يمر واحتجت للمساعدة!"[1] ترى ما هي الحضارة التي سيتم إعادة بنائها؟! وهل يقصد هنا الهيكل المزعوم مثلاً؟! أم هل هو شيء آخر يبقى في بطن الشاعر.

وفي موقع آخر: تتم الإشارة إلى أن "الأوريكالكوس" قد أخذ جزءاً من عقل إحدى الشخصيات، ويمكن أن يفهم من خلال الإيحاءات المتعددة في المسلسل أن هذه القوى إلهية أو لديها قدرات إلهية أو ما شابه، وهذا كله مخالف للعقيدة الإسلامية.

- وجود أحداث أخرى غير منطقية لها علاقة بالأساطير والشعوذة والسحر والقدرات الخارقة، فمن مخلوقات أسطورية مثل التنانين إلى الوحش الذي يخرج من فمه كرات نار. وكذلك، فإن بعض الشخصيات تستطيع تحريك إعصار كامل بإحدى البطاقات كما يشاهد في المسلسل.

- يمتلئ المسلسل بالرموز الغريبة، فهناك شخصيات لديها سلاسل وعلى جبينها رموز وكذلك في سلاسلها، وهناك أيضاً "قوس القنطور المزدوج"، يتمثل من خلال كائنين ملتصقين ببعضهما من الأسفل وظهورهما لبعض، وكل واحد منهما يحمل قوساً ونشاباً وليس لهما رؤوس ومنظرهما بشع للغاية.

- في المسلسل كثير من الألفاظ والجمل غير المناسبة للأطفال، التي يمكن وصفها بغير الأخلاقية والعنيفة مثل: (من الآن سوف أسحقها.. سوف تدمر فرسانك.. إننا نتبارز أيها المتعجرف الغبي.. ذلك المجنون.. كنت بحاجة إلى غضبك وتعطشك للانتقام.. وغيرها...).

- ترسيخ مفهوم الفوقية والعبودية من خلال سعي بعض الشخصيات لجعل الشخصيات الأخرى مُلْكاً لها.

- يتحدث عن أرواح تنتقل من مكان لآخر، "فعند الخسارة في المبارزة وأرض الملعب، فإن روح الخاسر تنتقل مباشرة إلى اللوح الحجري

(١) الفيديو السابق في الوقت ١٥:٤٧.

في قلعة دارتز مما يزيد قوة الوحش الهائل."[1] ليس هذا فقط، بل هناك أراضٍ مقدسة وإشارات دينية لا ندري ما هو مصدرها. وانظر إلى وصفَ هذه الحلقة في أحد المنتديات: "التنانين الأسطورية الثلاثة هم حراس عالم مبارزة الوحوش، هذا العالم قد تواجد في أطلانطيس قبل اختفائها. وقد تخلص "دارتز" منهم بحبسهم في قصر وتجميدهم لآلاف السنين، وهذه التنانين لا يحصل عليها إلا المبارز الذي لديه روح المبارزة الحقيقية. وقد تم اختيار "يوغي" و"جوي" و"كايبا" للحصول على هذه البطاقات، ولا يحصل المبارز على هذه البطاقة إلا عندما يكون في خطر حقيقي أثناء المبارزة أو عندما يثق بقلب الورق. عندها تؤخذ روح المبارز نفسه إلى الأرض المقدسة حيث تتواجد التنانين المجمدة وقد غرس سيفاً فيها، فعندها على المبارز أن يسحب السيف من التنين حتى يحرره ويحصل عليه."[2]

- المسلسل يزرع في وعي الأطفال البشاعة ويصورها لهم على أنها جميلة، فهناك صور وحوش مرعبة وغريبة من غير فرق في ذلك بين شخصيات الأشرار وشخصيات الأخيار، وكذلك فإن قصّات شعر الشخصيات بشعة وغريبة وتقترب في بعض الأحيان من شكل القرون.
- جو الأحداث في المسلسل مشحون بالشّر والكراهية والعدائية الشديدة، فنظرات الشخصيات فيها شرّ لا يوصف، وهم دائماً ينظرون إلى بعضهم بهذه الطريقة مع عبوس شديد.
- المسلسل يقلب معايير الأطفال النابعة من دينهم وعاداتهم وتقاليدهم، ويرسخ القيم الرأسمالية القائمة على السعي للفوز بأي ثمن ضمن

(١) انظر وصف أحدى الحلقات في أحد المنتديات المهتمة بهذا المسلسل على شبكة الإنترنت، واسمه: منتدى أكاديمية العالم الآخر:

- http://greattime.yoo7.com/t1263p15-topic.

(٢) المرجع السابق.

قيم "الغاية تبرر الوسيلة"، وتدمير الخصم في سبيل الحصول على المطلوب، وكلها قيم تخالف الإسلام الذي يدعو إلى أن يحب الإنسان الخير لنفسه ولغيره، ويجعل ذلك الشعور من علامات الإيمان. يقول الرسول الكريم ﷺ: "لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه."(١) فتلك القيم السلبية قائمة على عدم حب الخير الا للذّات.

إذن، هذه الشخصيات خطيرة جداً ومنتشرة من خلال ألعاب ورق تقليدية وألعاب إلكترونية، وتلقى المنتديات التي تتحدث عن هذه الشخصيات أو التي تسمي نفسها باسمها مشاركات كثيرة من قبل الأطفال، بما قد يشير إلى انقلاب المعايير والموازيين في عقول بعض هؤلاء الأطفال، ومثال على ذلك، أذكر تعليقاً من طفل ارتاد أحد المنتديات، حيث يقول: "طبعاً فارس الظلام من أكثر الوحوش التي أحبها!"(٢) مع أن الظلام في وجداننا ووعينا يشير إلى الشر، وعكسه النور. ولعل القرآن الكريم أشار إلى هذا المفهوم، قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَوۡلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخۡرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِۗ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢٥٧﴾[البقرة: ٢٥٧]. وفي حلقات أخرى: نجد يوغي يضع الصليب ويصلي صلاة تشبه صلاة النصارى دون أن يقوم القائمون على البث بالتنبيه لذلك؛ إذ إن من حق المشاهد أن يعرف ماذا يشاهد، ووقتها يقرر الوليّ إن كان يوافق للسماح لأطفاله بمشاهدة ذلك أم لا.(٣)

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، بيروت: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه، ج١، ص١٢.

(2) http://www.mexat.com/vb/archive/index.php/t-336179.html.

(٣) يمكن الاطلاع على هذه الصور في الروابط الآتية على الإنترنت:

- http://vb.arabseyes.com/imgcache/28522.imgcache
- http://vb.arabseyes.com/imgcache/28523.imgcache
- http://vb.arabseyes.com/imgcache/28524.imgcache
- http://vb.arabseyes.com/imgcache/28525.imgcache

وأخيراً وليس آخراً، غرابة أشكال الشخصيات التي تظهر في مسلسلات الكرتون؛ إذ هي بعيدة عن طبيعتنا، وهي في معظمها ذات ملامح يابانية وقليل منها أوروبية أو أمريكية.

خامساً: دور الوالدين في التعامل مع برامج الأطفال

في تفاعل الأطفال مع برامج التلفاز والمسلسلات التي تعرض من خلاله، فإن من أكبر المشكلات التي تواجه الأهل والمربين هي: أن الطفل لا يتعامل مع ما يراه على أنه مجرد خيال أو شيء مصنوع لمجرد المتعة، بل إنه يتفاعل معه بطريقة يأخذ بها منه قيماً قد تترجم لاحقاً إلى سلوك يؤثر في حياته. ومن هنا، كان لا بدّ لنا من أن نتعامل مع وسائل الإعلام بالحساسية المطلوبة، لا أن نقول إن ما يعرض مجرد مواد للترفيه سريعة النسيان بعد أن نراها بقليل تذهب ولا تعود إلينا. من المهم جداً للعائلة معرفة ما يتلقاه أطفالها من مختلف وسائل الإعلام، وتالياً بعض النصائح لولي الأمر، لترشده كيف يتعامل على نحو آمن مع هذه الوسائل:

١- اختر القناة الجيدة، فهي تختار ما هو جيد لأطفالك في العادة:

من المهم البحث عن قناة آمنة تهتم بالقيم التربوية والأخلاقية والدينية، يستطيع الأهل من خلال تتبع ما تقدمه لفترة محددة الوصول إلى هذه النتائج. وقد تكون هناك مشكلة عند بعض الناس تكمُن في اختلاف معاييره الأخلاقية تبعاً لمرجعيته الفقهية أو الاجتماعية، ومن ثمّ، نجد اختلافاً كبيراً في تعامل هؤلاء مع القنوات حتى مع الملتزمة منها، ولذلك، فإنه لا ضير في أن تقوم كل عائلة بوضع معاييرها الخاصة استناداً إلى قيمها وأخلاقها، لتحدد وفقها القناة التي تريد لأطفالها مشاهدتها. وفي هذا السياق، فإن من المهم التأكيد على وجوب الاهتمام بالقيم الإسلامية، والبحث عن البرامج التي تحث على الالتزام بالسلوك الإسلامي، وتهتم بتقديم الشخصيات

الإسلامية على مرّ التاريخ، وتجعل من الصحابة -رضوان الله عليهم- وأبطال الإسلام القدوة التي يجب أن يقلدها الأطفال. وكذلك، البرامج التي تظهر التفوق الإسلامي طوال التاريخ، وتدعو للاستفادة من الآخرين والانفتاح المدروس عليهم، وتقدم مهارات الحياة، وتحث على العمل والإنتاج والتقدم والتطور والتسامح والمحبة.

في الفترة الأخيرة ظهرت بعض القنوات الإسلامية المتخصصة بالأطفال، ولكن سُجّلت تجاهها ملاحظات تعكس اختلاف المرجعيات الدينية لدى الناس، فبعضهم مثلاً يعتقد أن الموسيقى حرام وأن الطفل لا يجوز أن يسمعها، بينما لا يرى آخرون ذلك، وآخرون قد يرون عدم مشروعية ظهور فتاة على شاشة القناة ولو كانت صغيرة، أو عرض أنشودة راقصة على سبيل المثال. وكي نكون منصفين، فإن ما يطلق عليها قنوات إسلامية قدمت محتوى جميلاً في بعض الأحيان، وفي أحيانٍ أخرى أخفقت في ذلك، وبعضها غلبت عليها النظرة المادية فتنازلت عن كثير من القيم والمبادئ والأخلاقيات التي كانت تدعو إليها في بداية انطلاقتها، عدا عن شُحّ الإنفاق على العمل والعاملين الذي يؤثر في قوة الإنتاج والقدرة على استقطاب المحترفين، وعدم العمل ضمن بيئة مهنية متخصصة، وتغليب الفردية على العمل، وسيطرة رأس المال على الإدارات على نحو يؤدي إلى مشكلات لا حصر لها في كثير من الأحيان.

أما القنوات الأخرى غير تلك التي توصف بالإسلامية، فقد ظهرت قنوات جادة تقدم في الغالب محتوى راقياً يراعي القيم والأخلاق والبيئة التربوية العلمية في غالب الأحيان؛ مثل قناتي: "الجزيرة للأطفال" و"براعم" اللتين يسجل لهما الباحث هنا كثيراً من الإعجاب. في المقابل فإن هناك قنوات أخرى قلما تراعي مثل هذه القيم، بل تجدها تتعامل مع المحتوى المقدم كأنه مبثوث في بيئة لا علاقة لها بالإسلام بأي شكل من الأشكال.

٢- اختر البرنامج الجيد:

يمكن مراقبة البرامج التي تعرضها تلك القنوات التلفازية، وطرح بعض الأسئلة عن فحوى البرنامج وأحداثه، وإذا كانت معظم الإجابات نعم، فإن هذا البرنامج يستحق المتابعة والمشاهدة. ومن الأسئلة مثلاً:

- هل يلتزم البرنامج بالمعايير الأخلاقية من ناحية: ما يقال فيه، والشخصيات التي تلعب الأدوار، والملابس، ونحو ذلك؟
- هل يتضمن رسائل إيجابية يسعى لتقديمها للأطفال؟
- هل البرنامج خالٍ من العنف والألفاظ السيئة؟
- هل يمجد البرنامج السرقة والقوة الظالمة والأشرار، وما إلى ذلك من الأخلاق والأفعال والسلوك؟
- هل يتضمن البرنامج أي صورة خادشة أو مسيئة، أو تظهر العرب والمسلمين والناس بعامة بطريقة غير لائقة؟

وقد قام الباحث بتطوير هذه الأسئلة إلى جدول تقويم، معروض في نهاية هذا البحث، يمكن من خلاله وعن طريق قراءة تحليل بعض البرامج الموجودة هنا أيضاً اكتساب مهارة نقدها، ومعرفة ما هي البرامج التي يمكن أن يشاهدها أطفالنا بأمان.

٣- اسأل المتخصصين، وتابع ما يكتب عن القنوات والبرامج:

هناك متخصصون ثقاة يمكن اللجوء إليهم وأخذ آرائهم وقراءة كتاباتهم، كما أن النقاشات الجماعية في الواقع الحقيقي أو الافتراضي يمكن أن تساهم بهذا الأمر.

٤- شارك أطفالك بمشاهدة ما يشاهدون:

وهذا لا يكون بهدف تقويم البرامج ومعرفة الآمن منها فقط، بل لمناقشتهم

فيما يشاهدون والتعرف على توجهاتهم وأفكارهم في ذلك، ويمكن من خلال الحوار معهم بناء حس نقدي ذكي لديهم يجعلهم يبتعدون عن البرامج التي تحمل محتوى سلبياً -ذاتياً-، ويقبلون على البرامج الإيجابية، بل ويحثون الأقران والزملاء على مشاهدتها، وهو ما يؤدي إلى بناء ما يشبه "الهوس الجماعي" لدى الأطفال لمشاهدة البرامج الإيجابية التي تحتوي قيماً ملائمة ويقلل من اندفاعهم نحو البرامج السيئة.

٥- استخدم أسلوب الترويج غير المباشر للبرامج الجيدة:

كي يقتنع طفلك بها، وفي الوقت نفسه قُمْ بالحث غير المباشر على عدم مشاهدة القنوات السلبية، وهذا يكون من خلال استثمار وجود الطفل والحديث مع غيره عن إعجابك أو عدم إعجابك ببرنامج أو قناة معينة، مع الحرص على عدم توجيه الكلام للطفل مباشرة ليكون الكلام أكثر إقناعاً، ويمكن كذلك استثمار وجود الآخرين الذين لديهم القناعات نفسها والمناقشة معهم ليعرف الطفل أن هناك ما يشبه إجماعاً على هذا الرأي.

٦- في حال كان ابنك متعلقاً كثيراً ببرامج غير جيدة فإنه يمكنك مناقشته في ضررها:

وفي الوقت نفسه ابحث له عن برامج بديلة في قنوات أخرى، وكي تشجعه على مشاهدتها يمكن في البداية إظهار حبّك لهذه البرامج، وأنه في حال شاهدها ستشاركه في ذلك، وإذا لم ينجح الأمر في النهاية فيمكنك منع الطفل من حضور مثل هذه البرامج بطريقة لطيفة، مع البحث الدائم عن بدائل.

٧- من الأهمية بمكان تقليل جلوس الأطفال إلى جهاز التلفاز:

وإن كانت البرامج التي يرونها مفيدة، والاستعاضة عن ذلك بألعاب شعبية جميلة يمكن ممارستها داخل البيت، أو القيام بنشاطات خارجية تتضمن كثيراً من التفاعل الحقيقي مع الأقران لتعويض النقص في التواصل الاجتماعي بين

الطفل والناس المحيطين به في العالم الحقيقي، بدلاً من اندماج الطفل الدائم في عالم افتراضي عبر شاشة ضوئية، سواء أكانت شاشة تلفاز أم حاسوب أم هاتف أم أي جهاز اتصال حديث.

٨- دور العائلة لا يقتصر على الأب والأم، بل إن كل فرد من أفراد العائلة يمكنه القيام بالمهمة:

وخصوصاً في حالة الطوفان التقني التي نعيشها، والتحدي الأكبر أمام الأسرة -وخاصة الأسرة المسلمة- في هذه الحياة هي أن توازن بين الحياة الافتراضية التي تبدأ بالجلوس إلى الشاشة من جهة والواقع من جهة أخرى، وأن تزيد الفترة التي تقضيها العائلة مع بعضها بشكلٍ حقيقي؛ إذ لا يكفي أن نجلس في مكان واحد ونكون معاً، فربما كان سقف وجدران تجمعنا، ولكن كل واحد منا يحلق في مكان مختلف وينجذب إلى شاشته الخاصة.

٩- الاعتصام:

نحن نعيش في عصر الطوفان المعلوماتي، وأجهزة الاتصال الحديثة جعلت العالم كله شاشة صغيرة، والفتنة الآن متاحة في كل مكان، ولم يعد الإنسان يحتاج للبحث عن الأخطاء التي يريد ارتكابها، فهي تأتي إليه وهو جالس على كرسيه في البيت عارضة نفسها عليه، لذلك، لا بدّ من تكاتف العائلة لتقف في وجه الطوفان. ففي أحيانٍ كثيرة، يكون الأبناء والبنات في العائلة قادرين على زيادة انتماء الطفل إلى بيئته، والانتماء الذي نتحدث عنه هنا يمكن أن نطلق عليه مصطلح "الانتماء الإنقاذي" والهدف منه أن ننقذ أفراد العائلة من هذا الطوفان الاتصالي، ويكون ذلك بالتفاعل بين أفراد العائلة، وعمل نشاطات مشتركة خاصة الرياضية والتفاعلية من خلال الحديث الجمعي والنقاش والحوار في مواضيع مختلفة، وذلك كله يقلل التفاعل مع وسائل الاتصال الحديثة.

ومن نافلة القول الإشارة إلى الألغام التي تزرعها وسائل الاتصال الحديثة في بيوتنا وعقولنا وعقول أطفالنا. لذلك، فإن من المهم للعائلة أن تتكاتف من أجل تقوية المناعة الداخلية، وهذا التكاتف يأتي استجابة للأمر الإلهي الذي يقول: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢ وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْۚ ...١٠٣ ﴾ [آل عمران: ١٠٢ - ١٠٣]. وإذا تأملنا بما ورد في الآيتين السابقتين، نلاحظ أن فيهما أمراً إلهياً لعباده المؤمنين بأن يتقوه سبحانه، "وأن يستمروا على ذلك ويثبتوا عليه ويستقيموا إلى الممات،"[(١)] ثم تأتي الآية الثانية لتتحدث عن دور العمل الجماعي في التثبيت على التقوى. يقول الشيخ السعدي -رحمه الله- في تفسيرها: "ثم أمرهم -تعالى- بما يعينهم على التقوى، وهو الاجتماع والاعتصام بدين الله (...). وبائتلاف قلوبهم يصلح دينهم وتصلح دنياهم، وبالاجتماع يتمكنون من كل أمر من الأمور."[(٢)] وهل هناك أفضل من أمر تحصين الأمة أمام الطوفان المعلوماتي وثورة الاتصالات التي جعلت كل شيء متاحاً وتمكنت من تحقيق اختراقات تحتاج إلى تكاتف واعتصام حتى نتمكن من عبورها بأقل الخسائر.

خاتمة:

تقويم البرامج التي تقدم لأطفالنا وكشف ما فيها من رسائل خفية وقيم سلبية واختراقات عقدية ومخالفات أخلاقية من الأعمال المهمة التي يجب أن نقوم بها، حتى نعرف ما الذي يتسلسل في الخفاء والعلن إلى عقول أطفالنا. وقد توصل هذا البحث إلى أن هناك رسائل خفية وعنفاً شديداً ومخالفات شرعية هائلة موجودة في البرامج التي تبث لأطفالنا، وأن معظم القنوات الفضائية المخصصة للأطفال لا تدقق فيما تقدمه من محتوى، وأنها لا تراعي القيم والأخلاق والشريعة الإسلامية. وما زال الأمر يحتاج إلى مزيد من البحث لتغطية

(١) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، بيروت: دار الرسالة، ٢٠٠٢م، ص١٤١-١٤٢.

(٢) المرجع السابق، الصفحات نفسها.

كافة القنوات الفضائية، وتحليل البرامج ومسلسلات الكرتون التي تُقدّم لأطفالنا حتى نغلق هذه الثغرة التي نؤتينَّ من قِبَلها.

نتمنى أن تصل رسالتنا إلى أهالي الأطفال ليعرفوا ما هي القنوات الآمنة التي تستحق أن يراها أطفالنا، وفي الوقت ذاته تمتنع عن القنوات غير المناسبة، وتبحث عن مواد آمنة تراعي القيم والأخلاق الإسلامية، وتكون أداة بناء للناشئة وعقولهم لا أداة هدم. وهذا يدعونا -أيضاً- للدعوة إلى إنتاج أفلام كرتون تنطلق من الإسلام، ودعم الإعلام الهادف الملتزم والقنوات الآمنة، لنصل إلى طفل وعائلة محصنة أمام الطوفان الإعلامي.

ملحق

نموذج مقترح لتقويم البرامج والمسلسلات المقدمة للأطفال

جدول التقويم

هل قصة حلقة الكرتون مناسبة لسن طفلي؟	نعم	لا
هل الألفاظ المستخدمة في حوار الحلقة مؤدبة، ولا تحتوي على عنف، أو تجريح، أو مخالفة للعقيدة الإسلامية والأخلاق العامة؟	نعم	لا
هل الحلقة تحتوي على رسائل خفية، أو صور غريبة، أو رموز لا أعرفها، أو أعرف أنها مخالفة لقيمي؟	نعم	لا
هل ملابس شخصيات المسلسل مناسبة لبيئتنا، وغير مخالفة للشرع الإسلامي؟	نعم	لا
هل جو المسلسل مفعم بالحب بعيد عن الكراهية؟	نعم	لا
هل ينتصر الأخيار في المسلسل؟	نعم	لا
هل المسلسل مليء بمشاهد العُنْف	نعم	لا

- في حال وجود أي إجابة "لا" فهذا معناه أن المسلسل لا يستحق المشاهدة.

- في حال كانت الإجابات كلها نعم، فإنه يمكنك النظر إلى المعايير الأخرى المتعلقة بجودة المسلسل، ومدى الإثارة الموجودة فيه واحتوائه على قيم إيجابية، وحثه على الأعمال الطيبة.

الخاتمة

لقد تناولت الأبحاث التي قرأناها آنفاً في هذا الكتاب معالجات واسعة للأسرة، بناءً وواقعاً. وأبرزت الاختلالات والتحديات التي تغشاها اليوم، مع مقارنات واضحة لأصولها الشرعية التي أراد الإسلام بناءها وفقهها، التي لو التزم الأفراد بتعاليمه في إنشائها وإدارتها لكانت معقلاً حقيقياً لهم ولأبنائهم، يوفر لهم الكفاية والحماية والقوة، ولكن كما ظهر فإن كثيراً من المتغيرات قد أثّرت على الأسرة؛ إما من جهة داخل مجتمعاتنا نحن المسلمين وإما من خارجها. ولقد رأينا كيف أن بعض تلك المتغيرات كان بسبب مقصود موجّه يريد إضعاف الأسر وتفكيكها، فمما أصبح معلوماً بالضرورة اليوم أن قوة المجتمع من قوة الأسرة وأن ضعفه من ضعفها، ومن ثمّ فإن التعرض لبناء الأسرة توهيناً وهدماً يصيب في النهاية المجتمع كله.

ومن أجل بناء صحيح للأسرة، فإن كثيراً من الأبحاث اهتمت في بيان مقاصد تكوين الأسرة ووظائفها، بما يستوجب أن تبقى حاضرة في أذهان الأفراد جميعاً، وبخاصة المقبلين على الزواج، حتى لا تكون الأسرة ارتباطاً شكلياً بين الذكور والإناث فحسب، أو سبيلاً لتحصيل مشروع لشهوات الجسد. فتكوين الأسرة مسؤولية كبيرة يجب أن يتحملها الزوجان تجاه نفسيهما وتجاه أبنائهما في المستقبل، وهم الذين يحتاجون من الآباء والأمهات التعليم والتربية والتوجيه والحماية؛ ولذلك يجب على المقبلين على الزواج أن يكونوا على أهلية شرعية وتكوينية ومعرفية تامة تؤهلهم لخوض ذلك الأمر الجلل، والذي يحذر الباحثون من أن فشله يعني فيما يعني ضياع الأسرة وانحطاط العلاقات

بين أفرادها، وفشل تحقيق أهدافها السامية لا سيما فيما يتعلق بالذرية والأولاد.

ولا بد لضمان التكوين الإيجابي للأسرة أن تتولى الجهات الرشيدة مسؤولية تثقيف المقبلين على الزواج وتأهيلهم، لئلا يقعوا في مشكلات وتعقيدات تحيلهم إلى فشل، كان يمكن تجنبه لو اكتسب هؤلاء شيئاً من الوعي والمعرفة قبل دخولهم معترك الزوج، ولكانوا قادرين على مواجهة تلك المشكلات بما تتطلبه من دراية وخبرة وربما حكمة أيضاً، ولنجحوا في الغالب في معالجاتها أو تجنبها قبل وقوعها، وهذا يقتضي من الجهات المختصة بالشأن الأسري والتربوي سواء كانت من الحكومات أو من الجهات الأهلية أو التطوعية أن تبادر إلى تحمل مسؤولياتها في هذا الشأن. وقد قدّم بعض الباحثين في المؤتمر تجارب عملية قام بها عدد من الجهات التطوعية أو الحكومية في بعض البلدان العربية والإسلامية، من خلال عقد دورات تأهيلية متخصصة للشباب والشابات، تعرّفهم بشكل واسع على ما يحتاجونه مستقبلاً في مسائل الزواج والإنجاب وإدارة الأسرة، وتسهّل عليهم التواصل مع العلماء والمتخصصين في الحقول المختلفة، من أجل مراجعتهم واسترشادهم وقتما يشعروا بالحاجة إلى ذلك. ولقد آتت تلك التجارب أكلاً طيبة، حتى إن دولة مثل ماليزيا توصلت إلى نتائج مذهلة في تحقيق الاستقرار الأسري والتوافق الزواجي على نطاق واسع في البلاد بعد أن جعلت دورات تأهيل المقبلين على الزواج رخصة مشروطة لكل من يريد أن يتزوج. وتبين للقائمين على تلك البرامج انخفاضاً ملموساً في نسب الطلاق التي كانت ماليزيا تعاني منه قبل ذلك المشروع. ونسأل الله أن تتاح الفرصة لنشر التجارب العملية التي ألقيت في المؤتمر في كتاب خاص يتضمن هذه التجارب فضلاً عن استكتاب متخصصين في البناء الأسري لتسليط الضوء على تجارب أخرى وبرامج مجتمعية متنوعة.

أوضحت أبحاث المؤتمر بأننا اليوم مطالبون جميعاً بالتصدي لما يواجه الأسر من تحديات داخلية وخارجية، وهذا ما يدفعنا أولاً إلى التأكيد على

أهمية بناء العلاقات الزوجية على قاعدة الحقوق والواجبات؛ فالزواج شراكة بين رجل وامرأة، والشراكة تقتضي من طرفيها واجبات وتقتضي لهما حقوقاً. وحتى تبقى العلاقات صحيحة وقوية فإنه لا بدّ لكل منهما أن يقوم بما عليه من واجبات وحقوق. ولا بدّ أن يكون عنوان الشراكة تلك المودة والرحمة كما قال رب العزة سبحانه وتعالى: ﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓاْ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ [الروم: ٢١]. وفي بيان بليغ وضّح القرآن الكريم تساوي حقوق الزوجين مع واجباتهما، وبدأ بالمرأة في إشارة لوجوب إنصافها مما يوجه إليها من ظلم وانتقاص، فقال ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٨]. وأما القوامة فهي شكل النظام الذي أراده الله تعالى للأسرة؛ إذ أسند رئاسة الأسرة أو الشراكة للرجل، ليس من باب التشريف وإنما من باب التكليف، فقد كُلّف وفقاً لمفهوم القوامة بالإنفاق على الأسرة وبتحمل أعبائها، في مقابل ذلك كُلّفت المرأة بمسايرة الرجل في تحمّل مهامه من خلال طاعته بالمعروف، وهو ما يعني التكامل. ولذلك، فإن أي خروج عن هذا النظام سوف يؤدي إلى تزعزع الأسرة كلها، وقد قال الله تعالى محذراً من ذلك ﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ ۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ ۚ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ ﴾ [النساء: ٣٢].

استشعرت الأوراق البحثية أنه لا بدّ من التصدي لرياح التغريب الخطيرة التي تهبُّ كل حين، لتفرض أنماطاً من الأفكار والسلوكات التي لا تناسب مجتمعاتنا، تحت راية العولمة والأنسنة، وإلزام القوي الضعيف ليسير في مساره ويتبعه ترهيباً تارة وترغيباً تارة أخرى، ولعل أخطر وسائل التغريب ما تجسّد بالمعاهدات والاتفاقات الدولية، وخاصة في مجال حقوق المرأة والطفل؛ إذ تمطرنا الجهات الغربية -تحت مظلة ما يعرف بالأمم المتحدة- بنصوص وبروتوكولات غاية في الخطورة، تعمم مفاهيم غريبة على مجتمعاتنا وأمتنا، حتى مع عدم انسجامها مع ثقافتنا وديننا، وتريد إلزامنا بها، وتكمن الخطورة في انقياد كثير من الدول ومسؤوليها السياسيين من غير وعي ولا بصيرة نحو ذلك،

بحيث يتسابقون أحياناً للتوقيع عليها لإثبات حسن الظن من جانبهم، ويستهينون بذلك ظانين أنه أمر شكلي لا توابع له، ولكن يتضح خطر ذلك عندما تطالب المنظمة الأممية الدول الموقعة على تلك المعاهدات والاتفاقات تطبيق ما فيها وبشكل ملزم لا يمكن الفرار منه، خصوصاً وأنها تتضمن بنوداً واضحة تعطيها سمواً حتى على القوانين والدساتير المحلية لتلك الدول، بل وأحياناً تتجرأ أكثر عندما تطلب صراحة تغيير الأعراف المجتمعية لئلا تتعارض معها.

وبالرغم من أهمية الحديث عن الأسرة بشكل عام، إلا أنه في الغالب يدور حول الأسرة النواتية أو الأسرة الصغيرة التي تتكون من الأب والأم والأولاد، ولكن في مثل هذا المؤتمر المتخصص وقف بعض الباحثين عند الأسرة الممتدة، وبحثوا في قيمها وأهميتها ووجوب العمل على إعادة مكانتها؛ ولعل من الملاحظ اليوم تضاؤلها وضعفها لصالح الأسر النواتية؛ فمشاغل الحياة، وتفرّق الأقارب، وتباعُد مناطق السكنى، والهجرات الاختيارية والقسرية أحياناً، فضلاً عن سعي الناس لتحصيل أسباب أفضل لحيواتهم، أدّى إلى انكماش الأسرة بمفهومها الواسع الممتد، ولم تعد الفرص سانحة أمام الأقارب للاجتماع والتلاقي كما كان الشأن من قبل، مع أن وظائف الأسرة الممتدة أوسع بكثير من التلاقي، إلا أنه ومع تعقد الحياة وأسبابها صار من الصعوبة أن يجد القريب وقتاً من أجل أن يجتمع إلى أقاربه وأحبابه ولو لساعات أو دقائق. إن الأسرة الممتدة كانت وعلى مراحل طويلة حاضرة في المجتمع العربي الإسلامي، وكانت المحضن الذي يربط بين ذوي الأرحام والأقارب في أحوالهم المختلفة، وقد مثّلت لهم عنوان النصرة والدعم والحماية، ومن خلالها تبادلوا علاقات الود والتعاون والخبرات والتعلُّم، إلى جانب ما كانوا يلزمون به أنفسهم من الإنفاقات المالية تجاه بعضهم وبخاصة تجاه المحتاج والفقير والمريض ومن ضاقت عليه الأمور... ومن أجل ذلك يدعو الباحثون والعلماء اليوم إلى إيلاء الأسر الممتدة مزيداً من الاهتمام والعناية في محاولة لإعادة إحياء دورها الكبير في المجتمعات،

وقد وضع بعض الباحثين المشاركين تطبيقات عملية يمكن في حال الأخذ بها أن تساعد الأفراد على إعادة لـمّ شمل عوائلهم وتقوية علائقهم الأسرية من جديد، فيما يعينهم على تحمل مصاعب الدنيا، ويكسبهم رضا الله تعالى، وهو الذي يهب الأجر الكبير لمن يصل رحمه ولا يقطعه.

لقد أسهمت بعض الأبحاث في تفحّص الدور القرآني والنبوي في الكشف عن الأسلوب الناجع للارتقاء بالعلاقة بين أفراد الأسرة؛ إذ ضرب الله تعالى أمثلة بيّنة لعلاقة الابن بالأب، والزوج بالزوجة، والأخ بالأخ، والأم بالولد إلخ، وكان أبطال تلك الأمثلة في الغالب أنبياء ورسلاً -عليهم جميعاً الصلاة والسلام-، وبيّنت أسس تعاملهم مع أفراد أسرهم في حال توافقهم أو اختلافهم معهم، وبيّنت الأسس السليمة التي يجب أن تقوم عليها تلك التعاملات، لتكون إرشاداً للناس دائماً في كل وقت ومكان. وقد أتت تلك الأبحاث أيضاً بأمثلة أسرية أخرى من خلال السيرة النبوية العطرة للنبي محمد ﷺ، فلقد كان بيت النبوة بيتاً زاهياً عبقاً بالمعاملة القائمة على مبادئ الرحمة وحسن الخلق والمعاشرة الطيبة. ولأن سيرة النبي ﷺ سيرة جلية ليس فيها خفاء أو لبس فإنها تصلح أن تكون الكتاب المفتوح في الإدارة الأسرية ليتعلم منها كل من يصبو إلى الحق والرفعة، ولذلك استحق نبينا الكريم ﷺ أن يكون القدوة الحسنة التي نربح كثيراً إن تمثلناها، وقد قال الله تعالى عنه ﷺ ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ [الأحزاب: ٢١].

ومع جودة ما كتب الباحثون، إلا أنهم جميعاً دعوا إلى زيادة البحث والدراسة لمفردات الأسرة وموضوعاتها، أو توسيع نطاق ما تم بحثه واستكمال ما قد تخلله من نقص أو قصور، وأوصوا في خواتيم دراساتهم الباحثين الآخرين للتوجه نحو تلك الدراسات المهمة من أجل تغطية أكبر مساحة منها، نظراً لما تحتله الدراسات الأسرية من أهمية كبيرة، تنعكس على سعادة الأفراد واستقامة حياتهم.

نسأل الله تعالى أن يجعل هذا الكتاب صدقة جارية عن كل من شارك فيه، كتابة وإعداداً وتهيئة ومتابعة. وإن كان لنا أمل، فالأمل أن يتقبل الله تعالى منا جميعاً صالح الأعمال، وأن يوفقنا لغيرها رضاً وقبولاً.

المحرران

الكشاف

أ

ز

س

ش

ص

ض

ط

ظ

ع



سيصدر قريباً


الإبستمولوجيا الكونيـة
والمنهج المعرفي التوحيدي
قراءة في مشروع محمد «أبو القاسم» حاج حمد
الحاج أوحمنه دواق
المعهد العالمي للفكر الإسلامي

سيصدر قريباً


المعجزة
إعادة قراءة الإعجاز اللغوي في القرآن الكريم
الجزء الثاني
لغة الإعجاز في الفاتحة وقصار السور
أحمد بسام ساعي
المعهد العالمي للفكر الإسلامي

سيصدر قريباً


مؤسسة الإجتهاد
ووظيفة
السلطة التشريعية
إسماعيل حسن حفيان
المعهد العالمي للفكر الإسلامي

هذا الكتاب



تشخيص فكري ومعرفي لمفهوم الأسرة ومكانتها في الفكر الإسلامي، وتفحّصٌ علمي ومنهجي لأسس البناء الأسري ومقاصده، وكشفٌ عن تأثير التحوّلات الاجتماعية في الأسرة والتحديات التي تواجهها، وتتبعٌ لانعكاسات الفكر الغربي في المنظومة القيمية للأسرة، وتبيّنٌ لبعض التجارب والخبرات في مجال المحافظة على دور الأسرة، لا سيما بعد هيمنة النموذج المعرفي الغربي، ومحاولة طمسه للخصوصيات الثقافية والمجتمعية.

حاولت بحوث هذا الكتاب أن تجيب عن تساؤلات معرفية ومجتمعية مهمة مثل: ما أهم التحديات التي تواجه الأسرة المسلمة في الراهن المعاصر وكيفية مواجهتها، وما التغيرات التي طرأت على الأسرة المسلمة في ظل التطورات والتسارعات المجتمعية والاقتصادية والتقنية إلخ، وما التصوّر الإسلامي لدور الأسرة في بناء المجتمع، وما دور مؤسسات المجتمع المدني في الحد من تأثير الاستلاب الثقافي، وما الإسهام الذي قدمته حركات الإصلاح الإسلامية في مجال المحافظة على الدور المحوري للأسرة في تشكيل الشخصية الإسلامية القادرة على تفعيل النهوض الحضاري؟

وقد أسهم المشاركون في هذا العمل الجماعي، الذين بلغ عددهم واحداً وعشرين باحثاً، في محاورة هذه الأسئلة المعرفية، وفي التأسيس لمنظومة معرفية مجتمعية قادرة على الإسهام في البناء الحضاري، وفي توجيه دفة الأسرة بما ينسجم مع التوجيهات الربانية والفطرة الإنسانية.



رائد جميل عكاشة

دكتوراه في النقد الأدبي من الجامعة الأردنية عام ٢٠٠٢م، المستشار الأكاديمي للمعهد العالمي للفكر الإسلامي، مدير تحرير مجلة إسلامية المعرفة، أستاذ جامعي بدرجة أستاذ مشارك، له أكثر من خمسة وعشرين بحثاً علمياً محكماً في المجلات المحكمة أو عرضت في المؤتمرات، مهتم بقضايا الفكر والنماذج المعرفية واللغة والنقد.



منذر عرفات زيتون

دكتوراه الفقه وأصوله من الجامعة الأردنية، مستشار وزير التنمية الاجتماعية لشؤون الأسرة، ورئيس تحرير مجلة الفرقان الأردنية سابقاً، أستاذ جامعي بدرجة أستاذ مساعد، له أربعة كتب، وأكثر من عشرين بحثاً محكماً أو معروضاً في المؤتمرات والملتقيات العلمية، مهتم بقضايا الفقه الإسلامي والشؤون الأسرية والاجتماعية.



المعهد العالمي للفكر الإسلامي

